

شرح

مَسَائِلُ الْجَاهِلِيَّةِ

الَّتِي خَافَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ

لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ

لِلشَّيْخِ

صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ

حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى

النُّسخة الإلكترونية (٣)

الشَّيْخُ لَمْ يَرِاجِعِ التَّفْرِيفَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس الأول

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

هَذِهِ أُمُورٌ خَالَفَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ الْكِتَابِيِّينَ وَالْأُمِّيِّينَ مِمَّا لَا غِنَى لِلْمُسْلِمِ عَنْ مَعْرِفَتِهَا:

فَالضُّدُّ يُظْهِرُ حُسْنَهُ الضُّدُّ

وَبِضِّدِّهَا تَبَيَّنَ الْأَشْيَاءُ

فَاهُمْ مَا فِيهَا وَأَشَدُّهَا خَطَرًا عَدَمُ إِيمَانِ الْقَلْبِ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، فَإِنْ انْضَافَ إِلَى ذَلِكَ اسْتِحْسَانُ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ تَمَّتِ الْخَسَارَةُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَطْلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [العنكبوت].

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: أَنَّهُمْ يَتَعَبَّدُونَ بِإِشْرَاكِ الصَّالِحِينَ فِي دُعَاءِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ يُرِيدُونَ شَفَاعَتَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ، بِظَنِّهِمْ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ ذَلِكَ، وَأَنَّ الصَّالِحِينَ يُحِبُّونَهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَكَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

وَهَذِهِ أَعْظَمُ مَسْأَلَةٍ خَالَفَهُمْ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاتَى بِالْإِحْلَاصِ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ دِينُ اللَّهِ، الَّذِي أُرْسِلَ بِهِ جَمِيعُ الرُّسُلِ، وَأَنَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْأَعْمَالِ إِلَّا الْخَالِصَ، وَأَخْبَرَ أَنَّ مَنْ فَعَلَ مَا اسْتَحْسَنُوا فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ.

وَهَذِهِ هِيَ الْمَسْأَلَةُ الَّتِي تَفَرَّقَ النَّاسَ لِأَجْلِهَا بَيْنَ مُسْلِمٍ وَكَافِرٍ، وَعِنْدَهَا وَقَعَتِ الْعِدَاوَةُ وَلَا جِلْهَا شَرَعِ الْجِهَادِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ..

فهذا الكتاب قليل الصفحات، لكنه اشتمل على مسائل من أهم المهمات؛ بل إن هذه الورقات في هذه الرسالة هي أصول الدين؛ لأن النبي ﷺ إنما بعث ليخلص الناس من جهالة الجاهليين على أنواع مللهم وأصناف نحلهم.

فإذن هي خلاصة لما أمر به الله جلّ وعلا، وأمر به رسوله ﷺ المشركين والكفار أن يتركوه. وهذه الرسالة هي مسائل؛ المسألة منها قد تكون بضعة أسطر، وقد تقبل إلى كلمتين أو ثلاث. وقد تناولها بشرح وجيز يكشف عن مراميها ومعانيها علامة العراق الشيخ السلفي محمود شكري الألويسي، وهو شرح مطبوع متداول؛ لكنه في كثير من الأنحاء والمواضع لم يكشف الكشف الذي ينبغي.

وهناك من إخواننا من سجل رسالة للماجستير في شرح هذه المسائل، ولا شك أنها تحتاج ذلك لعظيمها كما ستري، وليس من رأى كمن سمع.

سمّاها الشيخ الإمام رحمه الله تعالى: «مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية»، وكما ذكر في المقدمة أن الجاهليين الذين يريدهم بقوله: (أهل الجاهلية) هم الأميون، يعني: مشركي العرب وأصناف أهل الكتاب، وكذلك غيرهم من الصابئة والمجوس وأنواع أهل الملل. و(الجاهلية) راجعة إلى الجهل بالله جلّ وعلا، وبما يستحقه، وبما يحبه من الدين والطاعة، وهذه الجاهلية هي كل ما كان عليه الناس قبل رسول الله ﷺ مما خالفوا فيه الدين المشترك للرسل صلوات الله وسلامه عليهم، أو ما شرعه من الدين الحق على السنة رسوله. فيشترك في ذلك ما كان عليه أهل الجاهلية من العرب، وأهل الجاهلية من اليهود، وأهل الجاهلية من النصارى، وأهل الجاهلية من المجوس، وأهل الجاهلية من الصابئة، وهكذا إلى جميع أنواع أهل الملل.

الجاهلية غالب إطلاقها في الكتاب والسنة يعني بها الحال، وقد تطلق ويعنى بها صاحب الحال. ♦ فمن الأول؛ وهو أن تطلق ويعنى بها الحال، يعني الصفة التي هي راجعة إلى نفي العلم والإغراق في الجهل بما أنزل الله جلّ وعلا على رسوله، هذه الجاهلية التي هي الحال والصفة منها: قول النبي ﷺ لأبي ذر حين عبر رجلاً أسود - وهو بلال في الرجح - بأمه، قال عليه الصلاة والسلام: «أعيرته بأمه؟! إنك امرؤ فيك جاهلية».

وكذلك قوله عليه الصلوة والسلام: «ثنتان في أممي من أمر الجاهلية».

وكذلك قول عائشة: «كان نكاح الناس في الجاهلية على أربعة أنحاء» ونحو ذلك من الأحاديث التي فيها ذكر الجاهلية.

ويدل لذلك قول الله جل وعلا: ﴿أَفْحُكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة]، فإنه في هذه النصوص يُعنى بالجاهلية الحال والصفة.

◆ وقد يُراد بها ذو الحال، فيقال: فلان جاهلي، كما يقال: امرؤ القيس شاعر جاهلي، يُريدون بذلك أنه هو الجاهلي لعيشه في تلك الفترة التي هي الجاهلية المطلقة.

والجاهلية تُقسّم باعتبارات:

➤ فتارة تُقسّم إلى قسمين:

▪ وهي الجاهلية المطلقة.

▪ والجاهلية المقيّدة.

➤ وتارة تُقسّم إلى ثلاثة أقسام وهي:

▪ جاهلية في المكان.

▪ جاهلية في الزمان.

▪ جاهلية في الأشخاص.

فالقسم الأول وهي الجاهلية المطلقة والمقيّدة:

فنعني بالمطلقة: الكاملة من جميع الوجوه بأحد الاعتبارات الثلاث.

والمقيّدة: يعنى المقيّدة بوجه من الوجوه، إمّا مقيّدة بمكان، أو بزمان، أو بشخص، أو ببعض الصفات.

١ - فالجاهلية في المكان تكون مطلقة ومقيّدة:

فالمطلقة في بلاد الكفار؛ دار الحرب، هذه يُقال لها: أمكنة جاهلية، والمكان جاهلي؛ لأجل أنها دار كفار.

وقد يكون المكان فيه جاهلية مقيّدة ببعض الأمور كما هو في بلاد المسلمين، فإنه لا يزال فيهم بعض

خِصَالِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَكُونُ فِيهِمْ بَعْضُ الْجَاهِلِيَّةِ، تَكُونُ مُقَيَّدَةً بِبَعْضِ الْأَشْيَاءِ، أَوْ مُقَيَّدَةً بِبَعْضِ الْأَمْكَنَةِ دُونَ بَعْضٍ، تَقُولُ: الْبَلَدُ الْفُلَانِيُّ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ هَذَا فِيهِ جَاهِلِيَّةٌ، أَوْ بَلَدٌ أَصْبَحَ جَاهِلِيًّا إِذَا رَجَعَ أَهْلُهُ وَارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ إِلَى الشُّرْكِ.

٢- وَجَاهِلِيَّةُ الزَّمَانِ أَيْضًا مُطْلَقَةٌ وَمُقَيَّدَةٌ:

فَالجَاهِلِيَّةُ فِي الزَّمَانِ الْمُطْلَقَةُ هِيَ مَا كَانَ قَبْلَ مَبْعَثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ كَانَتْ جَاهِلِيَّةً مُطْلَقَةً فِي الزَّمَانِ؛ يَعْنِي كُلُّ مَا كَانَ قَبْلَ زَمَنِ الرَّسُولِ ﷺ - وَحَدُّهُ بَعْثُ النَّبِيِّ ﷺ - يُقَالُ لَهَا: جَاهِلِيَّةٌ بِإِطْلَاقٍ. وَالجَاهِلِيَّةُ الْمُقَيَّدَةُ بِالزَّمَانِ هَذِهِ هِيَ الَّتِي تَكُونُ فِي بَعْضِ ظُهُورِ خِصَالِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي وَقْتٍ دُونَ وَقْتٍ، لَكِنَّهَا جَاهِلِيَّةٌ مُقَيَّدَةٌ وَليست مُطْلَقَةٌ؛ يَعْنِي مُقَيَّدَةٌ بِوَقْتٍ ظَهَرَتْ فِيهِ خِصَالُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَكُونُ مُقَيَّدَةً بِالْوَقْتِ فَلَا يَصِحُّ إِطْلَاقُ مَنْ أَطْلَقَ ب: (جَاهِلِيَّةِ الْقَرْنِ الْعَشْرِينَ) أَوْ نَحْوِهَا مِنْ الْعِبَارَاتِ الَّتِي يَسْتَعْمِلُهَا مَنْ لَمْ يُدَقِّقْ، لِأَنَّهُ بَعْدَ بَعْثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ انْقَضَتْ الْجَاهِلِيَّةُ الْمُطْلَقَةُ، وَلَا يَزَالُ فِي أُمَّتِهِ مَنْ يُنَافِحُ عَنِ هَذَا الدِّينِ وَيُرْفَعُ رَأْيُهُ، فَلَيْسَ ثَمَّ جَاهِلِيَّةٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى زَمَنِ الْقَرْنِ الْعَشْرِينَ، وَإِنَّمَا تَكُونُ مَنْسُوبَةً إِلَى وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ فِيمَا إِذَا ظَهَرَتْ بَعْضُ الصِّفَاتِ ثَمَّ يُجَاهِدُهَا وَيُظَهِّرُ عَلَيْهَا أَهْلَ الْحَقِّ بِالْإِنْكَارِ فَلَا تُصِحُّ جَاهِلِيَّةٌ يَعْنِي الزَّمَانَ.

فَمَثَلًا تَقُولُ: الْقَرْنُ الْعَشْرِينَ ظَهَرَتْ فِيهِ أَنْوَاعٌ مِنَ الْجَاهِلِيَّاتِ فَهُوَ زَمَنٌ فِيهِ جَاهِلِيَّاتٌ كَثِيرَةٌ، لَكِنْ لَا نَطْلُقُ فَقُولُ: جَاهِلِيَّةُ الْقَرْنِ الْعَشْرِينَ. لِأَنَّ هَذَا إِطْلَاقٌ لِلزَّمَنِ بِكَامِلِهِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَ بَأَنَّهُ لَا يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِهِ «عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ وَلَا مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» هَؤُلَاءِ يَبِينُونَ وَيَنْصَحُونَ.

٣- الْقِسْمُ الثَّلَاثُ جَاهِلِيَّةٌ فِي الْأَشْخَاصِ وَهِيَ أَيْضًا مُطْلَقَةٌ وَمُقَيَّدَةٌ:

فَالْمُطْلَقَةُ فِي الْكَافِرِ.

وَالْمُقَيَّدَةُ فِي شَخْصٍ دُونَ شَخْصٍ، أَوْ فِي شَخْصٍ فِي بَعْضِ حَالِهِ دُونَ بَعْضٍ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»؛ يَعْنِي بَعْضُ خِصَالِ الْجَاهِلِيَّةِ.

هَذِهِ التَّقْسِيمَاتُ الَّتِي ذَكَرَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

وَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ وَالَّذِي حَدَا بِالشَّيْخِ فِي هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ - يَعْنِي التَّصَدِّي لَجَمْعِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ - هُوَ مَا

رواه البخاري وغيره من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «أَبْغَضُ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحَدٌ فِي الْحَرَمِ، وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَطْلَبٌ دَمٍ أَمْرِيٌّ بَغَيْرِ حَقٍّ لِيُهْرِيَقَ دَمَهُ» فمن طلبَ وابتغى في الإسلام سُنَّةً -يعني مسألةً من مسائل الجاهليَّة- فهو داخلٌ في قوله: «أَبْغَضُ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ» فمن ابتغى شيئاً من أمر الجاهليَّة وطلبه، أو كان فيه ولم يتركه بعد البيان له، فهو داخلٌ في هذا الوعيد الذي أخبر به عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ.

والجاهليُّون الذين خالفهم رسولُ الله ﷺ، والذين تُدَكَّرُ هذه المسائل لبيان سُننهم وما كانوا عليه، قد يكونون من العرب كما ذكرتُ أو من أهل الكتاب أو من غيرهم كما سيأتي إيضاحه في مواضعه إن شاء الله تعالى.

وذكر أهميَّة معرفة سُنن الجاهليَّة؛ لأنَّه كما يُذكر عن عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالخبر الذي لم نعرفْ إسناده ولم نجدْ له إسناداً أنه قال: (إِنَّمَا تُنْقَضُ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً إِذَا نَشَأَ فِي الْإِسْلَامِ مَنْ لَمْ يَعْرِفِ الْجَاهِلِيَّةَ). فإذا عرف المرءُ الجاهليَّة وعرف أنه يجبُ عليه أن يتباعدَ عنها كان أحرى له أن يكونَ على بينةٍ من أمره ولا تدخله سُنَّةٌ من سُنن الجاهليَّة ولا مسألةٌ من مسائل الجاهليَّة.

ولهذا قال الشيخ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في هذه الخطبة: (لَا غِنَىَ لِلْمُسْلِمِ عَنْ مَعْرِفَتِهَا) لا غنى بالمسلم عن معرفة هذه الأمور؛ لأنَّها أمورٌ دخلت على المسلمين وابتغوا سُنَّةَ الجاهليَّة عن جهلٍ تارةً، وعن علمٍ مع عنادٍ واستكبارٍ تارةً أخرى، وكما ذكر من قول الشاعر: (وَبِضْدِهَا تَبَيَّنَ الْأَشْيَاءُ)، وقول الشاعر الآخر قبله: (فَالضُّدُّ يُظْهِرُ حُسْنَ الضُّدِّ) وقوله هنا: (فَالضُّدُّ يُظْهِرُ حُسْنَ الضُّدِّ) هذا من كلام عَجْزِ بَيْتٍ للمنبجي أحد الشعراء المعروفين يقول في وصف شخصٍ:

فَالْوَجْهُ مِثْلَ الصُّبْحِ مُبَيِّضٌ وَالشَّعْرُ مِثْلَ اللَّيْلِ مُسْوَدٌ
صِنْفَانِ لَمَّا اسْتَجْمَعَا حَسْنَا وَالضُّدُّ يُظْهِرُ حُسْنَ الضُّدِّ

وأما قوله: (وَبِضْدِهَا تَبَيَّنَ الْأَشْيَاءُ) فهذا من الشعر السائر المعروف لأبي الطيب المتنبّي قال:

وَنَذِيْمُهُمْ وَبِهِمْ عَرَفْنَا فَضْلَهُ وَبِضْدِهَا تَبَيَّنَ الْأَشْيَاءُ

في قصيدة يُثني بها ويمدحُ بها أبا عليِّ هارونَ بن عبد العزيز الكاتب أحد المُتَنَسِّكَةِ الَّذِينَ مَالُوا إِلَى التَّصَوُّفِ، وفي بعض الطبعات جعلت كأنها بيتٌ واحدٌ، فتنبه لذلك.

ذَكَرَ (الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى) من هذه المسائل ألا وهي أن أهل الجاهليَّة كانوا يتعبدون بإشراك الصالحين في

العبادة والدُّعاء يَرَجُونَ شَفَاعَتَهُمْ، لظنَّهم أَنَّ الصَّالِحِينَ يُحِبُّونَ ذَلِكَ وَأَنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا يُحِبُّ ذَلِكَ.
وهذه المسألة هي زبدة رسالة النَّبِيِّ ﷺ لِأَنَّهَا مَسْأَلَةُ الْإِخْلَاصِ فِي الدِّينِ، وَالْعِبَادَةِ، فَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ
كَانُوا يَتَعَبَّدُونَ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا بِإِشْرَاكِهِمُ الصَّالِحِينَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ.

وَالصَّالِحُونَ جَمْعُ الصَّالِحِ، وَالصَّالِحُ يُرَادُ بِهِ الْعَهْدُ، وَهَمَّ ثَلَاثَةٌ أَصْنَافٍ:

١- الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ.

٢- الصَّالِحُونَ مِنَ الْبَشَرِ.

٣- الْمَلَائِكَةُ.

وهؤلاء قد وقع في إشراكهم بالعبادة طوائف من الأميين -مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ-، فَتَارَةً يَعْبُدُونَ
نَبِيًّا، وَتَارَةً يَدْعُونَ وَيَعْبُدُونَ مَلَكًا، وَتَارَةً يَعْبُدُونَ صَالِحًا لَيْسَ بِمَلِكٍ وَلَا نَبِيًّا. قَالَ جَلٌّ وَعَلَا: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ
أَلَلَّتْ وَالْعُرَىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنُوءَ الثَّلَاثَةِ الْأُخْرَىٰ ﴿٢٠﴾﴾ [النَّجْم]، وَقَالَ جَلٌّ وَعَلَا: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ
ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي آلِهَتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿١٦٦﴾﴾ [المائدة: ١١٦]، وَقَالَ جَلٌّ وَعَلَا: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ
جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلْمَلَكَةِ أَهْتُولَاءِ إِنَّا كُنَّا يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [سبأ: ٤٠] الْآيَاتِ، فَذَكَرَ جَلٌّ وَعَلَا هَذِهِ الْأَنْوَاعَ فِي
عَدَّةِ آيَاتٍ فِي الْقُرْآنِ، فَهَذَا الْعَمَلُ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَهُ مِنْ إِشْرَاكِ الصَّالِحِينَ جَاءَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَوَرَّثَتْهُ هَذِهِ
الْأُمَّةُ مِنَ الْجَاهِلِيِّينَ، وَالْجَاهِلِيُّونَ حِينَ عَبَدُوا الصَّالِحِينَ يَعْنِي أَنَّهُمْ تَوَجَّهُوا إِلَيْهِمْ؛ تَارَةً يَسْتَعِيثُونَ بِهِمْ،
تَارَةً يَذْبَحُونَ لَهُمْ، تَارَةً يَنْذُرُونَ لَهُمْ، تَارَةً يَسْتَشْفِعُونَ بِهِمْ، تَارَةً يَجْعَلُونَ لَهُمْ وَسَائِطَ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنْ
أَفْعَالِهِمْ، وَهَذِهِ الْأَعْمَالُ حَكَمَ عَلَيْهِمْ بِهَا اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا أَنَّهُمْ مُشْرِكُونَ، وَهَذِهِ هِيَ -أَعْنِي الْأَفْعَالِ- هِيَ
عَيْنُ مَا حَصَلَ وَحَدَثَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ الْقُرُونِ الْمُفْضَلَةِ.

هل كان أهل الجاهلية يعملون تلك الأعمال عن جهل أم عن علم؟ بل كانوا يفعلونها عن علم،
وكانوا يعلمون حُجْبًا لذلِكَ، وَلِهَذَا جَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ، قَالَ جَلٌّ وَعَلَا عَنْهُمْ: ﴿فَرِحُوا
بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ﴾ [غافر: ٨٣]، فَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ وَلَكِنَّهَا مُضَادَّةٌ لِعِلْمِ الْأَنْبِيَاءِ، مُضَادَّةٌ
لِلْعِلْمِ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا، قَالَ جَلٌّ وَعَلَا: ﴿فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ﴾، فَعِنْدَهُمْ عِلْمٌ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ
بِنَافِعٍ، وَلِهَذَا مِنْ حَاجِّ أَهْلِ التَّوْحِيدِ فِي الْأَزْمَانِ الْمُتَأَخِّرَةِ، فَإِنَّمَا يُحَاجُّهُمْ بِشِبْهِهِ مِثْلَ الشَّبْهِ الَّتِي كَانَتْ عِنْدَ

أهل الجاهلية وواجهوا بها رسول الله ﷺ، ومن أعظمها ما ذكر الشيخ رحمه الله تعالى في قوله تعالى: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]. من أعظمها مسألة الشفاعة، طلب الزلفى إلى الله جلّ وعلا بأولئك الصالحين، فتجد أن منهم طائفة يقولون: نحن لا نتوجه إلى الأولياء، إلى الصالحين، إلى الأنبياء، لأجل أنهم يستقلون بالنفع أو بدفع الضر، وإنما نتخذهم شفعاء عند الله جلّ وعلا؛ لأجل ما لهم من المقام الرفيع عند الله جلّ وعلا.

وهذا الأصل هو الذي يفعله المتأخرون المشركون من هذه الأمة حيث إنهم يزعمون أنهم ما اتخذوا أولئك إلا واسطة، ويسمون تلك الواسطة وذلك العمل يسْمُونَهُ تَوْسَلًا، والتوسل شيءٌ واتخذ الواسطة شيءٌ آخر، عندهم شبهةٌ وحججٌ ولكنها داحضةٌ كما قال الله جلّ وعلا: ﴿وَجَدَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَحْزَنُوا﴾ [غافر: ٥].

وهم تارة يعبدون عبادةً مستقلةً؛ يعني بعضهم يتوجه إلى الأولياء، إلى الصالحين، إلى اللات، إلى العزى، يتوجهون لأجل أنهم عباد لهم منزلة عند الله، فيصرفون بعض العبادات لهم استقلالاً، وتارة يتخذونهم واسطةً.

فإذن هذه المسألة هي أعظم المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية، فإن الله جلّ وعلا أمره بالإخلاص، وأن يأمر الناس بالإخلاص، فقال جلّ وعلا أمرًا نبويًا: ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْبَدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾ [١٤] فَأَعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِي﴾ [الزمر]، وقال جلّ وعلا: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥]، وقال جلّ وعلا: ﴿قُلِ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [١١] وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الزمر]، وهكذا في آيات كثيرة يأمر الله جلّ وعلا بإخلاص الدين له، ونبذ الشرك، والتوجه إليه وحده دونما سواه، خالفوا ذلك فأشركوا.

ما معنى الشرك؟ أنهم جعلوا لله جلّ وعلا ندًا في العبادة، وهذا هو الشرك الأكبر، والند هو الشبيهة والنظير كما قال حسان في هجائه:

أَتَهْجُوهُ وَلَسْتَ لَهُ بِنْدٌ فَشَرُّكُمْ لِخَيْرِكُمْ مَا الْفِدَاءُ

يعني لست له بمثيل ولا نظير، فمن جعل أحدًا مع الله مثيلًا ونظيرًا لله في العبادة والتوجه فقد سواه بالله جلّ وعلا، وقد أشرك بذلك الشرك الذي حكم الله جلّ وعلا به على المشركين بأنهم من أهل النار

وَأَتَّهُمْ حُرْمَتٌ عَلَيْهِمُ الْجَنَّةِ.

قال جلّ وعلا مُخْبِرًا عن احتجاجِ المُشْرِكِينَ وقولِهِمْ لِأَلْهَتِهِمْ فِي النَّارِ فِي سُورَةِ «الشُّعْرَاءِ»: ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لِنَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٧﴾ إِذْ نُسْوِئُكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨﴾﴾، فأخبروا عن أنفسهم أَنَّهُمْ سَوَّوْا آلِهَتَهُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَهَذِهِ التَّسْوِيَةُ تَسْوِيَةٌ فِي الْعِبَادَةِ؛ لِأَنَّهُمْ تَوَجَّهُوا إِلَى اللَّهِ وَتَوَجَّهُوا إِلَى غَيْرِهِ، عَبْدُوا اللَّهَ وَعَبَدُوا غَيْرَهُ، صَرَفُوا بَعْضَ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَصَرَفُوا بَعْضًا آخَرَ لِغَيْرِ اللَّهِ، فَهَذَا مَعْنَى التَّسْوِيَةِ وَهُوَ مَعْنَى اتِّخَاذِ النَّدِّ، أَنَّهُمْ جَعَلُوا لِلَّهِ عِبَادَةً وَجَعَلُوا لِغَيْرِهِ عِبَادَةً أَيضًا، وَلِهَذَا اسْتَنكَرَ الْمُشْرِكُونَ لَمَّا أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، مَاذَا قَالُوا؟ ﴿أَجْعَلُ الْأَلْهَةَ إِلَهًا وَحَدًّا إِنْ هَذَا لَشَيْءٌ مُجَابٌ ﴿٥﴾﴾ [ص].

وَالْيَوْمَ إِذَا رَأَيْتَ فَإِنَّهُ قَدْ دَخَلَ هَذَا الْأَمْرُ؛ يَعْنِي هَذَا النَّوْعُ مِنَ الشَّرِكِ فِي الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ مُضِيِّ نَحْوٍ مِنْ ثَلَاثَةِ قُرُونٍ شَيْئًا فَشِيئًا.

وَأَصْلُ الْبَلَاءِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ دَخَلَ هَذَا النَّوْعُ مِنَ الشَّرِكِ هُوَ أَنَّهُ فَسَّرَتْ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ بِأَنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى الرُّبُوبِيَّةِ، كَمَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْكَلَامِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ، لَمْ يَجْعَلُوا كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ دَالَّةً عَلَى إِفْرَادِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِالْعِبَادَةِ، وَإِنَّمَا جَعَلُوهَا دَالَّةً عَلَى إِفْرَادِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِالرُّبُوبِيَّةِ.

وَلِهَذَا تَجَدَّدُ فِي كِتَابِ أَهْلِ الْكَلَامِ أَنَّهُمْ قَالُوا: الْإِلَهُ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى الْإِخْتِرَاعِ. الْإِلَهُ مَا هُوَ عِنْدَهُمْ؟ الْقَادِرُ عَلَى الْإِخْتِرَاعِ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ أَهْلِ الْكَلَامِ مَعْنَاهَا: لَا قَادِرَ عَلَى الْإِخْتِرَاعِ - يَعْنِي عَلَى الْخَلْقِ - إِلَّا اللَّهُ. وَهَذَا الْمَعْنَى يُفَرِّقُ بِهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴿٩﴾﴾ [الزُّخْرَفِ]، ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزُّخْرَفِ: ٨٧]، كَانُوا يُوقِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا هُوَ الْقَادِرُ عَلَى الْإِخْتِرَاعِ وَحْدَهُ وَأَنَّ غَيْرَهُ لَا يَخْلُقُ شَيْئًا، لِهَذَا احْتَجَّ عَلَيْهِمْ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا بِقَوْلِهِ: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ ﴿١١١﴾﴾ [الأعراف] لِأَنَّهُمْ يُقَرُّونَ بِتِلْكَ الْمُقَدِّمَةِ.

كَذَلِكَ أَخَذَ هَذَا الْمَعْنَى طَوَائِفٌ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ مِنْ جِنْسِ الْأَشَاعِرَةِ فَقَرَّرُوهُ فِي كِتَابِهِمْ، فَيَقُولُ أَحَدٌ مُتَأَخِّرِيهِمْ وَهُوَ السَّنُوسِيُّ فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي يُسَمُّونَهَا «أَمَّ الْبِرَاهِينِ»، يَقُولُ فِيهَا فِي مَعْنَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ: فَمَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لَا مُسْتَغْنِيًا عَمَّا سِوَاهُ، وَلَا مُفْتَقِرًا إِلَيْهِ كُلُّ مَا عَدَاهُ إِلَّا اللَّهُ، فَمَعْنَى الْإِلَهِ - هَذَا كَلَامُهُ - هُوَ الْمُسْتَغْنِي عَمَّا سِوَاهُ الْمَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا عَدَاهُ.

لَمَّا دَرَسَ النَّاسُ مِثْلَ هَذِهِ صَارَ تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ عِنْدَهُمْ لَيْسَ هُوَ مَعْنَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، انْحَرَفَ النَّاسُ شَيْئًا

فشيئاً حتى اتخذوا آلهة من دون الله، يظنون أن التعلق بأرواح الموتى وسؤال من له جاء عند الله - على حسب ظنهم - سؤاله ليس من الشرك، وهذا أصل البلاء الذي دخل في المسلمين، شيئاً فشيئاً دخل حتى عظمت القبور وأشيدت وعظم أصحابها، حتى اعتقد أن لهم بعض خصائص الإلهية، حتى وصل الأمر في عهد الشيخ الإمام محمد رحمه الله تعالى إلى أنهم كانوا يعتقدون فيهم أنهم ينفعون ويضرّون استقلاً والعياذ بالله، بل كانوا يُشركون بهم في الرخاء وفي الشدة.

لهذا قال الشيخ في «قواعده الأربع»: القاعدة الرابعة: أن مشركي أهل زماننا أعظم شركاً من مشركي العرب، ذلك لأن أولئك كانوا يُشركون في الرخاء، وأمّا في الشدة فكانوا يُوحّدون الله ويُخلصون الدين له كما قال جلّ وعلا عنهم: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت].

وأما أهل هذا الزمان فإنهم يُشركون في السراء وفي الضراء، كما قال أحد علماء الدعوة حيث ناقش رجلاً في تعلق طائفة من الناس بابن عباس في الطائف، كما كان قبل الدعوة كانوا يتعلّقون به ويجعلونه إلهاً لهم، ويصرفون له حقوق الله جلّ وعلا، يجعلونه مستغاثاً به، مذبوحاً له، مندوراً له، مدعوّاً، قال له - يقول هذا أحد علماء الدعوة، يقول للآخر - : إن أهل الطائف - يعني من كان منهم على هذا الاعتقاد - يتوجّهون إلى ابن عباس يعرفون ابن عباس ولا يعرفون الله، فقال الرجل الآخر: معرفتهم لابن عباس تكفي!!!

وهذا أمر قد لا يظهر لكثير من الناشئة في البلاد؛ لكن من عرف ما عليه الخرافيون في بعض البقاع في هذه البلاد وفي غيرها من بلاد المسلمين، يجد أن هذا الأمر شائع منتشر، بل إنهم يزيدون في أنهم يعتقدون أن بعض الأولياء لهم الضر والنفع الاستقلالي.

هذه المسألة ذكرها الشيخ أول مسألة لعظم شأنها، وهي الزبدة لرسالة النبي ﷺ بإخلاص الدين له، وبتوحيده جلّ وعلا وعدم الإشراف به، ونبذ الشرك الذي كان يفعلُه أهل الجاهلية.

قال رحمه الله: إن من فعل ذلك فقد أخبر النبي ﷺ بأن الله حرم عليه الجنة ومأواه النار كما قال جلّ وعلا مخبراً عن قول عيسى ابن مريم عليه السلام: ﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة].

إذن هذه المسألة هي أعظم المسائل، إذا كانت هي أعظم المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية، فكون الدعوة تجعل مركزاً عليها معتنية بها أتم العناية يكون ذلك من ورائة دعوة المصطفى ﷺ؛ لأن هذه المسألة من أعظم المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية.

فإذا كان كذلك غيرها من المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية هي دونها في المرتبة، فعليه يكون ورثة الأنبياء، ورثة النبي ﷺ، من ورثوا عنه العلم النافع إنما يدعون أول ما يدعون ويهتمون أكثر ما يهتمون به بهذه المسألة العظيمة وهي أن يتخذوا الناس من النار وأن يجعلوهم ممن يرجى له الجنة، وذلك بنهيمهم عن الشرك وتوضيح مسألة التوحيد أتم إيضاح، ومعنى الشهادة لله جلّ وعلا بالوحدانية وما فيها من النقي والإثبات ومعنى الكفر بالطاغوت ونحو ذلك من أصول التوحيد.

إذا كان كذلك، فتعلم أن من توجه في دعوته بغير الاهتمام بهذه المسألة العظيمة فإنما اهتم بأمر لم يكن اهتمام رسول الله ﷺ به أولاً، ولهذا جاء في حديث معاذ أن النبي عليه الصلاة والسلام قال له: «إِنَّكَ تَأْتِي أَهْلَ كِتَابٍ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ إِلَى أَنْ يُوحِدُوا اللَّهَ» كما في «صحيح البخاري» في كتاب التوحيد، أو كما في الرواية المشهورة: «إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» أو «إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ».

فهذه المسألة هي أعظم المسائل، وعليها يجب أن تكون الدعوة مركزاً مهتمّاً بها؛ لأنها هي التي بها يتفرق الناس إلى مسلم وكافر، وأما غيرها من المسائل فهو دونها بكثير.

قال الشيخ رحمه الله: (وهذه هي المسألة التي تفرق الناس لأجلها بين مسلم وكافر) وهذا يعني أن من أشرك بالله جلّ وعلا صالحاً أو غير صالح فإنه كافر بالله، كافر، لا نتوانى عن إطلاق الشرك عليه، ولا إطلاق الكفر عليه؛ لأنه ما دام أنه مشرك بالله جلّ وعلا، فعل الشرك، فإنه يطلق عليه أنه مشرك كافر، لكن الشرك الذي يطلق عليه لا تستباح به أمواله ولا يستباح به دمه، بل ذلك موقوف على البيان، موقوف على الدعوة، لا بد من البيان والدعوة قبل الاستباحة، لكن الحكم عليه، يحكم عليه بأنه مشرك وترتب عليه أحكام الكفار في الدنيا، ولكن لا يشهد عليه بأحكام الكفار في الآخرة؛ يعني بأنه من أهل النار حتى نعلم أنه ردّ الحجة الرسالية بعد بيانها له بعد أن أقامها عليه أهل العلم، أو أنه قاتل تحت راية الكفر.

هذه هي المسألة الأولى، وطريقتنا في هذا الشرح ذكر إيضاح لهذه المسائل بما يتم معه فهم مرادات

المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، وَلَيْسَتْ مَجَالَ تَقْرِيرِ الْمَسْأَلَةِ بِكُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ فُرُوعٍ؛ لِأَنَّ الْمَقَامَ يَضِيقُ عَنِ ذَلِكَ، وَمَوْطِنُ بَيَانِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ «كِتَابُ التَّوْحِيدِ» وَغَيْرِهِ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي أُفِّتَ فِي هَذَا الشَّأْنِ.^(١)

(١) انتهى الوجه الأول من الشريط الأول.

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: أَنَّهُمْ مُتَفَرِّقُونَ فِي دِينِهِمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [المؤمنون] وَكَذَلِكَ فِي دُنْيَاهُمْ وَيَرُونَ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ الصَّوَابُ، فَآتَى بِالْاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ بِقَوْلِهِ: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وَنَهَانَا عَنْ مُشَابَهَتِهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وَنَهَانَا عَنِ التَّفَرُّقِ فِي الدُّنْيَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

هذه المسألة الثانية وَصَفَ فِيهَا أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ بِأَنَّهُمْ مُتَفَرِّقُونَ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، عِنْدَهُمُ الْعِزَّةُ وَالْكَرَامَةُ فِي التَّفَرُّقِ؛ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى اسْتِقْلَالِ كُلِّ مَا عِنْدَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَتَّبِعُ أَحَدًا، مُتَفَرِّقُونَ فِي دِينِهِمْ، كُلُّ لَهُ دِينٌ، بَعْضُهُمْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، بَعْضُهُمْ يَعْبُدُ الصَّالِحِينَ، بَعْضُهُمْ يُنْكِرُ الْبَعْثَ، بَعْضُهُمْ يَجْحَدُ الرِّسَالَاتِ، بَعْضُهُمْ يُؤَلِّهِ عِيسَى، بَعْضُهُمْ يُؤَلِّهِ عُزَيْرًا، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فِي دِينِهِمْ لَمْ يَجْتَمِعُوا، كَذَلِكَ فِي دُنْيَاهُمْ، فَبَيَّنَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنَّهُ شَرَعَ لَنَا مِنَ الدِّينِ مَا نَجْتَمِعُ بِهِ فِي الدُّنْيَا، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي شَرْحِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي «قَاعِدَةِ الْجَمَاعَةِ وَالْفُرْقَةِ»: إِنَّ الْأَصْلَ الْأَصِيلَ الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ الْأَنْبِيَاءُ جَمِيعًا وَهُوَ الدِّينُ الْمُشْتَرِكُ وَالْإِيمَانُ الْمُشْتَرِكُ هُوَ الْاجْتِمَاعُ عَلَى دِينٍ حَقٍّ وَعَدَمُ التَّفَرُّقِ فِي ذَلِكَ. وَأَكَّدَ ذَلِكَ جَلَّ وَعَلَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، فَذَكَرَ جَلَّ وَعَلَا مَا وَصَفَ بِهِ أَمْرَ الْمُرْسَلِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَصَّيْنَا﴾ وَمَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، قَالَ: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى﴾ فَهَذِهِ الْآيَةُ فِيهَا الْأَمْرُ بِالْاجْتِمَاعِ، ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ وَإِقَامَةُ الدِّينِ بِالْاجْتِمَاعِ عَلَى التَّوْحِيدِ؛ يَعْنِي عَلَى مَا دَعَا إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، بِأَنْ لَا يَكُونَ فِي الْبِلَادِ شِرْكٌ، وَأَنْ لَا يُفَرَّ الشَّرْكُ، وَأَنْ لَا يَكُونَ هُنَاكَ مَا يَحْرُمُ أَصْلَ الدِّينِ، لِأَنَّهُ إِذَا تَفَرَّقَ النَّاسُ فِي أَصْلِ الدِّينِ تَفَرَّقُوا فِي الدُّنْيَا وَلَا شَكَّ، فَاهْلُ الشَّرْكِ لَمَّا تَفَرَّقُوا فِي الدِّينِ تَفَرَّقُوا فِي الدُّنْيَا، فَالتَّفَرُّقُ فِي الدِّينِ يُورِثُ التَّفَرُّقَ فِي الدُّنْيَا، وَكَذَلِكَ التَّفَرُّقُ فِي الدُّنْيَا - يَعْنِي بَعْدَ الْاجْتِمَاعِ كَمَا سَنُوضِّحُهُ - يُورِثُ التَّفَرُّقَ فِي الدِّينِ، فَأَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بَعْدَ التَّفَرُّقِ فِي الدِّينِ وَعَدَمِ التَّفَرُّقِ فِي الدُّنْيَا؛ يَعْنِي بِالْأَمْرِ بِالْاجْتِمَاعِ

والإتلاف في الأبدان والاجتماع في الدين، فهما نوعان من الاجتماع؛ اجتماع في الأديان واجتماع في الأبدان وأحدهما ملازم في الآخر.

لهذا في قول النبي ﷺ: «الجماعة رحمة وافرقة عذاب» ونحو ذلك من النصوص التي فيها ذكر الجماعة هو ما يكون من مجموع الأمرين، اجتماع في الدين واجتماع في الدنيا، اجتماع للأبدان واجتماع في الدين، فكما أن النبي ﷺ خالف أهل الجاهلية في أنهم متفرقون في الدين فأتى بدين واحد يخضع له الجميع، كذلك أمرهم بالاجتماع في الدنيا وأن يقرؤوا لولايتهم وأن لا يخرجوا عليهم كما سيأتي إيضاحه في المسألة الثالثة.

قال جلّ وعلا: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥] أنزلها الله جلّ وعلا على صحابة النبي ﷺ مع كون الذين كانوا قبل من اليهود والنصارى اختلفوا على أكثر من سبعين فرقة؛ اليهود على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة، فهناك الله جلّ وعلا عن التفرق في الدين بقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا﴾ يعني أنه جلّ وعلا أمر بالاجتماع على التوحيد والاعتصام بحبل الله، وأن لا تتفرق في الدين وأن نجتمع على الكلمة العظمى كلمة التوحيد، وأن لا يحدث فيما بيننا حدث مخالف لأصل الإسلام ولا مخالف عما أنزل الله على رسوله.

الآية الأخرى في قوله: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣] فهذه الآية في الاجتماع في الدنيا، فإن الناس إذا تفرقوا في الدنيا؛ يعني تفرق بعضهم عن بعض بأن أطاع بعضهم طائفة وأطاع الآخرون طائفة أخرى وحصل هذا التفرق في الأبدان في الدنيا نتج عنه جزماً التفرق في الدين، ويبدأ صغيراً ثم يكون كبيراً، فكلمة تفرق الناس في الدين نتج عنه فرقة في الأبدان، وكلمة تفرقوا في الأبدان - يعني بأن يكون لكل طائفة مطاع لا يقرؤون بطاعة كبرائهم من ولاة الأمر - فإنهم ينتج عن ذلك تفرقهم في دينهم، فأمر الله جلّ وعلا بقوله: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾، ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ في أبدانكم، ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ عن من ولاة الله جلّ وعلا أمركم.

لهذا جاء في الحديث -الذي سيأتي إن شاء الله تعالى- أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا: أَنْ تَعْبُدُوهُ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وُلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ» كان أهل الجاهلية يعتزون بالتفرق، ويعتبرون الطاعة مذلة ومهانة كما سيأتي في المسألة الثالثة.

وهاتان المسألتان متصّلتان ببعضٍ، فإنَّ أهلَ الجاهليَّةِ لمَّا لم يُطيعوا وولاتهم مع كونهم مُشركينَ تفرَّقوا في دُنياهم؛ لأنَّ إحدى المسألتين مُتصلةٌ بالأخرى.

فأتى اللهُ جلَّ وعلا بالاجتماعِ في الأمرينِ، وإنَّما تتمُّ الشريعةُ بالأمرينِ جميعاً، اجتماعٌ في الدينِ بأنَّ لا تفرَّق فيه، واجتماعٌ في الدُّنيا بأنَّ لا يكونَ في المسلمِينَ أحزابٌ ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾^(١)، ولهذا كلُّما نشأ في الإسلامِ ناشئةٌ تفرَّقُ عن الجماعةِ الأولى وعن النهجِ الأصلِ، فإنَّ ذلكَ يُعدُّ مِنَ التفرُّقِ والاختلافِ، إذا كان ذلكَ عن آراءٍ مُستقلَّةٍ وعن دينٍ مُستقلٍّ في الأصولِ، وهذا هو الَّذي حدثَ في الأمَّةِ فافتَرقتْ إلى ثلاثٍ وسبعينَ فرقةً ثنتانِ وسبعونَ في النَّارِ وواحدةٌ في الجنَّةِ، قالوا: مَنْ هي يا رسولَ اللهُ؟ قال: «هي الجماعةُ»، يعني التي اجتمعتْ في دينها واجتمعتْ في دُنياها.

(١) المؤمنون: ٥٣، الرُّوم: ٣٢.

السؤال الثالث: أن مخالفة ولي الأمر وعدم الانقياد له فضيلة، والسمع والطاعة له ذل ومهانة، فخالفهم رسول الله ﷺ، وأمر بالصبر على جور الولاة وأمر بالسمع والطاعة لهم والنصيحة، وغلظ في ذلك وأبدى فيه وأعاد.

وهذه الثلاث هي التي جمع بينها فيما صح عنه في «الصحيحين» أنه قال: «إن الله يرضى لكم ثلاثاً: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولأه الله أمركم» ولم يقع خلل في دين الناس ودنياهم إلا بسبب الإخلال بهذه الثلاث أو بعضها.

رحم الله الشيخ رحمة واسعة، (ولم يقع خلل في دين الناس ودنياهم إلا بسبب الإخلال بهذه الثلاث أو بعضها)، هذه الثلاثة أهل الجاهلية كانوا فوضى، لا يقرؤون بولاية لأحد ولا يرضون ذلك؛ لأنهم يعتقدون أن الطاعة لبشر مثلهم أنها ذل ومهانة، كيف يطع ويسمع له وهو مثله؟ بم فضل عليه؟ ويعتبرون عدم الطاعة دليل العزة ودليل الكرامة ودليل الرفعة، فخالف النبي ﷺ أهل الجاهلية بأن أمر بطاعة ولاة الأمر يعني المسلمين في غير المعصية، أمر بطاعتهم في المعروف، وأن لا يخرج عليهم وأن لا يفرق الناس من حولهم.

ولهذا كان أول من خالف هذا الأصل الخوارج حيث إنهم خرجوا عن ولاية وخلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه بآراء اجتهدوا فيها، والنبي ﷺ أمر بالطاعة قال: «أطع»، قال: «اسمع وأطع وإن أخذ مالك وضرب ظهرك»، وقال في الحديث الآخر حينما سأله: أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا، ما صلوا». «إنه يكون عليكم أمراء تعرفون منهم وتتكرون، فمن أنكر فقد برئ، ولكن من رضي وتابع». قال: أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا ما صلوا». وفي رواية «ما أقاموا فيكم الصلاة»، وفي حديث آخر قال: «إلا أن تروا كُفراً بواحا عندكم من الله فيه برهان»، فما دام أن الولاية يصح عليها اسم الإسلام، ولم تنتقل عنه إلى الكفر ولم يحكم بردتها، فالطاعة والسمع واجبان، وتجميع الناس حولها ما دام اسم الإسلام باقياً واجب؛ لأنه ما يحصل للناس من الاجتماع ولو كان هناك نقص في بعض أمور الدين أضعاف ما يحصل من المصلحة من التفريق، وأنتم إذا نظرتُم إلى تاريخ المسلمين، وجدتم هذا الأصل حرم في مواضع وكلما ظن الناس أنهم بخروجهم على الوالي المسلم أنه سيتتجون خيراً فإنه ترتد عليهم ولا يكون ذلك خيراً، كما قال عليه الصلاة والسلام: «لا يأتيكم زمان إلا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم» خرجوا على

بني أمية ولم يُقَرِّوا لهم، وقامت دولة بني العباس ومع ذلك لم تكن دولة بني العباس كدولة بني أمية، وهكذا في نزول من الزمان، فأتى النبي ﷺ بمخالفة المشركين في ذلك، وقد كان الواحد من المشركين ينصح بالاجتماع وينهى عن التفرق فقال أحد منهم:

لَا يَصْلُحُ النَّاسُ فَوْضَى لَا سِرَاةَ لَهُمْ وَلَا سِرَاةَ إِذَا جُهِلَهُمْ سَادُوا

كانوا يؤمرون بأن يرجعوا إلى كبارهم، ولكن ما كانوا يُطيعون؛ بل كانت الجزيرة العربية فيها من القيادات والاختلاف قبل مبعث رسول الله ﷺ ما لا يحصى، ولا تغيب عنكم الحروب الدائرة في الجاهلية وأسباب ذلك.

إذن فهذا الأصل من الأصول العظيمة، قال رحمه الله: **(وَأَبْدَى فِيهِ)** يعني النبي ﷺ **(وَأَعَادَ وَغَلَطَ فِي ذَلِكَ)**. من التغليظ أنه قال: «اسمع وأطع ولو ضرب ظهرك وأخذ مالك» تسمع وتطيع لم؟ لأن أخذ المال وضرب الظهر هذا مفسدته عليك وستلقى ربك أنت وهو يقتص لك منه، لكنك إذا لم تطع تعدى ذلك إلى الناس فصار الاختلاف وصارت الفرقة ومعها لا يكون الاجتماع في الدين.

في هذه الجزيرة قبل دعوة الشيخ محمد ﷺ تعالى كان الناس متفرقون كل في جهة، كان في شرق الجزيرة العربية كانوا يدينون للولاية العثمانية، وكان في غربها يدينون للأشرف، وفي وسط الجزيرة يعني في نجد لم تكن تحت ولاية؛ إنما كان لكل بلد أمير ولكل بلد وال يُطيعه أصحابه وكان في ذلك من القتال ما تعلمون حتى إنه في يوم واحد في بعض القرى القريبة من الرياض في يوم واحد قتل أربعة؛ كان أمير فقتله آخر وتولى الإمارة، وقتله ثالث وتولى الإمارة، وقتله رابع وتولى الإمارة في يوم واحد، وهي كلها قرى لا تزيد القرية عن مئات إن كثرت.

فأنعم الله جل وعلا على هذه البلاد بدعوة التوحيد، واجتمع الناس في دينهم وفي دنياهم ولا شك أن التفرق في الدنيا سيورث التفرق في الدين والتفرق في الدين يورث التفرق في الدنيا.

وإنما يحصل - كما قال الشيخ - الفساد في الناس من الإخلال في أحد هذه الثلاث أو بها جميعاً؛ إذا أشركوا وقع الشرك، إذا لم يجتمعوا في الدين ولم يجتمعوا في الدنيا، إذا لم يُطيعوا ولاة أمورهم ولم يُناصحوهم فإنه يقع الافتراق في الدين والدنيا، وهذه أصول عظيمة، هذه الثلاث كما ذكر جمعها النبي ﷺ في قوله: **(إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا**

تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تَنَاصِحُوا مَنْ وَلَاَهُ اللهُ أَمْرَكُمْ» وهي مسائل عظيمة.

أَسْأَلُ اللهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَنْفَعَنَا دَائِمًا بِمَا بَيْنَهُ إِمَامُ هَذِهِ الدَّعْوَةِ مِنَ الْمَسَائِلِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي نَحْتَاجُ إِلَيْهَا وَلَا شَكَّ فِي كُلِّ وَقْتٍ فِي هَذَا الزَّمَانِ، وَمُذَاكَرَتِهَا وَالتَّذَكِيرُ بِهَا صَرُورِيٌّ؛ يَعْنِي حَبْدًا لَوْ يَكُونُ فِي الْمَجَالِسِ أَنْ تُؤَخَذَ مَسْأَلَةٌ مَسْأَلَةً، مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَيُقْرَأَ شَرْحُهَا لِلأَلُوسِيِّ أَوْ لغيره، وَيُنظَرُ فِيهَا وَيَتَأَمَّلُ لِأَنَّهَا أَشَدُّ مَا تَكُونُ بِحَاجَةٍ إِلَيْهَا كَمَا قَالَ فِي الْمُقَدِّمَةِ قَالَ: **(لَا غِنَىَ لِلْمُسْلِمِ عَنْ مَعْرِفَتِهَا)**.

أَسْأَلُ اللهَ الْكَرِيمَ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلَا أَنْ يُنَوِّرَ قُلُوبَنَا جَمِيعًا، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مُتَّبِعِينَ لِنَبِيِّنَا ﷺ، وَأَنْ يُعَلِّمَنَا الْعِلْمَ النَّافِعَ، وَأَنْ يَرْزُقَنَا الدَّعْوَةَ إِلَيْهِ وَالصَّبْرَ عَلَى الْأَذَى فِيهِ، وَأَسْأَلُهُ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَجْعَلَ آخَرَ أَيَّامِنَا خَيْرًا مِنْ أَوَّلِهَا وَأَنْ يَجْعَلَ أَيَّامَنَا فِي قُرْبٍ مِنْهُ وَازْدِيَادٍ وَزُلْفَى إِلَيْهِ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ، وَأَسْأَلُ اللهَ جَلَّ وَعَلَا لِي وَلِكُمُ الثَّبَاتِ إِلَى الْمَمَاتِ وَالِاسْتِعْدَادَ لِيَوْمِ لِقَائِهِ. وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

[الأسئلة]

سؤال (١): ما رأيكم فيمن يقول: إن على العالم أن يعلم منهج السلف الصالح دون التطرق إلى الفرق الضالة وأصحاب المناهج الضالة. ألا يدخل في مقولة عمر رضي الله عنه: تنقض عرى الإسلام عروة عروة؟

والجواب: أن هذا الكلام غير دقيق، وليس بصحيح بل هو غلط؛ لأن الرد على المخالف في دين الإسلام، الرد على المخالف من أصول هذا الدين؛ لأن الله جلَّ وعلا هو أول من ردَّ، وأعظم من ردَّ على المخالفين لرسول الله ﷺ، وهو الذي حاجهم بنفسه جلَّ وعلا، فالردُّ على المخالفين من أعظم القربات، يقول شيخ الإسلام: وهو من أعظم أنواع الجهاد. وهذا صحيح وقد يفوق جهاد الأعداء الخارجيين؛ يعني أن مجاهدة العدو الداخل أعظم من مجاهدة العدو الخارجي؛ لأن العدو الخارج بينة عداوته أما العدو الداخل فهذا قد يخفى.

ومن أعظم العداوات أن ينشأ في المسلمين من يدعوهم إلى غير منهج السلف؛ لأن هذا - كالبعد والشركيات والمناهج الضالة من منحرفة كالرافضة والخوارج ونحوها - لا شك أن الرد على هؤلاء من أعظم القربات، الخرافيين الصوفيين أهل الطرق ونحو ذلك، كل هؤلاء الرد عليهم من أفضل القربات

وأعظم الطاعات، وهو نوعٌ من الجهاد لا بُدَّ منه، قال جلَّ وعلا: ﴿فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان] ومجاهدْتهم بالقرآن وبالعلم من أعظم أنواع الجهاد.

أَمَا أَنْ يُتْرَكُوا وَيُسَكَّتَ عَنْهُمْ، فَمَتَى يُعْرَفُ الْحَقُّ؟ إِذَا سَكَتَ الْعَالِمُ عَلَى بَيَانِ ضَلَالِ الضَّالِّينَ، مَتَى يُعْرَفُ الْحَقُّ؟ لِأَنَّنا يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَرعى الدِّينَ، الدِّينُ عَلَيْنَا أَهْمٌ مِنَ الْأَشْخَاصِ فَإِذَا كَانَ الرَّدُّ عَلَى فُلَانٍ يَحْمِي حِمَى الدِّينِ - هَذَا الْمُخَالَفَ - وَلَا مَفْسَدَةَ رَاجِحَةَ فِي الرَّدِّ؛ مِنْ سَفْكِ دِمَاءٍ وَنَحْوِهِ، فَهَذَا يَتَعَيَّنُ الرَّدُّ، فَالرَّدُّ عَلَى الْمُخَالَفِينَ مِنْ أُصُولِ الْإِسْلَامِ وَلَا شَكَّ.

فقوله أنه عليه أن يُبينَ منهجَ السلفِ دونَ التَّطَرُّقِ إلى الفِرَقِ الضَّالَّةِ كلامٌ غيرُ دَقِيقٍ وليسَ بصحيحٍ.

- أحدُ الإخوانِ يَطْلُبُ أَنْ يُفْرَغَ الدَّرْسُ بَعْدَ تَسْجِيلِهِ.
- هَذَا يَكُونُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

سؤال (٢): يسأل عن آية آل عمران هل هي في الدين أو في الدنيا؟ وهي قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا

بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

الجواب: لا هي في الدنيا، لم؟ لأنه قال: ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، ما كان الرجل من الأوس مع الآخر من الخزرج متآلفين متحابين، ما كان يرضى الرجل الذي في المدينة مثلاً من الأوس أو الخزرج أن يأتيه واحد من قريش ويسكن مكانه، ما يرضى لو يأتي ويفعله ربما فعل به وفعل، كان بينهم عداوات ما بينهم تألف ولا تحاب، فأمر الله جلَّ وعلا بأن نعتصم بحبل الله جميعاً ولا نتفرق؛ يعني في الدنيا.

سؤال (٣): ذَكَرَ فِي الْكِتَابِ أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ - يَعْنِي الْمَسْأَلَةَ الْأُولَى - شَرَعَ مِنْ أَجْلِهَا الْجِهَادَ، فَأَرْجُو

توضيح ذلك.

الجواب: لا شك أن النبي ﷺ إنما جاهد لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا هي السفلى، وليكون الدين كله لله جلَّ وعلا، كما قال: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩] وفي الآية الأخرى ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٣]، يعني جميعاً، وقال جلَّ وعلا: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]، فالمأمور

به العباد أن يخلصوا الدين، إذا ما أخلصوا الدين لله جلّ وعلا فإنهم يجاهدون جهاد كُفْرٍ كما فعل النبي ﷺ، من أجل هذه المسألة جوهد المشركون واستبيحت دماؤهم وأموالهم، ومن أجلها تفرّق الناس بين مسلم وكافر فالدّماء بأيّ شيء أبيعحت؟ لأجل الكفر، دماء المشركين أبيعحت لأجل أنهم مشركون لأجل أنهم يشركون مع الله آلهة أخرى، فهذه المسألة هي التي يجاهد من أجلها لأنها أعظم ما يجاهد لأجله.

سؤال (٤): بالنسبة لقولكم في الجاهلية بالنسبة للزمان المطلق، وتعليقكم على عدم دقة القول بجاهلية القرن العشرين. - أنا ما قلت: أن القول غير دقيق. أنا قلت: أنه غلط من أصله - ألا تحمّل على أن معظم الناس اليوم في جاهلية؟

الجواب: هذا أيضًا غلط آخر، الشيخ رحمه الله تعالى، الشيخ محمد في وقته الذي الجاهلية فيه أكثر من هذا الزمان، قال: ولا أقول إن أكثر الناس على الشرك، وأن الناس ارتدوا إلا طائفة كذا وكذا. وهذا الذي نعتقده، بخلاف ما يُنقل عن الدعوة في بعض الأمصار، أنهم يعتقدون أن من هم خلافهم أنهم مشركون، يقول الشيخ رحمه الله تعالى: فإنني لم أكفر إلا بما أجمع عليه، وأكثر الأمة والحمد لله ليس كذلك. فقوله هنا: (ألا تحمّل على أن معظم الناس اليوم في جاهلية) هذا كلام ليس بصحيح، قد يكون في بعضهم جاهلية لكن معظم الناس في جاهلية هذا غير دقيق؛ لأن قوله: (في جاهلية) يعني جاهلية كاملة؛ يعني الكفر، وهذا غلط؛ لأنه لو قال الأخ: على أن معظم الناس عندهم خصال من الجاهلية لكان صحيحًا، أمّا أن يُقال: أنهم في جاهلية اليوم فهذا تعبير لا يستعمله أهل العلم.

سؤال (٥): يُقال: عندما يتعدى الإمام بالضرب وأخذ المال يُصبر عليه كما قال النبي ﷺ، ولكن لو مسّ العرض فهل يُصبر عليه أيضًا؟

الجواب: قوله هنا: (لو مسّ العرض) هذه مُجملة تحتاج إلى تفصيل. مسّ العرض إذا كان بالتعدّي على العرض مباشرة فإنه يُقاتل المرء دون عرضه؛ يعني أتى وال من الولاية ودخل يريد أن يأخذ زوجته أو يتعدّى عليها يُقاتل دون ذلك، فإن قُتلت دون عرضك فأنت شهيد.

أمّا مسّ العرض بمعنى أن يكون هناك مثل ما يكون في مثل هذا الزمان الإعلام ونحوه الذي يُفسد النساء، ويُفسد الأعراض فهذا لا شك أنه لا يدخل ضمن الأول؛ لأن هذا ليس مُتعيّنًا ولا مُوجّهًا لواحد

بَعَيْنِهِ، وَإِنَّمَا عَلَيْهِ أَنْ يَتَحَصَّنَ بِالذِّينِ، وَهَذَا مِنْ جِنْسِ الْفِتَنِ وَمِنْ جِنْسِ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ وَالْمَعَاصِي الَّتِي تَنْتَشِرُ فِي النَّاسِ بِأَمْرِ الْوَلَاةِ وَنَحْوِهِمْ، وَهَذَا لَا يَخْرُجُ بِهِ الْمَرْءُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَكَيْفَ إِذْنٌ لَا يُصْبِرُ عَلَيْهِ؟
فَإِذْنُ الْعِبَارَاتِ الْمُجْمَلَةِ يَنْتَبَهُ أَصْحَابُهَا.

سؤال (٦): **هذه ملاحظة جيدة، يقول: نلاحظ بعض الطبقات فيها زيادة وحذف ونقص.**

الجواب: هذا صحيح، طبعت الكتاب بعضها يزيد وبعضها ينقص، بعضها فيه اختلاف في بعض الألفاظ؛ بل أن بعض الطبقات فيه ذكر قريب من مائة مسألة تزيد قليلاً، وبعضها فيها مائة وعشرون مسألة أو تزيد، فعليه أن يقابل بين ما نقرأ وما عنده ويضيف.

سؤال (٧): **نرجو توضيح ما إذا كان المصير على كفر من العباد الجاهليين دعاة الصالحين والأولياء، بعد أن بين له الأمر وما هو عليه ثم أقر وأصر على ما هو عليه، أو أنه قاتل تحت راية كفر، هل تنطبق عليه أحكام الكفار في الآخرة أم يبقى كمن لم يبين له؟**

الجواب: إن من قاتل تحت راية كفرية معتقداً صحة ما قاتل لأجله ولو لم يصله البيان بمفرده فإنه إذا مات يشهد عليه بالنار، كما فعل الصحابة؛ الصديق ومن معه مع المرتدين لما أسروا من أسروا قال ما تركوهم حتى يشهدوا بأن قتلهم في النار، وأن قتل المسلمين في الجنة، فمن قاتل تحت راية كفر غير مكره معتقداً صحة ما قاتل له ولو لم يبين له بمفرده فإنه يكون كافراً ظاهراً وباطناً، يشهد عليه بالنار، أما إذا خرج معهم ولم يقابل ونحو ذلك فهذا ليس له هذا الحكم.

سؤال (٨): **أيضاً هذا سؤال جيد يقول: هل كل المسائل التي ذكرها المؤلف مخرجة عن الملة؟**

الجواب: لا، هذه المسائل اشتملت على ما هو شرك أكبر، وما هو كفر، وما هو شرك أصغر، وما هو بدعة وما هو محرّم. اشتملت على هذه الأنواع، سيأتينا إن شاء الله تعالى كل هذه الأنواع، بعضها مثل التقليد في المسألة الرابعة قال: إن دينهم مبني على أمور أعظمها التقليد، التقليد على النحو ذاك محرّم، قد يكون شركاً أكبر، إذا كان تقليداً في التحليل والتحریم ونحوه. إذن هذه المسائل لا تأخذ المسألة تقول: إنها شرك لأنه ذكرها الشيخ في مسائل الجاهلية، لا، هذه خصال كان عليها أهل الجاهلية بعضها يكون شركاً وبعضها ليس كذلك.

سؤال (٩): **هذا سؤال الحقيقة كثيراً ما يرد ومع كثرة إيضاحه وبيانه ما زال يورد، فلا أدري سبب**

إثارتِه دائماً، يقول: ما رأيك بمن قال -دائماً في الأسئلة تحاولون أن تسألوا عن القول لكن بمن قال نتركه- ما رأيك عن قول من قال: إنَّ الشَّيخَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الوَهَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خَرَجَ عَلَى العُثمانيين، وكيف نردُّ عليهم؟

الجواب من جهتين:

الجهة الأولى: أنه كما ذكرت لكم نجد في وقت الشيخ لم تكن تحت ولاية العثمانيين، بل إن نجدًا من سنة ٢٦٠ هـ وهي لم تخضع لولاية، لا ولاية العباسيين ولا ولايات أخرى، كانت مُستقلةً، تسلط عليها بعض الحوارج من ذلك الوقت وطائفة من أهل اليمن ونحوها، يعني استقلت لم تدخل تحت طاعة من ذلك الوقت، فكانوا في تفرق فلم يجبر أهلها ولم يخضعوا لبيعة وإنما كانوا مُستقلين، لما ظهرت الدولة العثمانية كانت نجد كل بلد لها أميرها، فما خضعوا تحت الخلافة العثمانية في أول ما قامت لأنه أول ما قامت كانت على إسلام صحيح وبعد ذلك انحرفت.

هذا لما أتى الشيخ وهم على هذا النحو كل بلد لها أمير، ما يقرؤون بطاعة لبي عثمان بخلاف الأحساء والمنطقة الشرقية وهؤلاء يقرؤون بالولاية للعثمانيين، والوالي على الأحساء ونحوها تحت ولايته، كذلك الأشراف ونحوهم كان عندهم نوع استقلال لكنهم تحت الولاية العامة، أما نجد كانت مُستقلةً، هذا من جهة.

الجهة الثانية: أن في وقت الشيخ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ كان العثمانيون يدعون إلى الشرك الأكبر وإلى الطرق الصوفية، ويحبون ذلك وينفقون على القبور وعلى عبادتها يُنفقون عليها الأموال، فمن هذه الجهة لو كانت نجد داخله تحت الولاية لما كان لهم طاعة؛ لأنهم دعوا إلى الشرك وأقروه في عهدهم الأخيرة، أما في المائتي سنة الأولى (٢٥٠ سنة الأولى) كانوا على منهج، يعني كانوا في الجملة جيدين، لكن لما كان في سنة ١١٠٠ تقريباً وما بعدها لما كثر الشرك في المسلمين هم كانوا ممن يؤيدون ذلك تأييداً وينفقون عليه، وقد وجد من أقوال الخلفاء العثمانيين -حسب التسمية الشائعة- ولاية بني عثمان وجد منهم من يكتب أدعية في الاستغاثة بالرسول ﷺ أو الاستغاثة بالأولياء ونحو ذلك. فالجهة الأولى هي المُعتمدة التي ذكرت لك، والثانية فرع عنه.

سؤال (١٠): هل نقول: إنَّ أهل الجاهلية الأولين في عهد الرسول ﷺ كانوا يعلمون أنهم على

باطل؟

الجواب: هذا ليس بصحيح، كما يقول إمام الدعوة: أهل الجاهلية ليس كفر من كفر منهم عن عناد واستكبار؛ بل بعضهم كفر عن تقليد؛ تقليده للأكابر، وبعضهم من أجل عدم العلم، قال جل وعلا: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٤]. فلم يكونوا يعلمون أنهم على باطل في ذلك، قلّة منهم كانوا يعلمون لكنهم كانوا مستكبرين لكن الأكثرون كانوا لا يعلمون بيّن لهم البيان العام، أنزل القرآن، دعا النبي ﷺ النَّاسَ فَمَنْ صَدَّ فَهُوَ كَافِرٌ مُّشْرِكٌ.

نختّم بهذا، وأسأل الله جلّ وعلا أن ينفّعي وإياكم وصلّى الله وسلّم على نبينا محمّد. (١)

(١) انتهى الشريط الأول.

الدَّرْسُ الثَّانِي

قال شيخ الإسلام والمسلمين مُجَدِّدُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: **أَنَّ دِينَهُمْ مَبْنِيٌّ عَلَى أُصُولٍ أَعْظَمَهَا التَّقْلِيدُ، فَهُوَ الْقَاعِدَةُ لِجَمِيعِ الْكُفَّارِ أَوْلَهُمْ**
وَآخِرُهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرِيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ
 وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الزُّحْرَفِ]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا
 عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَىٰ لَنَا أَوْلَىٰ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴿٦١﴾﴾ [لِقَمَانَ]، فَاتَّاهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ
 بِوَحْدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلِي وَفِرَادَىٰ ثُمَّ نُنْفَكِرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ حِجَّةٍ﴾ [سَبَأٌ: ٤٦] الْآيَةَ، وَقَوْلُهُ: ﴿اتَّبِعُوا
 مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾﴾ [الْأَعْرَافِ].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حقَّ حمده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا محمداً عبداً لله
 ورسوله، وخيرته من خلقه ووصفيته وخليفه، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهداهم إلى
 يوم الدين.
 أمّا بعد؛

فهذه (الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ) مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ، خَالَفَهُمْ فِي ذَلِكَ
 بِقَوْلِهِ وَبِفِعْلِهِ، وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ هِيَ: (أَنَّ دِينَهُمْ مَبْنِيٌّ عَلَى أُصُولٍ أَعْظَمَهَا التَّقْلِيدُ) وَهَذِهِ الْخَصْلَةُ؛ بَلْ
 هَذَا الْأَصْلُ أَنْبَىٰ عَلَيْهِ غَيْرُهُ مِنَ الْمَسَائِلِ عِنْدَهُمْ.

الأصل هو ما يُبنى عليه غيره.

كما أن الفرع ما يُبنى على غيره.

فأهل الجاهلية بنوا على هذا الأصل أشياءً متعددةً من أمور دينهم، وذلك الأصل هو التقليد.

والتقليد أصله في اللغة: من جعل القِلادة، تقول: قلدت البعير. أي جعلت على عنقه قِلادةً، أو عقلاً
 أو نحو ذلك.

وهو في الاصطلاح: قبول قول الغير من غير حجة ولا برهان.

فالتقليد يكون بأن تقول ما قال غيرك من دون حجة ولا برهان، أو أن تفعل فعله من دون حجة ولا

بُرْهَانٍ.

وأهل الجاهليّة كانوا على هذا التقليد في قولهم وفي عملهم.

فمن جهة القول: قالوا على الله جلّ وعلا بلا علم، جعلوا مع الله جلّ وعلا آلهةً أُخرى، وأثبتوا أنّها آلهةٌ بقولهم، كذلك قال طائفةٌ من أهل الجاهليّة: إنّ عيسى هو ابنُ الله، وقال آخرون: إنّ عُزيراً هو ابنُ الله، وقال آخرون: إنّ الله جلّ وعلا تُسَلَّبُ عنه نُعوتُ جلاله وأساميه السّاميةُ وصفاته العالِيّةُ، ونحو ذلك من أنواع الميلّ والنحل.

كذلك من جهة الفعل: كانوا يفعلون مثل ما فعل مَنْ كان قبلهم، بحرّ مَنْ كان قبلهم البحائر فبحرّوها، وسيّوا السّوائب فسيّوها، اتّخذوا آلهةً مع الله جلّ وعلا دَعَوْها واستغاثوا بها وذبحوا لها، ففعلوا مثل فعلهم، تبرّك مَنْ كان قبلهم بالأحجار والأشجار ففعلوا مثل فعلهم.

فهذا هو عينُ التقليد، إذ إنّهم فعلوا مثل ما فعل مَنْ كان قبلهم دون أن يعلموا الحُجّة، وتخلّص من هذا طائفةٌ ممّن كان في الجاهليّة سُموا الحنفاء فلم يقبلوا قيل المُشركين ولم يقبلوا أفعالهم؛ بل راموا الحُجّة والبُرهانَ وخرّجوا إلى الدليلِ فخالفوا أولئك، فسُموا الحنفاء؛ لأنّهم مالوا عن طريقِ أهلِ الشّرك وتشبّهوا بأبيهم إبراهيمَ عليه السّلام.

قال جلّ وعلا في وصفِ مُشركي قريشٍ: ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الزّخرف: ٢٣]، لَمَّا أتاهم النّبيُّ ﷺ بالتّوحيد ونبذ الشّرك وبطاعةِ الله وطاعةِ رَسوله عليه الصّلاة والسّلام قالوا: ﴿وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾ وجدوا آباءهم على دين، فد(الأمّة) في هذه الآية معناها الدّينُ والمِلّةُ، والأمّةُ في القرآن جاءت على أنحاءٍ: منها أن يكون معنى الأمّة الدّينُ والمِلّةُ كما في هذه الآية.

ومنها أن يكون معنى الأمّة الإمامُ الَّذي يُقتدى به في الخير كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٠] معنى قوله: ﴿كَانَ أُمَّةً﴾ كان إمامًا يُقتدى به في الخير. ومن معاني الأمّة: الجيلُ من النّاسِ المُتميّز عن غيره بوصفٍ أو لُغةٍ أو نحو ذلك.

ومن معاني الأمّة: المُدّة من الزّمن إذا طالَتْ كما في قوله تعالى في سورة يوسُفَ: ﴿وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا

وَأَذَكَّرَ بَعْدَ أُمَّةٍ ﴿يوسف: ٤٥﴾ أي تذكَّر بعد مُدَّةٍ طَوِيلَةٍ مِنَ الزَّمَنِ، يعني المُدَّةُ هي الَّتِي ذَكَرَهَا اللهُ جَلَّ وَعَلَا فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأَنسَنَهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ ﴿٤٢﴾ [يوسف].

ففي هذه الآية في قولهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾ يعني على مِلَّةٍ ودينٍ، وهذه المِلَّةُ وذلك الدِّينُ الَّذِي قَلَّدُوا فِيهِ الْآبَاءَ وَالْأَجْدَادَ لَيْسَ لَهُمْ عَلَيْهِ بُرْهَانٌ، وَإِنَّمَا هُوَ بَدْعَةٌ وَرَأْيٌ رَأَاهُ آبَاؤُهُمْ وَأَجْدَادُهُمْ فَأَخَذُوا بِفِعْلِهِمْ وَاقْتَفَوْا أَثَرَهُمْ مِنْ دُونِ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ حُجَّةٌ مِنَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا.

ومع ذلك يزعمون أنهم مهتدون قال جلَّ وعلا مُخْبِرًا عَنْ قَوْلِهِمْ: ﴿وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُهْتَدُونَ﴾؛ يعني أَنَّهُمْ عَلَى الْهُدَى، وَهَذَا قَوْلٌ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فَطَائِفَةٌ كَانَتْ تَعْتَقِدُ أَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الدِّينِ هُدًى، وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ تَعْلَمُ أَنَّ الدِّينَ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَدِّهِ وَنَقْضِهِ وَهَدَمَ بُيَانِهِ وَنَقَضَ أَرْكَانَهُ أَنَّهُ لَيْسَ صَوَابًا، وَإِنَّمَا جَحَدُوا رِسَالَاتِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتِكْبَارًا.

فطائفةٌ مِنْهُمْ يَعْتَقِدُونَ هِدَايَةَ أَنْفُسِهِمْ وَهِدَايَةَ آبَائِهِمْ وَأَجْدَادِهِمْ. وَطَائِفَةٌ لَمْ يَكُونُوا كَذَلِكَ بَلْ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ حَقٌّ؛ وَلَكِنْ يَمْنَعُهُمْ مِنْ اتِّبَاعِهِ إِمَّا الْكِبَرُ، وَإِمَّا خَشْيَةَ الْقَبِيلِ عَلَيْهِمْ وَخَشْيَةَ أَنْ يَزُولَ جَاهُهُمْ وَسُمْعَتُهُمْ.

قال أبو طالب في بيته المشهور:

وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ
وَلَوْلَا الْمَلَأَةُ أَوْ حِذَارُ مَسْبِيَةٍ
لَوْلَا أَنْ يُلَامَ وَلَوْلَا أَنْ يُسَبَّ لَاتَّبَعَ دِينَ النَّبِيِّ ﷺ.

كَذَلِكَ أَبُو جَهْلٍ بَعْدَ أَنْ سَمِعَ هُوَ وَآخِرَانِ مَعَهُ تَرْتِيلَ النَّبِيِّ ﷺ لِلْقُرْآنِ وَمَا فِي ذَلِكَ التَّرْتِيلِ مِنْ تَأْثِيرٍ عَلَى النَّفْسِ تَكَرَّرَ ذَلِكَ مِنْهُمْ ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى اجْتَمَعُوا فِي نِصْفِ الطَّرِيقِ فِي الْقِصَّةِ الْمَعْرُوفَةِ، ثُمَّ قَالَ أَبُو جَهْلٍ فِي ضِمْنِ مَا قَالَ: إِنَّ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ تَصَدَّقُوا وَتَصَدَّقْنَا، وَأَطْعَمُوا وَأَطْعَمْنَا، وَسَابَقُوا وَسَابَقْنَا، حَتَّى إِذَا كُنَّا كَفَرَسِي رِهَانٍ، قَالُوا: مِنَّا رَجُلٌ يَأْتِيهِ الْوَحْيُ مِنَ السَّمَاءِ وَلَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ، وَاللَّهُ لَا نُؤْمِنُ بِهِ أَبَدًا. فَصَدَّه عَنْ ذَلِكَ الْاسْتِكْبَارُ.

وَإِذِنْ حَالُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَدِّ الرِّسَالَةِ عَلَى صِفَتَيْنِ:

مِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَرُدُّهَا اسْتِكْبَارًا وَعِنَادًا.

منهم من كان يعتقد أنه مهتد كما قال جلّ وعلا مُخْبِرًا على قولهم: ﴿وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾. ثم بين جلّ وعلا أن دين الجاهليين مبني على التقليد للآية التي استدلت بها إمام الدعوة رَحِمَهُ اللهُ فَقَالَ:

﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾

﴿[الرّخرف]﴾، فبين جلّ وعلا أن هذا الأصل - وهو التقليد؛ تقليد الآباء والأجداد، والقول بمثل قولهم والفعل بمثل أفعالهم بدون حجة ولا برهان - أنه لم ينفرد به قومك يا مُحَمَّدُ؛ بل كان ذلك أصلًا من أصول كل من أرسل إليه نذير، ففي قوله: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ﴾ هذا عموم؛ بل نص في العموم بأن كل نذير جوبه بمثل هذا، جوبه بأن يُقال له: ﴿وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾؛ يعني وجدوا آباءهم على دين ولم يتركوا ذلك الدين.

هذا الذي كان عليه أهل الجاهلية، دينهم مبني على هذا الأصل، وعن هذا الأصل نفرعت أشياء:

- منها أنهم ردوا التوحيد.
 - ومنها أنهم ردوا الرسالة.
 - ومنها أنهم استضعفوا المؤمنين وظلموهم.
 - ومنها أنهم أحلوا الحرام وحرّموا الحلال إقتداءً بآبائهم.
 - ومنها - وهي الأخيرة - أنهم ابتدعوا أشياء وصاروا عليها تباغًا لمن كان قبلهم.
- وهذه الأمور وقعت في هذه الأمة، وهذا هو مراد إمام الدعوة من إيراد هذه المسألة؛ أن أهل الجاهلية كان دينهم مبنيًا على أصول أعظمها التقليد، هذا الداء الذي هو التقليد سرى في هذه الأمة، فأصبح طوائف من الأمة لا يعرفون من الدين ما كان عليه الدليل والبرهان، وإنما ما كان عليه الآباء والأجداد، أو ما كان عليه المشايخ، أو ما كان عليه المعلمون، ونحو ذلك، وهذا وجد في الأمة على أنحاء، ووجد في الأمة في طوائف منها:

الطائفة الأولى المتكلمون: المتكلمون أخذوا -مقلدين- بدين اليونان، فإن فلاسفة اليونان سواء كانوا قدماء أو كانوا متوسطين، أم كانوا ممن تأثر باليونانيين من أهل الإسكندرية وغيرهم ممن شهروا بأصحاب فلسفة الإشراق وغيرهم، هؤلاء قلدتهم المتكلمون في أعظم أمرٍ ألا وهو: أن الدليل العقلي قاطع، وأن الدليل السمعي ظني، فإذا عارض الدليل العقلي الدليل السمعي أبطل الدليل السمعي وأخذ

بالدليل العقلي، وهذا الأصل أصلوه وجعلوه قانوناً عندهم.

وبناءً على هذا الأصل نُفِيَتِ الصِّفَاتُ - صفاتُ الباري جَلَّ وعلا-، وأوَّكْتُ نُعوتُ جلاله، وأوَّكْتُ الأسماء، وحُرِّفَتِ النُّصُوصُ، وأبْطِلَ القَوْلُ بالقَدْرِ وغير ذلك مِنَ المَسَائِلِ المَشْهُورَةِ.

المُتَكَلِّمُونَ أخذوا بقولِ اليونانِ في هذا الأمرِ، تَبَعَ هذا الأمرَ وهذا الأصلَ عندهم أَنَّهُم قالوا: إِنَّ الغَايَةَ مِنَ خَلْقِ الجِنِّ والإنسِ أَنْ يَعْرِفُوا اللهَ. إِنَّ الغَايَةَ الَّتِي بها يكونُ الرَّجُلُ أو يكونُ المُكَلَّفُ مُؤْمِنًا أَنْ يكونَ عارفاً بالله، فصَارَ التَّوْحِيدُ عندهم توحيدَ الرُّبُوبِيَّةِ لا غيرَ، فإذا وَحَّدَ العَبْدُ مِنْهُمْ رَبَّهُ في رُبُوبِيَّتِهِ صارَ عندهم مُوَحِّدًا، وهذا التَّوْحِيدُ عندهم تَبِعُوا فيه اليونانَ بأنَّه لا بَدَّ أَنْ يكونَ عَن نَظَرٍ؛ يعني لا يَصِلُ المَرءُ عِنْدَ اليونانِ إلى الحَقِيقَةِ أو الحِكْمَةِ الَّتِي هي الفَلَسَفَةُ إِلَّا بَعْدَ النِّظَرِ، فَطالَبُوا بالنِّظَرِ اتِّبَاعًا أو تَقْلِيدًا لِقَوْلِ فلاسِفَةِ اليونانِ؛ لأنَّهُم وثِقُوا بعقولِهِم مع أَنَّ الشَّرْعَ ناقِضٌ لهذا الأصلِ مِنْ أُسِّهِ.

كذلك في تفسيرِ شَهادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ - كما سبقَ أَنْ ذَكَرْتُ لَكُمْ - فَسَرُوا الإلهَ بأنَّه القادِرُ على الاختِراعِ، وهذا مِنْ تَقْلِيدِهِم للفَلَسَفَةِ القَدِيمَةِ، هُؤُلاءِ المُتَكَلِّمُونَ نالوا شُهْرَةً بينَ المُسْلِمِينَ في أوقَاتِهِم، فأصْبَحَ النَّاسُ مِنْ بَعْدُ يُقَلِّدُونَهُمْ في دينِهِم، فأصْبَحَ الدِّينُ -الَّذِي هو الاعتِقادُ- أَصْبَحَ هو ما قاله أولئك المُتَكَلِّمُونَ، فَظَهَرَتِ الفِرْقُ المُخْتَلِفَةُ وكُلُّ فِرْقَةٍ تَتَّبِعُ أقوالَ أكابِرِهِم، وإذا أُتِيَتْهم بالأدَلَّةِ والبراهينِ الَّتِي تَنقُضُ دينَهُم وتَنقُضُ أصولَهُم احتَجُّوا عليك بقولِ فلانٍ وفلانٍ مِنْ أكابِرِهِم، وهذا ظاهرٌ في المِلَلِ والمذاهبِ المُخْتَلِفَةِ مِثْلَ:

مِثْلًا المُعْتَزِلَةَ، مِثْلَ الأشاعِرَةِ، الماتريدِيَّةِ، الكُرَامِيَّةِ، الإباضيَّةِ وغيرِهِم مِنَ المِلَلِ، أو المذاهبِ المَوْجُودَةِ اليَوْمَ، هُؤُلاءِ إذا ناقِشْتَ واحِدًا مِنْهُم يُحِيلُكَ على قولِ أكابِرِ عُلَماءِ ذلكِ المَذْهَبِ، وهذا هو التَّقْلِيدُ المَذْمُومُ؛ لأنَّه إذا أُتِيَتْه بالدليلِ مِنَ الكتابِ والسُّنَّةِ رَفَضَ، وإذا أُتِيَتْه بقولِ شيخِهِ أو بقولِ إمامِهِ القَرِيبِ أو البَعِيدِ قَبْلَهُ ثَقَّةً مِنْهُ بفهمِ إمامِهِ، وهو يَرُفُضُ الدَّلِيلَ والاحتِجاجَ به، هذا نوعٌ.

النَّوعُ الثَّانِي ما جرى في الأُمَّةِ مِنْ عِبَادَةِ غيرِ اللهِ وَمِنْ تعظيمِ المَشاهِدِ والقُبُورِ والأضْرِحَةِ مِنَ البِناءِ عليها حتَّى سَرى ذلكَ في فِئامٍ كَثِيرَةٍ؛ بل وفي أَكْثَرِ البِلادِ قَبْلَ دَعْوَةِ الإمامِ المُجَدِّدِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، لَمَّا أتى المُصْلِحُونَ في كُلِّ بَلَدٍ، كُلُّ بَلَدٍ يُجَابِهِ المُصْلِحِينَ فيها أهلُها بقولِهِم: هل كُنْتُمْ أَعْلَمَ مِمَّنْ قَبْلَكُمْ مِنَ العُلَماءِ؟ هل أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَكْثَرَ مِمَّنْ كانَ قَبْلَكُمْ؟ سَبَقَكُمْ مَشايِخُكُمْ فلانٌ وفلانٌ وفلانٌ، كانوا يَسْكُتُونَ

عن هذه الأمور كانوا لا يُنكرونها، كانوا يُقرُّونها، كانوا يحضرون تلك المشاهد.. ونحو ذلك من الكلام، فيستدلون بالآباء والأجداد على صحة ما هم عليه من الدين، وينقضون بذلك التقليد الدلائل من الكتاب والسنة، وهذا البلاء العام طالما اشتكى منه المصلحون الذين أرادوا تجديد التوحيد، تجديد الدعوة بذلك الوقت وجوبه به إمام الدعوة في هذه البلاد أعظم مجابهة، فكانوا يحتقرون فهمه واستدلاله بالكتاب والسنة ويستدلون عليه بفعل المشايخ من قبل، بفعل الآباء والأجداد والحجة في الدليل ليس الحجة في فعل أحد دون رسول الله ﷺ.

ففي أمر التوحيد أعظم ما عند الخرافيين التقليد تعظيمهم لأفهام من كان قبل، ولهذا تجد بعضهم إذا جوبه بالحجة والدليل والآيات الكثيرة في هذا الباب وبالآحاد والكثيرة يورد عليك أقوال من سبق من العلماء، يقول: الشيخ فلاني قال في الكتاب فلاني لا بأس بالتوسل بالصالحين، الآخر قال: لا بأس الاستشفاع بالموتى، الثالث قال: كذا.

أنت تحتج عليهم بكلام الله جل وعلا وكلام رسوله ﷺ وقول سلف هذه الأمة، وهو يحتج عليك بقول أكابر العلماء الذين أخطؤوا في تلك المسائل، أو بقول آباءه وأجداده.

هذا الذي سيواجهه أكثركم إذا كان ليس في هذه البلاد في هذه المسألة ورحل إلى بلده مثل مثلاً ذهب إلى اليمن أو ذهب إلى السودان أو إلى مصر أو نحو ذلك من البلاد التي يفسو فيها الشرك، إذا احتج عليهم بالدلائل من الكتاب والسنة لن يسمعو سيحتجون عليه بتقليد الآباء والأجداد، وهذا هو دين أهل الجاهلية، وهذا نحن مأمورون أن نخالفهم فيه، وأن يكون ديننا مبنياً على الاتباع قال جل وعلا:

﴿وَالسَّبِقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فأثنى على من جاء بعدهم أنهم متبعون للسلف، متبعون للسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار فقال: ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾ فدل على أن المحمود هو الاتباع.

والاتباع هو قبول القول بحجته، هذا هو الاتباع.

ونحن ما سرنا في مسائل التوحيد إلا عن دليل وبرهان، وكلُّ موحِّد يعرف دلائل التوحيد وأنه ما صار فيها لأجل قول فلان وقول فلان؛ بل لأنها هي المسائل التي عليها الدليل الواضح.

فلهذا كان بعض الناس في هذه البلاد -في نجد- لما ناقش أحد الخرافيين قال له: أنتم تقولون بهذا

القول لأن ابن عبد الوهاب قاله، فأجاب بقول يبين لك أن أتباع الموحدين للتوحيد ليس تقليداً إنما هو عن دليل واقتناع فقال له باللهجة العامية: لو ظهر الشيخ محمد بن عبد الوهاب من قبره، وقال الذي قلته لكم غلطاً أرجعوا عنه نبذناه وراء ظهورنا. العبارة نقلت هكذا في كتب العلماء بالعامية؛ يعني أنه لو قالوا: ظهر الشيخ محمد بن عبد الوهاب من قبره وقال: ترى أنا أخطأت وما قلته لكم غلطاً أرجعوا عنه؟ ما رجعنا عنه لم؟ لأننا ما أخذنا بذلك لأجل قوله، ولا لقول شيخ الإسلام ابن تيمية، ولا لقول الإمام أحمد، ونحوهم من أهل العلم الذين نجلهم ونعظمهم والتعظيم الشرعي؛ ولكن لأجل ظهور الدلائل الشرعية على هذه المسائل التوحيد والتوحيد لا يقبل فيه إلا الدليل؛ يعني أن يكون المرء معتقداً بالدليل.

الطائفة الثالثة العبادة: الذين تعبّدوا على جهالات، وهؤلاء يمثلهم أصحاب الطرق الصوفية وأصحاب الزهادة ونحو ذلك، إذا أنكرت عليهم ما هم فيه من البدع والضلالات والطرق المختلفة في هذا اليوم؛ بل وما قبله بأزمانٍ احتجوا عليك بفهمهم وبصلاح من أنشأ الطرق، يحتج عليك بأن فلانا هذا الذي يتبعه أو يقلده أن هذا كان صالحاً وكان من حاله كذا ومن حاله كذا، يحتج على المنكر عليه تلك البدع والضلالات بقول المشايخ، بقول وفعل الآباء والأجداد، أنت تريد أن تسفّه أفعال أبيك وجدك، تريد أن تأتي بطريقة ما عرفها الناس، أنت أفهم من أولئك أنت أعبد، هل أنت أجهد، ونحو ذلك من الأقوال التي محصلها الأخذ بدين الجاهلية الذي هو تقليد الآباء والأجداد حيث وصف الله جل وعلا قائلهم بقوله: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف] يعني وجدنا آباءنا على ملّة ودين، ونحن على آثَرِهِمْ لا يقبلون احتجاجاً ولا برهاناً وليس لهم على دينهم ذلك حجة ولا برهان، إذا أتيتهم بالدليل من الكتاب والسنة الذي يبطل أفعالهم يبطل بدعهم، يبطل صوفياتهم، يبطل زهدهم غير الشرعي، ونحو ذلك لن يقبلوا تلك الأدلة وأخذوا بآراء وأفهام من سبقهم من كبرائهم.

الطائفة الرابعة هم متعصّبوا المذاهب: فإن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يجتهدون في المسائل في فهم الأدلة، وكان التابعون ربّما أخذ بعضهم بقول صحابي لأجل فهمه لدليله، وهكذا حتى ظهر الأئمة المتبوعون: الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت، والإمام مالك بن أنس الأصبحي إمام دار الهجرة، والإمام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس، والإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رحمهم الله

تعالى وأجزل لهم المَثُوبَةُ وجزاهم عن الإسلامِ والمُسلِمِينَ خَيْرَ الجزاءِ، نثروا العلمَ وبيَّنوه وأفتوا، وكان كلُّ واحدٍ منهم يَنْهَى عن تَقْلِيدِهِ؛ يعني يَنْهَى عن أن يُؤخَذَ قَوْلُهُ كِقِلَادَةٍ لا يُخْرَجُ عنها؛ بل كانوا يأمرون بأن نَقَفَ على ما وَقَفُوا عليه، وأن يهتَمَّ أهلُ العلمِ بالاستِدلالِ كما اهتَمُّوا به.

وكان كلُّ واحدٍ منهم يقولُ: إذا خالفَ قولي قولَ رسولِ الله ﷺ فاضربوا بقولي عُرْضَ الحائِطِ؛ يعني جانبَ الحائِطِ وذلكَ لتَعْظِيمِهِم الكتابَ والسُّنَّةَ.

أحبَّهم أتباعُهم، وأحبَّهم تلاميذُهم، فتعصَّبوا لهم، فصارَ كلُّ مذهبٍ يتعصَّبُ لقولِ إمامِهِ، ولا يخرجُ عنه، إذا أتيتَه بالدليلِ بأن قولك وقول أصحابك خالفوا فيه الدليلَ، قالوا: لا، نحنُ نأخذُ بقولِ إمامنا. لا بدَّ أن يكونَ له رأيٌ في هذا الدليلِ، لكن أنت مُتَعَبِّدٌ لقولِ النَّبِيِّ ﷺ وفعله وقولِ الله تعالى وهو أجلُّ وأعظمُ أم لقولِ الإمامِ؟ لاشكَّ أننا مأمورونَ باتباعِ الكتابِ والسُّنَّةِ، فإذا خالفَ قولُ أحدٍ مِنَ العُلَماءِ الكتابَ والسُّنَّةَ بظهورٍ، فإننا لا نتبعُ قولَ ذلكِ الإمامِ؛ بل نأخذُ بالكتابِ وبالسُّنَّةِ.

هذا الذي حصلَ وكثُرَ في الأُمَّةِ فتعصَّبَ كلُّ طائفةٍ كلُّ أهلِ مذهبٍ لمذهبِهِ، حتَّى آل الأمرُ إلى أنَّ الحنفيَّ يقولُ: لا تجوزُ الصَّلَاةُ خلفَ الشافعيِّ، والشافعيُّ يقولُ: مَنْ صَلَّى خلفَ حنفيٍّ أعادَ صلاتَهُ، وحتَّى آل الأمرُ إلى أن يقولَ: بعضُ الحنفيَّةِ المُتَعَصِّبِينَ: إنَّ عيسى ابنَ مريمَ عليه السَّلَامُ إذا نزلَ فإنما يحكُمُ النَّاسَ بالمذهبِ الحنفيِّ. فألزمَ النَّاسُ في بعضِ الفِئَاتِ في بعضِ البلادِ أُلْزَمَ النَّاسُ بأحدِ المذاهبِ؛ بمعنى لا يجوزُ لك أن تخرُجَ على الكتابِ الفُلانِيِّ، هل يجوزُ أن تجتهدَ؟ يقولُ: لا يجوزُ لك أن تجتهدَ، فأغلقوا بابَ الاجتهادِ أغلقوا بابَ الاجتهادِ.

وكان أشدُّ المذاهبِ تعصُّبًا أصحابُ الإمامِ أبي حنيفةَ المُتَأخِّرونَ، وأصحابُ الإمامِ مالكِ المُتَأخِّرونَ، وأخفُّهم تعصُّبًا الشافعيَّةُ والحنابِلَةُ، ودرجَ هذا في الأتباعِ، إذا أتيتَ اليومَ إلى بعضِ المسائلِ المُخالفَةِ عندَ كلِّ طائفةٍ واحتجَّت عليهم بالكتابِ والسُّنَّةِ بالدليلِ قالوا: لا، هكذا نصَّ عليه في كتابِهِم، ما فيه شكُّ أننا نحترِّمُ كُتُبَ أهلِ العلمِ وأئمَّةَ المذاهبِ وأصحابَ كلِّ مذهبٍ، وكلُّ أحدٍ له أن يكونَ على أصولِ عالمٍ مِنَ العُلَماءِ.

لكن لا يجوزُ لأحدٍ أن يعلمَ دليلًا مِنَ الكتابِ والسُّنَّةِ؛ وهو أهلٌ لأن ينظرَ فيه ويستدلَّ ويعلمَ وجهَ الاستدلالِ، ويقولُ: لا آخذُ به لأجلِ قولِ فلانٍ.

قد اطلعتُ في بعضِ كُتُبِ تلكَ المذاهبِ أَنَّهُ قالَ في مَسْأَلَةٍ: وقد نصَّ إمامنا - هو من المذهبِ الحنفيِّ - على أن الحُكْمَ كذا وكذا - قرأتها من نحوِ عشرِ سنينَ - وثبتَ في «صحيحِ مُسليمٍ» أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ فذكرَ الحديثَ، وهذا مُعارضٌ لقولِ إمامنا، فاللهُ أعلمُ أَيُّهما الصَّوابُ.

هذا النوعُ هو التَّعَصُّبُ والتَّقْلِيدُ المَمْقُوتُ، هذا هو التَّعَصُّبُ والتَّقْلِيدُ المَمْقُوتُ.

فيجبُ على العلماءِ وعلى طلبةِ العلمِ أن يتعلَّموا العلمَ ويحرصوا على مواقعِ الاستدلالِ، إذا فهموا المسائلَ وفهموا صورَها.

وليسَ من التَّقْلِيدِ المَذمُومِ أن يتعلَّم المرءُ مِنَّا على وَفَى أَحَدِ المذاهبِ نأخذُ كتابًا من كُتُبِ مُختَصراتِ الحنابلةِ ونتعلَّم ما فيه؛ لأجلِ أن نفهم صورَ المسائلِ، ولأجلِ لو حصلَ لنا حادثَةٌ واحتجنا فيها إلى الحُكْمِ فَإِنَّكَ تتعبَّدُ بقولِ علماءٍ أحسنُ من أن تجتهدَ رأيكَ وأنتَ لستَ بأهلٍ للاجتِهَادِ، وهذا واقعُ التَّفْرِيطِ فيه من الجهتينِ.

إذن التَّقْلِيدُ في المذاهبِ شرُّه كانَ قبلَ هذا الوقتِ أخصَّ؛ لكن قبلَ كانَ مُستطيرًا، وكانَ كلُّ أحدٍ يُخالِفُ إمامًا في بلدٍ من البلدانِ التي فيها قولُ ذلكَ الإمامِ متَّبِعٌ يَضْرِبُ بقوله ويُعَنَّفُ ويُحتجُّ عليه.

التَّقْلِيدُ للمذاهبِ منه مَذمُومٌ، وهو الَّذي وصفتُ ومنه جائزٌ محمودٌ، وذلكَ الجائزُ له حالتانِ:

الحالُ الأولى: أن يأخذَ العامِّيُّ أو مَنْ لا يستطيعُ النَّظَرَ في الأدلَّةِ بقولِ الإمامِ؛ لأجلِ أَنَّهُ عامِّيٌّ فيقلِّدهُ لأجلِ عدمِ معرفتِهِ بالحُجَّةِ، عامِّيٌّ لا يعرفُ إذا عرَضَ عليه الدليلُ ما يعرفُ موقعَ الحُجَّةِ فيه، فهذا يجوزُ له أن يُقلِّدَ كما نصَّ عليه أهلُ العلمِ، هذه الحالةُ الأولى.

الحالُ الثانيةُ: العالمُ يجوزُ له أن يُقلِّدَ مَنْ هو عنده أعلمُ في حالاتٍ:

منها إذا لم يستبينَ له وجهُ حُجَّةٍ من الدليلِ، تعارضتَ عنده الأدلَّةُ، أو دليلٌ ما فهمه، فكيفَ يُفتي؟ يأخذُ بالقولِ يقولُ هذا الإمامُ لأجلِ عدمِ فهمه بموقعِ الاحتجاجِ، فثقةً بذلكَ العالمِ يأخذُ بقوله.

الحالُ الثانيةُ: أن يضيقَ وقتُ العالمِ عن الاجتهادِ، فإن ضاقَ وقتهُ عن الاجتهادِ جازَ له التَّقْلِيدُ؛ يعني أن يكونَ مثلاً في مسألةٍ يحتاجُ أن يكونَ له فيها حُكْمٌ، ما يستطيعُ أن ينظرَ فيها ولا أن يبحثَها لأجلِ الحاجةِ المُلِحَّةِ يجوزُ له في ذلكَ الحالِ أن يُقلِّدَ مَنْ هو أوثقُ وأعلمُ منه عنده أو يُقلِّدَ قولَ عالمٍ آخرَ ولو لم تستبينَ له الحُجَّةُ.

وهذه الأمور نصَّ عليها العلماءُ في كُتُبِ الأُصولِ وفي الكُتُبِ الَّتِي اعْتَنَتْ بِذِكْرِ مَسْأَلَةِ التَّقْلِيدِ.
الطَّائِفَةُ الخَامِسَةُ مُقَلِّدَةُ الدُّعَاةِ والدَّعَوَاتِ: وهذا تَقْلِيدٌ ظَهَرَ فِي هَذَا القَرْنِ بِخُصُوصِهِ، وَذَلِكَ لَمَّا كَثُرَتْ
الدَّعَوَاتُ المُخْتَلِفَةُ.

فإذا كان عند دعوةٍ من الدَّعَوَاتِ مُخَالَفَاتٌ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِمَّا فِي أُصُولِهِمْ أَوْ فِي مَنْهَجِ دَعْوَتِهِمْ،
وذهبتَ تَحْتَجُّ عَلَى أَحَدِ أَفْرَادِ تِلْكَ الدَّعَوَاتِ أَوْ الْمُقْتَنِعِ بِهَا بِالذَّلَائِلِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِ ذَلِكَ الْمَنْهَجِ
أَوْ تِلْكَ الطَّرِيقَةِ جَابِهَكَ بِأَنَّ هَذَا هُوَ قَوْلُ مَنْ فَهَمَ الدَّعْوَةَ، مَنْ أَمْضَى كَذَا وَكَذَا سَنَةً فِي الدَّعْوَةِ، مَنْ هُوَ
أَفْهَمُ مِنْكَ، مَنْ يَعْرِفُ الْمَصَالِحَ وَالْمَفَاسِدَ وَنَحْوَ ذَلِكَ، مِنْ جِنْسِ حُجَجِ الْمُقَلِّدِينَ، وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ التَّقْلِيدِ
فِي أَهْلِهِ وَصَفٌ قَرِيبٌ مُشَابَهُ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَسْمَعَ وَيُطِيعَ، قَالَ جَلٌّ وَعَلَا: ﴿وَلَوْ
أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [النساء: ٤٦]، وَقَالَ جَلٌّ وَعَلَا فِي سُورَةِ النُّورِ: ﴿إِنَّمَا
كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [النور: ٥١]، وَقَالَ جَلٌّ وَعَلَا:
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ
وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء].

والأمرُ بطاعةِ اللَّهِ وطاعةِ الرَّسُولِ حَقٌّ فِي كُلِّ أَمْرٍ وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الدَّعْوَةُ.

فإذا كان كذلك كان واجبًا على قياداتِ الدُّعَاةِ وعلى أفرادِهِمْ أَنْ يَكُونُوا مُسْتَدَلِّينَ فِي أُمُورِهِمْ بِالْأَدَلَّةِ
الشَّرْعِيَّةِ، وَأَنْ لَا يُقَلِّدُوا وَأَنْ لَا يَسِيرُوا عَلَى أُمُورٍ لَيْسَ لَهُمْ عَلَيْهَا بُرْهَانٌ وَلَا دَلِيلٌ، وَإِنَّمَا يَسِيرُونَ فِيهَا عَلَى
جَهَةِ التَّقْلِيدِ، هَذَا مَذْمُومٌ، وَأَهْلُهُ يَتَعَامَلُونَ بِالْمَصَالِحِ تَارَةً، وَبِأَنَّ مَنْ قَالَهَا يَفْهَمُ وَأَعْلَمُ وَنَحْوَ ذَلِكَ، مِنْ
جِنْسِ الحُجَجِ الْأُولَى، إِذَا كَانَ قَوْلُهُمْ أَوْ فِعْلُهُمْ أَوْ طَرِيقَتُهُمْ مُخَالَفَةً لِلْأَدَلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ أَوْ لِمَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ
وَالجَمَاعَةِ، فَهَذَا يُرَدُّ عَلَيْهِمْ، وَتُبَيَّنَ لَهُمْ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَإِذَا اسْتَكْبَرُوا مِنْهُمْ مُسْتَكْبِرٌ وَلَزِمَ التَّقْلِيدَ كَانَ
مُشَابَهُ لَأَوْصَافِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّذِينَ أَمَرْنَا بِالِابْتِعَادِ عَنْ سَبِيلِهِمْ.

مِنْ فُرُوعِ ذَلِكَ التَّعَصُّبُ لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ الْكُبْرَاءِ، إِمَّا كَبِيرٌ فِي الْعِلْمِ، أَوْ كَبِيرٌ فِي الدَّعْوَةِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَتَرَى
بَعْضَ الْمُقَلِّدِينَ إِذَا أُعْجِبَ بِدَعْوَةٍ أَوْ أُعْجِبَ بِعَالِمٍ، مَلَكَ عَلَيْهِ لُبُّهُ وَفُؤَادُهُ، فَأَصْبَحَ كُلُّ قَوْلٍ يَقُولُهُ عِنْدَهُ أَنَّهُ
حَقٌّ، وَأَصْبَحَ كُلُّ مَنْ يَرُدُّ ذَلِكَ الْقَوْلَ عِنْدَهُ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ، وَهَذَا مِنْ جَرَائِ التَّعَصُّبِ، وَالتَّعَصُّبُ أَحَدُ
أَسْبَابِ التَّقْلِيدِ، التَّعَصُّبُ أَحَدُ أَسْبَابِ التَّقْلِيدِ، وَالوَاجِبُ أَنْ تَكُونَ وَلايَةُ الْمُؤْمِنِ - يَعْنِي مَحَبَّتَهُ وَنُصْرَتَهُ -

لله جلّ وعلا ولرسوله، وأن يكون قول من سوى رسول الله ﷺ من البشر معروضة على الكتاب والسنة. فالتعصب المذموم بمعنى أن يكون المرء لا يقبل النقاش في قول فلان من الدعاة مثلاً أو في فلان من أهل العلم، وأنه إذا قال قولاً وقيل له: إن هذا القول الذي قاله فلان ليس بصحيح أجابك: أنت أفهم منه، هذا أمره كذا، وهذا أعلم، وأنت ماذا علمت، ونحو ذلك من الحجج القديمة.

والعلم كما هو معروف يهدى إليه الصغير كما أن الكبير يهدى إليه، وفي قصة الهدى مع سليمان ما يبين ذلك، فإن الهدى على ضعفه وقلة علمه، وضحالة بدنه، وقلة حيلته، أفهم سليمان علماً وأخبره بعلم لم يكن عنده، وما استكبر سليمان عليه السلام، فإن الهدى قال لسليمان عليه السلام: ﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ﴾ [النمل: ٢٢]، وهذا هو النبأ المستدل عليه الذي عليه البرهان الصحيح، فلما قال له ما قال، ماذا قال سليمان؟: ﴿قَالَ سَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [النمل: ٢٧]، يعني سننظر في قولك؛ هل لديك برهان ودليل أم لا، وهذا هو الواجب أن لا يستكف المرء أن يستفيد ممن هو أصغر منه أو ممن هو أكبر منه من باب أولى؛ بل يستفيد من الجميع؛ لأنه ربما يكون عند الصغير علم ليس عند الكبير، فأولئك المتعصبون يستنكفون أن يردّ صغيراً على كبير، أو أن يذكر الدليل الصغير ولا يكون عند الكبير.

وهذا لاشك من عدم تعظيم العلم الشرعي، فإن المرء المخبت لله جلّ وعلا يكون فرحاً بالعلم وبفهم نصوص الكتاب والسنة أعظم فرح، فلو جاءني ممن يصغرني بعشرين ثلاثين سنة أفرح به؛ لأنه ليس قصد ذلك أن يكون متجبراً له جاءه وله سمعة لا قصده أن يصل إلى الحق ليتعبد به الله جلّ وعلا.

إذا كان هذا هو القصد سهل عليه أن يقبل من صغير أو كبير، فأولئك المتعصبون والمقلدون لهذا الصنف الخامس، وهم دعاة هذا العصر يجب عليهم أن يكونوا متحررين عن هذا الوصف من أوصاف التقليد.

وقد وقع في الجماعات في هذا الوقت في أنواع من البلاء من جراء أن يقلد المتأخر المتقدم ولا يصححون المسار، ولا يعتبرون بما كان عليه من قبل في أخطائهم ويصححونها، ويدعون إلى الله جلّ وعلا على بصيرة لهذا قال جلّ وعلا: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف: ١٠٨]، والبصيرة هي العلم النافع؛ يعني الذي هو للقلب كالبصر للعين، فالعين العمياء لا تبصر، كذلك القلب والمقلد ليس له بصيرة، فالعين المبصرة كالقلب الذي له بصيرة، فالبصيرة للقلب كالبصر للعين،

﴿أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ فلا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ وَمِنْ الْمُنَاصِحَةِ فِيهِ بِالطَّرِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ السَّلِيمَةِ الَّتِي تَوَرَّثَ اخْتِلَافًا وَيُجْتَنَبُ مَعَهَا الْاِفْتِرَاقُ وَالْاِخْتِلَافُ.

هَذَا مُلَخَّصٌ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ الْخَمْسَةِ وَاقَعُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَذَلِكَ مُشَاهِدٌ، وَفَصَّلْتُ لَكُمْ فِي مَسْأَلَةِ التَّقْلِيدِ وَمَا يَجُوزُ مِنْهُ مِنَ التَّقْلِيدِ فِي الْفُرُوعِ الْفِقْهِيَّةِ، فَانْتَبِهْ لِهَذِهِ الْأُصُولِ فَإِنَّهَا مُهِمَّةٌ.

رُبَّمَا طَالَ الْحَدِيثُ نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ فِي شَرْحِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، ثُمَّ نُجِيبُ عَلَى بَعْضِ الْأَسْئَلَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

[الأسئلة]

سؤال (١١): هَذَا يَقُولُ: فَهَيْمَتْ مِنْكُمْ فِي الدَّرْسِ السَّابِقِ أَنَّ مَنْ فَعَلَ الشُّرْكَ يُطْلَقُ عَلَيْهِ لَفْظُ الْمُشْرِكِ تَعْيِينًا، وَلَكِنْ لَا يُسْتَبَاحُ مَالُهُ وَدَمُهُ وَعِرْضُهُ، وَإِنَّمَا يُعَامَلُ مُعَامَلَةَ الْكُفَّارِ حَتَّى تُقَامَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الْخَاصَّةُ، فَهَلْ هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ مِنْ قَوْلِكُمْ؟

الجواب: نعم هذا الكلامُ صَحِيحٌ.

سؤال (١٢): وَمَا حُكْمُ الْعَامِّيِّ أَوْ الَّذِي لَمْ يَكُنْ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَدَلَّةِ وَتَقْلِيدِ مَذْهَبٍ مُعَيَّنٍ؟

الجواب: أَنَّ الْعَامِّيِّ أَوْ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا عِنْدَهُ آلَةُ الْاجْتِهَادِ وَالنَّظَرِ يَسْأَلُ مَنْ يَثِقُ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١) وَهَذِهِ الْآيَةُ وَإِنْ كَانَتْ نَازِلَةً فِي الْأَمْرِ بِسُؤَالِ أَهْلِ الذِّكْرِ مِنْهُمْ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ؛ لَكِنَّهَا يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى سُؤَالِ أَهْلِ الذِّكْرِ مُطْلَقًا فِي كُلِّ مَا لَمْ نَعْلَمْ، فَالَّذِي يَعْمَلُ فِي مَسْأَلَةٍ يَحْتَاجُ فِيهَا إِلَى فَتْوَى مَا يَعْمَلُ فِيهَا بِرَأْيِهِ بِاجْتِهَادِهِ الَّذِي رُبَّمَا نَدِمَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَنِ فَهْمٍ لَا لِلْعَرَبِيَّةِ وَلَا لِلْأُصُولِ وَلَا لِمَعْرِفَةِ صَحِيحِ الْحَدِيثِ مِنْ ضَعْفِهِ وَلَا لِأَوْجِهِ الْاِسْتِدْلَالِ، وَإِنَّمَا يَسْأَلُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَإِذَا أَفْتَاهُ لَزِمَهُ ذَلِكَ.

سؤال (١٣): هَذَا أَيْضًا مِثْلَ السُّؤَالِ السَّابِقِ أَنَّ بَعْضَ الطَّلَبَةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَقْرَأُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ وَيُرَجِّحُ بَعْضَ الْمَسَائِلِ وَهُوَ لَمْ تَتَمَّ لَهُ آلَةُ الْاجْتِهَادِ؟

(١) النَّحْلُ: ٤٣، الْأَنْبِيَاءُ: ٧.

الجواب: الاجتهادُ جزئيٌّ وكليٌّ، يعني قد يكون الاجتهادُ في مسألةٍ من المسائلِ يسألُ عنها أو هو يبحثها ويُدققُ فيها يكونُ مُجتهدًا في هذه المسألةِ هذا مُجتهدٌ؛ لكنّه إن لم يكن من أهلِ الاجتهادِ العامِّ فليس له أن يجعلَ غيرهَ تابعًا له في ذلك، لأنّ هذا الاجتهادُ يُنجيه، إذا اجتهدَ هو في مسألةٍ وتتبعَ في المذهبِ وحرصَ عليها وعلمَ فيها بنفسه يُنجيه هذا بينَ يدي الله؛ لكنّه ذكرَ ذلكَ لغيره وجعله يتبعُ قوله فهذا آثمٌ فيه؛ لأنّه ليس من أهلِ الاجتهادِ وليس من أهلِ الطاعةِ لهذه الأمور.

طُلاب العلمِ لا يسوغُ أن يمضوا أوقاتهم الطويلةَ في معرفةِ الأقوالِ الكثيرةِ في المسألةِ، بعضُ هذه المسائلِ الفقهيةِ فيها تسعةُ أقوالٍ، عشرةُ أقوالٍ، في مسألةٍ أربعونَ قولًا ونحو ذلك، ما ينبغي لطالب العلمِ والمُبتدئِ أن يشغلَ بتلكِ الخلافاتِ الطويلةِ، على طلبِ العلمِ على منهجهِ الصحيحِ منهجهِ الذي ذكرناه في أوّلِ الدروسِ لا بدّ أن يكونَ منهجهُ التّأصيلَ خطوةً خطوةً، وبعد ذلكَ يستطيعُ بإذنِ الله أن يكونَ مُحصلاً للعلمِ على ما ينبغي.

سؤال (١٤): هذا سائلٌ ما أحسنَ السُّؤالَ يقولُ: هل من التّقليدِ قولٌ: إنَّ حديثَ الآحادِ ظنيٌّ الدّلالةُ؟ - ظنيٌّ الدّلالةُ من الذي يقولُ هذا الكلامَ - ولا يحتجُّ به في الأحكامِ الاعتقاديّةِ حيثُ أنّه ذكّرتُ في بعضِ المناهجِ التّعليميّةِ؟

الجواب: ما أعلمُ أحدًا يقولُ: إنَّ حديثَ الآحادِ ظنيٌّ الدّلالةُ؛ لأنّ الدّلالةَ معناها ما يُستفادُ من الدّليلِ، وهذه لا تخصُّ حديثَ الآحادِ، قد تكونُ آيةٌ دلالتها غيرُ قطعيّةٍ، فهنا ظنيُّ الثبوتِ وظنيُّ الدّلالةِ، وأظنّه قصدَ ظنيِّ الثبوتِ، فحديثُ الآحادِ يقولُ طائفةٌ إنّه ظنيُّ الثبوتِ؛ يعني لا تجزمُ أنّه ثابتٌ، وهذا صحيحٌ يعني لا يكونُ قطعاً ثبوتهُ، وإنّما قطعُ الثبوتِ هو المُتواترِ، ولكنّ هذا الظنيُّ من حيثِ الثبوتِ يُفيدُ العلمَ، قد يكونُ العلمُ اليقينيُّ وقد يكونُ ما دونَ ذلكَ، وهذا العلمُ يجبُ العملُ به بدونَ تفریقٍ.

فإذا صحَّ الحديثُ ولو سُمِّيَ آحادًا يعني صحَّ أو كانَ حسنًا وجبَ العملُ به، والعملُ به إمّا باتّباعِ ما جاءَ فيه في الأحكامِ يعني في الأمرِ والنهي، أو باعتقادِ ما جاءَ فيه في أبوابِ الاعتقادِ. حديثُ الآحادِ يُؤخذُ به في العقيدةِ بلا شكٍّ، وهذا من مُميّزاتِ أهلِ السنّةِ عن غيرهم أنّهم يأخذونَ بحديثِ الآحادِ في الاعتقادِ وفي الفقهِ دونَ تفریقٍ.

أمّا المُبتدعةُ يقولون: لا، حديثُ الآحادِ نقبله في الأحكامِ العمليّةِ، أمّا الاعتقاديّةُ فلا نقبلُ فيها إلّا ما

كَانَ قَطْعِيَّ الثُّبُوتِ، وَهَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْأَعْرَابَ كَانُوا يَأْتُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَسْمَعُونَ مِنْهُ الْأَحَادِيثَ الَّتِي فِيهَا ذَكَرَ الصِّفَاتِ أَوْ ذَكَرَ الْغَيْبَاتِ وَالْقَدْرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَيَذْهَبُونَ إِلَى أَقْوَامِهِمْ يُبَلِّغُونَهُمْ مَا سَمِعُوا فَلِيزَمُ أَوْلَئِكَ أَنْ يَعْتَقِدُوا مَا نَقَلَهُ هَذَا الثَّقَّةُ لَهُمْ مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا هُوَ حَدِيثُ الْآحَادِ، وَكَذَلِكَ فِي الْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ ظَاهِرٌ أَنَّهُ يُقْبَلُ حَدِيثُ الْآحَادِ وَيُعْمَلُ بِهِ سِوَاءَ مَا كَانَ الْحَدِيثُ صَحِيحًا أَوْ كَانَ حَسَنًا.

سؤال (١٥): هل يُقَالُ: إِنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى شَيْخَ الْإِسْلَامِ بَدُونَ تَقْيِيدٍ، هَلْ

يُوجَدُ لِلْإِسْلَامِ شَيْخٌ؟

الجواب: شَيْخُ الْإِسْلَامِ هَذَا لِقَبِّ اصْطِلَاحِيٍّ، أُطْلِقَ أَوَّلَ مَا أُطْلِقَ فِي أَوَاخِرِ الْقَرْنِ الثَّانِي فِي الْهَجْرَةِ عَلَى قَلَّةٍ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ صَارَ مَنْ حَازَ أَنْوَاعًا مِنَ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ وَكَانَ مُقْتَدِيًّا بِهِ لَيْسَ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ وَإِنَّمَا لَهُ أَتْبَاعٌ وَلَهُ أَصْحَابٌ وَكَانَ لَهُ أَنْوَاعٌ مِنَ الْعُلُومِ يُشَارِكُ فِيهَا قَلِيلٌ لَهُ: شَيْخُ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ فِي مَرْتَبَةٍ دُونَ مَرْتَبَةِ الْإِمَامِ، أَعْلَى الْمَرَاتِبِ الْإِمَامِ، ثُمَّ يَلِيهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا تَرْتِيبٌ اصْطِلَاحِيٌّ. الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَا نَقُولُ فِيهِمْ أَنَّهُمْ شِيُوخُ الْإِسْلَامِ، وَإِنَّمَا ذُكِرَ هَذَا فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ فِي وَصْفِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي شَيْءٍ مِنَ التَّارِيخِ.

سؤال (١٦): يسأل عن أحد المؤلفين اسمه جمال الفرقان؟

الجواب: لا أعرفه.

سؤال (١٧): ما حكم رفع الصوت بالذكر بعد الصلاة؟

الجواب: الجهر بالذكر بعد الصلاة سنة كما روى البخاري من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْجَهْرَ بِالذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى قَالَ: كُنَّا لَا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ. وَلَا يَعْرِفُ انْقِضَاءَهَا إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ بِدَلِيلٍ أَنَّهُ يَجْهَرُ بِهِ، وَلِهَذَا مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَجْهَرَ بِذَلِكَ، وَهَذَا هُوَ الرَّاجِحُ.

الإمام الشافعي وجماعة يرون أن الجهر في عهد النبي ﷺ كان للتعليم ولم يكن لأنه سنة، وإنما كان يُعلمهم الأذكار.

وهذا خلاف الأصل، فالأصل أن أفعال النبي ﷺ يُتَدَيُّ بِهَا فِيهَا، وَكَوْنُهَا لِلتَّعْلِيمِ لَيْسَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ

واضحٌ يُستدلُّ به، وأيضًا لو كان للتعليم النَّاسُ في كلِّ زمانٍ بحاجةٍ إلى التعليم فيجهرُ بالذكرِ لكي يعلموا الصَّوابَ في ذلك.

مثلًا أنا أصلي بجانب واحدٍ سمعته يقول: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له المُلْكُ وله والحمدُ). يعني يحذفُ أحدَ لفظي (له) مثلًا، وبعضهم يُخطئُ في لفظها مثلًا ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك اليدُ أو بعضهم يقولُ لا ينفعُ الجَدُّ منك الجَدُّ مثلًا، فإذا جهرُ ولو كان للتعليم النَّاسُ يحتاجونه في كلِّ وقتٍ. إذا كان الذكرُ جماعيًا فهو بدعةٌ.

سؤال (١٨): هذا سؤالٌ جيّدٌ يقولُ: أخشى من الكلام في مسألة التقليد أن يُسببَ مزيدَ تفلُّتٍ من

الشباب، حيث أنهم يقرُّون من التقليد في مسائل الدعوة إلى الاستقلالِ بأرائهم، فما رأيكم؟

الجواب: هذا سؤالٌ جيّدٌ، تنبيهٌ طيبٌ، جزاه الله خيرًا، وهذا صحيحٌ ينبغي أن يُنبهَ عليه حيثُ فالواجبُ على الشاب أن لا يجعلَ عنده ثقةً برأيه؛ بل يسألُ أهلَ العلمِ خاصَّةً مثلَ المسائلِ المُشْتَبِهَةِ، يسألُ أهلَ العلمِ الموثوقينَ الراسخينَ في العلمِ الَّذِينَ عَرَفُوا العِلْمَ وَعَرَفُوا غَيْرَهُ مِنْ هَذِهِ المَسَائِلِ، يسألهم فإذا أجابوه يأخذُ بكلامهم ويلتزمُ بقولهم.

أمَّا أن يكونَ هو فهمَ شيئًا ويقعُ فيه الاجتهادُ، هذا يحدثُ بلبلةٍ مثلَ ما حصلَ في بعضِ البلادِ الإسلاميَّةِ كما هو معروفٌ، يأتي واحدٌ ينتقدُ أصحابًا له وهو يتبنَّى رأيًا فينشأ مع جماعةٍ أُخرى ونحو ذلك، هذا كلُّهُ تفرُّقٌ وتفرُّقٌ عن دينِ الله والواجبُ أن يكونَ النَّاسُ تبعًا لعلمائهم يقولون بما قالوا، وإذا أشكلَ عليهم شيءٌ يسألونهم، هذا هو المنجبي أمَّا غيرُه فيقعون في النَّقصِ بقدرِ ما يُفِرُّطون فيه من ذلك.

سؤال (١٩): هذا أيضًا سؤالٌ جيّدٌ يقولُ: ما رأي فضيلتكم في مدلولِ كلمةِ التَّعصُّبِ للسَّلَفِيَّةِ اسمًا

ومنهجًا، إذا كان ذلك تمييزًا لها عن الدَّعواتِ الأخرى وتمييزًا لها عن أهلِ البدعِ والشُّركِ؟

الجواب: أن السَّلَفِيَّةَ -أنا ذكرتها لكم في العام الماضي في «شرح فضل الإسلام»- السَّلَفِيَّةُ اسمٌ لجماعةٍ، واسمٌ لمنهجٍ، التَّعصُّبُ للمنهجِ بمعنى الأخذِ به، منهجِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ والمنهجِ السَّلَفِيِّ واعتقادُ ذلكِ والمحبَّةُ فيه والبغضُ فيه، هذا واجبٌ؛ لأنَّه هو المنهجُ الحقُّ، كما قالَ جلَّ وعلا: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْهُ جَمْعٌ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فأثنى على مَنْ جاءَ بعدهم بأنه مُتَّبِعٌ لسلفِ هذه الأمةِ وهم الصَّحابةُ، فإذا كانَ هذا من جهةِ المنهجِ -يعني العقيدة- فهذا

مُتَعَيِّنٌ وَلَا بَدَّ مِنْهُ.

القسمُ الثاني أن يكونَ يعنى بالسَّلَفِيَّةِ جَمَاعَةٌ مُعَيَّنَةٌ مِثْلَ ما هو في بعضِ البلادِ الإسلاميَّةِ، يُقالُ: هذه الجماعةُ السَّلَفِيَّةُ ونحوُ ذلك، فهذا التَّعَصُّبُ لهذا الاسمِ الدَّالُّ على الجماعةِ وليسَ تعصُّبًا للمَنهجِ، أو ليسَ حِرْصًا على المَنهجِ وإنَّما لهذا الاسمِ فهذا من جنسِ التَّعَصُّبِ للأسماءِ الأخرِ التي يُحدِّثُها النَّاسُ قد يكونُ مَأذُونًا به وقد لا يكونُ.

مَثَلًا في بعضِ البلادِ الإسلاميَّةِ في الخليجِ مَثَلًا تجدُ أنَ فلانًا يكونُ عَقِيدَتُهُ سَلَفِيَّةً وَمَنهَجُهُ سَلَفِيًّا؛ لَكِنَّهُ لَا يُقَرُّ الدُّخُولَ في الجماعةِ، وَيَدْخُلُ في الجماعةِ المُسَمَّاةِ الجماعةِ السَّلَفِيَّةِ، مَنْ هُم في داخلِ تلكَ الجماعةِ يُعادونَهُ ليش؟ لأنَّهُ ما انضَمَّ لها، وَيَقولونَ هَذَا خَطَرٌ رَبِّمَا نَبِزُوهُ ببعضِ الألقابِ كما هو معروفٌ. ليسَ واجبًا عليه؛ بل قد يكونُ ليسَ مُستَحَبًّا له أنَ يكونَ مُلتَزِمًا بِفِئَةٍ، إِنَّمَا الَّذِي يَجِبُ عليه أنَ يكونَ بالمَنهجِ السَّلَفِيِّ، أَمَّا أنَ تُجَعَلَ هذه الأسماءُ يُوَالَى وَيُعَادَى فيها لأجلِ الاسمِ، وهذا الاسمُ ليسَ اسمًا دالًّا على بدعةٍ أو على فكرٍ بدعيٍّ أو على فكرٍ مُخالفٍ على مَنهجِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، فهذا لاشكَّ أنَ ذلكَ ممَّا يُحدِّثُ التَّفَرُّقَ والتَّعَصُّبَ المَذمومَ.

أَمَّا أسماءُ الفِرَقِ والفئاتِ التي هي في أسمائها مُخالِفَةٌ لمَنهجِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، فهذا ما فيه شكُّ أَنَّهُ يُعادَى عليه مِثْلَ الخَوارجِ والمُعْتَزِلَةِ والرَّافِضَةِ والصُّوفِيَّةِ ونحوِ ذلكَ. أَمَّا الأسماءُ الأخرُ فلا يَجوزُ أنَ يَجَعَلَ أَحَدٌ اسمًا لا يُعنى به الأسماءُ الوارِدَةُ في الشَّرعِ في الكتابِ والسُّنَّةِ ثُمَّ يَجَعَلَ النَّاسَ يُوالونَ وَيُعادونَ عليه يُحبُّونَ فيه وَيُبغضونَ فيه، وهذا البلاءُ به عامٌ. والحمدُ لله في هذه البلادِ الَّذِينَ يَلتَزِمونَ بالمَنهجِ السَّلَفِيِّ ليسَ عندهم مِثْلُ تلكَ الأمورِ التي رَبِّما كانتَ في بلادٍ أُخرى.

سؤال (٢٠): ما رأيك فيمن يقول: إنَّ الشَّيخَ مُحَمَّدَ بنَ عبدِ الوهَّابِ فيه نوعٌ تَقليدٍ للمَذهَبِ وأنَّهُ ليسَ

سَلَفِيًّا المَنهجِ وإنَّ كانَ سَلَفِيًّا الاعتقادِ؟

الجواب: هذا قولٌ باطلٌ ولاشكَّ، وَمَنْ قالَ بِمِثْلِ هذا الكلامِ لا يَعْرِفُ الشَّيخَ مُحَمَّدَ بنَ عبدِ الوهَّابِ ولا يَعْرِفُ الدَّعوةَ بِذلكَ، ما عرفها حقَّ المَعْرِفَةِ، رَبِّما أَطَّلَعَ على الكُتُبِ المَشهُورَةِ ككِتابِ التَّوْحِيدِ وبعضِ الكُتُبِ وما درسَ دَعوةَ الشَّيخِ ولا رَسائِلَهُ ولا مُؤَلَّفَاتِهِ.

مِمَّا وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفُقَهَاءِ فِي وَقْتِهِ أَنَّهُ يَدْعُو إِلَى بَدْءِ التَّقْلِيدِ وَالتَّعَصُّبِ لِلْمَذَاهِبِ، حَتَّى إِنَّهُ قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْأَحْسَائِيِّ فِي وَقْتِهِ قَالَ لَهُ فِي رِسَالَةٍ مَشْهُورَةٍ مُهِمَّةٍ فِيهَا أَنْوَاعٌ مِنَ الْعُلُومِ قَالَ فِيهَا وَالْعِبَارَةُ مَشْهُورَةٌ: وَأَكْثَرُ مَا فِي «الْإِقْنَاعِ» وَ«الْمُنْتَهَى» مُخَالَفٌ لِقَوْلِ أَحْمَدَ وَنَصْبِهِ.

وَالشَّيْخُ مُحَمَّدٌ خَرَجَ عَنِ الْمَذْهَبِ فِي مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ جَدًّا وَاتَّبَعَ الدَّلِيلَ؛ بَلْ إِنَّ تَلَامِيذَهُ وَالْاهْتِمَامَ بِالدَّلِيلِ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ إِنَّمَا كَانَ ثَمَرَةً مِنْ ثَمَرَاتِ دَعْوَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي نَجْدٍ مَا عِنْدَهُمْ إِلَّا الْمَذْهَبُ فَلْتَنْظُرُوا الْمُؤَلَّفَاتِ الَّتِي قَبْلَ الدَّعْوَةِ قَارِنُوهَا تَجِدُوا أَنَّهُ قَالَ فُلَانٌ وَقَالَ فُلَانٌ لَيْسَ فِيهَا نَوْعٌ اسْتِدْلَالٍ، أَمَّا بَعْدَ الدَّعْوَةِ تَجِدُ أَنَّ الْمُؤَلَّفَاتِ كُلَّهَا مَشْحُونَةٌ بِالْأَدْلَةِ سَوَاءً فِي الْفِقْهِ أَوْ فِي الْعَقَائِدِ. هَذِهِ الْكَلِمَةُ إِنَّمَا هِيَ لِمَنْ لَمْ يَدْرُسْ الدَّعْوَةَ وَلَمْ يَعْرِفْ حَقِيقَتَهَا.

سؤال (٢١): هَذَا السُّؤَالُ هُوَ الْأَخِيرُ يَقُولُ: هُنَاكَ بَعْضُ عُلَمَاءِ الصُّوفِيَّةِ وَشُيُوخِهِمْ يَذْكُرُونَ أَسْمَاءَ وَصِفَاتِ اللهِ ﷻ مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ، وَلَمْ يُسَمِّ بِهَا نَفْسَهُ أَبَدًا وَلَمْ يُسَمِّهَ بِهَا رَسُولُهُ ﷺ إِطْلَاقًا، وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ يَسْتَدِلُّونَ فِي ذَلِكَ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ» وَيَقُولُونَ هَذِهِ أَسْمَاءُ عَلَّمَهَا اللهُ لِمَشَائِخِنَا وَعُلَمَائِنَا، وَهَذَا مَشْهُورٌ عِنْدَهُمْ بِالْعِلْمِ اللَّدُنِيِّ، أَرْجُو الْقِيَامَ بِالرَّدِّ عَلَيْهِمْ بِالتَّفْصِيلِ؟

الجواب: التَّفْصِيلُ مَا يَحْتَمِلُهُ هَذَا الْمَقَامُ لِأَنَّ هَذِهِ لَهَا مُقَدِّمَاتٌ وَلَهَا فُرُوعٌ وَأَدْلَةٌ؛ لَكِنْ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ (٦٥) [الكهف]، ﴿مِنْ لَدُنَّا﴾ يَعْنِي عِلْمٌ مِنَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا، الصُّوفِيَّةُ يَقُولُونَ بَأَنَّهُ يَحْضُلُ لِأَوْلِيَائِهِمُ الْخَاصَّةِ مِنْهُمْ الْكَشْفُ، وَالْكَشْفُ عِنْدَهُمْ يَكُونُ نَتِيجَتَهُ رُؤْيَا وَتَلْقَى لِلْعِلْمِ، مِنْهُ قَوْلٌ رَابِعَةٌ الْعَدَوِيَّةُ فِي شِعْرِهَا الْمَشْهُورِ تُقُولُ مُخَاطَبَةً اللهُ جَلَّ وَعَلَا:

أَحْبَبُكَ حُبًّا حُبِّ الْهَوَى وَحُبًّا لِأَنَّكَ أَهْلٌ لِدَاكِ
وَأَنَّ الَّذِي يُحِبُّ الْهَوَى فَشُغْلِي بِذِكْرِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ
أَمَّا الَّذِي أَنْتَ أَهْلٌ لَهُ فَكَشْفُكَ لِي الْحُجْبَ حَتَّى أَرَكَ

تَقُولُ: (فَتَكْشِفُ لِي الْحُجْبَ) الْحُجْبُ الَّتِي هِيَ حِجَابُ اللهِ النُّورِ حَتَّى يَرَى اللهُ جَلَّ وَعَلَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا عَيَانًا، بَلْ إِنَّ بَعْضَهُمْ يَذْكُرُ نَصًّا أَنَّهُ رَأَاهُ وَكَلَّمَهُ وَقَالَ لَهُ.

وَكَانَ عَبْدُ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيُّ الْمَعْرُوفُ وَهُوَ مِمَّنْ جَعَلَ أَصْحَابَهُ مِنْ بَعْدِهِ لَهُ طَرِيقَةً تُسَمَّى الْقَادِرِيَّةَ، وَهُوَ أَحَدُ الْحَنَابِلَةِ وَالصُّلَحَاءِ يَمْدُحُهُ عِنْدَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَغَيْرُهُ، كَانَ مَرَّةً عَرَضَ لَهُ شَيْطَانٌ فَتَصَوَّرَ بِصُورَةٍ

وقال: أنا ربُّكَ. فظنَّ أنَّ عبدَ القادرِ سيضِلُّ مثلَ ما أضلَّ ذلكَ الشَّيطانُ غيرَه، قال فتلا عليه آيةَ الكرسيِّ، يقولُ عبدُ القادرِ فتلوتُ عليه آيةَ الكرسيِّ فساخَ. هذا من فقهِه.

غيره منهم يأتي له الشَّيطانُ ويقولُ له: أنا ربُّكَ، ليُحِلَّ له المُحرَّماتِ، يُحرِّمُ عليه الطَّيباتِ، ويُطيِّعُه على أنَّه اللهُ جلَّ وعلا هذا من جهةِ المَفسدِ.

من جهةِ تلقِّي الكلامِ صنَّفَ ابنُ عربيِّ رسالةً في الأحاديثِ الإلهيةِ التي يرويها هو مباشرةً عن جبريلٍ أو عن الرَّبِّ جلَّ وعلا مباشرةً، قال: قال اللهُ تعالى، وهذا من فُرُوعِهِم عندهم يعني تلقِّي هذا العلمِ إمَّا بِكشْفِ عِلْمِيٍّ أو بِكشْفِ بَصَرِيٍّ، من فُرُوعِهِ أن يُعَلِّمَ إمَّا شِفاهًا وإمَّا إلهامًا - يعني يُلقَى في رَوْعِ المَكشوفِ له - أو يُعَلِّمُوا أشياءً من العِلْمِ لا يَعَلِّمُها غيرُه.

هذه الأشياءُ منها الأسماءُ والصفاتُ التي ذكرها السَّائلُ.

والجوابُ أنَّ اللهُ جلَّ جلالُه سَمَّى نفسه بأسماءٍ ووصفَ نفسه بصفاتٍ في الكتابِ والسُّنةِ ووصفه بها رسولُه ﷺ، والصَّحابةُ رضوانُ اللهُ عليهم أكملُ النَّاسِ في الوِلايَةِ؛ يعني في مَحَبَّةِ اللهِ جلَّ وعلا في ولايتِهِم لله وفي وِلايَةِ اللهِ لهم، ومع ذلكَ لم يأتِ أنَّ أحدًا منهم زادَ اسمًا من الأسماءِ أو وصفًا من الصفاتِ، فهذا دليلٌ مبدئيٌّ قطعيٌّ على أنَّ معنى قولِ النَّبيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ» أنَّ هُنَاكَ مِنَ الأسماءِ ما ليسَ في القرآنِ، من الأسماءِ ما ليسَ في القرآنِ هذا ظاهرُ الدَّلِيلِ، وهذا صحيحٌ فإنَّ هُنَاكَ في السُّنةِ أسماءٌ لله جلَّ وعلا سَمَّى النَّبيُّ ﷺ بها اللهُ لأنَّها وَحِيٌّ مِنَ اللهِ ليستَ في القرآنِ، فيكونُ الحديثُ «أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ» يعني النَّبيُّ ﷺ، فيكونُ المُرادُ ما عَلَّمْتَهُ سابقًا أو ما سَتَعَلَّمُهُ للنَّبِيِّ ﷺ لاحقًا، وقد يكونُ هُنَاكَ أسماءٌ عَلَّمَ بها النَّبيُّ ﷺ بعضُها ظهرَ وهُنَاكَ أسماءٌ لم تَظْهَرُ يعني قد يكونُ هُنَاكَ أسماءٌ لله جلَّ وعلا اكتَفَى بها عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ بأنَّ كانتَ له خِصِيصَةٌ له عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ، قد يكونُ ذلكَ.

وهذا ممَّا يقضي على ما أصَلَه الصُّوفيَّةُ، فيكونُ استِدلالُهُم بهذا الحديثِ باطلاً، وأيضا نقولُ: إنَّ الصَّحابةَ رضوانُ اللهُ عليهم أجمعينَ لم يَزِدْ واحدٌ منهم اسمًا على ما جاءَ في الكتابِ والسُّنةِ، وإنَّما اكتَفَوْا بما جاءَ في الكتابِ والسُّنةِ، فهذا دليلٌ قطعيٌّ فإذا كانَ هذا السَّائلُ يقولُ: إنَّ أولئك قالوا: إنَّهم أكملُ من الصَّحابةِ. فإنَّه يُرَدُّ عليهم بأنَّه ليسَ أحدٌ أفضلُ من الصَّحابةِ، فإذا كانَ ذلكَ كذلكَ فإنَّه لا يُخَصُّ علمٌ بما

هو دونَ في الفضلِ ويُبَخَسُ مَنْ هو أفضلُ علماً وإيماناً.

ولهذا فإنَّ الصُّوفِيَّةَ العُلَاةَ يذكرونَ أسماءَ وِصِفَاتٍ وأحوالاً هي من وَحْيِ الشَّيَاطِينِ وليستَ مِن عندِ اللهِ جَلَّ وعلا، والعلمُ هو ما كانَ عن اللهِ جَلَّ وعلا وعن رَسولِهِ ﷺ أسأَلَ اللهُ جَلَّ وعلا لي ولكم الثَّباتَ [وصلَّى اللهُ وسلَّم على نبيِّنا مُحَمَّدٍ وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ].^(١)

(١) انتهى الشَّرِيطُ الثَّانِي.

الدَّرْسُ الثَّالِثُ

قال المُصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

المَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنْ أَكْبَرِ قَوَاعِدِهِمُ الاغْتِرَارُ بِالْأَكْثَرِ، وَيَحْتَجُّونَ بِهِ عَلَى صِحَّةِ الشَّيْءِ وَيَسْتَدِلُّونَ عَلَى بُطْلَانِ الشَّيْءِ بِغُرْبَتِهِ وَقِلَّةِ أَهْلِهِ، فَاتَاهُمْ بِضِدِّ ذَلِكَ، وَأَوْضَحَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنَ الْقُرْآنِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ:

الحمد لله رب العالمين حمدا دائما لا ينفد كما ينبغي أن يُحمدَ جلَّ وعلا وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبداً لله ورسوله وصفيته وخليته صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداهم إلى يوم الدين، اللهم نسألك علماً نافعا وعملاً مقبلاً صالحاً ونعوذ بك من الفتن ما ظهر منها وما بطن، ونعوذ بك من الحور بعد الكور، ومن الكفر بعد الإيمان ومن الإعراض بعد الإقبال. أما بعد: فهذه المسائل من جملة المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية، وهذا الكتاب هو كتاب «مسائل الجاهلية» لإمام الدعوة هذه في هذه القرون المتأخرة الإمام محمد بن عبد الوهاب، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ذكر في هذا الكتاب خصال أهل الجاهلية وما كانوا عليه في دينهم وفي أمورهم، وذكر المسائل التي خالفهم فيها رسول الله ﷺ بأمر من ربه جلَّ وعلا.

المَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ: هي أن من أكبر قواعد عقليات المشركين، ومن أكبر القواعد التي يجعلونها ميزاناً عندهم، قاعدة اعتبار الأكثر والاعتبار بالأكثر، ويستدلون على صحة الشيء باتباع الأكثرين له فإن كان الأكثرون أتبعوه سمّوه حقاً، وسمّوا ما يقابله أو يضاده سمّوه باطلاً، فيستدلون باتباع الأكثرين وبحال الأكثرين، يستدلون به على صحة المسائل وعلى صحة ما اختلف فيه، فأتى القرآن، أتى النبي ﷺ بضد ذلك، أتى بضد ذلك من جهة أن الاعتبار بالأكثر ليس له أصل في الشرع وأن الاعتبار إنما هو بالحق لا بالأكثر، وإن كان أهل الحق قليلاً عددهم فهم المُعتبرون، كذلك أبطل هذا الاستدلال الذي استدلوا به وهو أن الحق إنما يكون مع الأكثر، فأبطله جلَّ وعلا في القرآن في مواضع كثيرة وبين أن الحق قد يكون مع القلة، بل بين أن الأكثرين غالباً يكون معهم الباطل، قال جلَّ وعلا: ﴿وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾﴾ [الأنعام] وقال جلَّ وعلا: ﴿وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٤١﴾﴾ [هود] وقال جلَّ وعلا: ﴿فَمَا ءَامَنَ لِمُوسَىٰ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّنْ قَوْمِهِ عَلَىٰ خَوْفٍ مِّنْ

فَرَعُونَ وَمَلَإِيهِمْ أَنْ يَفْتِنَهُمْ ﴿١٣﴾ [يونس: ٨٣] وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ [يوسف]، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٣﴾ [سبأ]، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ﴿٢٤﴾ [ص: ٢٤] فِي هَذِهِ الْآيَاتِ فِي غَيْرِهَا يُبَيِّنُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنَّ الْأَكْثَرِينَ ضَلُّوا عَنِ الْحَقِّ وَذَلِكَ لِأَنَّكَ إِذَا تَأَمَّلْتَ حَالَ الْأُمَّمِ السَّالِفَةِ قَبْلَ بَعْثَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَجَدْتَ أَنَّ الْأَكْثَرِينَ خَالَفُوا الرُّسُلَ وَعَصَوْهُمْ وَاتَّبَعُوا الْهَوَى، وَالرُّسُلُ إِنَّمَا آمَنَ مَعَهُمْ وَأَمَنَ بِهِمْ طَائِفَةٌ قَلِيلُونَ، فَرَعُونَ يُصِفُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَنْ مَعَهُ بِقَوْلِهِ فِي وَصْفِهِ لَهُمْ: بِأَنَّهُمْ شَرِذِمَةٌ قَلِيلُونَ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يُصِفُ أَتْبَاعَ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ: ﴿ وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٤٠﴾ [هود] وَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ الْحُجَّةَ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لَيْسَتْ هِيَ بِفِعْلِ الْأَكْثَرِينَ، فَأَبْطَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا اغْتِرَارَ الْمُشْرِكِينَ بِالْأَكْثَرِ، وَجَعَلَ الْعُمْدَةَ إِنَّمَا هُوَ فِي اتِّبَاعِ الْحَقِّ وَلَوْ كَانَ أَتْبَاعُهُ أَقَلَّ الْقَلِيلِ، وَلِهَذَا جَاءَ الْأَمْرُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِلُزُومِ حَبْلِ اللَّهِ الْمَتِينِ وَبِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ وَتَرْكِ التَّفَرُّقِ، وَلُزُومِ الْجَمَاعَةِ حَيْثُ جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِمَّا بِنَصٍّ أَوْ بِمَعْنَى فَإِنَّمَا مَعْنَاهُ اتِّبَاعُ الْحَقِّ وَلُزُومُ الْحَقِّ.

قَالَ أَبُو شَامَةَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ الْمَعْرُوفُ فِي كِتَابِهِ «الْحَوَادِثُ وَالْبِدَعُ» وَحَيْثُ جَاءَ الْأَمْرُ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ فَمَعْنَاهُ لُزُومُ الْحَقِّ وَاتِّبَاعُهُ وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ عَامَّةٌ، فَإِنَّ الْجَمَاعَةَ مَعْنَاهَا مَا يُقَابِلُ الْفُرْقَةَ، وَخِلَافُ الْحَقِّ فُرْقَةٌ فِي الدِّينِ وَفُرْقَةٌ فِي الْأَبْدَانِ، وَلِهَذَا لَمَّا خَالَفَ النَّاسُ الْحَقَّ فِي عَهْدِ الْمَأْمُونِ، ثَبَتَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَجَمَاعَةٌ قَلِيلُونَ مَعَهُ، فَكَانُوا هُمُ الْجَمَاعَةُ مَعَ أَنَّ السَّوَادَ الْأَعْظَمَ، وَمَعَ أَنَّ الْأَكْثَرِينَ خَالَفُوا مَا كَانَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ لَكِنْ كَانَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ هُوَ الْجَمَاعَةُ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَلِهَذَا ذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ سُئِلَ، وَهُوَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْإِمَامُ الْمُجَاهِدُ الْمَعْرُوفُ أَحَدُ أُمَّةِ الْحَدِيثِ وَأَمْرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ سُئِلَ عَنِ الْجَمَاعَةِ كَمَا ذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْهُ فِي جَامِعِهِ فَقَالَ: الْجَمَاعَةُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قِيلَ: قَدِ مَاتُوا: قَالَ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ، هَكَذَا هِيَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فِي التِّرْمِذِيِّ، قِيلَ: قَدِ مَاتُوا، قَالَ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ قِيلَ: قَدِ مَاتُوا، قَالَ: أَبُو حَمَزَةَ السُّكْرِيُّ جَمَاعَةٌ، قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ: وَأَبُو حَمَزَةَ السُّكْرِيُّ كَانَ رَجُلًا عَالِمًا صَالِحًا.

فَهَذَا يُبَيِّنُ لَكَ أَنَّ الْعُمْدَةَ فِي الشَّرْعِ بِضِدِّ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَغْتَرُونَ بِالْأَكْثَرِ وَيَسْتَدِلُّونَ بِالْأَكْثَرِينَ وَفِعْلُ الْأَكْثَرِينَ وَاتِّجَاهُ الْأَكْثَرِينَ، عَلَى أَنَّ اتِّجَاهَهُمْ هُوَ الْحَقُّ وَالشَّرْعُ جَاءَ بِأَنَّ الْمَرَّةَ

يَتَحَرَّى الْحَقَّ وَلَوْ كَانَ أَصْحَابُهُ أَقَلَّ الْقَلِيلِ، سُئِلَ اسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ الْحَنْظَلِيُّ الْإِمَامَ الْمَعْرُوفُ قَرِينُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ بِمِثْلِ قَوْلِكَ، قَالَ: (مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُوَافِقَنِي عَلَيْهَا أَحَدٌ)، قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (فَلَمْ يَسْتَوْحِشْ إِسْحَاقُ مِنْ عَدَمِ مُوَافَقَةِ النَّاسِ لَهُ)، انْتَهَى كَلَامُ ابْنِ الْقَيْمِ وَأَقُولُ أَنَا:

لَأَنَّ ذَلِكَ الزَّمَانَ كَانَ زَمَانَ فِتْنَةٍ وَزَمَانَ هَرَجٍ وَمَرَجٍ، فَاسْحَاقُ لَمَّا قَالَ قَوْلًا، قَالَ لَأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ الْحَقَّ فَلَمَّا وَافَقَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَلَيْهِ كَانَ ذَلِكَ مُبَشِّرًا لَهُ وَلَمْ يَكُنْ دَلِيلًا عِنْدَهُ عَلَى أَنَّهُ حَقٌّ.

وَلِهَذَا كَانَ مِنَ الْأُصُولِ الْعِظَامِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ أَنَّهُ لَا اعْتِبَارَ بِالْأَكْثَرِ وَقَدْ ضَلَّ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ جَرَاءِ اتِّبَاعِ الْأَكْثَرِينَ وَالْإِغْتِرَارِ بِالْأَكْثَرِينَ، كَمَا أَنَّ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ رَدُّوا الرِّسَالَةَ، لِأَجْلِ أَنَّ الْأَكْثَرِينَ لَمْ يَتَّبِعُوهَا وَجَحَدُوا نُبُوَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ، لِأَجْلِ أَنَّ الْأَكْثَرِينَ خَالَفُوهَا، وَهَذَا دَاءٌ فِي النَّفْسِ وَذَلِكَ مِنْ جَرَاءِ ضَعْفِ الْقَلْبِ فَإِنَّ الْقَلْبَ إِذَا ضَعُفَ التَّمَسُّ أَوْ هِيَ الْحُجَجِ لَيْسَتْ مَسْكٌ بِهَا وَلِيَحْتَجَّ بِهَا، وَذَلِكَ أَيْضًا لِأَنَّ الْكَثِيرِينَ مِنَ النَّاسِ يَعْزُّ عَلَيْهِمْ مُخَالَفَةُ الْأَكْثَرِينَ فَالْتَّبَاتُ عَلَى الْحَقِّ وَالِاسْتِمْسَاكُ بِهِ مَعَ قِلَّةِ الْمُسْتَمْسِكِ بِهِ وَالْعَامِلِ بِهِ هَذَا يَعْزُّ عَلَى الْأَكْثَرِينَ، فَالْأَكْثَرُونَ تَبِعُوا لِلْأَكْثَرِينَ، يَنْظُرُونَ مَاذَا يَفْعَلُ النَّاسُ فَيَفْعَلُونَ، وَمَاذَا يَتْرُكُونَ فَيَتْرُكُونَ.

وَهَذَا مِمَّا جَاءَ الشَّرْعُ بِإِبْطَالِهِ وَأَنَّ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَتَحَرَّى الْحَقَّ وَإِنْ بَقِيَ وَحْدَهُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَتَحَرَّى الْحَقَّ لِأَنَّ الْوَاجِبَ أَنْ لَا يَنْظُرَ الْمَرْءُ إِلَى النَّاسِ مِنْ حَوْلِهِ، وَإِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى مَا أَوْجَبَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِ كَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ الْإِغْتِرَارُ بِالْأَكْثَرِ وَقَعَ فِي الْأُمَّةِ فِي أَزْمَانِهَا مَرَّاتٍ عَدِيدَةً حَتَّى اسْتَحْكَمَ فِي فِتْرَاتٍ حَالِكَةٍ، اسْتَحْكَمَ حَتَّى كَانَ الْمُعْرِضُونَ عَنِ الْحَقِّ بِسَبَبِ فِعْلِ الْأَكْثَرِينَ، كَانَ الْمُعْرِضُونَ عَنِ الْحَقِّ بِسَبَبِ فِعْلِ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الَّذِينَ لَهُمُ الْغَلْبَةُ وَهُمْ الَّذِينَ ظَهَرُوا، فَانظُرْ فِي أَوَّلِ خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، تَفَرَّدَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِاجْتِهَادِهِ الَّذِي هُوَ الصَّوَابُ وَغَيْرُهُ لَيْسَ بِصَوَابٍ بِوُجُوبِ مُقَاتَلَةِ مَانِعِي الزَّكَاةِ وَأَهْلِ الرِّدَّةِ، بِوُجُوبِ مُقَاتَلَةِ مَانِعِ الزَّكَاةِ حَتَّى إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَادِثَهُ فِي ذَلِكَ يَرُومُ أَنْ يَرْجِعَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ مَقَالِهِ وَعَنْ عَزْمِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ كَلِمَتَهُ الْمَشْهُورَةَ: وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَمَا لَبِثْتُ أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَلِمْتُ أَنَّ الْحَقَّ.

كذلك في زمن عثمان، رضي الله عنه في أواخر أيامه لما حصلت الفتنة وكثر الوافدون على المدينة من أهل الأمصار وخاصة من مصر وطائفة من الشام وطائفة من اليمن وتجمعوا حول المدينة وأرادوا أن يخلعوا عثمان أو أن يقتلوه حادثهم فيمن حادثهم ابن عباس وكلمهم علي بن أبي طالب أيضا رضي الله عنه فكانت المدينة في حالة هرج ومرج شديدتين أدى ذلك إلى مقتل الخليفة الثالث عثمان بن عفان، رضي الله عنه وأرضاه، المبشر بالجنة الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم لما جهز جيش العسرة: «ما ضر عثمان ما فعل بعد اليوم» قتله وهو يقرأ القرآن.

صَحَّوْا بِأَشْمَطِ عُنْوَانِ السُّجُودِ بِهِ يُقَطِّعُ اللَّيْلَ تَسْبِيحًا وَقُرْآنًا

الذين وقفوا مع عثمان كانوا هم القلة، طائفة سكتت وخافت لأجل هذا الموج الهائل من أوائل الخوارج وطائفة هم الأكثرون هم الخوارج، فبقي طائفة قليلة مع عثمان رضي الله عنه يدافعون عنه ويحمونه، وكانوا هم أهل الحق كذلك لما حدثت الفتن في زمن بني أمية وفي زمن بني العباس، كان الذين استمسكوا بالحق، وإن كانوا هم القليل كانوا هم الجماعة وهم الذين يثنى عليهم، لهذا قال أهل العلم في تفسير الجماعة التي جاءت في حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي روي من طرق عديدة يشد بعضها بعضا قال: «إن اليهود افرقت على إحدى وسبعين فرقة، وإن النصارى افرقت على ثنتين وسبعين فرقة، وإن هذه الأمة ستفرق على ثلاثة وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «هي الجماعة».

قال أبو عيسى الترمذي، رحمته الله تعالى، في تفسير الجماعة: (والجماعة هم أهل الفقه والعلم والحديث).

ولهذا قال الإمام أحمد بن حنبل رحمته الله تعالى، حينما سئل عن الجماعة قال: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم، وهكذا قال جماعة منهم ابن المبارك والبخاري وغيرهم يقرب بعض قولهم من بعض، لم؟

لأن أهل الحديث هم المستمسكون بالسنة والمعني بأهل الحديث الذين فسّرهم الترمذي بقوله: أهل الفقه والعلم والحديث، وليس المراد به حملة الحديث الذين لا يفقهونه ولا يعلمونه، بل إنما المراد به الذين يفقهون السنة ويعلمونها، فهؤلاء هم الجماعة في كل زمان، إذا نظرت إلى زمن شيخ الإسلام ابن

تيميّة وما حدث فيه وقد تنوع النَّاسُ إلى طوائفٍ منهم المُتكلِّمونَ ومنهم الفلاسِفةُ ومنهم الصُّوفيّةُ الغلاةُ ومنهم المُقلِّدةُ المُتعبّبةُ ومنهم أصحابُ السِّياساتِ الباطلةِ الذين تبعوا التَّارَ في سياستهم ومنهم أصحابُ الأهواءِ المُختلفةِ جابهم شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميّةَ جميعاً مُجاهةً واحدةً، وكان هو ومن تبعه ومن كان معه على الحقِّ، مع أنّهم كانوا أقلَّ القليلِ ولم ينقضي ذلك القرنُ الَّذي هو القرنُ الثامنُ الهجريُّ إلا وقد انقضى أصحابُ شيخِ الإسلامِ من جرّاءِ الحربِ المُوجّهةِ ضدّهم فكانوا يُحاربونَ حتّى أنّ ابنَ القيمِّ وابنَ كثيرٍ وابنَ أبي العزِّ الحنفيِّ وابنَ رجبٍ عبدَ الرَّحمنِ بنَ أحمدَ الحنبليِّ وجماعةً أُشهدَ عليهم في فتراتٍ مُختلفةٍ بأنّهم على غيرِ مُعتقدِ ابنِ تيميّةَ، وأنّهم على مُعتقدِ الأشاعرةِ، وذلك من جرّاءِ عِظَمِ الفتنَةِ، وابنُ القيمِّ ذكرَ أنّه طيفَ به في أسواقِ دِمَشقَ مَحمولاً على حِمَارٍ يُضربُ وهذا لم يُثنيه عمّا كان عليه، لأنّه يعلمُ أنّ ما كان عليه هو الحقُّ والهُدَى وإن خالفه الأكثرونَ.

لهذا تجدُ أنّ ابنَ القيمِّ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، في كتابه «إغاثةُ اللّهفانِ» ذكرَ هذه المسألةَ وهي مسألةُ الجَماعةِ والافتراقِ وأنَّ الحقَّ هو ما وافقَ السُّنَّةَ وعادَ به صاحبه إلى الأمرِ الأوَّلِ إلى طريقةِ الصَّحابةِ والتَّابعينَ وإلى مَنهجِ أهلِ السُّنَّةِ والجَماعةِ، ذكره وأطنبَ فيه وكلامه فيه كلامٌ مُعانٍ يعلمُ ما يقولُ لأنَّ مَنْ يُعاني الأمرَ ليسَ كَمَنْ يتكلَّمُ عنه من غيرِ مُعانةٍ كذلك في زمنِ إمامِ هذه الدَّعوةِ مُحَمَّدِ ابنِ عبدِ الوهَّابِ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، خالفه الأكثرونَ وظلَّ واحدٌ يُجابهُ ويُعلِّمُ وكان معه قِلَّةٌ قليلةٌ من الطُّلبةِ وكان الأكثرونَ في العالمِ بأجمَعِهِ، كان الأكثرونَ ضدّه إلا أناسٌ يَقلُّ عددهم في بعضِ البلادِ يُوافقونَه في المُعتقدِ وإن لم يلتقِ بهم، لكنّه في هذه البلادِ بل وما صرَّحَ به وما أظهره كان الأكثرونَ يُخالفونَه، حتّى إنّه قال: وكاتبُتُ علماءَ الأمصارِ فيما أدعو إليه فوافقوني إلا أنّهم خالفوني في مسألتينِ، ومع ذلك لم يُثنيه مُخالفةُ أولئك عن الدَّعوةِ إليها لم؟

لأنّه يعلمُ أنّ ما قاله هو الحقُّ وهو المُتعيّنُ له عليه الدلائلُ الظَّاهرةُ من الكتابِ والسُّنَّةِ، كانوا قليلينَ ثمَّ كثَّروهم اللهُ جلَّ وعلا وانتشرتِ الدَّعوةُ السُّلفيّةُ في هذه البلادِ بِخاصَّةٍ وفي بلادِ المُسلمينَ بِعامَّةٍ حتّى صارت في هذا اليومِ، صارت ظاهرةً بيّنةً في كُلِّ صَقعٍ وفي كُلِّ دارٍ.

إذا أهلُ العِلْمِ في كلِّ زمانٍ لم يُثنيهم عمّا هم عليه من الحقِّ قِلَّةُ المُستمسكِ به وإنما يبحَثونَ عن الحقِّ بدلائلهِ الشَّرعيّةِ فإذا وجدوه استمسكوا به، وهذه القاعدةُ رُبَّما اغترَّ بها أهلُ الباطلِ من أهلِ البدعِ

والأهواء فاستدلوا بها وما جاء في كتاب الله من عدم الاغترار بالأكثر استدلوا بها على أنهم هم الصواب، وهذا باطل لأن الخوارج لما خرجوا ورأوا أنفسهم قليلين استدلوا على أنهم على الحق بأنهم قليلون، عكس ما عليه أهل الجاهلية، فأهل الجاهلية يستدلون بالكثرة على الحق وخالفهم أهل الأهواء، فيستدلون بالقلّة على الحق، فإذا رأوا أنفسهم قالوا بقول وخالفه الأكثرون استدلوا بهذا الوصف وهو مخالفة الأكثرين على أن ما قالوه، وما ذهبوا إليه هو الحق والقلّة إنما هي صفة كاشفة وليست صفة مؤسّسة، لأن هذه الصفات التي جاءت في الكتاب والسنة بعضها صفات كاشفة وبعضها صفات مؤسّسة والفرق بينهما أن الصفة المؤسّسة هي كالشرط، أما الصفة الكاشفة فهي علامة من العلامات لا تدل على كل النتيجة وإنما هي علامة من مثل تحليق الخوارج فالخوارج كانوا يخلقون رؤوسهم كانوا يتديّنون بالتحليق، فهذه صفة كاشفة علامة من العلامات وليس كل من خلق رأسه صار خارجياً.

وهذه المسألة كذلك من أن قلّة المتبع للحق إنما هي صفة كاشفة، قلّة المتبع للحق لا تدل على أن أولئك القليل دائماً على الحق، فهي صفة كاشفة يعني أن قلّة المتبع الأمر علامة على أنه حق وليست دليلاً قطعياً شرطياً على أنه حق فإن أهل الأهواء استدلوا بهذه المسألة على أنهم على حق، لأنهم رأوا أنفسهم قليلين عدداً ومُحاربين في أوقاتهم، وهذا بلاء انتقل من أهل الأهواء في القديم إلى بعضهم في هذا الزمن، فيرى طائفة أنهم إذا كانوا قليلين أنهم غرباء وأنهم على الحق، وإن لم يكن معهم عليه مؤيد بالدلائل من الكتاب والسنة.

إذا فالعمدة هي الدلائل من الكتاب والسنة، والعمدة أتباع الحق أتباع أهل العلم والفقه والحديث، يعني أتباع الجماعة، إذا كان المتبع للجماعة ولأهل العلم والفقه والحديث، إذا كان المتبع لهم يرى أن المتبعين قليلون فلا يأسى على ذلك لأن القلّة ليست دليلاً على البطلان، بل القلّة لا يأنف أصحابها منها إذا كانوا على الحق.

ولهذا قال إمام هذه الدعوة في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنْ

الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل].

قال في تفسيرها، رحمه الله: إن إبراهيم كان أمةً لئلا يستوحش سالك الطريق من قلّة السالكين، يعني جعل الله جلّ وعلا إبراهيم أمةً حتى لا يأتي الظان ويقول: أنا واحد ليس معي أحد، فالله جلّ وعلا جعل

إِبْرَاهِيمَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّةِ فَمَنْ تَبَعَ إِبْرَاهِيمَ فَمَعَهُ أُمَّةٌ فَلَا يَسْتَوْحِشُ مِنْ قِلَّةِ السَّالِكِينَ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ قَالَ الْإِمَامُ: لَيْلًا يَسْتَوْحِشُ سَالِكُ الطَّرِيقِ مِنْ قِلَّةِ السَّالِكِينَ، وَهَذَا الْأَمْرُ مَقْصُودٌ أَنْ لَا يَسْتَوْحِشُ السَّالِكُ مِنْ قِلَّةِ السَّالِكِينَ بَلْ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ وَالْهُدَى وَكَانَتِ الدَّلَائِلُ عِنْدَهُ ظَاهِرَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وَمِنْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ وَمِمَّا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ فَإِنَّهُ بِذَلِكَ تَأَنَسُّ نَفْسُهُ وَلَا يَهْمُنُهُ بَعْدَ ذَلِكَ مُخَالَفَةُ الْأَكْثَرِينَ سَرَتْ بِذَلِكَ الْمَسْأَلَةُ وَذَلِكَ الْاِغْتِرَارُ مِنَ الْجَاهِلِيِّينَ، سَرَى فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي طَوَائِفَ، الطَّائِفَةُ الْأُولَى الْمُتَأَخَّرُونَ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْمُبْتَدِعَةِ فِي الْعَقَائِدِ إِذَا احْتَجَجَتْ عَلَيْهِمْ وَإِذَا خَاطَبْتَهُمْ فَتَرَى أَنَّهُمْ نَظَرُوا إِلَى الْحَقِّ الَّذِي مَعَهُمْ إِلَى الْحَقِّ الَّذِي مَعَ غَيْرِهِمْ إِلَى أَنَّهُ الْمُتَّبِعُ لَهُ قَلِيلٌ.

وَهُمْ أَعْنَى الْمُتَكَلِّمِينَ وَأَهْلَ الْبِدْعِ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ وَالْمَاتَرِيدِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، رَأَوْا أَنَّهُمْ هُمُ الْأَكْثَرُونَ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ انْتَشَرَ فِي أَصْقَاعِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ، انْتَشَرَ مَذْهَبُ الْأَشَاعِرَةِ بَعْدَ مَجِيءِ صَلَاحِ الدِّينِ الْأَيْتُوبِيِّ انْتَشَرَ مَذْهَبُ الْأَشَاعِرَةِ لِأَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَأَقْعَوَهُ بِذَلِكَ فَاقْتَنَعَ بِذَلِكَ، وَكَانَ يُقَرِّرُ مَذْهَبَهُمْ فِي النَّاسِ وَيُعَلِّمُونَهُ النَّاسَ فَانْتَشَرَ شَيْئًا فَشَيْئًا حَتَّى عَمَّ، أَوْلَيْكَ رَأَوْا أَنَّهُمْ مَا دَامَ أَنَّهُمْ كَثِيرُونَ، وَأَنَّ أَكْثَرَ الْأُمَّةِ عَلَى ذَلِكَ فَهَذَا هُوَ السَّوَادُ الْأَعْظَمُ الَّذِي أَمَرَ النَّاسُ بِاتِّبَاعِهِ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ عَلَى الْحَقِّ اغْتِرَارًا بِكَثْرَةِ الْمُتَّبِعِينَ لَهُمْ وَكَثْرَةِ مَنْ تَكَلَّمَ بِمَا عِنْدَهُمْ، إِذَا خَاطَبْتَهُمْ بِأَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا عَلَى ذَلِكَ، وَأَنَّ التَّابِعِينَ لَمْ يَكُونُوا عَلَى ذَلِكَ، وَأَنَّ أُمَّةَ الْإِسْلَامِ لَمْ يَكُونُوا عَلَى ذَلِكَ، وَجَدَّتْ أَنَّهُمْ مُغْتَرُونَ بِالْأَكْثَرِينَ، سَوَاءٌ كَانَ الْأَكْثَرُونَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَوْ كَانُوا مِنَ الْعَامَّةِ كَذَلِكَ أَصْحَابُ الطَّرِيقِ وَالصُّوفِيَّةِ وَنَحْوَهُمْ إِذَا رَأَيْتَهُمْ الْيَوْمَ فِي بَلَدٍ مِنَ الْبُلْدَانِ فَتَجِدُ أَنَّهُمْ يَغْتَرُونَ بِكَثْرَتِهِمْ وَكَثْرَةِ تِلْكَ الطَّرِيقِ، فَإِذَا أَتَى مَنْ يُخَالِفُهُمْ احْتَجَّجُوا عَلَيْهِ بِالْأَكْثَرِ، وَكَانَ لِأَسْبَابِ قِنَاعَتِهِمْ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَهُمْ مَالُوا إِلَى التَّصَوُّفِ وَمَالُوا إِلَى تِلْكَ الطَّرِيقِ، وَهَذَا لَيْسَ بِحُجَّةٍ إِنَّمَا الْحُجَّةُ فِي هَلْ تِلْكَ الطَّرِيقُ الصُّوفِيَّةُ وَتِلْكَ الْأَفْعَالُ عَلَيْهَا الْحُجَّةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَفْعَالِ الصَّحَابَةِ أَمْ لَا؟

فَإِنْ كَانَتْ عَلَيْهَا الْحُجَّةُ قَبِلَتْ وَكَانَتْ حَقًّا، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ عَلَيْهَا الْحُجَّةُ كَانَ الْاسْتِدْلَالُ عَلَى صِحَّتِهَا بِأَنَّ أَكْثَرَ الْأُمَّةِ لَهُمْ طَرِيقٌ، كَانَ الْاسْتِدْلَالُ بَاطِلًا وَمُشَابِهًا لِاسْتِدْلَالِ الْمُشْرِكِينَ، كَذَلِكَ مِنْ حَيْثُ الْإِلْتِزَامُ بِالْإِسْلَامِ، الْإِلْتِزَامُ بِالِدِّينِ وَتَطْبِيقُهُ فِي النَّاسِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَكْبُرُ عَلَيْهِ وَفِي نَفْسِهِ أَنْ يُخَالَفَ أَكْثَرَ النَّاسِ، فَمَثَلًا إِذَا كَانَ قَلْبُهُ يَمِيلُ إِلَى الْاسْتِمْسَاكِ بِالْإِسْلَامِ وَرَأَى مَنْ حَوْلَهُ لَا يَسْتَمْسِكُونَ بِهِ عَزَّ عَلَيْهِ أَنْ يُخَالَفَهُمْ،

عزَّ عليه أن يتبع طريقاً ليست هي الطريقة التي عليها من حوله، فيكون يقع في قلبه شبهة من أنه هذا الذي يذكر أنه حق كيف يخالفه هؤلاء كلهم؟

وهذا يقع في نفوس كثيرين ممن يرومون الاستقامة، أو يرومون أن يكونوا مطبقين للإسلام إما في مسألة من المسائل أو في حياتهم كلها، ثم يرون من حولهم ويرون الدنيا، يرون الأكثرين مخالفين لما قيل: أنه الحق عند ذلك المفكر المتأمل في نفسه، فيحمله الاغترار بالكثرة على مخالفة الإسلام وعلى مخالفة الكتاب وعلى ارتكاب المنهيات والتفريط في الواجبات وهذه من حيل الشيطان النفسية التي يدخل بها على القلوب والعياد بالله، يأتي المرء يود أن يكون ملتزماً في أمر دينه في لباسه في هيئته، ويكون ملتزماً بالإسلام، فيرى الأكثرين مخالفين فيغتر بذلك، في أمر المال يرى أن الأكثرين في العالم يتبعون طريقة من الطرق من طرق الكسب، وإذا رام إلى أن يتبع الإسلام ويأخذ بالحلال الذي أحله الله ويجتنب الحرام الذي حرّمه الله جلّ وعلا كبر عليه أن يخالف الأكثرين ليس استكباراً ولكنه اغترار بالكثرة، وهذه حيلة نفسية تدخل على كثير من القلوب، بعض الناس يترك الزنا ووسائله وليس عنده في نفسه ميل إلى ذلك فيرى الأكثرين لهم ميل إلى ذلك إما بالفاحشة، والعياد بالله، وإما بأسبابها فيرى أنه سهلت في نفسه اغتراراً بالأكثرين.

وهذا كله من الشيطان، فإن الشيطان الذي أغوى أهل الجاهلية وأدلى عليهم بهذه الحجة وهي الاغترار بالأكثر، هو الذي أغوى غيرهم وسلك بهم الاحتجاج بالأكثرين على المسائل المدروسة، أيضاً سرى الاغترار بالأكثرين والاستدلال به، يعني بالكثرة على الحق، وأن الحق مع الكثرة سرى في طائفة من أصحاب الدعوات، فيأتون ينظرون إلى دعوتهم وإلى ما هم عليه بأنهم كثرة كاثرة، وأن لهم وجوداً في أماكن متعددة من العالم الإسلامي وأنهم وأنهم فيغتر أصحابهم بكثرتهم على أن ما هم عليه هو الحق ويأخذون بفعل الأقلين وما عليه الأقلون بأنهم على الباطل، وهذا من تسويلات الشيطان لأنه ألقى عليهم هذه الشبهة من أن الكثرة هي السواد الأعظم فعليكم بالاستمسك بها وإن كانت مخالفة للحق، فيغترون بذلك وأوقعهم ذلك الاغترار في مخالفات كثيرة للكتاب والسنة.

تأمل أصناف الناس وأصناف المجتمع وشرائحه وأنواعه، سواء المجتمع الحاضر عندنا أم المجتمعات الأخرى فسترى أن هذه الحيلة وأن هذه الحجة يدلي عليك بها كثيرون من الناس.

فإذاً لها صورٌ كثيرةٌ في المُجتمعاتِ الإسلاميَّةِ وكلُّ ذلك من الشَّيطانِ إذا فالخُلاصةُ أنَّه:
أولاً: لا يَغترُّ المسلمُ بالكثرةِ إذا كانتِ الكثرةُ مُخالفةً للحقِّ، وأنَّ ذلك الاغترارَ من جنسِ اغترارِ أهلِ
الجاهليَّةِ.

الثاني: أن يبحثَ عن الحقِّ ويعتمده وإن كان أصحابه قليلين، ويُعرفُ الحقُّ بأنَّه هو الَّذي عليه
الجَماعةُ، والجَماعةُ هم أهلُ العِلْمِ والفِقهِ والحديثِ

الثالث: أن يتخلَّصَ المرءُ من هذه الشُّبهةِ الشَّيطانيَّةِ الَّتِي يقدِّفُها في قلوبِ الكثيرينَ بأنَّ الأكثرينَ هم
السَّوادُ الأعظمُ، وأنَّ الأقلينَ هم الشُّدَّادُ، يتخلَّصُ من ذلك ويذهبُ إلى مَعْرِفَةِ مَنْ هم السَّوادُ الأعظمُ؟
ومَنْ هم أهلُ الحقِّ؟ بمَعْرِفَةِ ما عليه صحابةُ رسولِ اللهِ ﷺ وما قرَّره أهلُ السُّنَّةِ والجَماعةِ في أزمنةِ الفتنِ
إذا اضطربتِ النَّاسُ واضطربتِ الأقوالُ واختلَّت الآراءُ كلُّ يَدلي برأيه وكلُّ يَدلي بفهمه وحجته كما هو
في هذا الزَّمانِ، لا يَغترُّ المرءُ بالأكثرينَ على أن ما عليه الأكثرونَ هو الحقُّ بل لا بدَّ أن يبحثَ عن الحقِّ
بدلائله، يكونُ عنده شَغْفٌ لمَعْرِفَةِ كلامِ اللهِ وكلامِ رسولِهِ ﷺ في المسائلِ، وكلامِ أهلِ العِلْمِ والفِقهِ
والحديثِ لأنَّهم هم الحجَّةُ وهم الجَماعةُ كما فسَّرَ ذلك أئمةُ الإسلامِ، قد تكونُ موجاتٌ كبيرةٌ، كثيرٌ
عددها لكن قد تكونُ على غيرِ الحقِّ فينظرُ المرءُ في أنَّه لا يضعُ قدمه إلا في أمرٍ يعلمُ أنَّه الحقُّ، ولا يعلمُ
أنَّه الحقُّ إلا بمَعْرِفَةِ ما عليه أهلُ العِلْمِ المُتَّبِعُونَ لسلفِ هذه الأُمَّةِ.
هذه هي المسألةُ الخامسةُ وما يتعلَّقُ بها. اقرأ المسألةَ السَّادسةَ.

المسألة السادسة: الاحتجاج بالمتقدمين كقوله تعالى: ﴿فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَىٰ﴾ [طه]، ﴿مَا سَمِعْنَا

بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأُولَىٰ﴾ [المؤمنون].

هذه المسألة تُخالفُ مسألة التقليد، ذكرنا المسألة الرابعة أن أهل الجاهلية لهم أصولٌ أعظمها التقليد، فما الفرقُ بين المسألة الرابعة وهذه المسألة السادسة التي هي: الاحتجاج بالمتقدمين؟ الفرقُ بينهما أن التقليد حالٌ يكونُ عليه أصحابه، وأمّا الاحتجاج بالمتقدمين فهو حجةٌ **يَدُلُّونَ** بها التقليد حالٌ يقعون فيه، والاحتجاج بالأولين خصلةٌ ثانيةٌ إذا ناقشهم مُناقشٌ جادلهم مُجادِلٌ احتجوا عليه بالأولين، موسى عليه السلام دَلَّ فرعونَ إلى الهدى والرشاد، أجابه فرعونُ محتجاً بالأولين، قال: **﴿فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَىٰ﴾** [طه]، موسى عليه السلام أبطل هذه الحجة فقال: **﴿قَالَ عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَصِلُ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾** [طه]، أبطل هذه الحجة لأن أهل القرون الأولى ليسوا بحجة، ليست الحجة في كلِّ مُتقدِّمٍ، فأولئك أصحاب الجاهلية يحتجون بالمتقدمين وإذا تأملت ما ذكرناه في مسألة التقليد وجدت أن كثيرين من المُقلِّدة يحتجون بالأولين، فأصنافُ الواقعيين في هذه المُخالفة في مُشابهة أهل الجاهلية في هذه الخصلة هم من جنس أصناف المُقلِّدة.

المسألة السابعة: الاستدلال بقوم أعطوا قوَى في الأفهام والأعمال وفي المُلْك والمَال والجَاه فَرَدَّ اللهُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ﴾ [الأحقاف: ٢٦] الآية، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦].

هذه المسألة السابعة: وهي أن أهل الجاهلية استدلوا بمن سلف بصفات فيهم، ما هي صفات من سلف التي استدلوا بها؟ بأنهم أهل أفهام، أن من سلف أعطوا قوَى، أعطوا عقولاً وأنهم كانوا على أعمال عظيمة، وسواءً كان أولئك متقدمين أو كانوا معاصرين، يعني لأهل الجاهلية فهم يستدلون بهم، كذلك يستدلون بأهل المُلْك والنُّفُوذ والجَاه بأهل القوَى يستدلون بذلك على أن ما كانوا عليه أو ما هم عليه هو الحق، وأن ما كان بخلافه هو الضعيف وليس بالمقبول وهذه سرّت في الأمة في أنحاء شتى، ذكر قول الله جَلَّ وَعَلَا، لَمَّا ذَكَرَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا فِي سُورَةِ الْأَحْقَافِ قِصَّةَ عَادٍ وَمَا قَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ وَرَسُولُهُمْ هُوْدٌ، عَلَيْهِ السَّلَام قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ الْقِصَّةِ، وَمَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ، قَالَ: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ [الأحقاف: ١٦]، يذُكُرُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ حَالِ عَادٍ وَمَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الْقُوَّةِ، قَالَ: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ﴾ فيما، (ما) هنا في هذه الآية بمعنى الذي (إن) نافية فمعنى هذه الآية ولقد مكناهم في الذي ما مكناكم فيه، مكناهم في أشياء وأعطيناهم قوَى وأعطيناهم نفوذًا بأشياء لم تكونوا أنتم حصَلتموها ولم نُعْطِكُمْ إِيَّاهَا وَلَمْ نُمَكِّنْكُمْ فِيمَا مَكَّنَّا مِنْ قَبْلِكُمْ فِي ذَلِكَ.

ومع ذلك حاق بأولئك سوء أفعالهم، رَدُّوا الرُّسُلَ فَأَتَاهُمُ الْعَذَابُ، وَأَنْتُمْ تَسْتَدِلُّونَ بِقُوَّتِهِمْ، تَسْتَدِلُّونَ بِجَبَرِيَّتِهِمْ، تَسْتَدِلُّونَ بِمَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الْقُوَى وَالنُّفُوذِ وَالجَاهِ وَالْمُلْكِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهَؤُومَ أُولَئِكَ بُدِّدُوا وَمُرِّقُوا شَرًّا مُمَزَّقًا أُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الرِّيحُ الْعَقِيمُ، وَسُلِّطَتْ عَلَيْهِمْ فَكَمَا أَخْبَرَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَاكِينُهُمْ، هَلْ كَانَتِ الْعُقُوبَةُ الَّتِي عَاقَبَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا بِهَا أُولَئِكَ مِنْ غَيْرِ مَا حُجَّةٌ أُقِيمَتْ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا﴾، جَعَلَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا لَهُمْ سَمْعًا لِيَسْمَعُوا بِهِ الدَّلَائِلَ لِيَسْمَعُوا بِهِ الرُّسُلَ فَلَمْ يَنْتَفِعُوا بِذَلِكَ، جَعَلَ اللهُ لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا لِيَرَوْا بِهَا الدَّلَائِلَ الْمَرْتِيَّةَ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا

دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ مِنْ إلهِيَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَحَدَهُ دُونَ مَا سِوَاهُ، وَمِنْ أَنَّ مَا أُعْطِيَ الرُّسُلَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْبَرَاهِينِ مِنْ أَنَّ ذَلِكَ صَحِيحٌ، فَمَا اسْتَفَادُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَأَعْطُوا أَفْتِدَةً يَعْنِي عُقُولًا فَمَا أُغْنَتْ، فَمَا أُغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْتِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ.

إِذَا فَكَيْفَ يُسْتَدَلُّ بِأَوْلِيكَ مَعَ أَنَّهُمْ عَذَّبُوا؟ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فِي كُلِّ زَمَانٍ أَوْ مَنْ شَابَهُوا الْجَاهِلِيَّيْنَ يَسْتَدِلُّونَ بِهَذَا، إِمَّا تَصْرِيحًا وَإِمَّا حَالًا، يَعْنِي يَكُونُ لِسَانُ حَالِهِمْ يَقُولُ ذَلِكَ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ لِسَانُ مَقَالِهِمْ قَائِلًا بِذَلِكَ، وَإِذَا تَأَمَّلْتَ الْيَوْمَ وَجَدْتَ أَنَّ أَكْثَرَ الَّذِينَ أَعْرَضُوا عَنِ الْإِسْلَامِ إِمَّا مِنْ جِهَةِ تَطْبِيقِهِ كَأَفْرَادٍ أَوْ كَجَمَاعَاتٍ أَوْ كدُولٍ يَسْتَدِلُّونَ بِأَوْلِيكَ الْأَقْوَامِ الَّذِينَ أُعْطُوا قُوَى فِي الْعُلُومِ وَفِي الْإِفْهَامِ وَأَعْطُوا مُلْكًا وَنُفُودًا وَجَاهًا فِي الْأَرْضِ يَسْتَدِلُّونَ بِمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْحَالِ الَّتِي هِيَ حَالٌ كَافِرَةٌ، حَالٌ مُخَالِفَةٌ لِذِينَ الْإِسْلَامِ، يَسْتَدِلُّونَ بِحَالِهِمْ وَبِأُمُورِهِمْ عَلَى أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ الْاسْتِمْسَاكُ بِالْإِسْلَامِ كَمَا احْتَجَّ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ تَمَامًا، وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَقُولُهُ وَيَعْتَقِدُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْعِلْمَانِيِّينَ وَأَشْبَاهِهِمْ مِنَ الْحَدِيثِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ، يَنْظُرُونَ إِلَى حَالِ الْكُفْرَةِ مِنَ النَّصَارَى وَغَيْرِهِمْ وَمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْقُوَى وَمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْوَالِ وَتَنْظِيمِ أُمُورِهِمْ وَمَا قَامَتْ عَلَيْهِ حَضَارَتُهُمْ، فَيَسْتَدِلُّونَ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ أَنْ يُؤْخَذَ بِالْإِسْلَامِ لِمَ؟ لِأَنَّ الْغَايَةَ هِيَ أَنْ تَكُونَ حَيَاةَ الْبَشَرِ سَعِيدَةً، وَأَنْ تَكُونَ أُمُورُهُمْ مُنْتَظِمَةً فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا تُلْزِمُنَا بِاللِّتِمَامِ بِالْإِسْلَامِ.

يَنْظُرُونَ إِلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ وَإِعْطَاءِ الْحُرِّيَّاتِ الَّتِي تُنَافِي الشَّرْعَ وَيَقُولُونَ: هَذِهِ حَالُهُمْ، هُمْ عَلَى قُوَّةٍ، وَلَمْ يُعَاقَبُوا وَلَمْ يَحْصُلْ لَهُمْ كَذَا وَكَذَا فَيَقْتَنِعُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ بِضَعْفِ حُجَّةٍ مَنْ يُلْزَمُ وَيَقُولُ بِلُزُومِ تَحْكِيمِ الشَّرْعِ وَبِلُزُومِ الْإِلْتِمَامِ بِالْإِسْلَامِ يَعْتَقِدُ وَيَقْتَنِعُ بِحَالِ أَوْلِيكَ يَسْتَدِلُّ بِأَوْلِيكَ الَّذِينَ أُعْطُوا قُوَى وَإِفْهَامًا وَأَعْطُوا مُلْكًا وَنُفُودًا وَجَاهًا وَتَقَدُّمًا وَقُوَّةً عَلَى أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ الْاسْتِمْسَاكُ بِالْإِسْلَامِ، لَكِنْ هَلْ يُنْجِي أَوْلِيكَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ (٤٥) أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِي تَقَلُّبِهِمْ فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿٤٦﴾ أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٤٧﴾ [النحل] سببُ عَدَمِ الْمُعَاجَلَةِ بِالْعُقُوبَةِ رَأْفَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَرَحْمَتُهُ وَذَلِكَ مُوَافِقٌ لِحِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

فَإِذَا أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْتَدِلُّونَ بِحَالِ أَهْلِ الْقُوَى، الْقُوَى الْعَقْلِيَّةِ أَوِ الْعِلْمِيَّةِ أَوِ الْقُوَى الْمَادِيَّةِ، يَسْتَدِلُّونَ بِحَالِهِمْ عَلَى أَنَّهُ لَا يَلْزَمُهُمْ أَنْ يَتَّبِعُوا هَذَا الرَّسُولَ وَلَوْ تَأَمَّلَ الْمُتَأَمِّلُ لَوَجَدَ أَنَّ كُلَّ مَنْ لَمْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ لَا بَدَّ

أَنْ يَحِيقَ بِهِ الْعَذَابُ ﴿ وَإِنْ مِنْ قَرِيْبَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوْهَا قَبْلَ يَوْمِ أَلْقِيْكُمْ أَوْ مُعَذِّبُوْهَا عَذَابًا شَدِيْدًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُوْرًا ﴿٥٨﴾ [الإسراء]، يعني القرى الكافرة التي تصدُّ عن دين الله والتي لا تلتزم بما جاء به النبي ﷺ، هذه الشبهة أو هذه الخصلة نفذت في الأمة في شرائح كثيرة منهم، وفي أنواع متعدّدة من هذه الأمة وربما من صدّ كثيرون، عن اتباع الإسلام والالتزام به من جرّاء هذه الفتنة وهي الاستدلال بأهل النفوذ والقوّة، وقَلَّ مَنْ يَتَخَلَّصُ مِنْ هَذَا وَقَلَّ مَنْ يُخَلِّصُ نَفْسَهُ مِنْ هَذِهِ الشُّبْهَةِ، إِذَا هِيَ عَرَضَتْ عَلَيْهِ فَرُبَّمَا كَانَ الشَّيْطَانُ مُسَيِّطِرًا عَلَى قُلُوبِ بَعْضِ النَّاسِ مِنْ جَرَاءِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ وَأَمْثَالِهَا.

رحم الله جلّ وعلا شيخ الإسلام على ما بيّن وليت الأمة تدرّس مثل هذه المسائل وتعلّمها فإنّ هذه المسائل شملت جميع أنواع القصور والفساد الحاصل في الأمة في جميع أنواع طبقاته وصنوفه ذكرها كلّها خصال أهل الجاهلية خالفهم فيها رسول الله ﷺ.

أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيْمَ لِي وَلِكُمْ الْهُدَى وَالسَّدَادَ وَالانْتِفَاعَ بِمَا نَقَرْنَا وَمَا نَسَمَعُ وَأَسْأَلُهُ جَلَّ وَعَلَا دَائِمًا وَأَبَدًا أَنْ يُثَبِّتَنَا وَإِيَّاكُمْ عَلَى دِينِهِ وَأَنْ يُمَيِّنَنَا عَلَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ غَيْرَ مُغَيِّرِينَ وَلَا مُبَدِّلِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

[الأسئلة]

نُجِيبُ عَلَى بَعْضِ الْأَسْئَلَةِ.

سؤال (٢٢): يَقُولُ هَلْ مِنَ الْمُمْكِنِ إِعَادَةُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْمَسْأَلَةِ السَّادِسَةِ وَالْمَسْأَلَةِ الرَّابِعَةِ وَهِيَ أَنَّ

التَّقْلِيدَ حَالٌ يَكُونُ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ وَأَمَّا الْاِحْتِجَاجُ بِالْمُتَقَدِّمِينَ فَهِيَ حُجَّةٌ يَحْتَجُّونَ بِهَا؟

الجواب: يَجْمَعُ الْمَسْأَلَتَيْنِ النَّظْرُ إِلَى الْأَوَّلِينَ، لَكِنَّ مَسْأَلَةَ التَّقْلِيدِ نَظْرًا إِلَى الْأَوَّلِينَ مِنْ جِهَةِ الْاِسْتِمْسَاكِ بِمَا هُمْ عَلَيْهِ، تَقْلِيدٌ مِنْ جِهَةِ التَّقْلِيدِ، مِنْ جِهَةِ أَنْ يَفْعَلُوا مِثْلَ فِعْلِهِمْ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَحْتَجُّوا بِهَا فَحَالُهُمْ مُشَابِهَةٌ لِحَالِ الْأَوَّلِينَ يَقْتَدُونَ فِي حَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ بِمَا فَعَلَهُ الْأَوَّلُونَ، فَالتَّقْلِيدُ اقْتِدَاءٌ، وَأَمَّا الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ وَهِيَ الْاِحْتِجَاجُ بِالْمُتَقَدِّمِينَ كَمَا قَالَ فِرْعَوْنُ: ﴿فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى﴾ ﴿٥١﴾ [طه]، فَهِيَ حُجَّةٌ يَدُلُّونَ بِهَا عَلَى الْخَصْمِ، فَفَرْقٌ بَيْنَ الْمَقَامَيْنِ.

سؤال (٢٣): يَقُولُ مَا رَأَيْكَ فِي قَوْلِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ ضَابِطَ إِطْلَاقِ الْمُبْتَدِعِ عَلَى شَخْصٍ مُعَيَّنٍ لَمْ يَضْبِطْهُ

أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَلَا حَتَّى شَيْخِ الْإِسْلَامِ، أَيُّ مَنْ هُوَ الْمُبْتَدِعُ؟

الجواب: أهل العلم ضَبَطُوا البِدْعَةَ، ضَبَطُوا البِدْعَةَ، وقالوا: إِنَّ البِدْعَةَ هِيَ طَرِيقَةٌ فِي الدِّينِ مُخْتَرَعَةٌ تُضَاهِي بِهَا الطَّرِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ يُقْصَدُ مِنَ الِاتِّزَامِ بِهَا التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا هَذَا هُوَ تَعْرِيفُ البِدْعَةِ فِي أَشْمَلِ التَّعَارِيفِ وَأَصَحِّهَا، إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالَّذِي يَفْعَلُ مَا يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ بِدْعَةٌ.

فله حالان:

الحالة الأولى: أَنْ يَفْعَلَهُ جَاهِلًا بِهِ، فَهَذَا يُعَلَّمُ يُنْصَحُ، يُبَيِّنُ لَهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُقْلَعَ عَنْهُ، فَإِذَا التَّرْمِضُ بَعْدَ الْبَيَانِ وَبَعْدَ وُضُوحِ الْحُجَّةِ فَيُطَلَّقُ عَلَيْهِ مُبْتَدِعٌ، كَذَلِكَ مَنْ سَنَّ لِلنَّاسِ سُنَّةً سَيِّئَةً، وَدَلَّهِمْ عَلَيْهَا بِدْعَةً مِنَ الْبِدْعِ، فَذَلِكَ الْأَوَّلُ يُطَلَّقُ عَلَيْهِ مُبْتَدِعٌ، إِذْ هُوَ الَّذِي ابْتَدَعَ تِلْكَ الطَّرِيقَةَ الْمُضَاهِيَةَ لِلطَّرِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وبالمُنَاسَبَةِ عِنْدَ قَوْلِهِ هُنَا: لَمْ يَضْبِطْهُ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَلَا حَتَّى شَيْخِ الْإِسْلَامِ، مَا أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ طَلَبَةُ الْعِلْمِ مِنْ أَمْثَالِكُمْ أَنْ يَكُونُوا جَسُورِينَ عَلَى إِطْلَاقِ الْأَلْفَاظِ، هَذَا الْإِطْلَاقُ فِيهِ جَسَارَةٌ، ضَابِطُ إِطْلَاقِ الْمُبْتَدِعِ عَلَى شَخْصٍ مُعَيَّنٍ لَمْ يَضْبِطْهُ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ هَلْ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ مِثْلَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ؟ لَمْ يَضْبِطْهُ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ؟ وَهَلِ اطَّلَعَ الْمُتَكَلِّمُ عَلَى جَمِيعِ الْمُؤَلَّفَاتِ وَعَلَى جَمِيعِ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْبِدْعِ حَتَّى يَقُولَ: لَمْ يَضْبِطْهُ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ؟ وَهَلِ اطَّلَعَ عَلَى كُلِّ مَا كَتَبَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ حَتَّى يَقُولَ: وَلَا حَتَّى شَيْخِ الْإِسْلَامِ؟

فطالبُ الْعِلْمِ يَحْسُنُ، بَلْ يَتَأَكَّدُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ ذَا وَرَعٍ فِي أَلْفَاظِهِ، وَأَنْ لَا يَقُولَ إِلَّا الْكَلِمَةَ الْمُحَرَّرَةَ الَّتِي لَا تَلْتَسِسُ بِغَيْرِهَا، كَلِمَةً يَعْلَمُ أَنَّهَا هِيَ الْوَاقِعُ فِعْلًا أَمَّا التَّزْيِيدُ فِي الْأَلْفَاظِ وَذِكْرُ أَشْيَاءَ زَائِدَةٍ إِمَّا فِي وَصْفٍ أَوْ فِي تَبْيِينٍ لِمُجْمَلٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هِيَ مِنْ مُخَيَّلَاتٍ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ، هَذَا كَانَ أَهْلُ الْعِلْمِ يَتَّبِعُونَ عَنْهُ وَيَذْكُرُونَ كَلَامًا دَقِيقًا مُحَرَّرًا، وَالْكَلامُ الدَّقِيقُ الْمُحَرَّرُ الَّذِي هُوَ مُسْتَفَادٌ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلْفُ الصَّالِحُ، هَذَا كَلَامٌ كَثِيرٌ لَوْ اكَتَفَيْنَا بِهِ لَكَفَانَا.

سؤال (٢٤): **يقول: لي قريبةٌ تذبحُ لشهرٍ صفرٍ وقمنا بمناصحتها ولكنها رفضت، فما العمل؟**

الجواب: أَوَّلًا: الذَّبْحُ لَشَهْرِ صَفَرٍ فِيهِ اعْتِقَادَاتٌ مِنْهَا وَأُظُنُّ الْوَاقِعَ فِي هَذَا السُّؤَالِ كَذَلِكَ مَا يَعْتَقِدُهُ طَوَائِفٌ مِنَ الْجُهَّالِ مِنْ أَنَّ شَهْرَ صَفَرٍ شَهْرُ سُؤْمٍ، فَلَا يَتَزَوَّجُونَ فِيهِ وَلَا يُزَوِّجُونَ وَلَا يُسَافِرُونَ فِيهِ اعْتِقَادًا مِنْهُمْ أَنَّهُ شَهْرُ سُؤْمٍ وَهَذَا مِمَّا أَبْطَلَهُ الشَّرْعُ وَجَاءَ فِيهِ نَصُّ الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا

عَدْوَى وَلَا طَيْرَةً وَلَا هَامَةً وَلَا صَفَرَ» يعني الاعتقاد الذي كان يعتقده المشركون في شهر صفر من أنه شهر شؤم ونحو ذلك. هذه المعتقده إن كان كذلك وذبحت اتقاء لهذا الشؤم فيُنظر فيمن ذبحت له إن كانت ذبحت لله فيكون ذبحها بدعة، وإن كان ذبحها لغير الله فيكون ذبحها شرك أكبر إن كان ذبحها لله لكن أرادت أن تتقي شر هذا الشهر فذبحها بدعة، وعلى كل من الحالين فالذبيحة ميتة لا يجوز الأكل منها ولا تقبل الصدقة بها.

سؤال (٢٥): يقول هنا: من الناس من يحتج لصحة طريقة أو جماعة بكثرة ذاكري مؤسس الجماعة بعد موته بالخير، ويقولون: إن هذا دليل صحة عمله وعقيدته محتججين بـ «أنتم شهداء الله في أرضه» وقوله عليه الصلاة والسلام: «وَجِبَتْ وَجِبَتْ» فهل هذا الاعتداد سائغ؟

الجواب: إنه غير سائغ ذلك، لأن أهل العلم بينوا معنى هذا الحديث، قوله عليه الصلاة والسلام: «أنتم شهداء الله في أرضه» يعني به صحابة رسول الله ﷺ يعني به الصحابة وذلك أنهم مرت عليهم جنازة فأتوا عليها شراً، ومرت جنازة أخرى فأتوا عليها خيراً قال عليه الصلاة والسلام في الأولى: «وَجِبَتْ» وفي الثانية: «وَجِبَتْ»، قالوا: يا رسول الله وما وجبت؟ قال: «هذه أئنتم عليها خيراً فوجبت لها الجنة، وتلك أئنتم عليها شراً فوجبت لها النار، أنتم شهداء الله في أرضه».

وذلك أن الصحابة رضي الله عنهم لا يُجمعون على ضلال، فهم أجمعوا على الثناء بأن هذه النفس وهذه الجنازة جنازة خيرة، وهم يعلمون أنهم لا يُثنون إلا على صاحب دين وعلى صاحب إيمان، فكانت شهادتهم دالة على صحة عمل ذلك الفاعل فإجماعهم حجة في هذا والأخرى أتوا عليها شراً عرفوها بالشر ولم يعرفوها بالخير، لأن صاحبها خرج عن الجماعة فقال عليه الصلاة والسلام: «وتلك أئنتم عليها شراً فوجبت لها النار».

إذا فهذا مُقيد بالصحابة إلا إذا أجمعت الأمة على الثناء على معين فإنه يأخذ هذا الحكم كما هو اختيار عدد من أهل العلم منهم الشيخ تقي الدين ابن تيمية رحمته الله تعالى، لأنه ذكر هذه المسألة عند قول أصحاب العقائد ولا نشهد لمعين من أهل القبلة بجنة ولا بنار، إلا من شهد له رسول الله ﷺ يعني لا نسمي فلاناً في الجنة إلا إذا كان أتت النصوص بأنه في الجنة، أبو بكر رضي الله عنه في الجنة؟ نعم، عمر رضي الله عنه في الجنة؟ نعم، العشرة الذين بشرهم النبي ﷺ بالجنة في مجلس واحد يشهد لهم بالجنة، عكاشة يشهد له

بالجنة، بلالٌ يُشهدُ له بالجنة، وهكذا في كُلِّ مَنْ شَهِدَ له رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أو أجمعَ الصحابةُ على الشهادةِ له بالجنة.

قال شيخُ الإسلام: وكذلك مَنْ أجمعت الأمةُ على الشهادةِ له، كالإمامِ أحمدَ ابنِ حنبلٍ، وكالشافعيِّ ونحوهم، فإنه يُشهدُ له بذلك، لأنَّ هذه الأمةُ هي الشاهدةُ في أرضِ الله. إذا تقرَّرَ هذا فالذي ذَكَرَ مِنْ أَنَّهُمْ يَحْتَجُّونَ أو يَعْتَدُونَ بما قِيلَ عن، كما ذَكَرَ أَحَدٍ أو بعضِ مؤسِّسي الجماعاتِ، بأنه يُثنى عليه خيراً في أَنَّهُ على الحقِّ هذا ليس بكلامٍ علميٍّ ولا دَقِيقٍ، لأنَّ الكلامَ يَصِحُّ لو كانت الأمةُ أجمعت على هدايته على قولِ شيخِ الإسلامِ رَحِمَهُ اللهُ، وإنما القاعدةُ عندَ أهلِ السُّنَّةِ أَنَّهُمْ يَرَجُونَ للمُحْسِنِ وَيَخَافُونَ على المُسِيءِ، فثناءُ الناسِ بَشارةٌ وليس دليلاً كافياً. نكتفي بهذا القدرِ وأسألُ اللهَ جَلَّ وعلا لي ولكم العفوَ والعافيةَ، وصلى اللهُ وسلَّمَ على نبيِّنا مُحَمَّدٍ.

الدَّرْسُ الرَّابِعُ

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ: الاستِدْلَالُ عَلَى بُطْلَانِ الشَّيْءِ بِأَنَّهُ لَمْ يَتَّبِعْهُ إِلَّا الضُّعْفَاءُ كَقَوْلِهِ: ﴿قَالُوا أَنْزِلْ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ ﴿١٣١﴾﴾ [الشعراء]، ﴿أَهْتُولَاءٍ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾ [الأنعام: ٥٣] فَرَدَّهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [الأنعام].

الْمَسْأَلَةُ الثَّاسِعَةُ: الإِقْتِدَاءُ بِفَسَقَةِ الْعُلَمَاءِ فَاتَى بِقَوْلِهِ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التَّوْبَةِ: ٣٤]، وَبِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ [الْمَائِدَةُ].

الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ: الاستِدْلَالُ عَلَى بُطْلَانِ الدِّينِ بِقِلَّةِ أَفْهَامِ أَهْلِهِ وَعَدَمِ حِفْظِهِمْ كَقَوْلِهِ: ﴿بَادِيَ الرَّأْيِ﴾ [هُود: ٢٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.
اللَّهُمَّ اهْدِنَا فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنَا فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنَا فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ.
اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا حَقًّا وَارْزُقْنَا اتِّبَاعَهُ، وَأَرِنَا الْبَاطِلَ بَاطِلًا وَمُنَّ عَلَيْنَا بِاجْتِنَابِهِ، اللَّهُمَّ هَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا، نَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، نَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا.
... فِي الْمَعْنَى الْعَامِّ لِلْمَسَائِلِ الَّتِي قَبْلَهَا، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَسَائِلَ الَّتِي قَبْلَهَا كَانَتْ فِي ذِكْرِ اسْتِدْلَالِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْبَاطِلِ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْأَدَلَّةِ.
فَذَكَرَ مِنْ تِلْكَ الْأَدَلَّةِ أَنَّهُمْ يَسْتَدِلُّونَ بِالْأَكْثَرِ عَلَى الصَّوَابِ، وَأَنَّ الشَّيْءَ يُعْرَفُ بِأَنَّهُ حَقٌّ إِذَا كَانَ اتِّبَاعُهُ هُمُ الْأَكْثَرِينَ.

وَذَكَرَ مِنْ أُدْلِيَّتِهِمْ أَنَّهُمْ يَحْتَجُّونَ بِالْأَوَّلِينَ وَالْمُتَقَدِّمِينَ.
وَذَكَرَ مِنْ اسْتِدْلَالِهِمْ أَنَّهُمْ اسْتَدَلُّوا بِقَوْمٍ أُعْطُوا قُوَى وَأُعْطُوا أَفْهَامًا وَأُعْطُوا عُلُومًا، يَسْتَدِلُّونَ بِهِمْ وَبِأَحْوَالِهِمْ عَلَى بَيَانِ صِلَاحِ مَا هُمْ عَلَيْهِ وَبُطْلَانِ مَا جَاءَتْ بِهِ الْمُرْسَلُونَ.

وهذه المسألة هي من تلك المسائل، وهي أنهم يستدلون على بطلان الشيء بأنه لم يتبعه إلا الضعفاء، يستدلون على بطلان الشيء بأنه لم يتبعه إلا الضعفاء، وهذا نوع من الأدلة التي يستدل بها أهل الجاهلية في الماضي، ويستدل بها كل من كان فيه شعبة من شعب أهل الجاهلية في كل زمان ومكان، يستدلون على بطلان أمر من الأمور بأنه لم يتبعه إلا الضعفاء، وذلك أنه في ظاهر أفهامهم أن أهل الشرف والسيادة وأهل الرفعة والريادة وأهل الوجاهة والمال هم أحرى بأن يكونوا أوصل للحق وأعرف بالحق وأحسن استدلالاً عليه، فكيف يكون الضعفاء الذين هم أضعف عقولاً، وأضعف أفهاماً عندهم، كيف يصلون إلى الحق دونهم؟ فاستدلوا بذلك على أن أولئك الضعفاء عقولهم ليست صائبة، وأفهامهم ليست مستنيرة، وأنهم هم أهل الأفهام وأهل العقول، وإذا كان كذلك تم لهم الدليل بأن ما جاءت به المرسلون إنما اقتنع به الذين ليس لهم عقول صائبة، وليس لهم عقول مستنيرة، وليس لهم أفهام جيدة وقرائح قوية، فاستدل بذلك على بطلانه، إذ لم يقتنع به أهل الفهم، لم يقتنع به أهل العلو، لم يقتنع به أهل الجاه، أهل المال، الرؤساء، الأشراف، المملأ، ونحو ذلك.

وهذا الاستدلال في أصله صحيح شرعاً، ولكنهم هم استدلوا به، فخلطوا ولم يزنوه بالميزان الشرعي الصحيح، وكيف ذلك؟

صحيح أن كل من كان أوفر عقلاً وأجود ذهنًا وأصح فريضةً أنه يصل إلى الحق، وأن من كان دونه في الفهم، ودونه في العقل، ودونه في إتيان اللب والفهم، هذا يكون أبعد من الذي قبله في الوصول إلى الحق، ولهذا ذكر الله جل وعلا المشركين بأنه أعطاهم آلباباً وأعطاهم عقولاً، لكن هذا الأصل لما كان صحيحاً كان حال المشركين معه منقلباً ومُنعكساً؛ لأنه يثبت بذلك أن من استجاب للحق وتبع المرسلين أنهم هم أهل العقول وهم أهل الآلباب وهم أهل الفهم، قال جل وعلا: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ (٤٣) [العنكبوت]، والمشركون لم يعقلوها، فثبت أن من عقلها هم العالمون، وإن كانوا عند أولئك أقل فهماً، كذلك قال جل وعلا: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (٧) فالذين يتذكرون ويتبعون الرسل هم أولو الآلباب وهم أولو العقول.

(١) البقرة: ٢٦٩، آل عمران: ٧.

إذن أولئك المشركون كيف لم يتم لهم هذا الاستدلال مع أنه في أصله صحيح؟ ذلك أنهم إن ظنوا أنهم هم أهل العقول، وهم أهل الأفهام، وهم أهل الألباب، فذلك قد يكون صحيحاً في نفسه؛ لكن العقل يصرفه عن فهم الحجّة ويصرفه عن اتباع الحق أنواع من الصّوارف كانت متوافرة في أولئك المشركين، متكاثرة فيهم، ظاهرة بادية في حالهم وشأنهم:

♦ وأعظم تلك الصّوارف الاستكبار والهوى: ذلك أن الهوى يُعطي العقل عن رؤية الحق وهم كانوا أهل هوى، فالهوى كان صارفاً لاستعمال عقولهم فيما ينفع ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا﴾ [الفرقان]، ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].

♦ من الصّوارف أيضاً التي جعلت عقولهم ضعيفة وأفهامهم كليلّة، وهم يظنون أنهم يحسنون صنعا وأنهم هم أولوا الألباب: الغنى، والله جلّ وعلا بين أن الإنسان يصرفه المال عن رؤية الحق فقال جلّ وعلا: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ ﴿٦﴾ أَنْ رَأَاهُ اسْتَعْتَضَ ﴿٧﴾﴾ [العلق]، فالإنسان إذا رأى نفسه غنياً وكثر ماله كان ذلك في الأكثرين صارفاً لهم عن رؤية الحق وعن اتباع الحق؛ لأنّ للمال بهرجاً وله زينة، فيحتاج صاحب المال إلى التجرد العظيم والإخلاص الأعظم الذي يصرفه عن الركون إلى تلك اللذّة وذلك الإغراء حتى يقبل الحق، فكان هذا صارفاً لأذهانهم من قبول الحق ومن رؤيتهم الحق حقاً، ومن استعمالهم ما أعطاهم الله جلّ وعلا من الألباب في إيصال الهدى واتباع المرسلين.

♦ من الصّوارف أيضاً ما هم فيه من الجاه فكانوا أهل جاه؛ إمّا في نسب كسرف النسب غير الكسبي، وإمّا في رئاسة وترفع وسؤدد بين الناس، ونحو ذلك من أنواع الجاه، الجاه صاحبه يُعطي عقله إذا لم يكن مبصراً البصر الشرعي، فلهذا ردوا الحق لأنهم كانوا على جاه امتنعت عقولهم من رؤية الصواب لأجل غطاء الجاه وغطاء السؤدد.

♦ ومن الصّوارف أيضاً العجب بالنفس واعتقاد رفعتها؛ فإذا اعتقد المرء في نفسه أنه أرفع من غيره، فإنه يصدّه ذلك عن قبول الحق إذا جاء به غيره، ولهذا فإن المشركين قالوا ما قالوا، حيث قال طائفة منهم: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقُرَيْبِينَ عَظِيمٍ﴾ [الزحرف]، أرادوا أن تكون الرسالة في العظماء الذي هم أعلى منهم رتبةً وشرفاً حتى لا يكون في صدورهم حرج من اتّباعه، وأنواع الصّوارف كثيرة.

هذه المسألة ذكر فيها إمام الدعوة رَحِمَهُ اللهُ نوعاً من أنواع الصَّوَارِفِ وَحُجَّةً وَاسْتِدْلَالاً لَهُمْ يَسْتَدِلُّونَ بِهِ، ذَلِكَ الْاسْتِدْلَالُ أَنَّهُمْ يَسْتَدِلُّونَ عَلَى بَطْلَانِ الشَّيْءِ الْمُرَادِ اثْبَاتُ أَنَّهُ حَقٌّ بِأَنَّهُ مَا اتَّبَعَهُ إِلَّا الضُّعْفَاءُ. وَالضُّعْفَاءُ يَشْمَلُ - يَعْنِي هَذَا الْاسْمَ - كُلَّ ضَعِيفٍ مَالاً وَجَاهًا وَنَسَبًا وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الضُّعْفِ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ.

احتجُّوا بهذا على أنه لو كان الحقُّ لو كان هذا الذي جاء به الرَّسُولُ حَقًّا لَكُنَّا أَحْرَى بِهِ ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ ﴾، ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ يَعْنِي عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا ﴿ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِنْكَ قَدِيمٌ ﴾ [الأحقاف] فهذا نوعٌ. كَذَلِكَ مَا قَصَّ اللهُ جَلَّ وَعَلَا فِي قِصَّةِ نُوحٍ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى حَيْثُ قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ: ﴿ وَمَا زَنَّاكَ أَتْبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادْنَا بِأَدَى الرَّأْيِ ﴾ [هود: ٢٧] هذه الآية في سُورَةِ هُودٍ، أَوِ الْآيَةِ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا الْمُؤَلِّفُ ﴿ قَالُوا أَنْتُمْ لَكُمْ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ ﴾ [الشُّعْرَاءُ] ﴿ الْأَرْذَلُونَ ﴾ جَمْعُ أَرْذَلٍ وَهُمْ الضُّعَفَاءُ، هُوَ الدُّونَ، ذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْمَادَّةَ رَذَلٌ أَصْلُهَا فِي اللَّغَةِ لِلشَّيْءِ الْأَدُونِ؛ يَعْنِي إِذَا كَانَ شَيْئَانِ عَالٍ وَدُونٍ، فَالِدُّونُ هُوَ الْأَرْذَلُ مِنَ الْأَمْرَيْنِ.

يَعْنِي أَنَّهُمْ قَسَمُوا النَّاسَ إِلَى فَرِيقَيْنِ: أَشْرَافٌ وَسَادَةٌ وَمَلَأٌ، وَآخَرُونَ هُمُ الضُّعْفَاءُ وَهُمْ الْأَرَاذِلُ.

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ مُخْبِرًا عَنْ قِيلِ قَوْمِ نُوحٍ لِنُوحٍ: ﴿ أَنْتُمْ لَكُمْ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ ﴾، ﴿ أَنْتُمْ لَكُمْ ﴾ يَعْنِي أَنْصَدِّقُ بِمَا جِئْتَ بِهِ ﴿ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ ﴾؟ وَفِي قِرَاءَةٍ أُخْرَى ﴿ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ ﴾ وَهِيَ لَيْسَتْ سَبْعِيَّةً؛ ﴿ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ ﴾ يَعْنِي كَيْفَ يَكُونُ الصَّوَابُ مَعَ أَوْلَيْكَ مَعَ أَنَّهُمْ الضُّعَفَاءُ وَهُمْ الْأَرْذَلُونَ، وَقَدْ قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: إِنَّ أَكْثَرَ أَتْبَاعِ نُوحٍ كَانُوا مِنْ أَهْلِ الصَّنَاعَاتِ بَعْضُهُمْ أَهْلُ حِيَاكَةِ، وَبَعْضُهُمْ أَهْلُ نِجَارَةٍ، وَبَعْضُهُمْ أَهْلُ بَيْعٍ وَشِرَاءٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَاسْتَدَلُّوا بِنَوْعِ الْمُتَّبَعِينَ لِنُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَدَلُّوا بِذَلِكَ عَلَى بَطْلَانِ مَا جَاءَ بِهِ، ﴿ أَنْتُمْ لَكُمْ ﴾ الْإِيمَانُ هُنَا لُغَوِيٌّ يَعْنِي التَّصَدِيقَ. وَضَابِطُ ذَلِكَ:

أَنَّ الْإِيمَانَ فِي الْقُرْآنِ عُدِّيٌّ تَارَةً بِالْبَاءِ وَعُدِّيٌّ تَارَةً بِاللَّامِ.

وَالْغَالِبُ فِيمَا عُدِّيٌّ بِالْبَاءِ أَنَّهُ الْإِيمَانُ الشَّرْعِيُّ، الْمَعْرُوفُ تَعْرِيفُهُ.

وَمَا عُدِّيٌّ بِاللَّامِ يُرَادُ بِهِ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةُ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا ﴾ [يوسف: ١٧]، فَلَمَّا

عُدِّيَ الْإِيمَانُ بِاللَّامِ عَلِمْنَا أَنَّهُ لُغَوِيٌّ، وَهُوَ التَّصْدِيقُ الْجَازِمُ الَّذِي لَا يُخَالِطُ صَاحِبَهُ شَكٌّ فِيمَا خُوِطِبَ بِهِ،
أَوْ فِي الشَّيْءِ.

هُنَا ﴿أَنْتُمْ لَكُمْ﴾ يَعْنِي أَنْصَدِّقُ لَكَ تَصَدِيقًا جَازِمًا لَا امْتِرَاءَ فِيهِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوا هُمُ الْأَرْدَلُونَ ﴿وَاتَّبَعَكَ
الْأَرْدَلُونَ﴾، فَمَنْعَهُمْ هَذَا النَّوْعُ مِنَ تَصَدِيقِهِ وَمِنْ اتِّبَاعِهِ.

وَلَمْ يَكُنْ هَذَا فِي قَوْمِ نُوحٍ فَحَسِبُ؛ بَلْ كَانَ هَذَا فِي الْعَرَبِ وَفِي قُرَيْشٍ بِخَاصَّةٍ، فَلَمَّا اتَّبَعَ النَّبِيَّ ﷺ
أَوْلِيكَ الصَّحْبُ الْكِرَامُ وَالصَّفْوَةُ الْمُتَخَبُونَ، قَالَ الْمُشْرِكُونَ: ﴿أَهْتَوْلَاءٌ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَنْ
بَيْنَنَا﴾ [الأنعام: ٥٣] كَيْفَ يَكُونُ؟ هَدَى اللَّهُ يَهْدِي بِهِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ هُمْ ضِعَافٌ، الَّذِينَ هُمْ مَوَالِي، الَّذِينَ
هُمْ صِغَارٌ سِنٌّ.. وَنَحْوُ ذَلِكَ؟ فَأَجَابَهُمُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِقَوْلِهِ: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ
٥٣﴾ [الأنعام]، اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ هُدَاهُ وَحَيْثُ يَجْعَلُ تَوْفِيقَهُ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَتَحَكَّمُونَ فِي فِعْلِ اللَّهِ جَلَّ
وَعَلَا.

إِذَنْ لَوْ اسْتَعْمَلُوا عُقُولَهُمْ لَوَصَلُوا إِلَى الصَّوَابِ، لَوْ لَمْ تَكُنْ عَلَى قُلُوبِهِمْ أَنْوَاعٌ مِنَ الْغِشَاوَاتِ لَوَصَلُوا
إِلَى الصَّوَابِ وَالْحَقِّ، وَلَكِنْ عُقُولُهُمْ لَمْ تَكُنْ نَافِعَةً ﴿فَمَا أَعْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَرُهُمْ وَلَا أَعْدَتُهُمْ مِنْ
شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ [الأحقاف: ٣٦]، فَأَوْلِيكَ لَمْ يَنْفَعَهُمْ
الْعَقْلُ وَلَمْ يَنْفَعَهُمْ مَا أُوتُوهُ مِنَ الْفَهْمِ، فَكَانَ حَقًّا أَنْ يَكُونَ أَوْلِيكَ الْأَقْوَامُ الضُّعَفَاءُ فِيهِمْ هُمْ أَهْلُ الْعَقْلِ،
وَهُمْ أَهْلُ الْفَهْمِ، وَهُمْ أَهْلُ الْإِدْرَاكِ.

لِهَذَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: كَمِ مِنْ لَبِيبٍ وَلَا لُبَّ لَهُ، وَكَمِ مِنْ عَاقِلٍ وَلَا عَقْلَ لَهُ.

كَمِ مِنْ لَبِيبٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لُبًّا يَفْهَمُ بِهِ الْأَشْيَاءَ وَلَكِنَّهُ فِي الْوَاقِعِ لَا لُبَّ لَهُ، لِمَ؟ لِأَنَّهُ انصَرَفَ عَمَّا
يُنْجِيهِ فِي الْآخِرَةِ، هَلْ يَكُونُ مِنَ الْعَاقِلِ أَنْ يَقْتَحِمَ الرَّدَى وَيَضَعُ نَفْسَهُ عَلَى ذَكَادِكٍ مِنَ نَارٍ، هَلْ هَذَا
مِنَ الْعَقْلِ؟ هَلْ هَذَا مِنَ اللَّبِّ؟ هَلْ يَكُونُ الْعَاقِلُ الَّذِي يَجْحَدُ الْحَقَّ الَّذِي سَيُوصِلُهُ لَوْ اتَّبَعَهُ إِلَى الْجَنَّةِ،
وَيَرْضَى بِزِينَةِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الْقَاصِرَةِ الْفَانِيَةِ الْهَالِكَةِ عَنِ الْجَنَّةِ؟ يَرْضَى بِأَنْ يَكُونَ مِنَ أَهْلِ النَّارِ أَوْ بِأَنْ
يَتَعَرَّضَ فِي الْآخِرَةِ إِلَى الْعَذَابِ وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ يَتَّبِعُ عَرَضًا زَائِلًا؟ لَيْسَ هَذَا بِعَاقِلٍ، وَلِهَذَا أَعْقَلَ الْعُقَلَاءُ
أَكْمَلَهُمْ إِيْمَانًا، وَلَوْ كَانَ فِي النَّاسِ ضَعِيفُ الْعَقْلِ، إِذَا كَانَ أَكْمَلَ إِيْمَانًا، وَكَمَّلَ إِيْمَانَهُ وَلَوْ كَانَ فِي النَّاسِ

وَضِيْعًا لَا مَالَ لَهُ، فَقِيْرًا لَيْسَ بِذِي سُؤْدُدٍ وَلَيْسَ بِذِي شَرَفٍ، وَلَيْسَ بِذِي جَاهٍ؛ لَكِنْ هُوَ الَّذِي لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، وَهُوَ صَاحِبُ الْعَقْلِ، وَصَاحِبُ اللَّبِّ.

فَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْقَائِلِ: كَمْ مِنْ ذِي لُبٍّ وَلَا لُبٍّ لَهُ، وَكَمْ مِنْ ذِي عَقْلِ وَلَا عَقْلٍ لَهُ.

هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الَّتِي هِيَ مِنْ صُورِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَمِنْ شُعْبِهِمْ، وَمِنْ مَسَائِلِهِمْ، وَمِمَّا اخْتَصَّوْا بِهِ، هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ جَاءَتْ إِلَى الْمُسْلِمِينَ وَكَانَتْ فِيهِمْ لِأَنَّهَا مِنْ سُنَنِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَالنَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَدِرَاعًا بِدِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ» قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ» فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَارَسَ وَالرُّومَ؟ قَالَ: «فَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلِيَّكَ».

فَهَذِهِ الْأُمَّةُ جَاءَتْ فِيهَا هَذِهِ الشُّبْهَةُ وَذَلِكَ الْاِسْتِدْلَالُ، وَذَلِكَ فِي أَصْنَافٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ:

الصَّنْفُ الْأَوَّلُ: أَهْلُ الرَّئِاسَةِ بِأَنْوَاعِ مِنَ الرَّئِاسَاتِ، وَأَوْلِيَّكَ إِذَا رَأَوْا الْمُتَّبِعِينَ لِلْهُدَىٰ وَلِلْحَقِّ تَنَقَّصُوهُمْ وَتَنَقَّصُوا عُقُولَهُمْ، وَقَادَهُمْ ذَلِكَ التَّنْقِصُ إِلَىٰ أَنْ هَذَا الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ لَيْسَ هُوَ الصَّوَابُ، فَإِذَا رَأَوْا مَنْ يَتَمَسَّكَ بِالسُّنَّةِ احْتَقَرُوهُ، وَاسْتَدَلُّوا بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْفَقْرِ وَالْمَسْكِنَةِ، مِنَ الْمَوَالِي، مِنْ غَيْرِ أَشْرَافِ النَّاسِ، عَلَىٰ أَنَّهُ إِنَّمَا اخْتَارَ هَذَا الطَّرِيقَ، وَسَارَ هَذَا النُّحُوًّا لِأَجْلِ ضَعْفِ عَقْلِهِ، وَهُمْ أَهْلُ الْعُقُولِ الْكَامِلَةِ وَهُمْ الْكَمَلَةُ الَّذِينَ هُمْ عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ أَصْحَابُ فَهْمٍ، فَيَسْتَدِلُّونَ بِفَهْمِهِمْ وَمَعْرِفَتِهِمْ وَعُقُولِهِمْ عَلَىٰ أَنْ هَذَا لَيْسَ هُوَ الْمُرَادَ بِالشَّرِيعَةِ، وَهَذَا كَانَ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَصْحَابِ الرَّيَّاسَاتِ، فَكَانَتْ تِلْكَ الرَّيَّاسَاتُ مُعْطَلَّةً لِعُقُولِهِمْ عَنِ رُؤْيَةِ الصَّوَابِ.

الصَّنْفُ الثَّانِي: قَوْمٌ مِنَ الْعَقْلَانِيِّينَ الَّذِينَ دَرَسُوا الْفَلَسَفَةَ، وَعَرَفُوا الْمَنْطِقَ، وَكَانَتْ لَهُمْ عُقُولٌ وَأَفْهَامٌ وَذَكَاءٌ، لَكِنَّهُمْ كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ عَنْهُمْ: أُوتُوا عُقُولًا وَلَمْ يُؤْتُوا فَهْمًا، وَأُوتُوا ذَكَاءً وَلَمْ يُؤْتُوا زَكَاءً. أَوْلِيَّكَ أَهْلُ الْفَلَسَفَةِ يَنْظُرُونَ إِلَىٰ مَنْ يُسَمُّونَهُم بِالْحَشَوِيَّةِ، يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ وَمَا هُمْ عَلَيْهِ بِأَنَّهُمْ هُمُ الْأَرَادِلُ، هُمُ الضُّعْفَاءُ فِي الْعَقْلِ، الضُّعْفَاءُ فِي الْفَهْمِ، فَيَقْوِدُهُمْ ذَلِكَ لِأَنَّ أَوْلِيَّكَ الَّذِينَ وَسَمُّوهُمْ بِالضُّعْفِ وَالرَّذَالَةِ بِأَنَّ أَوْلِيَّكَ لَمْ يَعْتَنُوا بِعُقُولِهِمْ -عِنِي عُقُولَ أَوْلِيَّكَ الْفَلَّاسِفَةَ-، لَمْ يَعْتَنُوا بِمَنْطِقِ الْيُونَانِ، لَمْ يَعْتَنُوا بِالْفَلَسَفَةِ، لَمْ يَعْتَنُوا بِتِلْكَ الدَّلَائِلِ الَّتِي يُسَمُّونَهَا عَقْلِيَّةً، لَيْسَ لَهُمْ سَعَةٌ فِي الْعُلُومِ، إِنَّمَا مَدَارُهُمْ عَلَىٰ النُّقْلِ، لَيْسَ عِنْدَهُمْ فَهْمٌ إِنَّمَا هُمْ يَقْلُونَ قَالَ اللَّهُ وَقَالَ رَسُولُهُ، لَمْ يَدْخُلُوا فِي الْفَهْمِ

بعقولهم، يستدلون بضعفهم عن المشاركة على بطلان هذا النوع، فيقولون: لو كان ذلك صواباً لكان وصل إليه فلاسفة الأمة **طالب** الحكمة منهم، هؤلاء هم أهل العقول العالية وهم أهل الفهوم السامية، فلا بد أن يكون هناك تقديم لطريقة أولئك على طريقة أولئك الحشوية. هذه كانت في قرون.

ثم وصل بطائفة من الفلاسفة أن حاولوا الجمع بين الطريقتين، لم يصدعوا بالحق ولم يرُدُّوه تماماً، حيث إنه من أتبع الكتاب والسنة ولم يدخل في ذلك بعقله - يعني العقل المعارض للكتاب والسنة -، لم يدخل في ذلك بعقله، حاولوا أن يجمعوا بين الطريقتين، كما جمع بينها ابن رشد ونحوه، فحاول أن يجمع بين طريقة المتكلمين الذين يحتقرون الناس ممن عداهم وبين طريقة أهل الأثر في عدة مصنفات لهم، لهذا سمَّوهم الحشوية.

ماذا يعنون بكلمة الحشوية؟

يعني أنهم حشو الوجود، ليسوا هم النخبة، ليسوا هم المتميزين، إنما هم حشوية لا قيمة لهم، كما قال أولئك: إن أتباع الرسل هم الأراذل وهم الضعفاء.

كذلك قال من ورثهم من هذه الأمة إن من أتبع الكتاب والسنة وأتبع الحديث والأثر وأثبت ما أثبت فيهما إنما هم حشوية يعني حشو في الوجود، حشو في هذه الأمة ليسوا معتبرين مهما قالوا ومهما فعلوا. أيضاً دخلت تلك المسألة في: **أهل الغنى من هذه الأمة أهل الأموال**، فأهل الأموال من هذه الأمة غرهم غناهم، يعني من غرهم منهم غناه، فكان إذا أتاهم بالحق من ليس بأهل غنى تراه لا يسمع، تراه يجد في نفسه صدوداً عنه، إذا جالسه من ليس من أهل المال، وليس من أهل الغنى، وليس من أهل الزينة في لباسه وفي مركبه، وفي بيته ونحو ذلك، تراه لا يعير لقوله اهتماماً، وذلك أنه يستدل بضغفه على أن ما جاء به وما قاله ليس بحق، كما قال أولئك.

أيضاً دخل ذلك في الأمة وهذا يتجلى في هذا العصر بالذات دخل فيمن يسمونهم: **العصريين من الإسلاميين** يعني ممن اهتموا بالفكر، اهتم بالفكر طائفة من هذه الأمة، ورأوا أن عرض الإسلام عن طريق الفكر وعن طريق الجمع بين منتجات الحضارات من الأفكار وما جاء في هذه الشريعة أنه يخرج للناس ما يقتنعون به، فإذا كان الحق رأوه عند من ليس مفكراً ومن لم يعتن بهذه الفكریات احتقروه؛ لأنه عندهم ناقص العقل، ناقص الفهم، بليد الذهن، وهذا كثير وتجد أن كثيرين ممن كتبوا الكتابات

الإسلامية إذا خاطبهم من يعتني بعلم الكتاب والسنة وبعلم الأثر الذي هو أعلى العلوم وصفوة العلوم وأصوب العلوم، رأيت عندهم في أنفسهم وقد يظهرونه احتقاراً له ورداً لما جاء به لم؟ لأنه ضعيف عندهم بتلك العلوم الفكرية.

ولهذا واجهنا كما واجه ربما كثيرون منكم أنه يُعاب على من يُكثر التفقه في الكتاب والسنة في هذا العصر، يُعاب عليه؛ لأنه ليس عنده علم بهذه الأمور الفكرية الجديدة بأنواع من الفلسفات الفكرية وأنواع من الدراسات الإسلامية الحديثة، يعيرون عليه، وهذا ليس بعيب؛ لأن الله جلّ وعلا جعل أهل اللبّ وأهل الفهم إنما هم أهل الاتباع لكتابه ولسنة نبيه ﷺ.

أهل التذكري هم أولوا الألباب، فكلما كان الرجل أطوع لله وأتبع لسنة النبي ﷺ كلما كان هو ذو اللبّ، وكلما كان هو ذا اللبّ كان ذا الفهم؛ لأن هذه الأمور لم يُطالب بها الشرع، وهذا داء سرى في طوائف في هذه الأمة، وأخشى أن يتسرب إلى هذه البلاد التي هي خالصة في دعوتها اتباع الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح.

أيضاً دخل في طائفة نختم بها هذه الطوائف دخل في طوائف من الدعاة والدعوات، ذلك أن طوائف من أولئك الذين يعتنون بالدعوة -مشكورين- رأوا أنهم كلما كان عندهم معرفة أعظم بالواقع على اختلاف صنوفه وأحواله من سياسات ومن فكريات، ومن أحوال، ومن تقلبات، ومن دراسات، كلما كانوا أقرب إلى الصواب، ويرون أن من لم يعتن بتلك العلوم من العلماء ومن طلبت العلم أنهم هم أضعف منهم فهماً وأقل منهم نظراً وأقل منهم تسديداً وصواباً، وهذا أيضاً من آثار أولئك، لأنه فيه اعتناء بفهمهم، واحتقار للآخرين باقتصارهم على القول على الكتاب والسنة.

ليست معرفة تلك الأمور مردودة ومردودة؛ بل العلم بتلك الأشياء مطلوب شرعاً -بحده المطلوب شرعاً على ما يقرره أهل العلم-؛ لكن الاستدلال بفهمهم ومعرفة تلك الأمور على أن غيرهم ليس على الصواب لأجل أنه ما فهم تلك الأمور، هذا من جنس احتجاجات الأولين، فيرى أن المفتي إذا لم يكن عالماً بالواقع يكون ذلك الذي علم أفهم منه وأرفع، فتكون فتوى العالم مردودة يستدل على بطلانها بقلة فهمه لتلك الأمور، وهذا ليس بأمر مؤصل شرعاً، إنما الأمر المؤصل شرعاً العمدة هو الدليل، فإذا كان للعالم استدلال وفهم فإنه يكون هو الصواب، إذا كان للعالم اتباع للكتاب والسنة فليس عليه أن

يعرف كل ذلك، من علم هذه الأشياء علماً صواباً فإنه قد يكون ذلك العلم نافعاً وقد يكون ضاراً له. المقصود من ذلك أن طائفة في العالم الإسلامي عموماً اعتنوا بتلك العلوم، ورأوا أن من لم يعتن بها أنه هو الأضعف وهذا من مداخل الشيطان على القلوب؛ لأن هذه الأمة لن يصلحها إلا شيء واحد ألا وهو التربية على كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، والسعي في إنجاء الناس في الدار الآخرة. ولا شك أنه بالإجماع أن تلك العلوم ليست منجية لعامة الناس في الدار الآخرة وليست بنافعة في الدار الآخرة؛ لكنها قد تنفع الأمة، فيكون المخاطب بها طائفة قليلة من هذه الأمة، وأما نشرها على العموم فهذا ليس بحد شرعي.

إذا كان كذلك، فإذن هذه الحجة من أنه من كان أقل فهماً في تلك الأمور فيدل على بطلان ما جاء به وعلى بطلان ما قاله هذا من جنس حجاج أهل الجاهلية، ودخل هذا في الأمة بنوع من تلبسات الشيطان على النفوس.

إذن فنخلص من هذا إلى أن أهل الجاهلية يستدلون على بطلان الشيء لأنه لم يتبعه إلا الضعفاء، والواجب أن ننظر إلى الحق مجرداً عن من أتى به، فربما يأتي بالحق شيطان، كما علم أبا هريرة رضي الله عنه، الشيطان علمه دعاءً معروفاً لا يزال كل منا يدعو به، وإنما علم أبا هريرة شيطاناً، كما قال النبي ﷺ لأبي هريرة بعد أن ذكر له ما قال: «صدقك وهو كذوب».

فإذن يُنظر إلى الحق وتكون غاية المؤمن طلب الحق، ومن جاء به فهذا لا يهم، من جاء به ليس بمقصود، قد يجيء به الصغير، قد يجيء به الضعيف، قد يجيء به المولى، قد يجيء به الرفيع، قد يجيء به من لم يكن عنده جاه، ونحو ذلك.

المقصود أن يكون الحق إذا جاء به جائٍ أن يكون مقبولاً دون نظر في حال من جاء به، يعني من حيث رفعتة ووضاعته، لكن تارات تلتبس هذه المسألة بما إذا كان الذي يجيء به من أهل البدع، من أهل الأهواء ونحو ذلك، هذا له مقام آخر.

هذا ملخص لهذه المسألة وهي كما ترى مسألة مهمة.

التاسعة: (الإفتداء بفسقة العلماء) والعباد.

أهل الجاهلية جاهلية العرب سألوا اليهود وسألوا النصارى عما هم عليه فاقتدوا بهم لما أجابوهم

بأنهم على صواب، كما قال جلّ وعلا: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ۗ﴾ [النساء: ٥١]، ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ۗ﴾ يعني أن اليهود لما سألهم المشركون من أهدى نحن أو أتباع محمد؟ أجابوهم بأنهم هم أهدى، وهذا نوع اقتداء؛ بل هو أتباع لأولئك؛ بل سمأه الله جلّ وعلا إيماناً بالجبّ والطاغوت، كانوا يقتدون بالفسقة من العلماء الذين يأكلون أموال الناس ظلماً، وصفهم الله جلّ وعلا بقوله: ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَجْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيُصَدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤] أولئك الفسقة من العلماء لبسوا الحق بالباطل وكتّموا الحق وهم يعلمون، وهذا جارٍ في كل زمان. (١)

كذلك اقتدوا باليهود مع أن اليهود كانوا أهل أكل للأموال بالباطل، هذا دليل الفسق ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَجْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيُصَدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾، الواجب أن يكون الاقتداء بأهل الصلاح والطاعة، أمّا الذي يشتري هذه الدنيا بالآخرة، فيدفع الآخرة ثمناً لهذه الدنيا، هذا فاسق، يشتري الدنيا ويدفع الثمن الآخرة ويصد عن سبيل الله، هذا دليل الفسق. أولئك المشركون كان من خصائصهم أنهم يذهبون إلى من علموا فسقه، ومن علموا ضعف ديانتهم، ومن علموا مخالفتهم، فيقتدون بهم في الدين، وهذه ظاهرة سواء في مشركي العرب، أو في أهل اليهودية، أو في النصارى، أو في غيرهم من أصحاب الملل، كلهم كانوا عندهم هذه الخصلة؛ لأن المرء يحب من يسهل عليه ومن يرضيه بواقعه.

الأصل في هذا أن المرء يحب من يقول له: إنك على صواب، ويأنف ممن يقول له: إنك على غير الصواب والهدى، فإذا قال له قائل: إنك على صواب وهدى. فرح به ولو كان يعلم أنه ضال ولو كان يعلم أنه فاسق، لأن تحري الصواب والبراءة من غيره من الضلال، هذا لا يؤتاه إلا طالب الحق، لا يؤتاه إلا من رغب في الحق وسعى إليه، فأولئك يسألون أهل الضلال من اليهود والنصارى فإذا أجابوهم قبلوا ذلك، وهذه كما ترون سرت في هذه - الاقتداء بفسقة العلماء - في أنواع كثيرة؛ في طوائف كثيرة من الأمة،

(١) انتهى الوجه الأول من الشريط الثالث.

وهي واضحة ظاهرة.

فمن الناس من يقتدي أو يرضى بحكم قاضٍ يعلم أنه جاهل فيه، يعلم أن هذا القاضي قبل رشوة، قبل مالا، ومع ذلك يرضى ويقتدي به في ما قال، يأتي بعض القضاة ويستدل ببعض القضاة الذين يأخذون الرشاوى، وكان هذا في الزمن القديم كثيرا خاصة في القرون ما بين الثالث إلى الحادي عشر، كثير هذا جدا، وكان الحكماء يعني القضاة يأخذون الرشاوى على الناس، وكل قاضٍ يستدل ويستشهد بفعل من سببه، ويقول أنا أحكم بهذا للحاجة، ونحو ذلك، فيقتدي بالفاسق الذي يعلم فسقه، الرشوة في الحكم كفر وهذا أعظم من مجرد الفسق، كذلك العلماء الذين يعلم من حالهم أنهم فسقة، يعلم من حالهم أنهم لا يصلون كما هو موجود في كثير من الأمصار.

وقد سئل بعض أهل العلم في غير هذه البلاد عن حال علماء مصره وبلده عن أنهم لا يؤدّون الصلوات، ويفعلون ما يفعلون من المنكرات، كيف يكون علمهم؟ قال: صنعة. يعني اتَّخذوا العلم مهنة وصنعة من الصنائع، فكانوا فسقة بذلك، الناس اقتدوا بهم؛ فيستفتونهم فيفتون، ويرشدونهم ويبيّنون لهم في وسائل البيان المختلفة، ويقبلون، وهذا نوع من آثار الجاهلية في النفوس.

والواجب أن يسعى إلى من يعلم أنه أصلح وأنه أبرّ وأنه أتقى ويؤخذ الدين منه؛ لأنه هو الذي لا يُحابي، إذا كان الطالب يطلب الحق فيذهب إلى من يقول له الحق ولو كان مرّا، هذا طالب الحق والهدى.

أما الذي يطلب من يصحح له وضعه، فإنه يذهب إلى فسقة أهل العلم الذين يتكسبون بالدين ويتكسبون بالعلم فيجيبون كل واحد بما يناسبه.

ومن صنوف أولئك:

طائفة كانوا في ما مضى من الزمان كانوا يفتون على المذاهب الأربع؛ يأتي المستفتي إلى ذلك العالم، فيستفتيه المستفتي، فيفتي العالم بالمذهب الذي عليه ذلك المستفتي، يقول: أنا على مذهب فلان؛ فيفتيه، غالب أولئك كما وصفهم الشيخ محمد بن عبد الوهاب في بعض رسائله متأكلون بالعلم.

بعض أولئك العلماء لا يفتي إلا بمال، يقول: أنا لا أفتيك إلا أن تعطيني شيئا.

بعض أولئك العلماء فيما مضى من الزمان يعلمون أنه على فسق في حاله، ولكنهم يقتدون به في أموره

الخاصة؛ يعني يرون حاله في بيعه، يرون حاله في شرائه ويقتدون به، يقولون فعله العالم الفلاني، طيب ذلك العالم غير متحرر للصواب، ورُبما كان فاسقًا.

بعض أولئك العلماء يفتي الناس بما يناسبهم برخص من رخص أهل العلم؛ إذا استفتاه بعض أهل الوجاهة، بعض أهل المال، لا يريد أن يكدر خاطره، فيذهب يفتي له برخصة من رخص الفقهاء ليست صوابًا، يعلم أنها ليست صوابًا، أو بقول مهجور من الأقوال في الفقه إرضاء له، وهذا يكثر عند المخالطين للكبراء وللأمراء في كل زمان وكل مكان، فإذا لم يكن المرء على -يعني العالم الذي يسأل فيجيب- إذا لم يكن على تحرر في دينه، لا يهمله في تبليغه دينه أن يرضى ذلك السائل أو لا يرضى، فإنه لا يقتدى به، إذا كان هذا المستفتى أو المسؤول يهمله رضا ذلك هذا يجب أن لا يقتدى به ولا يؤخذ العلم منه.

اليوم رُبما خالط طائفة من الناس من أهل العلم الأغنياء أصحاب الأموال الباهرة أصحاب الشركات أو العقارات أو المؤسسات أو نحو ذلك، فيأتيه ويكون ذلك أو يكون له مصلحة منه، فإذا سأله أفتاه بما يريح ذلك، وهذا من أنواع الاقتداء بفسقة العلماء الذين كانوا من قبل، ذلك أن الله جلّ وعلا وصفهم بقوله: ﴿قُلْ يَتَأَهَّلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٩٩]، ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ (٧٠) [آل عمران]، ﴿قُلْ يَتَأَهَّلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾، ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبُسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ [آل عمران: ٧١]، ﴿قُلْ يَتَأَهَّلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبِعُونَهَا عَوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٩١) [آل عمران]، هنا وصفهم بأنهم يصدون عن سبيل الله، يعلمون أنهم يصدون عن سبيل الله ومع ذلك يقتدون بهم، كانوا يفرحون بأنه سيجيء نبي يتبعونه، فلما جاء النبي كفروا به وأعرضوا عنه، وهذا نوع من الصد عن سبيل الله، فكانوا بذلك فسقة، كان الناس يعلمون أنهم يأكلون أموال الناس بالباطل، ومع ذلك كانوا يقتدون بهم، وهل أولئك أصحاب اقتداء؟ هل يجوز الاقتداء بهم؟ لا.

الصنف الثاني هم فسقة العباد:

والفسق في العبادة يكون بالخروج عن السنة، فكل من تعبد بعبادة بدعية فهو فاسق بها، كأصحاب الطرق الصوفية، وأصحاب الأقوال والأحوال التي لا توافق السنة، فأولئك بأجمعهم أهل فسق إذ كانوا

خارجين عن سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ حَالُهُمْ كَذَلِكَ، كَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يُنْكَرَ عَلَيْهِمْ وَأَنْ لَا يُقْتَدَى بِهِمْ، الْمُشْرِكُونَ اقْتَدَوْا بِفَسَقَةِ الْعِبَادِ، وَهُمْ الَّذِينَ ابْتَدَعُوا بِدَعَا مِنَ النَّصَارَى وَغَيْرِهِمْ، كَانَ فِي كُلِّ مَكَانٍ رُبَّمَا اقْتَدَى الْمُقْتَدِي بِعَابِدٍ فَاسِقٍ، يَعْنِي خَرَجَ بِعِبَادَتِهِ عَنِ الشَّرِيعَةِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى رَسُولِهِ ذَلِكَ الْمُتَّبِعِ فَاتَّبَعَ.

وهذه الخصلة من الجاهلية سرّت في هذه الأمة في أنواع من الناس، يجمعهم أصحاب الطرق الصوفية الذين اقتدوا بمن يعلمون فسقه؛ بل إن الأمر زاد على ذلك حتى جعل أولئك أولياء لله جلّ وعلا.

صنّف بعض كبار الصوفية يعني غلاة الصوفية، صنّفوا مصنّفات في طبقات الأولياء مثل الشعراي وغيره، وجعلوا من الأولياء - كما رأيت ذلك بنفسى - جعلوا من الأولياء من يأتي الفواحش، وقال في ترجمته أذكرها: سيدي فلان الفلاني قدس الله روحه، ونور ضريحه كان يتلو آيات ليست في القرآن. وهذا أنا أطلعت عليها بنفسى.

وقال: وخطب رسول الله ﷺ سبع جمع في جمعة واحدة. يعني خطب في سبعة بلاد في جمعة واحدة، يخطب هنا وهنا وهنا في وقت واحد، وهذا لا شك أنه إما أن يكون مجنوناً، أو يكون تلبس به الشياطين عن اختيار منه، أو غير ذلك.

المهم أن هذا ليس من الأولياء لأن هذا لا شك أنه من الفسقة؛ بل من الكفرة إذا كان يتلو آيات ليست من القرآن ويقول: أنها من القرآن، فهذا من الكفرة، يقتدى به ويجعل في التراجم ويثنى عليه، فعم ذلك في بلاد المسلمين اليوم وطم، حتى لا تكاد تدخل بلداً إلا وفيه طريقة وفيه زاوية وفيه من يتبع الشيخ الفلاني والشيخ الفلاني.

يذكرون من مناقب كل صاحب طريقة وكل شيخ من أولئك، يذكرون من مناقبه أشياء لا يفعلها الأتقياء إنما يفعلها الفسقة، تارة تكون منسوبة إليه لا تصح وتارة تكون صحيحة، وفي الجملة من كان على فسق في العبادة، كيف يقتدى به؟ فهذه الشبهة من شعب أهل الجاهلية، وجدت في المسلمين والواجب أن تصدّ، الواجب أن ينكر على أصحابها؛ لأنها من خلال الجاهلية والنبي ﷺ أتى لرفض كل خصلة من خصال الجاهلية، تلك الخصال الباطلة التي لم يأذن الله جلّ وعلا بها.

ساق المؤلف هنا قوله جلّ وعلا: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ * هذه آية

المائدة ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ (٧٢)

فَجَمَعَ فِي أَوْسَاطِهِمْ أَنَّهُمْ ﴿ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ﴾، وَذَلِكَ بِأَنَّهُمْ فَعَلُوا بَعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا فَعَلُوا فَلَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ، قَتَلُوا الْأَنْبِيَاءَ، حَرَّمُوا الْحَلَالَ، وَحَلَّلُوا الْحَرَامَ، وَأَكَلُوا الرِّبَا، وَجَعَلُوا السَّبْتَ وَقَتًا لِلصَّيْدِ، مَعَ أَنَّهُمْ نُهُوا عَنْهُ وَنَحَوَ ذَلِكَ، ﴿وَأَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ بِمَا أَفْتَوْهُ، جَعَلُوا التَّوْرَةَ؛ جَعَلُوا تَفْسِيرَ التَّوْرَةِ إِلَيْهِمْ فَأَحَلُّوا حَرَامًا فِيهَا، وَحَرَّمُوا حَلَالَ فِيهَا، كَمَا وَصَفَ اللَّهُ ذَلِكَ عَنْهُمْ، وَقَالَ: ﴿وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ فَوَصَفَهُمْ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ الَّتِي فِيهَا أَمَعَنُوا فِي الضَّلَالِ، مَعَ ذَلِكَ اقْتَدَى بِهِمْ مَنْ اقْتَدَى مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ. إِذْ نَخَلْصُ مِنْ هَاتَيْنِ الْمَسْأَلَتَيْنِ إِلَى أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ لَهُمْ أَنْوَاعٌ مِنَ الْاسْتِدْلَالِ، وَبَقِيَ مِنْ أُدْلَتِهِمْ مِمَّا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ ثَلَاثَةٌ أُدْلَةٌ سَتَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

هَذِهِ الْاسْتِدْلالاتُ بِأَنْوَاعِهَا يَجْمَعُهَا أَنَّهَا اسْتِدْلالاتٌ فِي نَظَرِ الْعَقْلِ الصَّائِبِ مَرْفُوضَةٌ، وَسَبَبُ اسْتِدْلَالِ أَوْلِيائِكَ بِهَا مَعَ أَنَّهُمْ قَدْ يَكُونُونَ أُعْطُوا عُقُولًا وَأُعْطُوا فُهُومًا وَأُعْطُوا مَعْرِفَةً، يَكُونُ سَبَبُ اسْتِدْلَالِ أَوْلِيائِكَ بِهَا أَنَّهُ غُشِّيَ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَغُشِّيَتْ أَبْصَارُهُمْ وَلَمْ يَتَوَصَّلُوا بِعُقُولِهِمْ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِأَنَّهُ كَانَتْ عِنْدَهُمْ أَنْوَاعٌ مِنَ الصَّوَارِفِ، لَمَّا صَارَتْ عِنْدَهُمُ الصَّوَارِفُ اسْتَدَلُّوا عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَاطِلِ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْأَدْلَةِ الَّتِي يُقْنِعُونَ أَنْفُسَهُمْ أَنَّهُمْ عَلَى صَوَابٍ، وَيُرَدُّونَ بِهَا رِسَالَاتِ الْمُرْسَلِينَ، مِنْهَا:

- مِنْ أُدْلَتِهِمُ التَّقْلِيدُ.
- مِنْ أُدْلَتِهِمُ الْاِحْتِجَاجُ بِالْأَوْلِيَاءِ.
- مِنْ أُدْلَتِهِمُ الْاِغْتِرَارُ بِالكَثْرَةِ.
- مِنْ أُدْلَتِهِمُ الْاِحْتِجَاجُ بِأَهْلِ الْقُوَّةِ فِي الْفَهْمِ، وَأَهْلِ الْعُقُولِ، وَأَهْلِ الْمَالِ، وَأَهْلِ الْقُوَّةِ فِي الدُّنْيَا، وَأَهْلِ الرَّفْعَةِ فِيهَا.

- وَيَسْتَدِلُّونَ بِأَنَّ الْحَقَّ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الْمُرْسَلُونَ لَيْسَ بِحَقٍّ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَّبِعْهُ إِلَّا الضُّعْفَاءُ.
 - كَذَلِكَ يَقْتَدُونَ بِفَسَقَةِ الْعُلَمَاءِ.
 - يَقْتَدُونَ بِفَسَقَةِ الْعُبَادِ.
- إِذَا نَظَرْتَ إِلَى هَذِهِ الْأَدْلَةِ بِمَجْمُوعِهَا وَجَدْتَ أَنَّهَا هِيَ عَيْنُ مَا يَحْتَجُّ بِهِ الْمُشْرِكُونَ وَالْخُرَافِيُّونَ وَالْمُخَالِفُونَ لِلْحَقِّ فِي كُلِّ زَمَانٍ.

فإمام الدعوة لما أتى بالدعوة ودعا الناس إليها:

ووجه بأنواع من الاستدلالات، تمحّضت في استدلالات أهل الجاهليّة، ووجه بالتقليد، ووجه بأنك وأصحابك قليلون، وسواد الأمة الأعظم ليسوا على ما أنت عليه.

ووجه بقول من قال: إن أهل نجد هؤلاء الذين ظهر فيهم محمد بن عبد الوهاب -على قولهم- ما عندهم علوم لا بالعربيّة، ولم يتعلموا علم الكلام ولا المنطق، ويتبين ذلك بسؤال أرسل إلى الشيخ من بعض أهل الأمصار، وجه إليه سؤالاً يريد منه أن يعرب سورة ﴿وَالْعَدِيدِ صَبْحًا﴾، ويقول: بين لي ما فيها من البديع وما فيها من البيان في سؤالات من البلاغة ومن النحو متنوّعة، الشيخ رحمه الله تعالى مشغول عن مثل هذا، لا يريد إثبات نفسه في هذه العلوم، فترك الردّ عليه، مع أن الجواب عنها معروف في كتب المفسرين.

يقولون: إن هؤلاء الذين ظهرت فيهم الدعوة هؤلاء -دعوة محمد بن عبد الوهاب- ليس عندهم إلا فقه الحنابلة، حتى التفسير ليس عندهم مشاركة فيه، حتى الإسناد ليس معهم معرفة به ونحو ذلك، فيستدلون بضعف أفهامهم وعدم مشاركتهم، وعدم عقولهم. ويستدلون بأنهم قليل، وأن من خالفهم كثير.

ويستدلون أيضًا بأن أهل نجد أهل فقر ومسكنة وليس عندهم شيء، بعضهم أكله حاف، ومساكلهم معروفة، أمّا المدن الكبار التي فيها علماء الأمصار هؤلاء هم أهل الفهم وهم أهل قوة. انخدعوا بذلك، واستدلوا بذلك كله، وهذا موجود في المؤلفات التي ترد على دعوة الإمام؛ الدعوة السلفية في آخر هذه الأزمان، كل هذا موجود؛ بل إنه وجد في هذا العصر من صرح بذلك، وهو الذي يقول: إن أهل هذه البلاد وعلماءها طائفة من البدو الجهال. وهذا لا شك أنها حجة قد احتج من تقدمه من أهل الضلال.

المقصود أنه في كل وقت تظهر هذه الاستدلالات إما أكثرها وإما بعض منها.

فإذا تبين ذلك، تهتم بالحجة والاحتجاج على من خالف الحق، بأن هذه الحجة أوردتها واحتج بها واستدل بها وجعلها دليلاً المشركون من قبل، وأبطل الله جل وعلا تلك الحجة.

فإذا أتى بشيء من ذلك تبطل أولاً نوع الاستدلال، ثم بعد ذلك تنظر في الدليل وهذا مما ينبغي أن

يَهْتَمُّ بِهِ طُلَّابُ الْعِلْمِ الَّذِينَ يَهْتَمُّونَ بِالرُّدُودِ عَلَى الْمُخَالِفِينَ وَإِبْطَالِ أَقْوَالِ الْخُرَافِيِّينَ وَالْقُبُورِيِّينَ وَالْمُبْتَدِعَةِ وَأَنْوَاعِ الضَّالِّينَ.

تُبْطَلُ نَوْعَ الاسْتِدْلَالِ قَبْلَ أَنْ تَنْظُرَ فِي الدَّلِيلِ وَمَا فِيهِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ تَامًا كَانَ مِنْ أَوْجِهِ الرَّدِّ عَلَى أَوْلِيكَ أَنْ تَلَّكَ مِنْ اسْتِدْلالاتِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ لِي وَلِكُمُ الْهُدَى وَالسَّدَادَ وَالثَّبَاتَ وَالرِّشَادَ، إِنَّهُ وَلِيٌّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

[الأسئلة]

سؤال (٢٦): **ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ جُحْرَ الضَّبِّ دَلِيلًا عَلَى الْإِتِّبَاعِ الْأَعْمَى، مَا سَبَبُ اخْتِيَارِ النَّبِيِّ ﷺ لِذَلِكَ**

عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ؟

الجواب: مِنْ أَوْجِهٍ مَا قِيلَ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ لَا أَحَدَ يَرَعُبُ فِي دُخُولِ جُحْرِ الضَّبِّ، ضَرَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَثَلًا لَشِنَاعَتِهِ، مَا فِيهِ أَحَدٌ يَخْتَارُ جُحْرَ الضَّبِّ، فَلَوْ دَخَلَ الْمُشْرِكُونَ أَوْ دَخَلَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى جُحْرَ ضَبِّ، يَقُولُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَدَخَلْتُمُوهُ»، وَهَلْ هَذَا يُعْقَلُ؟ هَلْ هَذَا يَكُونُ عِنْدَ ذِي فَهْمٍ وَعِنْدَ ذِي بَصَرٍ؟ لَا، فَهُوَ مِثْلُ ضَرْبِ لَشِنَاعَتِهِ، وَلَا جِلَّ أَنَّهُ لَا يَخْتَارُهُ عَاقِلٌ مَعَهُ لُبُّهُ وَعَقْلُهُ.

سؤال (٢٧): **هَلْ فِعْلٌ مَنْ يُفْتِي بِالشَّرِيعَةِ فِي الْفَتْوَى، وَعِنْدَ الْقَضَاءِ -يَعْنِي إِذَا قَضَى- يَقْضِي بِالقَانُونِ،**

هَلْ هَذَا مِنْ فِعْلِ فَسَقَةِ الْعُلَمَاءِ؟ هَلْ فِعْلُهُ هَذَا يُعْتَبَرُ مِمَّا يُكْفَرُ بِهِ مِثْلُهُ؟

الجواب: مَا فِيهِ شَكٌّ أَنَّ هَذَا أَقْلُ أَحْوَالِهِ أَنْ يَكُونَ فَاسِقًا، يُفْتِي بِالشَّرِيعَةِ لِلنَّاسِ، وَإِذَا قَضَى بَيْنَهُمْ لِأَجْلِ أَنَّ الْحُكُومَةَ تَلَّكَ تَجْعَلُ القَانُونَ هُوَ الدُّسْتُورُ أَوْ هُوَ مَا يُقْضَى بِهِ، يَقْضِي بِالقَانُونِ فِي مَسَائِلَ وَيُفْتِي بِالشَّرِيعَةِ أَقْلُ أَحْوَالِهِ أَنَّهُ فَاسِقٌ، وَقَدْ يَكُونُ كَافِرًا؛ قَدْ يَكُونُ كَافِرًا إِذَا كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ جَائِزٌ، إِذَا كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ فِعْلَهُ هَذَا جَائِزٌ وَيُحْسِنُهُ لِلنَّاسِ، فَهَذَا يَكُونُ كَافِرًا بِالْإِجْمَاعِ.

وَحُكْمُهُ بِالقَانُونِ يَعْنِي الْإِتِّبَاعُ بِالقَانُونِ فِي كُلِّ مَا جَاءَ بِهِ وَعَدَمُ خُرُوجِهِ عَنْهُ يَعْنِي كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ كُفْرًا وَلَوْ كَانَ يَعْتَقِدُ عَدَمَ الْجَوَازِ، فَحَالُ هَذَا الْمَسْئُولِ عَنْهُ إِذَا كَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ فَإِنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّهَا حَالُ فَسِقٍ عَلَى أَقْلِ الْأَحْوَالِ، وَقَدْ يَكُونُ كَافِرًا بِذَلِكَ.

سؤال (٢٨): **هَذَا سُؤَالَ رَبَّمَا وَرَدَ كَثِيرًا يَبْدُو أَنَّ الْحَاجَةَ إِلَى الْجَوَابِ عَنْهُ مُلِحَّةٌ يَقُولُ: مَا مَعْنَى فِقْهِ**

الواقع؟ وترجو أن تُعرِّجَ على تعريفِ بعضِ العلومِ التي يَسْتَدِلُّ بها أصحابُها على أهلِ الدليلِ مِنَ الكتابِ والسُّنَّةِ.

الجواب: نكتفي بالفقرة الأولى وهي قوله (ما معنى فقه الواقع؟)

أولاً التَّرَكيبَةُ (فقه الواقع) مُرَكَّبَةٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ (فقه) و(الواقع)، وكُلُّ كَلِمَةٍ مِنْ هَاتَيْنِ الكَلِمَتَيْنِ كَانَتْ مُسْتَعْمَلَةً عِنْدَ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم، فَكَانُوا يَسْتَعْمِلُونَ كَلِمَةَ (فقه)، وَكَانُوا يَسْتَعْمِلُونَ كَلِمَةَ (الواقع)، وَمَعَ ذَلِكَ فَهَمُّ لَمْ يَجْعَلُوا الْوَاقِعَ عِنْدَهُمْ هُوَ الْوَاقِعَ الْمُرَادَ عِنْدَ هَذِهِ الْإِضَافَةِ.

والواقع: هو ما يَقَعُ مِنَ الْأَحْدَاثِ وَالْأُمُورِ فِي النَّاسِ.

السَّلَفُ لَمْ يُرَكِّبُوا هَذَا التَّرَكيبَ مَعَ وُجُودِ الكَلِمَتَيْنِ عِنْدَهُمْ، فَلَمْ يُضَيِّفُوا (الفقه) إِلَى (الواقع)، فَلَمْ يَقُولُوا: (فقه الواقع).

قالوا: فقه الكتاب، فقه السُّنَّةِ، ونحو ذلك، الفقه الأكبر؛ يعني العقيدة.

أَمَّا فِقْهُ الْوَاقِعِ فَلَمْ يَرِدْ عِنْدَهُمْ، فَكَانَ بِهَذَا مَعَ عَدَمِ تَسْمِيَةِ مَعْرِفَةِ الْوَاقِعِ بِفِقْهِ الْوَاقِعِ، مَعَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ أَعْرَضُوا عَنْهُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ قَرْنًا، كَانَ هَذَا دَلِيلًا عَلَى أَنَّ هَذِهِ التَّسْمِيَةَ مُحَدَّثَةٌ، «وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ»؛ لِأَنَّهَا مُتَّصِلَةٌ بِالشَّرِيعَةِ، وَلَا يَخْفَى عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ أَنَّ فِقْهُ الْوَاقِعِ عِنْدَ مَنْ يُسَمِّيهِ بِذَلِكَ لَهُ مَسَاسٌ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

فَتَبَيَّنَ مِنْ هَذَا أَنَّ تَرَكيبَةَ هَاتَيْنِ الكَلِمَتَيْنِ لَمْ تَرِدْ عِنْدَ السَّلَفِ مَعَ وُجُودِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الكَلِمَتَيْنِ عِنْدَهُمْ.

ما الذي كان عند السلف والذي كان عند أهل العلم؟

كَانَ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْمُفْتِيَّ وَالْحَاكِمَ لَا يُفْتَى وَلَا يَحْكُمُ فِي الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْرِفَ وَاقِعَ الْمَسْأَلَةِ الْمَسْئُولِ عَنْهَا، فَإِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُفْتِيَ أَوْ يَحْكُمَ بِدُونِ أَنْ يَتَصَوَّرَهَا.

وَلِهَذَا جَاءَ فِي بَعْضِ مَسَائِلِ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» أَنَّ إِمَامَ الدَّعْوَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: وَفِيهَا فَهَمُّ الصَّحَابِيِّ لِلْوَاقِعِ. يَعْنِي بِذَلِكَ فَهْمُهُ لَوَاقِعِ النَّاسِ وَمَا يَسْأَلُونَ عَنْهُ، لَا يَسْأَلُ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهَا، يُسْتَغْفَلُ؟ لَا، لَكِنْ إِذَا سُئِلَ يَعْرِفُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ تَصَوُّرًا، فَإِذَا كَانَتْ الْمَسْأَلَةُ مَثَلًا فِي الْفِقْهِ يَعْرِفُ صَوْرَتَهَا الْفِقْهِيَّةَ، هَذَا مَعْلُومٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَلْ قَالُوا: الْحُكْمُ عَلَى الشَّيْءِ فَرَعٌ عَنِ تَصَوُّرِهِ.

والواقع قسمان:

• واقع له أثرٌ في الأحكام الشرعية.

• وواقعٌ لا أثر له في الأحكام الشرعية.

فليس كل ما يقع بين الناس، وما يجعله الله جلّ وعلا في أرضه، ليس كل ذلك مؤثراً في الأحكام الشرعية، أو تُبنى عليه الأحكام الشرعية.

القسم الأول: الواقع الذي تُبنى عليه الأحكام الشرعية وفهم المسألة وصورتها وما تنزل عليه.

الثاني: ما يتصل بالمسألة مما ليس له أثرٌ في الحكم الشرعي، هذا واقعٌ لا أثر له.

مثل القاضي يأتيه خصمان يتخاضمان في مسألة، يقول الأول كلاماً طويلاً في ربع ساعة، ويأتي الثاني ويقول كلاماً أيضاً طويلاً في ربع ساعة، القاضي كل هذا الذي ذكره الخصمان واقعٌ وقع، لكن القاضي لا يقيّد منه في سجله يعني سيبنى عليه الحكم إلا ثلاث كلمات أو أربع؛ لأنها هي المؤثرة في الحكم الشرعي.

كذلك المستفتي، تأتي تستفتي أحد العلماء، وتقص عليه قصةً طويلةً، ويُجيبك بمسألتين، ثلاث، تقول يا شيخ كان كذا وكذا، يقول: ولو كان هذا ما له أثر، وهو واقعٌ صحيحٌ عندك أنه واقعٌ ربّما يكون مؤثراً لكنه عند العالم ليس مؤثراً في الحكم الشرعي.

فإذن ليس كل ما وقع في الناس، أو ما يقع في الدنيا مؤثراً في الأحكام الشرعية، وعليه فإن ما يجب على العلماء أن يعرفوا الواقع الذي تُبنى عليه الأحكام الشرعية.

الآن هذه الكلمة (فقه الواقع) يُعنى بها معرفة أحوال الناس والمسلمين والأعداء، وما يُعدون له، وما يُخطّون ونحو ذلك من علوم كثيرة، وهذا لاشك أنه كعلم -مع اعتراض على التسمية- مطلوب، أن يعرف في الأمة طائفة هذه الأمور، وهذا من أجناس فروض الكفايات كالعلوم المختلفة: علم السياسة، وعلم الفيزياء، والكيمياء، والجبر، والهندسة، ونحو ذلك، هذا من جنس العلوم تلك، فمعرفة لها لا بد أن تكون في الأمة، لكن تلك معرفة وليست بفقه، معرفة لأن الفقه هو فهم الأمور، الفقه هو الفهم ﴿مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾ [هود: ٩١] يعني: ما نفهم كثيراً مما نقول.

ولا يدعي من يتابع أحوال العالم من طلبية العلم المعتنين بذلك ونحو ذلك، لا يدعون أنهم يفهمون ما سيجري من الأحداث، ولهذا التسمية بفقه واقعاً أيضاً ليست بصحيحة؛ لأن حقيقة ما يرومون إنما هو

مَعْرِفَةٌ مَا يُقَالُ وَمَا يُكْتَبُ، وَهَذَا أَقَلُّ مِنَ الْفِقْهِ بِكَثِيرٍ.

هُنَا هَذِهِ الْأَشْيَاءُ قُلْنَا: لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ فِي الْأُمَّةِ مَنْ يَعْرِفُ، فَهِيَ مِنْ جِنْسِ الْعُلُومِ الْكِفَائِيَّةِ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَيَّ ذَلِكَ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ حِينَمَا عَرَضَ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا: فَإِنَّهُ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، الْعُلُومُ الْكِفَائِيَّةُ لَا يُخَاطَبُ بِهَا عَامَّةُ النَّاسِ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مُصْلِحَةً لِدِينِهِمْ، بَلْ إِنَّمَا هِيَ تَشْغَلُهُمْ عَمَّا هُوَ أَوْلَى لَهُمْ.

أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ مُحَاضِرًا أَتَى عِنْدَنَا الْيَوْمَ فَفَسَّحْنَا لَهُ الدَّرْسَ، وَقُلْنَا حَدِّثِ الْإِخْوَةَ فِي نَظَرِيَّةِ أَيْنِشْتَاينِ النَّسَبِيَّةِ، كَوْنُهُ يَوْجَدُ فِي الْأُمَّةِ مَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ فِي تَخْصُّصِ الْفِيزِيَاءِ لَا بِأَسْ، لَكِنْ هَلْ تُحَدِّثُونَ بِذَلِكَ، هَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ مِنَ الْكِفَائِيَّاتِ الَّتِي لَا تُنَاسِبُكُمْ، وَإِذَا عَرَفْتُمُوهَا عَرَفْتُمْ عِلْمًا.

هَلْ يَصْدُقُ هَذَا عَلَيَّ وَاقِعِ النَّاسِ وَعَلَى مُخَطَّطَاتِ الْأَعْدَاءِ أَمْ لَا؟ ذَكَرُ مُخَطَّطَاتِ الْأَعْدَاءِ يُفِيدُ الشَّبَابَ، وَذَكَرُ أَحْوَالِ الْمُسْلِمِينَ يُفِيدُ الشَّبَابَ مِنْ جِهَةٍ، وَيَضُرُّهُمْ مِنْ جِهَاتٍ أُخَرَ:

يُفِيدُهُمْ مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ يُحْيِي فِي نَفْسِهِمُ الْارْتِبَاطَ بِالْإِسْلَامِ، وَيُحْيِي فِي نَفْسِهِمْ بُغْضَ الْكُفْرَةِ وَالْمُشْرِكِينَ، وَيُحْيِي فِي نَفْسِهِمْ أَخَذَ الْحِذْرِ مِنَ الْأَعْدَاءِ وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَهَذِهِ مَصْلِحَةٌ مَطْلُوبَةٌ.

وَمِنْ جِهَاتٍ أُخَرَ يَقْوَدُ الشَّبَابَ إِلَى أَنْ يُرَبُّوا عَلَى غَيْرِ التَّرْبِيَةِ السَّلْفِيَّةِ الَّتِي نَبَّعَهَا وَمَصَدَرُهَا الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ، وَبِالتَّجْرِبَةِ وَجَدْنَا أَنَّ مَنْ انشَغَلَ بِتِلْكَ الْأُمُورِ انشَغَلَ أَشْهَرًا؛ بَلْ رُبَّمَا سَنَوَاتٍ، وَإِذَا سَأَلْتَهُ الْيَوْمَ مَاذَا حَصَلَتْ؟ يَقُولُ: لَمْ أَحْصِلْ شَيْئًا.

وَأَحَدُ مَنْ أَتَى بِهِ مِمَّنْ يَعْتَنُونَ بِهَذَا الْأَمْرِ يَقُولُ: تَتَبَعْتُ جَمِيعَ الْمَجَلَّاتِ، وَتَتَبَعْتُ جَمِيعَ الْجَرَائِدِ لِأَخْرَجَ بِفَهْمٍ لِمَا سَيَجْرِي فِي الْمُسْتَقْبَلِ مِنْ أَنْوَاعِ السِّيَاسَاتِ وَالْمُخَطَّطَاتِ الْمُسْتَقْبَلِيَّةِ، قَالَ: فَوَجَدْتُ كُلَّ مَا قَرَأْتُ لَا يُعْطِي صُورَةً عَنِ الْمُسْتَقْبَلِ.

وَقَدْ سُئِلَ بَعْضُ الْوُزَرَاءِ الْبَرِيطَانِيِّينَ عَنِ السِّيَاسَةِ مَا تَعْرِيفُهَا؟ قَالَ: أَصَحُّ تَعَارِيفِهَا أَنَّ السِّيَاسَةَ هِيَ الْكَذِبُ. وَهَذَا يَنْبَنِي عَلَيْهِ فَهَمُّنَا إِلَى أَنْ الْإِنْشِغَالَ بِهَذِهِ الْأُمُورِ لَنْ تُحْصَلَ مِنْ وَرَائِهِ طَائِلًا، بَلْ إِنَّهُ يَصُدُّكَ عَنِ مَا يَجِبُ تَرْبِيَّ نَفْسِكَ عَلَيْهِ وَمَا تَرْبِيَّ أَحْبَابِكَ عَلَيْهِ.

إِذَا نَظَرْتَ وَتَأَمَّلْتَ فِي هَذَا الْكَلَامِ، وَجَدْتَ أَنَّهُ يُمَثِّلُ الْوَاقِعَ، النَّاسُ يُعْطُونَ - الشَّبَابُ وَالْمُسْلِمُونَ بِعَامَّةٍ - مَا يَنْفَعُهُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ، لَكِنَّهُ مَعَ أُصُولِهِ الشَّرْعِيَّةِ؛ يَعْنِي عِدَاءُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لَنَا تُقْرَأُ فِيهِ آيَاتُ

الْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ، وَمَا فَعَلَهُ أَوْلَئِكَ فِي أَعْظَمِ أَمْرٍ وَهُوَ أَنْتَهُمْ أَشْرَكُوا بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَسَبُّوا اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَعْظَمَ مَسِيَّةً، وَهَذَا كَافٍ فِي أَنْ يَجْعَلَ كُلَّ مُؤْمِنٍ مُوَحِّدٍ مُبْغِضًا لَهُمْ كَارِهًا لَهُمْ.

مَعْرِفَةُ الْأَحْوَالِ وَمَا يَجْرِي بَيْنَ النَّاسِ لَا يُنْقِصُ مِنْ جَهْلِهِ؛ يَعْنِي الْأَحْوَالَ الدُّنْيَوِيَّةَ، أَلَمْ تَرَ إِلَى قِصَّةِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْثُ كَانَ بِجَوَارِهِ دَوْلَةٌ وَمَمْلَكَةٌ سَبَأَ، وَمَلَكَتُهَا بَلْقَيْسُ، وَكَانَ عِنْدَهَا مِنَ الدُّنْيَا مَا عِنْدَهَا، وَبِجَوَارِهَا وَلَهَا مِنَ الْقُوَّةِ مَا لَهَا، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَعْلَمْ شَيْئًا عَنْهَا، وَلَمْ يُطْلَعْ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَخْبَارِهَا، إِذْ إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ لَهُ أَثَرٌ فِي تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا بَلَّغَهُ الْهُدْهُدُ بِأَمْرٍ يَتَعَلَّقُ بِالْعَقِيدَةِ، فَقَالَ الْهُدْهُدُ: ﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِءِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ ﴿٢٢﴾﴾ [النمل] هَذَا النَّبَأُ الَّذِي اعْتَنَى بِهِ الْهُدْهُدُ قَالَ: ﴿فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِءِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ ﴿٢٣﴾﴾ [النمل] هَذَا كَالْمُقَدِّمَةِ ﴿وَجَدْتَهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالُهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [النمل]...^(١)

(١) انتهى الشَّرِيطُ الثَّلَاثُ.

الدَّرْسُ الْخَامِسُ

قال المُصنَّفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

المَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ: الاستِدْلَالُ عَلَى بُطْلَانِ الدِّينِ بِقِلَّةِ أَفْهَامِ أَهْلِهِ وَعَدَمِ حِفْظِهِمْ كَقَوْلِهِ: ﴿بَادِي

الرَّأْيِ﴾ [هود: ٢٧].

المَسْأَلَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الاستِدْلَالُ بِالْقِيَاسِ الْفَاسِدِ كَقَوْلِهِمْ: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾^(١).

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: إنْكَارُ الْقِيَاسِ الصَّحِيحِ، وَالْجَمَاعُ لِهَذَا وَمَا قَبْلَهُ عَدَمُ فَهْمِ الْجَمَاعِ وَالْفَارِقِ.

المَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: الغُلُوُّ فِي الْعُلَمَاءِ وَالصَّالِحِينَ كَقَوْلِهِ: ﴿يَتَأَهَّلُ الْكُتُبِ لَا تَعْلُوا فِي

دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١].

المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا تَقَدَّمَ مَبْنِيٌّ عَلَى قَاعِدَةٍ وَهِيَ النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ فَيَتَّبِعُونَ الْهَوَى

وَالظَّنَّ، وَيُعْرِضُونَ عَمَّا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أسأل الله جلَّ وعلا لنا جميعاً الهدى والسداد والثبات على الحق إلى الممات، وأسأله أن يُرينا الحقَّ حقاً ويرزقنا اتباعه، والباطل باطلاً ويمنَّ علينا باجتنابه.

هذه المسألة -المسألة العاشرة والمسألة الحادية عشرة والثانية عشرة- هذه من تيممة مسائل أنواع الاستدلال لدى أهل الجاهلية، فإنَّ الشَّيْخَ -كما سبق أن عرفتم- ذَكَرَ مَسَائِلَ الاستِدْلَالِ الَّتِي يَسْتَدِلُّونَ بِهَا أَنْوَاعَ الْأَدْلَةِ عِنْدَهُمْ مُتَوَالِيَةً.

وَمِنْ أَدْلَتِهِمْ أَنَّهُمْ يَسْتَدِلُّونَ عَلَى بُطْلَانِ الدِّينِ بِقِلَّةِ أَفْهَامِ أَهْلِهِ وَعَدَمِ حِظِّهِمْ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا فِي قِصَّةِ

نُوحٍ مُخْبِرًا عَنْ قَوْلِ قَوْمِ نُوحٍ: ﴿وَمَا زَنَّاكَ أَتْبَعُكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادْنَا بِادِي الرَّأْيِ وَمَا نَزَى لَكُمْ

عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَاذِبِينَ﴾ [هود: ٢٧]، وَهَذَا لَيْسَ خَاصًّا بِجَاهِلِيَّةِ دُونَ جَاهِلِيَّةِ مِنَ الْجَاهِلِيَّاتِ

الَّتِي سَبَقَتْ رِسَالَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا هُوَ كَثِيرٌ فَاشٍ، فَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ الْمَاضُونَ لَمْ يَزَالُوا يَسْتَدِلُّونَ بِهَذَا

(١) سورة إبراهيم: الآية (١٠)، يس: الآية (١٥).

الدليل؛ يستدلون بضعف المُتَّبِعِينَ للحقِّ في الجاه، وضعفهم في الدنيا على بلاد أذهانهم، ثمَّ يستدلون بهذه المُقَدِّمَةِ الفاسدة على أنَّهم ليسوا بأحقَّ بالهُدَى منهم، وإنَّما ذلك دليلٌ بطلانه؛ لأنَّه لا يصلُّ إلى معرفة الشَّيءِ بأنَّه حقٌّ إلاَّ ذُوروا العقولِ وذُوروا الأُفهام، فما دام أنَّ أهل الجاه وأهل العقلِ عندهم لم يتبعوا الرُّسُلَ، وذلك لأنَّهم تأمَّلوا - كما يزعمون -، وأهل الحقِّ الذين اتَّبَعوا الرُّسُلَ كانت عندهم عَجَلَةٌ وقِلَّةُ فهمٍ ولهذا اتَّبَعوا الرُّسُلَ.

هذا كثيرٌ، واستشهد عليه الإمام رَحِمَهُ اللهُ تعالى، بقصة قومِ نوحٍ فإنَّ قومَ نوحٍ قالوا لنوحٍ عليه السَّلامُ: ﴿وَمَا نَزَّلَكَ أُتْبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادْنَا بِأَدَى الرَّأْيِ وَمَا نَزَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ﴾ فذكروا شَيْئِينَ، ذَكَرَهُمَا الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

الأوَّل: عَدَمُ الفهمِ لديهم بأنَّهم لم يتدبَّروا واستعجلوا.

والثَّانية: أنَّه ليس لهم فَضْلٌ مالٍ؛ يعني ليس لديهم حَظٌّ.

والعبارة في أكثرِ النُّسخِ التي بين أيديكم (وَعَدَمِ حِفْظِهِمْ) والذي يظهر لي بعد تأمُّلٍ أنَّ صوابها (وَعَدَمِ

حَظِّهِمْ) لأنَّها هي التي تُناسِبُ تمامَ الآيةِ في قوله تعالى: ﴿وَمَا نَزَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ﴾ [هود: ٢٧] والفضلُ في أحدِ وجهي التفسيرِ هو الجاهُ والمالُ.

في قوله تعالى هنا فيما استشهد به الإمام رَحِمَهُ اللهُ تعالى: ﴿وَمَا نَزَلَكَ أُتْبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادْنَا

بَادِيَ الرَّأْيِ﴾ في قوله ﴿بَادِيَ﴾ قراءتان سبعتان:

قرأها الجُمهورُ ﴿بَادِيَ﴾ بدونِ هَمْزٍ في آخره من البُدُوِّ وهو الظُّهورُ.

وقرأها أبو عمرو والبصريُّ المعروفُ أحدُ القراءِ السبعة المشهورين، قرأها ﴿بَادِيَ﴾ بالهمز.

وعلى قراءة التسهيلِ ﴿بَادِيَ﴾ فإنَّه من البُدُوِّ وهو الظُّهورُ، واختلف أهلُ العلمِ في التفسيرِ، في تفسيرِ

هذا الحرفِ على ثلاثة أقوال:

الأوَّل: منهم من قال: ﴿بَادِيَ الرَّأْيِ﴾ يعني في ظاهرِ الرَّأْيِ لكلِّ أحدٍ، ﴿وَمَا نَزَلَكَ أُتْبَعَكَ إِلَّا

الَّذِينَ هُمْ أَرَادْنَا بِأَدَى الرَّأْيِ﴾ وهذه الرَّذالةُ فيهم وأنَّهم اتَّبَعوك، هذا ظاهرٌ لكلِّ أحدٍ يظهرُ للرَّائي ويظهرُ لذي الرَّأْيِ بوضوحٍ لا خفاءٍ فيه ولا لُبْسٍ.

الثاني: أن قوله: ﴿بَادِيَ الرَّأْيِ﴾ مِنَ الظُّهُورِ أَيضًا، وهو أَنَّهُمْ أَظْهَرُوا شَيْئًا وَأَخْفَوْا غَيْرَهُ، فَيَكُونُ البُدُوُّ هُنَا بِمَعْنَى الظُّهُورِ رَاجِعٌ إِلَى الاتِّبَاعِ لَا إِلَى كَوْنِهِمْ أَرَادِلَ، مَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادْنَا اتِّبَاعًا فِي الظَّاهِرِ فِي بَادِي الرَّأْيِ، أَمَّا فِي بَاطِنِ الأَمْرِ وَفِي حَقِيقَتِهِ فَإِنَّهُمْ لَيْسُوا مُتَّبَعِينَ لَكَ وَلَا مُقْتَنَعِينَ بِمَا جِئْتَهُمْ بِهِ، وَهَذَا اسْتَدْلُوا لَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّي لَو تَشْعُرُونَ﴾ [الشُّعْرَاءُ]، وَنَحْوِ ذَلِكَ فِي آيَةِ هُودٍ وَغَيْرِهَا، يَعْنِي أَنَّ نوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحَالَ حِسَابَهُمْ عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مُرَادَهُمْ ظُهُورُ شَيْءٍ مِنْهُمْ وَإِخْفَاءُ شَيْءٍ آخَرَ مِنْهُمْ، إِظْهَارُ الإِيمَانِ وَإِخْفَاءُ الكُفْرِ، أَوْ إِخْفَاءُ التَّكْذِيبِ، فَأَحَالَهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى حِسَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

القول الثالث: هو أنه في قوله: ﴿وَمَا زَنَّاكَ أَتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادْنَا بِادِي الرَّأْيِ﴾ يَعْنِي أَنَّهُمْ ظَهَرَ لَهُمُ الرَّأْيُ بَدُونِ تَأْمُلِهِ، فَأَوَّلُ رَأْيٍ ظَهَرَ؛ اتَّبَعُوهُ وَلَمْ يَتَأْمَلُوهُ وَلَمْ يَتَدَبَّرُوهُ لِقَلَّةِ فَهْمِهِمْ، وَهَذَا الْقَوْلُ الثَّلَاثُ هُوَ الَّذِي يَتَّفِقُ مَعَ مَا أوردَهُ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، فَإِنَّهُمْ عِنْدَ قَوْمِ نوحٍ اسْتَعْجَلُوا وَلَمْ يَتَدَبَّرُوا، اتَّبَعُوهُ فِي بَادِي الرَّأْيِ فِيمَا ظَهَرَ لَهُمْ مِنْ رَأْيِهِمْ، وَلَوْ تَأْمَلُوا وَاسْتَيَقَنُوا الرَّأْيَ وَاسْتَخِيرُوهُ وَتَحَقَّقُوا مِنْهُ وَتَدَبَّرُوهُ وَتَأْمَلُوا العَوَاقِبَ فِيهِ وَتَأْمَلُوا أسْرَارَهُ لَمْ يَتَّبِعُوا، وَذَلِكَ تِلْكَ العَجَلَةُ وَذَلِكَ الأَمْرُ الَّذِي حَصَلَ مِنْهُمْ وَهُوَ عَدَمُ التَّدْبِيرِ دَلِيلٌ عَلَى قِلَّةِ أَفْهَامِهِمْ، وَهَذَا مَظَنَّةٌ عَدَمِ الوُصُولِ إِلَى الحَقِّ، فَأَبْطَلُوا الدِّينَ وَأَبْطَلُوا صِحَّةَ مَا جَاءَ بِهِ نوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنَّهُمْ جَعَلُوا الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ مَا اتَّبَعُوهُ إِلَّا لضعفِ أَفْهَامِهِمْ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

فإذا كان كذلك، كان هذا الدليل مستقيمًا موافقًا لأحد أوجه التفسير المنقولة عن أهل العلم.

والقراءة الأخرى التي قرأها أبو عمرو ﴿بَادِي الرَّأْيِ﴾، ﴿بَادِي﴾ بِهَمْزٍ، مِنَ البَدءِ وَهُوَ الأَوَّلِيَّةُ يَعْنِي أَنَّ اتِّبَاعَهُمْ لَهُ كَانَ مِنْ عَجَلَةٍ، وَإِنَّمَا اتَّبَعُوهُ فِي بَادِي ذِي بَدءٍ، أَوَّلَ مَا نَظَرُوا بِرَأْيِهِمْ اتَّبَعُوهُ، فَهَذَا مِنَ البَدءِ وَهُوَ الأَوَّلِيَّةُ، وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ المَعْنَى عَلَى هَذَا الوَجْهِ مِنَ التَّفْسِيرِ أَنَّهُمْ اسْتَعْجَلُوا أَيضًا، فَيَتَّفِقُ مَعَ مَا فَهَمَهُ الإمامُ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، يَتَّفِقُ مَا جَاءَتْ بِهِ القِرَاءَتَانِ جَمِيعًا؛ قِرَاءَةُ الجُمهورِ ﴿بَادِي الرَّأْيِ﴾ فِي أَنَّ مَعْنَى البُدُوُّ هُوَ الظُّهُورُ بِالمَعْنَى الثَّلَاثِ؛ وَهُوَ أَنَّهُ ظَهَرَ لَهُمْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ تَدْبِيرٍ وَلَا تَأْمُلٍ، وَكَذَلِكَ عَلَى قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو ﴿بَادِي الرَّأْيِ﴾ وَذَلِكَ مِنَ الأَوَّلِيَّةِ وَعَدَمِ التَّدْبِيرِ وَالاسْتِعْجَالِ.

وهذا الذي ذكره رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، أَرَدَفَهُ بِقَوْلِهِ فِي اسْتِدْلَالِهِمْ بِأَنَّ أولئك الَّذِينَ اتَّبَعُوا نوحًا لَيْسُوا بِأَهْلِ حَظٍّ

لِقَلَّةِ فَهْمِهِمْ وَعَدَمِ حَظِّهِمْ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ قَالُوا لِنُوحٍ وَمَنْ مَعَهُ ﴿وَمَا زَيْ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ﴾، ذَلِكَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا مِقْيَاسَ الْفَضْلِ هُوَ كَثْرَةُ الْحَظِّ فِي الدُّنْيَا، وَالْفَضْلُ هُنَا فُسِّرَ بِأَنَّهُ الْحَظُّ فِي الدُّنْيَا مِنْ جَاهٍ أَوْ مَالٍ، ﴿وَمَا زَيْ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ﴾ يَعْنِي لَسْتُمْ بِأَهْلِ جَاهٍ فَوْقَ جَاهِنَا فَتُفَضَّلُونَ عَلَيْنَا، وَلَسْتُمْ بِأَهْلِ مَالٍ فَوْقَ مَالِنَا فَتُفَضَّلُونَ عَلَيْنَا، فَكَانَ الْمِقْيَاسُ عِنْدَهُمْ كَمَا سَيَأْتِي فِي الْمَسْأَلَةِ الَّتِي بَعْدَهَا هُوَ مِقْيَاسُ الْفَضْلِ، هُوَ الْجَاهُ وَالْمَالُ يَعْنِي الْحُظُوظُ الدُّنْيَوِيَّةُ، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي كُلِّ جَاهِلِيَّةٍ، فِي كُلِّ جَاهِلِيَّةٍ كَثِيرٌ هَذَا، كُلُّ رَسُولٍ يَأْتِي تَكُونُ الْحُجَّةُ عِنْدَ أَوْلَئِكَ مُتَنَوِّعَةً مِنْهَا أَنَّ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ هُمُ الضُّعَافُ.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ ﴿٢٠﴾ اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٢١﴾﴾ فِي سُورَةِ «يَس» ذَلِكَ الرَّجُلُ الْمُؤْمِنُ الَّذِي أَتَى مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ لِيَسْعَى بِشَرَحِ الْإِيمَانِ، قَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالتَّفْسِيرِ إِنَّ قَوْلَهُ هُنَا: ﴿مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ﴾ فِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّهُ مِنْ قُرَّاءِ النَّاسِ وَمِنْ عَدَمِ أَشْرَافِهِمْ، لَيْسَ مِنَ الْأَشْرَافِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَأَمَّا الْأَشْرَافُ فَالْعَادَةُ أَنَّهُمْ يَسْكُنُونَ وَسَطَ الْمَدِينَةِ، إِذْ هِيَ الْمُجْتَمَعُ، وَأَمَّا أَقْصَى الْمَدِينَةِ، إِنَّمَا يَسْكُنُهُ الَّذِينَ لَيْسُوا بِذِي جِدَّةٍ وَلَا جَاهٍ وَلَا شَرَفٍ.

وَهَكَذَا جَاءَ رَجُلٌ إِلَى مُوسَى ﴿وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَأْتِمُرُونَ بِكَ لِتَقْتُلُوهُ﴾ [القصص: ٢٠].

فَهَذَا الْاِحْتِجَاجُ كَثِيرٌ فِي أَنَّ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُلَ إِنَّمَا هُمُ الضُّعَفَاءُ.

وَهَذَا فَهْمُهُ هِرَقْلُ عَظِيمِ الرُّومِ حِينَما سَأَلَ أَبَا سُفْيَانَ الْأَسْئَلَةَ الْمَشْهُورَةَ الَّتِي رَوَاهَا الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ، فَقَالَ لَهُ مِنْ تِلْكَ الْأَسْئَلَةِ: هَلْ يَتَّبِعُهُ أَشْرَافُ النَّاسِ أَمْ ضُّعَفَاؤُهُمْ؟ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: بَلْ ضُّعَفَاؤُهُمْ. قَالَ هِرَقْلُ: وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ إِنَّمَا يَتَّبِعُهُمُ الضُّعَفَاءُ.

وَهَذَا عَامٌّ فِي كُلِّ رِسَالَةٍ فَكُلُّ أَهْلِ جَاهِلِيَّةٍ يَسْتَدِلُّونَ بِهَذَا الدَّلِيلِ، وَفَرِيضٌ أَيْضًا وَاجَهَتْ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ رُبَّمَا رَغَبَ أَنْ يَكُونَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِهِ مِنْ أَشْرَافِ الْقَوْمِ وَمِنْ عَلِيَّتِهِمْ وَمِنْ سَادَتِهِمْ فَانصَرَفَ إِلَيْهِمْ عَنِ النَّفَرِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، رَغْبَةً فِي إِسْلَامِ أَوْلَئِكَ، لِأَنَّهُ لَوْ أَسْلَمَ الْكِبَرَاءُ لِحَصَلِ مِنَ الْخَيْرِ الشَّيْءِ الْكَثِيرِ.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلًّا وَعَلَا عَلَى نَبِيِّهِ قَوْلَهُ: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدَ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ۝٢٨﴾ [الكهف]، وكذلك قوله: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ۝١ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ۝٢ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي ۝٣ أَوْ يُذَكِّرُ ۝٤ فَنَنْفَعُهُ الذِّكْرَى ۝٥ أَمَا مِنْ أَسْتَغْنَى ۝٦ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ۝٦﴾ [عبس] الآيات، وهذا الأمر ظاهرٌ لا يحتاج إلى مزيدٍ إطالةٍ.

كذلك في هذه الأمة، دخلت هذه الشعبة من شعب الجاهلية في هذه الأمة:

فممن دخلت إليهم هذه الشبهة الذين يعتزون بعلمهم الخلفية من أصحاب الكلام ونحوهم، فإنهم لم يعتنوا بفقهِ النصوص الشرعية لزعيمهم إنما هي ظواهر يفهمها كل أحد، وأما البواطن والأسرار فإنما خاصة بذوي العقول النيرة، فجحَدوا ما أنزله الله جلَّ وعلا من الآيات البينات وحرَّفوها وأولوا بعضًا منها وردُّوا طائفةً أخرى؛ لأجل أفهامهم، واحتقرُّوا أهل السنة والجماعة لأجل أنهم لا يفهمون فهمهم، فهم لم يعرفوا علم الكلام ولم يعرفوا الأصول القطعية المستقاة من المنطق؛ منطبق اليونان، ونحو ذلك مما يعتزُّون به.

كذلك شعب على أهل الحديث فيما مضى من الزمان وعلى فقهِهم في النصوص طائفة من غلاة الفقهاء الذين اتَّهموا من يتبع ظواهر النصوص ويأخذُ بفقهِه مُستقًى من النصوص ولو لم يكن عنده رُسوخٌ قدم في كلِّ العلوم، رمَّوهم بأوصافٍ بشعة، حتى إن بعضهم سمَّاهم الحمير، كما قال ابن العربي المالكي في أحد أقواله في وصف الظاهرية، قال: فلما أتى هؤلاء الحمير الذين كذا وكذا. وصفهم بأوصافٍ يعني بشعة، لأجل أن في الأندلس كان هناك معركةٌ مُحتملةٌ بين أتباع ابن حزم الظاهري وبين فقهاء المالكية، والتوسط لو راموا التوسط كان مُمكنًا، لكنهم ردُّوا على هؤلاء وتنقصوهم، تنقصوا أفهامهم ووصفوهم ببلادة الفهم وبلادة الذهن ونحو ذلك لأجل هذا الأمر، لأجل اتباعهم للنصوص.

كذلك بعض الذين عاصروا الدعوة من العلماء -دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-، فإنهم رمَّوا أتباع الدعوة بأنهم لا يفهمون بأنهم عوامٌ، وبأنهم ليسَ عندهم مشاركةٌ في العلوم، ليسَ عندهم معرفةٌ إلا بعض المسائل في العقيدة وبقية الحنابلة لا غير، فاتَّهموهم في بعض ما دَعَوْا إليه من المسائل التي دلائلها كالشمس في رابعة النهار، اتَّهموهم بأنهم لم يفهموا الحقَّ ولم يعرفوا المراد منه.

كذلك - وهذه سيأتي تفصيلها - الذين ادَّعوا أنَّ باب الاجتهاد قد قُفِلَ وأَنَّهُ لا يسوغ لأحد اليوم أن يجتهد في النصوص لأجل أن النصوص تحتاج إلى فهم وطابع أهل الزمان عدم الفهم، فهم اتَّهموا أتباع الدعوة بأنهم يجتهدون في فهم النصوص وهم ليسوا من أهل الفهم؛ بل أفهامهم ضعيفة وأذهانهم كليلَّة، فلا يمكن أن يجتهدوا فباب الاجتهاد قد انقطع.

كذلك في هذا الزمان بخصوصه زماننا هذا القريب، ترى أن بعض من أدركته هذه الشَّعبة من شُعبِ أهل الجاهليَّة، ربَّما تسلَّط عليه الهوى فرمى من هو بين أن يكون مُجتهدًا وبين أن يكون مُصيبًا يعني الحق؛ يعني على صوابٍ أو يكون مُجتهدًا مُخطئًا يرميه ببلادة الذهن وعدم الفهم ونحو ذلك من الأوصاف.

والواجب على أهل الإيمان أن لا يُعرج على هذه المسألة، بل الواجب عليه أن يبيِّن الحقَّ بدليله، ولا يستهزئ بالخلق، لا يستهزئ بالناس في علومهم، بل إذا أخطأ المُخطئ يُقال: هذا مُخطئٌ والصواب كذا، يُبيِّن الحقَّ بدليله، تُبيِّن المسألة بحججها وبراهينها التي توضح المراد منها، دون دخول في هذا الأمر؛ لأنَّه إذا قال فلان هذا فهمه كذا، فإنه يزيد شيئًا فشيئًا حتى تسلَّط عليه هذه الشَّعبة، فيتدرج في الأمر حتى إذا أتى ذلك الضعيف في الفهم عنده، إذا أتى بحق واضح جعله باطلًا؛ لأجل أنه ضعيف الفهم، والواجب على المؤمن أن يأخذ الحقَّ ممَّن جاء به، ولا يستدلَّ على بطلان الشيء بأنَّ من أتى به ليس بأهل أن يأتي بذلك.

وهذا كما ترى ظاهرًا في فئام في هذا الزمن.

المسألة التي تليها هي أنهم يستدلُّون بالقياس الفاسد كما قالوا: ﴿مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ [يس: ١٥]، وفي آية أخرى ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ [إبراهيم: ١٠] ونحو ذلك.

القياس ينقسم إلى قسمين: قياس صحيح، وقياس فاسد.

والشيخ رحمه الله ذكر مسألتين الحادية عشرة والثانية عشرة، وكلُّ منهما في القياس: الأولى في القياس الفاسد، والثانية في القياس الصحيح.

والقياس يُريدون به في العموم - لا في اصطلاح الفقهاء والأصوليين - يُريدون به في العموم إلحاق شيء بشيء لوجه شبه بينهما.

فَيَكُونُ سَبَبَ الْقِيَاسِ جَامِعٌ يَجْمَعُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ الْمَقْيَسِ وَالْمَقْيَسِ عَلَيْهِ، فَيَجْمَعُهُمَا شَيْءٌ فَيُقَاسُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، وَلَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ أَنَّهُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ إِحْقَاقُ حُكْمٍ مَسْكُوتٍ عَنْهُ بِحُكْمٍ مَنْصُوصٍ عَلَيْهِ بِعِلَّةٍ جَامِعَةٍ بَيْنَهُمَا، هَذَا أَحْصَى.

فَإِذْنُ الْقِيَاسِ هُوَ كَمَا ذَكَرْنَاهُ مَا يَجْمَعُ شَيْئَيْنِ بَوَاجِهٍ شَبَهٍ، فَإِذَا جَمَعْتَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ، يُقَالُ لَكَ قِيسَتَ الْأَمْرِ؛ فِقِيسَتَ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا لِشَبَهٍ بَيْنَهُمَا، فَإِذَا أَلْحَقْتَ شَيْئًا بِشَيْءٍ لِأَجْلِ الشَّبَهِ صِرْتَ قَائِسًا. هَذَا الدَّلِيلُ الَّذِي اسْتَدَلُّوا بِهِ هُمْ اسْتَدَلُّوا بِقِيَاسٍ يَعْنِي أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ اسْتَدَلُّوا بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْقِيَاسِ؛ يَعْنِي بِأَفْرَادٍ مِنَ الْقِيَاسِ، بَعْضُ تِلْكَ الْأَقْيَسَةِ فَاسِدٌ أَوْ أَكْثَرُهَا فَاسِدٌ.

مِنْهَا أَنَّهُمْ أَبْطَلُوا النُّبُوَّةَ بِكَوْنِ النَّبِيِّ الرَّسُولِ بَشْرًا ﴿وَقَالُوا مَا لِيَ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمَشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أَنْزَلِ إِلَيْنَا مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ [٧] ﴿الفرقان﴾، قَالَ جَلَّ وَعَلَا فِي آيَةِ سُورَةِ الْفُرْقَانِ هَذِهِ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لِيَأْكُلُوا الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٢٠] يَعْنِي أَنَّ كُلَّ رَسُولٍ إِذَا جَاءَ بِهَذَا، بَلْ أَمَرَ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يَسْأَلُوا مَنْ قَبْلَهُمْ، هَلْ مِنْ قَبْلِهِمْ مَلَائِكَةٌ أَمْ أَتَاهُمْ بَشَرٌ فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [التحل] اسألوهم، أَهْلُ الذِّكْرِ الْمُرَادُ بِهِمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَهْلُ الْكِتَابِ؛ عُلَمَاءُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اسألوهم هَلْ جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ مِنَ الْبَشَرِ أَمْ جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؟ فَإِذَا كَانَتْ جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ مِنَ الْبَشَرِ فَلِمَ تُنْكِرُونَ أَنْ يَكُونَ رَسُولُكُمْ بَشْرًا؟ وَإِذَا كَانَتْ أَتَتْهُمْ الرُّسُلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَإِنَّكُمْ لَكُمْ وَجْهٌ حُجَّةٌ فِي ذَلِكَ.

وَجْهَ الْقِيَاسِ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ هَذَا الرَّسُولَ يَأْكُلُ كَمَا نَأْكُلُ، وَيَشْرَبُ كَمَا نَشْرَبُ، ﴿وَلَيْنَ أَطَعْتُمْ بَشْرًا مَثَلًا لَكُمْ إِذْ لَخَسِرُونَ﴾ [٣٤] ﴿المؤمنون﴾ فَصِفَاتُهُ بَشَرِيَّةٌ؛ يَنْكِحُ الْأَزْوَاجَ، يَتَكَلَّمُ كَمَا يَتَكَلَّمُونَ، يَنَامُ كَمَا يَنَامُونَ، يَأْكُلُ كَمَا يَأْكُلُونَ، يَشْرَبُ كَمَا يَشْرَبُونَ. بَشَرٌ، فَقَالُوا: مَا دَامَ أَنَّهُ بَشَرٌ فَهُوَ لَيْسَ بِأَهْلٍ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَهَذَا الْقِيَاسُ فَاسِدٌ، صَحِيحٌ هُوَ قِيَاسٌ؛ لِأَنَّهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ لَوْجِهٍ شَبَهٍ؛ لَكِنَّهُ قِيَاسٌ فَاسِدٌ، لِأَنَّهُمْ -كَمَا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ- أَنَّهُمْ لَمْ يَفْهَمُوا الْفَارِقَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، وَهُوَ أَنَّ وَجْهَ الْجَمْعِ هَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ فَارِقٌ بَيْنَ الرُّسُلِ وَبَيْنَ هَؤُلَاءِ، فَهُنَاكَ فَارِقٌ. فَإِذْنُ سَبَبُ هَذَا الْقِيَاسِ الْفَاسِدِ أَنَّهُمْ مَا عَرَفُوا الْفَارِقَ.

وهذا جاء من كُفَّارِ قُرَيْشٍ وَمِمَّنْ قَبْلَهُمْ مِنَ الْكُفَّارِ.

كذلك جاء في هذه الأمة كما جاء من قبل، الذي جاء ليس هو إنكار النبوة لأجل أن الرسول ﷺ بشر، لا، ولكن الاستدلال بقياسٍ فاسدٍ، ما أمثلة هذا القياس الفاسد الذي استدلوا به؟ من لحق الجاهلية في هذه الشعبة؟

من أمثلة ذلك القياس الفاسد أنهم - كما هو عند المعتزلة وعند غيرهم - قالوا: إن الولي إذا أثبت له كرامات الأولياء، إذا أثبت له كرامة صار نبياً. لم؟ لأن النبي هو بشر أعطى آيات، أعطى أشياء خارقة للعادة، فلو كان ثم بشر يمكن أن يعطى ذلك لصار نبياً؛ يعني لا شتبهت الولاية بالنبوة، فهنا أبطلوا هذا الحق وهو الإيمان بكرامات الأولياء لأجل هذا القياس الفاسد.

كذلك طائفة من الصوفية أو غلاة الصوفية، قالوا: إن النبي ﷺ لا يخص بشيء، بل إن مدار رفعة شأنه على أنه يتلقى الوحي من الله جل وعلا، فإذا حصل التلقي لبشر صار مثله في المزية؛ لأن وجه الشبه بينهما حصل، وهو أن هذا يتلقى وهذا يتلقى، وهذا كان في أوائل القرون يعني في القرن الرابع أو أواخر القرن الثالث؛ بل زاد حتى زعم غلاتهم كابن عربي ونحوه أن خاتم الأولياء أفضل من خاتم الأنبياء، لم؟ قال: لأن خاتم الأولياء يتلقى من الله جل وعلا مباشرة، وأمّا خاتم الأنبياء فإنما تلقى بواسطة. ولهذا يهتمون بالكشف.

من أوجه هذا القياس الفاسد أنهم جعلوا كل من اتصف بالتقوى من أهل الإيمان متبركاً به في ذاته، فكما أن النبي ﷺ وهو إمام المتقين، وسيّد ولد آدم عليه الصلاة والسلام، لما كان يتبرك بشعره، بعرقه، بشيابه، بغير ذلك من أجزاء ذاته، بسوره يعني ببقية شرايه، ببقية أكله ونحو ذلك، نقلوا ذلك وعدوه على كل من كان ولياً، كل من كان تقياً، قالوا: لأنه يقاس على النبي، فاستدلوا بالقياس الفاسد هذا، وهذا كثير.

بل قد دخل فيه طائفة من العلماء؛ يعني من غير تحقيق أجازوا أن يتبرك بالصالحين بشراهم يعني بشرب بقية الشراب، أن يتمسح بهم، أن تؤخذ بعض فضلات أكلمهم ونحو ذلك يتبرك بها، لم؟ قالوا: لأنه يجمع بينه وبين النبوة الصلاح، فإذن سبب التعدي هو الصلاح، والصحيح أن سبب التعدي هو النبوة، سبب التبرك هو النبوة لأن الصحابة رضوان الله عليهم لم يكونوا يتبركون بأبي بكر ولا بعمر ولا بعثمان

ولا بعليّ، لا بأخذ بَقِيَّةِ شَرَابِهِمْ ولا بِشَعْرِهِمْ ولا بِثِيَابِهِمْ ولا بغير ذلك، فدلَّ على أن الجامع هنا ليس هو الصَّلاحُ والتَّقوى وإِنَّمَا الجامعُ هو إيش؟ إِنَّمَا الوَصْفُ هنا هو النُّبُوَّةُ، فليسَ ثمَّ جامعٌ بينَ النَّبِيِّ ﷺ وبينَ غيره من أُمَّتِهِ. وهكذا في أنواع.

أنكروا القِيَّاسَ الصَّحِيحَ أَيضًا، والقِيَّاسُ الصَّحِيحُ هو ما كَانَ الجامعُ بينَ الشَّيئينِ مَقْبُولًا مُعْتَبَرًا ليس بفارقٍ؛ يعني جامعٌ صَحِيحٌ، وليسَ ثمَّ فارقٌ بينَ هَذَا المَقْيَسِ والمَقْيَسِ عَلَيْهِ، أنكروا القِيَّاسَ الصَّحِيحَ. القِيَّاسُ الصَّحِيحُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَدُلَّ أَوْلَيْكَ المُشْرِكِينَ عَلَى أَنَّ نُبُوَّةَ النَّبِيِّ ﷺ صَحِيحَةٌ؛ بل نُبُوَّةُ كُلِّ نَبِيٍّ صَحِيحَةٌ، لِمَ؟ لِأَنَّ البَشَرِيَّةَ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الْأَنْبِيَاءُ تَخْرُجُ بِإِيَانِهِمْ -البَشَرِيَّةَ الَّتِي تَجْمَعُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ غَيْرِهِمْ - تَخْرُجُ إِذَا كَانَ أُعْطِيَ ذَلِكَ البَشَرُ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَبَرَاهِينَ دَالَّاتٍ عَلَى صِدْقِهِ لَيْسَ فِي وَسْعِ البَشَرِ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهَا، فَالقِيَّاسُ الصَّحِيحُ يَقْتَضِي أَنْ يُقَالَ: إِنَّ كُلَّ مَنْ أَتَى بِآيَةٍ وَمُعْجَزَةٍ -كَمَا يُسَمِّيهَا الْمُتَأَخَّرُونَ- أَوْ بَرَهَانٍ مَعَ دَعْوَى النُّبُوَّةِ مِمَّا لَا يَسْتَطِيعُهَا البَشَرُ، وَكَانَ ذَلِكَ الَّذِي أَتَى بِهِ مَعْرُوفًا بِأَمَانَتِهِ مَعْرُوفًا بِتَقْوَاهُ مَعْرُوفًا بِصَلَاحِهِ فِي القَوْمِ، أَنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى نُبُوَّتِهِ، فَهَذَا القِيَّاسُ صَحِيحٌ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْيَسُونَ، أَنَّ مَنْ أُوْتِيَ هَذِهِ الْأُمُورَ فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتَهَا مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ، وَإِنَّمَا أَعْطَاهُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا إِيَّاهَا.

القِيَّاسُ الصَّحِيحُ يَقْتَضِي أَنْ يَعْلَمُوا أَنَّ الَّذِينَ اتَّبَعُوا الرُّسُلَ زَادُوا عَلَيْهِمْ فِي المَزِيَّةِ لِأَجْلِ إِيمَانِهِمْ، فَهناكَ جَامِعٌ بَيْنَ مُسْتَحِقِّ الجَزَاءِ الحَسَنِ وَبَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ أَلَا وَهُوَ الإِيمَانُ، وَلِهَذَا أَتْبَاعُ كُلِّ أُمَّةٍ، أَتْبَاعُ كُلِّ نَبِيٍّ مِنَ الْأُمَّةِ يَتَّبِعُونَ نَبِيَّهُمْ، يَعْنِي هُنَاكَ جَامِعٌ بَيْنَهُمْ، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقْيَسُوا صِحَّةَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَوْلَيْكَ النَّاسُ بِصِحَّةِ النُّبُوَّةِ، فَإِذَا ثَبَّتَ النُّبُوَّةَ ثَبَّتَ أَنَّ أَوْلَيْكَ أَتْبَعُوهُ عَلَى الحَقِّ وَالهُدَى، وَهَذَا يَعْنِي أَنْ لَا يَسْتَدِلُّوا بِالْعَكْسِ فَيَسْتَدِلُّوا بِأَوْلَيْكَ القَوْمِ عَلَى بَطْلَانِ النُّبُوَّةِ؛ بل يَنْبَغِي أَنْ يُثَبِّتُوا النُّبُوَّةَ يَعْنِي يَسْعُوا فِي مَعْرِفَتِهَا بِدَلَالِهَا وَبَرَاهِينِهَا، فَإِذَا ثَبَّتَ فَإِنَّ أَوْلَيْكَ يُثَبِّتُ عَلَيْهِمْ لِأَنَّهُمْ أَتْبَعُوا النُّبُوَّةَ، وَذَلِكَ مُقْتَضَى القِيَّاسِ الصَّحِيحِ.

مُقْتَضَى القِيَّاسِ الصَّحِيحِ أَيضًا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنَّ مَنْ أَتْبَعَ العِلْمَ الَّذِي وَرَّثَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمَّةٍ فَهُوَ أَحَقُّ أَنْ يُكْرَمَ وَأَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ»، فَالجامعُ بَيْنَ العَالِمِ وَالنَّبِيِّ هُوَ أَتْبَاعُ مَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا، فَكُلُّ نَبِيٍّ أَتْبَعَ مَا عِنْدَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا، وَمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ فَهُوَ وَرِثٌ لَهُ، وَهَذَا قِيَّاسٌ صَحِيحٌ، يَعْنِي أَحَقُّ أَوْلَيْكَ فِي الإِكْرَامِ وَالتَّبَجِيلِ بِالْأَنْبِيَاءِ، لَيْسَ فِي دَرَجَةِ الإِكْرَامِ وَالتَّعْظِيمِ

وإِثْمًا فِي جِنْسِهِ؛ فِي جِنْسِ الْإِكْرَامِ وَالْتَعْظِيمِ لِأَجْلِ الْجَامِعِ بَيْنَهُمَا وَهُوَ الْإِتْبَاعُ وَوِرَاثَةُ النَّبُوَّةِ.

أَيْضًا فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ الْمُتَأَخِّرَةِ - وَهَذَا هُوَ مَقْصِدُ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ مِنْ إِيْرَادِ الْمَسْأَلَةِ - هُوَ أَنَّهُمْ أَنْكَرُوا عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَتْبَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمِنْ الَّذِينَ شَهَرُوا بِالِدَّعْوَةِ أَنْكَرُوا عَلَيْهِمْ مَا جَاءُوا بِهِ، مُسْتَدَلِّينَ بِأَنَّهَمْ لَيْسُوا بِكُفَّاءٍ لِهَذِهِ الْمَسَائِلِ الَّتِي أَتَوْا بِهَا، فَجَعَلُوا هُنَاكَ وَجْهَ شَبْهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي هَذَا الْوَقْتِ وَبَيْنَ الَّذِينَ صَلُّوا بَعْدَ الْفَهْمِ وَعَدَمِ مَعْرِفَةِ الْأَدَلَّةِ.

فَأَعْلَقُوا بَابَ التَّدْبِيرِ وَبَابَ الْاجْتِهَادِ، فَكَانَ هَذَا مِنْهُمْ - يَعْنِي قِيَاسُ عُلَمَاءِ الدَّعْوَةِ بِأَرْبَابِ أَهْلِ الْفِرْقِ الَّذِينَ اسْتَدَلُّوا بِالْمُتَشَابِهِ وَالَّذِينَ رَامُوا النَّاسَ عَلَى غَيْرِ الْهُدَى - كَانَ مِنْهُمْ هَذَا قِيَاسًا فَاسِدًا، وَتَرَكَوا الْقِيَاسَ الصَّحِيحَ وَهُوَ أَنْ مَنْ أَتَى بِالْحَقِّ مَعَ أُدَلَّتِهِ أَنَّهُ يُلْحَقُ بِأَثْمَةِ الْهُدَى وَلَوْ كَانَ مُتَأَخِّرًا، فَلَيْسَ بِالتَّأَخُّرِ يُهْضَمُ مَنْ أَتَى بِالْحَقِّ، بَلْ قَدْ يَأْتِي بِالْحَقِّ الْمُتَأَخِّرُ، وَيَكُونُ ذَلِكَ رِفْعَةً لَشَأْنِهِ وَمَرْيَّةً لَهُ.

الْأَقْسَى الصَّحِيحَةُ هَذِهِ تَرَكَوْهَا، الْأَقْسَى الصَّحِيحَةُ مِنْ أَبْرَزِهَا أَنْ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ جَاءَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ الْأَوَائِلُ فَإِنَّ الْقِيَاسَ يَقْتَضِي أَنْ يُلْحَقَ بِالْأَثْمَةِ، وَهُمْ أَلْحَقُوهُ بِأَهْلِ الشُّبْهِ وَأَهْلِ الْفِتَنِ، وَأَلْحَقُوهُ بِأَهْلِ الضَّلَالِ وَبِأَهْلِ الْبِدْعِ، لِمَ؟ لِأَنَّهُ عِنْدَهُمْ لَا يُمَكِّنُ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ الْمُتَأَخِّرَةِ أَنْ يَسْتَقِلَّ أَحَدٌ بِالْفَهْمِ.^(١)

يَعْنِي مَقْصُودُ الشَّيْخِ مِنْ ذِكْرِ الْقِيَاسِينَ أَنْ يُتَبَّهَ إِلَى أَنَّ الْقِيَاسَ يَنْبَغِي مَعَ جَامِعٍ وَاضِحٍ وَفَارِقٍ وَاضِحٍ، فَإِذَا قَاسَ أَحَدٌ شَيْئًا عَلَى شَيْءٍ أَوْ أَمْرًا عَلَى أَمْرٍ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْجَامِعُ بَيْنَهُمَا وَاضِحًا وَالفَارِقُ مُنْتَهِيًا، فَإِذَا كَانَ الْفَارِقُ مَوْجُودًا وَالْجَامِعُ غَيْرَ مَوْجُودٍ، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقِيَاسَ فَاسِدٌ، وَإِذَا كَانَ الْجَامِعُ مَوْجُودًا وَالفَارِقُ غَيْرَ مَوْجُودٍ أَوْ ضَعِيفًا فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقِيَاسَ صَحِيحٌ.

ثُمَّ انْتَهَى مِنْ مَسَائِلِ الْاسْتِدْلَالِ وَذَكَرَ الْمَسْأَلَةَ الْعَظِيمَةَ وَهِيَ أَنَّ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ هِيَ (الْغُلُوُّ فِي الْعُلَمَاءِ وَالصَّالِحِينَ)، وَالْغُلُوُّ فِي الْعُلَمَاءِ وَالصَّالِحِينَ أَخْبَرَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا عَنْهُ فِي غَيْرِ مَا مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ، مِنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ [المائدة: ٧٧]، وَمِنْهَا فِي قَوْلِهِ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [التوبة: ٣١] فَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ قَبْلُ كَانَ

(١) انْتَهَى الْوَجْهَ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّرِيْطِ الرَّابِعِ.

عندهم غُلُوَانٍ: غُلُوٌ فِي الْعُلَمَاءِ وَغُلُوٌ فِي الصَّالِحِينَ:

الغُلُوُّ فِي الْعُلَمَاءِ كَانَ عَلَى أَنْحَاءٍ:

الأوَّلُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَّبِعُونَ فِي التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ، فَيُحْلِلُونَ مَا حَلَّلَهُ الْعُلَمَاءُ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ حَرَامًا، وَيُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَهُ الْعُلَمَاءُ وَلَوْ كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَلَالًا، فَجَعَلُوا الْعُلَمَاءَ فِي مَنْزِلَةٍ فَوْقَ مَنْزِلَةِ النَّبِيِّ فَجَعَلُوهُمْ أَرْبَابًا، جَعَلُوهُمْ مَعْبُودِينَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﴾، قَالَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا عَبْدْنَاكُمْ، قَالَ: «أَلَمْ يُحَلِّلُوا لَكُمْ الْحَرَامَ فَأَحَلَّلْتُمُوهُ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «أَلَمْ يُحَرِّمُوا عَلَيْكُمْ الْحَلَالَ فَحَرَّمْتُمُوهُ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ».

فَهَذَا نَوْعٌ مِنَ أَنْوَاعِ الْغُلُوِّ، وَهُوَ أَنْ يُعْتَقَدَ فِي الْعَالَمِ أَنَّهُ يَسْتَقِلُّ بِالْإِتْيَانِ بِالْأَحْكَامِ، يَسْتَقِلُّ بِالْإِتْيَانِ بِالشَّرْعِ، وَهَذَا نَوْعٌ شَرِيكٌ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [الشورى: ٢١].

كَانُوا يَعْتَقِدُونَ فِي الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَحْذِفُوا وَيُلْغُوا بَعْضَ الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ وَيُثْبِتُوا بَعْضًا آخَرَ، كَمَا حَصَلَ مِنَ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى أَنَّهُمْ غَيَّرُوا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ إِمَّا بَزِيَادَةٍ أَوْ بِنَقْصٍ أَوْ بِتَغْيِيرٍ لِلْمَعَانِي بِتَفْسِيرِهَا تَفْسِيرَاتٍ بَاطِلَةٍ، وَمَعَ ذَلِكَ اتَّبَعُوا.

كَذَلِكَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ يَكُونُ عَلَى أَنْحَاءٍ:

مِنْ أَشْهَرِهَا وَأَظْهَرِهَا أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّ كُلَّ مَا فَعَلُوهُ مِنْ أَنْوَاعِ الصَّلَاحِ وَالْعِبَادَةِ أَنَّهُ صَوَابٌ، فَيُقْتَدَى بِهِمْ مُطْلَقًا، لِاعْتِقَادِ أَنَّهُمْ مُصِيبُونَ فِي كُلِّ مَا يَفْعَلُونَ، فَلَا يَنْظُرُونَ فِي وَجْهِ حُجَّةٍ فِعْلٍ مَا فَعَلَهُ الصَّالِحُ، وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَى فِعْلِهِ، فَيَسْتَدِلُّونَ بِالْفِعْلِ الْمَجْرَدِ عَنِ الْحُجَّةِ، وَهَذَا هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ، الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ فِي حَيَاتِهِمْ أَنْ يُنْظَرَ إِلَى أفعالِهِمْ وَيُقْتَدَى بِهِمْ، مَعَ ظُهُورِ أَنَّ تِلْكَ الْأَفْعَالَ مُخَالِفَةٌ لِلْحُجَّةِ أَوْ مَعَ عَدَمِ وُضُوحِ الْحُجَّةِ مِنْ أفعالِهِمْ.

مِنْ أَوْجِهِ الْغُلُوِّ فِي الصَّالِحِينَ أَنَّهُمْ أُعْتِقِدَ فِيهِمْ أَنَّ لَهُمْ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي حَيَاتِهِمْ وَبَعْدَ مَمَاتِهِمْ، كَمَنْزِلَةِ الْوُزَرَاءِ عِنْدَ الْمُلُوكِ أَوْ كَمَنْزِلَةِ الْمُقَرَّبِينَ عِنْدَ الْمُلُوكِ مِنْهُمْ، فَكَمَا أَنَّ الْمُقَرَّبِينَ مِنَ الْمُلُوكِ يَرْفَعُونَ حَاجَاتِهِمْ إِلَيْهِمْ وَيَأْتُونَ بِمَا يُرِيدُهُ النَّاسُ إِلَى الْمُلُوكِ فَيَكُونُونَ شُفَعَاءَ وَوَسْطَاءَ؛ لِأَجْلِ شَفَاعَتِهِمْ

وَوَسَّاطَتِهِمْ يُجِيبُ الْمَلِكُ طَلِبَاتِهِمْ وَرَغْبَتَهُمْ، جَعَلُوا أَوْلِيَّكَ الصَّالِحِينَ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا كَذَلِكَ، لَهُمْ مِنَ الْمَنْزِلَةِ وَلَهُمْ مِنَ الزُّلْفَى مَا يَمْتَنِعُ مَعَهُ أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا طَلِبَهُمْ، هَذَا الْغُلُوُّ بِهِمْ فِي الْحَيَاةِ وَبَعْدَ الْمَمَاتِ جَعَلَهُمْ يَسْتَغِيثُونَ بِهِمْ، جَعَلَهُمْ يَصْرِفُونَ إِلَيْهِمْ أَنْوَاعَ الْعِبَادَاتِ، فَهَذَا اللَّاتُ الَّذِي كَانَ يُلْتَمَسُ السُّوَيْقُ كَانَ شَرَكُهُمْ بِهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ رَجُلًا صَالِحًا - كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ -، يُلْتَمَسُ لَهُمُ السُّوَيْقُ وَغَيْرَ ذَلِكَ، بَلْ إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ إِنَّمَا وَقَعَ الشَّرْكُ بِهِمْ لِأَجْلِ الصَّلَاحِ الَّذِي فِيهِمْ، فَبَعْدَ مَوْتِ الصَّالِحِ يُظَنُّ أَنَّهُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنَ الزُّلْفَى مَا يُمَكِّنُ لَهُ أَنْ يُتَوَسَّلَ بِهِ وَأَنْ يُسْتَشْفَعَ بِهِ وَأَنْ يُطَلَّبَ رِضَا ذَلِكَ الصَّالِحِ بَعْدَ مَمَاتِهِ بِالتَّوَجُّهِ إِلَيْهِ بِأَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ كَمَا هُوَ مَشْهُورٌ.

مِنْ أَنْوَاعِ الْغُلُوِّ فِي الصَّالِحِينَ التَّبَرُّكُ بِهِمْ، وَهَذَا كَانَ فِي الْيَهُودِ وَكَانَ فِي النَّصَارَى، فَكَانُوا يَتَبَرَّكُونَ بِصَالِحِيهِمْ، وَكَانُوا يَتَمَسَّحُونَ بِهِمْ وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَهَذَا لَمْ يَكُنْ إِلَّا لِلْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ مُحَدِّثًا مِنْ هَذِهِ الشُّعْبَةِ مِنْ شُعَبِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ» وَقَوْلُهُ هُنَا: «صَالِحِيهِمْ» يَدْخُلُ فِيهِ الْعُلَمَاءُ وَيَدْخُلُ فِيهِ مَنْ كَانَ صَلَاحُهُ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ، «اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ»، وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ الْغُلُوِّ، بَلْ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْغُلُوِّ مُطْلَقًا، كَمَا جَاءَ، يَعْنِي مُبَيَّنًا لَمَّا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ حَيْثُ نَهَى اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَنِ الْغُلُوِّ مُطْلَقًا فَقَالَ: ﴿يَا أَهْلَ الْأَكْتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ»، وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَمَا قَطَعَ الشَّجْرَةَ قَالَ لَهُمْ نَاهِيًا عَنِ الْغُلُوِّ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِمِثْلِ هَذَا يَتَّبِعُونَ آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ مِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ فَصَلُّوا، وَمَا لَا فَلَا تَتَعَمَّدُوا، أَوْ كَمَا قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا أَنَّ النَّهْيَ عَنِ الْغُلُوِّ كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَفِي السُّنَّةِ، وَالِدَّلَالُ عَلَيْهِ مِنْ أَعْمَالِ الصَّحَابَةِ كَثِيرَةٌ، هَذَا الْغُلُوُّ الَّذِي نُهِيَ عَنْهُ دَخَلَ فِي الْأُمَّةِ فِي أَنْوَاعٍ شَتَّى كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ لَدَيْكُمْ، كَانَ الْغُلُوُّ فِي الْعُلَمَاءِ أَوْ مَنْ يَتَسَبَّبُ إِلَى الْعِلْمِ بِقَبُولِ أَقْوَالِهِمْ مِنْ دُونِ حُجَّةٍ، سَوَاءٌ فِي ذَلِكَ الَّذِينَ يَتَسَبَّبُونَ إِلَى الْكَلَامِ، فَقَبِلَتْ أَقْوَالُهُمْ بِتَحْرِيفِ الشَّرْعِ مِنْ دُونِ حُجَّةٍ، وَأَيْضًا الَّذِينَ يَتَسَبَّبُونَ إِلَى الْفِقْهِ فَبِلَتْ أَقْوَالُ بَعْضِهِمْ مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ، حَتَّى صَارَ قَوْلُ الْفَقِيهِ مِثْلًا أَوْ قَوْلُ الْعَالِمِ الْفُلَانِيِّ الَّذِي هُوَ مَا جُورٌ فِيهِ لِأَنَّهُ مُجْتَهِدٌ فِيهِ صَارَ عِلْمًا عَلَى الْحَقِّ عِنْدَ مَنْ يَتَعَصَّبُ لَهُمْ، فَصَارَ الدَّلِيلُ عِنْدَهُمْ قَوْلَ الْعَالِمِ، وَهَذَا نَوْعٌ غُلُوٌّ؛ لِأَنَّ الْعَالِمَ إِنَّمَا

يُسْتَعَانُ بِهِ عَلَى فَهْمِ الْأُصُولِ، وَفَهْمِ الْأَدَلَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَا يُتَّبَعُ اسْتِقْلَالًا، إِنَّمَا فِيمَا كَانَ فِيهِ اجْتِهَادٌ وَخَفِي عَلَى الْمَرءِ وَجْهُ الصَّوَابِ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَعْنِي عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَعَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ، فَإِنَّهُ يُتَّبَعُ فِي ذَلِكَ لِأَجْلِ اجْتِهَادِهِ، وَهَذَا سَبَقَ أَنْ أَوْضَحْنَاهُ لَكُمْ مُفَصَّلًا فِي بَابٍ أَوْ فِي مَسْأَلَةِ التَّقْلِيدِ.

أَلْ الْأَمْرُ بِهَذَا إِلَى أَنْ جُعِلَ أَقْوَالُ الْمُتَأَخِّرِينَ حُجَّةً، وَهَذَا أَعْظَمُ مَا وُجِدَ بِهِ اتِّبَاعُ دَعْوَةِ الْإِمَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الدَّعْوَةَ السَّلَفِيَّةَ، وَالْيَوْمَ يُوَاجَهُ بِهِ كُلُّ دَاعٍ إِلَى السَّلَفِيَّةِ فِي أَيِّ مَكَانٍ، مِنْ أَعْظَمِ مَا يُوَاجَهُ بِهِ أَقْوَالُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهَذَا نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْعُلُوِّ، فَإِذَا كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ زَلَّ فِي مَسْأَلَةٍ أَوْ غَلَطَ وَهُوَ مَا جُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَلَى اجْتِهَادِهِ؛ لَكِنَّهُ غَلَطَ فِيهَا، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ قَوْلُهُ حُجَّةً فِي الْمَسَائِلِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا أَوْ الَّتِي يُرَادُ بِحُثِّهَا، إِذَا كَانَ ثَمَّ دَلِيلٌ وَاضِحٌ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَلِمَ يُؤَخَذُ بِأَقْوَالِ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي أَخْطَأُوا فِيهَا.

فَمَثَلًا فِي مَسْأَلَةِ الشَّفَاعَةِ؛ الِاسْتِشْفَاعُ بِالنَّبِيِّ ﷺ طَائِفَةٌ أَجَازَتْهُ عَلَى اعْتِبَارِ أَنْ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ذَكَرُوهُ فِي كُتُبِهِمْ فِي الْمَنَاسِكِ، هَذَا صَحِيحٌ، طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ذَكَرُوا ذَلِكَ فِي مَنَاسِكِهِمْ، فِي آخِرِ الْحَجِّ يَقُولُونَ يَذْهَبُ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَيَفْعَلُ عِنْدَهُ كَيْتَ وَكَيْتَ، وَمِنْ ضَمَنِ تِلْكَ الْأَفْعَالِ أَنَّهُ يَسْتَشْفَعُ بِهِ، هَذَا غَلَطٌ مَمَّنْ ذَكَرَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، لِأَنَّ فِيهِ، فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُغْلُوَ فِي ذَلِكَ الْعَالِمِ الَّذِي قَالَ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ وَيَجْعَلَ قَوْلَهُ حُجَّةً، مَعَ أَنَّنَا نَعْلَمُ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ قَطْعًا لَمْ تَكُنْ مَعْلُومَةً فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا فِي زَمَنِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

فَإِذَنْ هِيَ مَسْأَلَةٌ مُبْتَدَعَةٌ عَلَى أَقَلِّ أَحْوَالِهَا كَيْفَ وَالصَّوَابُ أَنَّهَا شَرِكٌ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

الْيَوْمَ يُؤَلَّفُ مَنْ يُؤَلَّفُ مِنْ مُؤَلَّفَاتٍ ضِدَّ الدَّعْوَةِ وَيَجْعَلُونَ الْحُجَجَ فِيهَا قَوْلَ فُلَانٍ، وَفُلَانٍ، وَفُلَانٍ، قَوْلَ مَثَلًا الْعَالِمِ الْفُلَانِيِّ، وَقَوْلَ الْعَالِمِ الْفُلَانِيِّ بِجَوَازِ التَّوَسُّلِ بِفِعْلِ كَذَا وَكَذَا، كَمَا فَعَلَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي مَكَّةَ وَهُوَ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدٌ عَلَوِي الْمَالِكِيُّ فِي كِتَابِهِ الْأَخِيرِ، حَيْثُ جَعَلَ عُمْدَةَ كِتَابِهِ عَلَى أَنَّهُ سَاقٍ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ فِي كُتُبِهِمْ عَلَى جَوَازِ التَّوَسُّلِ وَبَعْضِ الْأَفْعَالِ الَّتِي نَحْكُمُ عَلَى بَعْضِهَا بِأَنَّهَا بَدْعَةٌ، وَعَلَى بَعْضِهَا بِأَنَّهَا شَرِكٌ أَصْغَرُ، وَعَلَى بَعْضِهَا بِأَنَّهَا شَرِكٌ أَكْبَرُ، اسْتَدَلَّ بِأَقْوَالِ سَاقِهَا مِنْ جَمِيعِ الْمَذَاهِبِ، وَمِنْ بَيْنِهَا أَقْوَالُ بَعْضِ الْحَنَابِلَةِ، هَذَا صَحِيحٌ، يَعْنِي تِلْكَ الْأَقْوَالُ كَثِيرٌ مِنْهَا صَحِيحٌ إِلَى قَائِلِيهَا، لَكِنَّ هَذَا نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْعُلُوِّ، إِذْ أَنَّ الِاسْتِدْلَالَ بِأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَجَعَلَ تِلْكَ الْأَقْوَالِ حُجَّةً وَالْإِعْرَاضَ عَنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

الظاهرة، هذا هو الغلو الظاهر، يأتي بقول العالم يعارض به قول النبي ﷺ لا شك أن هذا من نوع الغلو الذي حذر منه النبي عليه الصلاة والسلام؛ بل إن ابن القيم رحمه الله تعالى بسط القول في هذا النوع من الغلو في كتابه «إعلام الموقعين»، وقال: إن بعض -يعني مما أبلغ فيه- هذه الأمة -يعني من أتباع الفقهاء- جعلوا العلماء أرباباً، كما فعل اليهود والنصارى، وذكر الأمثلة لهم من بعض المتكلمين وبعض متعصبة المذاهب ونحو ذلك. ومن أحسن ما قيل في هذا قول الذهبي رحمه الله تعالى:

الْعِلْمُ قَالَ اللَّهُ وَقَالَ رَسُولُهُ قَالَ الصَّحَابَةُ لَيْسَ خُلْفٌ فِيهِ
مَا الْعِلْمُ نَصَبَكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةٌ بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ رَأْيِ فِقِيهِ
أراء الفقهاء والعلماء تحترم تُقدَّر وتُجَلُّ ولا يُستهانُ بأمرهم ولا بشأنهم؛ لكن إذا ظهر الدليل فلا يغلو
النَّاسُ فيهم.

أما الغلو في الصالحين فحدث ولا حرج، ظاهر لديكم في إقامة المشاهد لهم والاستغاثة بهم والذبح لهم، وصرف جميع أو أكثر أنواع العبادات لهم، بما لا وجه لبيان كل أفعال من تأثر بتلك الشعبة من شعب الجاهلية.

المقصود من هذا أن هذه المسألة وهي الغلو من خصال أهل الجاهلية، والغلو يكون أيضاً في الأشخاص الذين يُشار إليهم بالبنان من علماء وصالحين ومن غيرهم، ممن لم يذكرهم الشيخ؛ يعني ممن ليسوا بعلماء وقد لا يعرف صلاحهم بيقين، كمثل الغلو في رؤساء الدعاة مثلاً، والذين يُشار إليهم بالبنان في الدعوة في بلد أو في بلادٍ ونحو ذلك، كيف يغلو الناس فيهم؟ بأن يجعلوا أقوالهم أو طريقتهم في الدعوة أو منهجهم يجعلونه أصلاً وتُصرف نصوص العلماء، وتُصرف أدلة الكتاب والسنة إلى ما يوافق هذه الطريقة.

فبعض مثلاً من يُعظم طائفة من أولئك تجد أنه أَلْفَ كُتُباً مدارها على الغلو فيهم بأنهم لا يُخطئون، وبأنهم لا يحصل منهم زلل، وأن كل ما فعلوه هو الصواب وأن طريقة الدعوة إنما هي طريقتهم، وأن السبيل إنما هو سبيلهم ونحو ذلك، هذا نوع من الغلو؛ لأن حقيقته أن يُقال في ذلك الداعية المشهور أو في ذلك القائد أو في ذلك الرئيس أو في ذلك المُعظم ونحو ذلك أن يُقال: إن كل ما جاء به صواب في الدعوة، وهذا لا يدعى به لأحد، فضلاً أن يدعى به لمن ليس من أهل العلم المُتحققين به.

لهذا من آثار الغلو في الأشخاص التعصب، فإذا غلا في شخص ما تعصب له، فصار القول الصواب

هو ما يقوله فلان الذي غلبي فيه، والقول الخطأ القول الذي انصرف عنه، هذا نوع من الغلو.

والواجب على المؤمنين - هذا كالتمة لما ذكره الشيخ رحمه الله - أن لا يغلوا في أحدٍ فليَنظروا في حال الناسٍ مَهما كانوا مُعلِّمًا كان أو داعيةً أو عالمًا، أن ينظروا في حاله، ينظروا في قوله؛ هل عليه من الأدلة ما هو واضح، هل طريقته في أمرٍ ما أو في أموره كلها متباعدة للشرع؟ هل عليها حجة بينة أم لا؟ فإذا كان عليها حجة بينة واضحة فالحمد لله، يكون أتباعه أتباعًا للحجة، وإذا كان ليس عليها بينة فلا يتبع أحدٌ على خطأٍ أخطأ فيه أو على ضلالٍ ضلَّ فيه.

وإذا تبين ذلك، فإن من مصائب هذا العصر التي أبتلي بها الناس التعصب، التعصب لمن يعجبون به، فترى الواحد خاصة في الشباب، ترى الواحد منهم إذا أعجب بشخصٍ ممن قد يكون له أثرٌ كبيرٌ في المسلمين، أو قد لا يكون له أثرٌ ونحو ذلك، تراه يتعصب بحيث لا يسمع فيه ولا يقبل فيه لا كذا ولا كذا، وهذا نوع من أنواع الغلو الذي لا يجوز أن يكون في المؤمنين، بل ينظر في كلامه هو بشرٌ ومن أتباع النبي ﷺ، فينظر ما كان وافق فيه السنة ووافق فيه الهدى فيقبل، وما لم يكن موافقًا فيه فيرد عليه، كيف والإمام مالك رحمه الله تعالى: (ما منّا إلا رادٌّ ومردودٌ عليه إلا صاحب هذا القبر) فمن هو دونه فلا غرو أن يكون رادًّا ومردودًا عليه؛ يعني فلا يكون هناك تعصب عند طائفة مداره الإعجاب بأن كل ما قاله فلان فهو صواب، وكل ما لم يقله فهو خطأ، كذلك لا يكون عندنا ما يقابل التعصب بالجهة الأخرى وهو أن يكون هناك إهدارٌ لكل صوابٍ أصاب فيه عالمٌ من أهل العلم أو طالبٌ من طلبه العلم، بل الواجب أن يقال للمحسن: أحسنت، للمصيب: أصبت، وللمخطئ: أخطأت، فهذا هو الذي يجب على المؤمنين، لا أن تغلق عيونهم، تغلق قلوبهم بحيث يكونون متابعين لكل شيء أتى به من يعجبهم سواء كان صوابًا أو خطأً، وهذا يحتاج إلى نوع من التربية ينبغي أن يُعنى بها؛ ألا وهي التربية على أن يكون المُقدّم في نفس المؤمن هو المنهج الذي لا يخطئ، الدليل الذي لا يلحقه نقص؛ الكتاب، السنة، الإجماع ما أجمع عليه أو ما ذكره أهل السنة والجماعة في عقائدهم، وما عدا ذلك فكلُّ يقربُ منه ويبعدُ بحسب ما عنده من العلم والهدى.

وهذه مسألة مهمة فينبغي أن يوسع الشباب صدورهم، وأن لا تضيق صدورهم بعرض الآراء على الكتاب والسنة، لا، لأنه ما من أحدٍ إلا وهو رادٌّ ومردودٌ عليه، ولا يعتقد الرادُّ أنه كامل، ويعتقد الناس في

المردود عليه أنه ساقط بمرّة، لا، بل كلُّ أحدٍ يجمع بين صوابٍ وبين خطأٍ، فيتبع المصيب في صوابه ولا يهضم الصواب فيه، بل يشار إليه به ويثنى عليه به، ويردُّ على المخطئ بخطئه، ويقال: إنك أخطأت في هذا ولا يتبع في خطئه، ولا يؤخذ به فيما أخطأ فيه.

هذا هو المنهج الصواب في هذه الأمور عند من أخطأ في المسائل الاجتهادية، فلا نعلوا ولا نجفوا، فالعلو مذموم والجفاء مذموم بين أهل السنة والجماعة فيما بينهم، فيتبع بل يجب أن يكون هذا كاليقين عندنا، ذمُّ العلو في الناس، في الأشخاص، في العلماء، في الصالحين، هذا أصل من الأصول عند أهل السنة والجماعة، والعلو شعبة من شعب أهل الجاهلية؛ لأن سببه التعصب والنفس تقبل شيئاً ما، وتُعجب بشخص ما فيكون القول هو ما قاله، والخطأ هو ما صد عنه.

أسأل الله جلّ وعلا لي ولكم التوفيق والسداد والهدى والرشاد، وصلى الله وسلّم على نبينا محمد.

[الأسئلة]

سؤال (٢٩): لفظ أهل السنة والجماعة والسير على منهجهم وجمع الناس حول ذلك هل هذا أمرٌ صحيحٌ، وهل يدخل في هذا اللفظ من قريبٍ أو بعيدٍ الأشاعرة والماتريدية وغيرهم من أهل البدع؟

الجواب: أن الواجب على المؤمنين أن يتبعوا الكتاب والسنة وما كان عليه النبي عليه الصلاة والسلام، والذين ورثوا المنهاج الذي قال جلّ وعلا فيه: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، أن المنهاج هذا ورثه عن النبي ﷺ صحابته، ورثه عن الصحابة التابعون المقربون إليهم، ثم ورثه أئمة أهل السنة والجماعة ودونوه في كتبهم، فنعلم قطعاً أن الصواب هو ذلك المنهج؛ لأنه هو الذي كانت عليه الجماعة الأولى قبل أن تظهر الفتن ويظهر الاختلاف في هذه الأمة.

أهل السنة والجماعة يراد بهم من لزموا طريقة الصحابة رضوان الله عليهم في جميع الأبواب؛ في باب الاتباع والعقيدة والعمل وغير ذلك، ولهذا تجد أنه في عقائد أهل السنة والجماعة يذكرون مسائل الإيمان الستة يعني أركان الإيمان الستة، ثم يذكرون مسائل تميز بها أهل السنة والجماعة منها الأخلاق، منها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومسائل آخر تميزوا بها عن غيرهم.

إذن فعقيدتهم - يعني منهاجهم - هذا يشمل الأمور العقديّة ويشمل الأمور العمليّة، تقديم الكتاب والسنة، الأخذ بالحديث والاحتجاج به، ذمُّ الرأى.. ونحو ذلك، هذا من أصولهم.

إذا تبينَ ذلكَ فالأشاعِرَةُ والماتريديَّةُ ليسوا مِن أهلِ السُّنَّةِ والجماعَةِ؛ لأنَّهم خالفوا أهلَ السُّنَّةِ والجماعَةِ في مسائلَ كثيرةٍ، ليست مُخالفةُ الأشاعِرَةِ والماتريديَّةِ لأهلِ السُّنَّةِ والجماعَةِ في بابِ الصِّفاتِ فقط؟ لا، خالفوا في الصِّفاتِ، خالفوا في القَدَرِ، خالفوا في أصلِ الاتِّباعِ؛ اتِّباعِ الكِتَابِ والسُّنَّةِ.

فالقاعدةُ عندهم أنَّ القواطعَ العقليَّةَ مُقدِّمةٌ على الأدلَّةِ الظنيَّةِ، وأهلُ السُّنَّةِ والجماعَةِ يجعلونَ النُّصوصَ مُقدِّمةً على العقلِ، فالقاعدةُ التي بنى عليها الأشاعِرَةُ والماتريديَّةُ مذهبهم تبعًا للمتكلِّمينَ أنَّ العقلَ مُقدِّمٌ على النقلِ، وهذه القاعدةُ يُرَدُّها أهلُ السُّنَّةِ والجماعَةِ مِن أسَّها.

كذلك يُخالِفونَ في الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ، الأشاعِرَةُ والماتريديَّةُ وأهلُ البدعِ يُخالِفونَ في طريقةِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ وغايتهِ، فيجعلونَ غايتهِ الخروجَ تبعًا للمعتزليَّةِ، وأهلُ السُّنَّةِ والجماعَةِ يجعلونَ الأمرَ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ غايتهِ إصلاحَ الخلقِ وانتظامَ شَمَلِ النَّاسِ على الدِّينِ. وغير ذلكَ مِنَ المسائلِ.

فإذن الأشاعِرَةُ والماتريديَّةُ ليسوا مِن أهلِ السُّنَّةِ والجماعَةِ، قد يُطلقُ على الأشاعِرَةِ في بعضِ الكُتبِ أنَّهم مِن أهلِ السُّنَّةِ، والسببُ في ذلكَ أنَّه مُقابلةٌ لأهلِ الشَّيعِ، فيقالُ: شيعةٌ ورافضةٌ وأهلُ سنَّةٍ فيدخلونَ في أهلِ السُّنَّةِ، فيدخلونَ أهلَ السُّنَّةِ والجماعَةِ يعني أهلَ الحديثِ وأتباعِ السلفِ الصَّالحِ ويدخلونَ الأشاعِرَةَ ويدخلونَ الماتريديَّةَ ونحوهم ممَّن ليسَ مِنَ الرَّافِضةِ.

فإذن الإطلاقُ أهلُ السُّنَّةِ والجماعَةِ لا يدخلونَ فيه؛ لكنَّ أهلَ السُّنَّةِ دونَ لفظِ الجماعَةِ قد يدخلونَ فيه إذا كانَ على وجهِ المُقابلةِ، يعني احتجَّتْ أن تُقابلَ تقولُ: الرَّافِضةُ وأهلُ السُّنَّةِ فإنَّه يُعنى بأهلِ السُّنَّةِ من هم ضدُّ الرَّافِضةِ، والأشاعِرَةُ والماتريديَّةُ ونحوهم كانَ لهم رُودٌ على الرَّافِضةِ ووقفاتٌ ضدَّ الرَّافِضةِ.

سؤال (٣٠): السَّائِلُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ فَرْجِ الْمَرَأَةِ، مَا حُكْمُهُ هَلْ يَوْجِبُ وُضوءًا أَوْ غُسلًا؟

الجواب: أنَّ السَّائِلَ فِي الْمَحَلِّ طَاهِرٌ فَإِذَا انْفَصَلَ كَانَ نَجِسًا، وَيَعْنِي ذَلِكَ أَنَّهُ يَنْقُضُ الطَّهَارَةَ، فَإِذَا كَانَ فِي الْمَحَلِّ يَعْنِي فِي الْفَرْجِ فَهُوَ طَاهِرٌ الَّذِي هِيَ رُطوباتُ فَرْجِ الْمَرَأَةِ، أَمَّا إِذَا انْفَصَلَ وَخَرَجَ فَالْعُلَمَاءُ يَقُولُونَ: إِنَّهُ نَجَسٌ بِخُرُوجِهِ عَنِ الْمَحَلِّ، خُرُوجُهُ مِنَ الْبَدَنِ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، فَإِذَا خَرَجَتِ النَّجاسةُ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ أَوْجَبَتْ وُضوءَ حَدَثٍ أَصغَرَ، أَمَّا حَالُ الْجَماعِ إِذَا جَامَعَهَا وَخَرَجَ فَمَعْلُومٌ أَنَّهُ سِوَأِ أَنْزَلَتْ أَوْ لَمْ تُنْزَلِ الْمَرَأَةُ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهَا الْغُسلُ، لَا لِأَجْلِ خُرُوجِ السَّائِلِ هَذَا وَإِنَّمَا لِأَجْلِ الْجَماعِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ

عليه الصلاة والسلام ثبت عنه أنه قال: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ» يعني للرجل والمرأة.

سؤال (٣١): **مُحَاضِرَةُ الْمَنَهَجِيَّةِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ الَّتِي أَلْقَيْتَهَا الْأُسْبُوعَ الْمَاضِي هَلْ سُجِّلتْ؟**

الجواب: لم تُسجَل.

سؤال (٣٢): **يَسْأَلُ عَنِ تَفْسِيرِ «زُبْدَةُ التَّفْسِيرِ» وَهُوَ اخْتِصَارُ «فَتْحِ الْقَدِيرِ» مُخْتَصِرُهُ هُوَ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ**

الْأَشْقَرُ.

الجواب: أن التفسير رأيت منه مواضع، قرأت فيه في مواضع فألفيته تفسيراً جيداً، قد نظرت بعض المواضع التي زلت فيها قدم الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، فتحاشى ذلك الزلل، وعبر بعبارة جيدة مع أنه مختصر له فلم يُبقِ عبارة الشوكاني وفي بعض المواضع ولا معنى ما يريد الشوكاني؛ بل قرّر الحق في بعض المسائل، منها -ويمكن أن ترجعوا وتقارنوا ما ذكره- عند قوله تعالى عند أول سورة الأنبياء: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنْ رَبِّهِمْ تُحَدِّثُ إِلَّا أَسْتَمِعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ ﴿٢﴾ فإن الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في هذه المسألة لم يفهم ما كان عليه السلف الصالح في مسألة خلق القرآن، فأتى بقول من جنس أقوال أهل البدع، فتحاشاه المختصر الشيخ الأشقر، وهذا يدل على عناية بالأقوال التي زل فيها قلم الشوكاني.

سؤال (٣٣): **العِبَارَةُ هَلْ هِيَ صَحِيحَةٌ: (لا صَغِيرَةً مَعَ إِصْرَارٍ وَلَا كَبِيرَةً مَعَ اسْتِغْفَارٍ)؟**

الجواب: أن هذه العبارة مشهورة، وأهل العلم يصححونها، والصغيرة إذا أصر عليها صاحبها فإنها تتحول إلى كبيرة، ومعنى الإصرار عليها أي يفعلها مراراً وتكراراً دون أن يحدث استغفاراً، فإذا فعلها مرةً والثانية والثالثة والرابعة ولم يستغفر، فصار الإصرار عليها كبيرةً من كبائر الذنوب، لكن إذا فعل الصغيرة ثم استغفر، ثم فعلها مرةً أخرى ثم استغفر والثالثة والرابعة والعاشرية ويستغفر بعد كل مرة، فلا يدخل في هذا القول، على أن هذا القول روي عن بعض السلف، لكن ليس عليه دليل واضح من الكتاب أو السنة.

سؤال (٣٤): **هل يَسْتَطِيعُ الْمُسْلِمُ فَهَمَ الْعَقِيدَةِ وَشَرَحَهَا دُونَ حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمَا هُوَ السَّبِيلُ إِلَى**

ذَلِكَ؟

الجواب: يُمكنُ أَنْ يَفْهَمَ الْعَقِيدَةَ سِوَاءَ الْعَقِيدَةِ الْإِجْمَالِيَّةِ؛ يَعْنِي مُجْمَلَ الْعَقِيدَةِ أَوْ تَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ

بخصوصه، يُمكنُ أن يفهمه بدون أن يحفظ القرآن، لكن إذا حفظ القرآن استقامت عنده الحجة ووضحت له البراهين التي يأتي بها أهل السنة في تلك المسائل.

سؤال (٣٥): الصلاة خلف المبتدع في الدين أو القبوري وإذا أقيمت الصلاة وهو الإمام ما الحل؟ ثم

ما وضع حديث «صلوا وراء كل بر وفاجر»؟

الجواب: أولاً الصلاة خلف المبتدع وأهل الكبائر يعني أهل الكبائر المظهرين لها، الأصل فيها أنها جائزة.

الصحابه رضوان الله عليهم صلوا وراء أمراء الجور الذين يظهرون الكبائر وإزهاق النفوس كما صلى ابن عمر خلف الحجاج بن يوسف، وأنس صلى خلف الحجاج أيضاً، كما روى صلاة ابن عمر خلف الحجاج البخاري وغيره، هذا من جهة أهل الكبائر.

وأهل البدع كذلك يصلي خلفهم، وأهل السنة والجماعة نصوا على ذلك في عقائدهم، لكن إذا كان صاحب البدعة هذه يمكن أن يستغنى عنه؛ بمعنى أنه ليس بإمام راتب شخص يتقدم وتعرف أنه صاحب بدعة هنا تنهره عن التقدم ويتقدم صاحب السنة، يعني أنه عند الاختيار لا يجوز أن يؤم صاحب كبيرة ولا صاحب معصية ظاهرة ولا صاحب بدعة، لكن إذا كان ليس عند الاختيار، وإنما أدركت جماعة وفيهم من هو كذلك فإذا كانت بدعته لا تخرجه إلى الكفر فإنه يصلي خلفه.

والإمام أحمد ذكر في مسائل أنها بدعة ومع ذلك أمر بالصلاة خلف من فعلها من مثل القنوت في صلاة الفجر فإنه بدعة ومع ذلك سئل عن الصلاة خلف من يقنط في الفجر قال: تصلي خلفه، قال: هل أرفع يدي معه؟ قال: لا، قال: ما أصنع؟ قال: تسكت. أو كما روي عنه.

أمّا حديث: «صلوا وراء كل بر وفاجر» فهو حديث في السنن لكنه ليس بصحيح، رواه أبو داود وغيره، والآن قد استدرك أن الذي رواه أبو داود قريب من هذا اللفظ يعني معناه هذا الحديث لكن ليس بلفظه.

سؤال (٣٦): هذا يسأل سؤالاً يتكرر كثيراً وهو الفرق بين الفرقة الناجية والطائفة المنصورة.

الجواب: أن أهل السنة والجماعة لا يفرقون بين الطائفة المنصورة والفرقة الناجية؛ بل الفرقة الناجية عندهم هي الطائفة المنصورة والطائفة المنصورة عندهم هي الفرقة الناجية، وذلك أن الأحاديث التي

جاءت فيها أوصاف الطائفة المنصورة من مثل: «لا تزال من أمتي طائفة على الحق لا يضربهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك» ومن مثل قوله عليه الصلاة والسلام: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق» وفي الرواية الأخرى «يقاتلون» ونحو ذلك، هذه كلها أوصاف للطائفة المنصورة، وهذه الطائفة المنصورة عندهم هي الفرقة الناجية، وحكي الإجماع على ذلك من أهل السنة والجماعة.

والفرقة الناجية لم تأت في حديث بهذا الاسم بخلاف الطائفة المنصورة، فإن الطائفة المنصورة ذكرت بهذه اللفظة أو ما يدل عليها، أما الفرقة الناجية فإنما فهمت فهماً من حديث الافتراق: «وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «الجماعة»، فعلى هذا سموا الفرقة هذه التي هي الأولى -يعني التي لم تخرج- سموها الفرقة الناجية.

وبيان ذلك أن الطائفة المنصورة والفرقة الناجية كل من اللفظين فيه نعت ليس في الأخرى، الطائفة المنصورة يعني أنها منصوره في الدنيا والفرقة الناجية يعني أنها ناجية في الآخرة، فأحد الوصفين ليس معارضاً للآخر، فأحد الطائفتين وصف بوصف دنيوي وهو أنها منصوره في الدنيا كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِن جُنَدْنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴿١٧٣﴾﴾ [الصافات]، الطائفة المنصورة في الدنيا، والفرقة الناجية فهي التي تنجو من عذاب الله في الآخرة، تنجو من عذاب النار في الآخرة، فالفرقة الناجية في الآخرة هي الجماعة الحق وهي الطائفة المنصورة في الدنيا، هكذا نعلم من فهم أئمة أهل السنة والجماعة بذلك.

سؤال (٣٧)... هل يصح القول أن علياً من الطائفة المنصورة ومعاوية من الفرقة الناجية؟

الجواب: عقيدة أهل السنة والجماعة كما تعلمون في الحرب بين علي ومعاوية أن كلا منهما مجتهد، وأن كلا منهما طالب للصواب، وأن علياً هو صاحب الحق، وهو صاحب الأجرين في اجتهاده؛ لأنه على الصواب، ومعاوية رضي الله عنه كانت فتنه -ولا نقول هو- كانت فتنه هي الفئة الباغية، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: «ويحك عما تقتلك الفئة الباغية»، وكان الذين قتلوه هم عسكر معاوية، فمعاوية ومن معه يعني معاوية رضي الله عنه في اجتهاده ومن معه من الصحابة أصحاب أجر واحد؛ لكنهم مخطئون عندنا.

إدخال القتال فيما بينهم بالطائفة المنصورة، لا يعني أن الطائفة المنصورة التي ذكرت في الأحاديث أنها في كل وقعة تنصر، إنما يقصد الجنس أنها لا تزال منصوره، إمّا نصره حجة على من عاداهم، وإمّا

نُصِرَةَ سِنَانٍ عَلَى مَنْ عَادَاهُمْ، فَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا حَصَلَ لَهُ مَعَ مُعَاوِيَةَ هَذِهِ فِتْنَةٌ لِأَنَّهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ فِيهَا طَائِفَةٌ مَنْصُورَةٌ وَلَا فِرْقَةٌ نَاجِيَةٌ، وَإِنَّمَا الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ وَالْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ كِلَاهُمَا لِمُسَمًّى وَاحِدٍ لَا يُعْنَى بِهِ مَا حَصَلَ مِنَ الْفِتَنِ أَوْ أَنَّ كُلَّ حَرْبٍ دَخَلَ فِيهَا رَجُلٌ فَنُصِرَ فِيهَا أَنَّهُ يَكُونُ مِنَ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ، لَا، إِنَّمَا الْمَقْصُودُ الْجِنْسُ؛ أَنَّهَا لَا تَزَالُ مَنْصُورَةً كَجِنْسِ الطَّائِفَةِ، قَدْ يَكُونُ وَاحِدٌ مِنَ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ وَمِنَ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ وَلَكِنَّهُ لَا يُنْصَرُ فِي كُلِّ وَقَعَةٍ، لَا يُنْصَرُ فِي كُلِّ حَرْبٍ لَهُ مَعَ أَعْدَائِهِ الْكُفَّارِ أَوْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْفِتَنِ الدَّائِرَةِ، لَكِنَّ الَّذِي حَصَلَ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ أَنَّ أَحَدَهُمَا صَاحِبُ أَجْرَيْنِ وَهُوَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَنَّ مُعَاوِيَةَ صَاحِبُ أَجْرٍ وَاحِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَجْمَعِينَ.

وَأَنَّ الطَّائِفَةَ الْمَنْصُورَةَ وَالْفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ لَيْسَ لَهَا دَخَلٌ فِي الْحَرْبِ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ؛ لِأَنَّهُ نُرِيدُ بِالْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ الَّتِي تَنْجُو مِنَ النَّارِ، وَعَلِيٌّ وَمُعَاوِيَةُ جَمِيعًا يَنْجُونَ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنَ النَّارِ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شُهِدَ لَهُ بِالْجَنَّةِ، وَمُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَذَلِكَ، فَهَمَّ نَاجُونَ مِنَ النَّارِ، كَذَلِكَ هُمُ مِنَ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ كَجِنْسٍ، لَمَّا كَانُوا مَعَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَمَّا مَعَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ حُصُولِ الْاِخْتِلَافِ، الْجَمِيعُ مِنَ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ وَالْجَمِيعُ مِنَ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ، الْحَرْبُ الَّتِي حَصَلَتْ فِتْنَةٌ لَا يَدْخُلُ فِيهَا تَقْسِيمُ طَائِفَةٍ مَنْصُورَةٍ وَفِرْقَةٍ نَاجِيَةٍ.

وهذا إيرادٌ فيه شيءٌ من الغرابة يا مُحَمَّدُ...^(١)

(١) انتهى الشريط الرابع.

الدَّرْسُ السَّادِسُ

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنْ كُلَّ مَا تَقَدَّمَ مَبْنِيٌّ عَلَى قَاعِدَةٍ؛ وَهِيَ النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ، فَيَتَّبِعُونَ الْهَوَى وَالظَّنَّ، وَيُعْرِضُونَ عَمَّا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: اعْتَذَارُهُمْ عَنِ اتِّبَاعِ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ بِعَدَمِ الْفَهْمِ، كَقَوْلِهِمْ: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾^(١)، ﴿قَالُوا يَشْعِبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا نَقُولُ﴾ [هُود: ٩١] فَأَكْذَبَهُمُ اللَّهُ وَبَيَّنَّ أَنَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ الطَّبَعِ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَأَنَّ الطَّبَعِ بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ.

السادسة عشرة: اعْتِيَاظُهُمْ عَمَّا آتَاهُمْ مِنَ اللَّهِ بِكُتْبِ السَّحْرِ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿بَدَّ قَرِيْبٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١٠١) وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ^ط ﴿[البقرة].

السابعة عشرة: نِسْبَةُ بَاطِلِهِمْ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ كَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وَقَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾ [آل عمران: ٦٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدَاهُمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ.. فَاَلْمَسْأَلَةُ (الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ) مِنْ مَسَائِلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَهِيَ أَنَّ كُلَّ مَا تَقَدَّمَ مِنْ اسْتِدْلَالِهِمُ الْبَاطِلَةَ وَرَدَّهُمْ لِأَدْلَةِ الْحَقِّ مَبْنِيٌّ عَلَى قَاعِدَةِ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ فَيَتَّبِعُونَ الظَّنَّ وَالْهَوَى وَيُعْرِضُونَ عَمَّا يَجِبُ عَلَيْهِمْ اتِّبَاعُهُ مِنَ الدَّلِيلِ الْوَاضِحِ، هَذِهِ الْقَاعِدَةُ وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ نُرْجِي الْكَلَامَ عَلَيْهَا إِلَى وَقْتٍ لَاحِقٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: اعْتَذَارُهُمْ عَنِ اتِّبَاعِ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ بِعَدَمِ الْفَهْمِ، كَقَوْلِهِمْ: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، ﴿قَالُوا يَشْعِبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا نَقُولُ﴾ [هُود: ٩١]) وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ، فَبَيَّنَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِأَنَّ ذَلِكَ وَهُوَ عَدَمُ الْفِقْهِ وَعَدَمُ الْفَهْمِ بِسَبَبِ الطَّبَعِ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَبِسَبَبِ جَعْلِ الْأَكْتَةِ عَلَى الْقُلُوبِ، وَأَنَّ ذَلِكَ أَيْضًا

(١) سورة: البقرة؛ الآية (٨٨)، النساء، الآية (١٥٥).

كَانَ عَدْلًا مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مَسْأَلَةٌ عَظِيمَةٌ أَلَا وَهِيَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى اخْتِلَافِ مِلَلِ الْجَاهِلِيَّاتِ وَنَحْلِهِمْ يَعْتَدِرُونَ عَنِ اتِّبَاعِ الْحَقِّ وَيَكُونُ عُذْرُهُمْ هُوَ أَنَّهُمْ لَمْ يَفْقَهُوا مَا قِيلَ لَهُمْ وَلَمْ يَعْلَمُوهُ، يُرِيدُونَ بِذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمْ يَفْقَهُوا الْحُجَّةَ فِئَهُ مَنْ يَسْتَجِيبُ لَهَا، وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ تِلْكَ الْحُجَجَ الَّتِي جَاءَتْ بِهَا الرُّسُلُ أَوْ جَاءَ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ أَنَّهَا غَالِبَةٌ وَأَنَّهَا مُقَدَّمَةٌ عَلَى الْحُجَجِ الَّتِي يَحْتَجُّ بِهَا أَوْلِيَاكَ فَعِنْدَ الْمُشْرِكِينَ حُجَجٌ وَعِلْمٌ وَالرُّسُلُ وَالْأَنْبِيَاءُ جَاءُوا بِحُجَجٍ وَعِلْمٍ، فَلَمْ يَفْقَهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّاتِ أَنَّ حُجَجَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ أَدْلُ عَلَى الْمُرَادِ مِنْ حُجَجِ الْمُشْرِكِينَ.

وَلِيَّانِ ذَلِكَ نَقُولُ: إِنَّ الْحُجَّةَ لَا بُدَّ مِنْ إِقَامَتِهَا، فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَا بَعَثَ رَسُولًا إِلَّا لِأَجْلِ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ ﴿لَيْتَ لَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، فَمِنْ كَمَالِ عَدْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وَمِنْ كَمَالِ حُكْمِهِ وَحِكْمَتِهِ أَنَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَا عَذَّبَ أَحَدًا حَتَّىٰ يُقِيمَ عَلَيْهِ الْحُجَّةَ، وَلِذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ الْمُرْسَلِينَ وَبَعَثَ الْأَنْبِيَاءَ لِكَيْ تَنْقَطِعَ حُجَجُ النَّاسِ؛ بَلْ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَخَذَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ أَوْ عَلَىٰ بَنِي آدَمَ الْعَهْدَ لَمَّا أَخْرَجَهُمْ مِنْ ظُهُورِ آبَائِهِمْ إِلَّا يُكذِّبُوا بِتَوْحِيدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾، إِلَىٰ أَنْ قَالَ: ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [١٧٢] أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَنُهَلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [١٧٢] [الأعراف]، فَاللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ أَقَامَ الْحُجَجَ الْمُتَنَوِّعَةَ: حُجَجًا مَسْمُوعَةً وَحُجَجًا مَرِيئَةً، وَهَمَّ اعْتَدِرُوا عَنِ الْإِتِّبَاعِ بَعْدَ فَهَمِ الْحُجَّةِ، قَالَ سُبْحَانَهُ مُخْبِرًا عَنْ قَوْلِهِمْ: ﴿يَدَّعِيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾ [هود: ٩١]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾^(١) وَقَالَ سُبْحَانَهُ مُخْبِرًا عَنِ قَوْلِ الْيَهُودِ أَنَّهُمْ قَالُوا: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾^(٢).

وَتَقْرِيرُ هَذَا أَنَّ فَهَمَ الْحُجَّةِ لَهُ نَوْعَانِ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَفْهَمَ مَعْنَاهَا؛ يَعْنِي أَنْ يُقِيمَ الْحُجَّةَ مَنْ يُفْهَمُ مَعْنَى الْحُجَّةِ، بِأَنْ يَكُونَ بِلِسَانِ

(١) سورة: الأعراف؛ الآية (٢٥)، الإسراء، الآية (٤٦).

(٢) سورة: البقرة؛ الآية (٨٨)، النساء؛ الآية (١٥٥).

المُخاطَبِ، وأن يفهمه المراد من الحُجَّةِ، وهذا النوع مُتَّفَقٌ على أنه لا بدَّ منه، فإنَّ اللهَ جَلَّ جَلالُه ما بعثَ رسولَه إلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ، كُلُّ رَسولٍ بُعِثَ بِلِسَانِ قَوْمٍ ذَلِكَ الرَّسولِ، يعني بِلُغَتِهِمْ يَتَكَلَّمُ بِلُغَتِهِمْ ويتكلَّمُ بِلِسَانِهِمْ حتَّى يُبَيِّنَ لَهُمُ الحُجَّةَ، وحتَّى يفهموا معناها، وهذا مُتَّفَقٌ على أنه لا بدَّ منه؛ لأنَّه إذا حُوِّطَ أَحَدٌ بِغَيْرِ اللِّسَانِ الَّذِي يفهمه لم يَكُنْ نَمَّ إقامَةَ للحُجَّةِ.

فإذن هذا النوع رَجَعَ إلى أنه في معنى إقامَةِ الحُجَّةِ، وإقامَةُ الحُجَّةِ لا يَكُونُ إلاَّ بفهم معناها في هذا النوع.

النوع الثاني: فهم الحُجَّةِ الفهم الَّذِي يَتَّبِعُه استجابةً للحُجَّةِ، فإنَّ مَنْ فهمَ الحُجَّةَ فهمًا مُستَقِيمًا كامِلًا لا بدَّ أن يَنقَادَ لها، وهذا هو الَّذِي لا يُشترطُ في إقامَةِ الحُجَّةِ، فلم يَكُنْ لأولئك عُدْرٌ بقولهم: ﴿مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾، ﴿مَا نَفَقَهُ﴾ يعني ما نَعَلِمُ ولا نَفهمُ أن هذا الَّذِي تَقولُ أَرَجَحُ مِن قولنا، ولا نَفهمُ أنَّ عِلْمَكَ الَّذِي أتيتَ به أَرَجَحُ مِن عِلْمِنَا، وهذا النوع هو الَّذِي حُرِّمَ المُشْرِكُونَ في أَنَّهُمْ لم يفهموا فهمَ استجابةً، لم يفهموا الحُجَّةَ مِن جِهَةٍ كَوْنِهَا أَرَجَحُ مِن حُجَّتِهِمْ؛ ولكنَّ الحُجَّةَ فهِمُوا؛ فَفهموا معناها. فإذن فهم الحُجَّةِ نوعان:

النوع الأول: لا بدَّ منه.

النوع الثاني: وهو أن تفهم فهمَ مَنْ يَسْتَجيبُ، فإنَّ هذا لا يُشترطُ في إقامَةِ الحُجَّةِ، فإنَّ الحُجَّةَ تَقومُ ولو زَعَمَ الزَّاعِمُونَ أَنَّهُمْ لم يفهموا معناها إذا بَيَّنَّتْ لَهُمُ أَلْفاظُهَا وَكَانَتْ بِلِسَانِهِمْ وَبَيَّنَّ لَهُمْ معناها مِن أَهْلِ العِلْمِ والفهم لِبَيانِ المَعْنَى.

لهذا قالَ جَلَّ وعلا مُخْبِرًا عن قولِ المُشْرِكِينَ: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ وقال: ﴿مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾، ولم يَمْنَعُهُمْ هذا الاحتِجاجُ بأنَّهُمْ ما فَفهموا ولا فَفهموا بأنَّ تكونَ الحُجَّةُ قد أُقيمتَ عليهم، وإذ أَعْرَضُوا حَلَّ عليهم سَخَطُ اللهِ جَلَّ وعلا.

وأيضًا أَخْبَرَ سُبْحانَهُ أَنَّ قُرَيْشًا بل والعربَ جُعِلَتْ على قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةٌ قالَ سُبْحانَهُ: ﴿وَجَعَلْنَا على قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾ جَعَلَ اللهُ جَلَّ وعلا على قُلُوبِ المُشْرِكِينَ أَكِنَّةً تَحجِبُ الفِقهَ وتمنعُ الفهمَ، حواجزَ تمنعُ ذلكَ، ﴿أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾ يعني أن يفهموه، هذا الفهمُ إنَّما هو فهمُ موقعِ الاحتِجاجِ؛ فَهَمُ رُجْحانِ الحُجَّةِ على ما عندهم مِنَ الحُجَجِ، وهذا كُلُّ طائِفَةٍ مِن طوائِفِ الشُّركِ والجاهليَّةِ تَحْتَجُّ بهذا بأنَّها ما فَفهمت، بأنَّهُمْ ما

يُريدون أن ينسبوا إلى أنفسهم أنهم ردُّوا الحُجَّةَ عنادًا واستكبارًا.

ولهذا قال أئمتنا: إن إقامة الحُجَّةِ شرطٌ، وأمَّا فهمُ الحُجَّةِ فلا يُشترطُ، فليس كُفْرُ كُلِّ مَنْ كَفَرَ عنِ عنادٍ وتكذيبٍ؛ لأنَّ أولئك لم يفهموا وجهَ الحُجَّةِ الفهمَ الذي يجعلهم يُقدِّمونها على حُجَّتِهِمْ، ولكنهم فهموا تلكَ الكلماتِ وفهموا دلائلها وفهموا معناها.

قال الشيخ رحمه الله تعالى ههنا: (فأكذبهم الله) جلَّ وعلا في ذلك؛ يعني فيما احتجُّوا به من أنهم ما فقهوا يعني أكذبهم في أنهم فهموا المعنى، ولكنهم جعلت على قلوبهم أكنةً أن يفقهوه الفقه النافع، وهو سبحانه كثيرًا في القرآن ينسب الفعل إلى من يتنفع به، فقول الشيخ رحمه الله: (فأكذبهم الله) يعني في أنهم ما فقهوا الفقه الذي هو بمعنى فهم المعنى، وبين أنهم فهموا المعنى، ولكن الله جلَّ وعلا بين أنه جعل على قلوبهم أكنةً، وكثيرًا في القرآن ما يأتي نسبة الفعل إلى من يتنفع به، قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا نُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَأَفَامُوا الصَّلَاةَ وَمَنْ تَزَكَّى فَإِنَّمَا يَتَزَكَّى لِنَفْسِهِ﴾ [فاطر: ١٨]، فأخبر سبحانه في هذه الآية أن النبي ﷺ إنما يُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ مع أنه عليه الصلاة والسلام نذيرٌ للعالمين، لكن أضيف إلى أولئك الإنذار لأنهم هم الذين انتفعوا به ﴿إِنَّمَا نُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ﴾ لأنهم هم الذين انتفعوا بذلك.

فهنا في قول الشيخ: فأكذبهم الله جلَّ وعلا في ذلك، وبين سبحانه أن سبب عدم الفقه هو الطبع على القلوب، يعني عدم الفقه الذي هو في ترجيح الحُجَّةِ، الفهم الذي يترتب عليه ترجيح حُجَّةِ المرسلين على ما عندهم من الأوهام والحجج، وبين سبحانه أن ذلك الطبع بسبب كُفْرِهِمْ عَدْلًا مِنْهُ جَلَّ وَعَلَا وَحِكْمَةً، وهذا في كلِّ أهلِ جاهليَّةٍ يأتون بمثل هذا.

وهذه المسألة موسومة في كتب العلماء بمسألة إقامة الحُجَّةِ وفهم الحُجَّةِ، وتبين لك أن الصواب تقسيم فهم الحُجَّةِ إلى قسمين؛ لأن من أهل السنة في هذا القرن من اعترض على أئمتنا بعدم اشتراط فهم الحُجَّةِ؛ لأنه قال لا بد من فهم الحُجَّةِ، كيف تُقام الحُجَّةُ على من لم يفهمها؟ والعلماء بينوا، لكن هؤلاء ما انتبهوا إلى أن فهم الحُجَّةِ بالمعنى الأول الذي ذكرناه وهو فهم المعنى، وفهم مدلولات الكلام وفهم الاستدلال ووجه الاستدلال هذا لا بد منه، أمَّا الفهم الذي هو معرفة رُجحان هذه الحُجَّةِ على غيرها وقطع الشبهة - جميع الشبهة - فهذا لا يُشترط كما بينه الأئمة.

إِذَا تَبَيَّنَ لَكَ ذَلِكَ، فَتَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْخَصْلَةَ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ نَفَذَتْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي قَدِيمِ زَمَانِهَا وَفِي حَدِيثِهِ:

فَأَمَّا فِي قَدِيمِ زَمَانِهَا يَعْنِي فِي أَوَائِلِ الْأَمْرِ، مِنْ جِهَةٍ أَنْ كَثِيرًا مِمَّنْ أَعْرَضُوا عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَعَنْ لُزُومِ اتِّبَاعِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالْأَخِذِ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلْفُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَنَّ عُلُومَهُمْ كَانَتْ أَعْلَمَ وَأَسْلَمَ وَأَحْكَمَ، وَأَنَّهُمْ كَانُوا أَتَقَى اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ أَنْ يَخَوْضُوا فِي غَيْرِ مَا أَدْنَى اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَخَوْضُوا فِيهِ، إِذَا بُيِّنَ لَهُمْ ذَلِكَ، مُحْسِنُهُمْ يَقُولُ: مَا أَفْقَهُ هَذَا الْكَلَامُ؛ يَعْنِي هَذِهِ حُجَّةٌ لَيْسَتْ بِوَاضِحَةٍ، هَذَا الْكَلَامُ لَيْسَ بِوَاضِحِ الدَّلَالَةِ، فَيُرَدُّ هَذَا الْأَصْلَ الْعَظِيمَ مَعَ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّلَائِلِ الْوَاضِحَاتِ لِأَجْلِ عَدَمِ فَهْمِهِ، وَعَدَمِ فَهْمِهِ بِمَوْجِعِ الْحُجَّةِ، وَأَنَّ هَذِهِ الْحُجَّةَ أَقْوَى مِنْ حُجَّتِهِ هَذَا لَيْسَ بِعُذْرٍ لَهُ، لَيْسَ بِعُذْرٍ لَهُ وَلَا يُعْذَرُ فِي ذَلِكَ.

مِثَالُ هَؤُلَاءِ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي الْاِعْتِقَادَاتِ، سِوَاءَ كَانَتْ مِنْهَا الْاِعْتِقَادَاتُ الْكُفْرِيَّةُ أَمْ مَا كَانَ دُونَ ذَلِكَ، هَؤُلَاءِ اِعْتَضُوا وَتَرَكَوا كِتَابَ اللَّهِ وَالسُّنَّةَ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلْفُ إِلَى آرَاءِ أَحَدَثُهَا وَاعْتِقَادَاتِ وَضَعُوهَا، حَتَّى إِنَّهُمْ وَضَعُوا أُدْلَةً عَارَضُوا بِهَا الْأَدْلَةَ الْقُرْآنِيَّةَ وَالْأَدْلَةَ النَّبَوِيَّةَ، مِثْلَ الدَّلِيلِ الَّذِي وَضَعَهُ طَائِفَةٌ أَوْ الَّذِي وَضَعَهُ جَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ وَمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْمُعْتَرِلَةِ؛ الدَّلِيلُ الَّذِي يُسَمَّى بِدَلِيلِ الْأَعْرَاضِ، وَالَّذِي مِنْ أَجْلِهِ وَبَسْبِهِ أُوَلِّتِ الصِّفَاتُ وَحُرِّفَتِ النُّصُوصُ، وَوَقَعَ الْبَلَاءُ الْعَامُّ فِي الْمُسْلِمِينَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الدَّلِيلِ الْمُحَدَّثِ الْمُبْتَدَعِ، الَّذِي هُوَ خَطَأٌ فِي نَفْسِهِ، وَجِنَايَةٌ عَلَى الشَّرْعِ.

تَحْصِيلُ هَذَا الدَّلِيلِ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُثَبَّتَ وُجُودَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِإِثْبَاتِ حُدُوثِ الْأَجْسَامِ، وَأَنَّ الْأَجْسَامَ لَا يُثَبَّتُ حُدُوثُهَا إِلَّا بِإِثْبَاتِ حُلُولِ الْأَعْرَاضِ فِيهَا، وَالْأَعْرَاضُ هِيَ الْمَعَانِي الَّتِي تَطْرَأُ وَتَزُولُ. فَلَمَّا أَثَبَّتَ الْوَحْدَانِيَّةَ يَعْنِي وُجُودَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِهَذَا الدَّلِيلِ، صَارَ مَعَهُ مُتَعَيِّنٌ أَنْ يَنْفِي كُلَّ مَا يُعَارِضُ ذَلِكَ الدَّلِيلَ.

فَنَفَى إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ لِأَنَّ الصِّفَاتِ عِنْدَهُ أَعْرَاضٌ تَطْرَأُ وَتَزُولُ، وَإِذَا أَثَبَّتِ الصِّفَاتِ كَالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالنُّزُولِ وَالِاسْتِوَاءِ وَالْكَلامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ، إِذَا أَثَبَّتَهَا فَإِنَّهُ يَعْنِي فِي فَهْمِهِ أَنَّهُ يُثَبَّتُ أَعْرَاضًا تَطْرَأُ وَتَزُولُ، وَهُوَ مَا أَثَبَّتَ حُدُوثَ الْأَجْسَامِ إِلَّا بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ الَّتِي هِيَ طَرِيقَةُ الْأَعْرَاضِ، فَكَانَ مُسْتَمْسِكًا بِدَلِيلِهِ، وَبَدَلِيلِهِ هَذَا ظَهَرَتِ الْفِرْقُ الْمُعْتَرِلَةُ وَالْكَلاَبِيَّةُ وَالْمَاتَرِيدِيَّةُ وَالْأَشْعَرِيَّةُ وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ.

وَهُوَ دَلِيلٌ بَاطِلٌ مِنْ أَصْلِهِ، لَمَّا خَوِطَبَ أَهْلُ الْاِعْتِزَالِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّذِينَ أَخَذُوا بِهَذَا الدَّلِيلِ

وعظّموه، الَّذِي هو أَنَّهُ يُسْتَدَلُّ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِدَلِيلِ حُدُوثِ الْأَعْرَاضِ فِي الْأَجْسَامِ، لَمَّا اِحْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ هَذَا الدَّلِيلَ لَمْ يَأْتِ فِي الْكِتَابِ وَلَا فِي سُنَّةِ وَأَنَّهُ مَنقُوضٌ مِنْ أَصْلِهِ، وَأَنَّ أدَلَّةَ الْقُرْآنِ هِيَ الْمُتَعَيَّنَةُ فِي إِثْبَاتِ حُدُوثِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا هُوَ مَوْجِدُهَا وَمُحَدِّثُهَا وَخَالِقُهَا وَرَبُّهَا.

قالوا: إِنَّ نَقْضَ ذَلِكَ الدَّلِيلِ لَا نَفَهْمَهُ، وَقُلُوبُنَا لَمْ نَفْهَمْ ذَلِكَ، وَعُقُولُنَا لَمْ تُدْرِكْ ذَلِكَ، وَنَحْوَ هَذَا، مَعَ أَنَّ هَذَا الدَّلِيلَ وَاضِحٌ فِي نَفْسِهِ، لَكِنْ جُعِلَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا يُصُدُّهُمْ عَنِ اتِّبَاعِ الأدَلَّةِ الْقُرْآنِيَّةِ فَأَحْدَثُوا ذَلِكَ الْحَدِيثَ الْأَعْظَمَ فِي الْمَلَّةِ، أَلَا وَهُوَ ذَلِكَ الدَّلِيلُ الْبَاطِلُ مِنْ أَصْلِهِ الَّذِي بِسَبَبِهِ حَدَّثَتِ الْفِرْقُ الْمُخْتَلِفَةُ.

كَذَلِكَ فِي الْعِبَادَاتِ طَوَائِفُ الْمُبْتَدِعَةِ مِنَ الْمُتَنَسِّكَةِ وَالْمُتَّصِفَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، إِذَا احْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِبُطْلَانِ بَدْعِهِمْ وَبُطْلَانِ طَرَائِقِهِمْ فِي السُّلُوكِ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُسَلَّكَ طَرِيقٌ إِلَّا إِذَا كَانَ مُوَافِقًا لِلنَّصِّ فِي الْعِبَادَاتِ وَفِي الْعَقَائِدِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، بَيَّنَّا أَنَّهُمْ لَا يَفْهَمُونَ تِلْكَ الأدَلَّةَ، وَأَنَّ مَا بَيْنَهُمْ أَشْيَاخُهُمْ أَنَّ هَذَا أَوْضَحُ لَهُمْ، هُوَ لِأَنَّ أُقِيمَتِ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ وَبَيَّنَّتْ لَهُمْ وَلَكِنَّهُمْ مَا فَهَمُوا فَفَقَّهُوا فَمَنْ يَتَّبِعُ السَّلْفَ الصَّالِحَ، فَلَا يُعْذَرُ أَوْلَاكَ بِالْجَهْلِ، بَلْ أَكْذَبَهُمُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِمَا أَكْذَبَ بِهِ الْأَوَّلِينَ الَّذِينَ اعْتَدَرُوا بِأَنَّهُمْ لَمْ يَفْهَمُوا، هُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ وَيَسْمَعُونَ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي بَيَانِهَا، وَبَيَّنَّتْ لَهُمْ تِلْكَ الْأُمُورَ، وَصُنِّفَتْ فِي ذَلِكَ مُصَنَّفَاتٌ وَمَعَ ذَلِكَ بَقُوا عَلَى طَرَائِقِهِمُ الْمُبْتَدِعَةَ وَطَرِيقَهُمُ الصُّوفِيَّةَ الْمُحَدَّثَةَ.

يَحْتَجُّونَ بِأَنَّهُمْ مَا يَفْهَمُونَ، هَذَا الْفَهْمَ يَعْنِي فَهْمَ كَوْنِ حُجَّةِ السَّلْفِ أَرْجَحَ مِنْ حُجَجِهِمْ، وَطَرِيقَةَ السَّلْفِ أَرْجَحَ مِنْ طَرَائِقِهِمْ، وَهَؤُلَاءِ لَا يُعْذَرُونَ لِأَنَّهُمْ مُكْذَبُونَ بِمَا كَذَّبَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْأَوَّلِينَ.

وَهَكَذَا كُلُّ مَنْ أُقِيمَتِ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ مِنَ الْحُجَجِ الَّتِي فَهَمُّهَا لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ اثْنَانِ، أَوْ مِنَ الْحُجَجِ الَّتِي يُمَكِّنُ أَنْ تَفْهَمَ أَكْثَرَ مِنْ مَنَحَى، لَكِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ بَيَّنَّا مَعْنَاهَا وَأَوْضَحُوا مُرَادَهَا وَاسْتَدَلُّوا عَلَيْهِ بِالْأَدَلَّةِ، مِنْ بَيِّنٍ لَهُ ذَلِكَ فَقَدْ أُقِيمَتِ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، فَمَنْ خَالَفَ بَعْدَ ذَلِكَ وَلَوْ احْتَجَّ بَعْدَمِ الْفِقْهِ وَالْفَهْمِ فَهُوَ مُكْذَّبٌ.

قال الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَكْذَبَهُمْ (فَأَكْذَبَهُمُ اللَّهُ) وَبَيَّنَّ أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ هُوَ الطَّبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَأَنَّ الطَّبَعُ بِسَبَبِ الْكُفْرِ، وَهَذِهِ السَّبَبِيَّةُ مُطَرِّدَةٌ فِي كُلِّ مَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَنَهَجَ سَلْفَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي الْعُلُومِ وَالْأَعْمَالِ، فِي الْإِعْتِقَادَاتِ وَفِي السُّلُوكِ وَفِي الْفِقْهِ، كُلُّ مَنْ خَالَفَ هَذَا فَإِنَّهُ يُعَاقَبُ عَلَى صَنِيعِهِ بِأَنَّهُ لَا يَفْهَمُ الْحُجَجَ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ [١٠١] ﴿[الْكَهْفِ]، ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ مَعَ

أَنَّهُمْ سَمِعُوا كَلَامَ اللَّهِ، وَسَمِعُوا كَلَامَ رَسُولِهِ ﷺ، يَعْنِي أَهْلَ الشَّرِكِ لَكِنَّهُمْ ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ ذَلِكَ هُوَ السَّمْعُ النَّافِعُ، لَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ، الْإِسْتِطَاعَةُ بِمَعْنَى الْقُدْرَةِ؛ لِأَنَّهُمْ جُعِلَتْ عَلَى قُلُوبِهِمُ الْأَكِنَّةُ عِقَابًا لَهُمْ عَلَى إِعْرَاضِهِمْ عَنِ الْإِتِّبَاعِ، فَكُلُّ مَنْ أَعْرَضَ عَنِ الْإِتِّبَاعِ يُخْشَى عَلَيْهِ أَنْ يُعَاقَبَ بَعْدَمِ فَهْمِ الْحُجَجِ، وَهَذِهِ هِيَ أَعْظَمُ الْعُقُوبَاتِ، أَنْ يُعَاقَبَ الْمَرْءُ بِأَنْ لَا يَفْهَمَ كَلَامَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَلَا كَلَامَ رَسُولِهِ ﷺ.

وَإِذَا تَأَمَّلْتَ الْيَوْمَ أَكْثَرَ الْمُخَالَفِينَ فَإِنَّهُمْ إِذَا بَيَّنَّتْ لَهُمُ الْأَدْلَةُ وَالنَّهْجُ الصَّحِيحُ، يَقُولُونَ: إِنَّ هَذَا غَيْرُ وَاضِحٍ، هَذَا لَا يُلْزَمُ النَّاسُ بِهِ وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَهَذَا مِنْ جِنْسِ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ؛ مِنْ أَنَّهُمْ لَمْ يَفْقَهُوا، وَلَمْ يَفْهَمُوا، وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُمْ أَنَّ حُجَّةَ الْمُرْسَلِينَ أَعْظَمُ مِنْ حُجَّتِهِمْ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَنْ وَرِثَ الْكِتَابَ وَوَرِثَ السُّنَّةَ فَإِنَّ حُجَّتَهُ أَعْظَمُ مِنْ حُجَّةِ غَيْرِهِ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ وَعِنْدَهُ مِنَ الْعَقْلِ الشَّيْءَ الْكَثِيرَ، كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي الْمُتَكَلِّمِينَ: (أُوتُوا ذِكَاءً وَلَمْ يُؤْتُوا زَكَاءً أَوْ أُوتُوا عُلُومًا وَلَمْ يُؤْتُوا فَهْمًا)، يَعْنِي الْفَهْمَ النَّافِعَ فَإِنَّهُ حُرْمٌ كَثِيرُونَ الْفَهْمَ النَّافِعَ، فَكُلُّ مَنْ جَادَلَ الْيَوْمَ بِالْبَاطِلِ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَفْهَمْ الْحُجَجَ الَّتِي عَلَيْهَا سَلَفُ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَإِنَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ إِعْرَاضِهِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا يَكُونُ مِنْ أَمْرِهِ فِي عِلَاجِهِ أَنْ يَنْسَلِخَ مِنْ كُلِّ طَرِيقَةٍ لَيْسَ فِيهَا اتِّبَاعُ السَّلَفِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ سِيرَى مِنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ وَفَّقَ لِفَهْمِهِ، وَوَفَّقَ لِلسَّمْعِ النَّافِعِ، وَوَفَّقَ لِلْفِقْهِ -فِقْهِ الْأَدْلَةِ-، وَلِهَذَا تَرَى عِنْدَ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ الَّذِينَ انشَرَحَتْ صُدُورُهُمْ لِلْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، وَانشَرَحَتْ صُدُورُهُمْ لِاتِّبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ، وَجَاهَدُوا فِي ذَلِكَ وَبَيَّنُّوا، عِنْدَهُمْ مِنْ فَهْمِ النُّصُوصِ مَا لَيْسَ عِنْدَ غَيْرِهِمْ، فَمَنْ اتَّبَعَ النُّصُوصَ نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ، مِثْلَ مَا قَالَ بَعْضُ الْأُمَّةِ: مَنْ أَمَرَ السُّنَّةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ بَيِّنٌ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي كُلِّ زَمَانٍ لَمْ يَزَالُوا يَحْتَاجُونَ إِلَى مَنْ يَنْطِقُ بِالْحِكْمَةِ، وَلَيْسَ أَوْلَئِكَ إِلَّا أُمَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ الَّذِينَ تَبِعُوا السَّلَفَ الصَّالِحَ وَتَفَقَّهُوا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

فَالْيَوْمَ كُلُّ مَنْ أُفِيْمَتَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ وَبَيَّنَّتْ لَهُ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْذَرَ بِاحْتِجَاجِهِ بَعْدَمِ الْفَهْمِ؛ يَعْنِي الْفَهْمَ النَّافِعَ، إِلَّا فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ الْمُشْتَبِهَةِ الَّتِي اخْتَلَفَتْ فِيهَا أَنْظَارُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَكَانَ فِي النُّصُوصِ مَا يُعْذَرُ مَعَهُ أَوْلَئِكَ، مِنْ أَنَّهُمْ يَفْهَمُونَ مِنْهَا كَذَا، تَفْهَمُ مِنْهَا طَائِفَةٌ شَيْئًا وَتَفْهَمُ مِنْهَا الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى شَيْئًا آخَرَ، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ يَعْنِي خِلَافُ يُعْذَرُ بِهِ صَاحِبُهُ؛ لِأَنَّهُ نَاتِجٌ فِي أَصْلِهِ عَنِ اتِّبَاعِ أَمَّا إِذَا كَانَ نَاتِجًا عَنْ مُعَارَضَةِ النُّصُوصِ بِالْأَفْهَامِ الَّتِي لَمْ يَتَّبِعْ فِيهَا أَصْحَابُهَا كَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ فَأَصْحَابُهُ غَيْرُ مَعْذُورِينَ.

المسألة (السادسة عشرة) قال الشيخ: (اعتياضهم) يعني أهل الجاهليات (عمّا أتاهم من الله بكتب

السَّحْرِ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِنَدْوِ قَرِيْقٍ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كَتَبَ اللَّهُ وِرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (١٠١) وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ۖ ﴿[البقرة]﴾ وهذا بيانٌ لفعل اليهود، وأنَّ اليهودَ تركوا ما جاء به أنبياءُهم وما ساستهم به الأنبياءُ من العلمِ النَّافعِ إلى غيرِ ذلك من كُتبِ السَّحْرِ. وفي قوله تعالى هنا: ﴿وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ۖ﴾:

قال بعضُ أهلِ العلمِ: إنَّ معنى ﴿وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ۖ﴾ يعني في مُلكِ سُلَيْمَانَ ﴿عَلَىٰ﴾ بِمَعْنَى (فِي).

وقال آخرون: إنَّ معنى ﴿مَا تَتْلُوا﴾ ما تُكذِّبُ، فتكون ﴿تَتْلُوا﴾ مُضْمَنَةً مَعْنَى الكَذِبِ، وهو المُناسِبُ للتَّعدية بـ(على)؛ لأنَّ كَذَبَ يُعَدَّى بـ(على)؛ كَذَبَ عَلَىٰ فُلَانٍ، والتَّضْمِينُ مَعْرُوفٌ فِي لُغَةِ العَرَبِ مُطَّرِدٌ كَثِيرٌ.

﴿وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ﴾، ﴿تَتْلُوا﴾ هنا كما ذُكِرْتُ لكَ مُضْمَنَةً مَعْنَى الكَذِبِ، والمُلْكُ فِي هَذِهِ الآيَةِ مَعْنَاهُ العَهْدُ، فيكون معنى الآية: وأتبعوا ما تكذب الشياطين على عهد سليمان. وفي تفسير هذه الآية ستة أوجه، كيف كان ذلك الاتباع وكيف كان دخول السحر من جهة الشياطين على عهد سليمان، ستة أقوالٍ ذكرها ابنُ الجوزي في «زاد المسير» ورتبها ترتيباً حسناً.

الذي يهمننا منها ما يجمع، ما يجمع تلك الأقوال ويُناسبُ هذه المسألة وهو أنَّ حاصِلَ تلك الأقوال: أنَّ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جعلَ كُتُبًا مِنْ كُتُبِهِ أَوْ كُتُبًا مِنْ كُتُبِ الشَّيَاطِينِ تَحْتَ كُرْسِيِّ لِه، مُخْفَاةً عَنِ النَّاسِ، مَدْفُونَةٌ لَا يَعْلَمُ بِذَلِكَ أَحَدٌ، وَكَانَ عَهْدُ سُلَيْمَانَ لَدَى النَّاسِ يَطَّلِعُونَ عَلَيْهِ وَيَعْمَلُونَ بِهِ، فَهُوَ نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ منع النَّاسَ مِنَ النَّظَرِ فِيمَا كَتَبَتْهُ الشَّيَاطِينُ مِنَ السَّحْرِ وَالْأَقْوَالِ الَّتِي أَخَذُوهَا مِنَ الكَهَنَةِ كَمَا فِي أَحَدِ الْأَقْوَالِ، وَأَيْضًا دَفَنَ عَهْدَهُ وَكُتَابَهُ تَحْتَ كُرْسِيِّهِ، فَلَمَّا تُوَفِّي سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْلَمَتِ الشَّيَاطِينُ الكُهَّانَ أَنَّ عَهْدَ سُلَيْمَانَ مَكْتُوبٌ وَمَجْعُولٌ تَحْتَ كُرْسِيِّهِ، فَحَفَرُوا وَوَجَدُوهُ - وَالَّذِي أذْكَرُهُ الْآنَ هُوَ القَدْرُ الَّذِي تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الرِّوَايَاتُ، وَأَمَّا مَا تَخْتَلِفُ فِيهِ فَلَيْسَ هَذَا مَحَلَّ بَيَانِهِ لِأَنَّهُ دَخَلَهَا كَثِيرٌ مِنَ الإِسْرَائِيلِيَّاتِ، وَالرِّوَايَاتُ كُلُّهَا عَنِ الصَّحَابَةِ لَيْسَ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ مَرْفُوعٌ، لَكِنَّ الَّذِي يُنَاسِبُ ظَاهِرَ المَعْنَى - مَعْنَى الآيَةِ - هُوَ مَا أَصِفُهُ لَكَ الْآنَ - بَيْنَ الشَّيَاطِينِ لِلْكُهَّانِ أَنَّ عَهْدَ سُلَيْمَانَ تَحْتَ

كُرْسِيَّه فحَفَرُوا فَوَجَدُوهُ.

أَمَّا عَلَى الْقَوْلِ بَأَنَّ عَهْدَهُ الَّذِي كَانَ عَهْدَ بِهِ لِلنَّاسِ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّيَاطِينَ كَذَبَتْ عَلَى سُلَيْمَانَ بِأَنَّهُمْ لَمَّا اسْتَخْرَجُوهُ زَادُوا فِيهِ أَقْوَالًا زَادُوا فِيهِ إِبَاحَةَ السَّحْرِ، وَزَادُوا فِيهِ كَيْفَ يُسْحَرُ النَّاسُ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْأَقْوَالِ الشَّيْطَانِيَّةِ.

وَمَنْ قَالَ: إِنَّ الَّذِي دَفَنَهُ سُلَيْمَانُ هُوَ كُتُبُ الْكَهَنَةِ وَمَا كَتَبَهُ الْكَهَنَةُ، فَيَكُونُ أَوْلَيْكَ الشَّيَاطِينَ اسْتَخْرَجُوا تِلْكَ الْكُتُبَ مِنَ الْكَهَنَةِ، وَزَعَمُوا لِلنَّاسِ أَنَّهَا عَهْدُ سُلَيْمَانَ، مَعَ أَنَّ عَهْدَ سُلَيْمَانَ كَانَ مَعْرُوفًا فِيهِمْ، كَانَ مَحْفُوظًا فِي النَّاسِ يَعْرِفُونَهُ وَيَعْمَلُونَ بِهِ، لَكِنْ لَمَّا أَظْهَرَتِ الشَّيَاطِينَ تِلْكَ الْكُتُبَ وَقَالُوا: إِنَّهَا مِنْ عَهْدِ سُلَيْمَانَ أَوْ إِنَّهَا عَهْدُ سُلَيْمَانَ قَالَ الْيَهُودُ: إِنَّ سُلَيْمَانَ سَاحِرٌ.

وهذا ما أخبر الله جلَّ وعلا به في قوله: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرُوا

سُلَيْمَانَ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السَّحَرَ [البقرة: ١٠٢].

ما كفر سليمان عليه السلام بالسحر، وإنما عهد للناس العهد الذي ينفعهم، وعلمهم ما ينفعهم، وأقام الحجة عليهم وبين لهم ما ينجيهم، وأنفذ فيهم ما أوحى الله جلَّ وعلا، ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾ وحاشاه أن يكون كذلك ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السَّحَرَ﴾ يعني بعد موت سليمان بما أخذوه من الكتب، زاعمين أن هذا من دين سليمان، زاعمين أن هذا هو عهد سليمان.

وهذا هو أصل هذه المسألة من أن أولئك الذين كانوا من أتباع سليمان اعتاضوا عما أتاهم من الله جلَّ وعلا من عهد سليمان، ومما أنزله الله جلَّ وعلا عليهم وبينه لهم على لسان سليمان عليه السلام، ذلك القدر المتيقن، ذلك القدر الذي لا شك فيه ولا التباس اعتاضوا عنه بكتب السحر التي جعلتها الشياطين.

وهذا الأمر أصل في أن أهل الجاهليات نبذوا الرسائل وأخذوا بما هو من جنس السحر أو أخذوا بالسحر أصلاً كما في هذه المسألة.

فهذه المسألة أصل في أن كل من خالف الرسل ممن جاء بعدهم إنما خالف الرسل لأنهم اعتاضوا واستبدلوا ما أنزل الله جلَّ وعلا عليهم، وما أمرهم باتباعه، استبدلوه بشيء آخر من الكتب إما بكتب سحر، وإما بكتب محرفة، وإما بكتب مفتراة على الله جلَّ وعلا ونحو ذلك.

اليهود طائفة منهم من علمائهم افتروا على الله الكذب؛ بأن جعلوا في التوراة ما ليس منها، وأدخلوا فيها ما ليس منها، حرّموا على الناس الحلال، وأحلّوا لهم الحرام، مع أنّ التوراة الأصلية كانت في أوّل الأمر موجودة عند الناس؛ ولكنهم تركوها وأخذوا بتلك الأقوال وبتلك الآراء.

وهكذا في أهل الجاهلية - جاهلية العرب - كان ذلك عندهم نبذوا المتيقن لديهم من دين إبراهيم عليه السلام، وأخذوا بما أحدثه طائفة من أهل مكة أو طائفة من العرب.

فكانت هذه المسألة واضحة بأن أهل الجاهلية يتركون ما أنزل الله جلّ وعلا إلى غيره.

وهذه الشعبة من شعب أهل الجاهلية أيضًا هي في هذه الأمة في أوسع صورها، وفي أظهر وأوضح مظاهرها، أعظم ممّا كان عند اليهود وأعظم ممّا كان عند غيرهم، ذلك أنّ كتاب الله جلّ وعلا محفوظٌ

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿١﴾ ﴾ [الحجر]، وسنة النبي ﷺ محفوظة أيضًا بما بينه أهل العلم من صحيحها وسقيمها، فالدين محفوظ ليس بعرضة للتغيير ولا التبديل، دين باقٍ إلى قيام الساعة، كتاب الله باقٍ وسنة النبي ﷺ باقية، وهذا يوجب على الناس أن لا يحدوا عنها، وأن لا يرغبوا الهدى في غير الكتاب وسنة النبي ﷺ، ما الذي حصل في هذه الأمة؟ تركت تلك الأصول.

ترك الكتاب وترك السنة، واستبدل طائفة من هذه الأمة بالكتاب والسنة كتب الفلسفة وكتب الكلام.

طائفة أخرى استبدلت بكتب السنة كتب الرأي من كتب بعض الفقهاء المتقدمين الذين لا يذكرون في كتبهم إلا الرأي؛ رأيت إن كان كذا فكيف يكون، بحلوها من الحجج والأدلة وكلها مبنية على قياس ورأي.

ترك طائفة من هذه الأمة سير السلف في العبادات وأخذوا بكتب القوم الذين صنّفوا في ذلك من أهل الطرق ونحو ذلك، مع أنّ الكتاب محفوظٌ والسنة محفوظةٌ لكنهم اعتاضوا واستبدلوا ما أتاهم من الله جلّ وعلا بغيره من جنس ترك أولئك لعهد سليمان واتباعهم السحر، بل إنّ طائفة من هذه الأمة أخذت بالسحر وكتب السحر وتركت الأصل المنزل على هذه الأمة.

الفلاسفة دخلوا في هذه الأمة، فطائفة من عقلاء هذه الأمة كما يقولون وكما يُسمّونهم العقلاء والأذكىاء، تركوا الكتاب والسنة وزعموا أنّ نصوص الكتاب والسنة هذه توهيمية تخيلية إنّما تنفع

للعوام، وأن النبي ﷺ ما ذكره في السنة، بل وما أنزله الله جل وعلا في الكتاب إنما هو وهمٌ وخيالٌ هؤلاء يُسمون أهل الوهم والتخيل؛ يعني قالوا: إن هذه النصوص وتلك الظواهر من النصوص ليست مُراداً وإنما هي ظواهرٌ وهميةٌ خياليةٌ لإصلاح الناس؛ لأنه لا يصلح الجمهور -على حد قولهم- إلا هذا، لا يصلح الناس لأجل بلادهم عامةً وعدم فهمهم كما يقول أولئك، لا يصلحهم إلا هذه الطريقة، والحكماء يصلحون الناس بما يناسبهم من الطرائق، يقولون: فأتى الكتاب والسنة بالطرائق التي تصلح للجمهور وما فيها من الوهم والتخيل، وأما طرائق أهل العقول والحجى وأهل الفهم والنظر فإنما هي طريقة الفلسفة؛ طريقة طلب الحكمة بالاستدلال بالكُونيات ونحو ذلك مما يبحثونه، وبه قُدمت الفلاسفة على صفة هذه الأمة، ومن أجله قيل: إن علم السلف أسلم ولكن علم الخلف أعلم وأحكم، كما قاله ضالّهم.

كذلك اعتاض طائفة من هذه الأمة عما جاء في الكتاب والسنة وما بينه علماءنا؛ يعني علماء سلف هذه الأمة من معانيهما، اعتاضوا عنهما بكتب أحدثها المتكلمون والمتكلمون أخص من الفلاسفة، فكل فيلسوف متكلم وليس كل متكلم فيلسوفاً، وأخذوا بمنطق اليونان وأخذوا بالقواعد التي يُسمونها قواطع عقلية وأدخلوها بهذه الأمة، وجعلوا كتبهم في العقائد مُقدمة على العقائد التي جاءت في الكتاب والسنة؛ بل إنه منهم -من أهل الكلام- من زعم أن نصوص الكتاب والسنة تُحير ولا تهدي، لأننا لا نعرف المعنى، مثل ما قال بعض من ينحى منحى أولئك -سامحاً الله وهو من المنتسبين إلى شرح كتب السنة- حينما ذكر مسألة الاستواء في «شرح جامع الترمذي» قال: الاستواء يرد في لغة العرب على خمسة عشر معنى ثم ساقها، وكل ذلك غلط؛ لأن الاستواء لا يرد في اللغة إلا بمعنى واحد وهو العلو، ثم ساقها، فلما ساقها قال: فالله أعلم أي ذلك المراد. وهؤلاء يزعمون أن نصوص الكتاب والسنة أنها توهم الناس الاعتقاد بالتجسيم والعباد بالله، فاعتاضوا عن شرحها وبيان ما فيها من العقائد شرح الكتاب والسنة، إلى كتب وضعوها كتب عقائدية وضعوها يعتمدون عليها ويُدرسونها الناس^(١) مبنها على الرأي وليس مبنها على النص.

كذلك أهل السلوك اعتاضوا عن الزهد المشروع الذي كان عليه صحابة رسول الله ﷺ، بل ما كان من

(١) انتهى الوجه الأول من الشريط الخامس.

هَدِي النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَزْهَدُ الزَّاهِدِينَ وَإِمَامُ الْعَارِفِينَ وَقُدْوَةُ الْعِبَادِ، اعْتَاضُوا عَنْ ذَلِكَ إِلَى كُتُبٍ خَاصَّةٍ وَضَعَهَا الْقَوْمُ فِي زُهْدِهِمْ وَعِبَادَتِهِمْ، فَصَنَّفُوا كُتُبًا فِي ذَلِكَ، وَمِنْ أَوَائِلِ مَنْ صَنَّفَ فِي هَذَا الْحَارِثُ الْمُحَاسِبِيُّ وَطَائِفَةٌ مِنْ طَبَقَتِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ شَائِعًا فَانْتَبَهَ إِلَى ذَلِكَ أُمَّةُ السُّنَّةِ، فَصَنَّفُوا فِي مُقَابَلَةِ ذَلِكَ مَا يَهْدِي النَّاسَ فِي بَابِ السُّلُوكِ، أُمَّةُ الْحَدِيثِ صَنَّفُوا كُتُبَ الزُّهْدِ، فِي مُقَابَلَةِ أَخِيذِ الْمُتَصَوِّفَةِ بِكُتُبِ يَضَعُونَهَا لَيْسَتْ مُعْتَمَدَةً عَلَى هَدْيِ السَّلَفِ، فَصَنَّفَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ كِتَابَ «الزُّهْدِ»، وَصَنَّفَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ «الزُّهْدَ»، وَهَكَذَا طَوَائِفُ صَنَّفُوا الزُّهْدَ فِي مُقَابَلَةِ تَرْكِ أَوْلِيَاءِ زُهْدِ السَّلَفِ إِلَى زُهْدِ مُبْتَدِعِ وَتَصْنِيفِ الْكُتُبِ فِيهِ، وَلِهَذَا حَذَّرَ السَّلَفُ مِنْ تِلْكَ الْكُتُبِ وَتِلْكَ التَّصَانِيفِ، زَادَ الْأَمْرَ حَتَّى وُضِعَ لِلسُّلُوكِ أَصُولٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَاعْتَاضُوا عَنْ أَصْلِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَى تِلْكَ الْأَصُولِ الْمُبْتَدَعَةِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، حَتَّى جُعِلَتْ تِلْكَ الْأَصُولُ فِي آخِرِ الْأَمْرِ طَرِيقَةً مِنْ طَرَائِقِ الْقَوْمِ لَهَا اصطِلَاحَاتُهَا وَلَهَا مَدَلُولَاتُهَا مِمَّا يُعَارِضُ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ؛ بَلْ زَادَ الْأَمْرَ حَتَّى وَصَلَ بِهِمُ الْحَالُ أَنْ جَعَلُوا مَقَامَ السَّائِرِينَ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ أَعْظَمَ مِنْ مَقَامِ الْأَنْبِيَاءِ كَمَا قَالَ قَائِلُهُمْ وَهُوَ ابْنُ عَرَبِيِّ فِي «فُصُوصِهِ» قَالَ:

مَقَامُ النَّبُوَّةِ فِي بَرْزَخِ فُؤَيْقَ الرَّسُولِ وَدُونَ الْوَلِيِّ

فَجَعَلَ الْوَلَايَةَ أَعْظَمَ مِنَ النَّبُوَّةِ وَالنُّبُوَّةِ أَعْظَمَ مِنَ الرَّسَالَةِ ذَلِكَ أَنَّ الْوَلَايَةَ عِنْدَهُمْ كَسِيَّةٌ تُكْتَسَبُ مِمَّا أَخَذَ مِنَ الْمَعَارِفِ وَالْكِتَابِ الَّتِي تَهْدِي تَبَيَّنَ كَيْفَ تُكْتَسَبُ، وَأَمَّا النَّبُوَّةُ فَإِنَّمَا هِيَ فَضْلٌ وَمَا كَانَ بِالْكَسْبِ تُكْشَفُ لَهُ الْحُجُبُ، وَمَا كَانَ بِالْإِخْتِيَارِ لَا تُكْشَفُ لَهُ الْحُجُبُ، وَلِهَذَا فَضَّلُوا خَاتِمَ الْأَوْلِيَاءِ عَلَى خَاتِمِ الْأَنْبِيَاءِ، كَمَا يَقُولُونَ، سَبَبُ ذَلِكَ تَرْكُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِلَى غَيْرِهِ، فَكَانُوا حَاقِقِينَ بِمَا وَصَفَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْيَهُودَ بِقَوْلِهِ: ﴿بَدَأَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَأَى ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة]، وَهَكَذَا فِي جَوَانِبِ السِّحْرِ، كَذَلِكَ فِي الْكُهَانَةِ، فِي الْعِجْبَةِ، فِي الصَّرْفِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَنْوَاعِ، كُلُّهَا فِيهَا كُتُبٌ، مَوْجُودَةٌ فِي الْأُمَّةِ، وَلِهَذَا كَانَ أَهْلُ الْعِلْمِ يَوْصُونَ بِأَنْ تُحْرَقَ وَتُمْنَعَ الْكُتُبُ الَّتِي فِيهَا الْبِدْعُ، بَلْ نَصَّ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنْ كُتِبَ الْبِدْعِ الَّتِي تَشْتَمِلُ عَلَى الضَّلَالِ أَنَّهَا تُحْرَقُ وَلَا يَضْمَنُ مَنْ حَرَقَهَا مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الضَّلَالِ وَأَهْلِ الْبِدْعِ الْمُشْتَمَلَةِ عَلَى مُنَاقِضَةِ الشَّرْعِ وَمُنَاقِضَةِ كُتُبِ السُّنَّةِ، مِثْلَ كُتُبِ السِّحْرِ وَالشَّعْوَذَةِ وَالْفَلَسَفَةِ وَالْكَلامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، مِمَّا حَفِظَ بِهِ عُلَمَاؤُنَا الْأَوَائِلِ هَذِهِ الْبِلَادَ مِنْ شَرِّهَا.

واليوم مع شديد الأسف وقولنا: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة]، كثرت الكتب المخالفة لمنهج السلف، في هذه البلاد سابقاً ما ترى الكتب حتى في التفسير ما ترى الكتب المخالفة لكتب السلف ما ترى مثل «تفسير الرازي» وأمثاله، ما ترى كتب السحر، ما ترى كتب الصوفية الغلاة، ما ترى كتب أهل البدع، ولكن اليوم أكثر ذلك في الناس لأجل أن منا من اعتاض عن تلك الكتب إلى غيرها من الكتب، وهذا لا شك أنه خصلة من خصال أهل الجاهلية، وسبب من أسباب الضلال، أن يكون عندنا كتاب الله جلّ وعلا نقياً كأنما أنزل الساعة، ويكون عندنا سنة النبي ﷺ كأنما النبي ﷺ بيننا يحدثنا بها ونترك ذلك إلى غيره من الهذيان وإلى غيره من الأفهام والأفكار، لا شك أن هذا من جنس فعل أهل الجاهلية، وهكذا في أصناف كثيرة من الأمة يضيق المقام في استقصائها.

نقف عند هذا الحد نجيب على بعض الأسئلة.

ثم إن هذه المسائل - مسائل الجاهلية - التي خالفهم رسول الله ﷺ فهي كما ترى هي عزيمة المعاني وهي مهمة جداً في حياتنا اليوم، بل إنه ينبغي على الشباب والدعاة إلى الله جلّ وعلا أن يكون في حلقاتهم، وأن يكون في بيان دعوتهم ما يستدلون فيه بكثير من هذه المسائل؛ لأنه إذا بينت للناس أن هذه خصلة من خصال اليهود، خصلة من خصال الجاهلية، بدلائلها وبكلام أهل العلم عليها، ثم بينت أن هذه دخلت في الأمة، يكون هذا من أنفع أبواب الدعوة، ومن أنفع طرقها، وهذه من الطرق السلفية المحمودة في الدعوة؛ دعوة الناس، ولهذا الشيخ رحمه الله اعتنى ببيان هذه المسائل؛ لأن الجميع راغب في أن يكون مجاناً لسنن أهل الجاهلية ولطرائقهم ولخصالهم سواء كانوا يهوداً أو نصارى أو مشركين أو مجوساً أو... إلى آخره من الملل والنحل.

فإننا نرى هذه المسائل فهماً واستنباطاً، ثم عنايتكم بشرح كيف كان عليه أهل الجاهلية ببيان أصل المسألة، ثم صور دخول هذه الخصلة في هذه الأمة، وأن هذا مصداق لقول النبي ﷺ: «لَتَبْعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ» هذا من الأمور التي تعين الداعية على الوصول إلى مبتغاه، وتبين الحق للناس.

أسأل الله الكريم أن يزيدني وإياكم من الهدى والاهتداء، وأن يجعلنا ملازمين لما أنزله الله جلّ وعلا علينا، منابذين لكل ما يخالف ذلك الأصل العظيم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

[الأسئلة]

سؤال (٣٨): بالنسبة لأهل البدع غير المكفرة هل يشهر بهم ويحذر منهم ومن آرائهم؟

الجواب: أن هدي السلف الصالح أن أهل البدع سواء كانت بدعتهم مكفرة أو كانت بدعتهم ليست بمكفرة أنهم يلزم أن يبين للناس حالهم؛ لأجل أن لا يتعدى ضررهم إلى الناس، لأنه ما من مبتدع إلا وسيمارس بدعته، إن لم يدع إليها قولاً دعا إليها فعلاً، وهذا يتعين أن يحمى الدين من هؤلاء؛ لأن حماية الدين وحراسة الملة أصل من أصول الإسلام، وواجب من واجباته العظام على هذه الأمة، فلا بد أن تبقى في هذه الأمة طائفة تحرس هذا الدين من بدع المبتدعين، سواء أكانت بدعاً مكفرة أو كانت بدعهم غير مكفرة؛ لأن حماية الدين أعلى من حماية ورعاية الأشخاص، ومهما كان مقامهم في العلم، مقامهم في السلوك ونحو ذلك، فالسلف ما زالوا يذكرون في وقتهم على من كان معروفاً بالصلاح؛ أنكر الإمام أحمد على الحارث المحاسبي، أنكر الإمام أحمد على طائفة، بل أنكر الأئمة على الواقفة في مسألة خلق القرآن، مع ما حصل في تلك الأزمنة من المحنة العظيمة.

فإذن هدي السلف الإنكار على أهل البدع، لكن هذا متوقف على شيء، وهو أن يثبت وصف البدعة لمن ينكر عليه، فإذا ثبت وصف البدعة على من ينكر عليه، بوصف أهل العلم الراسخين العارفين بالبدع، بوصفهم بذلك، فإنه ينكر عليهم، لا يكون مسألة البدع والابتداع محل اجتهادات فلان من الشباب يرى أن هذه بدعة والآخر لا يرى، إن اختلفنا في هذه المسألة من جنس المسائل الأخرى الرجوع فيها إلى أهل العلم، هل هذه بدعة أم لا؟ فإن من الناس من يكفر بما ليس بمكفر، ومنهم من يبدع بما ليس بمبدع، وهكذا، فيجب أن يثبت العرش أولاً مثل ما يقول القائل: أثبت العرش ثم أنقش، يعني أولاً يثبت أنها بدعة بإثبات أهل العلم، ثم بعد ذلك ينكر على أصحابها إنكار أهل بدع. هناك مقولة انتشرت ألا وهي أنه لا ينكر إلا على أهل البدع المكفرة، وهذه المقولة خطأ ومخالفة لمنهج سلف هذه الأمة من أصله.

سؤال (٣٩): إذا كان لا بد من فهم الحجّة، هل يعني هذا أنه لا بد من ذكر الأدلة ووجه الدلالة ولا

يكفي أن يقال: إن هذا شرك أو بدعة أو حتى معصية أم لا؟

الجواب: الحكم ليس إقامة للحجة، من ذكر حكم مسألة لواقع فيها لا يعتبر هذا إقامة للحجة حتى

يُبَيِّنُ لَهُ الْحُجَّةَ الرَّسَالِيَّةَ، كَمَا يُعْبَرُ عَنْهَا أَهْلُ الْعِلْمِ، يَقُولُونَ: إِقَامَةُ الْحُجَّةِ هِيَ إِقَامَةُ الْحُجَّةِ الرَّسَالِيَّةِ، لَيْسَ إِقَامَةُ الْحُجَّةِ فِي رَأْيٍ أَحَدٍ؛ يَعْنِي تُبَيِّنُ لَهُ آيَاتُ مِنَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، تُبَيِّنُ لَهُ الْأَدْلَةَ مِنَ السُّنَّةِ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يُبَيِّنُ لَهُ وَجَهَ دِلَالَتِهَا، وَيُبَيِّنُ لَهُ ذَلِكَ مَنْ هُوَ عَارِفٌ بِأَوْجِهِ الْاسْتِدْلَالِ فَاهِمٌ لذلك.

فَإِذَا بَيَّنَّ لَهُ ذَلِكَ مَنْ هُوَ عَارِفٌ بِأَوْجِهِ الْاسْتِدْلَالِ فَأَصَرَ وَلَمْ يَسْتَجِبْ فَقَدْ أُقِيمَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ.

وَإِقَامَةُ الْحُجَّةِ مُخْتَلِفٌ فَبَعْضُ الْمَسَائِلِ لَا يَكْفِي فِي إِقَامَةِ الْحُجَّةِ فِيهَا فِعْلُ الْوَاحِدِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ تُجْلَى مَسَائِلُهَا وَذَلِكَ لِكَوْنِهَا غَامِضَةً، فَإِقَامَةُ الْحُجَّةِ تَبْعٌ لِأَصْلِ الْمَسْأَلَةِ.

فَإِذَا كَانَتْ الْمَسْأَلَةُ وَاضِحَةً كَانَتْ إِقَامَةُ الْحُجَّةِ فِيهَا أَسْهَلَ وَأَيْسَرَ مِثْلَ كَوْنِ الْاسْتِغَاثَةِ بِغَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ الْأَمْوَاتِ شِرْكًَا، هَذِهِ ظَاهِرَةٌ وَاضِحَةٌ، الْأَدْلَةُ عَلَيْهَا مَا تَحْتَاجُ مَزِيدَ بَيَانٍ وَمُتَابَعَةٍ فِي ذَلِكَ.

لَكِنْ هُنَاكَ مَسْأَلَةٌ غَلِطَ فِيهَا طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهِيَ هَلْ طَلَبُ الشَّفَاعَةِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شِرْكٌَ أَمْ لَا؟ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ إِقَامَةُ الْحُجَّةِ فِيهَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ فِي الْأُولَى؛ لِأَنَّ تِلْكَ وَاضِحَةٌ بَيْنَهُ، وَأَمَّا هَذِهِ مُلْتَبِسَةٌ فَيَكُونُ إِقَامَتُهَا بِإِقَامَةِ الدَّلَائِلِ وَإِبْضَاحِهَا وَتَوَالِي ذَلِكَ وَتَصْنِيفِ الْمُصَنَّفَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ حَتَّى تُقَامَ وَتُبَيِّنَ؛ لِأَنَّهَا فِيهَا نَوْعٌ اشْتِبَاهٍ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، لِأَنَّ مَنْ قَالَ بِهَا وَهُمْ قَلَّةٌ أَنْ قَوْلَهُمْ خَطَأً وَقَوْلُ ضَعِيفٌ لَا يَلْتَمِزُ إِلَيْهِ، بَلْ هِيَ مِنْ جِنْسٍ غَيْرِهَا طَلَبُ الشَّفَاعَةِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَمِنْ جِنْسٍ طَلَبِ غَيْرِ الشَّفَاعَةِ مِنَ الدُّعَاءِ وَغَيْرِهِ؛ بَلْ إِنَّ الشَّفَاعَةَ مَعْنَاهَا أَنْ تَطْلُبَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ؛ أَنْ يَطْلُبَ الطَّالِبُ مِنَ النَّبِيِّ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ، وَهَذَا طَلَبٌ وَدُعَاءٌ وَهَذَا تَحْتَاجُ إِلَى مَزِيدِ بَيَانٍ.

فَإِذَنْ إِقَامَةُ الْحُجَّةِ لَهُ مَرَاتِبٌ مُخْتَلِفَةٌ، فَكُلَّمَا كَانَتْ الْمَسْأَلَةُ أَكْثَرَ اشْتِبَاهًا كَانَتْ إِقَامَةُ الْحُجَّةِ فِيهَا لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ أَكْثَرَ وَأَبْلَغَ، وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ نَصَّ عَلَيْهَا وَذَكَرَهَا أَثْمَنُنَا مِنْهُمْ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتَاوِيهِ».

سؤال (٤٠): سؤَالٌ يَتَعَلَّقُ بِالدَّعْوَةِ لَكِنْ سؤَالٌ يَكْثُرُ، يَعْنِي بَعْضُ الْأَسْئَلَةِ مَا أَحَبُّ أَنْ أُجِيبَ عَنْهَا لَكِنَّهُ إِذَا رُدَّ السُّؤَالُ مِرَارًا يَعْنِي كَأَنَّهُ فِيهِ حَاجَةٌ إِلَى الْجَوَابِ، هَذَا السُّؤَالُ يَقُولُ صَاحِبُهُ: هَلْ وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ تَوْقِيفِيَّةٌ أَمْ لَا؟ مَنْ أَتَى بِوَسِيلَةٍ لَمْ يَأْتِ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ هَلْ يَكُونُ مِنَ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَكُونُ مُبْتَدِعًا؟

الجواب: يَهْمُنَا الطَّرْفُ الْأَوَّلُ مِنَ السُّؤَالِ. هَلْ وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ تَوْقِيفِيَّةٌ؟

إذا قيل: إن وسائل الدعوة توقيفية، فهذا غلط، وإذا قيل: إن وسائل الدعوة اجتهادية، فهذا غلط، والصواب التفصيل:

أن من وسائل الدعوة ما هو توقيفي ومن وسائل الدعوة ما هو اجتهادي، وبسط جواب هذا السؤال يحتاج إلى مقام أوسع لبيان أصوله من كلام أهل العلم وقواعدهم.

لكن يضرب مثال لذلك وهو أن التسجيل مثلاً وتصنيف الكتب، هذا لم يكن في عهد النبي ﷺ؛ ولكنه وسيلة نافعة، لم؟ لأن الأصل فيها الجواز، وهذا من جنس كثير من الوسائل التي عمل بها أهل العلم لما لم يكن في الزمن الأول، فهذه تكون وسائلًا اجتهادية.

القسم الثاني وسائل لا يجوز فيها الاجتهاد، بل يجب أن يكون فيها توقيف وتلك الوسائل هي ما كان في الشرع ما يغني عنه، ما كان في السنة ما يدل على طريقة من الطرق، التربية مثلاً للدعوة، ثم يأتي آت ويخالف تلك الطريقة إلى طريقة أخرى محدثة ويدعو بها، خاصة إذا كانت تلك الطرق مما عمل به بعض المبتدعة.

من مثل ما يسمونه في زمن الإمام أحمد والشافعي (التغيير)، التغيير نوع من الأشعار التي يزهد بها الناس بالدنيا ويرغبون فيها بالآخرة، كانت تلقى على الناس على وجه فيه ألحان، وربما صاحبها طرق الجلود القديمة حتى ينفض عنها الغبار فسميت تلك الطريقة تغييراً، أهل السنة أنكروها، وقالوا: إنها بدعة، ونحو ذلك من كلامهم، بل أقاموا على أصحابها الحجة بأن هذه مخالفة للسنة ومخالفة للهدى، لم؟ لأن المقصود من تلك الوسيلة هو ترفيق قلوب الناس، والشرع - القرآن والسنة - إنما أتى لترقيق قلوب الناس، فإذا أحدثت طريقة في هذه المسألة وهي الترفيق والترغيب، غير الطريقة الأولى، فإنها ولو كانت نافعة في الدعوة، لكنها وسيلة محدثة وتلك الوسيلة ليس بابها الاجتهاد، والتغيير من جنس ما يكون في هذا الزمان من أناشيد الصوفية ونحو ذلك ممن تأثر بهم من الأناشيد وغيرها، هذه مشابهة للتغيير الأول الذي نهى عنه أهل العلم.

المقصود أن تفصيل هذه المسألة يحتاج إلى مزيد بيان، لكن أصلها أن وسائل الدعوة منها ما هو توقيفي ومنها ما هو اجتهادي.

ومثل هذه المسائل التي هي أصول ينبغي أن يسأل طلاب العلم فيها وأهل الدعوة يسألون فيها أهل

العِلْم؛ لَأَنَّ مِيزَةَ الْمُتَّبِعِينَ لِسَلْفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنَّهُمْ لَا يُقَدِّمُونَ رَأْيًا عَلَى حُكْمِ الشَّرْعِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَإِذَا اشْتَبَهَتْ مَسْأَلَةٌ: هَلْ يَسُوعُ لَنَا أَنْ نَأْخُذَ بِهَا أَمْ لَا؟ يُسْأَلُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَإِذَا أَفْتَى أَهْلَ الْعِلْمِ بِالْجَوَازِ كَانَتْ جَائِزَةً، وَإِذَا أَفْتَى أَهْلَ الْعِلْمِ بِالْمَنْعِ كَانَتْ مَمْنُوعَةً، فَيَكُونُ الْمَرْءُ قَدْ خَرَجَ عَنْ رَأْيِهِ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَاتَّبَعَ كَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ، مُتَّبِعًا فِي ذَلِكَ قَوْلَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٤٣) [النحل].

سؤال (٤١): ما معنى قولهم: لا بُدَّ في إقامة الحجَّة من انتفاء الموانع وثبوت الشروط؟

الجواب: انتفاء الموانع وثبوت الشروط، لا أعلم -ربما لقصور- أنها جعلت تبعاً لمسألة إقامة الحجَّة، وإنما جعلت هذه في مسائل الأحكام والأسماء؛ يعني هل يكفر؟ الكفر متى يُطلق؟ البدعة متى تُطلق؟ الفسق متى يُطلق؟ ونحو ذلك، هذه من الأسماء، وهذه الأوصاف هي التي قال فيها أهل العلم: لا بُدَّ حين إطلاقها على المُعَيَّن أن تجتمع الشروط وأن تنتفي الموانع، أمَّا في إقامة الحجَّة فلا أذكر أحدًا في ذلك.

ما معنى قولهم قامت الحجَّة ببعثة النبي ﷺ؟

نعم، الحجَّة ببعثة النبي ﷺ قامت على العالمين، على العالمين جميعاً ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء]، والنبي ﷺ بعث للناس أجمعين، قد قال عليه الصلاة والسلام: «لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة يهوديٌّ ولا نصرانيٌّ ثم لا يؤمن بي إلا أدخله الله النار».

وسمعتُ من كلام العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أنه قال في شرح هذا الحديث -سمعتُ منه مُشَافَهَةً- أنه قال: «لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة» هذا كقول النبي ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني»، ذلك أنه يعني في تفسير حديث المنام أنه من رآه على صورته التي خلقه الله جلَّ وعلا عليها، وقوله في الحديث: «لا يسمع بي» يعني بي على ما بعثني الله جلَّ وعلا عليه، فإذا كان هناك سماعٌ مُحَرَّفٌ، سماعٌ ليس فيه وصفٌ لما جاء به النبي ﷺ على ما جاء به النبي فهو من جنس رؤية النبي ﷺ في المنام على غير صورته، فلا يكفي ذلك في معرفة الحق.

وهذا من الشيخ كلامٌ نفيسٌ فيما أحسب؛ لأنه لا بُدَّ أن يكون في إيضاح الحجَّة وإقامتها أن يكون الدين واضحًا، لا يكفي أن يسمع ببعض الحجَّة ولا يفهم؛ يعني ولا تقام عليه بدلائلها، لا يكفي أن يسمع شيئًا والتشويشاتُ عليه، بل لا بُدَّ أن يسمع اليهود والنصارى ونحوهم أن يسمَعوا ببعثة النبي ﷺ على ما بعث

به، فإذا كان منهم مَنْ سَمِعَ هذا الكلامَ، مَنْ سَمِعَ عن النَّبِيِّ ﷺ سَمَاعًا، لَكِنْ ما عَرَفَ دينَهُ ما عَرَفَ ما جاءَ به حَقًّا كما يُبلِّغُهُ أهلُ العِلْمِ، إذا ما عَرَفَ القرآنَ وما أُقيمتَ عليه الحُجَّةُ مِنْ وَجِهٍ آخَرَ، هذا لا يُقالُ: إِنَّه أُقيمتَ عليه الحُجَّةُ الرِّسَالِيَّةُ، لَكِنْ هذا إِنَّمَا نَعْنِي به طائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ رُبَّمَا ما سَمِعُوا بالنَّبِيِّ ﷺ أو سَمِعُوا به سَمَاعًا مُحَرَّفًا هذا قد يُنجيهم، ويُبعثُ لهم يَوْمَ القِيامَةِ رَسولٌ مَنْ أطاعَه دَخَلَ الجَنَّةَ وَمَنْ عَصاهُ دَخَلَ النَّارَ، إذا كانَ لم يَسْمَعُوا بالإسلامِ الَّذِي بَعَثَ اللهُ جَلَّ وعلا به نبيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ.

كذلك المُشْرِكُونَ في هذه الأُمَّةِ إذا سَمِعُوا شَيْئًا مَثَلًا في بَعْضِ البِلادِ يَسْمَعُونَ شَيْئًا مِنْ أخبارِ أهلِ السُّنَّةِ، مَثَلًا جَماعَةٌ أنصارِ السُّنَّةِ في البِلادِ الَّتِي فيها شِرْكٌ، يَسْمَعُونَ شَيْئًا مِنْ أخبارِها لَكِنْ ما أُقيمتَ عليهم الحُجَّةُ بِمعنى بَيِّنَتٍ لهم الدَّلِيلُ فهل السَّماعُ يَكْفِي؟ هذه مَسْأَلَةٌ اِخْتَلَفَ فيها أهلُ العِلْمِ. وأئمَّةُ الدَّعوةِ قالوا إِنَّ السَّماعَ بدعوةِ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ الوَهَّابِ لا يَكْفِي إِلَّا في الجَزيرةِ؛ لِأَنَّها ظَهَرَتْ - يعني في وَقْتِهِم - الدَّعوةُ وَمَشَتْ في الفُتوحِ وبَيَّنَ للنَّاسِ في ذلكَ في جَميعِ بِلادِ الجَزيرةِ، وأَمَّا في غَيرِها فإذا كانَ لم يَسْمَعْ بالدَّعوةِ فلا بُدَّ مِنْ إقامَةِ الحُجَّةِ.

هنا إذا لم تُقَمِ الحُجَّةُ هل يُكْفَرُ عبْدَةُ القُبورِ أم لا؟ الجوابُ نعم، مَنْ قامَ به الشِّرْكُ فهو مُشْرِكٌ، الشِّرْكُ الأكبرُ مَنْ قامَ به فهو مُشْرِكٌ، وإِنَّمَا إقامَةُ الحُجَّةِ شَرْطٌ في وُجوبِ العَداءِ، كما أَنَّ اليَهُودَ والنَّصارى نُسِمِيهم كُفَّارًا، هم كُفَّارٌ ولو لم يَسْمَعُوا بالنَّبِيِّ ﷺ أصلاً، كذلك أهلُ الأوثانِ والقُبورِ ونحوِ ذلكَ مَنْ قامَ به الشِّرْكُ فهو مُشْرِكٌ، وتُرْتَبُ عليه أَحكامُ المُشْرِكِينَ في الدُّنيا، أمَّا إذا كانَ لم تُقَمِ عليه الحُجَّةُ فهو ليسَ مَقْطوعًا له بالنَّارِ إذا ماتَ، وإِنَّمَا موقوفُ أمرُهُ حَتَّى تُقامَ عليه الحُجَّةُ بينَ يَدَيِ اللهُ جَلَّ وعلا.

فإِذَنْ فَرَقُ بَيْنَ شَرْطِنا لإقامَةِ الحُجَّةِ، وبينَ الامْتِناعِ مِنَ الحُكْمِ بالشِّرْكِ، مَنْ قامَ به الشِّرْكُ الأكبرُ فهو مُشْرِكٌ تُرتَبُ عليه آثارُ ذلكَ الدُّنيويَّةِ، أَنَّهُ لا يُسْتَغْفَرُ له ولا تُؤْكَلُ ذَبِيحَتُهُ ولا يُضَحَّى له ونحوِ ذلكَ مِنَ الأحكامِ.

وأَمَّا الحُكْمُ عليه بالكُفْرِ الظَّاهِرِ والباطِنِ فهذا موقوفٌ حَتَّى تُقامَ عليه الحُجَّةُ، فَإِنْ لم تُقَمِ عليه الحُجَّةُ فَأمرُهُ إلى اللهِ جَلَّ وعلا.

هذا تحقيقُ كلامِ أهلِ العِلْمِ في هذه المَسْأَلَةِ، وهي مَسْأَلَةٌ مشهورةٌ ودقيقةٌ موسوعةٌ بمَسْأَلَةِ العُدْرِ بالجهلِ.

سؤال (٤٢): **قَوْلُ الْعُلَمَاءِ: مَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ وَمَا لَيْسَ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ؟**

الجواب: هذا ليس تقسيمًا لإقامة الحجّة، هذا تقسيم لما يكفر به المؤمن، يرتدُّ به المسلم من المسائل التي يُنكرها، فأهل العلم يقولون: إذا أنكر معلومًا من الدين بالضرورة فهذا يكفر، أمّا إذا لم يُنكر معلومًا من الدين بالضرورة؛ المسائل التي يخفى دليلها فلا بُدَّ من التعريف، من المسائل التي اختلف فيها أهل العلم، هذا يمنع من التكفير، حتى ولو اعتقد إباحتها مثل مثلًا الحنفية رحمهم الله يرون إباحة النبيذ أعني مُتقدّمهم يرون إباحة النبيذ، مع أنّ الدلائل من السنة على تحريمه ظاهرة، مع ذلك أهل العلم لم يكفروهم؛ لأنهم اعتقدوا ذلك، لأنهم كانت لهم شبهة في هذا، فهم ما أباحوا الحرام الذي يعلمون أنه حرام، وإنما أباحوا ما اعتقدوا أنه حلال، فلم يكفروهم أهل العلم بذلك، كذلك المسائل التي تجد في كل عصر من المسائل المُختلف فيها، ولو كان هناك قول شاذ أو ضعيف في المسألة فهذه شبهة تدرأ التكفير.

هناك بعض المسائل يكون أصلها معلومًا من الدين بالضرورة وأمّا أفرادها فتكون مُختلفًا فيها، مثل الربا أصله في القرآن بلا شك، فمن زعم أنّ الربا مُباح فهو كافر بالله جلّ وعلا، لكن بعض صور الربا بعض أهل العلم يقول هذا من الربا، وآخرون يقولون هذا ليس من الربا، فإذا اختلف الناس يعني من أهل العلم في صورة هل هي من الربا أم لا؟ فهذه شبهة تمنع من التكفير، هذا أصل عند أهل السنة نبه عليه شيخ الإسلام رحمه الله في غير ما موضع.

سؤال (٤٣): **بَعْضُ الْأَسْئَلَةِ مَا أَفْهَمُ الْمُرَادَ مِنْهَا تَمَامًا فَأَنْتَرِكُهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ**

رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [الإسراء]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْلًا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، يَسْتَدِلُّ بِذَلِكَ بَعْضُ الْجَمَاعَاتِ بِأَنَّ الْحُجَّةَ قَامَتْ عَلَى النَّاسِ بِإِرْسَالِ خَاتِمِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَيَسْتَنْبِطُونَ مِنْ ذَلِكَ تَكْفِيرَ كُلِّ مَنْ ارْتَكَبَ مَا يُكْفِرُهُ بَدُونِ إِقَامَةِ حُجَّةٍ عَلَيْهِ، فَمَا رَأَيْكُمْ فِي هَذَا الْقَوْلِ؟

الجواب: هذا أوضحناه مرارًا من أنه لا يكفي في إقامة الحجّة ببعثة النبي ﷺ في كل مسألة الناس خالفوا فيها الأصل الذي جاء به عليه الصلاة والسلام.

بل مثل ما قلت لكم المسائل تُقسّم: ما يُعلم من الدين بالضرورة وما لا يُعلم من الدين بالضرورة، المسائل تُقسّم إلى أشياء واضحة جليّة تكون إقامة الحجّة فيها سهلة، وأخرى تحتاج إلى إقامة حجّة تلو

حُجَّةٍ.

الَّذِينَ يُكْفِرُونَ النَّاسَ بِهَذَا الْأَمْرِ هَوْلًا خَارِجُونَ عَنِ السُّنَّةِ هَوْلًا مِنْ جِنْسِ الْخَوَارِجِ، بَلِ الْخَوَارِجُ
 كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرَهُمْ مَعَ الدَّجَالِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، فَهَوْلًا
 هُمُ الَّذِينَ يُكْفِرُونَ النَّاسَ بِالْمَعْصِيَةِ أَوْ يُكْفِرُونَ النَّاسَ بِدُونِ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ بِمَا يُبَيِّنُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ.
 إِنَّمَا عِنْدَهُمْ هَوًى فَيَكْتَفُونَ بِأَصْلِ بَعْتَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ.

سؤال (٤٤): **أَيْضًا فِي مَسْأَلَةِ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ يَقُولُ: الَّذِينَ خَالَفُوا أُمَّةَ الدَّعْوَةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي فَهْمِهِمْ**

لِلْحُجَّةِ هَلْ لَمْ يَعْلَمُوا قَوْلَ الْأُمَّةِ فِي إِقَامَةِ الْحُجَّةِ؟

الجواب: لا، الَّذِينَ أُقِيمَتْ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ عُلِّمُوا وَبَيِّنَتْ لَهُمْ بَرَسَائِلَ خَاصَّةً، بِمُصَنَّفَاتٍ، بِمُنَاطَرَاتٍ
 أُقِيمَتْ، يُبَيِّنُ لَهُمُ الْأَدْلَةَ، وَجَهَ الْإِسْتِدْلَالَ، هَدَى سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، يُبَيِّنُ لَهُمُ الْأَدْلَةَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ
 يُبَيِّنُ لَهُمُ الْهُدَى أَوْضَحَ لَهُمْ ذَلِكَ تَمَامًا، فَإِذَا كَانَ عَرَضَ لَهُمْ شَيْءٌ مِنْ أَنْ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْحُجَجِ أَظْهَرَ،
 فَهَذَا يَكُونُ عُقُوبَةً لَهُمْ، الْحُجَّةُ أُقِيمَتْ عَلَيْهِمْ، فَلَيْسَ كَمَا ذَكَرْتُ مِنَ الشَّرْطِ أَنْ تُفْهَمَ الْحُجَّةُ فَهَمَّ اسْتِجَابَةً،
 بَلِ يَكْفِي أَنْ تُقَامَ الْحُجَّةُ وَلَوْ قَالَ: لَمْ أَفْهَمُهَا، فَهَذَا لَيْسَ مَانِعًا مِنْ أَنْ يَكُونَ أُقِيمَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، فَإِقَامَةُ
 الْحُجَّةِ مَعْنَاهَا إِبَانَةُ الْمَسْأَلَةِ بِدَلَالِهَا الْوَاضِحَةِ الْخَالِيَةِ عَنِ مُعَارَضَةٍ وَاضِحَةٍ ظَاهِرَةٍ، أَمَّا جِنْسُ
 الْمُعَارَضَاتِ مَثَلًا بِأَحَادِيثٍ ضَعِيفَةٍ، بِأَحَادِيثٍ مَوْضُوعَةٍ، بِأَوْجُهٍ مِنْ فِعْلِ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، بِإِقْرَارِ بَعْضِ
 النَّاسِ لِبَعْضِ بَتْلِكَ الشَّرِكِيَّاتِ وَتَلْكَ الْمُنْكَرَاتِ فَهَذِهِ لَيْسَتْ بِحُجَّةٍ تُرَدُّ بِهَا الْأَدْلَةُ.
 نَخْتِمُ بِهَذَا، وَأَسْأَلُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ التَّوْفِيقَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ. (١)

(١) انتهت الشريطة الخامسة.

الدُّرس السَّابع

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: نِسْبَةُ بَاطِلِهِمْ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ كَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وَقَوْلِهِ: ﴿مَا

كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾ [آل عمران: ٦٧].

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: تَنَاقُضُهُمْ فِي الْإِنْتِسَابِ يَنْتَسِبُونَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ مَعَ إِظْهَارِهِمْ تَرْكَ اتِّبَاعِهِ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَدْحُهُمْ فِي بَعْضِ الصَّالِحِينَ بِفِعْلِ بَعْضِ الْمُتَسِسِينَ إِلَيْهِمْ كَقَدْحِ الْيَهُودِ فِي عَيْسَى

وَقَدْحِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي مُحَمَّدٍ ﷺ.

الْعُشْرُونَ: اعْتِقَادُهُمْ فِي مَخَارِيقِ السَّحَرَةِ وَأَمْثَالِهِمْ أَنَّهَا مِنْ كَرَامَاتِ الصَّالِحِينَ وَنِسْبَتُهُ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ كَمَا

نَسَبُوهُ إِلَى سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهَدَاهِ.

أَمَّا بَعْدُ،

فَالْمَسْأَلَةُ (السَّابِعَةَ عَشْرَةَ) مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا الرَّسُولُ ﷺ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ

الْمُرَادُ بِهِمْ كُلُّ مَنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ، سَوَاءً كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَوْ مِنَ أَهْلِ الْأَدْيَانِ الْمُحَرَّفَةِ أَوْ

الْمَنْسُوخَةِ أَوْ مِنَ أَهْلِ الْأَدْيَانِ الْمُبْتَدَعَةِ، هَذَا تَذَكِيرٌ بِمَا قَالَهُ الشَّيْخُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ.

فَمِمَّا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَمِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْسِبُونَ بَاطِلَهُمْ إِلَى

الْأَنْبِيَاءِ، إِذَا فَعَلُوا فِعْلًا نَسَبُوهُ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ لِيَكُونَ حُجَّةً وَلِتَلْقَى عَنْهُمْ التَّبَعَةُ.

مُشْرِكُو الْعَرَبِ كَانُوا يَنْسِبُونَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الدِّينِ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ كَانَ

عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَسْتَدِلُّونَ بِذَلِكَ عَلَى صِحَّتِهِ.

وكَذَلِكَ كَانَ الْيَهُودُ وَكَذَلِكَ كَانَ النَّصَارَى.

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي الصَّنْفِ الْأَوَّلِ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ خَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

﴿[النحل]، وَقَالَ ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(١).

(١) سورة: البقرة؛ الآية (١٣٥)، آل عمران؛ الآية (٦٧، ٩٥)، الأنعام؛ الآية (١٧١)، النحل؛ الآية (١٢٣).

وقال جلّ وعلا في إبطالِ دعوى أولئك: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا ﴾ [آل عمران: ٦٧].
 كذلك كان أولئك الجاهليّون ينسبون باطلهم وما هم عليه من الضلال الذي لم تأمر الرّسُلُ به مُطلقًا
 من مثل السّحرِ ينسبونه إلى بعض الأنبياء كما مرّ معنا في نسبهم ذلك إلى سليمان عليه السّلام، قال جلّ
 وعلا: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾ [البقرة: ١٠٢]، ولهذا
 كان السّحرَةُ السّابقون لبعثة مُحَمَّدٍ ﷺ ينسبون سحرهم وما تعلّموه من السّحرِ إلى سليمان عليه السّلام،
 كما قال هنا: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ ﴾؛ لأنّ سليمان عليه السّلام لم يأمر بالسّحرِ ولم يرصّ به، وإنّما
 فعلت الشّياطين ما فعلت بأنّ دسّت كُتُبَ السّحرِ تحت كرسيه حتّى لمّا مات استُخرج ذلك ونُسب
 لسليمان عليه السّلام، قال تعالى: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ
 السِّحْرَ ﴾ يعني بما أمّله في الكُتُبِ وجعله مستورًا مَرَكومًا ودُفِنَ تحت كرسيّ سليمان ثمّ استُخرج بعد
 موته.

كذلك اليهود والنصارى الجميع يقول: إنّ إبراهيم عليه السّلام الذي هو إمام الحنفاء ووالد الأنبياء
 والرّسُلِ عليهم جميعًا صلوات الله وسلامه، ينسبون إبراهيم عليه السّلام إليهم، فاليهود يقولون: إنّ
 إبراهيم كان يهوديًا، والنصارى يقولون: إنّ إبراهيم كان نصرانيًا؛ يعني كان على اعتقاد اليهود المتأخّر
 الذي أحدث، فاليهود أحدثت اعتقادات، وأحدثوا أنواعًا من الباطل، يقولون: إنّ إبراهيم كان على ذلك
 الاعتقاد الذي وضعه علماءهم بعد موسى عليه السّلام، كذلك النصارى ينسبون إبراهيم الخليل إليهم،
 وكذلك المشركون، فردّ الله جلّ وعلا دعوى الجميع بقوله: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ
 حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [آل عمران]، فأبطل دعوى المشركين في نسبة باطلهم إلى
 إبراهيم، وأبطل دعوى اليهود في نسبة باطلهم إلى إبراهيم، وأبطل دعوى النصارى في نسبة باطلهم إلى
 إبراهيم عليه السّلام.

وهذا الأمر ألا وهو نسبة الباطل إلى الأنبياء لَمَّا كان عليه أهل الجاهليّة هذا كثير في هذه الأمّة، ما من
 دعوى مُضِلّة في هذه الأمّة إلا وأصحابها ينسبونها للنبي ﷺ؛ لأنّه ممّا أجمع عليه أنّه لا يجوز الإتيان
 بدين لم يكن عليه النبي ﷺ.

فأهل الصَّلَاةِ والأهواءِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كُلُّ يَنْتَسِبُ فِي دِينِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ:
الْخَوَارِجُ أَوَّلُ مَا خَرَجَتْ قَالَتْ: نَحْنُ الْمُتَسَبِّبُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّحَابَةُ كَفَرُوا بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُقِيمُوا الدِّينَ الَّذِي جَاءَ بِهِ.

وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ فَعَلَتْ ذَلِكَ، وَهَكَذَا كُلُّ نِحْلَةٍ تَنْسِبُ بِاطِّهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَقْوَى لَهَا،
وَأَيْضًا لِأَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَهُمْ بَعْضُ الشُّبْهِ فِيهَا رَامُوهُ وَمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنَ الْمَسَائِلِ.
كَذَلِكَ الْمُتَكَلِّمُونَ وَالصُّوفِيَّةُ وَنَحْوُهُمْ مِمَّا ذَكَرْنَا سَالِفًا مِرَارًا فِي شَرْحِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ كُلِّ يَنْتَسِبُ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ.

وِنِسْبَةُ الْبَاطِلِ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ يَكُونُ عَلَى طَرِيقَيْنِ:

الطَّرِيقُ الْأَوَّلِيُّ: أَنْ يُنْسَبَ الْبَاطِلُ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ بِأَنَّهُمْ فَعَلُوهُ وَأَنَّهُمْ اعْتَقَدُوهُ.

وَالثَّانِيَةُ: أَنْ يُنْسَبَ الْبَاطِلُ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ يَعْنِي إِلَى أَنَّهُ مِنْ دِينِهِمْ.

وَهَذَا هُوَ الَّذِي حَصَلَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فَإِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ نَسَبَ بِاطِّهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ اعْتِقَادًا وَفِعْلًا مِثْلَ
مَا فَعَلَ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ بَلْ أَكْثَرُهُمْ وَأَهْلُ الْبِدْعِ فِي مَسَائِلِ الْإِعْتِقَادِ يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ كَانَ عَلَى هَذَا الْإِعْتِقَادِ، وَكَذَلِكَ أَهْلُ التَّصَوُّفِ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ
عَلَى مَا يَفْعَلُونَهُ، وَهَذَا كَانَ مَشْهُورًا مِنْ بَعْضِ أَسَانِيدِهِمْ فِي لُبْسِ الْخِرْقَةِ الصُّوفِيَّةِ، الْمَعْرُوفَةِ بِإِسْنَادِ
مَعْرُوفٍ، يَقُولُونَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ أَلْبَسَهَا هُوَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهَذَا مِنْ جِنْسِ ذَلِكَ الْبَاطِلِ الَّذِي
كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فِي أَنَّهُمْ يَتَدَعُونَ دِينًا يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَعَلَهُ، وَهَذَا وَلَا شَكَّ
مِمَّا يُرَوِّجُ ذَلِكَ الْبَاطِلَ عِنْدَ الْجَهْلَةِ إِذَا كَانَ نَاسِبُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَوْسُومًا بِالصَّلَاحِ أَوْ مَوْسُومًا بِالْعِلْمِ، هَذِهِ
الْجِهَةُ الْأَوَّلِيَّةُ.

وَالثَّانِيَةُ أَنَّهُمْ يَنْسِبُونَهَا إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اسْتِنْبَاطًا لَمْ يَكُنْ فَعَلَهُ، وَهَذَا أَكْثَرُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ،
فَإِنَّهُ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَمْ يَظْهَرْ النَّصُّ فِيهَا تَمَامًا، وَيَكُونُ عِنْدَ بَعْضِ السَّلَفِ فِيهَا شُبْهَةٌ فِي بَعْضِ مَسَائِلِ
الصِّفَاتِ وَالْإِيمَانِ وَالْقَدْرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَمَسَائِلِ الْأَسْمَاءِ - الْكُفْرِ الْبِدْعَةِ الْفُسُوقِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ،
وَالْأَحْكَامِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ وَنَحْوِ ذَلِكَ -، هَذِهِ يَنْسِبُونَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ اسْتِنْبَاطًا، لَا يَقُولُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَالَ هَذَا نَصًّا أَوْ اعْتَقَدَ هَذَا نَصًّا، لَكِنْ يَقُولُونَ هَذَا يُسْتَنْبَطُ مِنْ فِعْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ.

فطائفةٌ من ضلالِ هذه الأمةِ ينسبونَ باطلهم إلى النبي ﷺ بالأمرِ الأوَّلِ.
وطائفةٌ ينسبونَ إليه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ بالطريقِ الثانيِ.

ولهذا كُلُّ أَحَدٍ في هذه الأمةِ لا يخرُجُ من الفِرَقِ الاثنيِّ والسَّبْعينَ، فقد لا يخرُجُ في انتسابه عن الكتابِ والسُّنَّةِ، فكلُّ يقولُ: إننا على الكتابِ والسُّنَّةِ، وسواءٌ في ذلك ما كان من دينهم صوابًا أو ما كان خطأً وضلالًا، فالكلُّ يقولُ: نحنُ ننتسبُ إلى الكتابِ والسُّنَّةِ، ولهذا اعتنى أئمةُ الإسلامِ من سلفِ هذه الأمةِ بالتنصيصِ على شيءٍ زائدٍ على اتِّباعِ الكتابِ والسُّنَّةِ، ألا وهو اتِّباعِ سلفِ هذه الأمةِ لأنَّ نسبةَ الباطلِ إلى الأنبياءِ كَثُرَ في الأمةِ جدًّا، نسبةَ الباطلِ إلى النبي عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ كَثُرَ في هذه الأمةِ جدًّا، حتَّى إنَّه لا يُعجزُ مَنْ كانَ عنده هوى أن يستخرجَ من نصوصِ الكتابِ والسُّنَّةِ ما يدلُّ على بدعته وما يؤيِّدُ به نحلته.

وقد أطنبَ الشَّاطِطِيُّ رَحِمَهُ اللهُ في «الموافقات» في ذِكْرِ هذه المَسْأَلَةِ وكذلك في الاعتصامِ، وبينَ أنَّ النَّصارى احتجُّوا على المسلمينَ بخصوصِ بعثةِ النبي ﷺ بقوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٦١٤]، وبينَ أيضًا أنَّ من هذه الأمةِ مَنْ قالَ: إنَّه لم يردِّ في القرآنِ تحريمٌ للخمرِ وذلك لأنَّ اللهَ جَلَّ وعلا قالَ: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [١٠] [المائدة] ولم يُحرِّمها تحريمًا.

وكذلك ما استدلَّ به الخوارجُ واستدلَّ به المرَجئةُ في مسائلِ الوعدِ والوعيدِ، فالخوارجُ علَّوا في التَّكفيرِ والمرَجئةُ جفَّوا في النُّصوصِ حتَّى أدخلوا في الإيمانِ والإسلامِ مَنْ ليسَ مُسلمًا ولا مؤمنًا وأخرَجوا العملَ عنه.

كُلُّ يَأخُذُ مِنْ نُصوصِ الكِتَابِ والسُّنَّةِ ما يدلُّ على بدعته، وذلك لأنَّ اللهَ جَلَّ وعلا ابتلى النَّاسَ بالنبيِّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ وبفهمِ الدِّينِ الَّذِي جاءَ به الَّذِي لا يَلْتَسِ، فنُصوصُ الكِتَابِ والسُّنَّةِ قد يَكُونُ بَعْضُها يَشْتَبُهْهُ على مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الرَّاسِخينَ في العِلْمِ، بل قد يَشْتَبُهْهُ على كَثيرٍ مِنَ طَلَبَةِ العِلْمِ، فابتلى النَّاسَ جَلَّ وعلا باتِّباعِ نبيِّه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ فهو الموضِعُ للشَّريعَةِ، ولَمَّا كانت أحاديثُ النبي عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ لبيانِ القرآنِ ليست مبيَّنةً بكاملها، بل قد يَكُونُ ما يُبيِّنُ جميعَ الآياتِ وكانَ في حديثه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ما فيه نوعُ اشتباهٍ، احتاجَ النَّاسُ إلى صحابةِ رسولِ الله ﷺ في بيانِ الدِّينِ الحقِّ وفي بيانِ ما يُضادُّه، وهكذا يَحْتَاجُ النَّاسُ إلى أهلِ العِلْمِ، فإنَّ اللهَ جَلَّ وعلا قالَ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، وتلك المُتَشَبِهَاتُ تشبَّهْهُ على بَعْضِ النَّاسِ

دون بعضٍ، فإذا كان هناك في كلام الله ما هو مُشْتَبِهٌ لا يفهمه كثيرٌ من الناسِ، وما اشتبهَ على طائفةٍ يعني الذي اشتبهَ على طائفةٍ من أهل العلم فكلام رسول الله عليه الصلاة والسلام أولى أن يكون فيه اشتباهٌ، وهذا حصل بالفعل، فالأحاديثُ قد يكون بينها تعارضٌ، بينها اختلافٌ، أحاديث فيها رجاءٌ، وأخرى فيها تخويفٌ، أحاديث فيها وعدٌ وأخرى فيها وعيدٌ، وأهل العلم هم الذين يحملون بعض الكلام على بعضٍ، يجعلون أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام بعضها يُفسرُ بعضًا، من أهل الأهواء نسبوا بأبطالهم إلى النبي عليه الصلاة والسلام من جرّاء الاستدلال بالمتشابهات، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام في الحديث المشهور: «فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم» «فاحذروهم» لم؟ لأنهم اختلفوا في الكتاب واستدلوا بالمتشابه منه، وهكذا استدَلَّ من استدَلَّ بآيات من الكتاب وأحاديث من أحاديث النبي ﷺ تأييدًا لباطلهم، فكلُّ من أهل الأهواء في هذه الأمة يستدلُّ على باطله بما كان عليه النبي ﷺ، أو بما قاله عليه الصلاة والسلام أو ببعض نصوص الكتاب.

ولهذا احتاجت الأمة أعظم حاجةٍ إلى صحابة النبي ﷺ، لكي يبينوا للناس فقه النصوص، فضل الخوارج أول ما ضلوا في آيات الأسماء وآيات الوعد والوعيد وفي أحاديث النبي ﷺ في الأسماء وفي الوعد والوعيد، فبين الصحابة ما يعنى بذلك، فضلوا في بيان مسألة الحكم بغير ما أنزل الله فكفروا بها، والصحابة رضوان الله عليهم بينوا لهم الصواب في ذلك.

وهكذا لم يزل الناس محتاجين إلى صحابة رسول الله ﷺ في بيان الدين، لهذا كان أئمة الإسلام ينتسبون إلى الجماعة، ينتسبون إلى السنة والجماعة، ولا يكتفون بنسبتهم إلى السنة؛ لأن النسبة إلى السنة يدخل فيها كثيرٌ من أهل البدع في مقابلة الرافضة، وأما السنة والجماعة فإنها تلخص الطريق الذي يكون أتباعه ويكون معتقده على طريقة الصحابة وعلى طريقة الجماعة قبل أن تظهر الأهواء وقبل أن تفسد العقول والقلوب.

كذلك احتيج إلى أسماء تميزهم منها الانتساب إلى السلف، إلى الأثر، إلى الجماعة، إلى الحديث ونحو ذلك، مما يميز أهل الحق من غيرهم من أهل الأهواء، وتجدر في عصور هذه الأمة في كل القرون المتقدمة لا يعزب أحد أن ينسب شيئاً من باطله إلى الكتاب والسنة، بل قد يجد من نصوص أهل العلم ما يدلُّ لباطلهم، فيكون نسب باطله إلى النبي عليه الصلاة والسلام بل إلى بعض أئمة أهل العلم، وأهل

السُّنَّةِ يَقُولُونَ: إِذَا كَانَ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ مَا هُوَ مُشْتَبَهٌ، فَكَذَلِكَ يَكُونُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ مَا هُوَ مُشْتَبَهٌ، لَا يَفْهَمُهُ إِلَّا أَهْلُ الْعِلْمِ الرَّاسِخُونَ، فَإِذَا كَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ لَيْسَ بِذِي رُسُوحٍ فِي الْعِلْمِ، رُبَّمَا يَجِدُ فِي نُصُوصِ أَهْلِ الْعِلْمِ مَا لَا يَتَّضِحُ الْمُرَادُ مِنْهُ حَتَّى نُصُوصِ أُمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

ولهذا يحتاجُ في فهمِهِ إِلَى عَرْضِهِ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، إِلَى عَرْضِهِ عَلَى كَلَامِهِ فِي مَوَاضِعٍ أُخَرَ مِنْ كَلَامِ ذَلِكَ الْعَالِمِ، إِلَى عَرْضِهِ عَلَى نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. فَإِذْنِ الْكَلَامِ الْمُشْتَبَهِ قَدْ يَوْجَدُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِمَعْنَى يَشْتَبَهُ مَعْنَاهُ، لَا يَتَّضِحُ الْمُرَادُ مِنْهُ، قَدْ يَوْجَدُ هَذَا فِي كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَلْ إِنَّهُ مَوْجُودٌ وَكَثِيرٌ.

لهذا اعتنى أئمةُ الإسلامِ أئمةُ أهلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بَبَيَانِ الْأُصُولِ الَّتِي مَنْ خَالَفَهَا فَقَدْ خَالَفَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَخَالَفَ صَحَابَتَهُ، أُصُولٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا وَهِيَ الَّتِي سَمَّوْهَا مُعْتَقَدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الْعَقِيدَةُ السُّنَّةُ يَعْنِي الْعَقِيدَةُ، الشَّرِيعَةُ يَعْنِي الْعَقِيدَةُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَصَنَّفُوا مُصَنَّفَاتٍ فِي ذَلِكَ، الَّتِي تُزِيلُ أَيُّ بَاطِلٍ نُسِبَ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْ إِلَى بَعْضِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

وهكذا تجدون في كلِّ زمانٍ بِحَاجَةٍ؛ بَلْ بِأَشَدِّ الْحَاجَةِ لِأَنَّ تَكُونَ النَّسْبَةَ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَإِلَى صَحَابَتِهِ، وَنَزِيدُ إِلَى أُمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لِمَ؟ لِأَنَّ بَعْضَ كَلِمَاتِ الصَّحَابَةِ قَدْ لَا تَكُونُ وَافِيَةً مَنقُولَةً إِلَيْنَا فِي كُلِّ الْمَسَائِلِ، فَنَحْتَاجُ إِلَى فَهْمِ أُمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لِفَهْمِ كَلَامِ اللَّهِ، كَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ، كَلَامِ صَحَابَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وبهذا يتضح الطَّرِيقُ النَّهْجُ الصَّوَابُ، وَتَبْطُلُ بِهِ طُرُقُ الصَّلَالَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ. فَإِذْنُ مَا يُتَخَلَّصُ بِهِ مِنْ هَذِهِ الْخِصْلَةِ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ: أَنْ يُلتَزَمَ طَرِيقُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَطَرِيقُ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ.

فإذن عندنا الكتابُ والسُّنَّةُ، وَاتَّبَاعُ سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَلَا وَهُوَ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَالْإِقْتِدَاءُ بِأُمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الَّذِينَ هُمْ عَلَى النَّهْجِ الَّذِي لَا اشْتِبَاهَ مَعَهُ وَلَا يَخْرُجُ عَنْهُ إِلَّا صَاحِبٌ خَطَأً أَوْ صَاحِبٌ هَوًى.

المسألة (الثامنة عشرة) وهي أن أهل الجاهليَّة يتناقضون في الانتساب، فيتسببون إلى إبراهيم عليه السلام مع مخالفتهم لدينه، وذلك كثيرٌ في اليهود والنصارى وفي جميع من تبع الأنبياء هم متناقضون من

جَهَةِ أَنَّهُمْ يَتَسَبَّوْنَ نِسْبَةَ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَإِلَى رَسُولٍ، وَهُمْ يُخَالِفُونَهُ وَيُخَالِفُونَ مَا أَمَرَ بِهِ وَمَا جَاءَ بِهِ.
وقد أوضحنا في كتاب «فضل الإسلام» هذه المسألة بتفصيل، وذلك أن إمام الدعوة بحمد الله عقد لها باباً في (باب ما جاء في الخروج عن دعوى الإسلام) وأن المُنْتَسِبَ إِلَى الْحَقِّ وَالْهُدَى إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَلْ إِلَى الْإِسْلَامِ هَذَا يَلْزَمُهُ أَنْ يَكُونَ انْتِسَابُهُ صَحِيحًا، وَإِلَّا لَكَانَ دَعْوَى؛ لَكَانَ تَنَاقُضًا، مِثْلَ مَا قَالَ الشَّيْخُ هُنَا.

فإذن إذا كان الانتساب إلى الكتاب والسنة وإلى ما كان عليه سلف هذه الأمة، ثم خالف ذلك في غير شبهة وغير تأويل فإنه يكون قد تناقض في ذلك الانتساب، إذا لم يكن هناك شبهة ولا تأويل في بعض المسائل فإنه يكون تناقض في الانتساب، ينتسب إلى الكتاب والسنة وإلى الصحابة إلى السلف وهو ليس على ذلك النهج يطلب غيره فإن دعوى الانتساب لا تنفعه؛ لأن أهل الجاهلية انتسبوا إلى إبراهيم، وكان ذلك أعظم ما يفخرون به ولم ينفعهم ذلك.

فإذن قول الشيخ هنا (تناقضهم في الانتساب) تنبيه على هذه المسألة المهمة وهي أن المنتسب لا يشرف في مجرد الانتساب، بل يشرف بصحة الانتساب، إذا كان انتسابه صحيحاً على الدين والهدى الذي كان عليه النبي عليه الصلاة والسلام فإن ذلك شرف له وهو بذلك محق، أما إذا كان ينتسب وهو يخالف فلا تنفعه تلك النسبة مهما علا صوته بها.

وهذا فيه إبطال لما دخل في هذه الأمة من جرأ هذا الانتساب، وبيان أن ذلك من جنس ما كان عليه أهل الجاهلية، ينتسبون إلى النبي عليه الصلاة والسلام وهم يخالفونه في أبواب الاعتقاد وفي أبواب العمل والسلوك والأخلاق وغير ذلك، ينتسبون إلى الصحابة وهم يخالفون نهجهم، ينتسبون إلى الكتاب؛ إلى القرآن وهم يخالفون ما جاء في القرآن، وهذا كثير جداً في كل صاحب هوى وبدعة لا يخلو من التناقض؛ لأنه إنما عصم كتابه من التناقض، وعصم الرسول ﷺ فيما أخبر به من التناقض، وهكذا، فالأمر المعصوم هو ما دل عليه الكتاب والسنة وما كان عليه صحابة رسول الله عليه الصلاة والسلام أجمعون، هذا هو السالم من التناقض، أما غيره من الطرق فإن صاحبه لا بد أن يتناقض، تجده في مسألة يحكم بالكتاب والسنة وما كان عليه السلف، وأخرى تراه ينقض بعض الشيء ويخرج عنها، وهذا قد تقدم بيانه مراراً فلا مزيد كلام عليه.

المسألة (الثاسعة عشرة) هي أنهم يقدحون في بعض الصالحين بفعل بعض المتسبين إليهم، وذلك من مثل ما قدح اليهود في عيسى، ومن مثل ما قدح المنافقون والمشركون في النبي عليه الصلاة والسلام من جرأ فعل بعض الصحابة ونحو ذلك.

وهذا ظاهر بين في أن صاحب الهوى يتلمس ما يبطل به حجة من جاءه بالهدى وما يضعف به مكانه، ويكون ذلك عن طريق القدح في الأتباع، إذا لم يجد طريقاً على صاحب الدعوى؛ على النبي عليه الصلاة والسلام، على أحد من أهل العلم، إذا لم يجد طريقاً قدح في الأتباع ليكون قدحاً في المتبوع، وهذا كان في المشركين - كما سمعتم -، وكان عند اليهود وعند النصارى وعند أصحاب كل النحل؛ لأنه من أسهل الطرق؛ لأن الأتباع ليسوا بمعصومين فلا بد أن يحصل منهم غلط، لا بد أن يحصل منهم فصور، فإذا أبطل الحق بفعل الأتباع صار ذلك نوع هوى، بل هو هوى باطل، وهذا جاء في طوائف في هذه الأمة.

من أظهر الأمثلة على ذلك ما فعله بعض الناس من نسبة كثير من الباطل إلى الإمام أحمد رضي الله عنه بفعل بعض الجهلة من أصحابه المتأخرين؛ يعني الذين كانوا بعده بنحو قرن من الزمان، فإن الحنابلة مثلاً كانوا بعد زمن الإمام أحمد يعني تلامذة الإمام أحمد كانوا على عقيدته وعلى طريقته في الاعتقاد وفي السلوك، بعد ذلك صار عند طائفة من الحنابلة من عوامهم وبعض طلبة العلم منهم صار عندهم خروج عن طريقة الإمام أحمد في بعض مسائل المعتقد وفي بعض مسائل السلوك يعني معاملة الناس.

ومن الأمثلة الظاهرة على ذلك ما فعلوه بالإمام ابن جرير رضي الله تعالى عنه حيث إنهم سمعوا منه كلمة قالها في مسجده حين الدرس فحقوقه وطينوا عليه بابه لمخالفته، وهذا لا شك أنه لم يرض به أئمة الحنابلة في وقته ولن يرضى عنه أهل العلم، لهذا قال ابن كثير رضي الله عنه حينما ساق هذه الحكاية قال: إن هذا من فعل جهال الحنابلة. ومما حصل منهم، من بعض التصرفات منهم، بل بعض الأقوال من التجسيم الذي كان عند بعض الحنابلة وإثبات صفات لم ترد في النصوص الثابتة من مثل القاضي أبي يعلى ونحو ذلك في كتابه «إبطال تأويلات الصفات» قدح المعتزلة والأشاعرة والمتكلمون في عقيدة الإمام أحمد لأجل فعل أولئك الأتباع، فلما فعلوا ما فعلوا، قالوا: إن عقيدة الإمام أحمد، بل عقيدة أهل السنة والجماعة أنتجت مثل هذا.

لهذا نقول ههنا: إِنَّ القَاعِدَةَ المُقَرَّرَةَ أَنَّهُ يُنْظَرُ إِلَى الحَقِّ الثَّابِتِ، وَلَا يُنْظَرُ إِلَى مَنْ أخطَأَ تَطْبِيقَ ذَلِكَ الحَقِّ، فَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُخْطِئُ فِي تَطْبِيقِ الحَقِّ، فَلَا يُنْسَبُ خَطْؤُهُ إِلَى ذَلِكَ الطَّرِيقِ الحَقِّ، مِثْلَ بَعْضِ مَنْ يَنْسَبُ إِلَى طَّرِيقِ السَّلْفِ أخطَأًا فِي بَعْضِ المَسَائِلِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْسَبَ ذَلِكَ الخَطَأُ إِلَى طَّرِيقِ السَّلْفِ إِمَّا فِي الِاعْتِقَادِ، وَإِمَّا فِي السُّلُوكِ، مِنْ مِثْلِ مَا مَثَلْتُ لَكَ، مِنْ تَأْوِيلِ الصِّفَاتِ فِي إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ عَنِ طَّرِيقِ التَّجْسِيمِ حَتَّى نَسَبَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا نَحْرًا وَعَضُدًا وَمَجَارٍ فِي الحَلْقِ وَنَحْوَ ذَلِكَ، مِمَّا هُوَ قَدْ اسْتُدِلَّ عَلَيْهِ بِبَعْضِ الأحَادِيثِ المَوْضُوعَةِ المَكْذُوبَةِ.

وَفِي السُّلُوكِ كَذَلِكَ فَإِنَّ بَعْضَ الحَنَابِلَةِ كَانَتْ عِنْدَهُمْ يَعْنِي بَعْضَ المُتَسَبِّبِينَ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ كَانَتْ عِنْدَهُمْ نَوْعٌ - كَمَا قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ وَغَيْرُهُ - اسْتِهَانَةٌ بِبَعْضِ المَسَائِلِ لَا يُنْسَبُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، وَإِنَّمَا يُنْسَبُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مَا قَرَّرَهُ أَوْ أَيْئَلَهُمْ وَيَبْنُوهُ.

أَصْحَابُ الهَوَى يَقْدَحُونَ فِي الحَقِّ؛ فِي العَقِيدَةِ بِفِعْلِ الأَتْبَاعِ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ الحَقَّ يُنْظَرُ إِلَيْهِ مِنْ جِهَةٍ نُصُوصِهِ لَا مِنْ جِهَةِ أَتْبَاعِهِ، لِهَذَا تَجَدُّ أَنْ بَعْضَ المُغْرِضِينَ أَصْحَابَ الهَوَى فِي هَذَا العَصْرِ؛ بَلْ فِيمَا قَبْلَهُ أَيَّ مِنَ الفُوضَاوِيِّينَ وَمِنَ العَقْلَانِيِّينَ وَمِنَ الفَلَاسِفَةِ يَقْدَحُونَ فِي صِحَّةِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِمَا حَصَلَ مِنْ صَحَابَتِهِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ بَعْدَهُ مِنَ الخِلَافِ، بِمَا حَصَلَ مِنْهُمْ مِنْ اخْتِلَافٍ، بَلْ إِنْ بَعْضَ النَّاسِ قَدَحَ فِي إِمْكَانِ إِقَامَةِ حُكْمِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الأَرْضِ عَنِ طَّرِيقِ دَوْلَةِ تَقِيمُهُ وَخِلَافَتِهِ، قَدَحَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ هَذَا لَمْ يَكُنْ فِي الصِّدْرِ الأَوَّلِ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ اخْتَلَفُوا وَتَقَاتَلُوا وَتَنَاحَرُوا وَهَمَّ الصِّفْوَةُ، فَكَيْفَ يُمَكِّنُ الإِقَامَةَ مَعَ أَنَّ الصِّفْوَةَ لَمْ تَسْتَطِعْ عَمَلَ ذَلِكَ إِلَّا فِي قَرِيبٍ مِنْ عِشْرِينَ أَوْ ثَلَاثِينَ عَامًا، وَانْتَشَرَ بَيْنَهُمُ القَتْلُ وَانْتَشَرَ بَيْنَهُمْ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ، فَيَسْتَدِلُّونَ بِهَذَا الأَمْرِ الَّذِي نَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ عَنِ اجْتِهَادٍ.....^(١) عَلَى الجَمِيعِ عَلَى إِبْطَالِ صِحَّةِ هَذَا الدِّينِ وَإِبْطَالِ الحَقِّ الَّذِي جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَهَذَا كَثُرَ فِي مُؤَلَّفَاتٍ فِي هَذَا العَصْرِ تَقَدَّحُ فِي الإلتِزَامِ بِالإِسْلَامِ وَفِي إِمْكَانِ تَطْبِيقِهِ.

كَذَلِكَ أَصْحَابُ المَذَاهِبِ؛ أَتْبَاعُ الأئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ، فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ عِنْدَ بَعْضِ الأَتْبَاعِ مَا هُوَ مِنَ الخَطَأِ، بَلْ مَا هُوَ مِنَ الإِجْحَافِ، بَلْ مَا هُوَ مِنَ الضَّلَالِ، قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ إِمَّا فِي مَقَالٍ، وَإِمَّا فِي رَأْيٍ، وَإِمَّا فِي سُلُوكٍ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْسَبَ بِاطِلِ المُقَلِّدِينَ إِلَى أَوْلِيائِكَ الأئِمَّةِ، وَيُنْتَقَصَ مِنْ شَأْنِ الأئِمَّةِ مِنْ مِثْلِ الإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ

(١) كلامٌ غيرٌ واضحٍ.

رَحِمَهُ تَعَالَى وَالْإِمَامِ مَالِكٍ أَوْ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ أَوْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَوْ نَحْوِهِمْ مِنَ الْأَثْمَةِ، لَا يَجُوزُ أَنْ تُنْسَبَ تِلْكَ الْأَخْطَاءُ الَّتِي كَانَتْ عِنْدَ أَوْلِيكَ إِلَى الْأَثْمَةِ وَنَتَقِصَّ بِذَلِكَ فِقْهَ الْأَثْمَةِ وَمَا كَانُوا عَلَيْهِ، وَلِهَذَا أَلَّفَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ رِسَالَتَهُ الْمَعْرُوفَةَ «رَفْعَ الْمَلَامِ عَنِ الْأَثْمَةِ الْأَعْلَامِ» وَهَذَا شَاعَ فِي هَذَا الْوَقْتِ فِي بَعْضِ الْمُؤَلَّفَاتِ الَّتِي رَأَيْتُهَا، وَاسْتَدَلُّوا فِيهَا عَلَى بُطْلَانِ أَوْ عَلَى الْقَدْحِ فِي بَعْضِ الْأَثْمَةِ بِبَعْضِ أَقْوَالِ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَصْحَابِهِمْ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا مِنْ جِنْسِ فِعْلِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ لِأَنَّهُمْ يَقْدَحُونَ فِي بَعْضِ الصَّالِحِينَ بِمَا ظَهَرَ فِي الْأَتْبَاعِ.

كَذَلِكَ بَعْضُ أَثْمَةِ السُّلُوكِ مِمَّنْ يُنْسَبُ إِلَيْهِمُ الْمُتَصَوِّفَةُ مِثْلَ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ رَحِمَهُ تَعَالَى وَنَحْوِهِ مِنْ الصَّالِحِينَ الْمَعْرُوفِينَ بِمُلَازِمَةِ السُّنَّةِ كَالْجُنَيْدِ وَأَضْرَابِهِمْ، هُوَ لِأَنَّ أَتْبَاعَهُمْ أَنْشَأُوا طُرُقًا وَضَلَالَاتٍ وَنَسَبُوا إِلَى أَوْلِيكَ الْأَثْمَةَ أَوْ إِلَى أَوْلِيكَ الصَّالِحِينَ، لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَنْقُصَ أَحَدًا مِنْ أَوْلِيكَ الَّذِينَ عُلِمَ صَلَاحُهُمْ وَعُلِمَ مَتَابَعَتُهُمْ مِنْ جَرَاءِ فِعْلِ هُوَ لِأَنَّ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَلِهَذَا يُشَارِكُ مَنْ فَعَلَ مِثْلَ هَذَا الْفِعْلِ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ فِي صَنِيعِهِمْ.

بَعْضُ الْوَهَائِيَّيْنَ - كَمَا يُقَالُ - فِي بَعْضِ الْأَمْصَارِ الْيَوْمَ عِنْدَهُمْ طَرِيقَةٌ فِي الدَّعْوَةِ لَيْسَتْ الطَّرِيقَةُ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الْإِمَامُ الْمُجَدِّدُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ تَعَالَى مِنْ أَنَّهُمْ أَوَّلُ مَا يَبْدَوُونَ فِي دَعْوَتِهِمْ يَنْتَقِصُونَ أَوْلِيكَ الَّذِينَ يُقَالُ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ، فَمَثَلًا إِذَا وَجَدُوا أَنَّ الصُّوفِيَّةَ مُتَعَلِّقُونَ بِفُلَانٍ مِنَ النَّاسِ، جَاءَ أَوْلِيكَ الَّذِينَ هُمْ يَنْتَسِبُونَ إِلَى نُصْرَةِ السُّنَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَإِلَى نُصْرَةِ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، لَكِنْ يُخْطِئُونَ فِي الطَّرِيقِ وَفِي الْأُسْلُوبِ؛ لِأَنَّهُمْ يَقْدَحُونَ أَوَّلَ مَا يَقْدَحُونَ فِي دِيَانَةِ ذَلِكَ الْمِيَّتِ وَفِي عَقِيدَتِهِ، وَهَذَا لِأَنَّ شَكَّ أَنَّهُ يُحْدِثُ عَدَمَ قَنَاعَةٍ بِمَا يَقُولُهُ أَوْلِيكَ، يَتَجَاوَزُ هُوَ لِأَنَّ حَدَّهُمْ حَتَّى زُبْمًا نَسَبَ الْبَعْضُ مِنْهَا إِلَى الْكُفْرِ وَإِلَى الضَّلَالِ وَإِلَى أَنَّهُمْ طَوَّاعِيَةٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ وَهِيَ مَبْنِيَّةٌ مِنْذُ مِائَاتِ السِّنِينَ.

زَارَنِي مَرَّةً فِي هَذَا الْمَسْجِدِ أَحَدُ الْمَشَايخِ مِنَ السُّودَانِ وَتَذَاكُرْنَا فِي بَعْضِ مَسَائِلِ التَّوْحِيدِ وَالِاتِّزَامِ بِالسُّنَّةِ وَإِنْكَارِ الطُّرُقِ الصُّوفِيَّةِ وَالشَّرِكِيَّاتِ وَالْبِدَعِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَقَالَ فِي آخِرِ مَا قَالَ: إِنَّ الطَّرِيقَةَ الَّتِي يَفْعَلُهَا بَعْضُ النَّاسِ هُنَاكَ لَيْسَتْ هِيَ الطَّرِيقَةُ الَّتِي تَفْعَلُهَا هُنَا مِنْ جِهَةِ أَنَّهُمْ أَوَّلُ مَا يَبْدَوْنَ بِهَا الْقَدْحُ فِي الْأَوْلِيَاءِ الَّذِينَ نُعَظِّمُهُمْ.

وَهَذَا لِأَنَّ شَكَّ الْكَلَامِ الَّذِي قَالَهُ سَمِعْتُهُ مِنْ بَعْضِهِمْ، يَعْنِي مِنْ بَعْضِ مَنْ يُنْسَبُ إِلَيْهِمْ، وَهُوَ صَاحِحٌ

النسبة إليهم وهو خطأ، هؤلاء الصوفية أو الخرافيون استغلوا ذلك، فنسبوا ذلك الباطل تلك الطريقة الفجة، تلك الطريقة التي ليست هي الطريقة الشرعية إلى الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى، وهذا من جنس ما كان عليه أهل الجاهلية في أنهم يتنقصون الأنبياء بفعل بعض المتسبين إليهم، يتنقص من شابههم في هذه الأمة العلماء بفعل من انتسب إليهم، ولا يجوز أن يفعل ذلك بل يجب على طالب الحق والهدى أن ينظر في كلام ذلك العالم، ولا يقدح فيه بفعل الأتباع، لأننا نجد كثيرا أن من العلماء من يحضر عنده دروسا ويستفيد منه ردها من الزمن بعض الناس، وتجد أنه -يعني بعض طلبة العلم- يخالفون المنهج الذي هو عليه من لزوم السنة، فلا يجوز أن يقدح في أحد من أهل العلم بفعل بعض المتسبين إليه.

بل أعظم من ذلك أنه قد قدح في الإسلام بفعل المسلمين، ولا بد هنا أن يكون تباين بين الإسلام والمسلمين؛ لأن المسلمين بفعلهم لا يدلون على الإسلام، فمن أراد أن يعرف الإسلام وأن يتعلم الإسلام يأخذه من معينه الصافي، ولا ينظر في أفعال أهله لأنه ربما كان في أفعال أهله ما يصد عن الالتزام بالإسلام وعن اعتقاد صحته وأنه ممكن التطبيق وأن الالتزام به سهل ميسور، وهكذا.

فهذه المسألة مهمة في أنه لا يتنقص من أحد بفعل بعض الأتباع يعني هذه من خصال أهل الجاهلية، بل يجب أن ينظر إلى ذلك المتبوع ويعرف أحواله، نعرف أحواله، فإن كانت على الحق والهدى أثينا عليه خيرا وخطانا أتباعه فيما راموا إليه، وكما تعلمون أن شيخ الإسلام ابن تيمية شرح كثيرا من كلمات القوم من جنس شرحه لكلمات فتوح الغيب لعبد القادر الجيلاني، ومن جنس ثنائه على عدي الذي تتبعه الطائفة العدوية ونحو ذلك، فيثني على الصالحين إذا ثبت صلاحهم وسلامة اعتقادهم وأما الأتباع فيذمون، وذم المتبوع بفعل التابع هذا نوع وخصلة من خصال أهل الجاهلية.

المسألة الأخيرة من مسائل الجاهلية التي نعرضها هذه الليلة هي أنهم يعتقدون في مخاريق السحرة وينكرون كرامات الأولياء، واعتقاد أن تلك المخاريق أنها من كرامات الصالحين، يقول: (العشرون: اعتقادهم في مخاريق السحرة وأمثالهم أنها من كرامات الصالحين ونسبته إلى الأنبياء كما نسبوه إلى سليمان عليه السلام).

سليمان عليه السلام سُخِّرَتْ لَهُ الْجِنُّ وَالطَّيْرُ وَسُخِّرَتْ لَهُ الرِّيحُ، وَسُخِّرَتْ لَهُ أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ، السَّحْرَةُ

فَعَلُوا بَعْضَ الْأَشْيَاءِ، فَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ظَنُّوا أَنَّ مَخَارِيقَ السَّحْرَةِ مِنْ جِنْسِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ، فَسَبَّ فِعْلُ السَّحْرَةِ إِلَى سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، نُسِبَ فِعْلُ أَهْلِ الْخَوَارِقِ وَالشَّعْوَذَةِ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ، بَلْ جَعَلُوهَا مِنَ الْكَرَامَاتِ؛ يَعْنِي جَعَلُوا أَوْلِيَاءَ السَّحْرَةِ وَأَوْلِيَاءَ الْمُشْعُودِينَ وَأَشْبَاهَهُمْ جَعَلُوهُمْ مِنَ الصَّالِحِينَ؛ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ الَّذِينَ تُعْطَى لَهُمُ الْكَرَامَةُ.

وَلْتُبَيِّنَ هَذَا نَقُولُ: إِنَّ الْمَخَارِيقَ وَالْخَوَارِقَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

- خَوَارِقُ أَعْطَاهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِلْأَنْبِيَاءِ.
- وَخَوَارِقُ أَعْطَاهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِلْأَوْلِيَاءِ.
- وَخَوَارِقُ جَرَتْ عَلَى يَدِ الْفَسَقَةِ وَالْكَفَّارِ وَمَنْ خَرَجَ عَنْ طَرِيقِ الْأَنْبِيَاءِ.

فَالْأَوْلَى الْأَوْلى وَهِيَ الْمَخَارِيقُ الَّتِي جَرَتْ عَلَى يَدِ الْأَنْبِيَاءِ هَذِهِ الَّتِي تُسَمَّى آيَاتٍ وَبَرَاهِينٍ وَبَيِّنَاتٍ وَمُعْجَزَاتٍ لِلْأَنْبِيَاءِ.

وَالثَّانِيَةُ هِيَ الَّتِي تُسَمَّى كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ.

وَالثَّلَاثَةُ هِيَ الَّتِي تُسَمَّى أَحْوَالًا شَيْطَانِيَّةً وَشَعْوَذَةً وَدَجَلًا وَسِحْرًا.

وَلِهَذَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يُؤْمِنُونَ بِكَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ، كَمَا قَالُوا فِي عَقَائِدِهِمْ: وَنُؤْمِنُ بِكَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ. فَأَوْلِيَاءُ السَّحْرَةِ...^(١) جَمْعُ كَرَامَةٍ وَالْكَرَامَةُ هِيَ: أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ فِي عِلْمٍ أَوْ تَأْثِيرٍ جَرَى عَلَى يَدِي وَلِيِّ.

أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ - هَذَا أَوْلًا -، فِي عِلْمٍ أَوْ تَأْثِيرٍ - هَذَا بَيَانٌ لِلنَّوعِ -، جَرَى عَلَى يَدِي وَلِيِّ.

وَالْوَلِيُّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْإِصْطِلَاحِ: هُوَ كُلُّ مُؤْمِنٍ تَقِيٍّ ظَاهِرًا لِمُتَابَعَتِهِ لِلسُّنَّةِ وَالتَّزَامِهِ؛ تَحْلِيلُهُ

فَإِذْ مَا يَجْرِي مِنَ الْخَوَارِقِ عَلَى الَّذِي لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ تَقِيٍّ ظَاهِرًا لِمُتَابَعَتِهِ لِلسُّنَّةِ وَالتَّزَامِهِ؛ تَحْلِيلُهُ الْحَلَالَ وَتَحْرِيمُهُ الْحَرَامَ وَالْمَحَافَظَةَ عَلَى الْوَأَجِبَاتِ وَالْإِنْتِهَاءِ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ، مَا جَرَى عَلَى أَيْدِي هَؤُلَاءِ يَعْنِي مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا تَقِيًّا سَمِينًا كَرَامَةً، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى هَذَا الْوَصْفِ، فَقَدْ يَكُونُ فِي حَقِّهِ كَرَامَةً وَقَدْ يَكُونُ حَالًا شَيْطَانِيَّةً، وَأَمَّا إِذَا كَانَ عَلَى ضِدِّ ذَلِكَ مِمَّنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْبِدَعِ وَالْفُسُوقِ وَالشَّرِكِيَّاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَهَذَا لِاشْتِكَاكَ أَنَّ مَا يَحْصُلُ لَهُ أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ الْمَخَارِيقِ وَالْأَحْوَالِ الشَّيْطَانِيَّةِ؛ لِأَنَّ

(١) انْتَهَى الْوَجْهُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّرِيحِ السَّادِسِ.

الكَرَامَةَ نِعْمَةً يُعْطِيهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَوْلِيَاءَهُ - يَعْنِي الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ -، وَأَمَّا السَّحْرَةُ وَالْمُشْعُودُونَ وَأَشْبَاهُهُمْ فَإِنَّ مَا يَجْرِي عَلَى أَيْدِيهِمْ مِنَ الْخَوَارِقِ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيَاطِينِ.

هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ أَجْلِ مُشَابَهَتِهَا لِمَنْ سَلَفَ جَرَى عَلَى يَدَيِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَسَبِّبِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْضُ الْمَخَارِقِ الْكَثِيرَةِ؛ مِنْ مِثْلِ الْمَشْيِ عَلَى الْمَاءِ، وَدُخُولِ النَّارِ، مِنْ مِثْلِ الطَّيْرَانِ فِي الْهَوَاءِ، مِنْ مِثْلِ سَمَاعِ الْأَصْوَاتِ الْبَعِيدَةِ، مِنْ مِثْلِ إِحْيَاءِ بَعْضِ الْمَيِّتِينَ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ وَنَحْوِهَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَيَجْرِي عَلَى يَدَيِ أَوْلِيَاءِكَ الْمُشْعُودِينَ أَوْ أَوْلِيَاءِكَ الْفَسَقَةَ يَجْرِي عَلَى أَيْدِيهِمْ بَعْضُ الْمَخَارِقِ، فَاغْتَرَّ بِهِمُ الْجُهَّالُ فَجَعَلُوا مَخَارِقَ السَّحْرَةِ كَرَامَاتٍ، وَجَعَلُوا أَوْلِيَاءَكَ السَّحْرَةَ وَأَوْلِيَاءَكَ الْمُشْعُودِينَ أَوْلِيَاءَ، وَهَذِهِ الشُّعْبَةُ مِنْ جِنْسٍ مَا كَانَ عِنْدَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، حَيْثُ جُعِلَتْ طَائِفَةٌ فِيهِمُ السَّحْرَةُ وَالْمَرَدَّةُ مِنَ الشَّيَاطِينِ مِنْ أَتْبَاعِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّهُمْ فَعَلُوا السَّحْرَ وَكَانَ السَّحْرُ عِنْدَهُمْ مِنْ جِنْسٍ مَا يَفْعَلُهُ سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

لِهَذَا اشْتَدَّ نَكِيرُ السَّلَفِ عَلَى مَنْ ظَهَرَ مِنْهُ ذَلِكَ.

فَقَالَ مَنْ قَالَ مِنْهُمْ: إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَسِيرُ عَلَى الْمَاءِ أَوْ يَطِيرُ فِي الْهَوَاءِ فَلَا يُعْرَنُّكَ حَتَّى تَزِنَهُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

لِأَنَّ ذَلِكَ قَدْ يَكُونُ مِنْ فِعْلِ الشَّيَاطِينِ، الشَّيَاطِينُ قَدْ تَحْمِلُ الرَّجُلَ الْمُشْعُودَ - سَاحِرًا أَوْ نَحْوَهُ - وَتَجْعَلُهُ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ أَوْ تَجْعَلُهُ يَطِيرُ فِي الْهَوَاءِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. كَمَا يَجْرِي بِطَائِفَةٍ مِمَّنْ نُقِلَتْ الْأَخْبَارُ عَنْهُمْ.

كَذَلِكَ قَدْ يَجْعَلُونَ الرَّجُلَ يَدْخُلُ فِي النَّارِ وَلَا يَضُرُّهُ ذَلِكَ.

وَقَدْ يَجْعَلُونَ الرَّجُلَ أَوْ الْمَرْأَةَ تَمْشِي عَلَى الْجَمْرِ وَلَا يَضُرُّهَا ذَلِكَ.

قَدْ يَجْعَلُونَهُ يَدْخُلُ فِي حَلْقِهِ آلَةٌ حَادَّةٌ أَوْ سَكِينًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ وَلَا يَضُرُّهُ ذَلِكَ.

هَذَا لَا يُعْرَنُّ مَنْ رَأَاهُ، لِمَ؟ لِأَنَّهُ نَجِزٌ بِأَنَّ تِلْكَ الْمَخَارِقَ قَدْ تَكُونُ أَحْوَالًا شَيْطَانِيَّةً، وَقَدْ تَكُونُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا يَعْنِي كَرَامَةً، وَالضَّابِطُ يَعْنِي الْفَرْقَ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا الْفَرْقِ كَمَا قَالَ: حَتَّى تَزِنَهُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ مُتَّبِعًا وَلَيْسَ بِمُتَّبِعٍ مُسْتَقِيمًا صَاحِبَ تَحْلِيلٍ لِلْحَلَالِ وَأَدَاءٍ لِلْوَاجِبَاتِ وَتَحْرِيمٍ لِلْمَحْرَمَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهَذَا مَا جَرَى عَلَى يَدَيْهِ مِنْ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ، سَوَاءً كَانَ مِنْ جِهَةِ الْكَشْفِ وَالْعِلْمِ أَوْ مِنْ جِهَةِ الْقُدْرَةِ وَالتَّأثيرِ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ الرَّجُلُ لَيْسَ عَلَى ذَلِكَ فَاسِقًا، فَاجِرًا، مُشْعُودًا، مَشْرِكًا، مُتَّبِعًا،

ونحو ذلك، فهذا ما يجري على يديه نعلم جزماً أنه من الخوارق.

طائفة اليوم من أصحاب الطرق يجعلون من علامات الكرامات وصحة الطريقة التي يتسبون إليها، الدخول في النار كما يفعله الرفاعي من المتصوفة، من دلائل صحة طريقة أحمد الرفاعي عندهم أن أتباعه يدخلون في النار ويمشون فيها ولا تحرق شيئاً منه ولا تضربه، منهم من يكون صالحاً فيكون ذلك كرامة له، ومنهم وهم الأكثر من يكون ذلك من جهة الشياطين؛ يعني تكون النار من فعل الشيطان ليست نارا على الحقيقة ويدخل هذا ويعبر بسرعة ولا يضربه ذلك لمساعدة الشيطان له في ذلك.

والذين يعرفون أحوال الصوفية والغلاة يعرفون هذه المسألة بوضوح، وأن من هذه الأمة من جعلوا من هو مشعوذ، فاسق، فاجر، مبتدع، مشرك، من جعلوه في مقام الأولياء، يجعل في مصاف عبادة الله الصالحين، الدليل هو جريان تلك المخاريق على أيديهم، وتلك المخاريق ليست بدليل؛ لأنها قد تكون أحوالاً شيطانية إذا كانت، بل هي أحوال شيطانية إذا كانت من أصحاب البدع، والفسوق، والفجور والعصيان.

نكتفي بهذا القدر من بيان هذه المسائل، ونختتم بالصلاة والسلام على من هدى إلى الخير وعلم وأرشد.

[الأسئلة]

سؤال (٤٥): قول من قال: إنا على طريقة أهل السنة والجماعة ومعتقدهم، ما الفرق بينه وبين من يقول: نحن على طريقة السلف، حيث إنه في هذا الزمان كل يقول: نحن على مذهب أهل السنة والجماعة، ولا يقولون: على طريقة السلف، ما حكم القولين؛ الأول والثاني؟

الجواب: (أهل السنة والجماعة) لفظ من الألفاظ الشرعية التي هي من جنس لفظ الإسلام، والأصل أنه لا يجوز الخروج عن دعوى الإسلام والتسمية بغيره؛ لأن الله جل جلاله قال: ﴿هُوَ سَمَنَكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا﴾ [الحج: ٧٨]، وفي هذا تسمية متبعية للنبي عليه الصلاة والسلام التي سماهم الله جل وعلا بها أنهم المسلمون، مما سمى الله جل وعلا به أهل الإيمان أنهم مؤمنون، كذلك جاءت تسميتهم في بعض نصوص السنة أنهم أهل الجماعة: «فإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي»، فمن كان على ذلك فهو من أهل السنة، كذلك جاء في حديث الافتراق المشهور قوله عليه الصلاة

وَالسَّلَامُ: «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً» قالوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ»، فَسُمِّيَ أَهْلُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ أَهْلُ سُنَّةٍ وَجَمَاعَةٍ وَهُمْ السَّلْفُ الصَّالِحُ، التَّسْمِيَةُ بِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ تَسْمِيَةٌ شَرْعِيَّةٌ، كَذَلِكَ التَّسْمِيَةُ بِالسَّلْفِ وَأَتْبَاعِ السَّلْفِ كَذَلِكَ تَسْمِيَةٌ شَرْعِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا هِيَ مَعْنَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

تَوَسَّعَ النَّاسُ فِي الْإِنْتِسَابِ إِلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَكْثَرَ، بَلْ تَوَسَّعُوا دُونَ الْإِنْتِسَابِ إِلَى السَّلْفِ، فَصَارَ كَثِيرٌ مِنَ الطَّوَائِفِ يَتَسَبَّبُونَ إِلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَلِأَشَاعِرَةٍ يَقُولُونَ: نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَالْمَاتَرِيدِيَّةُ يَقُولُونَ: نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهَذَا غَلَطٌ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ الْجَمَاعَةَ هِيَ مَا كَانَ عَلَيْهِ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَسَّرَ الْفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ بِأَنَّهَا الْجَمَاعَةُ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى قَالَ: «هُمْ مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»، وَهَذِهِ أَحَادِيثٌ مَشْهُورَةٌ وَإِنْ كَانَ فِي بَعْضِ أَسَانِيدِهَا ضَعْفٌ.

إِذْ هَذَا غَلَطٌ مِنْهُمْ فِي الْإِنْتِسَابِ كَوْنَهُمْ يُسَمُّونَ أَنْفُسَهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هَذَا غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْجَمَاعَةِ هُمْ مِنْ أَهْلِ الْفِرْقَةِ؛ لِأَنَّهُمْ فَارَقُوا طَرِيقَ الْجَمَاعَةِ الْأُولَى فِي مَسَائِلِ الصِّفَاتِ، بَلْ فِي أَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ، أَلَا وَهُوَ تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ فِي تَفْسِيرِ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالَفُوا فِيهَا تَفْسِيرَ الصَّحَابَةِ وَفِي مَسَائِلِ الصِّفَاتِ فِي الْقَدْرِ وَفِي الْإِيمَانِ وَفِي مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ.

إِذْ فَاذِنْتَسَابُهُمْ خَطَأً، لِهَذَا كَانَ أُمَّةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ كَثِيرًا مَا يَتَسَبَّبُونَ إِلَى الْأَثَرِ وَإِلَى الْحَدِيثِ وَإِلَى السَّلْفِ لِأَنَّهُمْ يَخْرُجُونَ بِذَلِكَ عَنِ الدَّائِرَةِ الْأَوْسَعِ الَّتِي أَدْخَلَ بَعْضُ أَهْلِ الْبِدْعِ أَنْفُسَهُمْ فِيهَا. فَاذِنَ رَايَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِالْأَصْلِ رَفْعُهَا رَايَةَ صَاحِبَةٍ؛ لِأَنَّ الْجَمَاعَةَ حَقٌّ لَكِنَّ الْمَاتَرِيدِيَّةُ وَالْأَشَاعِرَةُ يَرْضُونَ بَرَايَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَكِنَّهُمْ إِذَا قُلْتَ لَهُمْ عَلَى طَرِيقَةِ السَّلْفِ خَالَفُوا. لِهَذَا نَقُولُ فِي الْأَصْلِ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُمُ السَّلْفُ، لَكِنِ إِذَا كَانَ ثَمَّ التَّبَاسُّ فِي الْإِنْتِسَابِ نَقُولُ الْإِنْتِسَابُ إِلَى السَّلْفِ أَحْصَى مِنَ الْإِنْتِسَابِ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ يَتَسَبَّبُ إِلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَإِذَا أَرَدْتَهُ أَنْ يَتَسَبَّبَ إِلَى السَّلْفِ لَمْ يَتَسَبَّبْ.

لِهَذَا كَانَ الْإِنْتِسَابُ إِلَى السَّلْفِ أَدَقُّ لِأَجْلِ إِخْرَاجِهِ لِبَعْضِ الْمُتَسَبِّبِينَ خَطَأً إِلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ. فَمَنْ أَطْلَقَ لَفْظَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يُرِيدُ بِهَا الْمَعْنَى الصَّحِيحَ وَهُوَ أَنَّهُمْ هُمُ الْمُتَّبِعُونَ لِلْسَّلْفِ كَانَ إِطْلَاقَهُ صَاحِبًا وَكَلَامُهُ صَوَابًا، أَمَّا إِذَا أَطْلَقَهَا وَيُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ الْمَطْلُوبُ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَنْهَجِ

السَّلَفِ وَإِنَّمَا عَلَى مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الَّذِي يَشْمَلُ الطَّوَائِفَ الَّتِي تَنْتَسِبُ إِلَى ذَلِكَ، قُلْنَا إِنَّ ذَلِكَ خَطَأٌ.

فهذا هو تفصيل المقام في هذين اللفظين، وبعض الناس يُخطئ من ينتسب إلى السلف ويقول: إن السلف هم أهل السنة والجماعة مُطلقاً، وبعضهم يُخطئ من يقول: إن السلف وأهل السنة والجماعة كُلُّها واحدٌ، والصواب هو التفصيل فإنها بمعنى واحدٍ في الأصل، ولكنها من جهة التفصيل اختلفت، والله أعلم.

سؤال (٤٦): هل يحصل للفاسق كرامة، وكيف؟

الجواب: قد يحصل له كرامة بقدر ما عنده من الإيمان، لكن لا يُجزم بأنها كرامة، لا يُجزم بأنها كرامة، والكرامات لا يُعتقد فيها عند أهل السنة والجماعة، وإنما هي نعمة لمن حصلت له يجب عليه أن يشكر الله جلّ وعلا عليها، لا يُعتقد فيمن حصلت له لأنه قد تحصل من البعض ممن ليس بمسدد الإيمان، تحصل له كرامة على قدر إيمانه، ولهذا يقول أهل السنة: إن كرامات الأولياء لا تبلغ مبلغ معجزات الأنبياء، مع أنها من جنسها في كونها خارقة للعادة، لكن معجزات الأنبياء أعظم؛ لأن إيمانهم أعظم؛ ولأن الحاجة لمعجزاتهم أعظم، أما كرامات الأولياء الصالحين المسددين فهي أقل مرتبة، كذلك لمن حصلت له لمن ليس بمؤمن مسدد، فاسق يعمل بعض المعاصي، قد تحصل له لكن لا يُجزم بأنها كرامة لكن هو إذا علم ذلك من نفسه فإنه يشكر الله جلّ وعلا عليها ويستقيم على الطريق.

نقول: الإيمان والتقوى تتفاضل، لهذا كل من عنده بعض الإيمان وبعض التقوى فإن عنده بعض الولاية، الولي ليس هو المؤمن الكامل المتقي الكامل، بل كل مؤمن تقى له نصيب من الولاية من ولاية الله له بقدر ما عنده من الإيمان والتقوى.

سؤال (٤٧): هل من يُحذر من التقليد والتّمذهب لما آل إليه الأمر من التعصب، هل المُحذّر يقع في

مُشابهة أهل الجاهلية؟

الجواب: الله أعلم هل يقع في المُشابهة أم لا، لكن الذي يُحذر منه أهل العلم هو التعصب، ومن التقليد الذي فيه ظهور الحجّة ومخالفة ذلك، أما جنس التقليد والتّمذهب فلا يُنكر، وأما التعصب لذلك بمعنى تقديم قول إمام على ما ظهر من نصوص الكتاب والسنة هذا هو الذي يُذم وهو الذي جاء كلام

أهل العلم كثيراً في إبطاله.

سؤال (٤٨): ما صحة قول القائل: أساس الإسلام أربعة: عقيدة وشريعة ومنهاج وأخلاق، وهو قول

مُنْتَشِرٌ جَدًّا وَيَسْتَدِلُّ لَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]؟

الجواب: التقاسيم التي تقسم فيها الأشياء هذه ينظر فيها المُقَسِّمُ إلى جهات، فينبغي للمُتَخَبِّ لِقَوْلِهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْجِهَةِ الَّتِي لِأَجْلِهَا قَسَمَ، لِأَنَّ التَّقْسِيمَاتِ بِاعْتِبَارَاتٍ، تَارَةً يُقَسِّمُ مِنْ جِهَةٍ مَا مُرَاعِيًا شَيْئًا مَا، وَيُقَسِّمُ الْآخَرَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى.

ولهذا أصحابُ التقاسيمِ يَنْبَغِي لِمَنْ يَنْظُرُ فِي تَقَاسِيمِهِمْ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا مِنْ جِهَةٍ مَا هُوَ الِاعْتِبَارُ الَّذِي رَعَاهُ فِي ذَلِكَ التَّقْسِيمِ. فإِذَا:

نُقِسْمُ مَثَلًا الشَّرْكَ إِلَى أَكْبَرَ وَأَصْغَرَ بِاعْتِبَارٍ.

وَنُقِسْمُ الشَّرْكَ بِاعْتِبَارٍ آخَرَ إِلَى ظَاهِرٍ وَجَلِيٍّ^(١).

وَنُقِسْمُ الشَّرْكَ بِاعْتِبَارٍ ثَالِثٍ إِلَى أَكْبَرَ وَأَصْغَرَ وَخَفِيٍّ.

وَكُلُّ مِنْ هَذِهِ التَّقْسِيمَاتِ قَالَ بِهِ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَكُلُّ التَّقْسِيمَاتِ صَاحِبَةٌ.

لكن ما الذي رَعَاهُ صَاحِبُ التَّقْسِيمِ الْأَوَّلِ؟ ما الذي رَعَاهُ صَاحِبُ التَّقْسِيمِ الثَّانِي؟ ما الذي رَعَاهُ

صَاحِبُ التَّقْسِيمِ الثَّالِثِ؟ هَذَا الَّذِي يَجِبُ عَلَى النَّظِيرِ أَنْ يَرَعَاهُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا فَهِمَ ذَلِكَ فَهِمَ وَجَهَ التَّقْسِيمِ.

لهذا نقول: إِنْ مَنْ قَسَمَ هَذَا التَّقْسِيمَ عَقِيدَةً وَشَرِيعَةً وَمِنْهَاجًا وَأَخْلَاقًا، هَذَا يُنْظَرُ فِي الْأَمْرِ الَّذِي رَعَاهُ.

فَإِنْ كَانَ التَّقْسِيمُ فَنِيًّا يَعْنِي مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ جَعَلَ الْعَقِيدَةَ بِمَعْنَى مَا يُعْتَقَدُ، وَالْمِنْهَاجَ مَا يُنْهَجُ؛ مَا يُصَارُ عَلَيْهِ

مَسَائِلُ السُّلُوكِ مَسَائِلُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، الدَّعْوَةُ وَنَحْوُ ذَلِكَ، الشَّرِيعَةُ بِمَعْنَى الْأَحْكَامِ، الْأَخْلَاقُ بِمَعْنَى

السُّلُوكِ، فَهَذَا تَقْسِيمٌ صَاحِبٌ.

وَإِنْ أَرَادَ بِالتَّقْسِيمِ أَنَّ الْمِنْهَاجَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَدْخُلَ فِي الْعَقِيدَةِ، أَوِ الْعَقِيدَةَ لَا تَدْخُلُ فِي الْمِنْهَاجِ، أَوْ

الْأَخْلَاقُ لَا تَدْخُلُ فِي الشَّرِيعَةِ، وَالْأَخْلَاقُ لَا تَدْخُلُ فِي الْعَقِيدَةِ فَهَذَا غَلْطٌ؛ لِأَنَّ الْعَقِيدَةَ، عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ

وَالْجَمَاعَةِ تَشْمَلُ الِاعْتِقَادَ، تَشْمَلُ الْمِنْهَاجَ، تَشْمَلُ الْمِنْهَاجَ يَعْنِي أَبْوَابَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالطَّاعَةَ وَالْإِمَامَةَ

وَالِاعْتِقَادِ فِي الْخِلَافَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَتَشْمَلُ الْأَخْلَاقَ، وَالْعَقِيدَةَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي «الْوَاسِطِيَّةِ» ذَكَرَ فِيهَا

(١) لعلّه: وخفيّ.

هذه الثلاثة أشياء، ذكر فيها أولاً الاعتقاد وذكر المنهاج بعده، وذكر الأخلاق، مثل ما قال: وأهل السنة والجماعة يأْمرون بَمكارِمِ الأخلاقِ ومعالِها وينهون عن قبيحِ الأخلاقِ وسفاسفِها.

إذا كان كذلك فهذا القول بهذا الاعتبار الثاني يكون خطأً إذا أراد إخراج الأخلاق من العقيدة والمنهاج من العقيدة هذا غلطاً.

كذلك تقسيم الشريعة والعقيدة أهل السنة سموا كتب الاعتقاد سموها شريعة مثل ما فعل الأجرى، سمى كتابه في الاعتقاد الشريعة، فإذن هذه الألفاظ هي مترادفة من جهة ما، بعضها يدل على بعض، لكن قد يفصل إذا كان التقسيم يريد الإيضاح، أما إذا كان يريد أن كل لفظ يخالف الآخر فهذا لا شك أنه خطأ.

سؤال (٤٩): هذا يقول: ما هي الأدلة التي تقوم عليها تكوين الجماعات الخاصة، ثم إذا قامت جماعة تركز على تقسيم معين في الأمة فهل ينطبق عليها اسم الجماعة الخاصة؟ وهل يصح أن نقول: إن الجماعات يكمل بعضها أمر بعض؟

الجواب: أولاً في الدولة الإسلامية لا يجوز أن تقوم جماعة سرية، كأصل عند أهل السنة، لا يجوز أن تقوم جماعة سرية لها أهداف خاصة سرية؛ لأن هذا فيه افتئات على الإمام.

من جهة أخرى فإن أهل السنة والجماعة يُقرون بالجماعة بمعنى التجمع؛ التجمع للدعوة، للخير، للأمر والنهي، وللهدى والصالح، تجمعاً مشروفاً يكون فيه تطوع وليس فيه طاعة، ويكون فيه ائتلاف ولا يكون فيه أمر ونهي، يكون فيه نظام وليس فيه تنظيم، وهذه هي أصول دعوة كل من تجمع من أهل السنة والجماعة في قديم الزمان وفي حديثه.

شيخ الإسلام ابن تيمية يتكلم عن الجماعة في كثير من المواضع ويعني بها التجمع المشروع، ألا وهو ما كان أصحابه بينهم يتطوعون، وهذا هو الذي جاء في النص لأن النبي ﷺ لما أرسل معاذاً وصاحبه إلى اليمن قال له: «تطوعاً ولا تختلفاً» فكان هذا أصلاً لكل من اجتمعوا على الدعوة أن يكون بينهم تطوع، أما الطاعة بمعنى أن يكون التابع مطيعاً لمن فوّه طاعة المأمور للأمر فهذا لا يجوز في دولة الإسلام، لأن هذه طاعة خاصة لم تأت النصوص بها، وإنما جاءت النصوص بالطاعة في السفر لأجل الحاجة إلى ذلك، أما في الحضر والإقامة فإذا كان ولي الأمر الشرعي قائم موجوداً مسلماً والبيعة له مُعقّدة فلا يجوز أن تكون طاعة مُستقلة في الحضر دون طاعته، لكن يكون هناك تطوع.

كذلك من جهة التنظيم يعني بعض الجماعات تتجمع على تنظيم، وهؤلاء كما رأيت في بعض مؤلفاتهم يستدلون بمقالات لشيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم، هم لم يفهموا فإن شيخ الإسلام رحمه الله ذكر نظاماً وما يعني به النظام ولم يذكر التنظيم لأن التنظيم هذا حادث، التنظيم بمعنى تكوين رأس للحزب يطاع ومن تحته تبلغ لهم الأشياء كما يحصل من طاعة الإمام هذا لا شك أنه لا يجوز ولا يدل عليه كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ولا على غيره.

إذن فتحقيق القول في هذه المسألة وهي تكوين الجماعة الخاصة أنه يجوز أن تكون الجماعة بمعنى التجمع على الخير والهدى اثنين، ثلاثة، أربعة، عشرة، نتواصى ونتأخى، نقرأ، نصح، نذهب إلى فلان ندعوا ونحو ذلك، لكن بيننا تطاوع وليس بيننا طاعة، بيننا نظام وليس عندنا تنظيم، وهذه هي أصول الدعوة الناجحة، وما عداها فهي دعوات تشابه دعوات الخارجين عن مسمى الإسلام.

[هنا سئل عن الدول غير الإسلامية والصوت غير واضح فأجاب:]

محل اجتهاد إذا كانت غير إسلامية يجوز أن يكون ذلك لكن ليس على شكل حزبي، يجوز أن يقوم تجمع فيه أمر ونهي ونحو ذلك فيما بينهم، ولكن ليس على شكل حزبي كالمعروف عند الأحزاب الشيوعية ونحوها.

على كل حال في دولة غير دولة الإسلام محل اجتهاد لأنه يختلف على حسب الدولة والوضع فيها، فهي محل اجتهاد لا يطلق القول فيها.

سؤال (٥٠): يقدح بعض طلبة العلم ببعض الجماعات بالنظر إلى أخطاء أتباعها لا بالنظر إلى

مناهجها فهل هذا من الإنصاف؟

الجواب: أن هذا من جنس فعل أهل الجاهلية، إذا كان يقدح في جماعة ما أو بفئة ما بفعل بعض الأتباع دون النظر في المنهج، دون النظر فيما هم عليه، هذا من جنس فعل أهل الجاهلية لا شك أن هذا مذموم، والواجب النظر في الأصل في المنهج، في المناهج فإذا كان صواباً كان من أتبع تلك المناهج وخالف فيها يكون هو المخطئ وإن كانت تلك خطأ كان التابع والمتبوع على غير هدى.

سؤال (٥١): هناك من يقول المخاريق أربعة أقسام:

المعجزة للأنبياء.

والكرامة للأولياء.

والأحوال الشيطانية للسحرة والمشعوذين.

والرابعة الفراسة للأذكياء؟

الجواب: أمّا الفراسة عند أهل السنة والجماعة من جنس الكرامات، كرامات الأولياء فهي داخلة تحتها، لهذا يذكرون أبواب الفراسة الإيمانية وأنواع الفراسة الثلاثة يذكرونها تحت أبواب كرامات الأولياء، فهي عندهم ليست قسمًا رابعًا، وإنما هي من أقسام الكرامات.

أسأل الله جلّ وعلا لي ولكم الانتفاع والهدى والسداد، وصلى الله على سيدنا محمد^(ص).

(١) انتهى الشريط السادس.

الدُّرْسُ الثَّامِنُ

الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: تَرَكَ الدُّخُولَ فِي الْحَقِّ إِذَا سَبَقَهُمْ إِلَيْهِ الضُّعْفَاءُ تَكْبُرًا وَأَنْفَةً فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ [الأنعام: ٥٢] الْآيَاتُ.

الخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: الاسْتِدْلَالُ لَهُ عَلَى بَطْلَانِهِ بِسَبْقِ الضُّعْفَاءِ كَقَوْلِهِ: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١].

السادسة والعشرون: تحريف كتاب الله من بعد ما عقلوه وهم يعلمون.

السابعة والعشرون: تصنيف الكتب الباطلة ونسبتها إلى الله كقوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِيَدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٩] الْآيَةُ.

الثامنة والعشرون: أنهم لا يقبلون من الحق إلا الذي مع طائفتهم كقوله: ﴿قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٩١].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

اللهم إنا نسألك علماً نافعاً وعملاً صالحاً وقلباً خاشعاً وعيناً دامعةً.

اللهم اهدنا فيما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراطٍ مستقيم.

اللهم اجعلنا ممن آمنَ حقَّ الإيمانِ واتقى حقَّ التقوى وصدق حقَّ التصديق.

اللهم اجعلنا من الذين يتعلمون العلم ابتغاء وجهك ويطلبون به ما عندك إنك ولي ذلك وإنك المسؤول.

اللهم لا تكلنا لأنفسنا طرفة عينٍ فيما تقلبنا وأينما توجهنا.

أما بعد..

فهذه المسائل من مسائل الجاهلية؛ يعني الخصال التي كان عليها أهل الجاهلية من المسائل المهمة لكثرة الواقعين في ذلك في هذا الزمان ومن قبله، فذكر المسألة الرابعة والعشرين قال: المسألة (الرابعة والعشرون) يعني من خصال أهل الجاهلية ومن مسائلهم (ترك الدخول في الحق إذا سبقهم إليه

الضَعْفَاءِ تَكْبُرًا وَأَنْفَةً فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢] وهذه الخصلة من خصال أهل الجاهلية كانت قائمة في الكبار فيهم من ذوي الجاه، وذوي المال، وذوي الشرف، وذوي الرئاسة، من كبار جاهليي العرب، ومن كبار الجاهلية في الأمم الأخرى من اليهود والنصارى وغيرهم.

فإن المرء إذا كان مقدمًا مرفوعًا إما لأجل جاهه، أو لأجل علمه، أو لأجل عقله في فئته فإنه يدخل إليه الشيطان من هذه الجهة وينفخ فيه حتى يجعله متكبرًا على الحق - والعياذ بالله -.

وذكر قول الله جلَّ وعلا: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾، وهذه الآية ذكر المفسرون في سبب نزولها عدة روايات مجملها أن المشركين قالوا لرسول الله ﷺ: اجعل لنا مجلسًا نخصنا به، لا نجلس مع هؤلاء الأعداء، يعنون: خبأًا وبلاًا وصهيبيًا، وذكر في بعض الروايات وسلمان، ولكن هذا ليس بجيد لأن هذه الآية مكية، مجلسًا نخصنا به اجعل لنا مجلسًا نخصنا به فمال رسول الله ﷺ إلى ذلك بقلبه وهم بذلك، فأنزل الله جلَّ وعلا: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾، وقوله هنا: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ﴾ يعني ما هم به عليه الصلاة والسلام، وإلا فهو لم يقع منه طرد لهم، وإنما هم بأن يخصص أولئك من بين المؤمنين الذين هم ليسوا كأولئك في الشرف والجاه والرفعة، وكان ذلك من رسول الله عليه الصلاة والسلام طمعًا في إسلام أولئك، ولأن أولئك كبار القدر، كبار الجاه، ذوو نفوذ وذوو أمر مطاع، فطمع رسول الله ﷺ في هدايتهم، فقبل شرطهم بأن يخصصهم ويستنكف ويتردد أولئك النفر المؤمنين الذين ليسوا كأولئك في الجاه والرفعة والرئاسة ونحو ذلك، فأنزل الله جلَّ وعلا هذه الآية.

وهذا الذي ذكر في سبب النزول، ظاهر منه استدلال الشيخ رحمه الله تعالى، من أن أولئك المشركين كانوا يرغبون في استماع الحق ولكن منعه من الحضور إلى مجلس رسول الله ﷺ التكبر عن أن يشركوا أولئك النفر المؤمنين الذين كانوا إما فقراء وإما موالى، عبيد، أو نحو ذلك، فكرهوا أن يشاركوهم في مجالسهم، وكرهوا أن يحضروا عند رسول الله ﷺ ويكون فيه أولئك حتى إنه ذكر أن بعضهم قال: اجعل لنا مجلسًا تعرف به العرب فضلنا. هذا يدل على ما في داخل صدورهم من التكبر والأنفة، والحق إنما يكون مع الذين يميلون له، لا يكون مع المتكبرين ولهذا أولئك لا ينفع فيهم مثل هذا، قال جلَّ وعلا:

﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٣] يعني سَمِعَ الانتفاع، لو شاءَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ الْحَقُّ وَالْهُدَى كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ يَنْتَفِعُ بِهِ، ﴿لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ لَأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ الْحَقَّ، وَلَكِنَّهُمْ يَنْسَلِخُونَ عَنْهُ تَكْبُرًا وَأَنْفَةً، وَهَذَا الَّذِي مَنَعَ كَثِيرًا مِنَ الْجَاهِلِيِّينَ مِنَ كِبَارِ قُرَيْشٍ مِنَ الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ، تَعْرِفُونَ كَلِمَةَ أَبِي جَهْلٍ الْمَشْهُورَةَ فِي ذَلِكَ، حَيْثُ قَالَ: حَتَّى تَنَازَعَنَا نَحْنُ وَبَنُو هَاشِمِ الشَّرْفِ، فَتَصَدَّقُوا وَتَصَدَّقْنَا، وَنَحْرُوا وَنَحْرَنَا، وَبَذَلُوا وَبَذَلْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا كَفَرَسِي رِهَانٍ قَالُوا: مِنَّا رَسُولٌ يَأْتِيهِ الْوَحْيُ مِنَ السَّمَاءِ وَلَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ، لَا وَاللَّهِ لَا نُؤْمِنُ بِهِ أَبَدًا. هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَوْلِيَاءَكَ تَرَكَوا قَبُولَ الْحَقِّ، وَمَنْعَهُمُ الدُّخُولَ فِي الْحَقِّ سَبْقُ الضُّعَفَاءِ، مَنْعَهُمْ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَقْبَلَ عَلَى أَوْلِيَاءِكَ النَّفَرِ تَكْبُرًا مِنْهُمْ وَأَنْفَةً.

كَذَلِكَ الْيَهُودُ، الْيَهُودُ كَانَ فِيهِمْ ذَلِكَ، وَكَانُوا يُخْفُونَ الْحَقَّ، وَيَقُولُونَ: كَيْفَ نَتَّبِعُ هَذَا النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ فَنَخْسِرَ مَالَنَا وَنَخْسِرَ جَاهَنَا وَنَخْسِرَ مَا يَبْدُلُهُ لَنَا دُورًا الْأَمْوَالِ، وَهَذَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَيَانِ سَبَبِ تَبْدِيلِهِمُ الْكُتُبَ وَتَغْيِيرِهِمُ الْمُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ.

هَذِهِ الْخَصَلَةُ - كَمَا رَأَيْتُمْ -، هَذِهِ سَبَبُهَا مَا يَقَعُ فِي النُّفُوسِ مِنَ التَّكْبُرِ، وَهَذَا دَخَلَ وَوُجِدَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، وَوُجِدَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَمِنَ الْمُتَمَسِّكِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَكَثِيرٌ مِنْهُمْ مَنْعَهُ مِنْ قَبُولِ الْحَقِّ التَّكْبُرُ وَالْأَنْفَةُ أَنْ يَكُونَ أَوْلِيَاءَكَ الَّذِينَ سَبَقُوا إِلَيْهِ هُمُ الَّذِينَ سَبَقُوا وَهُمْ الَّذِينَ تَقَدَّمُوا فِي الْحَقِّ وَيَكُونَ أَوْلِيَاءَكَ الْكِبَارُ تَابِعِينَ، يَكُونَ أَوْلِيَاءَكَ الْكِبَارُ لِأَحْقِينَ، وَالْكَِبَارُ وَذُورُ الْجَاهِ وَذُورُ السُّمَعَةِ وَذُورُ الرَّئِيسَةِ دَائِمًا يُحِبُّونَ أَنْ يَكُونُوا هُمُ الَّذِينَ يَتَقَدَّمُونَ النَّاسَ، هُمُ الَّذِينَ يَسْبِقُونَ وَلَوْ كَانَ سَبْقُهُمْ فِي غَيْرِ الْحَقِّ وَفِي غَيْرِ الْهُدَى، فَإِنَّ هَمَّهُمْ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الضَّلَالِ وَمِنْ تَرْكِ الْهُدَى لَوْ كَانَ ذَلِكَ فِي غَيْرِ الصَّوَابِ سَلْكُوهُ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ أُمَّةِ الْبِدْعِ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَرْضَخُوا لِلْحَقِّ لِأَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ ذُورًا شَرَفِ ذُورًا رِفْعَةٍ، لِمَا أُوتُوهُ مِنْ عُقُولٍ، لِمَا أُوتُوهُ مِنْ فَهْمٍ، فَكَيْفَ يَمِيلُونَ لِلْحَقِّ مَعَ أَنَّ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ هُمُ الَّذِينَ يُسْمَوْنَهُمْ أَهْلَ الظَّاهِرِ وَيُسْمَوْنَهُمْ حَشَوِيَّةً، وَيُسْمَوْنَهُمْ بِأَسْمَاءٍ مُتَنَوِّعَةٍ تَوُولُ جَمِيعًا وَتَجْتَمِعُ جَمِيعًا فِي أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِذَوِي نَبَاهَةٍ وَلَا بِذَوِي عُقُولٍ.

فَإِذْ أَوْلِيَاءَكَ الَّذِينَ كَانُوا مِنَ الْكِبَارِ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ كَانَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ يَعْلَمُ الْحَقَّ وَلَكِنَّهُ يَصْعَبُ

عليه أن يتركه لأجل ما له من المنزلة والرفعة، يصعبُ عليه أن يتركه لذوي عقولٍ ضعيفةٍ عنده، وهذا يجزئ إلى أنه لا يُقدَّم، ولا يكون مرفوعاً، ولا يكون مُبجلاً، ولا يكون متبوعاً، وهذا تراه في كثيرٍ ممن ابتلوا باتباع الناس لهم إذ لم يكن معهم إنصافٌ، ولم يكن معهم تقوى وخيرٌ من الله جلَّ وعلا، فإنهم يصدُّهم الأتباع، يصدُّهم كثرةٌ من يُعظِّمهم، يصدُّهم كثرةٌ من يتبعهم على أن يقبلوا الحقَّ، فإن النفس إذا وجدت من يتبعها، إذا وجدت من يُعظِّمها، ثمَّ كان السبيل في قبول الحقِّ والرُضوخ له أن يترك تعظيمه، أن يترك رفعة فإنه يصعبُ جدًّا من النفوس أن تقبل ذلك، وهذا كثر في الذين ركبوا هواهم في هذه الأمة في أصنافٍ شتى كثيرة، أينما توجهت وجدت ذلك.

فإذن كلُّ من لم يقبل الحقَّ لأجل التكبرِ والأنفة فإنه له نصيبٌ في مشابهة الجاهليين في ذلك، وهذا يدلُّ على أن ترك قبول الحقِّ لأجل سبق الضعفاء أو لأجل تقدُّمهم أو لأجل أنهم أحصُّ لصاحب الدعوة فإن هذا -والعياذُ بالله- من الكبائر، بل قد يكون مُخرِجاً من المِلَّة إذا كان فيه عدمُ قبول أصل الدين، مثل ما يحصل من كبار علماء المشركين في هذه الأزمان المتأخرة.

من الأمثلة في ذلك التي ذكرها بعض من لهم صدارةٌ ولهم رفعةٌ من الذين يُسمَّون بعلماء هذا الوقت يكونون مُعظِّمين للبدع، ممن هم مُعظِّمون للشركيات مُعظِّمون للأضرحة والموتى ونحو ذلك، حيث جرى بيني وبينه حديثٌ ومناقشةٌ حول أصل الإسلام والتوحيد والشرك، وهو من كبار علماء بلده، فكان ممَّا قال في بيان حقيقة الأمر، أنه قال: هذا سبيلٌ من سبيل الرزق فلا تقطعه عمَّن يأتي إليه، ثمَّ قال ما نصُّه -هو توفِّي الآن-: نعم الذي تقول حقٌّ، ولكنَّ التكفير صعبٌ، كون أنهم مُبتدعةٌ نعم، ولكن -كما قال- أترك الناس تعيش.

وهذا لأنه مُعظِّمٌ في طائفته، صعبٌ أن يترك ويُسحب منه كلُّ ما اكتسبه في حياته الطويلة، هذا صعبٌ على النفوس خاصةً في أنفس كبار السنِّ، يعني من دخل في الكهولة ونحو ذلك، يصعبُ عليه نفسياً هذا. إذا تبين لك ذلك، فإذن نستفيد من هذا أن هذه الخصلة من خصال أهل الجاهلية كثيرةٌ تأملها تجدها في هذه الأمة، في الأغنياء، في ذوي الترف، في الرؤساء، في الملوك، في الأمراء، في نحو ذلك، هذه موجودةٌ فيهم إلا ما شاء الله جلَّ وعلا، فإنهم تراهم يتنقصون الحقَّ لأجل من أتبعهم ويرفضون الدخول فيه لأجل حال من دخل فيه.

أَيْضًا نُبِّهَ إِلَى أَنَّ عَلَى أَهْلِ الدَّعْوَةِ، عَلَى الدُّعَاةِ، عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَعْتَنُوا بِالصَّفْوَةِ الَّذِينَ أَقْبَلُوا عَلَى اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا، وَأَنْ يَتْرَكُوا الْإِلْتِمَاتَ إِلَى ذَوِي الشَّرَفِ وَذَوِي الرَّفْعَةِ إِلَّا إِذَا كَانَ أَوْلَاكَ يَقْتَضُونَ مَعَ غَيْرِهِمْ وَيَقْبَلُونَ مَعَ غَيْرِهِمْ، أَمَّا أَنْ يَقْبَلَ عَلَى أَوْلَاكَ وَيَتْرَكَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجَهَ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا، فَإِنَّ هَذَا مِنَ الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قَالَ جَلًّا وَعَلَا فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢]، نَبَّهَ أَنَّهُمْ أَهْلُ الْإِخْلَاصِ أَهْلُ طَمَعٍ فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا لَا يُرِيدُونَ إِلَّا وَجَهَ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا، وَهَذَا فِيهِ تَنْبِيهٌُ إِلَى أَنَّ أَوْلَاكَ الَّذِينَ هُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُدَ هَؤُلَاءِ مِنْ أَجْلِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يُرِيدُونَ وَجَهَ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا، أَنَّهُ لَهُمْ مَقَاصِدُ أُخْرَى فِي ذَلِكَ، قَالَ جَلًّا وَعَلَا: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٢]، وَهَذَا فِيهِ النَّهْيُ الشَّدِيدُ عَنْ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ قَالَ جَلًّا وَعَلَا فِي سُورَةِ الْكَهْفِ: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكَهْفِ: ٢٨]، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ: ﴿تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ يَعْنِي تُرِيدُ التَّزِينَةَ بِدُخُولِ أَوْلَاكَ وَلِمُجَالَسَةِ أَوْلَاكَ.

وَهَذِهِ خَصْلَةٌ نَفْسِيَّةٌ تَدْخُلُ فِي قُلُوبِ كَثِيرِينَ، فَعَلَى الدُّعَاةِ أَنْ يَكُونَ هَمُّهُمْ إِيصَالَ الْحَقِّ، وَإِذَا كَانَ هُنَاكَ فِي إِيصَالِ الْحَقِّ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ تَرْكِ مَا أَمَرَنَا اللَّهُ جَلًّا وَعَلَا بِهِ رِعَايَةً لِحَوَاطِرِ بَعْضِ ذَوِي الشَّرَفِ وَذَوِي الْجَاهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَلَا يَقْبَلُ الدَّاعِيَةُ، لَا يَقْبَلُ طَالِبُ الْعِلْمِ، لَا يَقْبَلُ الْعَالِمُ بِذَلِكَ، إِلَّا إِذَا كَانَ تَمَّ مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَفْعَلُ فِي الْمَدِينَةِ مَعَ رُؤَسَاءِ الْوُفُودِ، هَذَا لَهُ حَالٌ آخَرٌ، أَمَّا أَنْ يُشْتَرَطَ عَلَى صَاحِبِ الدَّعْوَةِ أَوْ الْعَالِمِ أَنْ لَا يَجْلِسَ مَعَ أَوْلَاكَ، مَعَ هَؤُلَاءِ، وَأَنْ يَكُونَ لَهُمْ مَجْلِسٌ مَعَ الْخَاصَّةِ مِنْ ذَوِي الشَّرَفِ، فَهَذَا هُوَ الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

الْمَسْأَلَةُ الَّتِي تَلِيهَا أَنَّهُمْ يَسْتَدِلُّونَ عَلَى بُطْلَانِ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ يَعْنِي عَلَى بُطْلَانِ الْحَقِّ، يَسْتَدِلُّونَ (عَلَى بُطْلَانِهِ بِسَبْقِ الضُّعْفَاءِ كَقَوْلِهِ: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١])، هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مَسْأَلَةٌ اسْتِدْلَالٍ وَالْمَسْأَلَةُ الْأُولَى مَسْأَلَةٌ طَلَبٍ، فِيهِ الْأُولَى طَلَبُ ذَلِكَ وَفِي الثَّانِيَةِ يَسْتَدِلُّونَ عَلَى بُطْلَانِ الْحَقِّ.

الْأُولَى يُرِيدُونَ سَمَاعَ الْحَقِّ وَلَكِنَّهُمْ طَلَبُوا أَنْ لَا يَكُونَ مَعَهُمْ أَوْلَاكَ الضُّعْفَاءُ، أَوْلَاكَ الْأَعْبُدُ، أَوْلَاكَ الَّذِينَ لَيْسُوا مِنْ ذَوِي الْجَاهِ وَمِنْ ذَوِي الشَّرَفِ وَمِنْ ذَوِي الرَّفْعَةِ؛ لِأَنَّهُمْ يَلْحَقُهُمْ نَقْصٌ، وَيَلْحَقُهُمْ شَيْءٌ

من التّعبير إذا جلسوا في مجلسٍ فيه أولئك الأعبُدُ والجَمِيعُ على حدِّ سِواءٍ.

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في هذه المَسْأَلَةِ - أعني المَسْأَلَةَ الخَامِسَةَ والعَشْرِينَ - استِدْلالٌ على بُطْلانِهِ يَعْنِي على بُطْلانِ الحَقِّ بِسَبْقِ الضُّعْفَاءِ، يَسْتَدِلُّونَ على بُطْلانِهِ بِسَبْقِ الضُّعْفَاءِ كما قَالَ جَلَّ وَعَلَا في سِوَرَةِ الأَحْقَافِ:

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ ﴾ [الأحْقَافِ: ١١]، قَوْلُهُ هُنَا: ﴿ لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾

يَعْنِي عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ اللَّامُ هُنَا بِمَعْنَى (عَنْ) يَعْنِي وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا

عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَمَسَقُلُونَهُ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ

﴿ [الأحْقَافِ: ١١] ﴾ فَهُمْ اسْتَدَلُّوا على بُطْلانِهِ ما جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِسَبْقِ الضُّعْفَاءِ.

وهذه المَسْأَلَةُ غَيْرُ المَسْأَلَةِ الَّتِي مَرَّتْ مَعَنَا أَنَّهُمْ يَسْتَدِلُّونَ على بُطْلانِهِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَخَذَهُ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ

عُقُولٌ، وَلَيْسَ لَهُمْ حِطٌّ لِمَا سَبَقَ مِنَ المَسَائِلِ، حَيْثُ اسْتَدَلَّ على ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى في سِوَرَةِ هُودٍ: ﴿ بَادِيَ

الرَّأْيِ ﴾ [هُودٍ: ٢٧]، وَأُولَئِكَ دَخَلُوا مِنْ غَيْرِ تَدَبُّرٍ وَمِنْ غَيْرِ فَهْمٍ، هُنَا يَسْتَدِلُّونَ على البُطْلانِ بِسَبْقِ هُؤُلَاءِ،

فهُؤُلَاءِ كَوْنُهُمْ سَبَقُوا وَهُمْ أَرَادُوا وَهُمْ مَنْ لَيْسُوا بِذَوِي فَهْمٍ، كَوْنُهُمْ سَبَقُوا، هَذَا دَلِيلٌ على أَنَّهُ لَيْسَ بِحَقٍّ،

لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ حَقًّا لَأَخَذَهُ ذُووا العُقُولِ وَأَخَذَهُ ذُووا الشَّرَفِ وَأَخَذَهُ ذُووا الفَهْمِ مِنَ المَلَأِ وَمِنَ الكِبَارِ.

هذه المَسْأَلَةُ واضِحَةٌ المَعْنَى، وَهِيَ شَبِيهَةٌ بِالمَسْأَلَةِ الَّتِي سَلَفَتْ مِنْ قَبْلُ؛ لَكِنَّ هَذِهِ في الاستِدْلالِ على

البُطْلانِ بِالسَّبْقِ وتلك لَيْسَتْ اسْتِدْلالًا بِالسَّبْقِ وَإِنَّمَا اسْتِدْلالٌ بِحالِ الضُّعْفَاءِ.

قال: **(السَّادِسَةُ والعَشْرُونَ: تَحْرِيفُ كِتَابِ اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ)**

هذه الخِصْلَةُ الَّتِي هِيَ تَحْرِيفُ كِتَابِ اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ هِيَ في اليَهُودِ في بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَهَذَا

التَّحْرِيفُ لِلكِتَابِ هُوَ أَنَّهُمْ وَجَدُوا صِفَةَ النَّبِيِّ ﷺ في التَّوْرَةِ، صِفَةً واضِحَةً جَلِيَّةً فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ ﷺ

عَرَفُوا أَنَّهُ هُوَ المَدْعُوعُ، وَأَنَّهُ هُوَ نَبِيُّ الأُمِّيِّينَ، وَكَانُوا مِنْ قَبْلِ يَسْتَفْتِحُونَ على الَّذِينَ كَفَرُوا، ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ

مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴾ [البقرة: ٨٩]، وَكَانَ مِنْ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رِبْعَةٌ أَكْحَلُ العَيْنَيْنِ جَعَدُ الشَّعْرِ، فَسَأَلَ

اليَهُودَ المُشْرِكُونَ في مَكَّةَ ما تَجِدُونَ في صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، النَّبِيُّ الأُمِّيُّ الَّذِي يَخْرُجُ؟ قالوا: نَجِدُ صِفَتَهُ في

كِتابِنَا أَنَّهُ طَوِيلٌ أَرْزُقُ العَيْنَيْنِ سائِلِ الشَّعْرِ. أو نَحْوُ ذَلِكَ، فَوَصَفُوهُ بِغَيْرِ الوَصْفِ الَّذِي جَاءَ في التَّوْرَةِ،

فَحَرَّفُوا وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: أَنَّهُمْ حَرَّفُوا كِتَابَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ^(١)، يَعْنِي مِنْ بَعْدِ مَا عَرَفُوهُ، مِنْ بَعْدِ مَا فَهَمُوهُ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٧٦]، يَعْرِفُونَ النَّبِيَّ ﷺ وَيَعْرِفُونَ أَنَّ مَا أُنزِلَ إِلَيْهِ حَقٌّ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ لَا يَلْتَبِسُ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُمْ كَتَمُوا الْحَقَّ ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [١٧٦]، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي مَعْنَى تَحْرِيفِهِمْ لِكِتَابِ اللَّهِ.

هذه الخصلة في اليهود تبعها أنواع من التحاريف وسبقها أنواع من التحريف، أمّا ما سبق فإنهم حرّفوا كتاب الله جلّ وعلا؛ يعني الذي أنزل عليهم، حرّفوا تارةً بحذف بعض ما جاء فيه، فإن تحريف التوراة والإنجيل لأهل العلم فيها مذاهب:

❖ منهم من يرى أن التحريف في المعنى دون اللفظ، وأنهم ما حرّفوا التوراة بمعنى أزالوا الألفاظ وتركوا بعضاً ومحووا بعضاً، وإنّما حرّفوها من جهة المعنى والتفسير، وإلى هذا المعنى مآل شيخ الإسلام ابن تيمية في سلف له من أهل العلم، يقول: إن التحريف إنّما هو تحريف المعنى، أمّا التوراة فإنهم لم يغيروا ألفاظها كما يستدل على ذلك بقصة اليهوديين اللذين زنيا، وقال للنبي عليه الصلاة والسلام «كتاب الله الرجم» وراموا أن يغيروا حتى أتى عبد الله بن سلام فأخبر النبي ﷺ أنّها في التوراة، فأتوا بالتوراة فوضعوها أصابعهم على هذا الموضع، فقال عبد الله بن سلام ﷺ: مره فليرفع يده فإن الآية تحته. فرفع يده فوجدها كما أخبر به عبد الله بن سلام.

هذا نوع من التحريف ليس تحريفاً في اللفظ، ولكنه كتّم للحقّ تحريفاً في المعنى وهذا من فعل الأخبار، لهذا كان شيخ الإسلام يرى أن التحريف كان في المعنى.

❖ وقال آخرون من أهل العلم: إن التحريف كان في الألفاظ بزيادة ونقصان وزادوا أشياء وتركوا أشياء وحذفوا أشياء.

❖ وقال آخرون - وهو القول الصحيح فيما يظهر - أن التحريف الذي حصل في التوراة يجمع الأمرين،

(١) الآية هي ﴿يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥].

مِنْهُ مَا هُوَ تَحْرِيفٌ لِلْأَلْفَاظِ وَمِنْهُ مَا هُوَ تَحْرِيفٌ لِلْمَعْنَى، زَادُوا فِي التَّوْرَةِ أَشْيَاءَ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهِ مِنْ أَقْوَالِ أَحْبَارِهِمْ، وَزَادُوا فِيهَا أَشْيَاءَ هِيَ مِنْ قَبِيلِ التَّأْصِيلِ حَتَّى جُعِلَتْ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ، جَعَلُوا فِيهَا قِصَصًا طَوَالًا، جَعَلُوا فِيهِ أَخْبَارًا هِيَ لَيْسَتْ مِنْ أَصْلِ التَّوْرَةِ وَلَكِنْ زَادُوهَا؛ زَادَهَا عُلَمَاؤُهُمْ حَتَّى جُعِلَتْ مِنَ التَّوْرَةِ، وَمِنْهُ مَا هُوَ تَحْرِيفٌ بِالْمَعْنَى، الَّذِي حَصَلَ مِنْ كُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ نَوْعِ تَحْرِيفٍ، تَحْرِيفٌ بِالْمَعْنَى، تَحْرِيفٌ فِي الْمَعْنَى بِأَنْ يُفَسَّرَ الْكَلَامُ الَّذِي جَاءَ عَلَى غَيْرِ مَا يَعْلَمُونَ تَفْسِيرَهُ كَمَا قَالَ: ﴿وَإِنْ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦]، وَمِنْهُ مَا هُوَ تَحْرِيفٌ فِي اللَّفْظِ يَزِيدُونَ وَيُنْقِصُونَ، يَحْذِفُونَ يَضَعُونَ أَشْيَاءَ زَائِدَةً.

وَهَذَا يَجْمَعُ الْقَوْلَيْنِ السَّابِقَيْنِ وَهُوَ الظَّاهِرُ وَهُوَ الصَّوَابُ؛ لِأَنَّ التَّحْرِيفَ بِمَعْنَى الْحَذْفِ وَاضِحٌ مَوْجُودٌ، فِي التَّوْرَةِ أَشْيَاءٌ وَفِي الْإِنْجِيلِ أَشْيَاءٌ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تُنْسَبَ عَلَى أَنَّهَا مُنْزَلَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فِيهَا أَشْيَاءٌ شَرِكِيَّةٌ فِيهَا أَشْيَاءٌ هِيَ الْخَنَى وَالزُّنَى وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، فِيهَا أَشْيَاءٌ لَا يَصِحُّ وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُنْسَبَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، كَذَلِكَ فِيهَا أَشْيَاءٌ مِنْ كَلَامِ عُلَمَائِهِمْ وَاضِحَةٌ، حَيْثُ فِيهَا مَثَلًا فِي التَّوْرَةِ قَالَ مُوسَى وَقَالَ فُلَانٌ، بَلْ فِيهَا نِسْبَةٌ أَقْوَالٍ لِمَنْ بَعْدَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَذَلِكَ فِي الْإِنْجِيلِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ لِأَنَّهُ زِيدَ فِيهَا وَنُقِصَ، كَذَلِكَ تَحْرِيفُ الْمَعْنَى لِأَنَّهُمْ فَسَّرُوهَا بِغَيْرِ تَفْسِيرِهَا.

هَذَا الَّذِي حَصَلَ لِأَوْلَئِكَ مِنْ جِهَةِ تَحْرِيفِ الْمَعْنَى وَتَحْرِيفِ اللَّفْظِ لَمْ يَحْصُلْ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ فِي الْجِهَتَيْنِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقُرْآنَ مَحْفُوظٌ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، الذِّكْرُ هُوَ الْقُرْآنُ حَفِظَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يُزَادَ فِيهِ أَوْ يُنْقَصَ، حَفِظَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنَ التَّحْرِيفِ وَالتَّبْدِيلِ لِأَنَّهُ لَا دِينَ بَعْدَ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَلَا رَسُولَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلَمَّا كَانَ الْقُرْآنُ مَحْفُوظًا لَمْ يَتَطَرَّقْ إِلَيْهِ تَحْرِيفٌ فِي لَفْظِهِ، وَإِنَّمَا كَانَ التَّحْرِيفُ فِي تَأْوِيلِهِ، التَّحْرِيفُ فِي مَعْنَاهُ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي شَابَهُ فِيهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ الْيَهُودَ، فَإِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنَ الْحَقِّ كَذَا وَكَذَا مِمَّا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَجَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ، وَلَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَ ذَلِكَ وَيَصْرِفُونَهُ عَنْ مَعَانِيهِ اللَّائِقَةِ بِهِ، وَعَمَّا دَلَّ عَلَيْهِ إِلَى أَقْوَالٍ أُخْرَى تَنْصُرُ مَذَاهِبَهُمْ، وَهَذَا هُوَ الْكَثِيرُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَكُلُّ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَأَهْلِ الْبِدَعِ وَأَهْلِ الْخُرَافَةِ وَأَهْلِ الشُّعُودَةِ يَجِدُونَ فِي الْقُرْآنِ مَا يَسْتَدِلُّونَ بِهِ مُحَرِّفِينَ لِمَعْنَاهُ مُتَّبِعِينَ لِمَا تَشَابَهَ مِنْهُ، هَذَا الْقَدْرُ شَابَهُوا بِهِ الْيَهُودَ وَمَنْ شَابَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ.

مِثَالُ ذَلِكَ مَا يَكْثُرُ عِنْدَ مُؤَلِّةِ الصِّفَاتِ مِنْ نَفْيِ ظَوَاهِرِ الْآيَاتِ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَى صِفَاتِ اللَّهِ جَلَّ

وعلا، ويحرفون المعنى إلى معنى آخر مُخترع من عند أنفسهم.

مثاله عند أول آية في القرآن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١) تجد أن القوم يُفسرون ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ بما يُخرج اشتمالهما على الرحمة، ويقولون: إن الرحمة هنا ليست في حق الله جلّ وعلا حقيقةً، وإنما يُراد بالرحمة هنا مجازٌ عن الإلهام، مجازٌ عن الإحسان. وهذا من أنواع تحريف المعنى.

كذلك يأتون إلى مثل قوله جلّ وعلا: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾^(٢) في آيات، ويقولون: إن (استوى) بمعنى استولى فيزيدون فيه.

ولهذا قال بعض أهل العلم: ما أشبه (لام) الجهمي بـ (نون) اليهودي، فإن اليهود قيل لهم قولوا: حطة فقالوا: حنطة أو قالوا حبة في شعرة، والجهمي قيل له: قولوا استوى، فقال: استولى.

ويشابههم من قال بقولهم من أهل العلم، من حاول أن يضلّ عن معنى الظاهر الذي جاء به نصوص الصفات في القرآن ويصرف ذلك إلى معانٍ أخرى، من مثل ما جاء في تفسير الاستواء عند ابن العربي المالكي في كتابه «عارضه الأحمدي» حيث قال: إن الاستواء يأتي عند العرب على خمسة عشرة معنى. فساقها، وقال: فنقول للمثبت أي هذه المعاني المراد؟ وهذا غلط، وهو من التحريف؛ تحريف المعنى -

والعياد بالله-؛ لأن استوى في لغة العرب لا تكون إلا بمعنى واحد وهو بمعنى علا وارتفع ﴿فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلِّ﴾ [المؤمنون: ٢٨]، يعني علوتم عليه وارتفعتم عليه.

وهذا كثيرٌ أيضًا في أبواب القدر وأبواب الإيمان ونحو ذلك. فالمعتزلة مثلاً استدلوا بقول الله جلّ وعلا ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ سَيِّئَةٍ فَنَفْسِكُمْ﴾ [النساء: ٧٩] على أن العبد هو الذي يفعل المعصية وأن الله جلّ وعلا لا يخلق فعله هذا، ويعرضون عن قوله جلّ وعلا: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨]، ونحو ذلك.

كذلك في أبواب الإيمان بالغيب حرفوا النصوص، وفي القرآن إثبات الميزان، وفي القرآن إثبات الصراط، وفي القرآن إثبات الصحف؛ أن هناك صحفًا تطايرٌ ومنهم من يأخذ صحيفته يمينه ومنهم من يأخذ بشماله، القوم الذين لا يؤمنون بالغيبيات من العقلانيين من المعتزلة ومن شابههم لا يؤمنون بذلك

(١) الفاتحة: ١، النمل: ٣٠.

(٢) الأعراف: ٥٤، يونس: ٣، الرعد: ٢، الفرقان: ٥٩، السجدة: ٤، الحديد: ٤.

وَيُحَرِّفُونَهُ عَنْ مَعْنَاهُ.

كَذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ يُؤَيَّدُونَ الشُّرَكَاءَ وَالْخُرَافَةَ، فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ إِلَى دَلَائِلِ التَّوْحِيدِ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ وَيُحَرِّفُونَهَا عَنْ مَعْنَاهَا، وَيَأْتُونَ مَثَلًا إِلَى الْآيَاتِ الَّتِي فِيهَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ يَدْعُونَ غَيْرَ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا وَيَجْعَلُونَهَا دَعْوَةَ الْأَصْنَامِ لَا غَيْرَ، وَيَخْصُصُونَ شِرْكَ الْمُشْرِكِينَ فِي الْعِبَادَةِ بِالْأَصْنَامِ، وَيُخْرِجُونَ مِنْ ذَلِكَ عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ أَوْ عِبَادَةَ الصَّالِحِينَ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا جَاءَ مُوَضَّحًا فِي الْقُرْآنِ.

وَهَذَا طَفَحَتْ بِهِ كُتُبُهُمْ وَاسْتَدَلُّوا مِنْ ذَلِكَ بِدَلَائِلٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، يُحَرِّفُونَ الْمَعْنَى.

وَلِهَذَا يَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ: أَهْلُ السُّنَّةِ يَكْتُبُونَ مَا لَهُمْ وَمَا عَلَيْهِمْ، وَأَمَّا أَهْلُ الْبِدْعَةِ فَإِنَّمَا يَكْتُبُونَ مَا لَهُمْ. يَأْتُونَ بِآيَةٍ فَيَكْتُبُونَهَا، يُحَرِّفُونَ مَعْنَاهَا وَيَجْعَلُونَهَا لَهُمْ، فَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ إِذَا كَانَتْ الْآيَةُ لَهُمْ، الْحَدِيثُ لَهُمْ اسْتَدَلُّوا بِهِ وَإِذَا كَانَتْ عَلَيْهِمْ يَعْنِي أَنَّهَا تُشْكَلُ عَلَى مَا يَسْتَدِلُّونَ لَهُ، فَإِنَّهُمْ يَكْتُبُونَهَا وَيَذْهَبُونَ إِلَى طَلَبِ دَفْعِ ذَلِكَ الْإِشْكَالِ، إِلَى طَلَبِ رَفْعِ تِلْكَ الشُّبُهَةِ الَّتِي ضَرَبَتْ بِتِلْكَ الْآيَاتِ فَإِنَّ اللَّهَ جَلًّا وَعَلَا جَعَلَ كِتَابَهُ فِيهِ اشْتِبَاهٌ إِلَّا عَلَى الرَّاسِخِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، حَتَّى يَتَمَيَّزَ أُولَئِكَ الصَّفْوَةُ الَّذِينَ هُمُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ، فَيَكْتُبُونَ مَا لَهُمْ وَيَكْتُبُونَ مَا عَلَيْهِمْ مَا يَسْتَدِلُّ الْخَصْمُ بِهِ عَلَيْهِمْ إِنْصَافًا مِنْهُمْ، فَلَا يَدْخُلُونَ فِي الْأَدَلَّةِ الَّتِي عَلَيْهِمْ يَدْخُلُونَ فِيهَا بِتَحْرِيفٍ وَصَرَفٍ لَهَا عَنْ مَعْنَاهَا لَكِي تُوَافِقَ مَا عِنْدَهُمْ، بَلْ يَأْخُذُونَ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ وَيُجِيبُونَ عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ إِنَّمَا يَرُومُونَ الْحَقَّ، فَكُلُّ مَنْ صَرَفَ الدَّلَائِلَ عَنْ ظَاهِرِهَا وَحَمَلَهَا عَلَى شَيْءٍ لَا تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ مِنْ لُغَاتِهَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَدْخُلُ فِي مُشَابَهَةِ الْيَهُودِ الَّذِينَ حَرَّفُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ.

تَقَفُ عِنْدَ هَذَا، الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ تَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ مِنَ التَّفْصِيلِ؛ تَصْنِيفُ الْكُتُبِ الْبَاطِلَةِ.

وَهَذَا الْقَدْرُ كِفَايَةٌ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

[الأسئلة]

سؤال (٥٢): (المسألة العاشرة: الاستدلال على بطلان الدين بقلة أفهام أهله وعدم حفظهم كقولهم:

﴿بَادِيَ الرَّأْيِ﴾ [هود: ٢٧].)، وهذه المسألة الخامسة والعشرون سببها قد يشتبها، لماذا يستدلون على

البطلان بسبق الضعفاء؟

الجواب: لأن الضعفاء عندهم قليل فهمهم، قليل حظهم، فتلك المسألة وهي العاشرة أن سبب عدم

قَنَاعَتِهِمْ بِأَنَّ الضُّعَفَاءَ آمَنُوا بِهِ؛ لِأَنَّ الضُّعَفَاءَ عِنْدَهُمْ قَلِيلُو الْفَهْمِ، قَلِيلُو الْحُجَّةِ، وَعَدِيمُو الْحِظِّ.
 الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ هِيَ فِي أَنَّ الضُّعَفَاءَ اتَّبَعُوا، الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ هِيَ فِي مُجَرَّدِ الْإِتْبَاعِ.
 الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ فِي عُقُولِ الضُّعَفَاءِ.

الْمَسْأَلَةُ هَذِهِ الْخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ بِالسَّبْقِ. ثَلَاثُ صِفَاتٍ؛ تِلْكَ فِي الْإِتْبَاعِ وَهَذِهِ فِي فَهْمِهِمْ وَعُقُولِهِمْ وَهَذِهِ فِي سَبْقِهِمْ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ فِيهَا فَكْلٌ وَاحِدَةٍ فِيهَا صِفَةٌ مِنَ الصِّفَاتِ.
 وَلِيَتَأَمَّلَ كَلَامَ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ الْمُصَنِّفُ مَا كَتَبَ هَذِهِ الْمَسَائِلَ مِنْ قَبِيلِ التَّصَوُّرِ النَّظَرِيِّ، هُوَ كَتَبَهَا مِنْ الْوَاجِهَةِ، أَوْ كَمَا يُقَالُ مِنَ الْمِيدَانِ؛ لِأَنَّهُ وَاجِهَةٌ هُوَ لِأَنَّ جَمِيعًا، فَكَانَ يَكْتُبُ الْمَسْأَلَةَ بَعْدَ أَنْ يَرَى مُشَابَهَةَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فِيهِمْ، فَيَرَاهَا أَمَامَهُ فَيَكْتُبُهَا، وَلِهَذَا تَرَى أَنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلَ بَعْضُهَا - يَعْنِي لَوْ كَانَ هُنَاكَ مَثَلًا نَظْرًا عَلَى طَرِيقَةِ الْمُحَدِّثِينَ بِأَنَّ الْمَسَائِلَ مُتَشَابِهَةٌ تَكُونُ بَعْضُهَا تَلَوَّ بَعْضٍ - لَكَانَتْ هَذِهِ الْمَسَائِلُ الثَّامِنَةُ وَالْعَاشِرَةُ وَالْخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ مُتَقَارِبَةً وَاحِدَةً وَرَاءَ الْأُخْرَى، لَكِنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ الظَّاهِرُ مِنْ حَالِهِ مِنْ تَرْتِيبِ الْكِتَابِ، أَنَّهُ يَكْتُبُهَا مِنْ وَاقِعِ الْمُوَاجِهَةِ إِذَا وَجَدَ حَالَةَ كِتَابِهَا مِنْ وَاقِعِ الْمُوَاجِهَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ إِذَا تَأَمَّلْتَهُ وَجَدْتَهُ ظَاهِرًا فِي حَالِ تَرْكِ الشَّيْخِ.....

سؤال (٥٣): إِذَا دَخَلَ جِنِّيٌّ فِي شَخْصٍ ثُمَّ أَسْلَمَ وَتَابَ وَشَهِدَ عَلَى أَنَّ الَّذِي أَدَخَلَهُ هُوَ السَّاحِرُ فَلَانَ،

هل تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ مِنَ الْقَاضِي؟

الجواب: لا، لِأَنَّ الْجِنَّ شَهَادَاتُهُمْ ضَعِيفَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا تُقْبَلُ، هَذَا مَعْرُوفٌ فِي كُتُبِ الْمُصْطَلَحِ فِيهِ رِوَايَةُ الْجِنَّ، يَعْقِدُونَ لَهُ فَصْلًا بِأَنَّ رِوَايَتَهُمْ ضَعِيفَةٌ؛ لِأَنَّهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَسَانِيدُ فِيهَا جِنٌّ، وَأَشْهَرُهُمْ مَنْ يُقَالُ لَهُ جَمَهَرُوشُ الْجِنِّيُّ، فَهَذَا حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ فِيهَا أَنَّهُ سَمِعَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخَذَهَا مِنْهُ مَنْ أَخَذَهَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَيَكُونُ فِي بَعْضِهَا بَيْنَ الْعَالِمِ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي عَاشَ فِي الْقَرْنِ الثَّانِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ ثَلَاثَةٌ يَكُونُ مَثَلًا اثْنَانِ وَالْجِنِّيُّ يَقُولُ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَعَلَّمَ أَنَّ الْجِنَّ أَعْمَارُهُمْ غَيْرُ أَعْمَارِ بَنِي آدَمَ، فَرِوَايَةُ الْجِنَّ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ضَعِيفَةٌ كَذَلِكَ.

شَهَادَتُهُمْ ضَعِيفَةٌ لَا تُقْبَلُ، لِمَ؟

لِأَنَّ الشَّهَادَةَ وَالرِّوَايَةَ تَحْتَاجُ إِلَى إِثْبَاتِ الْعَدَالَةِ، وَعَدَالَةُ الْجِنِّيِّ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُثْبِتَهَا إِنْسِيٌّ.

سؤال (٥٤): أَيْنَ ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَنَّ التَّحْرِيفَ فِي الْكُتُبِ وَقَعَ فِي الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ؟

الجواب: هُذا في كتابه المشهور «الجواب الصحيح لمن بدّل دين المسيح» من أراد هذه الأقوال بشيءٍ من التفصيل فهي موجودةٌ في «إغاثة اللّهفان لابن القيم»^(١)، فقد ذكر فصلاً طويلاً في التحريف وما وقع والأقوال في ذلك للبخاري أو شيخ الإسلام وقول عددٍ من أهل العلم.^(٢)

سؤال (٥٥): فيه بعض طلبه العلم يترفع عن مخالطة العوام، ويقول: لا أخالط إلا من فيه خير، هل

هذا من التكبر والأنفة؟

الجواب: يُخالط العوام الذين فيهم خير، أمّا العوام الذين ليس فيهم خير لا يُخالطهم، العامي قد يكون في عقيدته وفي استسلامه لله أحسن من بعض المنتسبين وهذا ظاهر قد يكون عليه بعض مظاهر التفصير أو مظاهر المخالفات لكنه في حقيقة الأمر هو أقوى يقيناً وإيماناً - يعني في مسائل إيمان القلوب - من غيره، فمخالطة العوام لأجل دعوتهم والتأثير فيهم ونحو ذلك مطلوبة، لكن مثل ما قال: «لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقياً» يحرض المرء على أنه إنما يُخالط من ينفعه أو يؤثر عليه.

سؤال (٥٦): قال: إذا كان معنى كلمة (استوى) غير معداة بأي حرف معناها علا فكيف يفهم قوله

تعالى: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾^(٣) الآية وقول الإمام للمصليين: استووا وغير ذلك. نرجو البيان حفظكم الله؟

الجواب: أن مادة استوى غير مادة سوى، سوى هذه مادة واستوى مادة أخرى، فسواءه بمعنى أصلحه وعدلّه، يقول الإمام: استووا يعني أصلحوا صفوفكم وعدلّوها، بأن لا يكون أحدٌ بادياً صدره متقدماً، متأخراً، ونحو ذلك كذلك قال: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾ جعلته مستوي الخلقه بخلاف قوله

(١) قال ابن القيم في كتابه «إغاثة اللّهفان» تحت فصل التوراة وما وقع فيها من التحريف والتبديل: وتوسّط طائفة ثالثة وقالوا: قد زيد فيها وغير ألفاظ يسيرة ولكن أكثرها باق على ما أنزل عليه، والتبديل في يسير منها جداً، وممن اختار هذا القول شيخنا في كتابه «الجواب الصحيح لمن بدّل دين المسيح» قال: وهذا كما في التوراة عندهم: أن الله ﷻ قال لإبراهيم - عليه السلام -: اذبح ولدك وبكرتك إسحاق. ف(إسحاق) زيادة منهم في لفظ التوراة. (ج ٢/ ص ٤٠٨) ط ٥ عام ١٤٢٢ هـ تحقيق خالد عبد اللطيف العلمي.

(٢) انتهى الوجه الأول من الشريط السابع.

(٣) الحجر: ٢٩، ص: ٧٢.

تعالى في سورة القصص: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ، وَاسْتَوَىٰ﴾ [القصص: ١٤]، هذا ﴿وَاسْتَوَىٰ﴾ بمعنى كَمَلَ خَلْقَهُ واشتدَّ يَعْنِي عَلا خَلْقَهُ وارتَفَعَ على جِنسِ الخَلْقِ ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ، وَاسْتَوَىٰ﴾ فإذا كان جِنسُ خَلْقِهِ يَعْنِي خَلَقَ موسى على حالٍ فَبَلَغَ أَرَفَعَ الحَالِ وَأَعْلَى الحَالِ.

أما ما ذَكَرَ في التَّسْوِيَةِ في قولِهِ تعالى: ﴿فَسَوَّيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٩]، ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ﴾ هذه مَادَّةٌ أُخْرِي بِمَعْنَى الإِصْلَاحِ وَالتَّهْيِئَةِ.

هنا تَعْرِفُ اسْتَوَى أَصْلُ مَعْنَاهَا عَلا وارتَفَعَ، فإذا كَانَتْ مُعَدَّاةً تَقُولُ اسْتَوَى فُلَانٌ يَعْنِي عَلا وارتَفَعَ، بدون على كذا وإلى كذا، فإذا كانَ عُدِّيَّتِ اسْتَوَى بِحَرْفِ الجَرِّ (إلى) فيكونُ اسْتَوَى ضُمَّنَ مَعْنَى قَصَدَ كما في قولِهِ جَلَّ وَعَلا ﴿اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩]، نَعْرِفُ أَنَّ اسْتَوَى بِمَعْنَى عَلا وارتَفَعَ لا تَعَدَّى بِحَرْفِ (إلى). فإذا تَعَدَّتْ بِحَرْفِ (إلى) يَكُونُ فِعْلٌ اسْتَوَى ضُمَّنَ مَعْنَى قَصَدَ وَعَمَدَ؛ لِأَنَّكَ تَقُولُ: قَصَدَ إِلَى الشَّيْءِ وَعَمَدَ إِلَى الشَّيْءِ.

والتَّضْمِينِ بَابٌ مُهِمٌّ فِي فَهْمِ اللُّغَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ التَّضْمِينَ فِيهِ إِثْبَاتٌ لِلْمَعْنَى الْأَوَّلِ وَزِيَادَةٌ الْمَعْنَى الْمُضْمَنَ فَقَوْلُهُ تَعَالَى هُنَا: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٩]، ﴿اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ يَعْنِي عَلا وارتَفَعَ وَعَمَدَ وَقَصَدَ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ، فيكونُ مَعْنَى الاسْتِواءِ بِالتَّعْدِيَةِ بـ(إلى) فِيهِ الْمَعْنَى الْأَصْلِيَّةُ وَهُوَ العُلُوُّ وَالارتِفَاعُ، وَفِيهِ الْمَعْنَى الَّذِي أَفَادَتْهُ تَعْدِيَةُ الفِعْلِ بِحَرْفِ (إلى) وَهُوَ مَعْنَى القَصْدِ وَالْعَمَدِ.

وهذا إذا ذَهَبَتْ إِلَى بَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ مِمَّنْ يُفَسِّرُونَ بِتَفْسِيرِ السَّلَفِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ يَقُولُ: عَمَدَ وَقَصَدَ، لا يَعْنِي هُنَا أَنَّهُ أَوَّلُ إِنَّمَا هُوَ فَسَّرَهُ بِمَا تَضَمَّنَتْ؛ لِأَجْلِ ظُهُورِ الْمَعْنَى الْأَصْلِيَّةِ، وَهَذَا مَا يُفَسِّرُهُ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ بِأَنَّهُ تَفْسِيرٌ يُسَمِّيهِ بَعْضُهُمْ -تَفْسِيرٌ بِاللَّازِمِ أَوْ بِالتَّضْمِينِ، وَهَذَا بَابٌ شَرِيفٌ لِفَهْمِ اللُّغَةِ وَالتَّوْحِيدِ.

إذا عُدِّيَّتْ بـ(على) صارَ مَعْنَى ارتَفَعَ وَعَلا مَعْنَى زَائِدٌ وَهُوَ اسْتَقَرَّ؛ يَعْنِي تَقُولُ: اسْتَقَرَّ عَلَى الشَّيْءِ. فيكونُ قولُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ﴾ [المؤمنون: ٢٨]، يَعْنِي ارتَفَعْتَ وَعَلَوْتَ وَاسْتَقَرَّرْتَ، فَصارَ فِيهِ هُنَا زِيَادَةٌ مَعْنَى أَفَادَهُ تَعْدِيَةُ الفِعْلِ بِحَرْفِ (على)، وَهَذَا هُوَ الَّذِي ذَكَرَ فِي قولِهِ

تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾^(١) قَالَ بَعْضُهُمْ: عَلَا وَارْتَفَعَ، قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: وَاسْتَقَرَّ أَيضًا؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ بَابُهُ فِي اللُّغَةِ.

سؤال (٥٧): ما رأيكم وما تنصحون به فيما حدث من تغييرٍ في مناهج التوحيد لمناهج التعليم في الابتدائي، مثل نواقض الإسلام، والشرك الأصغر، وما يتعلق باليهود والنصارى، وبعض الفرق الضالة الشيعة والصوفية وغيرها؟

الجواب: هذا التغيير في المناهج فيما يتعلق بالتوحيد هذا جاء فيما أعلم من نحو عشرين سنة تقريباً بدأ هذا التغيير، وسببه أن بعض المنتسبين إلى الدعوة والراغبين في دعوة الشباب أو التأثير على النساء أنهم قالوا أن هذه الكتب أي كتب التوحيد مثل العقيدة العامة، ومثل «نواقض الإسلام»، ومثل «ثلاثة الأصول»، و«كتاب التوحيد» ونحوها، أن هذه لا تصلح لهذا الجيل الجديد لأنه حدثت أشياء وتغيرت أمور، ونحاول أن ندخل عليها تجديداً في تغيير بعض المناهج، فأول ما غيروا «الواسطية» نحن درسنا في المتوسط والثانوي «العقيدة الواسطية» بشرحها، كذلك «كتاب التوحيد» بشرحه كان موجوداً، فغير بكتاب التوحيد لمحمد قطب وبعض المؤلفات للمعاصرين، وهذه كانت فكرة من بعض الإسلاميين هذا في أصلها، هم الذين فتحوا هذا الباب في المسائل ممن تأثروا ببعض المدارس الدعوية في بعض البلاد.

وهذا لا شك أنه سبب فجوة كبيرة وجعل مدخلاً لتغيير مناهج العقيدة والتوحيد والدين.

مثل ما مر من أربع سنوات تقريباً، بلغني أحد الإخوان بأنه قد عمم على بعض المدارس المتوسطية أنه لا يفصل في موضوع الربا وإنما يدرس تعريفه وأما تفصيل أنواعه وما يتعلق به فإن هذا لا يفصل للطلاب، لا شك أن هذه المسألة منكرة، لأن فهم هذا جزء من الدين موجود في المنهج، فما الذي وراء مثل هذا، فمن باب الذكر والخبر، اتصلت ببعض المسؤولين في وزارة المعارف على هذا الأمر فكان جوابهم أن هذا اجتهاد خاص من لجنة تطوير المناهج، اجتهاد خاص منهم، قال: لأن الطلاب في المتوسط بالتجربة في السنين التي مضت قبل ذلك القرار، قال: لا يفهمون هذا المعنى، ما يتصورون ربا الفضل وربما النسبية وكل فرض جر نفعاً، صعب تصورهم له بالتجربة في السنين الماضية وقدم بعض

(١) الأعراف: ٥٤، يونس: ٣، الرعد: ٢، الفرقان: ٥٩، السجدة: ٤، الحديد: ٤.

الاعتراضات من بعض الأساتذة الطلاب ما فهموا مثل هذا، فيقررون في المناهج أن هذا صعبٌ عليهم، يقول: فأصدرنا هذا التوجيه العام بعدم تدريس هذا، فظننا أول ما ظننا أن المسألة أرفع منكم، فإذا كان أهل العلم يرون أن هذا يلغى يلغى، وفعلاً في ذلك الحين ألغى ذلك القرار؛ لأنه كان ناتجاً من اجتهاد.

المقصود من هذا بعض التغييرات الموجودة في المناهج لها تاريخ، ومنه ما سببه بعض المتسبين إلى الدعوة الإسلامية كما يقال، وهذا ظاهرٌ - كما ترون الآن - بدأً تصحيح في بعض المناهج التعليمية، ومنه ما سببه لجنة تطوير المناهج في وزارة المناهج، ومنه ما سببه جهات أخرى، فبعض الذين يحملون هذه الأمور يجعلون السبب واحداً وهذا غير واقع.

وإنما بالتأمل وبالمعرفة القريبة أتضح لي أنها أسباب ثلاث هي التي ذكرت:

منها ما هو سببه الأول وهو بعض الإسلاميين.

ومنه ما هو سببه لجنة تطوير المناهج تأتي باقتراحات وبيانات تأتي بهذا وتحذف هذا.

ومنه ما له أسباب آخر.

توحيد السبب ليس من قبيل معرفة الواقع تماماً.

سؤال (٥٨): إذا كان لي سلطة في بعض معاملت العمال الأجانب أفلا أتسبب في تسفيرهم؟ والمقصود

بهم الكفار ولو ببعض الظلم واستغلال السلطة أو تطبيق الروتين؟

الجواب: ما فهمت لكن نذكر جملاً في هذا.. وهو أن الكفار الموجودين في دار إسلام على قسمين:

منهم من يظهر العداوة للمسلمين، إمّا بكلمة وإمّا بفعل أو نحو ذلك، فهذا يجب أن يسعى في تسفيره

وذلك أنه ناقض أصلاً من أصول، ناقض أصلاً وشرطاً من شرائط السماح له بالدخول، وأيضاً لأنه وهو

قبل كل شيء لأنه نابذ الإسلام وأظهر العداوة، فهذا يجب أن نظهر له العداوة وأن نسعى في إبعاده عن

ديار المسلمين، حتى لا يوقع الشر وحتى لا يظهر في بلاد المسلمين غير رفعة كلمة الله جلّ وعلا.

الصنف الآخر هم الذين لا يقاتلون في الدين لا يظهرن العداوة وإنما هم همهم مصلحتهم، فهؤلاء

يعاملون بالعدل، الأصل في هؤلاء أن يعاملوا بالعدل والقسط، كما قال جلّ وعلا: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ

الَّذِينَ لَمْ يَنْهَكُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة]،

فمن لم يعادنا في الدين ولم يظهر لنا هذه العداوة ويتبين منه ذلك، فهؤلاء يعاملون بالعدل وهو الأصل

فيهم كما قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾ [النحل: ٩٠]، ومنهم من يُعامل بالبرِّ كما في هذه الآية ﴿أَنْ تَبْرُوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ يُحَسِّنُ إِلَيْهِمْ، يُسَاعِدُونَ، لهذا أجاز الفقهاء الصَّدَقَةَ لِلْكَافِرِ، الصَّدَقَةُ الْمُطْلَقَةُ تَجُوزُ لِلْكَافِرِ؛ يَعْنِي الَّذِينَ لَمْ يُبَارِزُوا فِي الْعِدَاوَةِ، وَالزَّكَاةُ تَجُوزُ لِلْمُؤَلَّفِ لِلْكَافِرِ الَّذِي يُتَأَلَّفُ فِي الْإِسْلَامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَمُعَامَلَتُهُمْ، مُعَامَلَةٌ هُوَ لِأَنَّ الَّذِينَ لَمْ يُظْهِرُوا الْعِدَاوَةَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْتَدَى عَلَيْهِمْ وَلَا أَنْ يُغْنَى عَلَيْهِمْ، وَلَا أَنْ يُظْلَمُوا، وَلَا أَنْ يُؤْخَذَ شَيْءٌ مِنْ حُقُوقِهِمْ، وَلَا أَنْ يَسْعَى الْمُسْلِمُ ضَدَّهُمْ فِي أَمْرٍ لَا يَسْتَحِقُّونَهُ وَإِنَّمَا يُعَامِلُهُم بِالْعَدْلِ فَبِالْعَدْلِ قَامَتِ الْأَرْضُ وَالسَّمَوَاتُ، اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَمَرَ بِالْعَدْلِ مَعَ الْأَعْدَاءِ فَقَالَ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]، فلو كان كافرًا إذ لم يَكُنْ يُظْهِرُ لَنَا عِيْبًا فِي الدِّينِ لَمْ يُظْهِرْ عِدَاوَةً، لَمْ يَسْتَهْزِئْ، لَمْ يُظْهِرْ شَيْئًا مِمَّا يَكُونُ بِهِ مُعَادِيًا لِلْحَقِّ وَأَهْلِهِ، لِلْإِسْلَامِ، لِلنَّبِيِّ ﷺ، لِلْقُرْآنِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُعَامَلُ بِالْعَدْلِ، وَقَدْ يُعَامَلُ بِالْحُسْنِ وَالْبِرِّ فَإِذَا كَانَ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةٌ شَرْعِيَّةٌ، كَمَا أَجَابَ النَّبِيُّ ﷺ دَعْوَةَ الْيَهُودِيِّ وَأَكَلَ مِنْ طَعَامِهِ، وَكَمَا كَانَ يُحَسِّنُ إِلَىٰ بَعْضِ جِيرَانِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا فِي ذَلِكَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ لِلدَّعْوَةِ.

فبهذا يتحرَّرُ الأَمْرُ، فَبَعْضُ النَّاسِ يَغْلُو فِي هَذَا الْأَصْلِ فِي الْوَلَاءِ وَالْبِرِّ، وَبَعْضُهُمْ يَجْفُو وَيُقَصِّرُ عَنْهُ، الَّذِي يَغْلُو يَحْمِلُ كُلَّ الْكُفَّارِ عَلَىٰ مَحْمَلٍ وَاحِدٍ مِمَّنْ هُمْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ حُكْمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي شَيْءٍ، وَبَعْضُهُمْ يَجْفُو وَيُقَصِّرُ حَتَّىٰ يَقَعَ فِي مَوَدَّنِهِمْ وَفِي دَعْوَتِهِمْ وَفِي إِقْرَانِهِمْ وَفِي الْاسْتِئْثَانِ لَهُمْ وَفِي تَقْرِيْبِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَكِلَا الطَّرْفَيْنِ ذَمِيمٌ، ذَاكَ غَالٍ وَهَذَا جَافٍ مُقَصِّرٌ، وَالصَّوَابُ هُوَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

سؤال (٥٩): ...

الجواب: لَا يَجُوزُ إِدْخَالُ مُشْرِكٍ وَلَا كَافِرٍ إِلَىٰ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، يَحْرُمُ عَلَىٰ أَيِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يَدْخُلَهُ أَوْ يَتَسَبَّبَ فِي إِدْخَالِهِ؛ يَعْنِي لِيَكُونَ مُقِيمًا بِهَا، أَمَّا إِذَا كَانَ مَرًّا غَيْرَ مُقِيمٍ يَعْنِي ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ يَمُرُّ لِحَاجَةٍ لِعَرَضٍ، هَذَا أَذِنَ بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَذِنَ لِتُجَّارِ أَهْلِ الدَّمَّةِ فِي كُلِّ مَكَانٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، يَأْتُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَيُقِيمُونَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَيَذْهَبُونَ إِلَى مَكَانٍ آخَرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَا يُقِيمُونَ بِالْجَزِيرَةِ أَمَّا الْإِقَامَةُ فِي الْجَزِيرَةِ وَاسْتِدْعَاؤُهُمْ لِيَعْمَلُوا وَنَحْوُ ذَلِكَ فَهَذَا مُحَرَّمٌ لظُهُورِ الدَّلَائِلِ فِي ذَلِكَ.

سؤال (٦٠):

الجواب: هذا من الجفاء ما فيه شك، هذا من الموالاة المحرمة قال جلّ وعلا: ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَمَا تَمْسِكُمُ النَّارُ﴾ [هود: ١١٣]، أدخل فيها بعض أهل العلم من السلف أدخلوا فيها بري القلم له وتقريب الدواة يعني الحبر له ونحو ذلك، لأنه ظالم متعدّ مُنابذ، إذا نابذ الدين وأظهر العداوة فلا يجوز مُساعدته، بل يجب إظهار العداوة له كما أظهر لنا العداوة، لكن الشيء إذا لم يكن كذلك إذا كان مُسالماً في حالة، فكيف تعامله تظلمه تتعدى عليه؟ مثل ما ذكرت لك أن من الناس من يَجفُو ويؤادهم والعياذُ بالله ويواليهم مثل ما ذكرت يُقربهم ويُسكنهم في أفضل المساكن، إذا أتى المسلم ما أكرمه وإذا أتى هذا أكرمه؛ لأجل نظره إليه وليس لأجل مصلحة دنيوية، لكن لأجل هذا مثلاً أمريكي أو هذا بريطاني وهذا كذا ونحو ذلك، وهذا لا شك أنه ضال، مثل ما ذكرت هذه من أنواع الموالاة والموالاة هذه محرمة، الموالاة محرمة، فلا يجوز للمسلم أن يلقي المودة للكفار قال جلّ وعلا ﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [الممتحنة].

..... [سؤال غير مسموع]

لا، العبيد تختلف أحكامهم.

سؤال (٦١): [سؤال غير مسموع، والآية المقصودة هي الآية الأولى من سورة الممتحنة]

الجواب: لا الصواب أنها غير منسوخة هذا الذي عليه فتوى أهل العلم ممن عرف وأدركنا والآن المشايخ كالشيخ عبد العزيز ابن باز سمعته مراراً يذكر هذا الذي أنا نقلته عنه وهو تلخيص لكلامه أن هذا هو المعروف عند العلماء أن الآية هذه ليست بمنسوخة؛ لأننا في حالة غير الحالات تلك، وتعرف أن هذه الآية نزولها متأخر، يعني نزول السورة في أي سنة؟ قبل الفتح؛ فتح مكة، يعني نزولها متأخر؛ لأن حاطب ابن أبي بلتعة رضي الله عنه أسر للمشركين بخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحصل منه ما حصل ونزلت تلك الآيات العظيمة، والله المستعان.

سؤال (٦٢): [سؤال غير مسموع]

الجواب: هؤلاء الهندوس فيهم بلاء آخر، وهو أنهم يظهرون شعار الكفر في ديار المسلمين، الذي هو لبس العمامة هذه شعار من شعار الكفر، لبسها على هذا النحو كلبس الصليب؛ لأنها شعار من شعار الكفر، وكما أن النصراني لا يجب يعني يأتي واحد راهب لجزيرة العرب أو غيرها يظهر لباس النصراني

الخاصَّ بهم مثل لباسِ الرُّهبانِ ونحوِ ذلك، ما فيه شكُّ أن هذا من المُحرِّماتِ، وكذلك هؤُلاءِ إذا ذهبتِ الآنَ تجِدُهُم والعيادُ باللهِ وهذا من البلاءِ العامِّ، نَسألُ اللهَ جَلَّ وعلا أن يُيسِّرَ التَّخلُّصَ مِن هؤُلاءِ جَميعًا.

سؤال (٦٣): [سؤال غير مسموع]

الجواب: نحنُ ذَكَرنا أَنَّهُم يُعامَلونَ بِالعدْلِ، هَذَا أَصلٌ؛ مُعامَلتُهُم بِالعدْلِ، إِذا مَرَّ المُؤمِنُ فِي الطَّرِيقِ يَعني على رِجلَيْهِ لَيْسَ فِي السَّيَّارةِ، هَذَا لَهُ وَسَطُ الطَّرِيقِ؛ لِأَنَّ الدَّارَ دَارَهُ، وَالإِسلامَ يَعَلو ولا يُعَلَى عَلَيْهِ وَالكَفَّارُ لَهُم جَنابُتٌ فِي الطَّرِيقِ، «إِذا لَقِيتُمُوهُمُ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُمُ إِلَى أَضيقِهِ» يَعني لا تُفْسِحوا لَهُم يَعني يَمشي المُسَلِمُ فِي صَدْرِ الطَّرِيقِ وَيَتْرُكُ لِأولئِكَ جَنابِاتِ الطَّرِيقِ، مِثْلَ الآنَ واحِدُ ذَهَبَ إِلَى المُسْتَشْفَى فِيهِ مِثْلاً طَرِيقُ طَوِيلٌ فِي المُسْتَشْفَى، يَأْتِي مُسَلِمٌ مِثْلاً يَمشي فِي جَنبِ الجِدَارِ، هَذَا لا يَسوِّغُ، هَذَا الَّذِي جَاءَ فِيهِ مِثْلُ هَذَا الحَدِيثِ أَنَّكَ تَمشي فِي الوَسَطِ وَإِذا أَتى مُشْرِكٌ أو كافرٌ نَصْرانِيٌّ أو نَحوَهُ وَتَحَقَّقْتَ أَنَّ هَذَا مُشْرِكٌ أو نَصْرانِيٌّ فَإِنَّكَ تَضْطَرُّهُ إِلَى أَضيقِهِ، بِمَعْنَى أَنَّكَ لا تُفْسِحُ لَهُ تَمشي وَتَتْرُكُهُ هُوَ الَّذِي يَذْهَبُ إِلَى أَضيقِ الطَّرِيقِ «تَضْطَرُّهُ إِلَى أَضيقِهِ» يَعني أَنَّكَ تَمشي فِي وَسَطِ الطَّرِيقِ وَهُوَ يَخْتارُ الطَّرِيقَ الضَّيِّقَ، لا تُفْسِحُ لَهُ تُعامِلُهُ كالمُسَلِمِ، لا يَجوزُ ذَلِكَ، وَهَذَا لَيْسَ مِمَّا يُنافي العَدْلَ، بل هَذَا مِن مُقتَضَى العَدْلِ؛ لِأَنَّ الإِسلامَ يَعَلو ولا يُعَلَى عَلَيْهِ؛ وَلِأَنَّ المُسَلِمَ أَحَقُّ بِدارِهِ؛ وَلِأَنَّهُ فِي دارِ الإِسلامِ لا يُكْرَمُ كافرٌ على مُسَلِمٍ، إِذا جَعَلْتَ لَهُ وَسَطَ الطَّرِيقِ وَأَخَذْتَ بُنياتِ الطَّرِيقِ فَهَذَا نَوْعُ إِكرامٍ لَهُ، وَهَذَا يُنافي العَدْلَ لَكِنْ إِذا أَنَا أَخَذْتُ وَسَطَ الطَّرِيقِ كما قالَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَعَلْتُ أَضيقَ الطَّرِيقِ لذلِكَ المُشْرِكِ وَلذلِكَ الكافرِ قد امْتَلَأْتُ وَأَخَذْتُ بِالعدْلِ.

وَإِذا قالَ المُشْرِكُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ كافرٌ يَهُودِيٌّ نَصْرانِيٌّ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ» هَذَا الحَدِيثُ أَهلُ العِلْمِ لَهُم فِيهِ نَظْرانٍ:

النَّظْرُ الأوَّلُ: أَنْ يَأْخُذُوا بِأَصْلِ العَدْلِ، وَيَقُولُ إِنَّ العَدْلَ أَصلٌ أَمَرَ اللهُ جَلَّ وعلا بِهِ عامَّةً وَفِي رَدِّ التَّحِيَّةِ خاصَّةً، فَقَالَ جَلَّ وعلا: ﴿وَإِذا حِيَّتُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها﴾ [النِّساء: ٨٦]، ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها﴾ فِي المُسَلِمِ أَوِ الكافرِ أَوِ لأَحَدِهِما إِذا كانَ المُسَلِمُ فَأَنْتَ بِالخِيارِ تُحَيِّي بِأَحْسَنَ مِنْها أَوْ تَرُدُّها. أَمَّا إِذا كانَ كافرٌ فيقولُ طائِفَةٌ مِن أَهلِ العِلْمِ عَلَيْكَ أَنْ تَرُدَّها كما هي وَلهَذَا يَذْهَبُ شَيْخُ الإِسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ وَابنُ القِيِّمِ فَقَدْ فَصَّلَ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ فِي كِتابِ «أَحْكامُ أَهلِ الذِّمَّةِ» فَقَالَ: وَالْكَافرُ إِذا قالَ السَّلَامُ

عليكم فيجبُ على المسلم أن يردَّ عليه بالعدل، فيقول: وعليكم السلام.

يقول: إن الحديث الذي قال فيه النبي عليه الصلاة والسلام إذا قال لكم اليهود: السلام عليكم «فقولوا: وعليكم»، قال له سببٌ لأن اليهود يقولون السَّام عليكم، فما منع بقوله وعليكم السلام إلا أن المؤمنين إذا قال وعليكم السلام لم يعامل بالعدل، وإنما عامل بالأحسن؛ لأن ذلك يقول: السَّام يعني الموت وأنت تقول عليكم السلام، فأنت أكرمتها ما عاملته بالعدل، إذا قلتَ وعليكم عاملته بالعدل، وهذا هو ما أمر الله به، قال: فإذا تحققت من كافرٍ أنه قال: السلام -واضحاً- عليكم، يقول ابن القيم رحمه الله تعالى تبعاً لشيخه شيخ الإسلام، يقول: تقولُ مُجيباً بمثله وعليكم السلام، لأن هذا مُعاملَةٌ بالعدل. والقول الآخر: لأكثر أهل العلم ويقولون أن ظاهر الحديث وإن كانت العلة ظاهرة في السبب لكنه خرج مخرج الأمر العام؛ فيقولوا: وعليكم، تكون العلة وردت لا يكون اقتصار الحكم على هذه العلة. وهذا هو الصواب، بأنك إذا قابلت النصراني فتقول: وعليكم سواء قال السلام أو قال السَّام. ومشايعنا هنا حفظهم الله تعالى ونفعنا بعلومهم:

منهم من يُفتي بظاهر الحديث، وهو سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله، يقول: تقول: وعليكم.

ومنهم من يُفتي بكلام شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وهي فتوى فضيلة الشيخ محمد بن عثمان حفظه الله.

إذن هذه المسألة لا تُشكل على أصل المسألة، ومن رام إلى زيادة تفصيل فليرجع إلى كتاب «أحكام أهل الذمة» لابن القيم وقد أطنب فيها.

نختم بهذا. أسأل الله أن ينفعني وإياكم وصلى الله وسلم على نبينا محمد^(١)

(١) انتهى الشريط السابع.

الدَّرْسُ الثَّاسِعُ

السَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: تَصْنِيفُ الْكُتُبِ الْبَاطِلَةِ وَنَسْبَتُهَا إِلَى اللَّهِ كَقَوْلِهِ: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٩] الآية.

الثَّامِنَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ مِنَ الْحَقِّ إِلَّا الَّذِي مَعَ طَائِفَتِهِمْ كَقَوْلِهِ: ﴿قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٩١].

التَّاسِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ مَعَ ذَلِكَ لَا يَعْلَمُونَ بِمَا تَقُولُهُ طَائِفَتُهُمْ، كَمَا نَبَّهَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩١].

الثَّلَاثُونَ: وَهِيَ مِنْ عَجَائِبِ آيَاتِ اللَّهِ أَنَّهُمْ لَمَّا تَرَكُوا وَصِيَّةَ اللَّهِ بِالاجْتِمَاعِ وَارْتَكَبُوا مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْاِفْتِرَاقِ، صَارَ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحِينَ^(١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ،

فَسَنَنْبَهُ أَنَّ هَذَا الدَّرْسَ هُوَ آخِرُ هَذِهِ الدَّرُوسِ لِأَجْلِ قُرْبِ الْاِخْتِبَارَاتِ وَحَاجَةِ الْأُخُوَّةِ الطُّلَّابِ لِلْمُرَاجَعَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَيَسْتَأْنِفُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بَعْدَ الْإِعْلَانِ عَنْ ذَلِكَ، فَيَكُونُ بَعْدَ الْاِخْتِبَارَاتِ أَوْ بَعْدَ الْعُطْلَةِ اللَّهُ أَعْلَمَ لَكِنْ نُعَلِّنُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْاِسْتِثْنَاءَ.

هَذِهِ الْمَسَائِلُ أَوْلَاهَا أَنْ مِمَّا فَعَلَهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ أَنَّهُمْ صَنَّفُوا الْكُتُبَ الْبَاطِلَةَ وَنَسَبُوهَا إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَذَلِكَ التَّصْنِيفُ لِلْكُتُبِ الْبَاطِلَةِ كَانَ مِنْهُمْ عَلَى قِسْمَيْنِ:

الأوَّلُ: أَنَّهُمْ صَنَّفُوا فِي الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَشْيَاءَ وَزَادُوهَا فِيهَا؛ يَعْنِي جَعَلُوا الْكُتُبَ الَّتِي أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، التَّوْرَةَ، وَالْإِنْجِيلَ جَعَلُوهَا مَزِيدَةً فَصَنَّفُوا فِيهَا أَشْيَاءَ زَادُوهَا وَنَسَبُوهَا إِلَى ذَلِكَ الْكِتَابِ الْمُنَزَّلِ، هَذِهِ الْأَشْيَاءُ قَالُوا هِيَ مِنَ التَّوْرَةِ وَمِنَ الْإِنْجِيلِ، فَيَصِيرُ هَذَا النَّوْعُ دَاخِلًا تَحْتَ تَحْرِيفِ الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا تَحْرِيفًا لَفْظِيًّا، يَعْنِي بِالزِّيَادَةِ.

(١) الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثُونَ (فَرِحِينَ) خَبْرُ (صَارَ) الْآيَةِ ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون]، هُنَا فَرِحِينَ خَبْرُ صَارَ، مَنْصُوبٌ.

القسم الثاني: أَنَّهُمْ صَنَّفُوا كُتُبًا لَيْسَتْ مِنَ الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ وَلَمْ يُضَيَّفُوهَا إِلَى الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ، وَلَكِنَّهُمْ جَعَلُوهَا مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِأَنَّهَا كَالشَّرْحِ لَهَا أَوْ كَالْبَيَانِ أَوْ أَضَافَهَا الْمُصَنِّفُونَ إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَمَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُهُ، وَهَذَا حَصَلَ فِي الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى.

أَمَّا الْيَهُودُ فَكَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي قَوْلِهِ: ﴿ **فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ** ﴾ [البقرة: ٧٩]، فَالْيَهُودُ مِنْ عُلَمَائِهِمْ وَأَحْبَارِهِمْ مَنْ أَضَافَ فِي التَّوْرَةِ أَشْيَاءَ، فَالتَّوْرَةُ الْمَوْجُودَةُ الْيَوْمَ لَيْسَتْ كُلُّهَا كَلَامَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، بَلْ مِنْهَا مِمَّا هُوَ مِنْ كَلَامِهِ مِمَّا أَوْحَاهُ إِلَى مُوسَى، وَمِنْهَا وَهُوَ كَثِيرٌ مَا هُوَ مِنْ مَا أَضَافَهُ عُلَمَاؤُهُمْ وَأَحْبَارُهُمْ، فَنَسَبُوا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ هَذَا نَوْعٌ وَقَعَ فِيهِ الْيَهُودُ.

وَكَذَلِكَ وَقَعُوا فِي النَّوعِ الثَّانِي أَنَّهُمْ صَنَّفُوا شَرْحًا لِنُصُوصِ التَّوْرَةِ أَوْ لِمَا جَاءَ بِهِ مُوسَى وَجَعَلُوا فِيهِ أَشْيَاءَ حَلَّلُوا فِيهَا حَرَامًا وَحَرَّمُوا فِيهَا حَلَالًا وَافْتَرَوْا فِيهَا عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَنَسَبُوا تِلْكَ الْكُتُبَ إِلَى اللَّهِ، وَهَذِهِ مَوْجُودَةٌ الْيَوْمَ عِنْدَهُمْ بِمَا يُسَمُّونَهُ بِالْمِشْنَا وَالْجُمَارَةِ وَهِيَ قِسْمَا التَّلْمُودِ، وَهَذَا مَنَسُوبٌ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عِنْدَهُمْ؛ لِأَنَّهُ مِنْ صَنِيْعِ عُلَمَائِهِمْ يُقَدِّسُونَ ذَلِكَ تَقْدِيسَهُمْ لِلتَّوْرَةِ، وَهَذَا لَعَلَّهُ مِنَ الْمُرَادِ بِقَوْلِهِ:

﴿ **فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا** ﴾ [البقرة: ٧٩]، فَهَمُ افْتَرَوْا عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا حَيْثُ إِنَّهُمْ زَادُوا فِي التَّوْرَةِ مَا لَيْسَ مِنْهَا وَافْتَرَوْا عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا حَيْثُ إِنَّهُمْ جَعَلُوا اجْتِهَادَاتِهِمُ الَّتِي لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ فِي شَرِيعَتِهِمْ وَلَا فِي دِينِهِمْ وَلَا فِي عَقِيدَتِهِمْ، جَعَلُوهَا مَنَسُوبَةً إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَهَذِهِ الْخِصْلَةُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، لَمْ تَكُنْ عِنْدَ الْعَرَبِ عِنْدَ مُشْرِكِي الْعَرَبِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ مُشْرِكِي الْعَرَبِ أُمِّيُونَ لَيْسُوا مَمَّنْ اعْتَنَوْا بِالْكِتَابَةِ وَالْقِرَاءَةِ وَإِنَّمَا يَسْمَعُونَ الْأَخْبَارَ، فَهَذِهِ مِنَ الْخِصَالِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا جَاهِلِيُّو الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى.

وَهَذِهِ جَاءَتْ وَدَخَلَتْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بِأَوْسَعِ الْمَدَاحِلِ، فَالْكِتَابُ الَّتِي صُنِّفَتْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَصَنَّفَهَا أَنَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَثِيرٌ مِنْهَا كَانَ مِنَ الْقِسْمِ الثَّانِي؛ يَعْنِي مِمَّا حُرِّفَ فِيهِ الشَّرْعُ وَحُرِّفَتْ فِيهِ الْعَقِيدَةُ وَنُسِبَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّهُ دِينُهُ وَأَنَّهُ عَقِيدَتُهُ وَأَنَّهُ مَا يَجِبُ أَنْ يَلْتَزِمَهُ الْمُسْلِمُ.

أَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ وَهُوَ تَحْرِيفُ الْقُرْآنِ فَهَذَا لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا حَفِظَ هَذَا الْقُرْآنَ مِنَ الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصَانِ، حَفِظَهُ مِنْ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَتَقَرَّرَ ذَلِكَ الْأُمَّةُ وَيَكُونُ هَذَا بَيْنَهُمْ، هَذَا حَفِظَ الْقُرْآنَ عَنْ أَنْ يُنْقَصَ مِنْهُ أَوْ أَنْ يُزَادَ فِيهِ، مَعْلُومٌ أَنَّ عِنْدَ الرَّوَافِضِ وَبَعْضِ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ نَسَخٌ مِنْ مَصَاحِفَ لَهُمْ

يَجْعَلُونَهَا مُضَاهِيَةً لِلْقُرْآنِ، إِمَّا بِنِسْبَتِهَا لِلْقُرْآنِ كَمَا يُسَمِّي الرَّوَافِضُ مُصْحَفَ فَاطِمَةَ بِذَلِكَ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ الْمُصْحَفَ الْمَوْجُودَ الْيَوْمَ هُوَ ثُلُثُ الْمُصْحَفِ، وَتَقُولُهُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ ثُلُثٌ مَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَآخَرُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَيْضًا جَعَلُوا لَهُمْ كِتَابًا يُضَاهُونَ بِهِ الْقُرْآنَ كَمَا عِنْدَ الدَّرُوزِ وَعِنْدَ النَّصِيرِيَّةِ فَلَهُمْ كُتُبٌ يُضَاهُونَ بِهَا الْقُرْآنَ. وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الْكُتُبِ فِيهَا مُضَاهَاةٌ لِلْقُرْآنِ وَتَقْسِيمَاتٌ وَأَيَاتٌ عَلَى حَدِّ تَعْبِيرِهِمْ مَسْجُوعَةٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ. لَكِنَّ هَذَا إِنَّمَا هُوَ عِنْدَ بَعْضِ تِلْكَ الطَّوَائِفِ لَيْسَ شَائِعًا وَهُوَ يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُمْ شَابَهُوا فِيهِ الْيَهُودَ؛ لِأَنَّهُمْ فَعَلُوا مِثْلَ مَا فَعَلَ أَوْلَئِكَ، لَكِنَّ هَذَا لَيْسَ الْبَلَاءُ فِي الْأُمَّةِ كَبِيرًا بِهِ.

وَإِنَّمَا الْبَلَاءُ فِي الْأُمَّةِ كَانَ كَبِيرًا بِالْقِسْمِ الثَّانِي وَهُوَ تَصْنِيفُ الْكُتُبِ الْبَاطِلَةِ كَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَنِسْبَةُ تِلْكَ الْكُتُبِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَإِذَا تَأَمَّلْتَ وَجَدْتَ أَنَّهُ لَمَّا [ظَهَرَ] زَمَنُ الْإِبْتِدَاعِ وَعَلَا مَنَارُهُ وَقَوِيَتْ شَوْكَتُهُ صَنَّفُوا كُتُبًا كَثِيرَةً، كَانَ السَّلْفُ الصَّالِحُ يَأْتِفُونَ مِنَ التَّصْنِيفِ وَيَتَعَدُونَ عَنِ التَّصْنِيفِ قَدَرَ الْإِمْكَانِ رَغْبَةً فِي أَنْ يَبْقَى الْعِلْمُ فِي الصُّدُورِ، حَتَّى ابْتَدَوْا فِي التَّصْنِيفِ بِمَا نُقِلَ عَنِ السَّلْفِ؛ بِمَا نُقِلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَا نُقِلَ عَنِ الصَّحَابَةِ، بِمَا نُقِلَ عَنِ التَّابِعِينَ، وَكَانُوا يَقْتَصِرُونَ عَلَى ذَلِكَ رَغْبَةً فِي إِبْقَاءِ صَلَةِ الْأُمَّةِ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلْفُهَا فِي كَلَامِهِمْ وَفِي هَدْيِهِمْ وَفِي دَلَّتِهِمْ وَسَمْتِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَكَانَ عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ يُصَنِّفُونَ التَّصَانِيفَ بِالْأَسَانِيدِ الَّتِي تَنْقُلُ الْأَخْبَارَ وَالْآثَارَ عَنِ الصَّحَابَةِ أَوْ عَنِ التَّابِعِينَ أَوْ عَنِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، وَكَانَ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ -يَعْنِي مِنْ سَلْفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ- مَنْ كَانَ يَكْرَهُ التَّصْنِيفَ كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ وَنَحْوِهِ، بَلْ إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ دَفَنَ كُتُبَهُ رَغْبَةً فِي بَقَاءِ الصَّلَاةِ لَمَّا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ بِأَقْوَالِهِمْ وَهَدْيِهِمْ وَاجْتِهَادَاتِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

أَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَى التَّصَانِيفِ، أَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَى الْكُتُبِ، فَبَدَأَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالتَّصْنِيفِ بِحَسَبِ الْحَاجَةِ لِذَلِكَ، وَمِنْ أَوَائِلِ مَنْ صَنَّفَ كُتُبًا مُبْتَدَأَةً الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَمَّا صَنَّفَ كِتَابَ «الرِّسَالَةِ» فِيهِ حُجَجٌ وَفِيهِ دَلَائِلٌ لِأَصُولِ السَّلْفِ وَأَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ يَعْنِي فِي الْإِسْتِدْلَالِ، كَذَلِكَ صَنَّفَ الشَّافِعِيُّ كِتَابَ «الْأَمِّ» لَمَّا ذَهَبَ إِلَى مِصْرَ، صَنَّفَ كِتَابَ الْأَمِّ فِي الْفِقْهِ، وَيَذَكُرُ فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ اسْتِنْبَاطَهُ مِنْهَا، إِمَّا -يَعْنِي اسْتِنْبَاطَهُ فِيهَا كَيْفَ اسْتِنْبَطَ ذَلِكَ- إِمَّا مِنْ قُرْآنٍ أَوْ مِنْ سُنَّةٍ أَوْ مِنْ قَوْلِ صَاحِبٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، هَذِهِ مِنْ جِهَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ مُقَرَّرٌ لِأَنَّهُمْ يُصَنِّفُونَ تِلْكَ الْكُتُبَ تَفْسِيرًا وَشَرْحًا وَبَيَانًا لِكِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلْفُ الْأُمَّةِ مِنْ أَقْوَالٍ، مَا نُقِلَ عَنْهُمْ مِنْ أَقْوَالٍ وَمَا نُقِلَ عَنْهُمْ مِنْ أَفْعَالٍ وَهَدْيٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

ولهذا يقول الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله في كتابه «تيسير العزيز الحميد»: وإنما كتُب أهل العلم يُحتاج إليها في بيان معاني الكتاب والسنة، وفي الوصول إلى فهم الكتاب والسنة، وإذا كانت لا توصل إلى ذلك فهي مذمومة.

فأهل العلم حينما صنّفوا الكتب التي هي ليس فيها يعني أسانيد وآثار، إنما يرومون بها فقه الكتاب والسنة وفهم نصوص الكتاب والسنة، وصنّف الفقهاء كتبهم وأهل العقائد عقائدهم المختصرة وأخلوها من الأدلة لأن تلك مُستنبطة من الكتاب والسنة يعني في الفقه بحسب اجتهاد المصنّف الذي صنّف وفي العقيدة بحسب ما نُقل لهم من عقيدة السلف الصالح.

هذا الذي فعله أهل السنة وتابَعوا فيه بتصنيف الكتب هذا محمود ومرغوب فيه؛ لأنه به يسرت سبل الاستفادة من العلم، وقرب العلم في كل عصر لأهله.

ما الذي فعل أهل الضلال؟ صنّفوا الكتب الباطلة، صنّفوا الكتب التي يذكرون فيها رأيهم، لا يذكرون فيها الأدلة الشرعية، ولا يذكرون ذلك الرأي مُستنداً على أدلة شرعية، فأول ما صنّف أولئك سُموا بأهل الرأي، ومنها كُتب الآن موجودة مثل: «كتاب الوقف» لهلال بن مسلم الرأي، مطبوع موجود، فإذا تأملته وجدت أنه أسئلة: أرايت إن كان كذا فالجواب كذا، مسائل في الوقف كلها من باب طرح المسائل، بقوله: أرايت ثم الجواب عليها، وهذا مما اشتد فيه السلف الصالح -يعني الأئمة- في إنكار تصنيف الكتب على هذا النحو؛ يعني كُتب الرأي التي دُمّت ما كان على هذا النحو، مثل كتاب هذا الذي ذكرت لكم ونحوه من الكتب.

أما كُتب الفقه الأخرى فهي إذا كان استنباطها له أصوله وله أدلته فإنها لا تدخل في ذلك الذي نهوا عنه.

أما كُتب أهل البدع التي صنّفوها فإنها -كما ذكرت ثم رجعت للكلام على الفقه- كما ذكرت أنها صنّفت ونُسبت إلى القرآن، نُسبت إلى السنة، فمنهم من صنّف تفاسير جعل فيها التجسيم، يجعل عقيدة التجسيم كتفسير مقاتل، تفسيراً للقرآن ففسر القرآن ففي كل آيات الصفات جعلها دالة على التمثيل؛ لأنه يعتقد التجسيم وينسب هذا إلى أنه تفسير للقرآن، هذا من جنس ما شاركت به هذه الأمة شابته به اليهود.

كذلك أهل الاعتزال أهل البدع والضلالات المختلفة من الفرق، المرجئة، القدرية، الجبرية إلى آخره صنّفوا كتبًا، هذه الكتب كل ينسبها إلى الله جلّ وعلا؛ يعني إلى دين الإسلام، يقول: هذا هو الذي أمر الله جلّ وعلا باعتقاده، هذا هو الذي أمر الله جلّ وعلا بالإيمان به، فنسبوا إلى الله جلّ وعلا بالنسبة الثانية؛ أنهم صنّفوا وقالوا إن هذا هو الدين والعقيدة والشرع، وهذا لاشك أنه باطل، لم؟ لأنه لم يذكر من الدلائل عليه من كلام الله جلّ وعلا، كلام النبي ﷺ وكلام الصحابة ما به يعلم أن فهم ذلك الذي صنّف صحيح، فإنهم ذكروا أشياء مخالفة لما كان عليه سلف هذه الأمة، فيكونون إذن قد خالفوا الأوائل، ولمّا خالفوا صنّفوا تلك الكتب ونسبوا إلى الشرع نسبوها إلى الإسلام، فكانوا بذلك مُصنِّفين للكتب الباطلة ومُشابهين لليهود ناسبين ذلك إلى الله جلّ وعلا -يعني إلى دينه-، كل من كان من أهل البدع ومن أهل الضلال كذلك.

حتى وصل الأمر إلى وقت الشيخ الإمام رحمه الله تعالى، فصنّف الكتب التي فيها إبطال للدين الذي جاء به النبي عليه الصلاة والسلام، صنّف الكتب في بيان أن الاستغاثة بالأموال والالتجاء إليهم أن هذا أمر مطلوب، ونسب ذلك إلى سلف هذه الأمة، نسب ذلك إلى الأدلة، نسب ذلك إلى الإسلام وقالوا: إن هذا هو الحق الذي عليه اعتقاد الفرقة الناجية كما يزعمون، صنّف الكتب الباطلة في البدع وجعلت تلك المُصنّفات منسوبة إلى ما كان عليه السلف، منسوبة إلى النبي ﷺ، فمثلاً يُصنّف بعضهم في تحسين بعض البدع ويستدل عليها بقول النبي عليه الصلاة والسلام: «من سنّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة»، فيجعل تلك البدع التي أحدثها أو التي أمر بالالتزام بها منسوبة إلى النبي ﷺ لأنها داخلة في عموم كلامه، وهذا قد شابهوا فيه اليهود لأنهم استدّلوا بالمشابهة أو كان هواهم قائمًا فجعلوا الدليل مُنزلاً على هواهم.

وأهل السنة السلف الصالح يجعلون الدليل أولاً ثم يستنبطون منه، الدليل أولاً ثم يُستنبط منه، أمّا أن يُقدّم الهوى ثم يبحث عن ما يساعده أو ما يدل عليه هذا طريقة أهل الأهواء الذين صنّفوا تلك الكتب الباطلة.

في مسائل التوسّل في بيان أن شرك أهل الجاهلية إنّما كان بعبادة الأصنام دون غيرها؛ يعني من الصالحين، من الموتى، من أهل القبور ونحو ذلك، صنّف مُصنّفات في ذلك في وقت الشيخ وعارضوا

بها الدعوة، ونسبوا إلى النبي ﷺ، نسبوا إلى دين الإسلام، كما سيأتي في المسائل التي بعدها بيان لبعض فروع ما عملوا.

في هذا الزمن أيضًا في هذا القرن كذلك يأتي جمع من أهل التفكير وأهل الفكر، ويتدح في أذهانهم أفكار وآراء وتوهّمات، وينسبون إلى الله جلّ وعلا، وينسبون إلى الدين، ما الحجة فيما قلت؟ ما البرهان على ما ذكرت؟ لا حجة ولا برهان، وينسبون ذلك إلى الإسلام، يقولون: هذا هو الإسلام، لا بدّ للعالم أو للمصنّف أنّه إذا ذكر رأياً أو فكراً أن يذكر دليله، أن يذكر ما اعتمد عليه خاصة إذا كانت أفكار جديدة ونحو ذلك، أمّا أن يكون رأياً مجرداً وتنسبه إلى الإسلام، فهذا ولا شك أنّه نوع من تصنيف الكتب الباطلة ونسبها إلى الله جلّ وعلا.

مثل المصنّفات في هذا العصر التي بعضها يتكلم مثلاً عن الله، يقول الله جلّ جلاله، بعضهم يتكلم عن الحلال والحرام يقول: هذا حلال وهذا حرام، بعضها فيه تعالي أيضاً هذا هو الإسلام ونحو ذلك، هذه كلها إذا لم تكن مدللة بالأدلة الشرعية من القرآن أو السنة الصحيحة فإنها تكون من جملة تصنيف الكتب الباطلة التي شابهت فيها هذه الأمة اليهود والنصارى.

إذن هذه المسألة التي ذكرها الشيخ رحمه الله فيها النهي عن الإقدام على تصنيف الكتب بدون مستند ممّا كان عليه أئمة السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، بدون مستند من الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة وأقوال السلف الصالح؛ لأنّ التصنيف إنّما هو للحاجة، وإذا كان كذلك فكل من صنّف على ذلك النحو فقد صنّف كتباً باطلة.

ولهذا كان أئمة الدعوة رحمهم الله تعالى يحفظون دين الناس بأن لا يدخلوا الكتب التي فيها فساد عقدي أو فساد فقهي أو نحو ذلك، أمّا الآن فقد توسّع الناس حتى صارت الكتب التي كانت من قبل لا ترى صارت الآن موجودة والناس يقتنونها.

مثل «تفسير الفخر الرازي» الذي قيل فيه: فيه كل شيء إلا التفسير. وقيل فيه: لم يدع لا شاذة وفاذة إلا أوردّها. هذا التفسير كان يُنهى عنه بهذه البلاد لأنه يُنسب إلى الله جلّ وعلا؛ لأنه تفسير لله جلّ وعلا، وهو كُله في عقائد المتكلمين، بل إن بعضه فيه تنجيم وعناية بأحوال النجوم ونحو ذلك لأنّ الرازي كان يعتني بذلك.

كُتِبَ الْمُبْتَدِعَةَ عَلَىٰ اخْتِلَافِ أَنْوَاعِهَا كَانَ يُحْمَى النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ مِنْ أَنْ يَقْتَنَوْهَا وَأَنْ تَكُونَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، مِثْلَ مَثَلًا كِتَابِ «الْفُتُوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ»، وَإِلَى الْيَوْمِ مَمْنُوعٌ وَلَكِنْ أحيانًا يوجَدُ فِي بَعْضِ الْمَكْتَبَاتِ، وَذَلِكَ لِحِمَايَةِ النَّاسِ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الْكُتُبِ الْمُبْتَدِعَةَ.

مِنْ أَوَاخِرِ مَا صُنِعَ فِي ذَلِكَ مَا صَدَرَ مِنْ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَفِظَهُ اللَّهُ مِنْ مَنَعَ تَدَاوُلِ كُتُبِ الصَّابُونِي فِي التَّفْسِيرِ أَيْضًا، لِمَ؟ لِأَنَّهَا مِنْ جِنْسِ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ لِأَنَّ تَصْنِيفَ التَّفْسِيرِ وَنِسْبَةَ ذَلِكَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا هَذَا شُعْبَةٌ مِنْ شُعَبِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، تَصْنِيفُ التَّفْسِيرِ وَنِسْبَةُ تِلْكَ التَّفَاسِيرِ الْبَاطِلَةِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا هُوَ شُعْبَةٌ مِنْ شُعَبِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَا يَكُونُ فِي التَّفْسِيرِ الَّذِي يَسُوعُ تَنَاقُلُهُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَسُوعُ قِرَاءَتُهُ إِلَّا مَا فِيهِ حَقٌّ إِلَّا مَا فِيهِ بُعْدٌ عَنْ طُرُقِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ، أَمَّا مَا كَانَ فِيهِ ذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يُبْعَدَ النَّاسُ عَنْهُ وَلَا يُمَكَّنُوا مِنْهُ لِأَنَّهُ قَدْ يَحْدُثُ الضَّلَالُ فِي أَصْلِ الْاِعْتِقَادِ مِنْ جَرَاءِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ فَيَكُونُ الْقَارِئُ ظَانًّا أَنَّ هَذَا التَّفْسِيرَ هُوَ مُوضَّحٌ لِكَلَامِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَيَعْتَقِدُ أَنَّهُ مُسْتَدَلٌّ بِهِ يَعْنِي فِي ذَلِكَ التَّفْسِيرِ مُسْتَدَلٌّ^(١) بِالْقُرْآنِ فِيهِ، مُسْتَدَلٌّ بِالنِّسْبَةِ فِيهِ فَيَقَعُ الْخَلْطُ وَالْبَلَاءُ وَوَقَعَ ذَلِكَ كَثِيرًا.

المسألة التي تليها وهي (أَنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ مِنَ الْحَقِّ إِلَّا الَّذِي مَعَ طَائِفَتِهِمْ كَقَوْلِهِ: ﴿قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ

عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٩١]. هذه قالها اليهود.

الصَّحِيحُ (لَا يَقْبَلُونَ) هِيَ مَكْتُوبَةٌ هُنَا (لَا يَعْقِلُونَ)؛ لَكِنَّ الصَّحِيحَ (لَا يَقْبَلُونَ)، (أَنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ مِنَ

الْحَقِّ إِلَّا الَّذِي مَعَ طَائِفَتِهِمْ)، قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾ يَعْنِي الْيَهُودَ قَالُوا: ﴿قَالُوا نُؤْمِنُ

بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ، وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ﴾ [البقرة: ٩١].

الْيَهُودَ قَالُوا: لَا نُؤْمِنُ إِلَّا بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا، كَانَتْ هَذِهِ حُجَّتَهُمْ، وَكَانَ ذَلِكَ بُرْهَانًا، ﴿نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ

عَلَيْنَا﴾ أَمَّا مَا وَرَاءَهُ فَلَا نُؤْمِنُ بِهِ، فَلَمَّا كَانَ أَمْرُهُمْ كَذَلِكَ، كَانَ مِمَّا يُحْتَجُّ بِهِ عَلَيْهِمْ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي التَّوْرَةِ

وَصَفُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، هَذَا هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِمْ، لِذَلِكَ سَيَأْتِي فِي الْمَسْأَلَةِ الَّتِي تَلِيهَا أَنَّهُمْ

كَانُوا لَا يَعْلَمُونَ مَا تَقَوْلُهُ طَائِفَتُهُمْ؛ يَعْنِي أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُ مَا فِي كُتُبِهِمْ، يَقُولُونَ: لَا نُؤْمِنُ إِلَّا بِمَا أَنْزَلَ عَلَى

(١) انتهت الوجه الأول من الشريط الثامن.

طَائِفَتِنَا وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَعْلَمُونَ مَا عِنْدَهُمْ، فَالنَّبِيُّ ﷺ وَصَفَ وَصَفًا تَامًّا فِي التَّوْرَةِ وَفِي الْإِنْجِيلِ، فَحَرَفُوا ذَلِكَ الْوَصْفَ وَقَالُوا لَا نُؤْمِنُ إِلَّا بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا، صِفَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَوْجُودَةٌ، فَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ، فَلَمْ يُؤْمِنُوا بِذَلِكَ.

كَذَلِكَ النَّصَارَى بُشِّرُوا، بِشَرِّهِمْ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، بِشَرِّهِمْ بَنِي يَأْتِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ وَهُوَ مَنصُوصٌ عَلَى ذَلِكَ فِي «إِنْجِيلِ بَرْنَابَا» الْمَوْجُودِ الْمَطْبُوعِ الْآنَ وَهِيَ نُسخَةٌ نَفِيسَةٌ مِنَ الْإِنْجِيلِ وَالنَّصَارَى لَا يُعْرَفُونَ بِنِسْبَةِ ذَلِكَ الْإِنْجِيلِ إِلَيْهِمْ، وَيَقُولُونَ: أَنَا جِيلُهُمْ أَرْبَعَةٌ أَمَّا «إِنْجِيلُ بَرْنَابَا» فَيَنْفَعُونَ نِسْبَتَهُ إِلَى النَّصْرَانِيَّةِ وَيَقُولُونَ هَذَا فِيهِ مَا فِيهِ إِمَّا مُخْتَلَفٌ وَإِمَّا غَيْرُ مُقَرَّرٍ، إِلَى آخِرِهِ وَكَانَ قَدْ وَجَدَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رِضَا فِي أَحَدِ الْمَكَاتِبِ فِي إِيطَالِيَا نُسخَةٌ بَلُغَةٌ أُخْرَى لَا تَبَيَّنَتْ، فَتَرَجَمَهُ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ وَطَبَعَهُ، فِيهِ الْبَشَارَةُ بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لَمْ يُؤْمِنُوا بِذَلِكَ مَعَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: ﴿نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾.

هَؤُلَاءِ شَارَكَهُمْ طَوَائِفٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَثِيرَةٌ، فَتَجِدُ أَنَّ عَوَامَّ أَهْلِ الْمَذَاهِبِ الْفِقْهِيَّةِ مَثَلًا يَقُولُونَ: لَا نُؤْمِنُ إِلَّا بِمَا جَاءَ فِي مَذَهَبِنَا، وَهَذَا كَثُرَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَاصَّةً فِي الْعُصُورِ الْمُتَأَخَّرَةِ فَتَجِدُ أَنَّ السَّائِلَ إِذَا سَأَلَ مُفْتِيًّا يَقُولُ: أَفْتِنِي عَلَى مَذَهَبِ الشَّافِعِيِّ، أَفْتِنِي عَلَى مَذَهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، أَفْتِنِي عَلَى مَذَهَبِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ، لِمَ؟ قَالَ: لِأَنِّي عَلَى هَذَا الْمَذَهَبِ. وَهَذَا تَجِدُونَهُ كَثِيرًا فِي فَتَاوَى شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ حَيْثُ يَأْتِيهِ مَنْ يَسْأَلُهُ، فَيَقُولُ: أَفْتِنَا عَلَى مَذَهَبِ الشَّافِعِيِّ، أَفْتِنَا عَلَى مَذَهَبِ كَذَا.

وَلِأَجْلِ أَنْ هَذَا كَثُرَ فِي النَّاسِ كَانَ فِي وَقْتِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْضُ الْمُفْتِينَ يَحْفَظُونَ كُتُبًا فِي الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ فَيَأْتِيهِمُ السَّائِلُ فَيَقُولُ: أَفْتِنَا عَلَى الْمَذَهَبِ الشَّافِعِيِّ، فَيُفْتِيهِ، يَأْتِي آخَرَ فَيَقُولُ: أَفْتِنِي عَلَى مَذَهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ فَيُفْتِيهِ، وَهَكَذَا، فَكَانَ بَعْضُ الْمُفْتِينَ فِي وَقْتِ الشَّيْخِ وَقَبْلَهُ يُفْتُونَ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ وَيَعُدُّونَ أَنَّ هَذَا مَفْخَرَةٌ، لِمَ؟ لِأَنَّ كُلَّ طَائِفَةٍ لَا تُؤْمِنُ إِلَّا بِمَا عِنْدَهَا أَمَّا مَا عِنْدَ الْآخَرِينَ يَقُولُونَ لَا نُؤْمِنُ بِهِ، وَهَذَا لِأَنَّ شَكَّ أَنَّهُ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمُفْتِي أَنْ يَكُونَ فِي فَتَوَاهِ مُفْتِيًّا بِمَا يَعْتَقِدُ أَنَّهُ الْحَقُّ، بِمَا يَعْتَقِدُ أَنَّهُ يُنْجِيهِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

مِثْلَ مَا ذَكَرَ مَنصُورُ الْبَهَوْتِيُّ؛ الشَّيْخُ مَنصُورٌ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُصَنِّفُ لـ «الرَّوْضُ الْمُرْبِعُ» وَ«شَرْحُ الْمُنتَهَى» وَ«كَشَافُ الْقِنَاعِ» وَلِكُتُبٍ كَثِيرَةٍ فَإِنَّهُ اسْتُفْتِيَ فِي مَسْأَلَةٍ فَأَفْتَى فِيهَا بِفَتْوَى فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَذِهِ الْفَتْوَى مُخَالَفَةٌ

لما ذكّرتَه في كتابك «كشافُ القناع»، فقال: ذاك ذكرنا فيه المذهبَ، وأمّا ما أفتيتُ به فهذا ما اعتقدُهُ. وهذا هو الواجبُ.

التصنيفُ تبيينُ المسائلِ بأدلتِها على مذهبٍ مُعيّنٍ للتعليمِ لتصويرِ المسائلِ، هذا هو الطّريقةُ العلميّةُ الصّحيحةُ، أمّا المفتي فإنه يفتي بما يعلمُ أنّه الحقُّ، لا يؤمنُ بما أنزلَ إليه فقط ويتركُ -يعني بما عنده، بما عليه طائفتهُ- ويتركُ البقيّةَ؛ لا؛ بل ينظرُ ويجهدُ في الحقِّ.

أهلُ البدعِ كذلك تجدُ أن الخارِجِيّ مثلاً؛ الإباضيّ مثلاً إذا سألتَه، يقولُ لك: أنا لا أؤمنُ إلا بما عليه مشايخنا، طيبٌ أو لو كانوا على باطلٍ؟ أهلُ البدعِ والخرافاتِ لا بُدَّ أن أسألَ علماءنا، طيبٌ إذا سألتَ علماءكَ شوف الدليلَ معهم هل معهم حُجّةٌ أقوى من حُجّةِ الآخرِ أم لا؟ لا بُدَّ أن تتحرّى الحقَّ.

فأصبحتُ هذه الظاهرةُ موجودةً في المسلمين في أوسعِ الأبوابِ، أن كلَّ أهلِ مذهبٍ إمّا مذهبٍ فقهيّ أو عقديّ يقولون: نُؤمنُ بما عند طائفتنا ولا يتحرّون الحقَّ لا يبحثون عنه، فكانوا من جنسِ أولئك الذين لم يتحرّوا الحقَّ الذي جاء به النبي ﷺ وإنما قنعوا بما عندهم.

في وقتِ إمامِ الدعوةِ رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا قامَ بالدعوةِ -يعني سببُ ذكرِ هذه المسألةِ- واجهَهُ هؤلاء، واجهَهُ هؤلاء، واجهَهُ فقهاءُ الشافعيّةِ مثلاً رحمهم اللهُ تعالى بأن قالوا: إن متأخري الشافعيّةِ قالوا كذا وكذا -مثلاً من جوازِ بعضِ المسائلِ التي كانَ ينهى عنها، والتسمُّحِ في بعضِ البدعِ التي كانَ ينهى عنها ونحو ذلك- بعضُ المسائلِ يقولُ هو: إنّها حرامٌ، يقولون: نصَّ علماءنا على الكراهةِ ونحو ذلك، فعارضه كُلُّ ذي مذهبٍ بما عليه مذهبُ أصحابه فكانَ رَحِمَهُ اللهُ تعالى يُناقشُ كلاًّ بأمرين:

الأوّلُ: أنّه يذكُرُ ما عليه طائفتهُ -كما سيأتي- أن من كلامِ الشافعيّةِ مثلاً، من كلامِ الحنفيّةِ، من كلامِ المالكيّةِ، ما هو فيه بيانُ الحقِّ للمسألةِ، لكنهم لا يعلمون بما كانت عليه طائفتهُم، لا يعلمون بما يقوله أهلُ مذهبِهِم.

الثاني: أن يبيّنَ المقصودَ من كلامِ العلماءِ إنّما هو إفهامُ الأدلّةِ، فإذا عارضَ كلامُ أهلِ العلمِ الأدلّةَ فإنّه لا يسوغُ أن نأخذَ بكلامِهِم ونتركَ الأدلّةَ الواضحةَ.

ولهذا ذكرَ الشيخُ في المسألةِ التي بعدها قال: **(الثاسعةُ والعشرونُ: أنّهم مع ذلك)** يعني أنّهم لا يقبلون من الحقِّ إلا ما كان عليه طائفتهُم **(لا يعلمون بما تقوله طائفتهُم)**، هذا الذي حصلَ فردَّ عليه

طوائف من العلماء وهم لا يعلمون ما عليه أقوال أهل مذهبهم، ولهذا اعتنى علماء الدعوة رحمهم الله تعالى في كتبهم بنقل مذاهب العلماء في مسائل التوحيد، بنقل كلام أهل العلم في مسائل التوحيد؛ لأن المتأخرين مثلاً من الفقهاء الأئمة الشافعية أو الحنيفية أو المالكية أو نحوهم كانوا يقبلون كلام علماء عصرهم، علماء المتأخرين منهم، لكن العلماء الأولون من أهل المذهب، لم لا يقبلون كلامهم؟ فكان أئمة الدعوة رحمهم الله والمشايخ ينقلون لهم كلام المتقدمين مثل كلام ابن حجر الهيثمي، ومثل كلام ابن حجر العسقلاني، ومثل كلام النووي، مثل كلام الذهبي، وهؤلاء كلهم شافعية، مثلاً ينقلون كلام الإمام مالك في «المُدَوَّنة»، وكلام أصحابه مثل الطرطوشي ونحوهم، والقرطبي وأمثالهم في بعض مسائل التوحيد لبيان أن مذهب المالكية هو كذا، ولهذا تجد أن كتب علماء هذه الدعوة مشحونة بالنقل عن كتب أولئك، لم؟ لبيان أن أولئك قالوا بمثل ما قاله الشيخ رحمه الله؛ لكن هؤلاء لم يطالعوا أو خفي عليهم، وإنما عقلوا وقبلوا ما عليه متأخروهم، وهذا من المسائل المهمة التي ينبغي لطالب العلم أن يعتني بها؛ لأنه قد يأتي بعضهم وينقل نقولاً عن بعض أئمة أهل المذهب، مثلاً يأتي بعضهم يضاد مسائل العقيدة الصحيحة والتوحيد والنهي عن البدع بكلام بعض الشافعية، بكلام بعض المالكية، بكلام بعض الحنيفية، بكلام بعض الحنابلة، طالب العلم أول ما يسمع بهذا الاحتجاج يذهب ويبحث في كتب القوم في كتب الحنابلة في كتب الشافعية في كتب المالكية إلى آخره، المتقدم، حتى يثبت لهذا الذي احتج بكلام أهل طائفته أن من أهل طائفته من لم يقل بهذا القول، وإذا كان أهل الطائفة المخصوصة هذه قد وقعوا في الاختلاف، فإذن الحجّة فيمن؟ الحجّة في كلام السلف، هذا برهان ضروري يُحتج به أينما ذهب كُن منه على ذكر وبيّنة.

إذا نقل لك ناقلٌ مثل ما صنّف مثلاً محمد علوي المالكي في كتابه الأخير الذي سمّاه «شفاء الفؤاد بزيارة خير العباد» نقل نقولاً عن بعض أهل العلم في تجويز بعض الأشياء التي هي من قبيل البدع، إذا بحثه الباحث وجد أنه كتّم نقولاً كثيرة في النهي عن هذه الأمور فهو نقل عن بعض أهل العلم في تحسين هذه البدع، وكتّم نقولاً كثيرة، فيها بيان الصواب والحق في هذه المسألة، الشافعية نقل عنهم، عندهم قولٌ ثاني بيّنه مُحَقِّقوهم بيّنه كبار علماءهم، الحنابلة كذلك، المالكية كذلك، الحنيفية كذلك.

فإذن إذا أورد عليك موردٌ وقال: أنا لا أقبل إلا بكلام أهل مذهبي، فقل: أولاً قبول، أولاً قبول لهذا

الكلام وستجد من كلام أئمة أهل مذهبه المعين ما يردُّ به عليهم؛ لأنَّ الحقَّ واضحٌ، وكلُّ مذهبٍ وكلُّ أتباعٍ إمامٍ عندهم من أهل العلم كثيرٌ ممن يقولون في المسائل بما تدلُّ عليه الدلائل من الكتاب والسنة وكلام الأئمة أئمة السلف هذا أولاً.

الثاني تناقشه هل الواجب أن لا تقبل إلا ما قالته طائفتك، أم الواجب أن تبحث فيما دلَّ عليه الكتاب والسنة، الجواب: الواجب أن تبحث فيما تُعبدنا به وهو الكتاب والسنة، ونفهم الكتاب والسنة بإفهام العلماء لنا؛ لأنَّ العلماء إنما هم واسطة لفهم الكتاب والسنة؛ لأنهم تخصصوا وبدلوا أعمارهم ليلهم ونهارهم وجهدهم في فهم الأدلة من الكتاب والسنة، فوظيفة أهل العلم ليست استقلالية، إنما هي تبعية لإفهام الأدلة من الكتاب والسنة، وهذا هو الذي فعله الشيخ رحمه الله تعالى مع مخالفيه وأثمر ثمرات يانعة.

إذن هذه المسألة التاسعة والعشرون هي أنهم مع ذلك لا يعلمون بما تقوله الطائفة (كما نَبه الله تعالى عليه بقوله: ﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ١١]). مُتصلة بما قبلها؛ لأنَّ اليهود كانوا يحتجون بشيء وهم لا يعلمون بما عندهم.

كذلك من ورثهم في هذه الأمة وشابهم يحتجون بما عليه الطائفة وهم يجهلون أن من أهل مذهبهم من بخلاف تلك الأقوال.

المسألة الأخيرة التي نختم بها الكلام هي المسألة العجيبة (الثلاثون) قال الشيخ رحمه الله: (وهي من عجائب آيات الله أنهم لما تركوا وصية الله بالاجتماع وارتكبوا ما نهى الله عنه من الافتراق، صار كلُّ حزبٍ بما لديهم فرجين).

الجماعة جماعة أي رسول كانت واحدة، ثم يبدأ التفرُّق بعد ذلك، أمر الله جلَّ وعلا كلَّ أتباع رسولٍ بأن يجتمعوا على رسولهم، أمَّا في اليهود فظاهرٌ والنصارى فظاهرٌ كما قال جلَّ وعلا: ﴿وَمَا نَفَرَقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ٤]، قال جلَّ وعلا في الآية الأخرى: ﴿وَمَا نَفَرَقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ١٤]، وقال جلَّ وعلا: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ١٧٦] وقال جلَّ وعلا: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ﴾ [البقرة: ٢١٣]، وقال جلَّ وعلا: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾

وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ [آل عمران]، وغير ذلك من الآيات والله جلّ وعلا أمر العباد بالاجتماع، والاجتماع يكون على أساس العلم فكل من أخذ بالعلم الذي ورثه من الرسول الذي أرسل إليه فإنه يهديه ذلك العلم إلى الاجتماع وترك الاختلاف والتفرق.

هذه المسألة مهمة للغاية؛ لأن الجماعة والاجتماع دائماً ترحم به الأمة، كما شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى أن نتيجة الجماعة والاجتماع هو رضا الله جلّ وعلا ونصره وتأييده ومغفرته وتوفيقه للمجتمعين، ونتيجة الفرقة والاختلاف غضب الله ومقتته وضرب قلوب بعضهم ببعض ولعنته وسخطه، هذا نتيجة الجماعة ونتيجة الفرقة.

كل رسول كانت جماعته الأولى مجتمعاً ثم بدأ التفرق وهذا ظاهر في الأمم من قبل، قال جلّ وعلا في بيان حال الأمم السابقة ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [المؤمنون]، لم؟ لأنهم تركوا الاجتماع الذي أمروا به وأخذوا بالتفرق والاختلاف، ما سبب ذلك التفرق والاختلاف الذي حدث بعد الجماعة الأولى؟ هو ما أخبر الله جلّ وعلا به قال: ﴿فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴿١٤﴾﴾ [المائدة: ١٤]، وقال جلّ وعلا في الآية الأخرى: ﴿وَمَا نَفَرُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعِيًا بَيْنَهُمْ ﴿١٤﴾﴾ [الشورى: ١٤].

قال شيخ الإسلام رحمه الله وغيره إن سبب الفرقة اثنان:

الأول: هو ترك العلم وترك حظ مما أمر العباد به.

الثاني: هو البغي في هذه الأمة و[العدوان].

إذا ترك طائفة العلم الذي أمرت به ونسيته، يعني تركت حظاً مما ذكرت به حصل التفرق والبعد عن الجماعة الأولى.

الثاني أن يكون هناك بغي وعدوان من طائفة من هذه الطائفة المفترقة المخالفة عن الجماعة الأولى المجتمع على الحق والهدى.

بعد ذلك إذا حصل هذان الأمران وهذان السببان وهو ترك العلم ونسيان حظ مما ذكر به العباد والثاني هو البغي بين العباد يحصل التفرق والاختلاف، وإذا حصل التفرق والاختلاف كان كما أخبر الله جلّ وعلا بقوله ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ ﴿١٤﴾﴾ نتيجة التفرق والاختلاف العداء والبغضاء، وهذا كما

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ: (وَهِيَ مِنْ عَجَائِبِ آيَاتِ اللهِ أَنَّهُمْ لَمَّا تَرَكَوْا وَصِيَّةَ اللهِ بِالْاجْتِمَاعِ وَارْتَكَبُوا مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ مِنَ الْاِفْتِرَاقِ، صَارَ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحِينَ).

فإذن فرح كل حزب بما لديه نعمة أو عذاب؟ هو عذاب لأنهم لم يجعلهم الله جلّ وعلا فرحين بما هم عليه إلا لما خالفوا وصية الله جلّ وعلا بالاجتماع وارتكبوا ما نهى الله عنه من الافتراق. فهذه عقوبة، إذا وجدت الفرق والطوائف كل فرقة فرحة بما عندها ممن خالفوا وتركوا الجماعة الأولى تعلم أن هذا من العذاب الذي عذبوا به لأنهم تركوا وصية الله بالاجتماع وأخذوا بالتفرق والاختلاف.

هذا حاصل في هذه الأمة من أول ما ظهرت الخوارج وهم لما خالفوا وصية الله بالاجتماع، وأخذوا بالتفرق والاختلاف ونسوا خطأ مما ذكروا به وتركوا العلم الذي أنزل عليهم، صاروا فرحين بما عندهم، حتى إن الخارجي يكون أشجع الناس؛ يعني أشجع الناس في وقته وأفواهم مدافعة عما هو عليه من الباطل، لم؟ لأنه فرح به أشد الفرح، خالفوا الصحابة وقاتلوا الصحابة، وذلك لأنهم فرحون بما هم عليه، وأصل ضلالهم كما هو معلوم مسألة تحكيم القرآن يعني الأخذ بظاهر قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، فكفروا الصحابة وتركوا العلم الذي كان عند الصحابة واعتزوا بأرائهم فصاروا فرحين بما عندهم.

كذلك المرجئة أول ما ظهرت كان لها رأي ثم بعد ذلك صارت فرحة بما عندها لأنها تركت ما أمر الله به من الاجتماع، وأخذت بالقول الذي ليس عليه الجماعة الأولى.

ولهذا من أراد النجاة فإنما السبيل هو الأخذ بوصية الله بالاجتماع، وهذه ذكرها الشيخ رحمه الله في أول الكلام في المسألة الثانية والثالثة، وهنا يريد أن عقوبة الافتراق أن يكون المرء فرحاً بما هو عليه من الباطل، هذا من عقوبة الافتراق، فأول ما يخالف يكون عنده تردّد ويكون عنده نوع من عدم الثبات ما هو عليه، حتى يستمرى المخالفة ويستمرى التفرق، فيعاقبه الله جلّ وعلا بفرجه بما هو عليه حتى يكون من أهل التفرق والاختلاف والعياذ بالله.

على العموم هذه المسألة كما ذكر الشيخ رحمه الله أنها من عجائب آيات الله؛ لأنها عقوبة لا يشعر بها إلا المتيقظون، وهي أن التفرق والاختلاف إذا أورت أن يكون كل حزب بما لديه فرح أن هذا عقوبة فيعلم

أَنَّهُ تَرَكَ أَمْرًا وَاجِبًا أَلَا وَهُوَ وَصِيَّةُ اللَّهِ بِالْإِجْتِمَاعِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يُبَصِّرَنِي وَإِيَّاكُمْ بِالْحَقِّ وَالْهُدَى، وَأَنْ يُعِيدَنَّا مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ، وَأَنْ يُعِيدَنَّا مِنَ الرَّدَى، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمْ.

أَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يُبَصِّرَنِي بِالْحَقِّ وَالْهُدَى، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

[الأسئلة]

سؤال (٦٤): هَذَانِ سُؤَالَانِ مُتَشَابِهَانِ، وَيَسْأَلُ عَنِ الْكُتُبِ الْفِكْرِيَّةِ حَالِيًّا فِي الْأَسْوَاقِ الَّتِي أَلْفَتْ فِي

العصر الحديث، ككُتُبِ مالِكِ بْنِ نَبِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُفَكِّرِينَ، هَلْ هِيَ مِنْ جُمْلَةِ الْكُتُبِ الْبَاطِلَةِ؟

الجواب: أَنَّ هَذِهِ الْكُتُبَ الْفِكْرِيَّةَ مِنْهَا مَا فِيهِ حَقٌّ، وَمِنْهَا مَا خَلَطَ حَقًّا بِبَاطِلٍ، فَإِنَّ كَوْنَ الْكِتَابِ يَعْنِي فِكْرِيًّا بَحْثًا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ بَاطِلٌ، فَإِنَّ الْبُطْلَانَ، إِنَّمَا هُوَ مُخَالَفَةُ الدَّلَائِلِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ يَشْتَمِلُ عَلَى بَاطِلٍ فَيُنْسَبُ هَذَا إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ تَصْنِيفِ الْكُتُبِ الْبَاطِلَةِ، فَهَذِهِ الْكُتُبُ الْفِكْرِيَّةُ مِنْهَا مَا خَلَطَ قَوْلًا صَوَابًا وَآخَرَ بَاطِلًا، وَمِنْهَا مَا هُوَ حَقٌّ، وَمِنْهَا مَا هُوَ بَاطِلٌ كُلُّهُ فَالْحُكْمُ عَلَيْهَا مُخْتَلِفٌ.

سؤال (٦٥): صَنَّفَ بَعْضُ الدُّعَاةِ كُتُبًا، وَقَالُوا أَقْوَالًا لَمْ يُسَبِّقُوا إِلَيْهَا، هَلْ هَذَا مِنْ تَصْنِيفِ الْكُتُبِ

الْبَاطِلَةِ؟

الجواب: لَا، لَيْسَ كَذَلِكَ، مَنْ كَتَبَ كِتَابًا، وَصَنَّفَ وَأَخْطَأَ فِي مَسْأَلَةٍ فِي ذَلِكَ، أَوْ يَكُونُ لَهُ فِيهَا اجْتِهَادٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَهَذَا لَا يُعَدُّ مِنْ تَصْنِيفِ الْكُتُبِ الْبَاطِلَةِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: أَخْطَأَ فِي ذَلِكَ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْكِتَابُ كُلُّهُ مُشْتَمِلًا عَلَى الْبِدْعِ وَالضَّلَالَاتِ، أَوْ عُمْدَةَ الْكِتَابِ عَلَى بَدْعٍ وَضَّلَالَاتٍ وَعَلَى أَقْوَالٍ مُخَالَفَةٍ لِلدَّلِيلِ، فَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ مِنْ تَصْنِيفِ الْكُتُبِ الْبَاطِلَةِ.

أَمَّا إِذَا كَانَ صَنَّفَ الْمُصَنِّفُ كِتَابًا، وَأَخْطَأَ فِي مَسْأَلَةٍ، مَسْأَلَتَيْنِ، ثَلَاثٍ، فَهَذَا مَا يُعَدُّ مِنْ تَصْنِيفِ الْكُتُبِ الْبَاطِلَةِ، لِأَنَّهُ قَلَّمَا كِتَابٌ إِلَّا وَيَشْتَمِلُ عَلَى خَطَأٍ، يَعْنِي مِنَ الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ، حَاشَا كَلَامَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمَا كَانَ مِنْ تَفَاسِيرِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّهَا لَا بَدَأَ أَنْ يَقَعَ فِيهَا كَمَا قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ: مَا مِنَّا إِلَّا رَادٌّ وَمَرْدُودٌ عَلَيْهِ، هَذَا شَأْنُ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ غَلْطٌ، وَهَذَا الْغَلْطُ مِنْهُ، وَالْخَطَأُ إِذَا بَيَّنَّ لَهُ: الْعَالِمُ يَفْرَحُ، طَالِبُ الْعِلْمِ يَفْرَحُ أَنْ يُقَالَ لَهُ: أَخْطَأْتَ فِي عَشْرٍ وَفِي عِشْرِينَ وَفِي ثَلَاثِينَ، لِأَنَّهُ مُرَادُهُ الْوُصُولُ إِلَى الْحَقِّ وَالْهُدَى، إِذَا كَانَ مُرَادُهُ الْوُصُولَ إِلَى الْحَقِّ فَكَوْنُهُ يُبَيِّنُهُ عَلَى أَخْطَائِهِ، هَذِهِ

نِعْمَةٌ.

أَمَّا أَنْ يَكُونَ كُلُّ مَا يَقُولُهُ يَقُولُ النَّاسُ أَنْتَ مُصِيبٌ فِيهِ، وَلَوْ كَانَ مُخْطِئًا، فَهَذَا نِقْمَةٌ فِي حَقِّهِ.
الوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ يَعْرِفُ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ مِنْهُمْ مَنْ يُخْطِئُ، وَيَكُونُ خَطَّؤُهُ أَكْثَرَ مِنْ صَوَابِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ صَوَابُهُ أَكْثَرَ مِنْ خَطِّئِهِ، إِذَا كَانَ خَطَّؤُهُ أَكْثَرَ مِنْ صَوَابِهِ هَذَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْكُتَ وَلَا يَتَكَلَّمَ، أَمَّا إِذَا كَانَ صَوَابُهُ أَكْثَرَ مِنْ خَطِّئِهِ، فَكَمَا قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فِي أَوَّلِ الْقَوَاعِدِ، يَقُولُ: فَالْمُنْصِفَ مَنْ اغْتَفَرَ قَلِيلَ خَطَا الْمَرْءِ فِي كَثِيرِ صَوَابِهِ، هَذَا إِذَا كَانَ فِي الْمَسَائِلِ الاجْتِهَادِيَّةِ، أَمَّا فِي الْمَسَائِلِ الْعَقْدِيَّةِ الْأَصْلِيَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهَذِهِ لَا يُقْبَلُ فِيهَا الْخَطَا، يَعْنِي لَا يُعْذَرُ فِيهَا بِذَلِكَ.

سؤال (٦٦): ما حكم من سب الصحابة، رضوان الله عليهم، وأخص في ذلك الرافضة في سبهم لأبي

بكر وعمر.. إلى آخره؟

الجواب: سب الصحابة فيه تفصيل، إذا سب الصحابة جميعاً له أحوال:

الحال الأولى: أن يسب الصحابة جميعاً، فهذا كفر، لأن الله جلّ وعلا أثنى عليهم، فمن سبهم جميعاً يكون مكذباً لثناء الله جلّ وعلا عليهم، فهذا كفر بالإجماع، يعني إجماع أهل السنة.
الثاني: أن يسب أكثرهم، وهذا فيه تفصيل:

إمّا أن يكون السب الذي سبه من جهة اعتقاد، من جهة اعتقاد هذا لا يكفر به، وإنما يكون بدعةً.
وإمّا أن يكون سبه غيظاً، وهذا كفر.

يعني اعتقاد مثل ما اعتقد الخوارج في بعض الصحابة، أن يكون اعتقاداً اعتقده، ليس حقداً وغيظاً عليهم أنهم هم الذين حملوا الإسلام، أنهم هم الذين حملوا القرآن، هم الذين نشروا إذا كان اعتقاداً يعتقده لأمر ما، يقول: أنا أسبهم لأجل كذا وكذا، لأنهم فرطوا في أمر الإسلام، لأنهم فعلوا وفعلوا، فهذا إذا كان السب لأكثرهم أو نقول لكثير منهم فإنه إذا كان على جهة الاعتقاد، فإنه يكون بدعةً وخيمةً ومعصيةً كبيرةً ولا تصل إلى حد الكفر.

أما الثاني، وهو سب الغيظ فهو كفر كما قال جلّ وعلا: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩] فمن سب ولو صحابياً واحداً من جهة التغيظ عليه، يعني حنفاً وحقداً عليه، أن حمل هذا الدين ونشره، أو نحو ذلك من أنواع الغيظ والحنق، فالأية دلت كما استدلل بها الإمام مالك، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، على كفر من سب

تَغِيْظًا.

الحالة الثالثة: هي أن يسب الصحابي لوصف خلقي، فهذا معصية كبيرة من الكبائر، مثل يقول: فلان الصحابي هذا ما يشبع، هذا أكال للأموال هذا فيه كذا، هذا كبيرة من الكبائر ولا يصل إلى حد الكفر، مثل ما وقع بعضهم في معاوية ووقع بعضهم، يعني بأنه كان فيه مثلاً كذا وكذا مما يقولون، وبعضهم في حسان بن ثابت، ووصف ببعض الصفات الخلقية التي فيه، ونحو ذلك، ومن وصفه بهذا فهو من جملة المشاركين للمبتدعة، وسب على هذا النحو معصية وكبيرة من الكبائر، وهكذا الحكم في سب أمهات المؤمنين، إلا أن يكون سبهم في عفافهن، فمن سب أمًا من أمهات المؤمنين في عفافها فهو كافر بالله جل وعلا، قذف عائشة، قذف حفصة قذف غيرهما من أمهات المؤمنين، فهذا كفر، لأن الله جل وعلا قال: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [النور] شرط الإيمان في ذلك، فمن قذف واحدة من أمهات المؤمنين في عفافها فهو كافر، يستتاب فإن تاب وإلا قتل، وأمّا إذا سبها سبًا من جهة أخرى ليس فيها العفاف فهنّ مثل الصحابة في الأحكام.

سؤال (٦٧):

الجواب: هو تغيطًا، هو سب تغيطًا، سب غيطًا، ونقول: من سب ولو صحابيًا واحدًا غيطًا فهو كافر.

سؤال (٦٨):

الجواب: الغيط أمر قلبي، ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام ترك هؤلاء لأنهم منافقون، أمرهم خفي، فالله جل وعلى أخبر عنهم بذلك، لأن سبهم له من جنس التغيط.

سؤال (٦٩): إذا سب رافضي أحد الصحابة أمامي فما هو العمل؟

الجواب: تنكر عليه، وهذا منكر، منكر عظيم كفر، إذا كان تعرفه باسمه وبعمله ونحو ذلك تبلغ الجهات المسؤولة عنه، تبلغ الهيئة، تبلغ الإمارة، أو نحو ذلك، أمّا أنت لا يجوز لك السكوت لا بد أن تنكر عليه بحسب استطاعتك، إن استطعت باليد فذاك، وإن لم تستطع فباللسان، وإن لم تستطع فبالقلب لكن إن كنت تخشى من الإنكار باليد أنه يترتب على ذلك مفسدة أكبر من نحو تجمع الطائفة عليك أو نحو ذلك، أو مكيدتهم لأهل السنة، فإنه تنتقل إلى اللسان ثم تبلغ من ينكر باليد.

سؤال (٧٠):

الجواب: بعض الأسئلة ما أفهم المراد منها.

سؤال (٧١): يقول كُتِبَ الصَّابُونِي، هل تُحْرَقُ؟ وكذلك المصاحف المتقطعة، ماذا يفعل بها؟

الجواب: أمّا الصَّابُونِي فِيهِ كَلَامٌ لِلشَّيْخِ عَبْدِ العَزِيزِ ابْنِ بَازٍ فِيهَا، أَمَّا المَصَاحِفُ المِتْقَطَّةُ فَإِنَّهَا لِابْدُ مِنْ العِنايةِ بِهَا، فِي كَثِيرٍ مِنَ المَسَاجِدِ فِي الحَقِيقَةِ، كَثِيرٌ مِنَ الشَّبَابِ يَأْتِي وَيَرَى مَصَاحِفَ مِتْقَطَّةً وَأورَاقًا، وَمَا تَأخُذُهُ يَعْنِي الحَمِيَّةُ لِكِتَابِ اللَّهِ أَنْ يَعْتَبِي بِذَلِكَ، الأورَاقُ المِتْقَطَّةُ مِنَ المُصَحَّفِ أَوْ المَصَاحِفِ الَّتِي لَا يُسْتَفَادُ مِنْهَا لَكُونَ أورَاقِهَا أَصْبَحَتْ قَدِيمَةً أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ فَهَذَا يَجِبُ أَنْ تُدْفَنَ فِي مَكَانٍ طَاهِرٍ إِنْ كَانَ فِي المَسْجِدِ فِيهِ جُزْءٌ رَمَلٍ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَيُدْفَنُ فِيهِ فَذَلِكَ أَكْمَلُ لِأَنَّهَا بُعِثَتْ طَاهِرَةً لَا تَأْتِيهَا النَّجَاسَاتُ، وَإِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ فَتُحْرَقُ أَوْ تُدْفَنُ فِي مَكَانٍ بَعِيدٍ طَاهِرٍ، أَمَّا أَنْ نَدْخُلَ المَسَاجِدَ وَنَرَى فِيهَا هَذِهِ المَصَاحِفَ عَلَيَّ ذَلِكَ النَّحْوِ وَلَا تَأْخُذُنَا الحَمِيَّةُ لِكِتَابِ اللَّهِ فِي ذَلِكَ، أَنَّ هَذَا مِنَ الأُمُورِ وَلَا شَكَّ الَّتِي يُفَرِّطُ فِيهَا كَثِيرُونَ، الوَاجِبُ عَلَيْنَا التَّنَاضُحُ فِي هَذَا الأَمْرِ، وَرَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْبِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى القُلُوبِ ﴿٣٢﴾﴾ [الحج] وَيَقُولُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠]، وَالقُرْآنُ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ وَمِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ، فَتَعْظِيمُهُ بِمَا يَلِيقُ بِهِ هَذَا وَاجِبٌ.

سؤال (٧٢): باقى سؤال أخير، قال: هل ممَّا يَنْهَى عَنْ قِرَائَتِهِ مِنَ التَّفَاسِيرِ، تَفْسِيرُ سَيِّدِ قُطْبٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ «فِي ظِلَالِ القُرْآنِ»، نَرْجُو مِنْكَ التَّفْصِيلَ عَنْ هَذَا الكِتَابِ، وَلَكُمْ مِنَ اللَّهِ جَزِيلُ الأَجْرِ؟

الجواب: إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى يُجْعَلُ عَمَلْنَا وَعَمَلَكُمْ خَالِصًا.

أَمَّا تَفْسِيرُ «فِي ظِلَالِ القُرْآنِ» لِسَيِّدِ قُطْبٍ، فَهُوَ مِنَ التَّفَاسِيرِ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَيَّ مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ فِيهَا بَيَانٌ لِبَعْضِ الآيَاتِ بَيَانٌ حَسَنٍ، يَعْنِي فِيهَا أُسْلُوبٌ أَدَبِيٌّ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ التَّنْمِيقِ مِمَّا يُفْهِمُ المَرءَ دَلَالَةَ الآيَاتِ عُمُومًا وَصِلَتِهَا بِالوَاقِعِ، وَهَذَا مِمَّا يُدْرِكُهُ القَارِئُ لَهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يَقْرَأُ، وَلِهَذَا اعْتَنَى بِهِ كَثِيرُونَ فِي هَذَا العَصْرِ مِنْ هَذِهِ الجِهَةِ، حَيْثُ إِنَّهُ فِي بَعْضِ الآيَاتِ يُعْبَرُ عَنِ التَّفْسِيرِ بِتَعْبِيرَاتٍ صَاحِحَةٍ، وَبِعِبَارَةٍ أَدَبِيَّةٍ مُنَاسِبَةٍ. وَأَيْضًا اشْتَمَلَ كِتَابُهُ عَلَيَّ كَثِيرٍ مِنَ البِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ، فَكِتَابُ سَيِّدِ قُطْبٍ فِي ظِلَالِ القُرْآنِ مَا فِيهِ مِنَ التَّحْرِيفَاتِ أَكْثَرُ مِمَّا فِي كِتَابِ الصَّابُونِي أَوْ كُتُبِ الصَّابُونِي.

وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ: أَنَّهُ يُؤَوَّلُ الاسْتِواءَ.

وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ: أَنَّهُ يُشْعِرُ فِي سُورَةِ الإخْلَاصِ بِأَنَّ عِنْدَهُ مَيْلٌ إِلَى بَعْضِ مَذَاهِبِ المُتَصَوِّفَةِ، مِنَ القَائِلِينَ

بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، يَعْنِي يُفْهَمُ مِنْهُ، مَا نَقُولُ: أَنَّهُ ظَاهِرٌ بَيِّنٌ، لَكِنْ يُفْهَمُ مِنْهُ.
وَمِنْ ضَمَنِ ذَلِكَ أَنَّهُ يَقُولُ: بَحْثُ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ أَنَّهُ مِنَ الْبُحُوثِ الْكَلَامِيَّةِ الَّتِي لَا نَدْخُلُ فِيهَا،
قَالَهَا فِي سُورَةِ الْأَنْفَالِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا تَلَّيْتُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتَهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنعام: ٢] فِي الْحَاشِيَّةِ.
وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ أَنَّهُ يُفَسِّرُ الرَّبَّ بِالْإِلَهِ، وَالْإِلَهِ بِالرَّبِّ، يَعْنِي تَوْحِيدَ الرَّبُّوبِيَّةِ عِنْدَهُ تَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ،
وَتَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ هُوَ تَوْحِيدُ الرَّبُّوبِيَّةِ، عِنْدَهُ عَكْسٌ فِي فَهْمِ هَذَا، فَالرَّبُّ عِنْدَهُ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ، وَالْإِلَهِ
عِنْدَهُ هُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ، وَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ يَتَّبَعُهُ أَشْيَاءٌ مِنْ مَسَائِلِ الْإِعْتِقَادِ، يَنْحَرِفُ بِهَا مَنْ يَلْتَزِمُهَا عَنِ
جَادَةِ أَقْوَالِ السَّلَفِ.

مِنْ ضَمَنِ ذَلِكَ أَنَّهُ فِي مَسَائِلِ طَاعَةِ الْمُشْرِكِينَ لَا يُفْهَمُ تَفْصِيلَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهَا، فِي فَهْمٍ مِنْ ظَاهِرِ كَلَامِهِ
مَا يَكُونُ مُوَافِقًا فِيهِ لِبَعْضِ الْغُلَاةِ فِي مَسْأَلَةِ الطَّاعَةِ، طَاعَةِ الْمُشْرِكِينَ أَوْ طَاعَةِ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ.
مِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾
[الأنعام: ١١١] فَذَكَرَ فِيهَا أَشْيَاءَ مِنْهَا، مِمَّا أَدْخَلَهُ فِيهَا كَمَا أَذْكَرُ مَسْأَلَةَ لُبْسِ الْمَرْأَةِ لِلأَزْيَاءِ وَالْمُودِيَلَاتِ
الَّتِي يُصَدِّرُهَا أَوْ تُصَدِّرُهَا شَرِكَاتُ الأَزْيَاءِ فِي بَارِيسَ عَلَى حَدِّ تَعْيِيرِهِ، فَيَقُولُ: أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يُشْرَعُونَ
لِلنِّسَاءِ عَامَّةً اللَّبْسَةَ، تُلْبَسُ فِي الصَّبَاحِ كَذَا، وَفِي الْمَسَاءِ كَذَا، وَفِي السَّهْرَةِ كَذَا، وَفِي الْعَمَلِ كَذَا، إِلَى آخِرِهِ،
يَقُولُ سَيِّدُ قُطْبٍ: إِنَّ هَذِهِ الْفِئَةَ، يَعْنِي مُصَمِّمَ الأَزْيَاءِ، إِنَّهُمْ آلِهَةٌ، لِأَنَّهُمْ أَحَلُّوا الْحَرَامَ فَأَطَاعُوا، وَحَرَّمُوا
الْحَلَالَ فَأَطَاعُوا، فَيَقُولُ: الْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةُ الَّتِي تُطِيعُهُمْ فِي ذَلِكَ قَدْ اتَّخَذَتْهُمْ آلِهَةً لِأَنَّهَا أَطَاعَتْهُمْ فِي تَحْلِيلِ
الْحَرَامِ وَتَحْرِيمِ الْحَلَالِ.

وَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ كَلَامٌ بَاطِلٌ فِي أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا لَبَسَتْ الْمَلَابِيسَ الْمُحَرَّمَاتِ الَّتِي جَاءَتْ مِنْ عِنْدِ أَوْلَئِكَ
الْمُصَمِّمِينَ، لَا يَعْنِي أَنَّهَا اعْتَقَدَتْ أَنَّهَا حَلَالٌ.

فَمَسْأَلَةُ التَّكْفِيرِ فِي اعْتِقَادِ أَنَّ هَذَا الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا حَلَالٌ، أَمَّا إِذَا أَطَاعُوهُمْ مَعَ عَدَمِ اعْتِقَادِ أَنَّ
هَذَا حَلَالٌ، مَثَلًا امْرَأَةً لَبَسَتْ مَلَابِيسَ أَبْرَزَتْ صَدْرَهَا وَرَجَلَيْهَا عِنْدَ الرِّجَالِ الْأَجَانِبِ مُتَابِعَةً لِلْمُصَمِّمِينَ.
فَهَذَا إِذَا كَانَتْ تَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ وَنَحْوَ ذَلِكَ وَغَلَبَ عَلَيْهَا ضَعْفُ إِيمَانِهَا لَيْسَ هَذَا بِكُفْرٍ، وَلَمْ تُؤَلِّهِ
أَوْلَئِكَ، فَهُوَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ جَعَلَ الطَّاعَةَ مُكْفِّرَةً، وَقَدْ أَخَذَ بِقَوْلِهِ بَعْضُ الْجَمَاعَاتِ الَّتِي غَلَّتْ فِي مَسْأَلَةِ
الْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَفِي مَسْأَلَةِ الطَّاعَةِ، طَاعَةِ الْمُشْرِعِينَ الْمُصَمِّمِينَ، الْمُنْتَظَمِينَ، إِلَى آخِرِهِ.

أَيْضًا مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَيْهَا كِتَابُ «فِي ظِلَالِ الْقُرْآنِ» أَنَّهُ لَا يَظْهَرُ فِيهِ اعْتِنَاءٌ بِمَا اعْتَنَى بِهِ السَّلْفُ مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ وَإِثْبَاتِ مَا أَثْبَتَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ؛ يَعْنِي يُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ فِكْرِيًّا غَيْرَ مُرَكِّزٍ عَلَى مَسْأَلَةٍ مُعَيَّنَةٍ، يَعْنِي عَلَى تَوَجُّهِ مُعَيَّنٍ، هُوَ أَرَادَ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ كِتَابًا دَعْوِيًّا كَمَا يَزْعُمُ يُنَاسِبُ الْوَقْتَ، لَكِنَّهُ اشْتَمَلَتْ عَلَى أَشْيَاءَ مِمَّا ذَكَرْتُ وَغَيْرَهَا.

أَيْضًا مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَفَرَّدَ بِهَا، أَنَّهُ ذَكَرَ فِي سُورَةِ يُونُسَ، ذَكَرَ أَنَّ أَوْلَادَكَ الَّذِينَ يَسْأَلُونَ عَنْ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ وَهُمْ فِي مُجْتَمَعٍ جَاهِلِيٍّ، هَؤُلَاءِ يَقْدَحُونَ فِي الْإِسْلَامِ، وَالَّذِينَ يُجِيبُونَهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ، هَؤُلَاءِ يُشَارِكُونَهُمْ فِي الْقَدْحِ، هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ، لِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّ أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ وَالْفِقْهَ الْإِسْلَامِيَّ مَا أَتَى إِلَّا لِيُنَزَّلَ عَلَى وَاقِعٍ مُسْلِمٍ، أَمَّا هَذِهِ الْمُجْتَمَعَاتُ الْجَاهِلِيَّةُ، عَلَى حَدِّ تَعْبِيرِهِ، فَإِنَّهَا لَا تَقْبَلُ أَحْكَامَ اللَّهِ، حَتَّى يَجْتَهِدَ لَهَا الْعَالِمُ فِي بَيَانِ الْأَحْكَامِ.

وَهَذَا لِأَشْكَ صُورَةٌ مِنْ صُورِ الْمُخَالَفَةِ لِلْمَنْهَجِ الْحَقِّ فِي هَذَا؛ لِأَنَّ أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ تُبَيِّنُ فِي الدَّارِ الَّتِي فِيهَا الْمُسْلِمُونَ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا إِلَّا مُسْلِمٌ وَاحِدٌ إِذَا سَأَلَ عَنْ دِينِهِ بُيِّنَ لَهُ، وَتُكَلِّمُ فِي بَيَانِ الْإِسْلَامِ وَيَبَيِّنُ أَحْكَامَهُ، وَلَوْ كَانَ فِي دَارٍ جَاهِلِيَّةٍ، وَتَعْمِيمُهُ أَنَّ بِلَادَ الْمُسْلِمِينَ دُورٌ جَاهِلِيَّةٌ، هَذَا لِأَشْكَ أَنْ فِيهِ تَعَدُّ، يَعْنِي جَمِيعًا عَلَى حَدِّ تَعْبِيرِهِ.

أَيْضًا مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَفَرَّدَ بِهَا، أَنَّهُ قَسَمَ الْفِقْهَ إِلَى قِسْمَيْنِ، فِي سُورَةِ يُونُسَ أَيْضًا، قَسَمَ الْفِقْهَ إِلَى قِسْمَيْنِ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: فِقْهُ الْأَوْرَاقِ.

وَالْقِسْمُ الثَّانِي: فِقْهُ الْوَأَقِعِ، وَفِقْهُ الْحَرَكََةِ أَيْضًا.

يَقْصِدُ بِفِقْهِ الْأَوْرَاقِ، بِالْفِقْهِ الْمَوْجُودَ بَيْنَ أَيْدِينَا مِنْ فِقْهِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ.

وَيَقْصِدُ بِفِقْهِ الْوَأَقِعِ، يَعْنِي الْوَأَقِعَ الَّذِي تَعِيشُهُ الْحَرَكََةُ، وَمَا حَوْلَ الْحَرَكََةِ وَنَحْوَ ذَلِكَ، يَعْنِي مَا حَوْلَ الْجَمَاعَةِ الْعَامِلَةِ، وَالتَّنْظِيمِ الْعَامِلِ.

يَقُولُ: إِنَّ مَهْمَّتَنَا الْآنَ الْعِنَايَةَ بِفِقْهِ الْحَرَكََةِ، فِقْهِ الْوَأَقِعِ، أَمَّا فِقْهُ الْأَوْرَاقِ فَهَذَا لَمْ يَنْشَأْ إِلَّا فِي مُجْتَمَعِ الْمَدِينَةِ، لِأَنَّهُ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ مُجْتَمَعٍ يُطَبِّقُهُ، فَإِذَا لَمْ يَوْجَدْ هَذَا الْمُجْتَمَعُ الَّذِي يُطَبِّقُهُ فَإِنَّا لَا نَحْتَاجُ إِلَى الْعِنَايَةِ بِهِ، كَمَا تَتَوَجَّهُ يَعْنِي الدَّرَاسَاتُ وَنَحْوُ ذَلِكَ، يَعْنِي الْعِنَايَةَ الْكَبِيرَةَ بِهِ، فَالْعِنَايَةُ الْكُبْرَى تَنْصَبُ عَلَى فِقْهِ

الواقع، لأنَّه هو الَّذي تَحْتَاجُ إليه الأُمَّةُ، ونحو ذلك.

له آراءٌ كثيرةٌ مُخَالَفَةٌ، إذا تَأَمَّلْتَ هذا الَّذي ذُكِرَ، فَطَالِبُ العِلْمِ الَّذِي يَحْرِصُ عَلَى العِلْمِ النَّافِعِ، إِنَّمَا يُطَالِعُ كُتُبَ السَّلَفِ الصَّالِحِ، يُطَالِعُ الكُتُبَ الَّتِي تُفِيدُهُ العِلْمَ المُتَقَى الصَّافِي، أَمَّا الكُتُبُ المُشْتَمَلَةُ عَلَى بَاطِلٍ وَتَحْرِيفَاتِ المُشْتَمَلَةِ عَلَى آراءٍ شَخْصِيَّةٍ لَيْسَ عَلَيْهَا أدَلَّةٌ ظَاهِرَةٌ مِنَ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، لَا يُوَافِقُهُ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ عَلَيْهَا، فَإِنَّ قِرَاءَةَ طَالِبِ العِلْمِ، خَاصَّةً المُبْتَدِئِ فِيهَا، قَدْ تُسَبِّبُ، تُوَقَّعُ فِي قَلْبِهِ شُبُهَةً، وَالحَرِيصُ عَلَى دِينِهِ لَا يُوقَّعُ، وَلَا يَسْعَى فِي أَنْ يُوقَّعَ نَفْسَهُ وَقَلْبَهُ فِي شُبُهَةٍ.

أَسْأَلُ اللهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يُبْصِرَنِي وَإِيَّاكُمْ بِالحَقِّ وَأَنْ يَدُلَّنَا عَلَيْهِ، وَآخِرُ دَعْوَايَ أَنْ الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

العَالَمِينَ. (١)

(١) انتهَى الشَّرِيطُ الثَّامِنُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدَّرْسُ الْعَاشِرُ

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

الْحَادِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ: - وَهِيَ مِنْ عَجَائِبِ اللهِ أَيْضًا - مُعَادَاتُهُمُ الدِّينَ، الَّذِي انْتَسَبُوا إِلَيْهِ، غَايَةَ الْعَدَاوَةِ، وَمَحَبَّتَهُمْ دِينَ الْكُفَّارِ الَّذِينَ عَادَوْهُمْ وَعَادُوا نَبِيَّهُمْ وَفِتْنَتَهُمْ غَايَةَ الْمَحَبَّةِ، كَمَا فَعَلُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا أَتَاهُمْ بِدِينِ مُوسَى، وَاتَّبَعُوا كُتُبَ السِّحْرِ، وَهِيَ مِنْ دِينِ آلِ فِرْعَوْنَ.

الثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ: كُفْرُهُمْ بِالْحَقِّ إِذَا كَانَ مَعَ مَنْ لَا يَهُوونَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتْ النَّصْرِيُّ عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرِيُّ لَيْسَتْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ١١٣].

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَصَفِيُّهُ وَخَلِيلُهُ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَعَمَلًا صَالِحًا، وَدُعَاءً مَقْبُولًا وَقَلْبًا خَاشِعًا.

اللَّهُمَّ عَلِّمْنَا مَا يَنْفَعُنَا، وَانْفَعْنَا بِمَا عَلَّمْتَنَا، وَزِدْنَا عِلْمًا وَعَمَلًا عَلَى السُّنَّةِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

أَمَّا بَعْدُ..

فهذا الكتابُ هو «**كِتَابُ مَسَائِلِ الْجَاهِلِيَّةِ**»؛ لإمامِ هذه الدَّعْوَةِ، الَّتِي انْتَشَرَتْ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ؛ الْإِمَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

وَعُنْوَانُ هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَهَذَا الْكِتَابِ: «**مَسَائِلُ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ**»، وَيَعْنِي بِ(أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ) مَا يَشْمَلُ الْكِتَابِيِّينَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَالْأُمِّيِّينَ يَعْنِي الَّذِينَ فَشَتْ فِيهِمُ الْأُمِّيَّةُ، وَهِيَ عَدَمُ الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ؛ وَهُمْ مُشْرِكُو الْعَرَبِ.

وَقَدْ سَبَقَ وَأَنْ شَرِحَتْ الْمَسَائِلُ الثَّلَاثُونَ، الَّتِي هِيَ قَبْلَ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الَّتِي سَمِعْتُمْ، فِي مَجَالِسِ السُّنَّةِ الْمَاضِيَةِ، وَرُغِبَ أَنْ تُتَمَّمَ فِي هَذِهِ الدُّرُوسِ الشَّهْرِيَّةِ.

وَنُقَدِّمُ بِمُقَدِّمَةٍ وَهِيَ أَنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلَ، مَسَائِلُ مُهِمَّةٌ، وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَالَفَ فِيهَا أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَانَ هَدْيُهُ مُخَالَفًا لَهْدِي أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ هَدْيُهُ وَطَرِيقَتُهُ وَسُنَّتُهُ مُخَالَفَةً وَمُبَايِنَةً لِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ هُوَ الدِّينُ الَّذِي يَجِبُ الْأَخْذُ بِهِ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ هُوَ الَّذِي يَجِبُ أَنْ

يُرَدُّ وَيُرْفَضُ.

وقد بينَ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَدْخُلُ فِيهَا سُنَنُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَتَدْخُلُ فِيهَا طَرَائِقُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ فِيمَا ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِينَ»: «لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟! قَالَ: «نَعَمْ» وَفِي لَفْظٍ، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: فَارِسُ وَالرُّومُ؟! قَالَ: «فَمَنِ النَّاسِ إِلَّا أَوْلِيَاكَ».

وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى عِنْدَهُمْ أَنْوَاعٌ مِنَ الْجَاهِلِيَّاتِ، وَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ: مَسَائِلَ كَثِيرَةً خَالَفَ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى.

وَأَعْمٌ مِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ الَّذِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» وَرَوَاهُ غَيْرُهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ»: وَذَكَرَ مِنْهُمْ: «وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ»، الَّذِي يَتَّبِعِي فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ بِأَنْ يَدْخُلَ فِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ سُنَنًا وَأُمُورًا مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، مُجَانِبًا بِذَلِكَ الْهَدْيَ الْكَامِلَ وَالِدِّينَ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ نَقْصٌ الَّذِي جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَإِنَّ هَذَا مِنْ أَبْغَضِ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ، «أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ»، وَذَكَرَ مِنْهُمْ: «وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ». فَمَنْ أَدْخَلَ فِي الْإِسْلَامِ بَرَأْيَهُ أَوْ بَهْوَاهُ أَوْ بَكِيدِهِ شَيْئًا مِنْ سُنَنِ الْجَاهِلِيَّةِ وَنَشَرَهَا فِي الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَبْغَضِ الرِّجَالِ عِنْدَ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا، وَهَذَا لَا شَكَّ يُفِيدُ التَّحْذِيرَ الشَّدِيدَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ، وَأَنَّ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ حَرِيصًا أَشَدَّ الْحَرِصِ عَلَى صَدِّ بَابِ دُخُولِ سُنَنِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي الْمُسْلِمِينَ؛ سَوَاءٌ بَعَمَلِهِ، أَوْ رَأَى مَنْ يَدْخُلُ ذَلِكَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهُ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ، أَوْ رَأَى مَنْ يَعْمَلُ بِتِلْكَ الْأُمُورِ فَإِنَّهُ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ.

هَذِهِ مُقَدِّمَةٌ وَقَدْ أُوضِحَتْ فِي مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ حِينَما شَرَحْنَا ذَلِكَ، وَلَكِنْ بَيَّانُهَا فِي هَذَا الْمَقَامِ مِنْهُمْ حَتَّى يَلْحَظَ طَالِبُ الْعِلْمِ أَهَمِّيَّةَ هَذِهِ الْمَسَائِلِ، وَيَلْحَظَ عُلُوَّ قَدْرِهَا وَسُمُوقَ مَكَانَتِهَا.

الْمَسْأَلَةُ (الْحَادِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ)، ذَكَرَ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَرِهُوا الدِّينَ أَوْ أَنْكَرُوا الدِّينَ الَّذِي هُمْ أَحْرَى بِهِ، وَقَبِلُوا دِينَ الَّذِينَ يُعَادُونَهُمْ وَهُمْ أَهْلُ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ، وَيَعْنِي بِذَلِكَ أَهْلَ الْكِتَابِ وَيَخُصُّ مِنْهُمْ الْيَهُودَ.

وَنَصُّهُ يَقُولُ: الْمَسْأَلَةُ (الْحَادِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ: وَهِيَ مِنْ عَجَائِبِ اللَّهِ أَيضًا)، يَعْنِي مِنْ عَجَائِبِ آيَاتِ اللَّهِ الَّتِي عَاقَبَ بِهَا أَوْلِيَاكَ الَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لِمَا جَاءَ بِهِ رَسُولُهُمْ؛ بَلْ تَنَكَّبُوا وَأَعْرَضُوا عَنْ بَعْضِ الْحَقِّ الَّذِي

جاء به رسولهم، والذي يُعرض عن الحق بعد معرفته فإنه يُعاقب، كما قال جلّ وعلا: ﴿فِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ أُحْلَتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخَذَهُمُ الرَّبُّوا وَقَدْ نُهِوا عَنْهُ وَأَكَلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ﴿١٦١﴾﴾ [النساء].

ومثلها قوله تعالى في «سورة المائدة»: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴿١٤﴾﴾ [المائدة: ١٤].

فكانت الفرقة فيهم عقاباً على ما تركوا - ﴿فَنَسُوا﴾ بمعنى التَّرك - من أمر الله جلّ وعلا.

قال هنا: (مُعَادَاتُهُمُ الدِّينَ)، المسألة (الْحَادِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ: مُعَادَاتُهُمُ الدِّينَ، الَّذِي انْتَسَبُوا إِلَيْهِ، غَايَةَ الْعَدَاوَةَ، وَمَحَبَّتَهُمْ دِينَ الْكُفَّارِ الَّذِينَ عَادَوْهُمْ وَعَادُوا نَبِيَّهُمْ وَفَتَنَهُمْ غَايَةَ الْمَحَبَّةِ، كَمَا فَعَلُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا آتَاهُمْ بِدِينِ مُوسَى، وَاتَّبَعُوا كُتُبَ السَّحْرِ، وَهِيَ مِنْ دِينِ آلِ فِرْعَوْنَ)

هذه المسألة في اليهود، وهي أن اليهود لما جاءهم النبي عليه الصلاة والسلام بالدين الذي جاء به موسى؛ لأن كل الأنبياء يأتون بدين واحد وهو الإسلام؛ يعنى الإسلام العام، تختلف الشرائع ولكن الدين العام واحد وهو الإسلام؛ الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهل الشرك.

هذا الإسلام جاء به موسى لليهود، وأخذه، وتبعوا موسى عليه، ولما جاء النبي ﷺ يدعوهم إلى ما دعاهم إليه موسى بنذوا ذلك وعادوا هذا الدين الذي هو دين الإسلام الذي جاء به النبي عليه الصلاة والسلام؛ وهو الذي جاء به موسى عليه السلام، وهو الذي جاء به عيسى، وهو الذي جاء به إبراهيم وهو الذي جاء به نوح، كل المرسلين أتوا بهذا الدين، كما قال جلّ وعلا: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴿٣٦﴾﴾ [النحل: ٣٦]، وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ عَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران].

لما أتاهم النبي عليه الصلاة والسلام بمثل ما جاءهم به موسى من التوحيد ونبذ الشرك والإقرار لله بالوحدانية، عادوا هذا الدين غايَةَ الْعَدَاوَةَ، عادوا النبي ﷺ، وعادوا دين الإسلام غايَةَ الْعَدَاوَةَ، ومعلوم مكر اليهود بالنبي عليه الصلاة والسلام وتظاهرهم مع المشركين في ذلك، وقد قال جلّ وعلا في وصف

حالهم: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [المائدة: ٨٢]، فاجتمع المشركون مع اليهود في بغض وعداوة دين الإسلام وبغض المؤمنين. هذا عجب إذ أنهم مُتَسَبِّونَ إلى موسى ومع هذا عادوا النبي الذي هو أخ لموسى جاء بمثل ما جاء به موسى.

ومن العجائب أيضاً أنهم أحبوا دين الكفار الذين عادوهم وعادوا نبيهم. اليهود أحبوا دين فرعون، وأحبوا دين أتباع فرعون، ومحببتهم لذلك هو أخذهم بالسحر، فإنهم في زمن النبي ﷺ كانوا يتبعون ما تتلو الشياطين من كتب السحر، ونحو ذلك مما يخبر به الكهنة، وما حرقوه من دين الله، كما قال جل وعلا في وصفهم: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

والسحر هو الذي كان عند فرعون، وفرعون كان دينه السحر، وكان السحرة حوله، وكان إنما ياتمرو بأمرهم، ويأخذ بما يقولون، بل كانوا هم جنده وكانوا هم قوته. فاليهود يعلمون أن فرعون وجنده إنما كانوا هم السحرة، قوة فرعون ودين فرعون السحر، وكذلك جند فرعون هم السحرة، وقد بين جل وعلا أن جند فرعون هم السحرة، وأتى هو وجنوده ليغلبوا موسى ومن معه.

فألقى الله جل وعلا القوة على موسى بما آتاه من المعجزة والآية والقرآن والبرهان وأضعف أولئك لأنهم كانوا على باطل.

اليهود اتبعوا السحر وهو دين أعدائهم؛ دين فرعون الذي أخرجهم من ديارهم وأصر بهم وفتنهم، يقتل أبناءهم ويستحي نساءهم، ومع ذلك آل الزمن وآل الأمر بهم حتى أخذوا هذا الدين. لما جاء النبي ﷺ، يقول: (من العجائب) من عجائب العقوبات أو من عجائب الانتكاسات أنهم تركوا الدين الذي جاء به نبيهم وهو دين الإسلام العام: التوحيد ونبذ الشرك وإفراذ الله جل وعلا بالعبادة، وأخذوا بما قال به أعداؤهم ودانوا بما دان به أعداؤهم؛ وهم فرعون وجند فرعون.

ولهذا قال الشيخ رحمه الله في تتممة الكلام؛ قال: (كما فعلوا مع النبي ﷺ لما آتاهم بدين موسى) فإنهم عادوا النبي عليه الصلاة والسلام أشد العداوة، (وَاتَّبَعُوا كُتُبَ السِّحْرِ، وَهِيَ مِنْ دِينِ آلِ فِرْعَوْنَ)، وهذا

ظاهرٌ، هذه المسألة مبيّنة في الكتاب وفي السنّة وفي السيرة، بما فعل اليهود وبما آل بهم الأمر. وهذه الخصلة من خصال أهل الجاهليّة من الكتّابيين دخلت في هذه الأمة بعد حين، بعد قرون، فمن العجب أن هذه الأمة مع أن أهلها، مع أن أفراد هذه الأمة، ومع أن المنتسبين إلى العلم من هذه الأمة يعلمون أن النبي ﷺ خالف المشركين، وخالف اليهود، وخالف النصارى، وخالف الأديان التي كانت في زمنه، من دين اليونان وهو الفلسفة والوثنيّة، وخالف دين أهل المشرق وأنواع الفلسفات التي في شرق الأرض، وكذلك أنواع الفلسفة التي في الغرب.

وكُل هذه مبيّنة على تحكيم العقول، وعدم الاستسلام للوحي، علماء هذه الأمة يعلمون هذا؛ ولكن دخل في هذه الأمة مثل ما دخل على اليهود؛ بل اتسوا باليهود في هذه الخصلة الجاهليّة وهي أنهم أخذوا الدين الذي كان نبيهم وهو محمد ﷺ يخالف أهلَهُ ويضلل أهلَهُ، فصار في هذه الأمة أجناس من الأديان التي خالفها النبي ﷺ.

فإذا نظرت إلى أصل الأصول وهو التوحيد؛ توحيد العبادة؛ توحيد الألوهيّة وجدت أن النبي ﷺ أتى بالدعوة إلى أن يوحد الله جلّ وعلا في أنواع العبادة، في أن لا يدعى إلا الله جلّ وعلا دعاء المسألة، بأن لا يعبد بأي نوع من أنواع العبادة إلا الله جلّ وعلا.

النبي ﷺ أتى المشركين وهم متفرقون في دينهم يعبدون آلهة مختلفة، أتاهم بكلمة التوحيد (لا إله إلا الله) يعني لا معبود بحق إلا الله جلّ وعلا، فبين لهم التوحيد توحيد الإلهيّة، وبين لهم أن من خالف ذلك وسلك غير سبيل توحيد الله جلّ وعلا بالعبادة أنه مشرك.

في هذه الأمة قالوا: إن هذا التوحيد لا يلزم، وإنما الذي يلزم هو توحيد الله جلّ وعلا بأفعاله، يعني توحيد الربوبيّة، فقالوا: إن العبد يصل إلى الإيمان إذا نظر في الملكوت أو قصد النظر، فإذا نظر واستدل بهذا الملكوت على أن الله جلّ وعلا هو المخترع لهذا الكون وهو المبدع له وهو الخالق له، فثبت له الإيمان.

ومن قال بما سبق وهو أن الابتلاء إنما حصل في توحيد الإلهيّة فقد عاداه أولئك أشد المعاداة، فما أشبه تلك الليلة بما قبلها من الليالي، من جنس ما حصل من اليهود.

فالفلاسفة وعلماء الكلام نبذوا ما جاء به النبي ﷺ من توحيد الإلهيّة وقالوا: إن التوحيد المطلوب

هو توحيد الربوبية، وأن فعل المكلّف إذا بلغ يدخُل في الإسلام بأن يقصد إلى النظر، أو ينظر في ملكوت السموات والأرض فيستدلّ بذلك على الوحدانية فيصير موحّداً شاهداً أن لا إله إلا الله، ومن قال بخلاف هذا القول رموه وعادوه واعتبروه مخالفاً لذلك.

كذلك في علم توحيد الأسماء والصفات جعلوا الدين الحقّ الذي التزموه هو دين المشركين، الذين ينكرون أسماء الله جلّ وعلا، المشركون الذين عادوا نبيهم، فمشركو الجاهلية كانوا يلحدون في أسماء الله، كما قال جلّ وعلا: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ بأن يسموا الله جلّ وعلا بغير اسمه، أو بأن يحرفوا هذه الأسماء ويحرفوها ويعدلوا به عن الحقّ إلى غيره، سلكوا هذا المسلك فنّفوا الصفات، ونّفوا أسماء الله جلّ وعلا - أعني بعض الأسماء - وذلك منهم مشابهةً لأولئك الذين عادوا نبيهم.

فالمشركون عادوا النبي ﷺ الذي أتى بتوحيد الأسماء والصفات، الذي أتى ببيان ما يستحقّ الله جلّ وعلا من الأسماء الحسنى والصفات العلى.

وأتى الفلاسفة وأهل الكلام في هذه الأمة، وأخذوا بالإلحاد في أسماء الله وبتحريف أسماء الله جلّ وعلا وصفاته، وبتحريف الكلم عن مواضعه وهو فعل المشركين الذين عادوا نبيهم ﷺ. فانظر كيف أنهم عادوا الدين الذي جاء به نبيهم ﷺ، وأحبوا دين أهل الجاهلية دين المشركين وهو الإلحاد في أسماء الله جلّ وعلا وتحريف الكلم عن مواضعه، دين من عادوا نبيهم، وهذا من جنس فعل وما حصل لليهود.

كذلك إذا نظرت إلى أهل التّعبد، التّعبد بالرأي من المتصوّفة وأشباههم، وجدت أنهم أخذوا بأصل الإشراك الذي كان عند فلاسفة الإسكندرية كما هو معلوم؛ أفلوطين ومن تبعه، فهؤلاء أخذوا بإكمال النفس من جهة الفلسفة، وإكمال النفس من جهة الفلسفة بالعقل، وبما يظنّه السالك لهذا السبيل مُصلِحاً للنفس، أولئك سلكوا هذا السبيل.

والنبي ﷺ لما أتى بهذه الرسالة العظيمة بدين الإسلام وبهذه الشريعة كان منها السبيل التي بها إصلاح النفس، وهذا فيه مخالفة لما كان عليه أهل الأرض جميعاً من سبيل إصلاح النفس، فأتى طائفة في هذه

الأمّة، وهم الذين يُسمّون بالمتصوّفة وهم درجاتٌ فأخذوا بسبيلِ إصلاحِ النَّفسِ التي كانت عند فلاسفةِ الاسكندرية؛ من أهلِ الإِشراقِ، ونبذوا السُّنَّةَ التي فيها إصلاحُ النَّفسِ التي جاء بها النَّبِيُّ ﷺ؛ بل وأعظمَ من ذلك - وهي من عجائبِ آياتِ الله - أنهم جعلوا من لم يسلك هذا السَّبيلَ أنه ليس من أهلِ الطَّريقةِ المحمودَةِ، فمن لم يسلك سبيلَ التَّصوُّفِ عندهم أنه لم يُصحِّحْ نَفْسَهُ؛ بل لاموه وعابوه، وهذا من جنسِ أفعال أولئك، فهم أَحَبُّوا دينَ المُشركينَ من الفلاسفةِ الإِشراقِيِّينَ وعادوا دينَ مُحَمَّدٍ ﷺ، عادوا السُّنَّةَ، فتجدُ أنَّ المتصوّفةَ يرمونَ بالكلامِ على أهلِ السُّنَّةِ؛ يعني الَّذِينَ يَجْعَلُونَ صِلَاحَ النَّفْسِ بِالإِتِّزَامِ بِالزُّهْدِ المَشْرُوعِ، بإصلاحِ النَّفسِ المَشْرُوعِ الَّذِي جَاءَ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وكذلك طائفةٌ أُخرى في هذه الأمّةِ دَخَلَتْ عليهم هذه الخصلةُ الجاهليّةِ، وهم المُقلِّدَةُ، الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ مِنَ الدِّينِ إِلَّا مَا كَانَ عَلَيْهِ آبَاؤُهُمْ وَأَجْدَادُهُمْ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ نَبِيَّهُمْ ﷺ قَالَ لِلْمُشْرِكِينَ: ﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ مُخْبِرًا وَمُبَلِّغًا لَهُمْ قَوْلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى ﴾ [سبأ: ٣٧]، وكذلك خَبَرُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي «سورة الزُّحْرَفِ» أَنَّ الْمُشْرِكِينَ يَرْفُضُونَ الْحَقَّ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ وَيَقُولُونَ: إِنَّ الْحَقَّ مَعَ آبَائِنَا، ﴿ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ ﴾ (٢٣) ﴿ وفي الآية الأخرى ﴿ مُّهْتَدُونَ ﴾ (٢٣) ﴿، ﴿ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ ﴾ يعني على دينٍ ومِلَّةٍ ﴿ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ ﴾ (٢٣) ﴿.

فهذه جاء النَّبِيُّ ﷺ بإبطالها، وبيّان أنها من الباطل الَّذِي يَجِبُ صَدُّهُ، وَيَجِبُ وَصْدُ آبَائِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ أَتَى فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الْعَجَائِبِ أَنَّ أَوْلِيكَ الْمُقْلِدَةَ إِذَا أَتَوْا بِالْحَقِّ، إِذَا أَتَوْا بِالسُّنَّةِ، إِذَا أَتَوْا بِنُصُوصِ الْقُرْآنِ قَالُوا: ﴿ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ ﴾ (٢٣) ﴿

وقد نظَرَ لَهُم الشُّوكَانِي فِي كِتَابِهِ «فَتْحُ الْقَدِيرِ» فِي التَّفْسِيرِ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ بِكَلَامٍ مَتِينٍ، نَظَرَ مُشَابِهَةً الْمُقْلِدَةَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْمُشْرِكِينَ، وَهَذَا مِنَ الْعَجَبِ.

وَمِنَ الْعَجَبِ الَّذِي يَزِيدُ عَلَى مَا سَبَقَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا مَنْ وَاظَمَ النَّبِيَّ ﷺ فِي إِنْكَارِ الْإِقْتِدَاءِ بِالْآبَاءِ وَالْأَجْدَادِ عَلَى غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَبُرْهَانٍ جَعَلُوا ذَلِكَ بَاطِلًا، وَجَعَلُوا مَا عَلَيْهِمُ الْحَقُّ، وَالَّذِي اعْتَقَدُوهُ وَهُوَ أَنْ يُتَابِعُوا الْآبَاءَ وَالْأَجْدَادَ دُونَ بَيِّنَةٍ وَلَا بُرْهَانٍ، هُوَ دِينَ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ عَادُوا نَبِيَّهُمْ ﷺ.

فَتَرَى أَنَّ الْمُقَلِّدَةَ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ بِمَا عَلَيْهِ أَسْلَافُهُمْ دُونَ دَلِيلٍ وَلَا بُرْهَانٍ تَرَاهُمْ يُعَادُونَ مَنْ تَبَعَ السُّنَّةَ، بَلْ يَشُدُّونَ عَلَيْهِ النَّكِيرَ، كَمَا حَصَلَ لِلْمُقَلِّدَةِ مَعَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَإِنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّهُ يَدَّعِي النَّبُوَّةَ، أَوْ يَدَّعِي الاجْتِهَادَ، حَتَّى قَالَ قَائِلُهُمْ -وهو الصَّوَابِي-: إِنَّ الْأَخْذَ بِظَوَاهِرِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ أَصُولِ الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ -والعِيَاذُ بِاللَّهِ-، وَقَالَ: أَنَّ بَابَ الاجْتِهَادِ أُغْلِقَ وَلَيْسَ ثَمَّ إِلَّا الْأَخْذُ عَنِ الْعُلَمَاءِ السَّابِقِينَ، وَعَنِ الْآبَاءِ وَالْأَجْدَادِ، دُونَ نَظَرٍ إِلَى مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ نُصُوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهَذَا بَعَيْنُهُ مِثْلُ مَا قَالَهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ﴾، يَعْنِي عَلَى دِينٍ وَمِلَّةٍ، ﴿وَإِنَّا عَلَى آثَرِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾ ﴿٢٣﴾، وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا قَالَ لَهُمْ: ﴿قُلْ أَوْلَوْ جِئْتُمْكُمْ بِأَهْدَى مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ﴾ [الزخرف: ٢٤].

فَمِنَ الْعَجَبِ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُقَلِّدَةَ عَادُوا الدِّينَ الَّذِي جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ أَنْ لَا يُؤْخَذَ دِينَ إِلَّا بَيْنَتِهِ وَبُرْهَانِهِ، وَأَحْبُوا دِينَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ مُتَابَعَةُ الْآبَاءِ وَالْأَجْدَادِ دُونَ بَيْنَتِهِ وَلَا بُرْهَانِهِ.

هَذَا مِنْ مَظَاهِرِ دُخُولِ هَذِهِ الْخِصْلَةِ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهَكَذَا فِي أَصْنَافٍ شَتَّى. وَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى هَذَا الزَّمَنِ فِي عَصْرِنَا هَذَا وَجَدْتَ أَيْضًا الْعَجَبَ الْعُجَابَ، فَإِنَّ دِينَ الْكِتَابِيِّينَ الْمُحَرَّفَ أَعْنَى الْيَهُودِ، أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ بِالرَّبِّ، قَالَ جَلٌّ وَعَلَا فِي وَصْفِهِمْ: ﴿وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ بُرِّهُوا عَنْهُ﴾ [النساء: ١٦١] فَالْيَهُودُ مَعْرُوفُونَ بِأَنَّ هُمْ سَادَةُ أَهْلِ الرَّبِّ، وَالنَّبِيُّ ﷺ أَتَى بِمُعَادَاةِ أَوْلِيكَ، وَأَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَغَيْرِهَا أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَحَارَبَةٌ لِلَّهِ جَلٌّ وَعَلَا وَلِرَسُولِهِ، قَالَ جَلٌّ وَعَلَا فِي الْمُرَابِينِ: ﴿فَأَذِنُوا يَحْرِبُ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: ١٧٩]، ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [البقرة].

أَتَى فِي هَذَا الزَّمَنِ أَنَّاسٌ يَجْعَلُونَ أَخْذَ الرَّبِّ وَالتَّعَامُلَ بِهِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ يَجْعَلُونَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الْجَائِزَةِ، كَمَا يُفْتِي بِهِ بَعْضُ ضَلَالِ الْمُتَسَيِّبِينَ إِلَى الْعِلْمِ، أَوْ يَجْعَلُونَ أَنْوَاعَ الرَّبِّ مِمَّا هُوَ ضَرُورَةٌ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَأَنَّ الْأُمَّةَ مُحْتَاجَةً إِلَى ذَلِكَ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

وَيُحِبُّونَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْيَهُودَ لِأَنَّ هُمْ أَهْلُ الْمَالِ، وَيُحِبُّونَ الْمَصَارِفَ وَالبُنُوكَ الَّتِي تَتَشَرُّ فِي الْعَالَمِ الَّتِي عِمَادُهَا عَلَى اقْتِصَادِ الْيَهُودِ، وَعَلَى مَا يُسِيرُهُ الْيَهُودُ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ عَابَ الْيَهُودَ وَأَبْطَلَ هَذَا الْأَمْرَ، وَأَتَى فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مَنْ يَعْكُسُ ذَلِكَ، فَيَجْعَلُ مَسَائِلَ الرَّبِّ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي يَجِبُ الْأَخْذُ بِهَا، أَوْ أَنَّهُ لَا اقْتِصَادَ بِدُونِهَا، وَلَا فَلَاحَ وَلَا مَالَ فِي الْأُمَّةِ إِلَّا بِهَا، وَيَكْرَهُونَ مَنْ

يفتي أو يُحرِّمُ الرِّبَا، يكرهون مَنْ يُنكِرُ الرِّبَا بأنواعه.

فهم يُحِبُّونَ مَنْ عَادَى نَبِيَّهِمْ ﷺ يعني أهل المالِ الرِّبَوِيِّ وهم مُعادونَ للنَّبِيِّ ﷺ، ويكرهونَ ما جاء به النَّبِيُّ ﷺ مُعَادَاةً لِأهلِ الرِّبَا.

وكذلك في أمورٍ كَثِيرَةٍ إِذْ نَظَرْتَ، مِثْلَ أُمُورِ النِّسَاءِ، وَأُمُورِ الفَسَادِ بِأَنْوَاعِهِ.

فكُلُّ مَنْ أَحَبَّ حَاصِلَةَ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ، مِنَ اليَهُودِ والنَّصَارَى وَكَرِهَ شَيْئًا مِمَّا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ المَسَائِلِ فَهُوَ مُشَابِهٌ لِأَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ، أعني اليَهُودَ الَّذِينَ أَخَذُوا بِالسِّحْرِ، وَهُوَ دِينُ آلِ فِرْعَوْنَ الَّذِينَ هُمُ أَعْدَاؤُهُمْ، وَكَرِهُوا الإِسْلَامَ مَعَ أَنَّهُ دِينُ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَالمَسَائِلُ التَّنْظِيرِيَّةُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ.

المَسْأَلَةُ الَّتِي تَلِيهَا هِيَ: **(الْثَانِيَةَ وَالثَّلَاثُونَ: كُفْرُهُمْ بِالْحَقِّ إِذَا كَانَ مَعَ مَنْ لَا يَهُوونَهُ)** يعني: مَعَ مَنْ لَا

يُحِبُّونَهُ، **(كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ**

وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ١١٣].

اليَهُودُ والنَّصَارَى بِمُقَابَلَةِ كُلِّ وَاحِدَةٍ بِالأُخْرَى، مَعَ النَّصَارَى بَعْضُ حَقٍّ، وَمَعَ اليَهُودِ بَعْضُ حَقٍّ، مِنَ الحَقِّ الَّذِي مَعَ النَّصَارَى الإِقْرَارُ بِنُبُوَّةِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَاليَهُودُ يُعَادُونَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا يُحِبُّونَهُ، فَاليَهُودُ قَالَتْ: **﴿لَيْسَتِ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ﴾** أَنْكَرَتْ جَمِيعَ مَا عَلَيْهِ النَّصَارَى مَعَ أَنَّ النَّصَارَى

مَعَهُمْ بَعْضُ حَقٍّ، وَالنَّصَارَى أَيْضًا أَنْكَرَتْ بَعْضَ الحَقِّ الَّذِي عِنْدَ اليَهُودِ فِي بَعْضِ التَّشْرِيعَاتِ، **﴿وَقَالَتِ النَّصْرَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ﴾**، مَا السَّبَبُ؟ السَّبَبُ: أَنَّ اليَهُودَ لَا تُحِبُّ النَّصَارَى، وَالنَّصَارَى لَا تُحِبُّ

اليَهُودَ، فَهَمُ رَفَضُوا بَعْضَ حَقٍّ مَعَ النَّصَارَى لِأَنَّهُمْ لَا يُحِبُّونَهُمْ، وَقَالُوا هَذِهِ الكَلِمَةُ العَامَّةُ الَّتِي أَخْبَرَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا بِهَا عَنْ قَوْلِهِمْ: **﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ﴾**، يَعْنِي لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ مِنَ الخَيْرِ

وَالاهْتِدَاءِ أَبَدًا، وَكَذَلِكَ قَالَ النَّصَارَى: **﴿وَقَالَتِ النَّصْرَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ﴾** يَعْنِي عَلَى شَيْءٍ مِنَ الهُدَى أَبَدًا، وَالسَّبَبُ عَدَمُ المَحَبَّةِ، عَدَمُ مَحَبَّةِ هؤُلَاءِ لِهؤُلَاءِ وَهؤُلَاءِ لِهؤُلَاءِ، وَهَذَا مِنْ جَرَاءِ الكِبَرِ، لَهُ أَسْبَابُهُ مِنْهُ الكِبَرُ، وَالكِبَرُ بَطْرُ الحَقِّ، رَفُضُ الحَقِّ.

وَمِنْ أَسْبَابِهِ الهَوَى فِي النَّفْسِ.

وَمِنْ أَسْبَابِهِ عَدَمُ مَحَبَّةِ الحَقِّ.

ومن أسبابه حُبُّ الدنيا، وحُبُّ زِينَتِهَا، وحُبُّ زُخْرُفِهَا وحُبُّ الرِّئَاسَةِ فِيهَا. وهذه الخصلة لا شكَّ أنَّها سارت في المسلمين كُلِّ مَسِيرٍ؛ وذلك لأنَّ مَبْعَثَهَا هذه الأمور، وهذه الأمور تأتي على البَشَرِ، وقَلَّ مَنْ يتخلَّصُ مِنْهَا، فالكِبَرُ عَارِضٌ يَعْرِضُ على كُلِّ أَحَدٍ، وقد دَخَلَ في طَوَائِفِ المسلمين كَثِيرًا، الكِبَرُ بَرَفِضِ الحَقِّ، إذا جاء به مَنْ لا يُحِبُّه. كذلك الإعجابُ بما عند الطَّائِفَةِ.

كذلك حُبُّ الدنيا وحُبُّ زِينَتِهَا والتَّرَفُّعُ فِيهَا وزُخْرُفِ الدُّنْيَا والرِّئَاسَةِ فِيهَا. كُلُّ هَذَا كَانَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ، فإذا نَظَرْتَ إلى الطَّوائِفِ المُخْتَلِفَةِ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ ستَجِدُ أنَّ الطَّائِفَةَ أو أَنَّ المَذَهَبَ أو أَنَّ الفِئَةَ الوَاحِدَةَ لا تَقْبَلُ الحَقَّ الَّذِي مع الفِئَةِ الأُخْرَى. فإذا نَظَرْتَ مِثْلًا إلى المُعْتَزِلَةِ والأشاعِرَةِ: المُعْتَزِلَةُ تُضَلُّ الأَشاعِرَةَ مُطْلَقًا، والأشاعِرَةُ تُضَلُّ المُعْتَزِلَةَ مُطْلَقًا، مع أَنَّ مع المُعْتَزِلَةَ فِي بَعْضِ المَسائِلِ حَقٌّ، ومع أَنَّ الأَشاعِرَةَ فِي بَعْضِ المَسائِلِ معها حَقٌّ. مِثْلُ ذَلِكَ مِثْلًا: رُؤْيَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بالأَبْصارِ يَوْمَ القِيامَةِ، يَنفِيها المُعْتَزِلَةُ وَيَقولون: إِنَّه لَيْسَ ثَمَّ رُؤْيَةٌ إِلَّا إلى جِهَةٍ، ولهذا نَنفِي الرُّؤْيَةَ. وَيَأْتِي الأَشاعِرَةُ وَيَقولون: مُمَكِنٌ أَنْ تَكُونَ الرُّؤْيَةُ إلى غَيْرِ جِهَةٍ، فَلذَلِكَ يُثَبِّتُونَ الرُّؤْيَةَ إلى غَيْرِ جِهَةٍ، وَيَقولون: يُرَى فِي غَيْرِ جِهَةٍ. وهل يُرَى بالأَبْصارِ؟ لا، عِنْدَهُمْ يُرَى بِإِدْرَاكِ يَجْعَلُهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي القُلُوبِ.

قَاعِدَةُ المُعْتَزِلَةِ أَنَّهُ لا تُمَكِنُ الرُّؤْيَةَ إِلَّا إلى جِهَةٍ هَذِهِ صَحيحةٌ، وهي قَضِيَّةٌ عَقْلِيَّةٌ صَحيحةٌ، والأشاعِرَةُ رَفَضُوا ذَلِكَ، والأشاعِرَةُ قالوا: ما دامَ في القرآنِ إثباتُ الرُّؤْيَةِ فلا بُدَّ أَنْ تَكُونَ الرُّؤْيَةُ بالأَبْصارِ، فمعهم حَقٌّ وهؤلاءِ معهم حَقٌّ، فهؤلاءِ ضَلُّوا هؤلاءِ مُطْلَقًا وهؤلاءِ ضَلُّوا هؤلاءِ مُطْلَقًا. وأهلُ السُّنَّةِ وَسَطٌ دائِمًا بَيْنَ هؤلاءِ وهؤلاءِ ففِي هَذِهِ المَسأَلَةِ أثَبَتُوا رُؤْيَةَ بالأَبْصارِ إلى جِهَةٍ، فمع المُعْتَزِلَةَ بَعْضُ صَوَابٍ، ومع الأَشاعِرَةَ بَعْضُ صَوَابٍ.

والصَّوابُ مع هَذَا وهَذَا وَزِيادَةٌ، وطَبَعًا هَذَا لا يَعْنِي أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ جَمَعُوا، وَلَكِنَّ المُعْتَزِلَةَ عِنْدَهُمْ بَعْضُ صَوَابٍ مِنْ عِنْدِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَعِنْدَ الأَشاعِرَةَ بَعْضُ صَوَابٍ مِنْ عِنْدِ أَهْلِ السُّنَّةِ، لَكِنَّهُم جَمِيعًا لَيْسُوا على صَوَابٍ، الأَشاعِرَةُ تُضَلُّ المُعْتَزِلَةَ والمُعْتَزِلَةُ تُضَلُّ الأَشاعِرَةَ.

وهكذا تَجِدُ أَنَّ الخَوارجَ يُضَلُّونَ غَيْرَهُم، المُرَجِّئَةُ تُضَلُّ الخَوارجَ، الخَوارجُ أَخَذُوا بِنُصُوصِ

الْوَعِيدِ، وَالْمُرْجِئَةَ أَخَذُوا بِنُصُوصِ الْوَعْدِ، وَهَؤُلَاءِ مَعَهُمْ بَعْضُ حَقِّ وَهَؤُلَاءِ مَعَهُمْ بَعْضُ حَقِّ، وَأَهْلُ
السُّنَّةِ وَسَطٌ بَيْنَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ.

وَهَذَا تَجِدُ أَنْ التَّضَلِيلَ دَخَلَ فِي الْأُمَّةِ فِي الْمَذَاهِبِ الْمُخْتَلِفَةِ؛ فِي الْفِرْقِ عَلَى أَشَدِّهِ، مَعَ أَنَّ هَؤُلَاءِ كُلُّ
فِرْقَةٍ مَعَهَا بَعْضُ حَقِّ، وَلَكِنْ لَمْ تَصِلْ إِلَى الْحَقِّ كُلِّهِ بَلْ ضَلُّوا فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ.

تَجِدُ أَنَّهُ فِي بَابِ الصِّفَاتِ مَثَلًا الْأَشَاعِرَةُ أَثْبَتُوا بَعْضَ الصِّفَاتِ، فَهَمَّ فِيهَا أَثْبَتُوهُ مِنَ الصِّفَاتِ السَّبْعِ
الْمَشْهُورَةِ هُمْ مُصِيبُونَ؛ لَكِنَّهُمْ مُبْتَدِعَةٌ ضَلَالٌ فِيهَا نَفْوُهُ، وَهَكَذَا فَإِنَّ الْمُتَأَمِّلَ يَجِدُ أَنَّ الْفِرْقَ هَذِهِ، تَجِدُ
عِنْدَ الْفِرْقَةِ بَعْضَ حَقِّ.

فَإِذَنْ يَكُونُ تَحْصِيلُ الْكَلَامِ أَنَّ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ أَنَّهُمْ يُنْكِرُونَ بَعْضَ الْحَقِّ الَّذِي يَكُونُ مَعَ
غَيْرِهِمْ إِذَا كَانُوا لَا يُحِبُّونَهُ وَهَذَا وَلَا شَكَّ دَخَلَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بَسْعَةً، تَجِدُ الْمَذَاهِبَ الْفِقْهِيَّةَ الْمَتَّبِعَةَ
الْمَعْرُوفَةَ مَذَهَبَ الْحَنْفِيَّةِ وَالْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةَ وَالظَّاهِرِيَّةَ وَنَحْوِ ذَلِكَ تَجِدُ أَنَّ مَذَهَبَ الْحَنَابِلَةِ
مَثَلًا عِنْدَ الْمُتَعَصِّبِينَ يُنْكِرُونَ فِي مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ الْحَقِّ الَّذِي مَعَ الشَّافِعِيَّةِ، وَالشَّافِعِيَّةُ تُنْكِرُ الْحَقَّ الَّذِي مَعَ
الْحَنَابِلَةِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ طَائِفَةٌ عِنْدَهُمْ وَهَذِهِ طَائِفَةٌ فَهَمَّ لَا يَهُوُونَ هَذِهِ الطَّائِفَةَ، فَلِذَلِكَ لَا يَأْخُذُونَ بِمَا عِنْدَهَا
مِنَ الْحَقِّ، وَتَجِدُ أَنَّ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّذِينَ هَدَفَهُمُ الْحَقُّ لَا يَتَعَصَّبُونَ لِمَذَهَبٍ مُطْلَقًا، فَإِذَا كَانَ
الْحَقُّ مَعَ الْحَنَابِلَةِ أَخَذُوا بِهِ، إِذَا كَانَ الْحَقُّ مَعَ الشَّافِعِيَّةِ أَخَذُوا بِهِ، وَلَمْ يَتَعَصَّبُوا لَطَائِفَةٍ وَيَذْمُوا الطَّائِفَةَ
الْأُخْرَى مُطْلَقًا، لِذَلِكَ لَا نَقُولُ: إِنَّ الْحَقَّ وَالصَّوَابَ مَعَ الْحَنَابِلَةِ دَائِمًا أَوْ مَعَ الشَّافِعِيَّةِ دَائِمًا أَوْ مَعَ الْمَالِكِيَّةِ
دَائِمًا أَوْ مَعَ الظَّاهِرِيَّةِ دَائِمًا أَوْ مَعَ الْحَنْفِيَّةِ دَائِمًا؛ بَلْ قَدْ يَكُونُ مَعَ هَؤُلَاءِ وَقَدْ يَكُونُ مَعَ هَؤُلَاءِ فِي بَعْضِ
الْمَسَائِلِ، لِأَنَّ الْعُمْدَةَ هِيَ الْاسْتِدْلَالُ.

وَهَذَا وَلَا شَكَّ كَثِيرٌ وَتَأَثَّرُ الْأُمَّةُ بِهَذِهِ الْخِصْلَةِ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ كَثِيرٌ، وَهَذَا سَبَبُهُ التَّعَصُّبُ
الْمَذْمُومُ، وَالْحُبُّ الَّذِي يُعْمَى وَيُصَمُّ، وَالوَاجِبُ عَلَى أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنْ يَتَحَرَّوْا الْحَقَّ أَيْنَمَا
وَجَدُوهُ، وَأَنْ لَا يَتَعَصَّبُوا لَطَائِفَتِهِمْ ضِدَّ الطَّائِفَةِ الْأُخْرَى دُونَ مَعْرِفَةٍ، فَإِنَّهُ رَبَّمَا مَعَ الطَّائِفَةِ الْأُخْرَى حَقٌّ لَوْ
تَأَمَّلُوهُ لَوَجَدُوهُ صَوَابًا، وَمَعَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ الْمُتَضَادَّتَيْنِ حَقٌّ لَيْسَ مَعَ الطَّائِفَةِ الْأُخْرَى وَهَكَذَا.

فَالوَاجِبُ أَنْ يُوطَّنَ الْمَرْءُ الْمُؤْمِنُ - وَخَاصَّةً طَالِبُ الْعِلْمِ - نَفْسَهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ سَامِعًا لِلْقُرْآنِ وَلِلدَّلِيلِ
وَلِلْحَقِّ حَتَّى يَأْخُذَ بِهِ عَلَى فَهْمِ أَهْلِ الْعِلْمِ الْأَثَرِيِّينَ لِلْمَسَائِلِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا لَا عَلَى تَرْجِيحِ كُلِّ طَالِبٍ

علم، لأنه قد لا يكون وصل إلى مرتبة الاجتهاد في المسائل.

كذلك في المجتمعات، الأمور الاجتماعية تجد مثلاً أن في هذا المجتمع تجد أن هناك بعض الخصال يحمده أهل هذا المجتمع عليها، ربّما لم تكن ليست على وفق الشرع، وتجد أنهم يعيرون بعض المجتمعات الأخرى من المجتمعات الإسلامية في فعل ما وربّما يكون أقرب إلى الصواب.. وهكذا في المجتمعات، وهذا يسبب الفرقة ويسبب التنافر ونحو ذلك.

فهذه المسألة مهمة وهي أن من خصال أهل الجاهلية، أنهم يردون الحق ويرفضونه إذا جاء به من لا يهوونه كما قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ ذم اليهود النصارى أبلغ ذم بقولهم: ﴿لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾، وهذا لا شك من الاعتداء فيما بينهم، وهم في الواقع ليسوا على شيء كما أخبر الله ﷻ في آية المائدة بأنهم لم يحكموا الكتاب لأجل هوى اليهود والنصارى، قال ﷻ: ﴿قُلْ يَأْهَلِ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِنَ رَّبِّكُمْ﴾ [المائدة: ٦٨] أخبر الله جلّ وعلا أنهم ليسوا على شيء حتى يقيموا، وهذا غير اتهام اليهود للنصارى أنهم ليسوا على شيء والنصارى لليهود أنهم ليسوا على شيء.

من فروع هذه: الواقع المعاصر في يومنا هذا، إذا تأملت الواقع في اختلاف الجماعات الإسلامية والمنتسبين إلى الدعوة وجدت أن هذه الخصلة تأثر بها طوائف كثيرة من هذه الجماعات عند من لم يوطن نفسه على قبول الحق، فترى أن جماعة موسومة بأنها الجماعة الفلانية، وأخرى موسومة بأنها الجماعة الفلانية، ترى أن هذه تدم تلك مطلقاً، والثانية تدم الأولى مطلقاً، مع أنه قد يكون عند الأولى حق؛ بل عندها حق، وعند الثانية بعض حق؛ ولكن لأجل أن هذه لا تهوى هذه وهذه لا تهوى هذه، تجد أن الطعن يأتي مطلقاً، والواجب على المؤمن أن يكون موطناً نفسه على قبول الحق، ولا يطلق لسانه فيما لا يعلم صحته شرعاً؛ فيدم بإطلاق أو يمدح بإطلاق، إذا كان مع من يحب ويهوى مدح وإذا كان مع من لا يحب ولا يهوى ذم بإطلاق.

وهذا لا شك من آثار تلك الخصلة نسأل الله السلامة والعافية.

ولهذا تجد أن المحققين من علمائنا والمدققين لا تجد أنه يدم بإطلاق أو يمدح بإطلاق، وهذه من

المَسَائِلِ الْمُهِمَّةِ الَّتِي يَجِبُ تَوْطِينُ النَّفْسِ عَلَيْهَا، وَهِيَ مِنْ فُرُوعِ تَرْكِ التَّعَصُّبِ الَّتِي لَمْ يُؤْذَنَ بِهِ شَرْعًا،
 أَمَّا التَّعَصُّبُ لِلْحَقِّ الَّتِي جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَحِمَايَتُهُ وَالذَّبُّ عَنْهُ، هَذَا وَاجِبٌ؛ لَكِنْ إِذَا كَانَ عَلَى غَيْرِ
 ذَلِكَ مَذْمُومٌ، نَسَأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ.

الثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ: إِنكَارُهُمْ مَا أَقْرُوا أَنَّهُ مِنْ دِينِهِمْ، كَمَا فَعَلُوا فِي حَجِّ الْبَيْتِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ ﴾ [البقرة: ١٣٠].

تَمَّةٌ لِلْكَلَامِ السَّابِقِ فِي (الْمَسْأَلَةِ الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثِينَ) قَدْ يَكُونُ أَيْضًا جَحْدُ الْحَقِّ أَوْ الْكُفْرُ بِالْحَقِّ بَيْنَ الْأَفْرَادِ، وَهَذَا يُتَّبَعُ لَهُ فِي مَقَامِ الْجِدَالِ وَالْمُنَازَرَاتِ، كَأَنْ يَأْتِيَ اثْنَانِ وَيَتَنَاقَشَانِ، وَيَأْتِي وَاحِدٌ يُدْلِي بِكَلَامٍ فِيهِ صَوَابٌ وَفِيهِ غَلْطٌ، وَيَأْتِي الْآخَرُ بِكَلَامٍ فِيهِ صَوَابٌ وَفِيهِ خَطَأٌ، فَهَذَا يَتَعَصَّبُ لِكَلَامِهِ مَعَ أَنَّهُ يَحْوِي صَوَابًا وَغَلْطًا، وَيُرَدُّ عَلَى الْآخَرِ مَعَ عِلْمِ هَذَا الْمُنَازِرِ ذَاكَ مَعَهُ حَقٌّ فِيمَا قَالَ، هُوَ يَعْلَمُ فِي قَرَارَةِ نَفْسِهِ أَنَّهُ حَقٌّ لَكِنْ لَا يُرِيدُ أَنْ يُسَلِّمَ لَهُ، كَذَلِكَ الرُّدُودُ الَّتِي تَحْصُلُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَبَيْنَ بَعْضِ طُلَّابِ الْعِلْمِ فِي الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَتَعَصَّبُ لِمَنْ عِنْدَهُ، مَعَ أَنَّهُ يَعْلَمُ فِي قَرَارَةِ نَفْسِهِ أَنَّ مَعَ ذَلِكَ الْمُعْتَرِضِ حَقٌّ فِيمَا قَالَ أَوْ بَعْضُ حَقٍّ فِيمَا قَالَ، فَتَجِدُ أَنَّهُ لَا يُوطِّنُ نَفْسَهُ عَلَى قَبُولِ ذَلِكَ. وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ وَتَفَاصِيلُهُ فِي الْأَفْرَادِ تَكْثُرُ.

الْمَسْأَلَةُ (الثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ: إِنكَارُهُمْ مَا أَقْرُوا أَنَّهُ مِنْ دِينِهِمْ، كَمَا فَعَلُوا فِي حَجِّ الْبَيْتِ، فَقَالَ تَعَالَى:

﴿ وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ ﴾ [البقرة: ١٣٠].

لَعَلَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى يُرِيدُ أَنْ الْحَجَّ - حَجَّ الْمَشَاعِرِ بِالْوُقُوفِ فِي مَنَى وَمُزْدَلِفَةَ وَعَرَفَةَ - كَانَ مِنَ الْحَجِّ الَّذِي يَعْلَمُهُ أَهْلُ مَكَّةَ، يَعْلَمُونَ أَنَّ مِنْ مَشَاعِرِ الْحَجِّ الْوُقُوفُ بِمَنَى وَمُزْدَلِفَةَ وَعَرَفَةَ وَلَكِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يَعْنِي قُرَيْشٌ كَانَتْ تُسَمِّي نَفْسَهَا (الْحُمْسَ) يَعْنِي الْمُتَحَمِّسِينَ لِدِينِهِمْ، فَأَنكَرُوا الْوُقُوفَ بِعَرَفَةَ، وَجَعَلُوا الدِّينَ أَنَّهُمْ يَقِفُونَ فِي مُزْدَلِفَةَ، وَصَارُوا بَعْدَ حِينٍ يُنْكِرُونَ عَلَى مَنْ يَذْهَبُ إِلَى عَرَفَاتٍ ثُمَّ يَرْجِعُ وَيُسَمُّونَ أَنْفُسَهُمْ (الْحُمْسَ) الْمُتَحَمِّسِينَ لِدِينِهِمْ.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ مَنَاسِكَ الْحَجِّ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ هِيَ الْوُقُوفُ بِهَذِهِ الْمَشَاعِرِ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ فِي الْعَرَبِ، وَكَانَ الْعَرَبُ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ.

وَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ قُرَيْشٌ أَنْكَرُوا هَذَا الدِّينَ، أَنْكَرُوا بَعْضَ الدِّينِ الَّذِي يَتَسَبَّوْنَ إِلَيْهِ، هُمْ يَتَسَبَّبُونَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنكَرُوا مِنْ دِينِهِ الْوُقُوفَ بِعَرَفَةَ، وَقَالُوا: إِنَّا الْحُمْسُ الْمُتَحَمِّسُونَ لِدِينِهِمْ فَلَا نُفِيضُ مِنْ مُزْدَلِفَةَ إِلَى عَرَفَةَ؛ بَلْ نَقِفُ فِي مُزْدَلِفَةَ، وَنَهْوَا طَوَائِفَ مِنَ الْعَرَبِ حَتَّى قَبِلَ كَلَامَهُمْ كَثِيرٌ مِنَ الْعَرَبِ، فَصَارَ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ عِنْدَ الْأَقْلِيَّةِ.

وهذه كما قال جلّ وعلا: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ بعد أن ذكر بناء الكعبة وما يجب من اتباع ملة إبراهيم عليه السلام.

قال: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾، يعني أن أولئك المشركين أهل الجاهلية قد سفهوا أنفسهم وأصلوها وأتبعوا السفة ولم يتبعوا الحزم والحق. وهذا يعلمون أنه من دينهم لكنهم أنكروه وخالفوه.

وهذا لا شك - أعني هذه الخصلة من خصال أهل الجاهلية - دخلت في هذه الأمة في كثير كثير من الصور لا تحصى.

فما من طائفة من طوائف المبتدعة في هذه الأمة إلا وقد أنكروا بعض الدين الذي جاء به النبي عليه الصلاة والسلام.

فهؤلاء الذين يجعلون كما ذكرت لكم تفسير التوحيد: توحيد الإلهية بتوحيد الربوبية هؤلاء يخالفون ما جاء به النبي ﷺ؛ بل ينكرون أنه من الدين، جعل أول واجب وهو الشهادة لله بالتوحيد وللنبي ﷺ بالرسالة، خالفوا ذلك وأنكروه وجعلوا أول واجب النظر أو قصد النظر.

كذلك في تفاريع أبواب الصفات، في القدر، في الإيمان.. ونحو ذلك، كل فرقة ضالة أنكرت بعض ما جاء به النبي ﷺ.

المتصوفة بفرقهم كذلك في سلوكياتهم أنكروا بعض ما جاء به النبي ﷺ:

فمنهم من ترك الجمعة والجماعات، وقد جاء بها النبي عليه الصلاة والسلام، وأكثر ما جاء في أمور العبادات العملية الصلاة والجهاد. وهم أنكروا الجماعة، وأخذوا بالعبادة على انفراد في زواياهم المعروفة.

كذلك العلماء الذين أصلوا أصولاً إما في أصول الفقه أو في أصول التوحيد، أصلوا أصولاً باطلية هؤلاء أنكروا شيئاً مما جاء به النبي ﷺ، شيئاً من الدين الذي يتسبون إليه، وكل هذه الطوائف يصح أن نقول عنها بأن التفريع مثل التفريق في المسألة الأولى في الأصناف الخمسة أو الستة، كل هذه يصح أن نقول عنها: إن هؤلاء تركوا بعض الدين الذي جاء به نبيهم.

ونقول لهم: ومن يرغب عن ملة محمد ﷺ إلا من سفه نفسه، ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ

سَفِهَ نَفْسَهُ ﴿ قَصَدَ بِهَا أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ الَّذِينَ أَنْكَرُوا بَعْضَ الدِّينِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَذَلِكَ مَنْ أَنْكَرَ بَعْضَ الدِّينِ الَّذِي جَاءَ بِهِ نَبِينَا ﷺ فَإِنَّهُ قَدْ سَفِهَ نَفْسَهُ أَبْلَغَ التَّسْفِيهِ وَأَشْنَعَ الْمُخَالَفَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: وَمَنْ يَرَعَبُ عَنِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ.

في هذا العصرِ بِخُصُوصِهِ عَظُمَتِ الْمُخَالَفَاتُ مَعَ الْعِلْمِ، فَالْعِلْمُ بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالسُّنَّةِ كَثِيرٌ فِي هَذَا الْعَصْرِ عِنْدَ الْمُتَسَبِّينَ لِلإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَلَكِنْ تَجِدُ أَنَّ الدَّوَافِعَ وَالصَّوَارِفَ الَّتِي تَصْرِفُهُمْ عَنِ الْإِتِّزَامِ بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ كَثِيرَةٌ كَثِيرَةٌ.

وهذا إذا جِئْتَ فِي مَجَالِ الدَّعْوَةِ وَجَدْتَ أَنَّهُ كَثِيرٌ، فَمَثَلًا فِي مَجَالِ الدَّعْوَةِ، دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَاضِحَةٌ بَيِّنَةٌ، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ» كما في (كِتَابِ التَّوْحِيدِ) مِنْ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»، أَوْ كَمَا فِي الرَّوَايَةِ الْمَشْهُورَةِ: «إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» فَهَذَا أَوَّلَ مَا يُدْعَى إِلَيْهِ النَّاسُ بِوَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ هَذَا، هُوَ التَّوْحِيدُ، فَخُولَفَ هَذَا وَجُعِلَ أَوَّلَ مَا يُدْعَى إِلَيْهِ النَّاسُ أَشْيَاءَ أُخَرَ.

بَعْضُهُمْ يَجْعَلُ أَوَّلَ مَا يُدْعَى إِلَيْهِ النَّاسُ هُوَ الْإِهْتِمَامُ بِالشَّيْخِ الْفُلَانِيِّ قَبْلَ أَنْ يَدْعُوهُمْ إِلَى التَّوْحِيدِ إِلَى أَنْ فُلَانًا مِنَ الْمَشَائِخِ - كَمَا عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ وَنَحْوِهِمْ - أَزْكَى وَأَنْفَعُ وَاتَّبَاعُهُ أَعْظَمُ مِنْ فُلَانٍ. أَوْ تَرَكَوا الدَّعْوَةَ إِلَى مَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الدَّعْوَةَ إِلَيْهِ أَوَّلَ وَاجِبٍ إِلَى الدَّعْوَةِ إِلَى أُمُورٍ أُخَرَ، إِلَى أُمُورٍ سِيَاسِيَّةٍ، أَوْ إِلَى أُمُورٍ سُلُوكِيَّةٍ كَمَا عِنْدَ بَعْضِ الْفِئَاتِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَدَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَاضِحَةٌ فِي أَنَّهُ يُدْعَى أَوَّلًا إِلَى التَّوْحِيدِ.

تُرِكَ بَعْضُ هَذَا الْحَقِّ وَرُغِبَ عَنِ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ بَلْ إِنَّهُ أَبْلَغُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ أَنْكَرَ وَرُدَّ؛ بَلْ وَكُفِرَ بِهِ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، فَكَمْ مِنْ عَالِمٍ قَالَ: إِنَّ مِنْ أَصُولِ الدَّعْوَةِ أَنْ يُدْعَى إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَوَّلًا، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ عِنْدَ أَصْحَابِ الطَّوَائِفِ وَقِيلَ لَا؟ الْمَصَالِحُ وَالْمَفَاسِدُ يَجِبُ أَنْ تُرَعَى، وَتَجْمِيعُ النَّاسِ يَجِبُ أَنْ يُرَعَى وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَالدَّعْوَةُ إِلَى التَّوْحِيدِ تَكُونُ مُتَأَخِّرَةً لَا مُتَقَدِّمَةً، وَهَذَا مُخَالَفَةٌ وَاضِحَةٌ صَرِيحَةٌ لِهَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الدَّعْوَةِ الَّتِي وَصَّى بِهَا مُعَاذًا.

إِذَا كَانَ مُعَاذٌ قَائِدَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْيَمَنِ، وَقَائِدَ الدَّعْوَةِ فِي الْيَمَنِ فَهَذِهِ دَعْوَتُهُ فِي الْيَمَنِ كَانَتْ ابْتِدَاءً بِالتَّوْحِيدِ «فَإِنْ هُمْ أَجَابُوا إِلَيَّ ذَلِكَ أَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ».

المُسْلِمُونَ الْيَوْمَ الَّذِينَ تَخَلَّفُوا عَنْ إِسْلَامِهِمْ أَعْظَمَ مَا ابْتَلَوْا بِهِ الشَّرْكَ، فَإِذَا وُجِدَ الشَّرْكَ فِي بَلَدٍ فَأَعْظَمَ مَا يُنْهَى عَنْهُ الشَّرْكَ.

كَذَلِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الزُّهْدِ مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَكَّةَ مَا دَعَا إِلَى الزُّهْدِ؛ بَلْ هُنَاكَ أَنْوَاعٌ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ مَا حُرِّمَتْ إِلَّا فِي الْمَدِينَةِ؛ بَلْ دَعَاهُمْ إِلَى أَنْ تُعْمَرَ الْقُلُوبُ بِمَحَبَّةِ اللَّهِ وَتَعْظِيمِهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَمَعَ ظُهُورِ هَذِهِ الْحُجَّةِ وَطَرِيقَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الدَّعْوَةِ كَفَرَ بِهَا مَنْ كَفَرَ وَتَرَكَهَا مَنْ تَرَكَ، ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةٍ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾.

هَذِهِ بَعْضُ الصُّورِ الَّتِي حَضَرَتْ فِي هَذَا الْمَقَامِ، وَنَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

[الأسئلة]

سؤال (٧٣)، نُجِيبُ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ فَقَطْ، يَقُولُ: مَنْ هُوَ الصَّاوِي الَّذِي رَدَّ عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ

عَبْدِ الْوَهَّابِ وَمَا هِيَ مَقُولَتُهُ عَنِ الشَّيْخِ؟

الجواب: الصَّاوِي هَذَا أَحَدُ الْمَالِكِيِّينَ فِي زَمَنِ الشَّيْخِ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ قَرِيبٌ مِنْهُ، هُوَ مِنْ فُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ لَهُ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ فِي الْفِقْهِ الْمَالِكِيِّ؛ لَكِنْ لَهُ كِتَابٌ حَاشِيَةٌ عَلَى الْجَلَالِيِّنَ تُسَمَّى «حَاشِيَةُ الصَّاوِي عَلَى الْجَلَالِيِّنَ» لَهُ كَلَامٌ سَيِّئٌ فِيهَا فِي مَوَاضِعَ، وَمِنْهَا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ مُحَمَّدٍ: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ ﴿٢٤﴾ تَكَلَّمَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ عَنِ الْجَاهِلِيَّةِ وَإِغْلَاقِ بَابِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ يَأْخُذُونَ بِظَوَاهِرِ النَّصُوصِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

الصَّاوِي هَذَا مَالِكِيٌّ كِتَابُهُ «حَاشِيَةُ الصَّاوِي عَلَى تَفْسِيرِ الْجَلَالِيِّنَ». وَفَقَّ اللَّهُ الْجَمِيعَ لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ. فِي وَقْتِهِ الرُّدُودُ كَثِيرَةٌ؛ لَكِنْ الْآنَ رَدَّ عَلَيْهِ الشَّيْخُ الشَّنْقِيطِيُّ فِي كِتَابِهِ «أَضْوَاءُ الْبَيَانِ» عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ، طَوَّلَ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى كَتَبَ أَظُنُّ يَقْرُبُ مِنْ مِائَتِي صَفْحَةٍ عَلَى هَذَا الْمَوْطِنِ.

وَأَيْضًا رَدَّ عَلَيْهِ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ حَجْرٍ آلِ بُو طَامِي مِنْ عُلَمَاءِ قَطْرِ فِي كِتَابِ «تَنْزِيهِ السُّنَّةِ وَالْقُرْآنِ عَنْ أَنْ يَكُونَا مِنْ أَسْوَاقِ الضَّلَالِ وَالْكَفْرَانِ»، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْهَادِي لِلسَّلَامَةِ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدَّرْسُ الحَادِي عَشَرَ

الرَّابِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ: أَنَّ كُلَّ فِرْقَةٍ تَدْعِي أَنَّهَا النَّاجِيَّةُ، فَأَكْذَبَهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ

كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١١٢﴾ [البقرة]، ثُمَّ بَيَّنَّ الصَّوَابَ بِقَوْلِهِ: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾
الآية [البقرة: ١١٢].

الخَامِسَةُ وَالثَّلَاثُونَ: التَّعَبُّدُ بِكَشْفِ الْعُورَاتِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً﴾ [الأعراف: ٢٨].

السَّادِسَةُ وَالثَّلَاثُونَ: التَّعَبُّدُ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ، كَمَا تَعَبَّدُوا بِالشَّرْكِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حقَّ الحمد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله
صلَّى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداهم إلى يوم الدين.
أما بعد..

فقد قال إمام هذه الدعوة شيخ الإسلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في «مسائل
الجاهلية» التي خالفهم فيها رسول الله ﷺ من الكتابيين والأُمِّيِّينَ قَالَ: الْمَسْأَلَةُ (الرَّابِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ: أَنَّ

كُلَّ فِرْقَةٍ تَدْعِي أَنَّهَا النَّاجِيَّةُ، فَأَكْذَبَهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾
[البقرة]، ثُمَّ بَيَّنَّ الصَّوَابَ بِقَوْلِهِ: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [البقرة: ١١٢].

كُلَّ فِرْقَةٍ مِنَ الْفِرَقِ الَّتِي تَتَعَبَّدُ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا تَدْعِي أَنَّهَا هِيَ الَّتِي عَلَى الْحَقِّ وَأَنَّ غَيْرَهَا عَلَى الْبَاطِلِ،
وَأَنَّ الْجَنَّةَ لَهَا وَأَنَّ النَّارَ لغيرها، قَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ جَلَّ وَعَلَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ
هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة] بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ
وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴿الآية﴾، فِي «سُورَةِ الْبَقَرَةِ».

وَبَيَّنَّ أَنَّ أَوْلَئِكَ يَقُولُونَ: إِنَّ النَّارَ إِنْ مَسَّتْهُمْ إِنَّمَا سَتَمَّسُهُمْ مُدَّةً قَلِيلَةً، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا
النَّارُ إِلَّا آتِيَانَا مَعْدُودَةً قُلْ أَخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلَفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا
تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة]. وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا فِي آيَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا

مَعْدُودَاتٍ ﴿[آل عمران: ٢٤].

فهم يزعمون أنهم ناجون، وأنهم هم أهل الجنة، اليهود يزعمون أنهم أهل الجنة، والنصارى يزعمون أنهم أهل الجنة، ومن عاداهم على ضلالة.

هذا معنى قول الشيخ أن كل فرقة تدعي أنها الناجية، حتى مشركو العرب يزعمون أنهم أهل القرب من الله جل وعلا وأنهم إنما اتخذوا الآلهة للازدلاف إلى الله جل وعلا، كما قال سبحانه عنهم: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣]، وبينوا أنهم يدعونهم على ملة إبراهيم عليه السلام، وهذه كلها دعاوي، وهذه كلها أمانيتي، والحق ليس بالادعاء، إنما الحق بموافقة أمر الله جل وعلا.

ولهذا قال من قال من السلف: ليس الشأن أن تحب ولكن الشأن أن تحب.

وذلك أن النصارى ادعوا محبتهم لله جل وعلا، وأن معنى محبتهم لله أن الله جل وعلا يحبهم، فقال جل وعلا في سورة «آل عمران» وهي التي نزل صدرها لمناسبة مجيء وفد نصارى نجران للنبي ﷺ قال جل وعلا في بيان حالهم: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١] إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي فهم يزعمون أنهم يحبون الله، وبالتالي فإن الله يحبهم كما قالوا: ﴿مَنْ أَبْتَوَا اللَّهَ وَأَحْبَبُوهُ﴾ [المائدة: ١٨] وهذه كلها دعاوي.

جاء النبي ﷺ لإبطال الدعوى التي ليس عليها برهان، أمر الله جل وعلا نبيه أن يخاطب أولئك أجمعين بقوله: ﴿هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ هاتوا البرهان على أنكم في الجنة، ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ﴾ قالت اليهود: لن يدخل الجنة إلا اليهود، وقالت النصارى: لن يدخل الجنة إلا النصارى، قال سبحانه: ﴿تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾ يعني أنها أمانيتي وأمانيت ليس عليها برهان واضح، وليس لهم عليها دليل.

ثم أعقب ذلك بقوله: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ يعني إن كنتم صادقين في هذه المقالة فهاتوا البرهان، والبرهان إنما يكون من الله جل وعلا؛ لأنه هو الذي عندة الوزن القسط كما قال: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وهو الذي جل وعلا جعل

فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ فِرْقِ الْيَهُودِ الْإِحْدَى وَسَبْعِينَ: فِرْقَةٌ عَلَى الْحَقِّ وَكُلُّهَا عَلَى الْبَاطِلِ، وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ فِرْقَةً مِنْ فِرْقِ النَّصَارَى عَلَى الْحَقِّ وَكُلُّهَا عَلَى الْبَاطِلِ؛ وَهُمْ الَّذِينَ تَمَسَّكُوا بِمَا كَانَ عَلَيْهِ مُوسَى دُونَ تَحْرِيفِ، وَالَّذِينَ تَمَسَّكُوا بِمَا كَانَ عَلَيْهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ دُونَ تَحْرِيفِ.

وَقَالَ: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾ إِنَّمَا يَكُونُ الْبُرْهَانُ الْمُوَافَقُ عَلَيْهِ، الْبُرْهَانُ الَّذِي يُقَرِّرُهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، ثُمَّ بَيْنَ الصَّوَابِ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ، بَيْنَ بُرْهَانِ أَحَقِّيَّةِ تِلْكَ الْفِرْقِ بِالنَّجَاةِ مِنَ عَدَمِ أَحَقِّيَّتِهَا بِالنَّجَاةِ بِقَوْلِهِ: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ يَعْنِي أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ مِنَ الْفِرْقِ أَصْحَابُ الدَّعَاوِي، إِنَّمَا يَنْجُو مَنْ أَسْلَمَ، ﴿بَلَى﴾ يَعْنِي سَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾، مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، إِسْلَامُ الْوَجْهِ لِلَّهِ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَتَوَجَّهُ بِوَجْهِهِ وَذَاتِهِ وَقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا قَصْدًا وَإِرَادَةً وَطَلَبًا، وَهُوَ مُتَوَجَّهٌ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ خَلَصَ قَلْبُهُ وَوَجْهُهُ فِي تَوَجُّهِهِ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَخَلَصَ لِلَّهِ وَحْدَهُ فَهُوَ إِنَّمَا يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ.

قَالَ: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾، يَعْنِي أَنَّهُ فِي عَمَلِهِ مُحْسِنٌ مُصِيبٌ قَدْ تَابَعَ هَذَا الرَّسُولَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

إِذْ لَيْسَتْ الْمَسْأَلَةُ أَيُّهَا الْيَهُودُ، وَلَيْسَتْ الْمَسْأَلَةُ أَيُّهَا النَّصَارَى بِالدَّعَاوِي أَنْكُمْ سَتَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؛ بَلْ إِنَّمَا الدَّعْوَى تَكُونُ صَاحِحَةً إِذَا كَانَ ثَمَّ بُرْهَانٌ عَلَيْهَا، فَهَاتُوا بُرْهَانَكُمْ.

وَالْبُرْهَانُ أَنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ، وَهَذَا بُرْهَانٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَهَلِ الْيَهُودُ قَدْ أَقَامُوا هَذَا الْبُرْهَانَ؟ لَا، فَإِنَّهُمْ قَالُوا: عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ.

هَلِ النَّصَارَى أَقَامَتْ هَذَا الْبُرْهَانَ؟ لَا، لَمْ تُسَلِّمْ وَجْهَهَا لِلَّهِ، وَإِنَّمَا أَلَّهَتْ الْمَسِيحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَلِكَ كَمَا فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَلْعَبُ بْنُ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي آلِهَتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]، فَهَمْ اتَّخَذُوا عِيسَى وَاتَّخَذُوا أُمَّهُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ اتَّخَذُوهُمَا آلِهَةً مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَهَذِهِ كُلُّهَا نَاقِضَةٌ لِقَوْلِهِ فِي هَذَا الْبُرْهَانِ: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾.

فَتَقَرَّرَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ خِصَالِهِمْ أَنَّهُمْ يَتَمَنُّونَ أَنْ يَكُونُوا هَمَّ النَّاجِينَ، يَدْعُونَ أَنَّهُمْ أَهْلُ النَّجَاةِ، وَأَنَّهُمْ أَهْلُ الْخُلُوصِ مِنَ النَّارِ، وَأَنَّهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، كَمَا ادَّعَاهُ الْيَهُودُ، وَكَمَا ادَّعَتْهُ النَّصَارَى، وَكَمَا ادَّعَى

ذلك مُشْرِكُو الْعَرَبِ.

فَكُلُّ مَنْ ادَّعَى دَعْوَى إِنَّمَا هِيَ مِنَ الْأَمَانِيِّ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَيْسَ لَهُ عَلَيْهِ بُرْهَانٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، بَرَعِمَهُ أَنَّهُ نَاجٍ وَمَنْ عَدَاهُ غَيْرُ نَاجٍ، فَإِنَّهُ قَدْ شَابَهَهُ أَوْلَئِكَ.

ولهذا الخلوص من مُشَابَهَةِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي ذَلِكَ أَنْ لَا يَدَّعِي الْمَرْءُ دَعْوَى بِالنَّجَاةِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يُحَكِّمَ هَذَا الْبُرْهَانَ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ يعني بالتوحيد ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ في عَمَلِهِ بِمُتَابَعَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فهذا بُرْهَانُ النَّجَاةِ:

مَنْ أَخْلَصَ قَلْبَهُ، وَوَجَّهَهُ لِلَّهِ وَاتَّبَعَ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ، فهذا هو النَّاجِي، وَمَنْ عَدَاهُ فَإِنَّهُ مُتَوَعَّدٌ بِغَيْرِ النَّجَاةِ، ولهذا قَالَ جَلَّ وَعَلَا فِي آيَاتِ التَّعْلِيلِ فِي خَلْقِ الْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ قَالَ ﷻ مَثَلًا فِي سُورَةِ تَبَارَكَ: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢] فالنَّاسُ مَخْلُوقُونَ لِلْإِبْتِلَاءِ بِحُسْنِ الْعَمَلِ.

وقد جاء تفسيره عن الفضيل بن عياض رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ غَيْرِهِ أَنَّ إِحْسَانَ الْعَمَلِ بَأَنْ يَكُونَ خَالِصًا صَوَابًا، وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّ إِحْسَانَ الْعَمَلِ بِمُتَابَعَةِ السُّنَّةِ، وَهَذَا كُلُّهُ صَحِيحٌ؛ فَإِنَّ الْعَمَلَ لَا يَقْبَلُهُ اللَّهُ حَتَّى يَكُونَ خَالِصًا وَحَتَّى يَكُونَ وَفْقَ السُّنَّةِ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ لَيْسَ بِخَالِصٍ كَانَ مُشْرِكًا فِيهِ إِمَّا بِرِيَاءٍ وَإِمَّا بِسُمْعَةٍ أَوْ بِقَصْدِ غَيْرِ اللَّهِ، فهذا باطلٌ مَرْدُودٌ عَلَى صَاحِبِهِ كَمَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ مَنْ عَمَلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشْرَكَهُ».

وجاء في السُّنَّةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَمَلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» رواه مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَفِي الرَّوَايَةِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» يعني أَنَّ الْبُرْهَانَ الْمَذْكُورَ الَّذِي هُوَ بُرْهَانُ النَّجَاةِ الَّذِي وَعَدَ أَصْحَابُهُ بِالنَّجَاةِ هُوَ مَا جَمَعَ فِيهِ صَاحِبُهُ الْإِعْتِقَادَ الصَّحِيحَ وَالِاتِّبَاعَ.

وهذا هو في الْحَقِيقَةِ مَدْلُولُ الشَّهَادَتَيْنِ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنَّ مَدْلُولَ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَنْ يَخْلُصَ الْمَرْءُ بِقَلْبِهِ وَتَوَجُّهُهُ لِلَّهِ وَحَدَهُ دُونَ مَا سِوَاهُ، وَمَدْلُولُ الشَّهَادَةِ بَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يُحَكِّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْ يُطَاعَ وَأَنْ لَا يُعْبَدَ اللَّهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ.

إِذَا نَظَرْتَ إِلَى هَذَا التَّقْرِيرِ وَتَأَمَّلْتَ مَا دَخَلَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ مُشَابَهَةِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَجَدْتَ أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ وَقَدْ افْتَرَقَتْ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً أَنَّهَا كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً» مَنْ هِيَ؟ قَالَ: «هِيَ الْجَمَاعَةُ»، وَقَالَ: «هِيَ مَا كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»، وَقَالَ فِي رِوَايَةٍ

ثالثة: «هي ما كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»، وهذا يُحدِّدُ أن الفرقة الناجية يعني الموعودة بأنها ناجية من عذاب الله، من حيث هي فرقة، لا من حيث خصوص كل فرد من أفرادها، فإنها هي من كان على مثل ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم.

أما غيرهم فهم من الفرق الضالة الاثنتين والسبعين هم متوعدون بعدم النجاة، متوعدون بالنار، كلها في النار إلا واحدة.

فإذن صارت الدعوى التي تقوم بين هذه الفرق إنما هي مشابهة لدعوى اليهود والنصارى.

الخوارج تقربوا إلى الله جلّ وعلا بقتال الصحابة وهم يدعون أنهم بذلك يتقربون إلى الله، وأنهم هم الناجون، وأن الصحابة الذين قاتلوهم أنهم في النار، وكان الصحابة يحقر أحدهم عمله مع عمل الرجل من الخوارج، ومع ذلك فإنهم كاذبون في دعواهم، أخبر النبي ﷺ أن «الخوارج كلاب أهل النار» مع عظم دعواهم وتقربهم إلى الله تعالى، مثل ما حصل من اليهود، مثل ما حصل من النصارى، فإنهم يدعون أنهم أبناء الله وأحبّاءه، وأنهم من أهل الجنة، وأنهم ليسوا من أهل النار ومع ذلك الدعوى كاذبة.

وكذلك الفرق جميعها، المرجئة ترى أنها هي على الصواب، وأن غيرها على باطل.

كذلك المعتزلة ترى أنها هي الفرقة الناجية ومن عداها فهو من أهل النار ويحكمون على الناس بالنار يوم القيامة، وأما في الدنيا فهم في منزلة بين المنزلتين، أعني المنتسبين إلى القبلة عندهم.

كل فرقة تدعي أنها الناجية فهل العبرة بهذه الدعوى أم العبرة بالاتباع؟ هذه مسألة عظيمة لا شك؛ لأن كل متعبّد لله من جميع الفرق والفئات والطوائف كل يريد وصلاً بالله جلّ وعلا، كل يريد وصلاً بالجنة، كل يريد أن يكون من أهل الجنة؛ لكن هل ادعواؤهم ذلك على صواب أم على خطأ؟ لا بد من برهان،

والله جلّ وعلا أقام البرهان في كتابه بقوله: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿١١١﴾ بلى

من أسلم وجهه لله وهو محسن ﴿﴾ يعني من كان من أهل التوحيد وأهل الاتباع.

وهذه قاعدة عظيمة تريح قلب المؤمن في خضم الخلافات والإشكالات بين الفرق وبين الطوائف، وفي نفسه إذا علم طريقه وأنه تحرّى الحق الذي كان عليه النبي ﷺ وأخلص في قصده وترك المتشابهات التي ربّما يكون مع الوقوع فيها الوقوع في الحرام، فإنه بذلك يطمئن على دينه، والله جلّ وعلا بيّن أن الفرقة الناجية هم الجماعة، وهم من كان على مثل ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه.

ولا شك أن هذه مسألة عظيمة جدًا، إذا نظرت كل الفئات التي قامت:

الصوفية يدعون أنهم أقرب إلى الله جل وعلا أو أنهم هم أهل محبة الله، وهل هم مصيبون في دعواهم؟ لا؛ لأن تحكيم السنة عليهم يدل على أنهم مبتدعون في دين الله.

إذا نظرت إلى أهل الكلام ونحوهم فإنهم يدعون أنهم منزهون لله، وأنهم بهذا التنزيه لله في نفى الصفات أنهم يقربون بذلك إلى الله، وأنهم ينزهون الله عما لا يليق به، وهم كاذبون في دعواهم، ولو ادعوا ذلك فليست المسألة بالدعوى؛ بل هي بالبرهان والبرهان التوحيد والاتباع.

وخذ هذا في جميع ما ظهر في هذه الأمة من الفرق والفئات، فكما قال الشيخ هنا: (أن كل فرقة من

فرق أهل الجاهلية تدعي أنها الناجية، فأكذبهم الله بقوله: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ

صَادِقِينَ ﴿١١١﴾ [البقرة]، ثُمَّ بَيَّنَّ الصَّوَابَ بِقَوْلِهِ: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ الآية

[البقرة: ١١٢] فإيا له من بيان ما أوضحه، وإيا لها من مسألة ما أعظمها، وإيا لها من قضية ذات خطر

وذا شأن عظيم، فطوبى لمن أخذ بها بحزم وجد، فإن المسألة عظيمة، فالمسألة ليست بالأهواء

والأقوال، إنما بالاتباع، ولو خالف المرء من خالف؛ لكن المسألة هي بمسألة اتباع الدين الواضح البين

الذي كان عليه النبي ﷺ وأصحابه.

من الذي يوصل إلى هذا البرهان، الذي يوصل إلى هذا البرهان هم أهل العلم الحق؛ لأنهم هم الذين

يعرفون هذا البرهان والدليل وكيف يحكمونه.

ولهذا نقول: إن الشيخ رحمه الله تعالى وأجزل له المثوبة قد بين هذا بيانًا واضحًا.

وإذا تأملت وجدت أن البلوى بهذا عامة، فكل أحد يدعي أنه مصيب وأن غيره مخطئ، أنه ناج وغيره

ليس بناج؛ بل هو كذا وكذا، وهذه كلها دعاوى، والبرهان هو الحكم والله المستعان.

(الخامسة والثلاثون: التبعد بكشف العورات، كقوله: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً﴾ اليهود والنصارى لا

أعلم أنهم كانوا يتعبدون بكشف العورات، وإنما الذي كان يتعبد بكشف العورات هم مشركو العرب

من أهل مكة، فكانوا يجبرون العرب الذين يحجون أن لا يدخلوا الحرم بشبابهم التي لبسوها في الحل،

فيخلعون ثيابهم التي لبسوها في الحل عند أول الحرم ويعطيهم أهل مكة ثيابًا خاصة بالحرم، فربما

ضاقَتِ الثيابُ عددًا ولم تكفِ عددَ الذين يقدمون من الحل، فبقي بعض القادمين إلى مكة إما حجاجًا أو

غير ذلك بقوا عراً فيطوفون بالبيت للحج عراً، كما قالت شاعرتهم:

اليوم يبدو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أُحِلُّهُ

فهم يقولون: لا يطاف بالبيت بثياب الجلل، وهذا تعبدٌ منهم حتى ولو آل الأمر إلى أن تطوف المرأة

عاريةً أو أن يطوف الرجل عارياً، فتعبدوا الله بكشفهم للعورات، هذا تقريرٌ حالهم، وهم الذين نزل فيهم

قول الله جلَّ وعلا: ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ﴾، قال جلَّ وعلا: ﴿ قُلْ إِنْ

اللَّهُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ۗ اتَّقُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٤٨) قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ۗ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ

مَسْجِدٍ ﴿ [الأعراف] ولهذا أمرت الآية بعدها، ﴿يَبْنِيْٓءَ آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

وأجمع العلماء في التفسير على أن الزينة في هذه الآية هي ستر العورة، وأولئك تعبدوا بكشف

العورات، فأمر الله جلَّ وعلا بأن تستر العورات، وأن أولئك كانوا على فحشة، فقال: ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا

فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ﴾ وهذا يدخل في جنس الفواحش والموبقات وهي الفعلات

العظيمات المخالفات لما أمر الله جلَّ وعلا به.

كانوا يتعبدون ويتقربون إلى الله جلَّ وعلا بفعل تلك الفواحش التي منها كشف العورات.

هذه الخصلة من خصال أهل الجاهلية العجب أنها سرَّت في هذه الأمة عند الصوفية أكثر ما يكون

وهو أنهم تعبدوا الله جلَّ وعلا بالفواحش، تعبدوا الله جلَّ وعلا بالموبقات، تعبدوا الله جلَّ وعلا بكشف

العورات، فتجد أن طائفة منهم ربما كشف عورته لمريده، وربما -والعياذ بالله- نام مع مريده يزعمون أن

في هذا تربية له وإصلاحاً له، ومنهم من تكشف له المرأة عورتها ثقةً به، والقصاص في هذا تطول؛ لكن

هذه ليست خاصة بزمن من قرون، ولكنها موجودة إلى اليوم.

فقد قال أحد المريدين لأحد الأسيخ -لأحد أسيخ الصوفية في المدينة النبوية- قال أحد المريدين

لأحد الأسيخ قد بالغ وعظم ذلك الشيخ الذي يريده؛ يعني الذي هو مريد له؛ تلميذ له، حتى تزوج ذلك

الفتى، قال: فأمره شيخه أن يسافر إلى مكان، يقول: هو كما حدثني بعض طلبة العلم في المدينة وقد ترك

الصوفية بهذه المناسبة، فيقول: لما أمرني بذلك شككت بعض الشيء، فتعافلت مدة من الزمن لساعات

في يوم، ثم دخلت على الشيخ فإذا هو قد استدعى زوجته، قد استدعى زوجته وهو معها في حال سيئ،

فيقول: فأخذتني الغيرة فتكلمت عليه، فقال: يا فلان أتشك في؟ إنما هذا لإصلاحها؛ يعني أنه يفعل هذه

الفاحشة يتعبَّد ، يقول: أنا أصلحُها، وهذا كثيرٌ.

ولهذا تجدُ عندهم والعيادُ بالله من مخالطةِ المُردانِ ومن مخالطةِ النساءِ، ومن قبولِ رقصِ النساءِ، والتعبُّدِ بذلكِ الشيءِ الكثيرِ، وإذا نظرتِ إلى موالِدِهِم، الموالِدُ التي تُقامُ في العالمِ الإسلاميِّ من قديمٍ فتجدُ أنَّ رقصِ النساءِ والاختلاطَ وحُصولَ الموبقاتِ في المَواسِمِ التي يزعمونَ أنَّها مَواسِمُ عباداتٍ من ذلكِ الشيءِ الكثيرِ، ومن رأى كتابَ «المدخلِ» لابنِ الحاجِ وإنكاره عليهم وجدَ من ذلكِ شيئاً ممَّا يشيبُ له شعرُ الغرابِ، ولهذا أكثرُ من تأثرِ بأهلِ الجاهليَّةِ، وسرتِ فيه هذه الخصلةُ من خصالِ أهلِ الجاهليَّةِ في هذه الأُمَّةِ، أصحابُ الطُّرقِ الصُوفيَّةِ الذين تعبَّدوا اللهُ جلَّ وعلا بالفواحشِ، تعبَّدوا اللهُ بكشفِ العورةِ، تعبَّدوا اللهُ والعيادُ بالله بمخالطةِ النساءِ، بمخالطةِ المُردانِ، تعبَّدوا اللهُ جلَّ وعلا، بأنواعِ من الموبقاتِ، نسألُ اللهُ جلَّ وعلا السَّلامَةَ والعافيةَ.

وهذا قد يأتي على بعضِ النفوسِ ولو لم يكن من الصُوفيَّةِ، يأتي على بعضِ النفوسِ أنَّه يتساهلُ في بعضِ وسائلِ الموبقاتِ أو في بعضِ الموبقاتِ زعمًا منه أنَّ في ذلكِ إصلاحًا، وهذا كُلُّه من التَّأثيرِ بتلبسِ الشيطانِ على النفوسِ، والواجبُ على المؤمنِ أن يكونَ قويا مع نفسه وأن لا يكونَ مهملاً، فوسائلُ الفواحشِ كُلُّها مُحَرَّمَةٌ، ووسائلُ الفواحشِ كُلُّها مُحَرَّمَةٌ، والأعظمُ رُبَّما أن يتعبَّدَ بذلكِ، كما أفتى بعضُ مشايخِ بعضِ الأمصارِ في هذا الزَّمنِ أنَّه يجوزُ للرَّجلِ أن يرى النساءِ في الأجهزةِ المُختلفةِ في وسائلِ الإعلامِ المُختلفةِ المسموعةِ، المطبوعةِ أو المرئيةِ، يعني المَجَلَّاتُ أو التِّلْفزيونُ أو الأفلامُ أو نحو ذلكِ، يقولُ: إذا كانَ قصدهُ التَّعجُّبُ من خلقِ اللهُ جلَّ وعلا، فهو يُوجِرُ بذلكِ، وهذا لا تعجبونَ فقد سرى في هذه الأُمَّةِ وأفتى به من أفتى وقد اطَّلعتُ على هذه الفتاوى، وهي موجودةٌ، مُدَوَّنةٌ، وهذا لا شكَّ أنَّه مِصدقٌ، أنَّه يتمثلُ ما أخبرَ به النَّبيُّ ﷺ بقوله: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ».

فليسَ ثمَّ من خصلةٍ عندِ أهلِ الجاهليَّةِ إلَّا وقد دخلتِ في هذه الأُمَّةِ حتَّى الأشياءُ التي كانَ ينفِرُ منها ذو الفِطرةِ السَّليمةِ، ينفِرُ منها المؤمنُ، تجدُ أنَّها دخلتِ من مثلِ الكلامِ المؤذي، نسألُ اللهُ جلَّ وعلا، للجميعِ الهدايةَ والسَّدادَ.

(السَّادِسَةُ وَالثَّلَاثُونَ: التَّعَبُّدُ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ)، كما تُعبَّدُ بالشُّركِ، التَّعَبُّدُ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ كما تُعبَّدُ اللهُ جلَّ وعلا بتحليلِ الشُّركِ، اليهودُ والنَّصارى حَرَّموا على أنفسهم أشياءً، قد أحلَّها اللهُ جلَّ وعلا لهم

وكان تحريمهم لذلك ابتداءً ابتدعوه كما قال جلّ وعلا: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَارِعُوهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧] تعبدوا الله جلّ وعلا بتحريم أنواع من الحلال، وتعبدوا الله جلّ وعلا بتحليل أيضاً أنواع من الحرام وعاقبهم الله جلّ وعلا بتحريم أنواع من الطيبات عليهم، لأنهم فعلوا ذلك كما قال سبحانه: ﴿فِيظَلِمِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠]

وعاقبهم الله جلّ وعلا على تلك الأفعال التي هي تحريم الحلال عليهم بأن حرم عليهم أشياء، إمّا تحريماً كونياً أو تحريماً شرعياً، إمّا التحريم الشرعي فقد جاء عيسى عليه السلام ليحلّ لهم بعض ما حرم عليهم، كما جاء في سورة آل عمران في قوله: ﴿وَلِأَحِلَّ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي هُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِآيَاتٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ [٥٠] فاليهود والنصارى وكذلك مشركو العرب حرموا على أنفسهم أنواعاً من الحلال والطيبات، وهذا التحريم ليس لأنه لا يوافقهم، ولكن يتقربون بذلك إلى الله جلّ وعلا، ولهذا قال الشيخ هنا: (التعبد بتحريم الحلال)، فإنه يحرم الحلال ويعتقد أنه يتقرب إلى الله بتحريم ذلك، ومن حلّ حراماً ومن حرم حلالاً كان كمن أحلّ حراماً والجميع كفر، فليس لأحد أن يحرم ما أحله الله جلّ وعلا إذا كان الدليل على إباحته واضحاً، وليس لأحد أن يحلّ ما حرم الله إذا كان دليل تحريمه واضحاً، فمن أحلّ حراماً مجمعاً على تحريمه فهو كافر ومن حرم حلالاً مجمعاً على تحليله فهو كافر.

وهذا قد سرى في هذه الأمة، ولا شك في أنحاء شتى وأكثرهم الذين تأثروا بالنصارى، وأصل ذلك أن النصارى كانت لهم أديرة، وكانت هذه الأديرة في الشام وفي العراق، وكانوا في أديرتهم يحرمون على أنفسهم أنواعاً من الطيبات لأنها لا تناسب الخلص من عباد الله كما يزعمون، فدخلهم بعض المنتسكة من المسلمين، وأخذوا يختطون بهم، وذلك لأجل التأثير بهم ولكن لأجل أن هذه الأديرة قائمة خارج البلد، يعني خارج بغداد، خارج الكوفة، خارج دمشق ونحو ذلك، وهي أديرة منعزلة فيتعبد النصارى بعبادته ويتعبد المسلم بعبادته حالياً، حتى تأثر طائفة من المنتسبين إلى الإسلام، يعني طائفة من المسلمين ممن خالطوا النصارى، تأثروا بهم في تلك الأديرة، كما أوضح ذلك مفصلاً أو بجلاء الشابوشي في كتابه: «الديارات».

المَقْصُودُ أَنَّهُمْ أَوْضَحُوا أَنَّهُمْ تَأَثَّرُوا بِهِمْ وَدَخَلَ التَّأَثُّرُ بِهِمْ فِي أَنَّهُمْ حَرَّمُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ حَلَالًا لَا أَحَلَّهُ اللَّهُ جَلًّا وَعَلَا، فَمِنْهُمْ مَنْ حَرَّمَ عَلَىٰ نَفْسِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ حَرَّمَ مُطْلَقًا، يَعْنِي عَلَىٰ نَفْسِهِ مُطْلَقًا، مُتَعَبَّدًا بِذَلِكَ، لَا لِأَجْلِ عَدَمِ مُنَاسَبَتِهِ لَهُ مُتَعَبَّدًا بِهَذَا الْقَيْدِ، حَرَّمَ أَنْوَاعًا مِنَ الطَّيِّبَاتِ، فَحَرَّمُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ مَا أَبَاحَ اللَّهُ مِنَ اللَّبَاسِ اللَّيِّنِ، وَأَخَذُوا يَلْبَسُونَ اللَّبَاسَ الْحَشِينَ وَحَرَّمُوا مَا أَحَلَّ اللَّهُ جَلًّا وَعَلَا لَهُمْ مِنْ شُرْبِ الْمَاءِ الْبَارِدِ، وَقَالُوا: هَذَا مِنَ النَّعِيمِ، فَشَرِبُوا الْمَاءَ الَّذِي رُبَّمَا لَا يُشْرَبُ - مِنَ الْكَدُورَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ -، حَرَّمُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنْوَاعًا مِنَ الْمَأْكَلِ، حَرَّمُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمُ الزَّوْجَ، فَلَمْ يَتَزَوَّجْ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ انْقِطَاعًا وَخُلُوعًا لِلَّهِ جَلًّا وَعَلَا، يَتَعَبَّدُونَ بِذَلِكَ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا كُلَّهُ مِنَ التَّأَثُّرِ لِأَوْلَئِكَ.

فَالْتَعَبَّدُ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ هَذَا كَانَ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَصَارَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَأَكْثَرُ مَنْ يوصَفُ بِهِ الْمُتَصَوِّفَةُ.

وَالشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ يُرَكِّزُ كَثِيرًا عَلَىٰ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي يَرَاهَا قَدْ سَرَتْ فِيهَا حَوْلَهُ فِي حَيَاةِ الْمُسْلِمِينَ، يُرَكِّزُ عَلَىٰ ذَلِكَ وَكَأَنَّهُ تَأَمَّلَ حَيَاتَهُمْ حَيَاةَ الْمُسْلِمِينَ فِي وَقْتِهِ وَاسْتَخْرَجَ مِنَ الْأَدْلَةِ مَا يُبَيِّنُ حُكْمَ تِلْكَ الْأَحْوَالِ، ثُمَّ جَمَعَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ، رِسَالَةَ «مَسَائِلِ الْجَاهِلِيَّةِ» لِأَنَّهَا تَجْمَعُ النَّهْيَ عَنِ هَذَا كُلِّهِ، تَجْمَعُ النَّهْيَ عَنِ كُلِّ التَّصَرُّفَاتِ الَّتِي كَانَ أَوْلَئِكَ عَلَيْهَا، وَلَوْ تَأَمَّلَ الْمُتَأَمِّلُونَ لَوَجَدُوا أَنَّ مُشَابَهَةَ الْمُسْلِمِ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ أَنَّهُ عَارٌ عَلَيْهِ كَيْفَ وَقَدْ خَالَفَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ؟ كَيْفَ يُشَابَهُ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَالَفَ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا فِيهِ تَنَاقُضٌ ظَاهِرٌ.

نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ مِنَ الْمَسَائِلِ، وَنُجِيبُ عَلَىٰ بَعْضِ الْأَسْئَلَةِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ جَلًّا وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لَنَا وَإِيَّاكُمْ الْحَيَاةَ الطَّيِّبَةَ وَالْخَاتِمَةَ الْحَسَنَةَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

[الأسئلة]

سؤال (٧٤): يَسْأَلُ يَقُولُ: مَا رَأَيْكُمْ فِي كِتَابِ «شَرْحِ مَتَنِ الْوَرَقَاتِ» لِلْإِمَامِ جَلَالِ الدِّينِ الْمَحَلِّيِّ

الشَّافِعِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَثَمَانِمِائَةٍ، تَحْقِيقٌ وَتَعْلِيقٌ... إِلَى آخِرِهِ؟

الجواب: هَذَا الشَّرْحُ أَوْلَا «شَرْحِ مَتَنِ الْوَرَقَاتِ» لِلْمَحَلِّيِّ، هَذَا مِمَّا اعْتَمَدَهُ الْعُلَمَاءُ فِي شَرْحِ الْوَرَقَاتِ،

وَذَلِكَ لِأَسْبَابٍ:

منها أنه - أعني المحلّي - أصوليّ.

ومنها أن هذا الشرح سهل وواضح.

لكن هذا الشارح أشعريّ ودخل في شرحه ألفاظ من عبارات الأشاعرة، كقوله في بعض المواضع: (فيخلق الله عند ذلك)، وهذا من قول منكرة الأسباب، ونحوه في بعض التعريفات دخل عليه في تعريف الكلام ونحوه، دخلت عليه عقائد الأشاعرة.

وهنا تتبين وهذا هو السؤال جاء فيه أن شرح متن الورقات للإمام جلال الدين المحلّي الشافعيّ، وكلمة الإمام لم يستعملها علماؤنا إلا فيمن كان إماما يقتدى به في الخير وهو من حسنت عقيدته، وصار ممن يقتدى به في العقيدة، وأما غيرهم فإنه لا يطلق عليه إمام، يطلق عليه العلامة الشيخ مثلا لو قال للعلامة جلال الدين المحلّي أو للشيخ جلال الدين المحلّي أو للشيخ للمحقق جلال الدين المحلّي فهذه كلها من عبارات السائغة، أما لفظ إمام فإن علماءنا لا يطلقون على أمثال المبتدعة من أمثال الغزالي، ما يقال: الإمام الغزالي ولا الإمام الرازي ولا الإمام الأمدي ولا الإمام ابن عقيل ولا نحو ذلك ممن كانوا ينشرون مذاهب المبتدعة أو كثر ذلك عنهم عبارات كثيرة العلامة الحافظ ونحو ذلك.

سؤال (٧٥): يقول: نرجو أن يكون ابتداء من الدرس القادم أن تبتدى بالمسألة الأولى فيما بعدها

لأنها مسائل يحتاجها جميع الناس وخاصة الشباب.

الجواب: هذه المسائل التي سبقت، سبق لي أن تكلمت عليها وهي موجودة مسجلة، لكنها لم تنشر،

فإن تيسر راجعناها في الشريط إن شاء الله، وربما تنشر، فنكتفي عن إعادتها.

سؤال (٧٦): أعود بالله، هذا أحد الأخوة الحاضرين يقول: بل وأعرف - يعني يعرف هو - من

حوادث وجود الفاحشة عند الصوفيّة أن الناس يرسلون زوجاتهم إلى بعض الأولياء فتجلس عنده

أربعين يوما وهو مختل بها - يعني مدة نفاس ولا - ليس معه أحد فتحدث الفواحش والجرائم.

الجواب: نسأل الله العافية، هم يرون أن تطهير، غلاة الصوفيّة لا يمكن أن ينسب إليهم، وأبرأ إلى الله

أنا ما شهدت هذا ولا سمعته، لكن ينسب إليهم فيما يقال، ونرجوا أن لا يكون صحيحا مع أن عندهم

عظائم كثيرة، لكن ينسب إليهم أن الرجل إذا تزوج فلا يمكن أن يبيت مع امرأته قبل أن يبيت معها

شيخه، وهذه البيوتة عندهم ليست بيوتة وقاع ونكاح، ولكن بيوتة فيوضات، يفيضها الشيخ على

المَرَأة، نَسَأَلُ اللّٰهَ العَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ.

سؤال (٧٧): هل الصَّحِيحُ هو الفَاسِدُ مِنَ الأَحْكَامِ السَّبْعَةِ عَلَى القَوْلِ الصَّحِيحِ؟

الجواب: هُذِهِ سَبَقَ ذِكْرُهَا مِنْ قَبْلُ.

سؤال (٧٨): هل صُحْبَةُ الرَّسُولِ ﷺ تَكُونُ مُكْفَرَةً لِكَبَائِرِ الذُّنُوبِ؟

الجواب: لا، صُحْبَةُ الرَّسُولِ ﷺ، بِمُجَرَّدِهَا لَمْ تُذَكَّرْ فِي تَكْفِيرِ الذُّنُوبِ، بَلِ الَّذِي يُكْفِّرُ الذُّنُوبَ أَنْوَاعٌ، كَمَا يَقُولُ العُلَمَاءُ: عَشْرٌ، أَنْوَاعُ المُكْفَرَاتِ: عَشْرٌ، ثَلَاثَةٌ مِنَ العَبْدِ وَثَلَاثَةٌ مِنْ غَيْرِهِ وَأَرْبَعَةٌ مِنَ اللّٰهِ جَلَّ وَعَلَا، وَليْسَ فِي هَذِهِ العَشْرَةِ الصُّحْبَةُ، بَلِ إِنَّهُ يَحْصُلُ مِنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ كَبَائِرٌ، كَمَا حَصَلَ مِنْ بَعْضِهِمْ شُرْبُ الخَمْرِ، وَكَمَا حَصَلَ مِنْ بَعْضِهِمُ الزَّنا، وَنَحْوُ ذَلِكَ، لَكِنَّ هَذَا فِي أَفْرَادٍ قَلِيلٍ، فَالصُّحْبَةُ لَا تُكْفِّرُ الذُّنُوبَ، أَهْلُ بَدْرِ بِخُصُوصِهِمْ شُهوْدُهُمْ لِبَدْرِ كَفَّرَ اللّٰهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ عَنْهُمْ وَغَفَرَ اللّٰهُ لَهُمْ بِهِ كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ المَعْرُوفِ حَدِيثِ حَاطِبِ ابْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ: «إِنَّ اللّٰهَ أَطَّلَعَ إِلَيَّ أَهْلَ بَدْرِ فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»، مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ يَقُولُونَ: إِنَّ المَغْفِرَةَ هُنَا لِصَغَائِرِ الذُّنُوبِ لِأَنَّ أَهْلَ بَدْرِ وَفُقُوا أَنْ لَا يَعْمَلُوا كَبِيرَةً، لَكِنَّ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ، وَالصُّحْبَةُ بِمُجَرَّدِهَا لَيْسَتْ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ وُرُودَ النَّاسِ عَلَى حَوْضِ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَرَصَاتِ القِيَامَةِ، إِنَّمَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مَنْ سَلِمَ مِنَ المُحَدَّثَاتِ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِ نَاسٌ يُقَرَّبُونَ مِنْهُ، ثُمَّ يَخْتَلِجُونَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَرُدُّ نَاسٌ عَلَيَّ الحَوْضِ ثُمَّ يَخْتَلِجُونَ دُونِي، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّي أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ»، قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: مِنْ أَسْبَابِ عَدَمِ وُرُودِ الحَوْضِ أَنْ يَمُوتَ المَرءُ مُصِرًّا عَلَى كَبِيرَةٍ مِنَ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَهَذَا لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنْ يُشْهَدَ عَلَى مُعَيَّنٍ مِنَ الصَّحَابَةِ بِأَنَّهُ مُرْتَكِبٌ لِكَبِيرَةٍ مِنَ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، لَا وَلَكِنْ هَذَا مِنْ حَيْثُ التَّاصِيلُ الصُّحْبَةُ لَا تُكْفِّرُ الذَّنْبَ هَذَا مَا أَعْلَمُ وَاللّٰهُ أَعْلَمُ، النَّبِيُّ ﷺ لَهُ شَفَاعَاتٌ، أَنْوَاعٌ مِنَ الشَّفَاعَةِ وَمِنْهَا شَفَاعَتُهُ فِي أَهْلِ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ.

سؤال (٧٩): ما صِحَّةُ نِسْبَةِ هَذِهِ الكُتُبِ إِلَى الشَّيْخِ الإِمَامِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ

الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللّٰهُ، الأوَّلُ: «تَوْضِيحُ تَوْحِيدِ الخَلَاقِ فِي جَوَابِ أَهْلِ العِرَاقِ»، وَ«إِعْلَامُ أَوْلِي الأَبَابِ بِطَرِيقَةِ

الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ» الثَّانِي: «حَاشِيَةُ عَلَى مَتَنِ المُقْنِعِ»؟

الجواب: أمّا «الحاشية على متن المُقنع» فهذه لم توجد منسوبة إلى الشيخ سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ اللهُ، وإِثْمًا وَجِدَتْ بِحَطِّهِ وهو من ذوي الخطِّ الجميلِ جدًا المعروفِ، وخطُّه لا يُشبهُ غيره من الخطوطِ في زَمَنِهِ ولا مِمَّنْ أتى بعدَ زَمَنِهِ من أهلِ نجدٍ.

فقالوا: إنَّ هذه الحاشيةَ هو الذي جمَعها استظهارًا لأنَّها وُجِدَتْ بِحَطِّهِ، وهي مجموعةٌ من الكتبِ المُختلفةِ، ولذلك شاعَ عندَ العلماءِ، علماءِ الدَّعوةِ من قديمٍ أنَّ هذه الحاشيةَ جمَعها الشيخُ سليمانُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى لنفسِهِ، ولهذا تجدُ أنَّ فيها تارةً يكتُبُ الحاشيةَ على الكلمةِ، وتارةً يكتُبُ الحاشيةَ في هامشِ الصَّفحةِ، ويفرِّقُ بينهما في المطبوعِ بقوله: على قوله: يعنى على الكلمةِ على قوله الزكاة، يكتُبُ كلمةَ تفسيرٍ لها أو حاشيةً أو ضابطًا أو تعريفًا أو نحو ذلك، وتارةً يصعُ الحاشيةَ ويكونُ تمييزُها بقوله: قوله كذا ثمَّ يُفصِّلُ.

أمَّا كتابُ «توضيح توحيد الخلاق» فهو ليس من مؤلِّفاتِ الشيخِ سليمانِ بن عبد الله، وإنَّ كانَ موضوعًا ولو كانَ موضوعًا الاسمُ عليه في الطبعَتينِ، الطبعَةُ القديمةُ في نحوِ سنةِ ألفٍ وثلاثمائةٍ وتسعةَ عشرَ هجريَّةٍ وفي الطبعَةِ الجديدةِ التي جُدَّتْ وذلك لأُمورٍ كثيرةٍ:

منها أنَّ في هذا الكتابِ نزعةً صوفيَّةً، وذلك حينما فسَّرَ بِسَمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، دَخَلَ فيها في أنواعٍ من إشاراتِ الصُّوفيَّةِ، يقولُ: الباءُ نُقِطَتْ بواحدةٍ، من تحتها إشارةٌ إلى توحيدِ اللهِ والسَّيْنُ شُرِّرتْ بثلاثٍ، كذا يقولُ: إشارةٌ إلى إبطالِ قولِ المُثَلَّثَةِ، والميمُ أُديرَتْ لطوائفِ التَّوْحِيدِ بِالْقَلْبِ، ونحو ذلك من كلامِ الصُّوفيَّةِ وإشاراتِهِم، التي تجدُها في مثلِ كتابِ «روح المعاني» وغيره.

وممَّا يدلُّ أيضًا أنَّ الشيخَ سليمانَ بعيدُ كُلِّ البعدِ عن المَعْرِفَةِ بهذه الأشياءِ وأنَّ إقرارها بالكلامِ فضلًا أنَّ يدوَّنَها في كتابٍ يُجيبُ به عن طريقةِ الشيخِ مُحَمَّدِ بنِ عبد الوهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ.

ثمَّ أيضًا فيه في أثناؤه أَنَّهُ قال: وقد حَضَرَ في هذه السَّنَةِ الإمامُ عبد العزيزِ وفَعَلَ كذا وكذا، ووقَّت الإمامُ عبد العزيزِ بن مُحَمَّدِ بنِ سُعودٍ رَحِمَهُمُ اللهُ في وقتهِ لم يكنُ الشيخُ سليمانُ كبيرًا من أهلِ التَّأليفِ، لأنَّه توفِّي سنةَ ثمانيةَ عشرَ ومائتينِ وألفٍ، والشيخُ سليمانُ في ذلك كانَ ابنَ نحوِ من سبعةَ عشرَ عامًا، ما عُرِفَ بالتَّأليفِ بعدُ، وهذا من الدلائلِ لأنَّه ما أدركَ هذا الزَّمنَ إدراكًا بيِّنًا، وهذا من الدلائلِ على بطلانِ هذا الكلامِ، وهناك أدلَّةٌ أُخرى.

المَقْصُودُ أَنَّ الْكِتَابَ لَيْسَ لِلشَّيْخِ سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللهُ، فِيهِ كَلَامٌ أَيْضًا بَاطِلٌ فِي التَّوْحِيدِ، فِيهِ كَلَامٌ لَا يُوَافِقُ
 كَلَامَ أُمَّةِ الدَّعْوَةِ رَحِمَهُمُ اللهُ.
 نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ وَنَسْتَوِدُّعُكُمْ اللهُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدَّرْسُ الثَّانِي عَشَرَ

قال المصنف رحمه الله:

السَّابِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ: التَّعَبُّدُ بِاتِّخَاذِ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ.

الثَّامِنَةُ وَالثَّلَاثُونَ: الْإِلْحَادُ فِي الصِّفَاتِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ

﴿فُضِّلَتْ﴾. [٢٢]

الثَّاسِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ: الْإِلْحَادُ فِي الْأَسْمَاءِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠].

الْأَرْبَعُونَ: التَّعْطِيلُ كَقَوْلِ آلِ فِرْعَوْنَ.

الْحَادِيَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: نِسْبَةُ النَّقَائِصِ إِلَيْهِ، سُبْحَانَهُ كَالْوَلَدِ وَالْحَاجَةِ وَالتَّعَبُّدِ مَعَ تَنْزِيهِ رُهْبَانِهِمْ عَنْ

بَعْضِ ذَلِكَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَقَّ حَمْدِهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ،

فَقَالَ إِمَامُ هَذِهِ الدَّعْوَةِ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْمُجَاهِدُ الْمُصْلِحُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي «مَسَائِلِ

الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْأُمِّيِّينَ وَأَهْلَ الْكِتَابِ»، عَدَدَ مَسَائِلَ كَثِيرَةً

وَصَلْنَا مِنْهَا إِلَى الْمَسْأَلَةِ السَّابِعَةِ وَالثَّلَاثِينَ، قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ:

الْمَسْأَلَةُ (السَّابِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ: التَّعَبُّدُ بِاتِّخَاذِ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ)، وَهَذِهِ الْخَصْلَةُ هِيَ

الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ بِقَوْلِهِ: ﴿أَتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ

اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [التوبة: ٣١] وَالْأَحْبَارُ جَمْعُ حَبْرٍ أَوْ جَمْعُ حَبْرٍ، وَهُمْ عُلَمَاءُ الْيَهُودِ،

وَالرُّهْبَانُ جَمْعُ رَاهِبٍ وَهُمْ عِبَادُ النَّصَارَى، وَأَيْضًا عُلَمَاؤُهُمْ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، بَيَّنَّ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ

اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، يَعْنِي مَعَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فَقَوْلُهُ: ﴿مَنْ دُونِ اللَّهِ﴾ يَعْنِي

مَعَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَيُعْبَرُ عَنْ (مَعَ) بِ(مِنْ دُونِ) لِإِفَادَةِ أَنَّ هَذَا الَّذِي أُشْرِكَ مَعَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي ذَلِكَ أَنَّهُ

دون الله جلّ وعلا حقيقةً وحُكمًا.

فقال هنا: ﴿ اُنْخَذُوا اَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ اَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ووجهُ هذا الاتِّخاذِ ما أخبر به النبيُّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ لعديِّ بنِ حاتمٍ، فإنَّ عديًّا أتى النبيَّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ وهو يتلو هذه الآيةَ فقال عديُّ بنُ حاتمٍ، وكان نصرانيًّا فأسلمَ، قال يا رسولَ الله: ما عبدوهم قال: «أَلَمْ يُحَرِّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ فَحَرَّمُوهُ»، قال: بلى، قال: «أَلَمْ يُحَلِّلُوا لَهُمُ الْحَرَامَ فَأَحَلُّوهُ»، قال: بلى، قال: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ».

فإذن يكون معنى قوله تعالى: ﴿ اُنْخَذُوا اَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ اَرْبَابًا ﴾ معنى الأربابِ في هذه الآيةِ أي المعبودين، وذلك أن الأربابَ جمعُ ربٍّ، وقد قال الشيخُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - أعني المصنِّفَ الإمامَ مُحَمَّدَ بنَ عبدِ الوهَّابِ في بعضِ رسائله -: إنَّ لفظَ الرَّبِّ والإلهِ تدخلُ في الألفاظِ التي تختلفُ معانيها مع الجمعِ والتفريقِ، يعني إذا اجتمعت تفرقت، وإذا تفرقت اجتمعت؛ يعني أنه إذا أُطلقَ لفظُ الرَّبِّ فإنه يُرادُ منه المعبودُ، كما يُرادُ بلفظِ الإلهِ، ويُحدِّدُ ذلكَ السياقُ، وإذا أُطلقَ لفظُ الإلهِ فإنه يُرادُ منه معنى الرَّبِّ وذلك يُحدِّدُه السياقُ، وقد يُرادُ منه المعنى الأصليُّ، ولا شكَّ أن لفظَ الإلهِ ولفظَ الرَّبِّ بينهما اختلافٌ من جهةِ اللُّغَةِ وأيضًا بينهما تلازُمٌ، فإنَّ الإلهَ لا يصيرُ إلهاً حقًّا حتى يكونَ ربًّا، والرَّبُّ يكونُ ربًّا ويلزمُ من رُبوبيَّته أنه يستحقُّ العبادةَ، ولهذا كان توحيدُ الإلهيةِ مُتضمَّنًا لتوحيدِ الرُّبوبيَّةِ، وصارَ توحيدُ الرُّبوبيَّةِ يستلزمُ توحيدَ الإلهيةِ.

فإذن قوله هنا: ﴿ اُنْخَذُوا اَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ اَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ يعني معبودين، وهذا هو المرادُ بسؤالِ القبرِ حيثُ يُسألُ الميتُ: مَنْ رَبُّكَ؟ يعني مَنْ مَعْبُودُكَ؟، وسببُ هذا أنه يعني، سببُ جعلِ المعنى للرُّبوبيَّةِ الإلهيةِ في هذا، أنَّ الابتلاءَ لم يقعَ في معنى الرُّبوبيَّةِ الَّذي هو الإقرارُ اللهُ جَلَّ وعلا بتوحيده بأفعاله، وإنما وقعَ الابتلاءُ في العبادةِ، ولهذا في السؤالِ: مَنْ رَبُّكَ؟ يعني مَنْ مَعْبُودُكَ؟ كما مرَّ معنا مُفصَّلًا في «شرحِ ثلاثةِ الأصولِ»، وكذلك هنا أربابًا، يعني معبودين، وهذا من مثلِ قوله في آيةِ آلِ عمرانَ: ﴿ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾.

فإذن أهلُ الكتابِ اتَّخذوا الأحرارَ والرُّهبانَ يعني اتَّخذوا اليهودُ علماءهم واتَّخذتِ النَّصارى علماءها مُطاعينَ مع الله جَلَّ وعلا، يأخذونَ التَّشريعَ والتَّحليلَ والتَّحريمَ من الله، ويأخذونه من علماءهم، وإذا حلَّلَ لهم العلماءُ الحرامَ أحلُّوه وتقرَّبوا إلى الله جَلَّ وعلا بالتَّحليلِ، اعتقدوا حلَّه، وهذا معنى كونهم

تَعَبَّدُوا لِلَّهِ جَلًّا وَعَلَا بِهِ، فَقَالَ هُنَا: **(السَّابِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ: التَّعَبُّدُ بِاتِّخَاذِ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ أَرْبَابًا)**، يَعْنِي أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ مَا قَالُوهُ مِنْ تَحْرِيمِ الْحَلَالِ أَنَّهُ هُوَ الصَّوَابُ، وَمَعْنَى هَذَا أَنَّهُمْ جَعَلُوهُمْ شُرَكَاءَ مَعَ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا حَرَمَ شَيْئًا وَهَؤُلَاءِ أَحَلُّوهُ، فَاطَاعُوا الْأَحْبَارَ وَالرُّهْبَانَ، وَلَمْ يُطِيعُوا اللَّهَ جَلًّا وَعَلَا فِي ذَلِكَ، فَتَعَبَّدُوا بِاتِّخَاذِهِمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا.

هَذَا الْوَضْعُ الَّذِي كَانَ عِنْدَ الْيَهُودِ وَعِنْدَ النَّصَارَى كَانَ أَيْضًا عِنْدَ مُشْرِكِي الْعَرَبِ، فَإِنَّ مُشْرِكِي الْعَرَبِ كَانُوا يَرْجِعُونَ إِلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي كَثِيرٍ مِنْ أُمُورِهِمْ.

فَهَذِهِ الْخَصْلَةُ كَانَتْ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَكَانَتْ عِنْدَ مُشْرِكِي الْعَرَبِ بِالنَّظَرِ إِلَى سُؤْلِهِمْ لِلْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ، هَذِهِ الْآيَةُ عَظِيمَةٌ، وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿أَتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [التَّوْبَةُ: ٣١] وَيُبَيِّنُ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِذَلِكَ التَّعَبُّدَ، مَا قَالَهُ اللَّهُ جَلًّا وَعَلَا بَعْدَ ذَلِكَ حَيْثُ قَالَ: ﴿وَمَا أُمُورُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا﴾ [التَّوْبَةُ: ٣١] فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مَا فَعَلُوهُ عِبَادَةٌ وَتَعَبُّدٌ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ تَلَقَّوْا التَّحْلِيلَ وَالتَّحْرِيمَ مُتَقَرِّبِينَ، مُعْتَقِدِينَ لَذَلِكَ، مُتَقَرِّبِينَ بِهِ إِلَى اللَّهِ، فَهَمَّ إِذَا مَا فَعَلُوا الْحَرَامَ طَاعَةً لِلْعُلَمَاءِ مَعَ اعْتِقَادِهِمْ لِلْعِصْيَانِ، وَلَكِنْ فَعَلُوهُ مُتَعَبِّدِينَ لِلَّهِ جَلًّا وَعَلَا بِذَلِكَ، وَهَذَا وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ هُوَ الَّذِي وَقَعَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي طَوَائِفَ.

الْمَقْصُودُ أَنَّ عُلَمَاءَ أَهْلِ الْكِتَابِ حَرَّمُوا عَلَى أَتْبَاعِهِمُ الْحَلَالَ وَأَحَلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ، وَهَذَا وَجْهٌ كَوْنِهِمْ اتَّخَذُوهُمْ أَرْبَابًا، حَيْثُ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الرُّبُوبِيَّةَ هُنَا هِيَ الطَّاعَةُ، وَذَلِكَ أَيْضًا مُسْتَلْزِمٌ لِلْعِبَادَةِ، لِأَنَّ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الطَّاعَةَ.

هَذِهِ الْخَصْلَةُ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَاللَّهُ جَلًّا وَعَلَا أَرَادَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، بَلْ قَرَّرَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ وَبَيَّنَّهُ كَثِيرًا أَنْ يَسْتَسْلِمُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ، وَأَنْ لَا يَقْبَلُوا بِحُكْمٍ غَيْرِ حُكْمِهِمَا، وَأَنْ يَتَعَبَّدُوا لِلَّهِ جَلًّا وَعَلَا بِتَحْلِيلِ الْحَلَالِ الَّذِي أَحَلَّهُ وَتَحْرِيمِ الْحَرَامِ الَّذِي حَرَّمَهُ، وَبَيَّنَّ صِفَةَ الْمُشْرِكِينَ فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ أُفْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ﴾ [الْأَنْعَامُ: ١٤٠] كَمَا وَضَّحَ فِي الْمَسْأَلَةِ الَّتِي قَبْلَهَا مَنْ تَعَبَّدَ الْمُشْرِكِينَ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ، ﴿وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ أُفْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ﴾.

بَيَّنَّ أَنَّ الْمُنَافِقِينَ أَيْضًا هَذِهِ حَالُهُمْ، وَأَنَّهُمْ يَرْفُضُونَ حُكْمَ اللَّهِ وَحُكْمَ رَسُولِهِ إِلَى حُكْمِ مَنْ سِوَاهُمَا كَمَا جَاءَ رَجُلٌ وَأَرَادَ أَنْ يَتَحَاكَمَ إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَتَحَاكَمَ إِلَى اللَّهِ جَلًّا

وعلا وإلى رسوله هذا دخل في هذه الأمة في ميادين شتى ما بين مكثراً وما بين مقلاً .

وبوّب له الشيخ رحمه الله في «كتاب التوحيد»، بقوله: باب من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله

أو تحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أرباباً من دون الله، والمراد بالطاعة أن يطيعهم مَصُوبًا ما فعلوا.

أما إذا كانت الطاعة مع اعتقاد البطلان، فهذا لا يصير كافرًا، لأن الطاعة الظاهرة مع اعتقاد البطلان في

القلب فإن هذا فيه تفصيل، لا يكون كُفْرًا باطرادٍ، بل ثم أحوال له.

دخلت طاعة غير الله وطاعة غير رسوله ﷺ في هذه الأمة شيئًا فشيئًا، لكن ما وصلت إلى درجة

المعارضة لحكم الله ولحكم رسوله بمثل ما فعل أولئك إلا في الأزمنة المتأخرة، نعم بزغ التقليد وظهر

شيئًا فشيئًا، لكن ما وصل إلى هذه المسائل العظيمة التي يحرم فيها الحلال الواضح، ويحل فيها الحرام

الواضح كما حصل فيما بعد، أول ما دخل في هذا على طائفة من هذه الأمة تبعوا مذاهب طوائف من

الفرس الذين يحلون البنات والأخوات والأمهات ونحو ذلك، تبعوهم في هذا وحصل وظهر ذلك وكثر

كلام العلماء في هؤلاء، فقالوا: إنه لا فرق، نسأل الله العافية، بين الأم والزوجة، لا فرق بين الأخت

والزوجة وأحلوا ما حرمه الله وتعبّدوا بذلك، يعني اعتقدوا أن ما فعلوه أنه هو الصواب، ودخل في هذا

بعد حين طائفة من غلاة المتصوفة كما ذكر عن بعض رؤسائهم أنه قال: لولا فرق ما بين الأخت والأم

لم أجد فرقًا بين الزوجة والأم، والأخت والزوجة لم أجد فرقًا بيننا بينهما.

وهذا تبعه عليهم طائفة فصار في غلاة المتصوفة من يتعبّدون بذلك وأطيعوا، وصار منهم من يهدي -

نسأل الله جلّ وعلا العافية، أتباعًا لهذا القول - بناته لهؤلاء المشايخ الذين أطيعوا في تحليل الحرام وفي

تحريم الحلال.

ثم ظهرت في القرن السابع والثامن الهجريين، ظهرت القوانين التي قدمت إلى الأمة مع مجيء التتار،

وكتب في ذلك شيخ الإسلام رحمه الله، ما كتب، وكذلك ابن كثير في «الياسق التتار وقانون جنكيز خان»،

ونحو ذلك مما فيه بيان أن عدم تحكيم الشرع أنه من خصال المنافقين، ومن أخذ بتلك القوانين نابذًا

الشرع واستبدل شريعة بشريعته، فإنه يكون كافرًا لأن الله جلّ وعلا وصف المنافقين بقوله: ﴿وَإِذَا دُعُوا

إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرَضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِنْ يَكُنْ لَّهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُدْعِينَ ﴿٤٩﴾ أَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَّرْضٌ أَمْ

أَرْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ ۚ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٠﴾ [النور].

ثُمَّ بَيْنَ حَالِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [النور: ٥١] وهذه حال أهل الإيمان، ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ [النور].

تَطَوَّرَ الْأَمْرُ حَتَّى صَارَ هَذَا فِي جِهَتَيْنِ مِنَ النَّاسِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ:

الْجِهَةُ الْأُولَى جِهَةُ الْمُحْكَمِينَ لِلْقَوَانِينِ مِثْلَ مَا هُوَ ظَاهِرٌ فِي هَذَا الزَّمَانِ.

وَالْجِهَةُ الثَّانِيَةُ فِي الَّذِينَ تَابَعُوا الْعُلَمَاءَ فِي تَحْرِيمِ بَعْضِ الْحَلَالِ أَوْ فِي تَحْلِيلِ بَعْضِ الْحَرَامِ وَيُطِيعُونَهُمْ

فِي ذَلِكَ مُعْتَقِدِينَ أَنَّ كَلَامَ الْعُلَمَاءِ صَوَابٌ.

فَأَمَّا الْجِهَةُ الْأُولَى وَهِيَ جِهَةُ الْقَوَانِينِ فَقَدْ كَثُرَتْ مَعَ الْاسْتِعْمَارِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَهُنَاكَ بِلَادٌ كَثِيرَةٌ

اسْتَبَدَلَتْ بِهَا الشَّرِيعَةَ، شَرِيعَةَ الْإِسْلَامِ بِشَرِيعَةٍ أَوْلَتْكَ الْكُفْرَةَ مِنْ قَانُونِ فِرَنْسِيٍّ أَوْ قَانُونِ بَرِيطَانِيٍّ أَوْ قَانُونِ

أَمْرِيكِيِّ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، فَصَارَ الشَّرْعُ لَا يُحْكَمُ بِهِ إِلَّا فِي مَسَائِلٍ؛ يَعْنِي أَنَّ الْأَصْلَ تَحْكِيمُ الْقَانُونِ، وَأَمَّا

الشَّرْعُ فَلَا يُحْكَمُ بِهِ فِي تِلْكَ الدِّيَارِ إِلَّا فِي مَسَائِلٍ.

وَهَذَا اسْتِبْدَالٌ لِشَرِيعَةِ بَشَرِيَّةٍ، وَهُوَ كُفْرٌ أَكْبَرٌ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

وَهَذَا نَوْعٌ وَصَارَ النَّاسُ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ مَا تَقُولُهُ الْقَوَانِينُ وَأَنَّ مَا يَقُولُهُ الْقَانُونِيُّونَ أَنَّهُ صَوَابٌ، وَأَنَّ الزَّمَانَ

يَفْرِضُ هَذَا وَأَنَّ الْحَاجَةَ إِلَيْهِ دَاعِيَةٌ، وَأَصْبَحَتْ شَرِيعَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْحُكْمِ بِهَا نَسِيًّا مَنْسِيًّا بَيْنَ

الْعَالَمِينَ، إِلَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِبَعْضِ الْأَحْوَالِ الشَّرْعِيَّةِ مِنَ النِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ وَالْوَقْفِ وَالْهَبَةِ وَالْإِرْثِ وَنَحْوِ

ذَلِكَ.

وَالْحُكْمُ بِالْقَانُونِ، تَحْكِيمُ الْقَوَانِينِ:

إِذَا كَانَ الْمُحْكَمُ لَهَا يَعْتَقِدُ أَنَّهَا أَصْحَحُ وَأَصَوَّبُ مِنَ الْحُكْمِ بِالشَّرْعِ، فَإِنَّ هَذَا كُفْرٌ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ

جِنْسِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ.

وَكَذَلِكَ إِذَا اعْتَقَدَ الْمُسَاوَاةَ؛ أَنَّ الْحُكْمَ بِالْإِسْلَامِ يُسَاوِي الْحُكْمَ بِالْقَانُونِ، الْحُكْمَ بِالْقَوَانِينِ، أَوْ تَحْكُمُ

بِالشَّرِيعَةِ أَنْتَ مُخَيَّرٌ، وَهَذَا أَيْضًا كُفْرٌ أَكْبَرٌ.

الصُّورَةُ الثَّلَاثَةُ أَنَّ يَعْتَقَدُ أَنَّ الْحُكْمَ بِالْقَوَانِينِ جَائِزٌ وَأَنَّ الْحُكْمَ بِالْإِسْلَامِ جَائِزٌ وَهَذِهِ كُلُّهَا كُفْرٌ اعْتِقَادِيٌّ،

كُفْرٌ أَكْبَرٌ.

وإن اعتقد أنه يجب الحكم بالإسلام والأخذ به في الحكم فرض، ولكن تحكيم القوانين هذه إنما يكون بحسب الحاجة إليها، فهذا يُنظر في حاله، فإن كان يعني فيه تفصيل، يعني اعتقد أن الإسلام أحق وهو الأوجب ولكن يقول: تأخذ بالحكم بالقوانين في بعض الأشياء، فهذا فيه تفصيل:

فإن كانت هذه الأشياء التي يقولها غالبية على حكم الإسلام بحيث يكون الحكم بالقانون ظاهرًا غالبًا فإنه يكون ذلك كُفْرًا؛ لأن العلة تكون لغير الإسلام للقوانين، يعني اعتقد أن الإسلام واجب، لكن نحكم بغيره لأننا نحتاج إلى ذلك، وصار حكمه بغير الإسلام غالبًا كثيرًا ظاهرًا، فإن هذا أيضًا من تحكيم القوانين الذي هو كُفْرٌ في حقه.

والحالة الثانية أن يكون تحكيمه للقوانين واعتقاده لوجوب الحكم بالإسلام أنه ليس بالظاهر الغالب ولكن إما تأول في الحكم ببعض المستجدات بالقانون لضعف إدراكه أن الشرع يحوي هذه الأحكام جميعًا، وإما لأن لديه شبهة في هذا الأمر، وعنده أن الحكم الواجب هو الشرع، ويجب أن يكون الحكم بالشرع غالبًا ظاهرًا، فإن هذا ليس بمكفر الكفر الأكبر، بل هو معصية من جنس المعاصي، لم؟ لأنه اعتقد أن الحكم بالإسلام هو الواجب، وأن ظهور حكم الإسلام والحكم بالشرع وبالكتاب والسنة هذا هو الواجب، ولم يستبدل شريعة بشريعة.

وأيضا هنا فرق بين مقامين، بين ما إذا أنشئت القوانين إنشاء، أصلت أصلاً وبينما إذا وفدت شيئاً فشيئاً، فإن وفودها شيئاً فشيئاً هذا يقوي أن ثم تأويلاً في المسألة.

ولهذا يأخذ العلماء بهذا الأصل المهم، وهو أن الذي يعتد بحكم القوانين هذا يعتد بوجوبها أو جوازها أو مساواتها للشرع أن هذا كافر الكفر الأكبر.

وإما إذا قال: إن حكم الشرع هو الواجب، والحكم بالإسلام بالكتاب والسنة هذا هو الفرض، وقد يؤخذ بغيره إما قولاً أو عملاً لشيء من التأويل أو الشبهة أو للحاجة أو نحو ذلك، فإن هذا لا يكون كُفْرًا سيما إذا كان يأتي شيئاً فشيئاً، لأن هذا يقوي جانب التأويل.

وهذا هو الذي فصله الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في رسالته: «تحكيم القوانين»، وكذلك في فتاويه في مواضع كثيرة من جمعها ظهر له هذا التفصيل، وهو الموافق لقول عامة العلماء.

الجهة الثانية، جهة العلماء الذين أفتوا أتباعهم بتحريم الحلال أو بتحليل الحرام فأطاعوهم، وهم

غُلَاةُ الْمُقَلِّدَةِ، غُلَاةُ الْمُقَلِّدَةِ الَّذِينَ يَقُولُ لَهُمْ عُلَمَاءُ مَذَهَبِهِمْ أَوْ يَجِدُ فِي كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ مَذَهَبِهِ أَنَّ هَذَا الشَّيْءَ مُبَاحٌ وَيَجِدُ فِي النَّصِّ الشَّرْعِيِّ أَنَّهُ حَرَامٌ، وَقَدْ قَامَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِ وَانْقَطَعَتِ مَعْدِرَتُهُ، وَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِهَذَا الْفِعْلِ يَعْنِي بِأَنَّ هَذَا الَّذِي حَرَّمَهُ الشَّرْعُ أَنَّهُ حَلَالٌ فَيَكُونُ مِنْ جِنْسِ مَنْ اتَّخَذَ الْعُلَمَاءُ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ.

وهذا يكثر في غُلَاةِ الْمُقَلِّدَةِ، نَسَأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا الْعَافِيَةَ حَتَّى إِنْ مِنْهُمْ مَنْ رَفَضَ الْحُجَجَ الشَّرْعِيَّةَ بِتَحْرِيمِ بَعْضِ مَا أَحْلَاهُ أَوْ تَحْلِيلِ بَعْضِ مَا حَرَّمَهُ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الَّذِي قَالَهَا عَالِمٌ كَبِيرٌ وَحَبْرٌ إِمَامٌ مُجْتَهِدٌ فِي تِلْكَ الْمَسَائِلِ.

إِذَا ثَبَتَ النَّصُّ وَصَارَتْ دَلَالَتُهُ قَطْعِيَّةً لَيْسَ لِأَحَدٍ الْعُذْرُ فِي أَنْ يَجْعَلَ مَا حَرَّمَهُ الشَّرْعُ حَلَالًا، لَكِنَّ هَذَا بِشُرُوطٍ، وَأَعْظَمُهَا أَنْ تَكُونَ دَلَالَتُهُ قَطْعِيَّةً، وَأَنْ يَكُونَ ثُبُوتُهُ قَطْعِيًّا أَوْ شَبِيهًا بِالْقَطْعِيِّ، وَنَعْنِي بِالْقَطْعِيِّ ثُبُوتَهُ مِثْلَ الْقُرْآنِ أَوْ شَبِيهًا بِالْقَطْعِيِّ الْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ أَوْ الَّتِي تُلْقِيَتْ بِالْقَبُولِ؛ تَلَقَّتْهَا الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ فَإِنَّ هَذَا مِنْ جِنْسِ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْعُلَمَاءَ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ.

إِذَنْ فَصَارَ غُلَاةُ الْمُقَلِّدِينَ يَدْخُلُونَ فِي هَذَا، وَهَؤُلَاءِ وَاجَهَهُمُ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ حِينَمَا قَامَ بِالدَّعْوَةِ، وَأَعْظَمُ مَا أَحْلَاهُ مِنَ الْحَرَامِ الشَّرْكَ، وَأَعْظَمُ مَا حَرَّمَهُ مِنَ الْوَاجِبَاتِ التَّوْحِيدُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ أَشْبَاهِهِمْ: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ

يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾ [الزمر] نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ.

قَالَتْ لَهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ: إِنَّ هَذَا التَّوْحِيدَ لَا يَصْلُحُ، لِأَبْدَأَنَّ تَتَّخِذُوا وَسَائِطَ، فَتَعْبُدُوا اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا بِاتِّخَاذِ الْوَسَائِطِ، قَالُوا: إِنَّ الشَّرْكَ، وَيُسَمُّونَهُ التَّوَسُّلَ إِنَّهُ لِأَبْدَأَنَّ مِنْهُ، كَيْفَ تَصِلُ إِلَى اللَّهِ؟ أَنْتَ صَاحِبُ مَعْصِيَةِ الْأَلَا تَسْتَحِي أَنْ تَرَفَعَ يَدَيْكَ إِلَى اللَّهِ وَأَنْتَ قَدْ كَبَلْتَ يَدَيْكَ بِالْمَعَاصِي وَقَلْبَكَ بِالشَّهَوَاتِ وَالشُّبُهَاتِ، فَهَلْ مِثْلَكَ يُفْتَحُ لَهُ الْبَابُ؟ لِأَبْدَأَنَّ، يَجِبُ أَنْ تَتَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِبَعْضِ الصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِهِ، مِمَّنْ لَهُمْ مِنَ الْمَقَامَاتِ الْعَالِيَةِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ الْأَمْوَاتِ، فَذَهَبُوا إِلَى قُبُورِهِمْ فَأَعْلَمُوهُمْ أَنَّ الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ وَهُوَ الشَّرْكَ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ عَلَىٰكُمْ إِلَّا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴿١٥١﴾﴾ [الأنعام: ١٥١] أَنَّهُ وَاجِبٌ أَوْ مُسْتَحَبٌّ، فَتَعْبُدُوا اللَّهَ بِذَلِكَ، وَكَذَلِكَ أَعْلَمُوهُمْ أَنَّ التَّوْحِيدَ هَذَا الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ وَأَوْجَبَهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِوَاجِبٍ؛ بَلْ لَكَ أَنْ تَتَّخِذَ الْوَسَائِطَ فِي ذَلِكَ، كَذَلِكَ فِي مَسَائِلِ الْعِبَادَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ.

وهذا كثيرٌ في المُقلِّدةِ الغُلاةِ، الَّذِينَ حَرَّمُوا بَعْضَ مَا أَحَلَّهُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا.

وهذا نَسَأَلُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا العَافِيَةَ يَكُونُ بِاعْتِبَارِ الطَّائِفَةِ وَيَكُونُ أَيْضًا بِاعْتِبَارِ الشَّخْصِ فِي نَفْسِهِ مِنْ اتِّخَاذِ العُلَمَاءِ أَوْ الأَحْبَارِ والرُّهْبَانِ أربَابًا مِنْ دُونِ اللهُ.

فالواجِبُ على المُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ مُتَحَرِّيًا لِلْحَقِّ، حَرِيصًا على الحَقِّ، باحِثًا عَنْهُ، وَأَنَّهُ إِذَا سَأَلَ أَهْلَ العِلْمِ أَوْ سَمِعَ قَوْلًا أَوْ سَمِعَ رَأْيًا، أَنْ يَنْظُرَ هَلْ هَذَا فِيهِ نُصُوصٌ فِي الكِتَابِ والسُّنَّةِ بِهِ أَمْ لَا؟ فَإِنْ كَانَتْ المَسْأَلَةُ اجْتِهَادِيَّةً فَإِنَّهُ يَأْخُذُ بِقَوْلِ العَالِمِ وَيَعْتَقِدُهُ دِينًا لِأَنَّهُ لَا نَصَّ فِيهَا، وَإِنْ كَانَتْ المَسْأَلَةُ فِيهَا نَصٌّ فَيَسْأَلُ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ بِفِقْهِ النُّصُوصِ.

كَذَلِكَ يَجِبُ على المُسْلِمِ أَنْ لَا يُشْرِكَ أَوْلِيَاءَ فِي أَعْمَالِهِمْ؛ أَعْنِي الَّذِينَ يَقْبَلُونَ الأَقْوَالَ دُونَ بَيْنَتِهِ، وَدُونَ حُجَّةٍ وَدُونَ بُرْهَانٍ، خَاصَّةً فِي المَسَائِلِ العَامَّةِ الَّتِي يَتَعَرَّضُ لَهَا المُسْلِمُ فِي حَيَاتِهِ فِي سُلُوكِهِ فِي نَفْسِهِ وَسُلُوكِهِ فِي مُجْتَمَعِهِ؛ بَلْ وَسُلُوكِهِ فِي الأُمَّةِ جَمْعِيًّا، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَبَيَّنَ لَهُ، وَأَنْ لَا يَأْخُذَ بِالأَقْوَالِ والآرَاءِ مُجَرَّدَةً عَنْ أُدْلَتِهَا، لِأَنَّهُ يَكُونُ إِمَامًا وَإِقَاعًا فِي التَّقْلِيدِ، وَإِمَامًا مُتَعَبِّدًا وَالعِيَادُ بِاللهِ بِمَا حَرَّمَهُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا.

المَسْأَلَةُ (الثَّامِنَةُ وَالثَّلَاثُونَ): الإِلْحَادُ فِي الصِّفَاتِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا

مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٣﴾﴾ [فَصَّلَتْ] الإِلْحَادُ فِي الصِّفَاتِ مَعْنَاهُ، يَعْنِي أَصْلُ الإِلْحَادِ المَيْلُ، مَيْلٌ عَنِ القَصْدِ، مَيْلٌ عَنِ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ، مَيْلٌ عَنِ الاستِقَامَةِ أَلْحَدٌ فِي كَذَا يَعْنِي مَالَ، وَمِنْهُ سُمِّيَ اللَّحْدُ فِي القَبْرِ لِحَدًّا، لِأَنَّهُ مَائِلٌ عَنِ جِهَةِ سَمْتِ الحَفْرِ، يَكُونُ مَائِلًا فِي جِهَةٍ، فَالإِلْحَادُ فِي الصِّفَاتِ أَنْ يُعَدَلَ فِيهَا عَنِ الحَقِّ اللَّائِقِ بِهَا وَيُذْهَبَ إِلَى غَيْرِهِ:

- إِمَامًا بَنَفِيٍّ لِلصِّفَةِ.
- وَإِمَامًا بِنَأْوِيلِهَا عَنِ مَعْنَاهَا الظَّاهِرِ.
- وَإِمَامًا بِحَمْلِهَا عَلَى مَحَامِلَ بَعِيدَةٍ لَا صِلَةَ لَهَا بِاللَّفْظِ.

الإِلْحَادُ فِي الصِّفَاتِ وَقَعَ فِيهِ المُشْرِكُونَ، حَيْثُ اجْتَمَعُوا مَرَّةً اجْتَمَعَ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ كَمَا يُرَوَى عِنْدَ الكَعْبَةِ، فَقَالَ قَائِلُونَ: إِنَّ اللهُ جَلَّ وَعَلَا لَا يَسْمَعُ كَلَامَنَا، لِأَنَّنَا نَتَكَلَّمُ سِرًّا، وَإِذَا فَعَلْنَا الشَّيْءَ سِرًّا فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ بِذَلِكَ وَلَا يَسْمَعُ دَقِيقَ الكَلَامِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَنفَّوْا عَنِ اللهُ جَلَّ وَعَلَا بَعْضَ صِفَاتِهِ، وَاعْتَقَدُوا فِيهَا البَاطِلَ، وَهَذَا مَعْنَى الإِلْحَادِ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا مُبَيِّنًا بَعْضَ اعْتِقَادَاتِهِمْ قَالَ: ﴿وَذَلِكَ ظَنُّكُمْ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ

أَرَدْنَاكُمْ ﴿ [فصّلت: ٢٣]، وهذا الظنُّ هو أنّهم كانوا يظنون أنّ الله لا يعلمُ كثيرًا ممّا كانوا يعملونَ.

كما قال جلّ وعلا هنا في الآية التي ساقها الشيخ رحمه الله تعالى: ﴿وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ ظننتم يعني اعتقدتم وهو موافقٌ لبعضِ أقوالِ الفلاسفةِ المُتقدِّمينَ في أنّ الله جلّ وعلا إنّما يعلمُ الكلِّياتِ دونَ الجزئياتِ، ويعلمُ العموماتِ دونَ التفاصيلِ، أو موافقٌ لبعضِ أقوالِ الفرسِ ونحوهم من أنّ العلمَ لا يكونُ إلا بعدَ الوقوعِ، فلا يُمكنُ للشّيءِ أن يعلمَ إلا بعدَ أن يكونَ واقِعًا موجودًا، فعندهم أنّ الوجودَ له مرتبةٌ واحدةٌ، وهي الوجودُ الفعليُّ، أمّا الوجودُ العلميُّ قبلَ أن يوجدَ فعليًا فليسَ كذلكَ.

هذا إلحادٌ في الصّفاتِ، لم؟ لأنّهم سلّبوا عن الله جلّ وعلا صفةً من صفاته أو بعضَ الصّفةِ، قال: ﴿ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا﴾ يعني اعتقدوا أنّ الله يعلمُ بعضًا ولا يعلمُ بعضًا، وهذا أيضًا كان عند اليهودِ، حيثُ قالوا: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤] هذا إلحادٌ في الصّفاتِ، ووقّع أيضًا عند النصارى حيثُ جعلوا الله جلّ وعلا ثالثَ ثلاثةٍ.

هذا كلّهُ من الميلِ في الصّفاتِ عمّا يجبُ لها، وهذا الَّذي حصلَ كما تعلمونَ، ورثتهُ هذه الأُمّةُ وصارَ عند المُبتدعةِ في الصّفاتِ على أوسعِ أبوابه:

فالجهميّةُ مثلًا جعلوا الصّفاتِ جميعًا منفيّةً، وكذلك الأسماءُ جميعًا منفيّةً، وأثبتوا له صفةً واحدةً أتوا بها من عندِ أنفسهم، وهي صفةُ الوجودِ.

المُعترِلةُ نفّوا كلّ الصّفاتِ وأثبتوا ثلاثَ صِفاتٍ فقط.

الأشاعرةُ أثبتوا سبعاُ ونفّوا البقيّةَ.

الماتريديّةُ أثبتوا ثمانيةَ صِفاتٍ ونفّوا البقيّةَ، وهكذا.

فإذا نفّى الصّفاتِ الَّذي كانَ عندَ مشرّكي العربِ ورثتهُ هذه الأُمّةُ كما قال عليه الصّلاةُ والسّلامُ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، فكلُّ باطلٍ وضلالٍ صارَ في هذه الأُمّةِ سواءً في مسائلِ العقائدِ، أو في المسائلِ العمليّةِ، فإنّه موروثٌ عن أهلِ الجاهليّةِ، ذكرنا أنّ الإلحادَ بمعنَى النّفْيِ كنفْيِ مثلًا صِفةِ الاستواءِ أصلاً، نفْيِ علوّ الذاتِ أصلاً، وقد يكونُ بمعنَى التّأويلِ الباطلِ الَّذي لا يدُلُّ عليه دليلٌ، بحمَلِ الصّفةِ على غيرِ ظاهرٍ كتفسيرِهم استوى باستولى، أو تفسيرِهم للتّزولِ بنزولِ رحمتهِ، أو تفسيرِهم الغضبَ بإرادةِ الانتقامِ، ونحو ذلكَ.

وقد يكون، وهو الحالة الثالثة بابتداع صفة من جديد؛ يعني ينفون عن الله صفاته ويبتدعون صفات جديدة لم يأت بها النص لا في الكتاب ولا في السنة؛ بل هي من أصلها باطلة وهذه هي التي يسمونها الصفات السلبية يقولون: من صفات الله أنه لا داخل العالم ولا خارجه وليس بدم ولا أبعاد ولا أجزاء وليس له جهة، ليس فوق وليس تحت وليس عن يمين وليس عن شمال، ولا في الشمال ولا في الشرق ولا في الجنوب ونحو ذلك هذه يعدونها صفات، صفات سلبية مسلوقة، وهي كلها باطلة، لأنها لم ترد فنقوا عن الله جلّ وعلا الصفات الحقة، وجعلوا له صفات سلبية لم يأت بها دليل، بل هذا الذي فعلوه أعظم الإلحاد.

ولهذا قال من قال من أهل العلم، قال: ليس إلحاد المشركين وإلحاد اليهود والنصارى في الصفات بشيء عند إلحاد متكلمة هذه الأمة لأنهم نقوا الصفات، ونسبوا الظاهر إلى التشبيه والنقص، وأثبتوا أشياء وصفات من عند أنفسهم بعقولهم، وهذا العباد بالله ضلال مبین، فوق ضلال أولئك. دخل في هذا أيضًا الفلاسفة الذين نسبوا لهذه الأمة كفلاسفة الذين يسمونهم فلاسفة الإسلام، مثل الفارابي والكندي وابن سينا وابن ملكا وجماعات من هؤلاء، أيضًا جعلوا صفات الله جلّ وعلا منفية عنه فألحدوا فيها نسأل الله جلّ وعلا العافية والسلامة.

المسألة (التاسعة والثلاثون): الإلحاد في الأسماء كقوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ

بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠] الإلحاد في الأسماء مأخوذ من قوله جلّ وعلا في سورة الأعراف: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

وقوله هنا: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ معناه يعدلون بأسماء الله جلّ وعلا عن الحق الثابت فيها إلى غيره من الباطل، والإلحاد هنا في هذه الآية، قال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾، قال: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ مع أن أصل الإلحاد يكون إلحادًا بها، ألحد بالاسم، يعني مال بالاسم عن وجهه اللائق، والحق الثابت فيه إلى غيره، وهنا قال: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ وذلك لسبب مهم، وهو أن إلحادهم كان في أسمائه جلّ وعلا، يعني في معاني الأسماء، فإن إلحادهم كان من جهات:

الجهة الأولى: في الألفاظ في الأسماء من حيث هي.

الجهة الثانية: في معانيها.

قال هنا تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ هنا استعمل بها ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾، والدعاء هنا، دعاء الله جلَّ وعلا بأسمائه على قسمين:

المعنى الأول: دَعَاؤُهُ يَعْنِي التَّسْمِيَةَ، ادْعُوا فَلَانًا كَذَا، يَعْنِي سَمَّهٖ بِكَذَا أَتَانِي مَوْلُودٌ فَدَعَاؤُهُ بِكَذَا، يَعْنِي سَمَّيْتُهُ بِكَذَا، ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ يَعْنِي سَمَّوْهُ بِهَا.

المعنى الثاني: ادْعُوهُ بِهَا، أَي اسأَلُوهُ بِهَا مِنَ الدُّعَاءِ، يَعْنِي اجْعَلُوا سُؤَالَكُمْ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا مُتَوَسَّلًا فِيهِ بِالْأَسْمَاءِ.

وقوله: ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾ لَيْسَ فِيهَا مِنْ شَيْءٍ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَهَذَا هُوَ الْمَأْمُورُ بِهِ الْعَبْدُ، أَنْ يُسَمِّيَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا بِالْأَسْمَاءِ أَنْ يَدْعُوهُ بِهَا، يَعْنِي أَنْ يُسَمِّيَهُ جَلَّ وَعَلَا بِأَسْمَائِهِ وَتَسْمِيَّتِهِ بِهَا تَتَّصِفُ التَّسْمِيَةُ وَاعْتِقَادَ مَا فِي الْأِسْمِ مِنَ الْمَعْنَى مِنَ الصِّفَةِ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ يَعْنِي اتْرَكُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ، يَمِيلُونَ فِي أَسْمَائِهِ عَنِ الْحَقِّ، وَلِهَذَا كَانَ مَيْلُهُمْ مِنْ جِهَةِ تَسْمِيَةِ غَيْرِ اللَّهِ بِأَسْمَائِهِ وَأَيْضًا مَيْلُهُمْ فِيهَا بِإِنْكَارِ بَعْضِهَا أَلْحَدَ بِالْأِسْمِ، يَعْنِي مَالَ بِهِ، لَكِنْ أَلْحَدَ فِيهِ أَعْمٌ مِنْ كَوْنِهِ مَالٌ بِالْأِسْمِ نَفْسِهِ وَهُوَ يَدْخُلُ فِيهِ إِنْكَارُ بَعْضِ الْأَسْمَاءِ وَيَدْخُلُ فِيهِ إِنْكَارُ الْمَعَانِي وَالصِّفَاتِ الَّتِي فِي الْأَسْمَاءِ.

ولهذا قال تعالى في سورة الرعد: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ ﴿٣٠﴾﴾، وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ، لَمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلْكِتَابِ: «اكَتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، قَالَ: اكَتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، وَهَذِهِ كَانَتْ تَسْمِيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّا لَا نَعْرِفُ الرَّحْمَنَ إِلَّا رَحْمَانَ الْيَمَامَةِ، فَأَنْكَرُوا الْأِسْمَ، وَلَمَّا سَمِعُوا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَا اللَّهُ، يَا رَحْمَانُ»، قَالُوا: انظُرُوا إِلَى مُحَمَّدٍ يَقُولُ لَنَا: لَا تَسْأَلُوا إِلَهَيْنِ أَوْ آلِهَةً، وَهُوَ يَسْأَلُ إِلَهَيْنِ، تَسْمَعُونَهُ يَقُولُ: يَا اللَّهُ، يَا رَحْمَانُ.

إِذْنِ فِي الْقِصَّةِ الْأُولَى فِي غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ هُمْ أَنْكَرُوا الْأِسْمَ، وَهَذَا جَعَلُوا الْأِسْمَ دَالًّا عَلَى أَنْ تَمَّ ذَاتًا ثَانِيَةً، يَعْنِي أَنْكَرُوا الْأِسْمَ فِي الْأُولَى، وَفِي الثَّانِيَةِ اسْتَدْلُّوا بِأَنَّهُ لَيْسَ هُوَ الْمُتَّصِفُ الْأَوَّلُ الَّذِي هُوَ اللَّهُ، جَعَلُوا اللَّهَ غَيْرَ الرَّحْمَنِ؛ لِأَنَّهُمْ اسْمَانِ، فَلَمْ يَجْعَلُوا أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا لَهُ أَسْمَاءٌ كَثِيرَةٌ، وَهَذَا مِنْ حَيْثُ هُوَ وَقَعَ فِي

هذه الأمة.

المُعْتَزِلَةُ أَصْلٌ شُبِّهَتْهُمْ فِي إِنْكَارِ الْأَسْمَاءِ يَعْنِي فِي إِنْكَارِ الصِّفَاتِ، قَالُوا: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ يَسْتَلْزِمُ تَعَدُّدَ الْقُدَمَاءِ، تَعَدُّدَ الْأَلِهَةِ، لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ اللَّهُ، الرَّحْمَنُ، السَّمِيعُ، الْبَصِيرُ الرَّحِيمُ، الْحَيُّ، الْقَيُّومُ... إِلَى آخِرِهِ، كَانَ اللَّهُ ذَاتًا وَالرَّحْمَنُ ذَاتًا وَالرَّحِيمُ ذَاتًا وَالسَّمِيعُ ذَاتًا... إِلَى آخِرِهِ.

فَالْمُعْتَزِلَةُ أَلْحَدُوا فِي الْأَسْمَاءِ مِثْلَ إِلْحَادِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، كَمَا ذَكَرْنَا، كَذَلِكَ كُلُّ مَنْ مَالَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَنِ الْحَقِّ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذَا يُعْتَبَرُ مَائِلًا عَنِ مَا جَعَلَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِيهَا مِنَ الْمَعَانِي، وَكَذَلِكَ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ أَوْ جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ مِنْ إِثْبَاتِ الْأَسْمَاءِ.

قَالَ الشَّيْخُ هُنَا: (الإلحاد في الأسماء) يَعْنِي الْمَيْلُ بِهَا عَنِ حَقَائِقِهَا اللَّائِقَةِ بِهَا وَإِثْبَاتِ مَعَانِي أُخَرَ لَهَا أَوْ نَفِيهَا أَصْلًا مِنْ أَصْلٍ، يَعْنِي نَفِيهَا أَصْلًا فَلَا يَجْعَلُونَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْاسْمَ الْمُعَيَّنَ.

الْمَسْأَلَةُ (الْأَرْبَعُونَ: التَّعْطِيلُ كَقَوْلِ آلِ فِرْعَوْنَ)، التَّعْطِيلُ دَرَجَاتٌ مِنْهُ، مِنَ التَّعْطِيلِ، تَعْطِيلُ الْمَصْنُوعِ عَنِ صَانِعِهِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي كَانَ عِنْدَ فِرْعَوْنَ وَآلِ فِرْعَوْنَ.

قَالَ جَلَّ وَعَلَا مُخْبِرًا عَنِ قَوْلِ فِرْعَوْنَ: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨]، وَقَالَ: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [٢٤] [النَّازِعَاتِ]، فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا فِي السَّمَاءِ قَالَ: ﴿يَهْمَنُ ابْنُ لِي صَرَحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ﴾ [٣٦] أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ فَأَطْلَعَ إِلَيَّ إِلَهَ مُوسَى ﴿غَافِرٍ﴾ [٣٧]، وَقَالَ فِي الْآيَةِ الْآخِرَى: ﴿فَأَوْقَدْ لِي يَهْمَنُ عَلَى الطِّينِ فَاجْعَلْ لِي صَرَحًا لَعَلِّي أَطْلُعُ إِلَيْهِ إِلَهَ مُوسَى﴾ [القصص: ٣٨].

فَإِذْ أَنْكَرَ أَنَّ الْمَخْلُوقَاتِ لَهَا خَالِقٌ، وَهَذَا هُوَ التَّعْطِيلُ، وَأَصْلُ التَّعْطِيلِ فِي اللُّغَةِ مَعْنَاهُ الْإِخْلَاءُ، عَطَّلَ الشَّيْءَ عَنِ الشَّيْءِ يَعْنِي أَخْلَاهُ، تَقُولُ: هَذَا مُعْطَّلٌ عَنِ كَذَا، يَعْنِي مُخْلًا عَنِ كَذَا، وَفُلَانٌ عَاطِلٌ أَي خَالٍ، تَقُولُ الْعَرَبُ: جَيْدٌ عَاطِلٌ مِنَ الْحِلْيَةِ، إِذَا كَانَ خَالِيًا مِنَ الْحِلْيَةِ. وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَجَيْدٌ كَجَيْدِ الرَّيْمِ لَيْسَ بِفَاحِشٍ إِذَا هِيَ نَصَّتُهُ وَلَا بِمُعْطَلٍ

يَعْنِي لَيْسَ بِخَالٍ عَنِ الزِّيْنَةِ، فَإِذَا أَصْلُ التَّعْطِيلِ الْإِخْلَاءُ، تَعْطِيلُ الْمَصْنُوعَاتِ عَنِ صَانِعِهَا كَقَوْلِ آلِ فِرْعَوْنَ، هَذَا مَعْنَاهُ أَخْلَوْا الْمَخْلُوقَاتِ عَنِ خَالِقِ لَهَا، هَذَا وَاحِدٌ.

التَّعْطِيلُ الثَّانِي: أَنَّهُمْ عَطَّلُوا الْخَالِقَ عَنِ مَا يَسْتَحِقُّ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ فَلَمْ يُثْبِتُوا الْأَسْمَاءَ وَلَا الصِّفَاتِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

هذه حالُ المُشْرِكِينَ وكذلك حالُ مَنْ شابهَهُمْ مِنْ هذه الأُمَّةِ.

القِسْمُ الثَّلَاثُ: تَعْطِيلُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عَنْ حَقَائِقِهَا، وَمَعَانِيهَا اللَّائِقَةَ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، كَفِعْلِ طَائِفَةٍ حَيْثُ يَقُولُونَ: اللَّهُ، الرَّحْمَنُ، السَّمِيعُ، الْبَصِيرُ دَلَالَتُهَا وَاحِدَةً، كُلُّ هَذِهِ دَلَالَتُهَا وَاحِدَةً، لَيْسَ دَلَالَةُ السَّمِيعِ غَيْرُ دَلَالَةِ الْبَصِيرِ فَكُلُّهَا وَاحِدَةٌ، اسْتَوَى، يَقُولُونَ: لَا نَعْرِفُ مَعْنَى اسْتَوَى، اسْتَوَى هَذَا هُوَ مَعْنَى نَزَلَ؟ هُوَ مَعْنَى غَضِبَ؟ هُوَ مَعْنَى رَضِيَ؟ وَنَحْوَ ذَلِكَ.

إِذَا عَطَّلُوا صِفَاتِ اللَّهِ وَعَطَّلُوا أَسْمَاءَ اللَّهِ عَنِ مَا تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَعَانِي.

القِسْمُ الرَّابِعُ: تَعْطِيلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَنْ حَقِّهِ، وَهُوَ عِبَادَتُهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَطَاعَتُهُ فِيمَا أَمَرَ وَنَهَى، وَهَذَا تَعْطِيلُ الْعِبَادَةِ.

إِذْنُ الْأَوَّلُ: تَعْطِيلُ اعْتِقَادٍ، وَهَذَا تَعْطِيلُ عِبَادَةٍ، وَهَذَا كَصَنِيعِ الْمُشْرِكِينَ فَإِنَّهُمْ عَطَّلُوا اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا عَمَّا يَسْتَحِقُّ، فَجَعَلُوا اللَّهَ لَا يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ وَحْدَهُ، بَلْ لَا بُدَّ مَعَهُ مِنْ شَرِيكَ، وَهَذِهِ صَارَتْ فِي الْمُشْرِكِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

أَمَّا مَسْأَلَةُ الْإِلْحَادِ، يَعْنِي تَعْطِيلَ الْمَخْلُوقِ عَنِ الْخَالِقِ، فَهَذِهِ لَمْ تَزَلْ طَوَائِفُ مِنَ الْأُمَّةِ تَقُولُ بِذَلِكَ، مَعَ أَنَّهَا كَانَتْ فِي الْعَرَبِيِّ قَلِيلَةً جِدًّا، مِثْلَ مَا قَالَ الشَّهْرِسْتَانِي فِي كِتَابِهِ «الْمِلَلُ وَالنَّحْلُ»: وَأَمَّا تَعْطِيلُ الْمَخْلُوقِ عَنِ الْخَالِقِ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِهِ إِلَّا شَرِذْمَةٌ قَلِيلُونَ - يَعْنِي مِنَ الْعَرَبِ -، لَا تَصِحُّ أَنْ تُنْسَبَ لَهُمْ مَقَالَةٌ لِأَفْرَادٍ قَلِيلٍ.

وَلَكِنْ ظَهَرَ فِي الْأُمَّةِ مَنْ يَقُولُ بِهَذَا، مِنْ تَعْطِيلِ الْمَخْلُوقِ عَنِ خَالِقِهِ وَأَوْلَاهُمْ الْفَلَاسِفَةُ، الَّذِينَ قَالُوا بِقَدَمِ الْعَالَمِ، وَأَنَّ الْعَالَمَ لَيْسَ لَهُ خَالِقٌ يَخْلُقُهُ، كَذَلِكَ الَّذِينَ قَالُوا بِالْإِلْحَادِ مِثْلَ طَائِفَةٍ، أَوْ قَالُوا بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ مِثْلَ الْغَلَاةِ الْمُتَّصِفَةِ.

وَأَمَّا فِي هَذَا الْعَصْرِ فَإِنَّ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالْإِلْحَادِ فِي هَذَا الْمَعْنَى، يَعْنِي بِتَعْطِيلِ الْمَخْلُوقِ عَنِ خَالِقِهِ بِنَفْيِ أَنَّ لِلْعَالَمِ صَانِعًا خَالِقًا رَبًّا مُدَبِّرًا سَيِّدًا مُتَّصِرًا، قَالَ: كَثِيرُونَ فِي هَذَا الزَّمَنِ جِدًّا وَقَدْ يَقُولُونَ بِالْسِتِّهِمْ وَقَدْ يُخْفُونَ فِي صُدُورِهِمْ.

نَسَأَلُ اللّٰهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَهْدِيَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ؛ يَعْنِي الْأَمْثَلَةَ الْأُخْرَى كُلُّهَا تَكَرَّرَ عَلَيْنَا إِيرَادُهَا، نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ وَنُجِيبُ عَلَى بَعْضِ الْأَسْئَلَةِ.

[الأسئلة]

سؤال (٨٠): يقول: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي إِلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً» هل معنى «كُلُّهَا فِي النَّارِ» أي تخليدًا؟ أو دخول ابتداءً؟ مع توضيح «إِلَّا وَاحِدَةً» هل هو نَجَاةٌ تَامَّةٌ مِنَ النَّارِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؟

الجواب: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي»، «أُمَّتِي» هذه الإضافة المراد بها أُمَّةُ الْإِجَابَةِ، يَعْنِي لَا يَدْخُلُ فِي هَذِهِ الْإِضَافَةِ فِي الْإِفْتِرَاقِ إِلَّا مَنْ تَبَعَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَصَحَّ إِسْلَامُهُ، أَمَّا الطَّوَائِفُ الَّتِي لَيْسَتْ بِمُسْلِمَةٍ أَصْلًا، كَالْجَهْمِيَّةِ فَإِنَّهَا لَا تَدْخُلُ فِي هَذِهِ الْفِرَقِ.

إِذْنِ قَوْلِهِ: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي»، يَعْنِي أُمَّةُ الْإِجَابَةِ «إِلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً» وَالْفِرْقَةُ هِيَ الْجَمَاعَةُ الَّتِي لَهَا عِتْقَادٌ دِينِيٌّ يُخَالِفُ عِتْقَادَ السَّلَفِ الصَّالِحِ لِأَنَّ بِهِ حَصَلَ الْإِفْتِرَاقُ، مِثْلَ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَرِلَةِ مِثْلَ الْمُرْجِيَّةِ، الْقَدْرِيَّةِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ، قَالَ: «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً» الْمَقْصُودُ بِقَوْلِهِ: «كُلُّهَا فِي النَّارِ»، الْوَعِيدُ عَلَى أَنَّهَا كَفَرَتْ هِيَ فِي النَّارِ، وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ مَا فَعَلُوهُ مِنَ الْبِدْعِ أَنَّهُ مُتَوَعَّدٌ عَلَيْهِ بِالنَّارِ، وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكَبَائِرِ الْعَظِيمَةِ وَبِدْعَةٌ مِنَ الْبِدْعِ الْعَظِيمَةِ، لِأَنَّهُ قَالَ فِي وَصْفِهِمْ: «كُلُّهَا فِي النَّارِ»، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّهُمْ مُتَوَعَّدُونَ بِذَلِكَ، وَلَا يَعْنِي أَنَّهُمْ مُخْلَدُونَ فِي النَّارِ.

وَأَيْضًا لِأَنَّهَا طَوَائِفٌ لَا يَعْنِي أَنَّ الْفَرْدَ الْوَاحِدَ مِنْ طَائِفَةٍ مِنَ الْفِرَقِ الثَّلَاثِينَ وَالسَّبْعِينَ الَّتِي فِي النَّارِ، أَنَّ الْفَرْدَ الْوَاحِدَ يُشْهَدُ عَلَيْهِ بِالنَّارِ، لِأَنَّ مَا اعْتَقَدَهُ أَوْ حَمَلَهُ مِنَ الْبَاطِلِ فِي بَدْعِهِ قَدْ يُكْفَرُ عَنْهُ بِأُمُورٍ كَمَا ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي أَوَّلِ «الْوَاسِطِيَّةِ»، حَيْثُ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ فَهَذَا عِتْقَادُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ الْمَنْصُورَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ)، فَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِمْ لَهُ: إِنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْإِعْتِقَادَ هُوَ عِتْقَادُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ، مَعْنَى هَذَا أَنَّ مَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ هَذَا الْإِعْتِقَادَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِنَاجٍ مِنَ النَّارِ؟ فَقَالَ: لَمْ أَقُلْ هَذَا وَلَا يَلْزُمُنِي فِي كَلَامِي، لِأَنَّ مَنْ اعْتَقَدَ هَذَا الْإِعْتِقَادَ فَهُوَ مَوْعُودٌ بِالنَّجَاةِ، وَوَعَدَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا حَقًّا لَا يُخْلِفُ اللَّهُ الْمِيعَادَ، وَمَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ هَذَا الْإِعْتِقَادَ فَلَيْسَ بِمَوْعُودٍ بِالنَّجَاةِ بَلْ مُتَوَعَّدٌ بِالنَّارِ.

لَا حِظَّ هَذِهِ الْكَلِمَةِ: وَقَدْ يُكْفَرُ عَنْهُ ذَلِكَ بِصِدْقِ مَقَامٍ فِي الْإِسْلَامِ أَوْ حَسَنَاتٍ مَا حِيَّةٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْمُكْفَرَاتِ.

يَعْنِي أَنَّ الْفَرْدَ الْوَاحِدَ مِنْ هَذِهِ الْفِرْقِ لَا يُشْهَدُ عَلَيْهِ بِالنَّارِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: مِنْ جِهَةِ الْعُمُومِ إِنَّ الْمُعْتَزِلَةَ مَثَلًا مِنَ الْفِرْقِ الْمُتَوَعَّدَةِ بِالنَّارِ، الْمُعْتَزِلَةُ فِي النَّارِ كَطَائِفَةٍ، لَكِنَّ الْفَرْدَ قَدْ يَكُونُ بَعْضُ الْأَفْرَادِ مَعْذُورًا، الْأَشَاعِرَةُ كَذَلِكَ، الْمَاتْرِبِدِيَّةُ كَذَلِكَ، الْقَدْرِيَّةُ، الْقَدْرِيَّةُ... إِلَى آخِرِهِ.

لَكِنَّ الْفَرْدَ قَدْ لَا يَكُونُ فِي حَقِّهِ إِقَامَةُ الْحُجَّةِ، أَيْضًا قَدْ يَكُونُ عِنْدَهُ بَدْعَةٌ يَسِيرَةٌ، لَكِنَّ عِنْدَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ الْمَاحِيَةِ الشَّيْءَ الْكَثِيرَ.

إِذَا قَوْلُهُ هُنَا: هَلْ مَعْنَى: «كُلُّهَا فِي النَّارِ» أَيْ تَخْلِيدٌ؟ لَيْسَ مَعْنَاهُ التَّخْلِيدُ بَلْ هُوَ وَعِيدٌ مِنْ جِنْسِ أَحَادِيثِ الْوَعِيدِ، وَقَوْلُهُ: «إِلَّا وَاحِدَةً»، هَلْ هِيَ نَجَاةٌ تَامَّةٌ مِنَ النَّارِ؟ هُنَا قَوْلُهُ: «إِلَّا وَاحِدَةً» يَعْني غَيْرُ مُتَوَعَّدَةٍ بِالنَّارِ لِأَنَّهَا نَاجِيَةٌ، «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»، وَهَذِهِ الْوَاحِدَةُ وَعَدَّهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِالنَّجَاةِ كَطَائِفَةٍ، أَمَّا كُلُّ فَرْدٍ مِنْ أَهْلِهَا قَدْ يُعَذَّبُ بِالنَّارِ لِتَمْحِيصِهِ وَلِتَخْلِيصِهِ مِنْ أَثَرِ السَّيِّئَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

سؤال (٨١): **يَقُولُ: متى يجوز الخروج على الحاكم؟**

الجواب: أن الحاكم قسمان:

- حاكم مسلم.
- حاكم غير مسلم.

أَمَّا الْحَاكِمُ الْمُسْلِمُ فَلَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ مَا دَامَ اسْمُ الْإِسْلَامِ بَاقِيًا عَلَيْهِ، لَا يَجُوزُ مُطْلَقًا؛ لِأَيِّ سَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ: أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟، قَالَ: «لَا مَا صَلُّوا»، لِأَنَّهَا شِعَارُ الْإِسْلَامِ الظَّاهِرِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ؟، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»، قَالَ: أَلَا نُقَاتِلُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ أَوْ قَالَ: أَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟، قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ».

وَلِهَذَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ قَاطِبَةً بَعْدَ اسْتِقْرَارِ كِتَابَةِ الْعَقَائِدِ يَقُولُونَ: إِنَّ الْحَاكِمَ الْمُسْلِمَ يَعْني الْوَالِي الْمُسْلِمَ لَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ بِأَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، لِأَنَّ فِي بَقَائِهِ مِنَ الصَّلَاحِ الشَّيْءَ الْكَثِيرَ، وَأَمَّا الْخُرُوجُ فَكَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: وَكُلُّ مَنْ خَرَجَ عَلَى الْوَالِ الْمُسْلِمِ يَظُنُّ أَنَّهُ سَيُصْلِحُ أَفْسَدَ أَكْثَرِ مِمَّا أَصْلَحَ، قَالَ: وَانظُرْ إِلَى فِتْنَةِ ابْنِ الْأَشْعَثِ، وَفِتْنَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَفِتْنَةِ وَفِتْنَةِ... إِلَى آخِرِهِ مِنَ الْأُمُورِ.

وهذه السُّنَّةُ فيه ظاهِرَةٌ قَالَ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ»، «لَا يَنْزِعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»، وَقَالَ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ وَإِنْ جَلَدَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ»، وَقَالَ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ وَإِنْ جَلَدَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ»، هُوَ أَخَذَ الْمَالَ كَيْفَ اسْمَعْ وَأَطِعْ؟ هُوَ أَخَذَ الْمَالَ غَضَبًا وَقَهْرًا وَجَلَدًا، فَكَيْفَ يَكُونُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ؟ يَعْنِي بَتْرِكِ الْخُرُوجِ. وَقَالَ الْعُلَمَاءُ: الْوَسَائِلُ لَهَا أَحْكَامُ الْمَقَاصِدِ، فَإِذَا كَانَ الْخُرُوجُ مُحْرَمًا كَانَتْ وَسَائِلُهُ الْقَطْعِيَّةُ وَالظَّنِّيَّةُ مُحْرَمَةً أَيْضًا، هَذَا هُوَ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ.

أَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي: فَإِنَّهُ الْحَاكِمُ غَيْرُ الْمُسْلِمِ، الْحَاكِمُ غَيْرُ الْمُسْلِمِ يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ، بِشَرَطِ الْكُفْرِ مُجْمَعًا عَلَيْهِ، أَمَّا إِذَا كَانَ الْكُفْرُ مُخْتَلَفًا فِيهِ لَا يَجُوزُ وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ» يَعْنِي وَاضِحٌ بَيِّنٌ فِيهِ بُرْهَانٌ، قَالَ الْعُلَمَاءُ، وَهُوَ الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ. أَمَّا الْمُخْتَلَفُ فِيهِ فَإِنَّ الْأُمَّةَ اخْتَلَفَتْ فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُخْرَجَ إِلَّا عَلَى مَا أُجْمِعَ عَلَيْهِ أَنْ هَذَا كُفْرٌ بِاللَّهِ، إِذَا أَظْهَرَ ذَلِكَ وَكَانَ عَلَيْهِ جَازَ الْخُرُوجِ، وَقَدْ يَجِبُ وَقَدْ يَحْرُمُ، الْأَصْلُ أَنَّهُ جَائِزٌ إِذَا أَظْهَرَ الْكُفْرَ، قَدْ يَكُونُ فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ وَاجِبًا إِذَا كَانَ سَيِّمِكُنْ تَغْيِيرُهُ بَدُونِ مَفْسَدَةٍ لِلْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، وَقَدْ يَحْرُمُ إِذَا كَانَ فِي الْخُرُوجِ عَلَيْهِ مَفْسَدَةٌ لِلْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ.

فَإِذَا كَانَ الْأَصْلُ الْجَوَازُ، وَقَدْ يَكُونُ وَاجِبًا أَوْ مُحْرَمًا تَبَعًا لِلْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ وَيَقُولُ الشَّاطِبِيُّ فِي «الْمُؤَافَقَاتِ»، وَالْعَزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ فِي «الْقَوَاعِدِ»، وَيَقُولُ غَيْرُهُمَا: إِنَّ الْمَصَالِحَ وَالْمَفَاسِدَ إِنَّمَا هِيَ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ وَالَّذِينَ يَحْكُمُونَ فِيهَا هُمُ الْعُلَمَاءُ دُونَ غَيْرِهِمْ، لِأَنَّهُمْ أَدْرَى بِالْمَصَالِحِ الْمُعْتَبَرَةِ شَرْعًا وَالْمَفَاسِدِ الْمَطْلُوبِ دَرُؤَهَا شَرْعًا.

سؤال (٨٢): هل الأحاديثُ الصَّحِيحَةُ وَإِنْ كَانَتْ آحَادًا قَطْعِيَّةُ الثُّبُوتِ؟

الجواب: لا، هي إذا صارت آحادًا ما تكون قَطْعِيَّةُ الثُّبُوتِ، قَطْعِيَّةُ الثُّبُوتِ هَذَا مِثْلُ الْمُتَوَاتِرِ الْكَثِيرِ وَمِثْلُ الْقُرْآنِ، طَبَعًا هَذَا قَطْعِيٌّ مَا فِيهِ شَكٌّ، يَعْنِي ثُبُوتُهُ قَطْعِيٌّ لَا إِشْكَالَ فِي ذَلِكَ، لَا امْتِرَاءَ قَطْعِيٌّ بَدُونِ تَرَدُّدٍ، أَمَّا غَيْرُهَا فَهِيَ ظَنِّيَّةُ الثُّبُوتِ، وَهَذَا غَيْرُ قَطْعِيٍّ الدَّلَالَةِ وَظَنِّي الدَّلَالَةِ، أَمَّا ظَنِّي الدَّلَالَةِ فَكَأَكْثَرِ النُّصُوصِ فِي الْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ غَيْرِ الْخَبَرِيَّةِ، هَذِهِ ظَنِّيَّةُ الدَّلَالَةِ أَمَّا فِي النُّصُوصِ فِي الْأَحْكَامِ الْخَبَرِيَّةِ فَهِيَ قَطْعِيَّةُ الدَّلَالَةِ، يَعْنِي فِي الصِّفَاتِ، فِي الْأَسْمَاءِ، فِي الْغَيْبَاتِ قَطْعِيَّةُ الدَّلَالَةِ. وَأَمَّا الْأَحْكَامُ فَإِنَّ الْأَصُولِيِّينَ يَقُولُونَ: إِنَّ النُّصُوصَ تَكْتَسِبُ الْقَطْعِيَّةَ، يَعْنِي نُّصُوصُ الْأَحْكَامِ،

تَكْتَسِبُ الْقَطْعِيَّةَ إِذَا تَوَفَّرَتْ فِيهَا عَشْرَةٌ شُرُوطٍ يَعْنِي يَكُونُ النَّصُّ قَطْعِيًّا الدَّلَالَةُ بِتَوَفُّرِ عَشْرَةِ شُرُوطٍ:
مِنْهَا أَنْ لَا يَدْخُلَهُ التَّخْصِيصُ.

وَمِنْهَا أَنْ لَا يَكُونَ مُجْمَلًا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ.
وَمِنْهَا أَنْ لَا يَكُونَ اعْتَرَاهُ النَّسْخُ أَوْ يُظَنُّ فِيهِ النَّسْخُ.
هِيَ عَشْرَةٌ شُرُوطٍ مَذْكُورَةٌ فِي مَوَاضِعِهَا.

سؤال (٨٣): هَلَّا ذَكَرْتَ لَنَا بَعْضَ التَّفْصِيلِ حَوْلَ حَدِيثِ عَبْدِ ابْنِ حَاتِمٍ فِي اتِّخَاذِ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ

أَرْبَابًا؟

الجواب: أَظُنُّ فَصَّلْنَاهُ فِيمَا فِيهِ الْكِفَايَةُ، الْحَدِيثُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»، وَابْنُ جَرِيرٍ أَيْضًا فِي «التَّفْسِيرِ»، وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ إِسْنَادُهُ فِي بَعْضِ رُوَاتِهِ كَلَامٌ يَسِيرٌ لَا يَضُرُّ، وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ لَهُ شَوَاهِدٌ أَيْضًا.

سؤال (٨٤): يَقُولُ: فَسَّرْتَ قَوْلَهُ تَعَالَى فِي الْمَسْأَلَةِ الثَّامِنَةِ وَالثَّلَاثِينَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَكِنْ

ظَنَنْتُمْ﴾ [فُصِّلَتْ: ٢٢] أَي: اعْتَقَدْتُمْ، هَلِ الظَّنُّ هُوَ الِاعْتِقَادُ؟

الجواب: الظَّنُّ فِي الْقُرْآنِ يَأْتِي عَلَى نَوْعَيْنِ:

- ظَنُّ الِاعْتِقَادِ الْجَازِمِ.

- الظَّنُّ بِمَعْنَى غَيْرِ الْجَازِمِ، يَعْنِي الظَّنُّ الْمَرْجُوحُ الَّذِي يُسَمِّيهِ النَّاسُ ظَنًّا.

أَمَّا الظَّنُّ الْمَرْجُوحُ الَّذِي هُوَ الثَّانِي الَّذِي يُسَمُّوهُ ظَنًّا فَهَذَا كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يَعْنِي مِنَ الْحَقِّ

شَيْئًا﴾ [النَّجْمِ]، ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى

﴿٢٣﴾ [النَّجْمِ] وَأَمَّا الظَّنُّ بِمَعْنَى الِاعْتِقَادِ الْجَازِمِ فَهَذَا الِاعْتِقَادُ الْجَازِمُ فَهَذَا كَثِيرٌ أَيْضًا، كَالآيَةِ الَّتِي

ذَكَرْنَا، ﴿وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [٢٢] ظَنَنْتُمْ أَيِ اعْتَقَدْتُمْ، وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنْ ظَنَّ

أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ يَعْنِي إِنْ اعْتَقَدَا، ﴿يُظُنُّوكَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٥٤] يَعْنِي

يَعْتَقِدُونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ اعْتِقَادَ الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: ﴿الَّذِينَ يُظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [٤٦] يَعْنِي

يَعْتَقِدُونَ ذَلِكَ اعْتِقَادًا جَازِمًا وَنَحْوَهُ، يَعْنِي مُسْتَعْمَلٌ فِي الْقُرْآنِ وَهَذَا مُسْتَعْمَلٌ.

سؤال (٨٥): هل من صَوَرِ لَفْظِ التَّأْوِيلِ مَا كَانَ تَأْوِيلًا فَاسِدًا أَوْ تَأْوِيلًا خَالِيًا عَنِ قَرِينَةِ مُسَانِدَةٍ لَهُ؟ وَهَل يُعَدَّلُ عَنِ ذَلِكَ بَلْفِظِ التَّحْرِيفِ خُصُوصًا فِي الصِّفَاتِ مُصَدِّقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ [النساء: ٤٦]؟

الجواب: نعم، التَّأْوِيلُ الباطِلُ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ التَّحْرِيفِ، فَالتَّعْطِيلُ تَحْرِيفٌ وَالتَّأْوِيلُ تَأْوِيلٌ النَّصُوصِ التَّأْوِيلُ الباطِلُ كَذَلِكَ تَحْرِيفٌ.

نُقِلَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، مَا يَحْضُرُنِي صِحَّتُهُ، وَلِهَذَا حَبَدًا لَوْ يُحْضَرُ وَأُظَنُّ أَنَّهُ فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ هَلْ تَدْخُلُ الْجَهْمِيَّةُ فِي اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً أَمْ لَا؟ هَذَا خِلَافٌ بِاعْتِبَارِ الْجَهْمِيَّةِ، بِاعْتِبَارِ أَصُولِهَا، وَلَكِنَّ الْمُعْتَمَدَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ عِنْدَ أُمَّتِهِمْ أَنَّهَا لَا تَدْخُلُ أَصْلًا.

الرَّافِضَةُ فِيهِمْ خِلَافٌ، هَلْ يَدْخُلُونَ فِي اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي عَلَيْهِ عَامَّةُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُمْ يَعْنِي الْعُلَمَاءُ الْمُحَقِّقُونَ أَنَّهُمْ لَا يَدْخُلُونَ أَصْلًا فِي اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، مِثْلَ الرَّافِضَةِ، أَهْلُ السُّنَّةِ لَا يَدْخُلُونَ فِي اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، هُمْ عِنْدَهُمْ كَذَلِكَ.

سؤال (٨٦): مَاذَا تَرُدُّ عَلَيَّ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْأَسْمَاءَ السَّرْيَانِيَّةَ هِيَ أَسْمَاءُ اللَّهِ؟

الجواب: طَبَعًا أَسْمَاءُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا هِيَ مُشْتَمَلَةٌ عَلَى دِلَالَةٍ عَلَى الذَّاتِ وَالْمَعْنَى الْإِسْمِ، أَسْمَاءُ اللَّهِ دَالَّةٌ عَلَى ذَاتِهِ وَعَلَى الصِّفَةِ الَّتِي اشْتَمَلَ عَلَيْهَا الْإِسْمُ، فَهَذَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ وَبِغَيْرِهِ، وَأَصْدَقُ حَدِيثًا وَأَقْوَمُ قِيْلًا، فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يُعَرِّفُ الْعِبْرَانِيِّينَ بِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ عَنِ طَرِيقِ لُغَتِهِمْ، وَيُعَرِّفُ الْمُسْلِمِينَ، يَعْنِي يُعَرِّفُ الْعَرَبَ بِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ عَنِ طَرِيقِ لُغَتِهِمْ، فَأَسْمَاءُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَإِنْ تَبَايَنَتْ بَيْنَ اللُّغَاتِ، لَكِنَّ دِلَالَتَهَا فِي اللُّغَاتِ مِنْ حَيْثُ الصِّفَاتُ مُتَطَابِقَةٌ، وَلَا شَكَّ أَنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ تَحْوِي مَا لَيْسَ فِي الْأَلْسُنِ جَمِيعًا اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ فِيهَا مَا لَيْسَ فِي الْأَلْسُنِ فِي الدِّلَالَةِ عَلَى الْمَعْنَى، وَلِهَذَا صَارَتْ هَذِهِ اللُّغَةُ هِيَ لُغَةُ الدِّينِ الْخَاتِمِ.

سؤال (٨٧): هل هناك دليلٌ أو نصٌّ في معنى الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ؟

الجواب: لَفْظُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ الْأَصْلُ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ: «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً» مَعْنَاهُ أَنَّهَا وَاحِدَةٌ نَاجِيَةٌ، سَمَّاهَا الْعُلَمَاءُ الْفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ، وَجَاءَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ، مِثْلَ عِنْدَ الْمَلْطِيِّ، فِي كِتَابِهِ «التَّنْبِيهُ وَالرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالبِدْعِ» وَعِنْدَ بَعْضِ مَنْ كَتَبَ فِي السُّنَّةِ قَالَ: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً

وَاحِدَةً مِنْهَا فِرْقَةٌ نَاجِيَةٌ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ هَالِكَةٌ»، فَصَّ فِيهَا عَلَى هَذَا الْاسْمِ، مَعَ أَنَّ الْمُعْتَمَدَ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ لَيْسَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ، لِأَنَّ هَذَا فِيهَا مَقَالٌ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ، بَلْ فِيهَا ضَعْفٌ ظَاهِرٌ، وَالْعِبْرَةُ الْمَعْنَى، الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ يَعْنِي مِنَ الْخِزْيِ فِي الدُّنْيَا، وَالْعَذَابِ فِي الْآخِرَةِ.

سؤال (٨٨): ما حكم الاستعانة بالجنّي الصّالح لحلّ السّحر أو معاونة رجلٍ مُصابٍ... إلى آخره؟

وما قول شيخ الإسلام في ذلك؟ وإيضاح ذلك بالقول الظاهر الرّاجح.

الجواب: الاستعانة بالجنّ المسلمین هذا يُباح عند الحاجة العارضة للمرء في نفسه لا لغيره، الاستعانة بالجنّي المسلم لمسلم يُباح عند الحاجة العارضة للمرء في نفسه لا في غيره، وهذا مأخوذٌ هذه الشُّروطُ مأخوذةٌ ممّا جاء في الحديث أنّ النبيّ عليه الصّلاة والسّلام قال: «إِذَا ضَلَّ أَحَدُكُمْ فِي فَلَائِهِ مِنَ الْأَرْضِ فَلْيُقِلُّ: يَا عِبَادَ اللَّهِ احْبِسُوا»، وَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّ أَبَاهُ ضَلَّ الطَّرِيقَ فِي حَجَّةٍ حَجَّهَا، ضَلَّ الطَّرِيقَ وَكَانَ وَحْدَهُ قَالَ: فَاسْتَعَمَلْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فَقُلْتُ: يَا عِبَادَ اللَّهِ احْبِسُوا، قَالَ: فَدَلِلْتُ عَلَى الطَّرِيقِ.

وهذا الحديث فيه ضعفٌ من جهة الإسناد، ولكن أخذوا منه أنّه لا بأس هنا يُخاطبُ حيًّا حاضرًا لأنّه قال فيها في آخر الحديث: «فَإِنَّ لِلَّهِ حَيًّا حَاضِرًا سَيَحْسِبُهُ» وهذا هم مُسلموا الجنّ، لأنّهم هم الذين يُعينون العبد المسلم، أمّا أن تكون الحاجة غير عارضة، يعني لازمةً دائماً يستفيد منهم فإنّ هذا مُحَرَّمٌ، ولم يُقل بجوازِه أحدٌ من أهل العلم فيما أعلم قديمًا.

وإنّما شيخ الإسلام الذي ذكر النقل عنه قاله فيما ذكرته سالفًا في الحاجات العارضة، ولهذا قال: قد يكون يحتاج إليه المرء وقد يستخدمه المرء ونحو ذلك ممّا يدلُّ على الحاجات العارضة للنفس.

أمّا غيره كما يستعمله بعض الناس، من أنّه يأتي يستخدمُ مسلمي الجنّ لإخبار قرينه بما في المصاب، أو بما في المريض أو في بعض الأحوال أو نحو ذلك، فإنّ هذا لا نعلم أنّ أحدًا من أهل العلم فعله في الماضي ممّن يقرأون ولا أنّ أحدًا أجازه، وإذا عرض عليهم لا أظنُّ أحدًا يُجيزُ مثل هذه الصُّورة على نحو ما يُفعل الآن.

ولهذا نقول: إنّ هذا يحرم على تحريم الوسائل، لأنّه وسيلةٌ من وسائل الشُّرك، والعياد بالله.

سؤال (٨٩): يقول: ما رأيكم فيما ذكره الدكتور عابد السّفياني في أنّ تقسيم الأحاديث قطعيّ الدلالة،

وظنِّي الدلالة من تقسيمات المعتزلة التي انطلت على كثير من أهل السنة؟ أرجو الجواب.

الجواب: أنا ما يحضرنني نقل عابد السفياني، الدكتور عابد، لكن التقسيم هذا اصطلاحِي، يعني قطعِي الدلالة، ظنِّي الدلالة اصطلاحِي، والتقسيمات الاصطلاحية لا مشاحة فيها، لأنه يُنظر في معناها، فإن كان معناها صحيحًا قبل وإن كان معناها غير صحيح لم يُقبل.

الدلالة متنوعة، منها ما هو قطعِي لا يحتمل الخلاف لا يدل على غيره مثل دلالة محمد على الرسول ﷺ، محمد بن عبد الله هو الرسول، هذه دلالة قطعية لا تحتمل غيرها، لا يحتمل أن يُراد بقول الله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤] أنه محمد آخر، هذا قطعِي الدلالة لا يحتمل غير ذلك.

كذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيْتُونَ﴾ [المؤمنون ١٥] هذا قطعِي الدلالة الناس سيموتون. ظنِّي الدلالة هو الذي فرقه احتمالات، فجعلت الاحتمالات الدلالة وهي المفهوم من هذا النص، جعله مُحتملاً لأكثر من احتمال، هذا هو الذي يُسمى ظنِّي الدلالة، يعني من قال فيه من العلماء إن معناه كذا دلالتها كذا تسأله هل هذا بالقطع؟ قال: لا، هذا اجتهادي وظنِّي. وبهذا المعنى صحيح لا إشكال فيه وليس من أقوال المعتزلة، بل كثير من أهل السنة يذكر ذلك.

وقد يكون أصلاً أصل التقسيم منهم، لكن لا بأس من استعماله، مثل لفظ الإعجاز، لفظ المعجز، إعجاز القرآن هذا ما استعمل لا في الكتاب ولا في السنة، هل في القرآن، فيه القرآن المعجز؟ أو معجزات الأنبياء؟ هذه من ألفاظ المعتزلة، نعم ردها شيخ الإسلام لكن بتحفظ، وذلك لأن الألفاظ المُجملة تحتاج أن تُفسرها تفسيراً صحيحاً فإذا فسرت فيها بتفسير صحيح لم يرد.

سؤال (٩٠): ما هي كُتب التفسير التي تنصح بالرجوع إليها؟

الجواب: كُتب التفسير والحمد لله كثيرة، لكن يحرض طالب العلم وصاحب التوحيد والسنة والعقيدة الصحيحة على أن يرجع منها إلى الكُتب التي يأمن فيها على اعتقاده، لأنه قد يدركه الخلل من حيث لا يشعر، وهذه كُتب الحمد لله كثيرة، مثل «تفسير عبد الرزاق»، و«تفسير ابن أبي حاتم»، و«تفسير ابن جرير الطبري» وهو أعظم التفاسير وأجلها شأنًا، ومثل «تفسير البغوي» ومثل «تفسير ابن كثير»، وكذلك تفسير الشيخ عبد الرحمن بن سعدي، رحمهم الله جميعًا.

سؤال (٩١): متى يكفر الحاكم؟

الجواب: يكفر الحاكم، يعني نجيبُ جوابًا مُختصرًا ولا تُؤاخذوني على عدم التفصيل، يكفر الحاكم إذا اعتقد ما يكفر أو عمل عملاً قد أُجمع على التكفير به.

اعتقد ما يكفر به أو عمل عملاً مُجمَعاً على التكفير به، لاحظ في التكفير من المسائل المهمة فيه جداً أن ترعى ما أُجمع عليه وما اختلف فيه، لهذا يقول العلماء مثلاً: إذا أنكر معلوماً من الدين بالضرورة، يعني مُجمَعاً عليه، يعني ما يحتاج إلى استدلال أصلاً، أما المسائل المُختلف فيها فهذه لا يكفر بها إذا كان الخلاف فيها واضح المآخذ.

سؤال (٩٢): ما صححة من يقول: الحروف المُقطعة في القرآن إنها مما استأثر الله بعلمه، والسلف

يُفوضون علمها إلى الله؟

الجواب: ما أعلم هذا القول، لكن الأحراف المُقطعة من السلف من قال: الله أعلم بذلك، ومنهم من قال: ومنه ما استأثر الله بعلمه، والله أعلم بحقيقة ذلك.
نكتفي بهذا القدرِ وصلى الله وسلّم على نبيِّنا مُحَمَّدٍ.

الدَّرْسُ الثَّلَاثُ عَشَرَ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
٤-١-١٤٢١ هـ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدَاؤِهِ، اللَّهُمَّ عَلَّمْنَا مَا
يَنْفَعُنَا وَانْفَعْنَا بِمَا عَلَّمْتَنَا وَقِنَا شَرَّ أَنْفُسِنَا وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِمَنْ لَه حَقٌّ عَلَيْنَا.
أَمَّا بَعْدُ،

فَبَيْنَ يَدَيِ الدَّرْسِ نُجِيبُ عَنْ بَعْضِ الْأَسْئَلَةِ.

سؤال (٩٣): **يُوجَدُ فِي الْبَقَالَاتِ وَالْأَسْوَاقِ أَعْدَادٌ كَبِيرَةٌ جِدًّا مِنَ الدَّجَاجِ الْمُسْتَوْرَدِ وَالْمَذْبُوحِ خَارِجِ
الْمَمْلَكَةِ، وَيُكْتَبُ عَلَى ظُرُوفِهِ ذُبْحٌ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فَهَلْ إِذَا كُتِبَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ يَحِلُّ أَنْ نَأْكُلَ
بِمُوجِبِهَا دُونَ تَحَرُّ وَتَقْصُّ؟ أَوْ أَنَّ الْمُسْلِمَ مَأْمُورٌ بِالِابْتِعَادِ عَنِ الْمُتَشَابِهَاتِ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:
«دَعْ مَا يُرِيكَ إِلَى مَا لَا يُرِيكَ»، وَقَوْلِهِ: «فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرِضِهِ»، أَفِيدُونَا.**

الجواب: أن الأصل في هذه المسألة راجع إلى قول الله جلَّ جلاله: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ
وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥]، والطعام يشمل المذبوح -يعني اللحم الذي يُذَكَّى ويُذبح-، ويشمل
غير ذلك من الأطعمة، فالأصل أن طعام الكتابيين مباح أكله، وهذا الدليل عليه ظاهر من الكتاب
والسنة.

وإذا تبين هذا فهل الموجد الآن في الدول التي دينها النصرانية، أو أهلها نصارى بالنسبة، هل هم
يلحقون بهذا الأصل أم لا؟ اختلف العلماء في ذلك من المعاصرين على قولين:

القول الأول: من استدام الأصل الموجود في القرآن والسنة من أن طعام الكتابيين وذبيحة الكتابيين
جائزة، وقال: إن أهل الكتاب الذين في زمن النبي ﷺ لا شك أنهم كانوا كفارًا وكانوا مشركين وكانوا
يعبدون الصليب ويعبدون المسيح ويعبدون أمه ويعبدون عزيزًا، ويعبدون غير الله جلَّ وعلا، ومع ذلك
أباح ذبيحتهم مع أنهم ليسوا على الدين الصحيح، وهؤلاء في هذا الزمن إما أن يكونوا على أصل ذلك
الذين، وإما أن يكونوا من النصارى المتمسكين، وعلى كل فهم منسوبون للنصرانية فتباح ذبيحتهم سواء
كانت الذبيحة معلومة الذبح أو غير معلومة الذبح.

القول الثاني: قول طائفة من أهل العلم ومنهم في زمننا المعاصر سماحة الشيخ عبد الله بن حميد، رحمه الله وجماعة أيضاً معه، في أن الذبائح الأصل فيها الحرمة، وأن الأصل في الأشياء الإباحة إلا في مسألتين الفروج يعني في النكاح والذبائح، فجعل الأصل في هذين الحرمة حتى يقوم الدليل على الإباحة.

واستدل على هذا بعدة أدلة منها حديث عدي بن حاتم المعروف وأن النبي ﷺ أنه سأل عما يصيده بسهمه قال، وقال فيه: فإن وجدت كلبك، يعني إذا أرسلت كلبك المعلم، وحديث السهم: «إذا أصاب بحدته، وإذا أصاب بعرضه»، المقصود قال: «إذا وجدت كلبك أكل فلا تأكل، فإنك لا تدري صاده لك أم لنفسه»، فدل هذا عندهم على أن الأصل عدم الإباحة، لأنه لم يرجع فيه إلى الأصل وهو أنه أرسل كلبه المعلم، وإنما جعل الأصل أنك لا تدري هل هو صاده لنفسه أم صاده لك؟ فجعل ذلك دليلاً على عدم الإباحة.

واستدلوا أيضاً بأن الواقع الموجود الآن في كثير من البلاد من أنهم يذبحون الدجاج بالذات بالصعق، لأنه أسهل ثم بعد ذلك يذبح أو تفصل الرقبة سواء بذبح أو بفصل، والمقصود أنه يصعق، فيموت من الصعق، وهذا ألفت فيه الشيخ عبد الله ابن حميد رسالة معروفة في حكم الذبائح المستوردة.

وإذا تبين هذان القولان، فإن الأرجح منهما هو الأول، وهو أن الأصل الشرعي هو أن ذبائح أهل الكتاب جائزة، وأنه لو كان المسألة يرجع فيها إلى التحري، لكان التحري في زمن النبي ﷺ أولى، في أننا لا ندري هل ذبحوها لکنائسهم؟ أو ذبحوها لمعبوداتهم؟ أم ذبحوها للطعام؟ وما دام أن الاحتمال موجود في زمن النبي ﷺ ولم يأمرنا الله جل وعلا بالاجتناب، بل قال: ﴿وَلَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٥] فهذا يدل على أن ذبيحة الكتابي إنَّها جائزة، سواء علمنا كيف يذبح أم لم نعلم كيف يذبح.

ويؤيد هذا الأصل أن ما يأتي للمملكة بالذات المملكة العربية السعودية من الذبائح تُشرف عليها لجان متخصصة تتبع سفارات المملكة في الخارج وتُعطي شهادة بأن إنتاج هذا المصنع يكون على الطريقة الشرعية أو الإسلامية، أنه ما يصعق وأنه يذبح.. إلى آخره وأيضاً هناك لجان تتبع المراكز الإسلامية في الخارج تتعاون معها السفارات في زيارة هذه الأماكن والتأكد من أن طريقتها في الذبح طريقة شرعية، ولهذا نقول: إن ما تجده في السوق من هذه الذبائح فهي ذبائح أهل الكتاب.

مِنْكَ طَلَبًا أَنْ تَبْعَنِي هَذِهِ السَّلْعَةَ بِسِعْرِهَا، فَوَافِقَ الْبَائِعِ وَذَهَبَ هَذَا الْمُشْتَرِي لِيُحْضِرَ النُّقُودَ لَهُ مِنْ غَدٍ،
فَلَمَّا جَاءَ مِنْ غَدٍ رَفَضَ أَنْ يُعْطِيَهُ السَّلْعَةَ بِحُجَّةٍ أَنَّهُ تَرَكَ الْبَيْعَ، فَهَلْ هَذَا جَائِزٌ؟

الجواب: البَيْعُ لَهُ أَرْكَانٌ، الْإِيجَابُ وَالْقَبُولُ، فَإِذَا كَانَتْ السَّلْعَةُ مَوْجُودَةً وَحَصَلَ الْإِيجَابُ وَالْقَبُولُ
فَهَذَا تَمَّ الْبَيْعُ، وَإِذَا كَانَ أَنَّهُمَا تَفَرَّقَا عَلَى الشَّرَاءِ وَلَكِنْ عَلَى أَنْ يُحْضِرَ الْمَالَ، ثُمَّ أَحْضَرَهُ مِنْ غَدٍ، فَلَيْسَ
لِلْبَائِعِ أَنْ يَرْجِعَ؛ لِأَنَّ الْبَيْعَ تَمَّ لَكِنْ يُسْتَحَبُّ لِلْمُشْتَرِي أَنْ يُقِيلَهُ، يَعْنِي مِنَ الْبَيْعِ لِأَنَّ هَذَا مِنَ الْخُلُقِ الْحَسَنِ؛
لَكِنَّ الْبَيْعَ تَمَّ إِذَا كَانَتْ السَّلْعَةُ مَوْجُودَةً وَتَمَّ عَقْدُ الْبَيْعِ، قَالَ: أْبَيْعُكَ، بَعِينِي وَقَالَ: بَعْتُكَ، وَهَذَا قَالَ:
اشْتَرَيْتُ وَنَحْوَ ذَلِكَ، انْتَهَى، انْتَهَى الْمَقْصُودُ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْعِ.

وَالثَّمَنُ لَيْسَ مِنَ الْأَرْكَانِ، الثَّمَنُ مِنْ مُقْتَضَى الْبَيْعِ لَيْسَ رُكْنًا وَلَا شَرْطًا؛ يَعْنِي يَصِحُّ الْبَيْعُ بَدُونَ ثَمَنِ،
يَعْنِي بَدُونَ ذِكْرِ ثَمَنِ، بَعْنِي قَالَ: بَعْتُكَ، خَلَاصٌ تَمَّ الْبَيْعُ إِذَا كَانَتْ السَّلْعَةُ مَعْرُوفَةً غَيْرَ مَجْهُولَةٍ وَلَيْسَ تَمَّ
مَانِعٌ آخَرَ فِي الْعَقْدِ مِنَ الْغَرَرِ أَوْ الْجَهَالَةِ أَوْ الرِّبَا أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ قَالَ: بَعْنِي، قَالَ: بَعْتُكَ، وَلَوْ لَمْ يَذْكُرِ الثَّمَنَ
فَإِنَّ الْبَيْعَ تَمَّ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا تَنَازَعَا فِي الثَّمَنِ فَإِنَّهُ يُرْجَعُ إِلَى ثَمَنِ الْمِثْلِ إِذَا كَانَ مِثْلِيًّا أَوْ تُقَوِّمُ إِذَا كَانَ لَهُ
قِيَمَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

سؤال (٩٧): يَقُولُ: أَرْجَأَتِ السُّؤَالَ.

الجواب: وَنُرْجِيهِ بَعْدَ زِيَادَةٍ، لِأَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى تَفْصِيلٍ وَنَرْجِعُ السَّائِلَ إِلَى مُحَاضَرَةٍ لِي بِعُنْوَانِ
«الْمَنْهَجِيَّةُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ»، لِأَنَّ الْجَوَابَ كَيْفَ يَطْلُبُ طَالِبُ الْعِلْمِ، وَكَيْفَ يَرْتَبُ نَفْسَهُ فِيهِ؟ تَحْتَاجُ إِلَى
تَفْصِيلٍ.

قال شيخ الإسلام مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ:

الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: نِسْبَةُ النَّقَائِصِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، كَالْوَلَدِ وَالْحَاجَةِ وَالتَّعَبِ مَعَ تَنْزِيهِهِ رُهْبَانِهِمْ عَنِ بَعْضِ ذَلِكَ.

هذا الكتابُ أو هذه الرسالةُ العظيمةُ، «رسالةُ مسائلِ الجاهليَّةِ التي خالفَ فيها رسولُ الله ﷺ أهلَ الجاهليَّةِ» من الرسائلِ المفيدةِ للغاية من تأليفِ الإمامِ المصلِحِ المُجدِّدِ شيخِ الإسلامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَأَجَزَلِ لَهُ الثَّوَابُ.

وقصدُ الإمامِ رَحِمَهُ اللهُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مِنْ تَأْلِيْفِهَا مَا ذَكَرْنَاهُ لَكَ فِي أَوَّلِ الشَّرْحِ مِنْ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا عَلَى دِينٍ، كَانُوا يَتَدَيَّنُونَ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الدِّينِ وَلَهُمْ عَقَائِدَاتٌ وَلَهُمْ سُلُوكٌ وَلَهُمْ أَحْوَالٌ اجْتِمَاعِيَّةٌ وَلَهُمْ عَقَائِدَاتٌ عَمَلِيَّةٌ وَعَقَائِدَاتٌ إلهِيَّةٌ وَلَهُمْ صَلَاتٌ وَتَعَبُّدَاتٌ وَدُعَاءٌ وَصَلَوَاتٌ.. إِلَى آخِرِهِ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا بُعِثَ أَمَرَهُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَتَمَسَّكَ بِدِينِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنْ يُحَذَّرَ مِنْ اتِّبَاعِ أَهْوَاءِ الْكُفْرَةِ، وَأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مَذْمُومُونَ، لِأَنَّهُمْ مَنْسُوبُونَ إِلَى الْجَهْلِ كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَرْجَبْ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

الجاهليَّةُ مِنْهَا أُولَى، وَمِنْهَا مُتَأَخَّرَةٌ. وَالنَّبِيُّ ﷺ كَانَ هَدِيَهُ مُخَالَفَةَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

وَالجَاهِلِيَّةُ كَمَا مَرَّ مَعَكُمْ سَابِقًا مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْجَهْلِ، وَأَعْظَمُ الْجَهْلِ: الْجَهْلُ بِحَقِّ اللهِ جَلَّ وَعَلَا، وَمَا يَجِبُ لَهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ تَوْحِيدِهِ فِي رُبُوبِيَّتِهِ عَلَى الْكَمَالِ فِي إلهِيَّتِهِ وَفِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَأَنْ يُنْسَبَ لَهُ جَلَّ وَعَلَا كُلُّ كَمَالٍ، وَأَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَلَا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ جَلَّ وَعَلَا، وَمَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ جَلَّ وَعَلَا وَكَمَالِهِ.

أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مُخْتَلِفُونَ:

مِنْهُمْ الْمُشْرِكُونَ الْعَرَبُ عَلَى اخْتِلَافِ أَصْنَافِهِمْ وَمِلَلِهِمْ وَعَقَائِدَاتِهِمْ.

وَمِنْهُمْ أَتْبَاعُ النَّصَارَى أَتْبَاعُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ النَّصَارَى فِي شَرِيعَةِ الدِّينِ النَّصْرَانِيِّ الْمُحَرَّفِ،

وَهؤُلَاءِ لَدَيْهِمْ أَنْوَاعٌ مِنَ الْعَقَائِدَاتِ وَالْأَقْوَالِ الْمُخْتَلِفَةِ.

مِنْهُمْ الْيَهُودُ.

وَمِنْهُمْ أَيْضًا أَصْحَابُ الْمَلَلِ وَالنَّحْلِ الْأُخْرَى كَالْمَجُوسِ وَكَالدَّهْرِيِّ وَالَّذِينَ وَرِثُوا عُلُومًا فَلَسَفِيَّةً كَالْيُونَانِ وَأَتْبَاعِ الْيُونَانِ، أَوْ وَرِثُوا أَحْوَالًا سُلُوكِيَّةً كَجَهْلَةِ الْمُتَعَبِّدَةِ عَلَى غَيْرِ بَصِيرَةٍ.

وهؤلاء جميعاً لهم اعتقاداتٌ مُخْتَلِفَةٌ مِنْ ضَمَنِ تِلْكَ الْمُعْتَقَدَاتِ الَّتِي لَدَيْهِمْ أَنَّهُمْ يَنْسِبُونَ النَّقَائِصَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَنِسْبَةُ النَّقَائِصِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا هَذَا كُفْرٌ بِاللَّهِ، لِأَنَّ حَقَّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ كُلُّ كَمَالٍ فِي ذَاتِهِ جَلَّ جَلَالُهُ، وَفِي رُبُوبِيَّتِهِ وَمُلْكِهِ وَسِيَادَتِهِ وَفِي إِلَهِيَّتِهِ سُبْحَانَهُ وَاسْتِحْقَاقِهِ الْعُبُودِيَّةَ عَلَى خَلْقِهِ أَجْمَعِينَ وَفِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَفِي قَدْرِهِ جَلَّ وَعَلَا وَحِكْمَتِهِ وَمَا يُنْفِذُهُ فِي خَلْقَتِهِ، وَفِي أَمْرِهِ الشَّرْعِيِّ، وَأَنَّهُ لَمْ يَتْرُكِ النَّاسَ بِلَا كِتَابٍ يَعْمَلُونَ عَلَى وَفْقِهِ، وَيَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ الْكِتَابُ.

فَالوَاجِبُ أَنْ يُضَافَ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَأَنْ يُعْتَقَدَ فِي اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا كُلُّ كَمَالٍ.

ولهذا ذَكَرَ الْإِمَامُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ أَوْ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى اخْتِلَافِ أَنْوَاعِهِمْ نِسْبَةَ النَّقَائِصِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، وَمَثَلٌ بَعْضُ الْأَمْثَلَةِ كِنِسْبَةِ الْوَلَدِ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَلَا، أَوْ نِسْبَةِ الصَّاحِبَةِ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَلَا، أَوْ أَنَّهُ ﷺ مُحْتَاجٌ كَقَوْلِ مَنْ قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَفَيْرٌ وَنَحْنُ أَعْيَانُهُ﴾ [آل عمران: ١٨١]، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا سَيَأْتِي بَيَانُهُ وَتَفْصِيلُهُ.

وهذه المُعْتَقَدَاتُ فِي أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا لَيْسَ بِذِي كَمَالٍ تَارَةً تَكُونُ عَنْ اعْتِقَادٍ مِنْهُمْ أَنَّهُ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، وَأَنَّ اللَّهَ لَهُ وَلَدٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَهُوَ صَاحِبَةٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَهُوَ شَرِيكٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَأَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى بَعْضِ خَلْقِهِ فِي تَصْرِيفِ الْأُمُورِ وَفِي إِنْفَازِ مَا يُرِيدُ فِي خَلْقَتِهِ، أَوْ أَنَّهُ لَيْسَ بِذِي غِنَى تَامٍّ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ النَّقَائِصِ الَّتِي تُنْسَبُ وَيُعْتَقَدُونَهَا عَلَى ظَاهِرِهَا.

وهذا كَثِيرٌ فِيمَا ذَكَرْتُ، إِلَّا فِي مَسْأَلَةٍ وَهِيَ اعْتِقَادُ الصَّاحِبَةِ وَهَذِهِ اخْتَلَفُوا فِيهَا، هَلْ هُنَاكَ طَائِفَةٌ تُعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا لَهُ صَاحِبَةٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَوْ مِنَ الْجِنِّ أَوْ مِنَ الْبَشَرِ؟ أَوْ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يَقُولُ بِهَذَا الْقَوْلِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ مَعْرُوفَيْنِ، الْأَكْثَرُ وَالْأَشْهُرُ أَنَّ هَذِهِ الْمَقَالَةَ لَمْ يَقُلْهَا أَحَدٌ لَا مِنَ الْجَاهِلِيِّينَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا مِنَ النَّصَارَى أَوْ غَيْرِهِمْ، بَأَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ لَهُ صَاحِبَةً اتَّخَذَهَا عَلَى هَذَا النَّحْوِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ لَهُ هُنَاكَ مَنْ يَعْتَقِدُ هَذَا الْاعْتِقَادَ مِنْ كُفَّارِ الْعَرَبِ، حَيْثُ اعْتَقَدَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ اتَّخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ صَاحِبَةً أَوْ اتَّخَذَ مِنَ الْجِنِّ صَاحِبَةً، وَهَذَا قَوْلٌ طَائِفَةٌ مَرْدُولَةٌ عِنْدَ مَنْ نُسِبَ إِلَيْهَا هَذَا الْقَوْلُ.

وَالْأَظْهَرُ مِنْ هَذَيْنِ أَنَّهُ لَا تَصِحُّ نِسْبَةُ الصَّاحِبَةِ إِلَى اللَّهِ فِي مَقَالَةٍ مَشْهُورَةٍ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَأَمَّا عِنْدَ النَّصَارَى

فَمِنْهُمْ مَنْ يَعْتَقِدُ ذَلِكَ وَأَنَّ الصُّحْبَةَ كَانَتْ فِي أُمِّ عَيْسَى مَرْيَمَ الْبَتُولِ.

فَإِذَا مَا ذَكَرَهُ هُنَا هُوَ عَلَى جِهَةِ التَّمثِيلِ وَالْأَدِلَّةِ عَلَى كَمَالِ اللَّهِ ﷻ فِي ذَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَفِيهَا يَسْتَحِقُّ، أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ فِي كِتَابِ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا بِخَاصَّةٍ وَفِي السُّنَّةِ أَيْضًا.

فَمِمَّا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ جَلٌّ جَلَّالُهُ فِي سُورَةِ الْإِحْلَاصِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: ﴿قُلْ

هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ

﴿٤﴾، وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ جَلٌّ وَعَلَا: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴿١٥﴾﴾ [مَرْيَمَ] لِكَمَالِهِ جَلٌّ وَعَلَا وَلِجَلَّالِهِ،

وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴿٢٧﴾﴾ [الرُّومَ] وَقَالَ جَلٌّ جَلَّالُهُ: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ

وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ

﴿١١﴾﴾ [الْمُؤْمِنُونَ]، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلٌّ وَعَلَا: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ

عِلْمٍ ﴿١٠٠﴾﴾ [الْأَنْعَامَ] وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي فِيهَا أَنَّهُ ادَّعِيَ لَهُ وَلَدٌ أَوْ صَاحِبَةً، وَفِي الْمَلَائِكَةِ قَالَ جَلٌّ

وَعَلَا: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِجَابًا وَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [الصَّافَّاتِ] فَسَّرَتِ الْجِنَّةُ هُنَا

بِأَنَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَفُسِّرَتِ أَيْضًا بِأَنَّهُمُ الْجِنُّ فَاعْتَقِدَ فِي هَوْلَاءِ وَفِي هَوْلَاءِ أَنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا اتَّخَذَ وَلَدًا مِنْهُمْ

وَهَذَا نَوْعٌ مِنْ نِسْبَةِ النَّقَائِصِ إِلَيْهِ.

وَنِسْبَةُ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ ﷻ أَيْضًا جَاءَتْ فِي عَدَدٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ كَقَوْلِهِ جَلٌّ وَعَلَا: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ

قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴿١٨١﴾﴾، وَفِي نَحْوِ

اعْتِقَادِ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى شَفِيعٍ جَلٌّ وَعَلَا، يَشْفَعُ إِلَيْهِ بِحَاجَاتِ خَلْقِهِ.

وَإِذَا تَبَيَّنَ هَذَا الْأَصْلُ الْعَامُّ، يَعْنِي فِي نِسْبَةِ النَّقَائِصِ إِلَى اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا عِنْدَ الْعَرَبِ وَعِنْدَ طَوَائِفَ مِنَ

النَّصَارَى؛ فَالْفَرْقُ أَوْ الطَّوَائِفُ الَّتِي اعْتَقَدَتْ فِي اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا النَّقْصَ أَوْ الْحَاجَةَ أَنْوَاعٌ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: مِنْهَا مُشْرِكَةُ الْعَرَبِ وَهُمْ يَعْتَقِدُونَ النَّقْصَ فِي اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا مِنْ جِهَاتٍ:

الجِهَةُ الْأُولَى: أَنَّهُ ﷻ اتَّخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْبَنَاتِ، قَالَ جَلٌّ وَعَلَا: ﴿أَمْ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَنَكُمُ

بِالْبَنِينَ ﴿١٦﴾﴾ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهَهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ظُهُورِهِ

﴿١٧﴾﴾ [الزُّخْرَفَ] وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْإِعْتِقَادَاتِ، وَلِهَذَا كَانَ بَعْضُ الْعَرَبِ تُشْرِكُ بِالْمَلَائِكَةِ، يَطْلُبُونَ مِنْ

المَلَائِكَةِ، وَيَدْعُونَ الْمَلَائِكَةَ، وَيَسْأَلُونَ الْمَلَائِكَةَ، وَإِذَا حُشِرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ النَّاسُ سَأَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْمَلَائِكَةَ: هَلْ هُوَ لِأَنَّ كَانُوا يَعْبُدُونَكُمْ؟ وَكَانُوا يَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ لِأَجْلِ التَّوَسُّطِ، لَظَنُّهُمْ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا اتَّخَذَ مِنْهُمْ الْبَنَاتِ وَقَرَّبَهُمْ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَلَا، قَالَ سُبْحَانَهُ فِي آخِرِ سُورَةِ سَبَأٍ: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهْتُولَاءَ إِنَّا كَرَّمْنَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيْنَا مِنْ دُونِهِمْ ﴿٤١﴾ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ ط أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾﴾ [سبأ].

وهذا قول طائفةٍ منهم بأنَّ المَلَائِكَةَ بَنَاتٌ، وَأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا اتَّخَذَ الْبَنَاتِ وَاتَّخَذَ الْمَلَائِكَةَ لِحَاجَتِهِ إِلَيْهِمْ، لِأَنَّ اللَّهَ مُحْتَاجٌ لِلْمَلَائِكَةِ، يُصَرِّفُونَ الْأَمْرَ وَيُرْفَعُونَ إِلَيْهِ بِحَاجَاتِ خَلْقِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَكُونُ وَحِيدًا وَاتَّخَذَهُ وَخَلَقَهُ لِلْمَلَائِكَةِ لِحَاجَتِهِ إِلَيْهِمْ، وَلِهَذَا كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ وَيَتَقَرَّبُونَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ.

النَّوعُ الثَّانِي: مَنْ كَانَ يَنْسِبُ الْجِنَّ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، يَعْنِي أَنَّهُ ثُمَّ نَسَبَ وَصِلَةً مَا بَيْنَ كِرَامِ الْجِنَّ وَبَيْنَ اللَّهِ جَلَّ جَلَّالُهُ، وَهَذَا كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ، وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [الصَّافَّاتِ] وَقَوْلُهُ: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ، وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا﴾ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هُنَا فِي تَفْسِيرِ الْجِنَّةِ: [الْقَوْلُ الْأَوَّلُ]: فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الْجِنَّةُ هُنَا هُمُ الْمَلَائِكَةُ، لِأَنَّ نِسْبَةَ الْبَنَاتِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَى اللَّهِ هِيَ الْمَعْرُوفَةُ، وَأَمَّا نِسْبَةُ إِضَافَةِ الْجِنَّ، وَالنَّسَبُ مَا بَيْنَ الْجِنَّ وَمَا بَيْنَ اللَّهِ لَيْسَ هَذَا بِمَعْرُوفٍ فِي النُّصُوصِ وَلَا فِي الْوَاقِعِ، وَلِهَذَا يُفَسَّرُ بِأَنَّ الْجِنَّةَ هُنَا هُمُ الْمَلَائِكَةُ، قَالُوا: وَيَدُلُّ عَلَيْهِ آخِرُ السِّيَاقِ فِي الْآيَاتِ.

الْقَوْلُ الثَّانِي: إِنَّ الْجِنَّةَ هُنَا هُمُ الْجِنَّ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتِ الْمَلَائِكَةُ جِنَّةً لِاخْتِفَائِهِمْ وَعَدَمِ ظُهُورِهِمْ، وَالْجِنَّ هُمُ الْمَقْصُودُونَ بِالْجِنَّةِ، وَلِهَذَا قَالَ فِي آيَةِ سُورَةِ النَّاسِ: ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ﴿٦﴾﴾ الْجِنَّةُ هُنَا الْمَقْصُودُ بِهَا الْجِنَّ، قَالُوا: وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ يَعْنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِلْحِسَابِ، لِأَنَّهُمْ مُكَلَّفُونَ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ اعْتَقَدَتْ أَنَّ مِنَ الْجِنَّ مَنْ قُرَّبَ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَبَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ نَسَبٌ لِاتِّخَاذِهِ مِنْهُمْ مَنْ قَرَّبَهُ وَمَنْ جَعَلَهُ عَلَى هَيْئَةِ الْوَالِدِ أَوْ عَلَى هَيْئَةِ الْبَنَاتِ لَهُ جَلَّ وَعَلَا، وَأَنَّهُ جَعَلَ لَهُمْ بَعْضَ تَصْرِيفِ الْأُمُورِ.

النَّوعُ الثَّلَاثُ: مِمَّنْ نَسَبُوا النَّقَائِصَ، أَوْ النَّوعُ الثَّلَاثُ مِنْ نِسْبَةِ النَّقَائِصِ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَلَا، أَنَّهُمْ لَمْ يَعْتَقِدُوا فِي اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا اسْتِحْقَاقِيَّةَ الْعِبَادَةِ وَحَدَهُ دُونَ مَا سِوَاهُ، بَلْ جَعَلُوا الْعِبَادَةَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ، وَالْعِبَادَةُ لِغَيْرِهِ هَذِهِ

تفاصيلها معروفة عند العرب، وقد مررت معنا في مسائل سبقت.

النوع الرابع: من لم يجعلوا له جلاً وعلا الكمال في الأسماء والصفات فنقوا بعض الصفات وقالوا، نقوا بعض الأسماء وبعض الصفات لله جل وعلا، وقالوا: إن الله -جل وعلا عن قولهم- إنه ليس بمُتَّصِفٍ بكلِّ كمالٍ بل يُمكنُ أن يكونَ له سَمِيٌّ وأن يكونَ له شَرِيكٌ في أسمائه وفي صفاته، ولهذا اشتقوا العزى من العزيز، واشتقوا اللات من الإله، واشتقوا مناة من المنان ونحو ذلك مما ألدوا فيه في الأسماء والصفات، فعدم اعتقاد الكمال ووحداية الرب جل وعلا في الأسماء والصفات جعلهم يُلحدون فيها ويشتقون لآلهتهم من أسماء الله جل وعلا؛ لأنهم لا يعتقدون وحدانية الله في ذلك، وهذا ولا شك نوع من النقص، ولهذا جعل الله جل وعلا النفي عاماً في أنه لا مثيل له ولا سمي له، وأنه لم يكن له كفواً أحد، وقال جل وعلا: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذُرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾﴾.

النوع الخامس: عدم اعتقادهم كمال عدل الله جل وعلا، فنسبوا لله جل وعلا النقص في قدره ﷻ، وأن الأمور تجري بدون تقدير سابق، وأنه سبحانه ليس بالحكيم بل المنايا مثلاً خبط عشواء، هذا تضيئه وهذا لا تضيئه، وأن المرض والصحة والغنى والفقر... إلى آخره. أن هذه ليست بمقدرة وأن ما يفعلونه إذا كان مرضياً لله جل وعلا، فإذا كان قد وقع بإذنه تعالى فإنه مرضي، وإذا كان وقع بغير إذنه جل وعلا فإنه لا علاقة له بما يفعله الإنسان. وهذا سيأتينا في مسألة القدر وهي تأتي لاحقاً إن شاء الله.

النوع السادس: أيضاً منهم ما هو موجود عند أهل الكتاب، وأهل الكتاب في نسبتهم للنقائص لله جل وعلا نسبة متنوعة، فمنها نسبة في الربوبية ومنها نسبة في الألوهية، ومنها نسبة في الأسماء والصفات، ومنها نسبة في القدر، وأيضاً في الكتاب المنزّل.

النوع السابع: هو ما هو موجود من نسبة النقائص لله جل وعلا في الفلاسفة والصابئة وعباد الكواكب، ونحو ذلك من الفئات الخارجة عن فئات المشركين، مشركي العرب، وأهل الكتاب وهم الموجودون في اليونان من الفلاسفة، وعبدة الكواكب في شمال العراق، ونحو ذلك من الذين اعتقدوا أن الله جل وعلا محتاج إلى شيء أولئك قالوا: محتاج إلى ولد، محتاج إلى صاحبة، وهؤلاء قالوا: محتاج إلى عقل عنه تفيض الأشياء، ومنهم من يجعل الله جل وعلا: العقل المطلق، ومنهم من يجعل الله جل

وعلا هو العقلُ الفَعَّالُ، وقالوا: إنَّ الأشياءَ تصدُرُ عن عقلٍ، وهذا العقلُ تنطَبِعُ الأشياءُ في أثره، تارةً يكونُ هذا الأثرُ في الكواكِبِ فتننظِمُ بها الأمورُ، وتارةً يكونُ هذا العقلُ تنطَبِعُ الأشياءُ في الملكوتِ فيحصلُ بها أشياءٌ، يعني أنَّ الفعلَ فعلُ العقلِ الأصليِّ أو فعلُ العقلِ المُطلقِ أنَّه ليسَ هو الَّذي يحدثُ الأشياءَ، وإنَّما يحتاجُ إلى وسيطٍ حتَّى تكونَ الأشياءُ على أثرِ فعلِهِ.

وعبدةُ الكواكِبِ قالوا: إنَّ الفيضَ جاءَ لهذه الكواكِبِ فصارتِ الكواكِبُ تُؤثِّرُ بما فيها من رَوحانيَّةٍ تُؤثِّرُ في الملكوتِ، فتُسالُ ويُطلبُ منها فهي التي تفعلُ، هي التي تُؤثِّرُ في الأمطارِ، هي التي تُؤثِّرُ في الخلقِ في الإيجادِ، هي التي تُؤثِّرُ في حركةِ الأشياءِ في الرِّخاءِ في الخصبِ في القحطِ ونحوِ ذلك.

لهذا يجمعُ هؤلاءُ جميعاً أنَّهم قالوا: إنَّ اللهَ لا يستطيعُ أن يفعلَ بنفسِهِ؛ بل هو محتاجٌ إلى غيره تعالى اللهُ عمَّا يقولونَ علواً كبيراً.

المقصودُ أنَّ هذه أقوالٌ مُختلفةٌ في نسبةِ النَّقائِصِ إليه ﷺ فيما يتصلُ بالرُّبوبيَّةِ أو الإلهيَّةِ، وأنَّه على حدِّ قولهم محتاجٌ.

جاءَ النَّبِيُّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ وجاءَ دينُ الإسلامِ بكلِّ كمالٍ لله جلَّ وعلا فخالفَ هؤلاءُ جميعاً، ولذلك من أضلَّ في هذه الأُمَّةِ ممَّن ورثَ شيئاً من تلكَ الأقوالِ، وكانت في اعتقاده في طائفةٍ أو في فردٍ.

وإذا تأملتَ لم يخلُ قولٌ من هذه الأقوالِ من وجودِهِ في أُمَّةِ الإسلامِ بعدَ ذلكَ، لذلك فإنَّ دعوةَ النَّبِيِّ ﷺ إلى دينِ الإسلامِ وإلى توحيدِ اللهِ جلَّ وعلا، النَّاسُ محتاجونَ إليها أعظمَ حاجةٍ لأنَّ نسبةَ النَّقائِصِ موجودَةٌ اليومَ في جميعِ الفئاتِ حتَّى في المُسلمينَ المُنتسبينَ للإسلامِ يوجدُ منهم من يعتقدُ بأنَّ هناكَ من يُصرِّفُ الكونَ أربعةَ أقطابٍ أو أوتادٍ أو أبدالٍ.

وفيه من يعتقدُ بأنَّ بعضَ الأولياءِ يبلغُ درجةً ترتفعُ عن كُلِّ درجةٍ حتَّى يفوضَ اللهُ إليهم أمرَ العالمِ في تصريفِهِ.

وفيه من يعتقدُ أنَّه لا يمكنُ لأحدٍ أن يصلَ إلى اللهِ جلَّ وعلا إلا بطريقٍ أحدٍ من خلقِهِ. وفيهم من يعتقدُ بأنَّ اللهُ جلَّ وعلا يحلُّ في بعضِ مخلوقاته.. إلى آخرِهِ من الأقوالِ المُختلفةِ التي تعلمونَ تفاصيلَ النسبةِ فيها إلى مذاهبِ النَّاسِ، والعياذُ باللهِ.

ولهذا ما من قولٍ عندَ أهلِ الجاهليَّةِ - وهذا هو الَّذي أرادَ به المؤلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى -، ما من قولٍ عندَ

أهل الجاهلية سواء من الأميين أو من الأميين العرب أو من أهل الكتاب أو من الفلاسفة والوثنيين، ما من قول إلا وقد ورثته هذه الأمة، كل الأقوال موجودة لكن على اختلاف في التصريف، ويقول صاحب البردة مثلاً في حق النبي ﷺ:

دَعَّ مَا أَدَعَتْهُ النَّصَارَى فِي نَبِيِّهِمْ وَاحْكُم بِمَا شِئْتُمْ مَدْحًا فِيهِ وَاحْتِكُمْ
يَعْنِي أَنَّهُ لَا تَقُلْ عَنْ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: إِنَّهُ ابْنُ اللَّهِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ قُلْ مَا شِئْتُمْ مِنَ الْمَدْحِ،
فَلذَلِكَ اعْتَقَدَ فِي النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يَمْلِكُ شَيْئًا مِنْ تَصْرِيفِ الْأُمُورِ، وَأَنَّ بِيَدِهِ الدُّنْيَا وَبِيَدِهِ الْآخِرَةُ كَمَا قَالَ فِي
قَصِيدَتِهِ نَفْسِهَا:

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَصَرَّتْهَا وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمُ اللُّوحِ وَالْقَلَمِ
وَصَرَّتْهَا يَعْنِي الْآخِرَةُ هِيَ مِنْ جُودِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذَا وَلَا شَكَّ مِمَّا وَرِثُوهُ عَنِ النَّصَارَى لِأَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ
فِي عَيْسَى وَفِي أَنْبِيَائِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا مُطْلَقِينَ فِي التَّصْرِيفِ فِي هَذَا الْمَلَكُوتِ.
أَمَّا الْفِرْقُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فَإِنَّهُ نُسِبَتِ النَّقَائِصُ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى أَنْوَاعٍ نَذَكُرُهَا بِاخْتِصَارٍ، لِأَنَّ
تَفَاصِيلَ الْكَلَامِ مَرَّ مَعَكُمْ فِي شُرُوحِ الْعَقِيدَةِ:

الأول: نَسْبُ النَّقْصِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، بَأَنَّهُ سَلِبَ عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بَعْضُ مَا
سَمِيَ بِهِ نَفْسَهُ أَوْ وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ جَلَّ وَعَلَا، وَهَذَا السَّلْبُ تَارَةً يَكُونُ بِنَكَارِ الصِّفَةِ كَمَا فَعَلَتْهُ الْجَهْمِيَّةُ
وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ، أَوْ كَانَ بَتَأْوِيلِ الصِّفَةِ إِلَى مَعْنَى آخَرَ وَحَقِيقَتُهُ نَفْيِ الصِّفَةِ الْأُولَى، أَوْ كَانَ وَهُوَ الْآخِرُ
بِجَعْلِ الصِّفَاتِ لَا مَعَانِي لَهَا؛ وَأَنَّ الْأَسْمَاءَ مُتْرَادِفَةٌ لَيْسَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا صِفَاتٌ مَعْلُومَةٌ.

الثاني: فِي الْقَدْرِ نَسْبُ النَّقْصِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي فِئَاتٍ فَيَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الْأَمْرَ مُسْتَأْنَفٌ لَيْسَ بِقَدْرِ سَابِقٍ مِمَّنْ
أَنكَرُوا الْعِلْمَ وَالكِتَابَ، أَوْ فَيَمَنْ أَنكَرُوا عُمُومَ مَشِيئَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَعُمُومَ خَلْقِهِ كَالْمُعْتَرِ لَةِ وَالْقَدْرِيَّةِ أَوْ
فَيَمَنْ غَلَا أَيْضًا وَقَالَ: إِنَّ الْإِنْسَانَ مَجْبُورٌ عَلَى فِعْلِهِ، فَنَسَبُوا الظُّلْمَ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

ولهذا فَرَّتِ الْمُعْتَرِ لَةُ وَالْقَدْرِيَّةُ مِنَ الظُّلْمِ فَجَعَلُوا الْفِعْلَ فِعْلَ الْعَبْدِ.
وهؤلاء فَرُّوا مِنْ اعْتِقَادِ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، فَقَالُوا: إِنَّهُ مُجْبَرٌ عَلَى أَفْعَالِهِ، وَلِهَذَا نَفَّوْا الْحِكْمَةَ فِي
خَلْقِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ النَّقْصِ الَّذِي نَسَبُوهُ إِلَى الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا.

فَقَالُوا: إِنَّ الْأَشْيَاءَ لَا حِكْمَةَ فِيهَا وَأَنَّ خَلَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَا حِكْمَةَ فِيهِ بَلْ هُوَ مَوْجُودٌ بِمَحْضِ الْإِرَادَةِ
وَلَا لِحِكْمٍ وَأَسْبَابٍ وَعِلَلٍ غَائِبَةٍ مَنُوطَةٍ بِمَا خَلَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، بَلْ هَكَذَا بِمَحْضِ الْإِرَادَةِ قَدْ يَكُونُ فِيهِ مَا

هو شرٌّ محضٌ وقد يكونُ فيه ما هو خيرٌ محضٌ، وهذا فيه نسبةُ النقصِ لله جلَّ وعلا من جهةٍ عدمِ تقديره للأشياءِ على وفقِ حِكْمَةٍ يَعْلَمُهَا.

ومعلومٌ أنَّ الحِكْمَةَ صادرةٌ عن كمالِ العلمِ وكمالِ القدرةِ، فإذا كَمَلَ العِلْمُ وكَمَلَتِ القُدْرَةُ كانَ الأمرُ على وفقِ الحِكْمَةِ الغائِيَّةِ مِنَ الأشياءِ.

يَعْنِي نِسْبَةُ النِّقَائِصِ فِي أَقْوَالِ أَهْلِ الفِرْقِ مُتَنَوِّعَةٌ؛ لَكِن نَكْتَفِي بِهَذَا كِمِثَالٍ لِمَا سَبَقَ.

وَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَالإِمَامُ رَحِمَهُ اللهُ، فِيمَا يُقَرَّرُ فِي هَذَا الكِتَابِ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَنْهَضًا لِلهِمَمِ، هِمَمِ العُلَمَاءِ فِي أَنَّ هَذِهِ الأَقْوَالَ هِيَ الَّتِي حَارَبَهَا الرَّسُولُ ﷺ، وَأَعْلَنَ الجِهَادَ عَلَى مَنْ قَالَهَا أَوْ عَلَى مَنْ اعْتَقَدَهَا، وَإِذَا كَانَ الأَمْرُ كَذَلِكَ فَمَا أَشْبَهَ اللَّيْلَةَ بِالْبَارِحَةِ، فَوَاجِبٌ عَلَى أَهْلِ العِلْمِ وَأَهْلِ الإِيمَانِ وَالَّذِينَ يَتَحَرَّوْنَ الحَقَّ وَيَطْلُبُونَ الجِهَادَ والأَمْرَ بالمَعْرُوفِ والنَّهْيَ عَنِ المُنْكَرِ وَوَرِاثَةَ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكُونَ عَمَلُهُم كَعَمَلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي جِهَادِ هَؤُلَاءِ.

وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الأَقْوَالُ مَوْرُوثَةً فِي هَذِهِ الأُمَّةِ، فَإِذَا وَاجِبُ العِلْمِ، وَوَاجِبُ الجِهَادِ وَوَاجِبُ الأَمْرِ بالمَعْرُوفِ والنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ، لِأَنَّ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ شَرَائِعِ الدِّينِ.

المسألة الثانية والأربعون: الشرك في الملك، كقول المجوس.

هذه المسألة يُقرّر بها شيخ الإسلام رحمه الله، أن طائفة من أهل الجاهلية وهم المجوس، اعتقدوا أن الملك ملك الله جلّ وعلا فيه اشتراك.

والمجوس طوائفٌ مختلفة:

منهم من اعتقد وجود الإلهين، إله الخير، وإله الشر.

ومنهم من اعتقد وجود إلهين هم الظلمة والنور.

ومنهم من اعتقد حلول الإله في كل شيء وبالتالي إباحة كل شيء له، فأباحوا الأموال على شكل عام، وأباحوا الفروج، وأباحوا العلاقات، ولم يحرموا شيئاً ولم يحلوا شيئاً يعني بانتقاء، وإنما الكل حلال.

وهؤلاء يجمعهم أنهم لم يجعلوا الربّ جلّ وعلا هو الواحد في ملكه، بل جعلوا الملك يُصرفه اثنان، الخير يُصرفه إله الخير، والشر يُصرفه إله الشر، وأن الله جلّ وعلا فاض عنه أو

خلق كل ما هو مُسعدٌ ويؤول بالإنسان إلى التمتع والتلذذ من أنواع الطيبات، وأنواع المُسعدات وأنواع النعيم، وأن ما سوى ذلك من المؤذيات أو المهلكات أن هذه فاضت عن إله الشر، وهذا الاعتقاد من

حيث هو آل ببعض تلك الفئات، يعني طوائف المجوس كالخرامية، آل بهم إلى القول بالاتحاد، وأنه يتحد إله الخير ببعض المخلوقات، ويتحد إله الشر ببعض المخلوقات، فصار عندهم إبليس رمزاً لإله

الشر وصار عندهم نبيهم إزادشت أنه رمز لإله الخير، لحلوله فيه، أو كما نُسب إليهم من مقالات.

هذا يعممه ما ذكره الشيخ رحمه الله في أنهم اعتقدوا الاشتراك في الملك وأن هذا الملكوت يدبره ربان،

يدبره إلهان.

إذا تبين ذلك فهذا القول في الحقيقة وُرت في هذه الأمة في طوائف:

الطائفة الأولى: هم الباطنية، وهم أتباع أو نقول إذا صح الإسماعيلية بشكل عام، والباطنية، ويدخل

فيهم القرامطة، ويدخل فيهم الدرور والنصيرية والفرق التي نشأت من الدولة التي تسمى الفاطمية، وهي الدولة العبيدية المعروفة.

هؤلاء أكثر من تمثل فيهم قول الخرامية، حتى إن كثيراً ممن كتب في الفرق قالوا: إن أقوال المجوس

في كثير منها نفذ إلى هؤلاء الباطنية، وأما في نسبة التدبير والشركة في الملك فإنهم قالوا: إن الإله حلّ في

بعض مُعْظَمِيهِمْ، فَيَرُونَ أَنَّ الْإِلَهَ حَلَّ فِي أَوْلِيَائِهِمْ أَوْ فِي بَعْضِ أُمَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَهُمْ، أَوْ عِنْدَ الدُّرُوزِ مَثَلًا فِي الْحَاكِمِ الْعُبَيْدِيِّ الْحَاكِمِ بِأَمْرِ اللَّهِ الْعُبَيْدِيِّ، أَوْ فِي النُّصَيْرِيَّةِ أَنَّهُ حَلَّ فِي عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْ فِي بَعْضِ أَبْنَائِهِ أَوْ فِي بَعْضِ مُعْظَمِيهِمْ، وَلِهَذَا صَارَ مَا يَفِيضُ مِنْ أَعْمَالِ الْخَيْرِ هِيَ عَنْ طَرِيقِ هَؤُلَاءِ.

وهذا الاشتراك في الربوبية هم يُقَرُّونَ به، وقد لا يُقَرُّونَ، لكنَّ حَقِيقَةَ الْمَذْهَبِ وَحَقِيقَةَ تِلْكَ الْأَقْوَالِ أَنَّهُ يُوَوَّلُ إِلَى الْقَوْلِ بِأَمَّا حَقِيقَةُ أَوْ بِاللَّازِمِ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهُ اعْتِقَادُ لِلشَّرِكَةِ فِي الرَّبُوبِيَّةِ.

الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ: غُلَاةُ الصُّوفِيَّةِ، الَّذِينَ قَالُوا: بَانَ الْأَرْضُ لَهَا أَرْبَعَةُ أَقْطَابٍ تُدَبِّرُ أَمْرَهَا، وَفَوَّضَ اللَّهُ أَمْرَ الْأَرْضِ إِلَى هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ، عَلَى حَدِّ زَعْمِهِمْ مِثْلَ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَنَفِيسَةَ، وَأُظُنُّ الْمُتَأَخِّرِينَ يُضَيِّفُونَ أَشْيَاءَ أَنَا مَا أَحْفَظُ الْأَرْبَعَةَ، الْمَقْصُودُ يَقُولُونَ: بَانَ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ هُمُ الَّذِينَ يَتَصَرَّفُونَ بِالْكَوْنِ وَإِلَى الْيَوْمِ ثُمَّ بَعْضُ الطَّرِيقِ الصُّوفِيَّةِ تُرَبِّي عَلَى هَذَا الْاِعْتِقَادِ، حَتَّى بَعْضُ الْكِبَارِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ الْيَوْمَ يَعْتَقِدُونَ مِثْلَ هَذَا الْاِعْتِقَادِ الْبَغِيضِ الْكُفْرِيِّ.

وهذا في الْحَقِيقَةِ هُوَ اِعْتِقَادٌ مِنْ مِثْلِ مَا ذَكَرَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمَجُوسِ أَنَّهُمْ اِعْتَقَدُوا الشَّرِكَةَ فِي، وَالِاشْتِرَاكَ فِي التَّدْبِيرِ الَّذِي هُوَ الْمُلْكُ، إِذَا كَانَ فَوْضَ لَهُ بَعْضُ الْأَرْضِ يُدَبِّرُهَا مَثَلًا أَهْلُ مِصْرَ عِنْدَ فُلَانٍ، وَأَهْلُ الْمَغْرِبِ عِنْدَ فُلَانٍ، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ عِنْدَ عَبْدِ الْقَادِرِ... إِلَى آخِرِهِ، فَإِنَّ هَذَا مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ هُوَ الْوَاحِدُ فِي تَصَرُّفِهِ فِي مَلَكُوتِهِ فِي تَدْبِيرِهِ.

الصَّنْفُ الثَّلَاثُ: مِمَّنْ اِعْتَقَدُوا الشَّرِكَةَ فِي الْمُلْكِ الَّذِينَ عَلَّوْا فَعَبَدُوا غَيْرَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَعَبَدُوا بَعْضَ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ بَعْضَ الْأَوْلِيَاءِ، وَهَذِهِ الْعِبَادَةُ فِي الْحَقِيقَةِ تَوَوَّلُ إِلَى أَوْ يَلْزَمُ مِنْهَا أَنَّهُ أَوْ مُتَضَمِّنَةٌ لِاِعْتِقَادِهِمْ أَنَّ هَذَا لَهُ تَصَرُّفٌ فِي بَعْضِ الْمَلَكُوتِ، وَلَوْ لَمْ يَذْكُرْهُ لِأَنَّهُ فِي بَاطِنِهِ يَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا، قَدْ يَصِلُ بِهِ غُلَاةُ الْمُشْرِكِينَ، يَصِلُ بِهِ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ هَذَا يُعْطِي بِنَفْسِهِ وَيَمْنَعُ بِنَفْسِهِ وَيَشْفِي الْمَرَضَ بِنَفْسِهِ، لِأَنَّهُمْ هُمْ عَلَى عِدَّةِ اِعْتِقَادَاتٍ:

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْمَيِّتَ أَوْ الْوَلِيَّ أَوْ النَّبِيَّ يُعْطِي بِنَفْسِهِ وَيَمْنَعُ بِنَفْسِهِ وَيَشْفِي الْمَرَضَ بِنَفْسِهِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ يَشْفَعُ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَيَكُونُ وَسِطَةً.

وَالَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّهُ يَعْتَقِدُ بِنَفْسِهِ، هَؤُلَاءِ يَعْتَقِدُونَ الشَّرِكَةَ فِي الْمُلْكِ.

وَذَكَرْتُ لَكُمْ مَرَّةً قِصَّةَ أَنِّي كُنْتُ فِي بَعْضِ الْمَسَاجِدِ فِي الْأَزْهَرِ فِي مِصْرَ أَظُنُّ أَصْلَى الْعَصْرِ أَوْ الظُّهْرِ،

وكان أحد الناس على يساري وبعد ما فرغ من الصلاة وسببنا صار يسأل علياً رضي الله عنه يعني يدعوهُ والحسينَ والحسنَ.. إلى آخره، والنبي صلى الله عليه وسلم، أولاً وعليّ والحسينَ والحسنَ.. إلى آخره، التفتُ إليه، وبيّنتُ له، وإيضاحُ على شكلِ تعليمٍ لا على شكلِ إنكارٍ، وتعليمٌ...، إلى آخره، ومعنى التوحيد، وهؤلاء عبيدُ الله جلَّ وعلا لهم المنزلةُ العليا عند الله جلَّ وعلا، لكنهم لا يسألون ولا يُدعونَ تقبّلَ ولكنه قال: يعني سمعَ، تقبّلَ يعني سمعَ الكلامَ ولم يقبّلَ، لكنه قال: يعني هؤلاء، بعبارة، طيب مش دُول، -هذه عبارة- هم اللي مالكين العالم؟ هذه عبارة.

فقد يصلُ الأمرُ في الاعتقادِ الشَّرِكِيِّ في الأولياءِ إلى أنه يعتقِدُ أنه هو الذي يملكُ، يملكُ بتفويضِ الله له، جلَّ وعلا، المُلْكُ، وهذا في جرّاءِ شدّةِ الجهلِ وعدمِ تَنبِيهِ مَنْ يُنَبِّه، وأنَّ هؤلاءٍ لم يعلموا، أو لم يُفَرِّقوا ما بين الشُّركِ وما بين الدينِ، يُصَلِّي ومُسَلِّمٌ ويقولُ؛ لكنه ما يعرفُ أن هذه الكَلِمَةَ هي كَلِمَةُ في الواقعِ وَثَنِيَّةٌ، لأنّه لا أحدٌ يسألُ إلا الله جلَّ وعلا ولا أحدٌ يطلبُ منه إلا الله جلَّ وعلا فكيف عادَ أعظمَ من ذلك يُعتقِدُ فيه أنه ربُّ ومُتصرِّفٌ ومالكٌ شيءٍ من الأرضِ.

الفئة الرابعة: والأخيرة، ممّن اعتقدوا الشَّرِكَةَ في المُلْكِ الذين أَلحدوا فأمنوا بالله وُجودًا لكنهم آمنوا بأنفسهم تصرّيفًا لهذه الأرضِ، وهم المادِّيونَ وُعلاةُ العِلْمانيين الذين قد يُؤمنونَ بوجودِ الله كوجودِ ولكنهم يعتقدونَ أنّهم قادرونَ ومالكونَ لهذه الأرضِ، يتصرّفونَ فيها وفق أهوائهم، وهذا قد يُؤوّلُ هذا الاعتقادَ بالفاعلِ أو بمن يراه إلى أنه يعتقِدُ أن أهلَ المادّةِ وأنَّ الدَّوَل الكُبرى وأنَّ الكُفَّارَ وأنَّ أهلَ القُوَى العُظمى في العالمِ أنّهم هم القادرونَ على التّصرّيفِ، وأنهم يفعلونَ ما يشاءونَ ويتركونَ ما لا يشاءونَ وأنهم هم الذين يُدبّرونَ هذا الأمرَ كما وصفَ الله جلَّ وعلا النَّاسَ في آخرِ الزَّمانِ بقوله: ﴿حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ

الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَأَزْيَنَتْ وَظَرَّتْ أَهْلَهَا أَنَّهُمْ قَدِرُونَ عَلَيْهَا أَتَنَهَا أَمْرًا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَعْنِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نَفِصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَنْفَكِرُونَ ﴿٢٤﴾ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ ﴿يونس﴾ وَيَصِلُ الْأَمْرُ بِأَنَّهُ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ هُوَ الْمُدَبِّرُ هُوَ الَّذِي يَتَصَرَّفُ وَأَنَّهُ قَدْ يَأْتِيهِ بَلَاءٌ مِنَ الطَّبِيعَةِ، لكنه يُضادُّ وأنه يملكُ القُدرةَ على تصرّيفِ الأرضِ وعلى التّدبيرِ فيها على صنْعِ الأشياءِ فيها، ودونِ اعتقادِ كاملٍ في الله جلَّ وعلا فيصلُ بهم الأمرُ أنّهم شُرَكَاءُ في القرارِ في الأرضِ، شُرَكَاءُ في الإرادة، شُرَكَاءُ في التّقديرِ، شُرَكَاءُ في التّدبيرِ.

وهذا والعيادُ باللهِ مَوْجُودٌ ولكنَّه ايضاً كما أنَّه في المادِّيَّينَ وفلاسفَةِ المادَّةِ لكنَّه قد يوجَدُ في بعضِ المُسْلِمِينَ اعتقاداً في تلكِ القُوَى العُظْمَى أو في تلكِ القُدْرَاتِ الكَبِيرَةِ المَوْجُودَةِ، فقد يَصِلُ الأمرُ بأنَّه ما يُريدونَه يَحْصُلُ، وهذا يُخْطِئُ فيه مَنْ يَصِفُ كُلَّ شَيْءٍ يَحْصُلُ بأنَّه مِنْ تَدْبِيرِ القُوَى العُظْمَى، وهذه المَسْأَلَةُ يَنْبَغِي أَنْ يُنَبَّهَ عَلَيْهَا وَأَنْ يُتَبَّهَ لَهَا فِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ شَرْعاً أَنْ يُقَالَ فِي كُلِّ مَا يَحْصُلُ أَنَّهُ مِنْ تَدْبِيرِ القُوَى العُظْمَى، مِنْ تَدْبِيرِ أَمْرِيكَ، وَهَذَا مِنْ تَدْبِيرِ الْيَهُودِ فِي كُلِّ شَيْءٍ يَحْصُلُ يُقَالَ هَذَا مِنْ تَدْبِيرِ أَوْلِيَاءِ، وَهَؤُلَاءِ لَا يُدَبِّرُونَ كُلَّ شَيْءٍ.

وَإِنَّمَا يُدَبِّرُونَ أَشْيَاءَ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَهُ الْحِكْمَةُ الْبَالِغَةُ فِي أَشْيَاءَ تَحْصُلُ وَيَسْتَفِيدُونَ مِنْهَا، لَكِنَّ كَوْنَهُمْ يُدَبِّرُونَ كُلَّ شَيْءٍ هَذَا لَا يَجُوزُ اعتقادهُ لِأَنَّ الَّذِي يُدَبِّرُ كُلَّ شَيْءٍ هُوَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ. وَلِهَذَا هَذِهِ المَقَالَةُ قَدْ تَوَوَّلَ بِصَاحِبِهَا إِلَى الْيَأْسِ، وَهِيَ عَدَمُ اعتقادِ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا هُوَ الَّذِي يُعِزُّ مِنْ دِينِهِ، وَيُعِزُّ مَنْ يَشَاءُ وَأَنَّ لَهُ الْحِكْمَةَ الْبَالِغَةَ فِيمَا يَفْعَلُ ﷻ.

لِهَذَا لِلْمَادِّيَّينَ وَالاعتقاداتِ غُلَاةِ الْعِلْمَانِيِّينَ الَّذِينَ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ قَادِرُونَ مُدَبِّرُونَ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الشُّبُهَةِ مِنْ أَوْلَيْكَ.

فَإِذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ خَالَفَ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ فِي الاعتقادِ والعملِ وَجَاهَدَ تِلْكَ الفِئَاتِ وَمِنْهُمْ المَجُوسُ الَّذِينَ اعتقدوا الشِّرْكََةَ مَعَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَوْ اعتقادِ الْهَيْنِ أَوْ اعتقادِ رَبِّيْنِ، فَإِنَّ مُجَاهِدَةَ مَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ مِنْ أَهْلِ هَذَا الزَّمَانِ أَنَّ هَذَا وَاجِبٌ لِأَنَّ هَذَا مِنَ الْوَرَاثَةِ الْحَقَّةِ لِدِينِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَمَّا عَمَلَهُ نَبِينَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَكُلُّ مَنْ لَهُ شُبُهَةٌ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الاعتقاداتِ الْكُفْرِيَّةِ هَذِهِ الَّتِي ذَكَرْنَا فَإِنَّهُ وَاجِبٌ جِهَادُهُ، جِهَادُ السَّنَانِ مَعَ الْقُدْرَةِ وَتَحْقِيقِ الْمَصْلَحَةِ، وَجِهَادُ الْبَيَانِ وَاجِبٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ وَعَلَى كُلِّ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ بِمَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْبَاطِلِ.

نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ لِلْجَمِيعِ التَّوْفِيقَ، وَنُجِيبُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَسْئَلَةٍ.

[الأسئلة]

سؤال (٩٨): **الْعِلْمَانِيُّونَ دَخَلُوا تَحْتَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، لَكُونَهُمْ تَرَكَوا الدِّينَ؟**

الجواب: أَيُّ مَسْأَلَةٍ، مَسْأَلَةُ الْمُلْكِ؟ الشِّرْكََةُ فِي الْمُلْكِ؟

لا، لِأَنَّهُمْ مَا قُلْنَا الْعِلْمَانِيِّينَ، أَنَا قُلْتُ غُلَاةِ الْعِلْمَانِيِّينَ لِأَنَّ الْعِلْمَانِيِّينَ دَرَجَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ، مِنْهُمْ الْكُفَّارُ

وَمِنْهُمْ مَنْ لَيْسُوا كَذَلِكَ، مِنْهُمْ الْفُسَّاقُ وَمِنْهُمْ الْكُفَّارُ وَمِنْهُمْ غُلَاةُ الْعِلْمَانِيِّينَ، يَعْنِي الْمَادِّيِّينَ الَّذِينَ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ قَادِرٌ بِالْمَادَّةِ وَالصَّنَاعَاتِ، وَبِالْقُوَّةِ الْبَشَرِيَّةِ الَّتِي عِنْدَهُمْ، بِالْقُوَّةِ الْمَادِّيَّةِ أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُدَبِّرَ الْأَمْرَ، وَأَنْ يَكُونَ فِي وَجْهِ مَا يُسَمُّوهُ الطَّبِيعَةَ، فِي وَجْهِ الْكَوَارِثِ فِي وَجْهِ مَا يَحْصُلُ وَعِنْدَهُ الْقُدْرَةُ لِتَدْبِيرِ الْأَرْضِ وَفَقَى مَا يَشَاءُ، هَذَا اعْتِقَادُ أَنَّهُ رَبٌّ أَوْ أَنَّهُ مُدَبِّرٌ، يَعْنِي هَذَا مُصْطَلَحُ أَهْلِ الْغَرْبِ، نَعَمْ؟ الْعِلْمَانِيُّونَ عَلَى مُصْطَلَحِ الْعِلْمَانِيِّينَ كَيْفَ يَعْنِي؟ عَلَى مُصْطَلَحِهِمْ؟ وَشِ مُصْطَلَحُهُمْ؟ فِيهِ مُصْطَلَحُ آخَرِ الْمُصْطَلَحِ الْمُسْتَعْدَمِ الْآنَ عِنْدَهُمْ عَلَى دَرَجَاتٍ كَمَا ذَكَرْتُ، إِيهِ هُوَ غُلَاةٌ، غُلَاةُ الْعِلْمَانِيِّينَ الَّذِينَ هُمْ الْمَادِّيُّونَ.

سؤال (٩٩): إذا احتجَّ المُبتدِعُ على قصده لآثارِ الصَّالِحِينَ لِتَبَرُّكِ بِفِعْلِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَصْدِهِ آثَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هل يَصِحُّ احْتِجَاجُهُ بِأَنَّ لَهُ أَصْلًا مِنْ فِعْلِ الصَّحَابَةِ؟ وما الجوابُ عليه إذا الزمنا بأنَّ بُدِّعَ ابْنُ عُمَرَ كما بدَّعناه؟

الجواب: عن هذا من وجوه:

الوجه الأول: أَنَّ الصَّحَابَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي قَوْلٍ أَوْ فِي فِعْلٍ وَجَبَ الرَّدُّ إِلَى النُّصُوصِ، لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ لِلصَّحَابَةِ: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩] والرَّدُّ إِلَى اللَّهِ، يَعْنِي إِلَى كِتَابِهِ وَإِلَى الرَّسُولِ، يَعْنِي فِي حَيَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى سُنَّتِهِ. فَإِذَا اخْتَلَفَ الصَّحَابَةُ وَجَبَ الرَّدُّ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، ثُمَّ إِنَّهُ إِذَا اخْتَلَفَ الصَّحَابَةُ بِأَنَّهُ إِذَا الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ وَعَامَّةُ الصَّحَابَةِ وَالْعَشْرَةُ الْمُبَشَّرُونَ بِالْجَنَّةِ وَفَقَهَاءُ الصَّحَابَةِ عَلَى قَوْلٍ، ثُمَّ وَاحِدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ اخْتَارَ قَوْلًا آخَرَ، لَا شَكَّ أَنَّ الصَّوَابَ مَعَ عَامَّةِ الصَّحَابَةِ وَمَعَ جُمْهُورِ الصَّحَابَةِ، وَأَنَّ الصَّحَابَةَ الَّتِي اخْتَارَ شَيْئًا مِنَ الْأَقْوَالِ أَنَّهُ يُنْسَبُ إِلَيْهِ وَلَكِنْ لَا يُتَّبَعُ فِيهِ، لِأَنَّ الْإِتْبَاعَ يَكُونُ لِلسَّوَادِ الْأَعْظَمِ مِنَ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

الوجه الثاني: أَنَّ فِعْلَ ابْنِ عُمَرَ لَيْسَ هُوَ قَصْدًا لِلآثَارِ، ابْنُ عُمَرَ لَمْ يَكُنْ يَقْصِدُ الْآثَارَ، وَإِنَّمَا كَانَ يَقْصِدُ اتِّبَاعَ السُّنَّةِ، فَهُوَ عَلَيْهِ رِضْوَانُ اللَّهِ كَانَ شَدِيدًا عَلَى نَفْسِهِ فِي اتِّبَاعِ سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَفْعَالِ وَفِي الْحَضَرِ وَفِي السَّفَرِ، فَإِذَا سَافَرَ سَفَرًا فَإِنَّهُ يَقْصِدُ الْأَمَاكِينَ هَذِهِ لِتَعْظِيمِهَا أَوْ لِتَبَرُّكِهَا بِهَا التَّمَسُّحِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي هَذَا الْمَكَانِ أَوْ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى هَذَا الْمَكَانِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ النَّبِيَّ تَفَرَّقَ بَيْنَ الْأَعْمَالِ، فَإِذَا كَانَ الْعَبْدُ يَعْمَلُ عَمَلًا صَوْرَتُهُ مُتَشَابِهَةٌ مَعَ صَوْرَةِ فِعْلٍ آخَرَ فَالَّذِي يُخَالِفُ بَيْنَ الْفِعْلَيْنِ النَّبِيُّ الَّذِي

يُخَالَفُ بَيْنَ الْفِعْلَيْنِ الْقَصْدُ.

فَمَثَلًا هَذَا ذَبَحَ، وَهَذَا ذَبَحَ هَلْ كُلُّ مَنَهُمَا مَوْحِدٌ؟ لَا حَتَّى نَعْلَمَ مَا الْقَصْدُ، هَذَا ذَبَحَ مُتَقَرِّبًا لِلَّهِ، وَذَلِكَ ذَبَحَ مُتَقَرِّبًا إِلَى إِلَهٍ آخَرَ كَذَلِكَ الصَّلَاةُ، صَلَّى فُلَانٌ، وَصَلَّى فُلَانٌ، هَذَا صَلَاتُهُ قُبِلَتْ وَهَذَا صَلَاتُهُ رُدَّتْ لِأَنَّهَا كَانَتْ رِيَاءً وَسُمْعَةً، صَوْرَةُ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ كَانَتْ وَاحِدَةً؛ لَكِنَّ حَقِيقَةَ الْعَمَلِ الْقَصْدُ مِنْهُ وَالْبَاعِثُ مُخْتَلِفٌ، فَهَذَا أُجِرَ وَذَلِكَ رُدَّتْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ وَكَانَ مُشْرِكًا فِي صَلَاتِهِ، لِأَنَّهُ مُرَاءٍ، هَلْ يَسْتَوِي فِي هَذَا فِعْلُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ فِعْلِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِالْآثَارِ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهَا وَيَقْصِدُونَهَا وَيَرْحَلُونَ إِلَيْهَا لِعَرْضِ التَّبَرُّكِ؟

لَا يَسْتَوِي، فَابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ أَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يُوَافِقُوهُ عَلَى قَصْدِ عَلَى أَنَّ هَذَا مِنَ السُّنَّةِ أَنَّهُ يَذْهَبُ يَتَّبِعُ فِعْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فَعَلَ، مَا مَرَّ بِهَذَا الْمَكَانِ وَلَا صَلَّى فِي هَذَا الْمَكَانِ عَنْ قَصْدٍ، وَإِنَّمَا كَانَ يَعْنِي عَنْ تَعَبُدٍ، إِنَّمَا كَانَ وَافِقَهُ هَذَا الْفِعْلُ، فَمَا كَانَ فِعْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَبِيلِ الْمُوَافَقَةِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنَ الْأُمُورِ الطَّبِيعِيَّةِ الَّتِي جَرَتْ لَا لِلتَّعَبُدِ، وَهَذَا لَا يُقْتَدَى فِيهَا، لَيْسَتْ مَجَالِ اقْتِدَاءٍ، لِذَلِكَ فَهَمَّ جَمِيعُ الصَّحَابَةِ مَا عَدَا ابْنَ عُمَرَ أَنْ لَا تُقْصَدَ هَذِهِ الْأَمَاكِنُ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا فَعَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا عَلَى قَصْدِ التَّعَبُدِ.

وَلِهَذَا نَقُولُ فِي الْوَجْهِ الثَّانِي أَنَّ صَوْرَةَ الْفِعْلِ وَلَوْ اتَّفَقَتْ فَإِنَّ الْقَصْدَ وَالْبَاعِثَ عَلَيْهِ يَخْتَلِفُ، فَهَذَا يَكُونُ مَا جُورًا لِقَصْدٍ وَهَذَا يَكُونُ مَا زُورًا لِقَصْدٍ، فَابْنُ عُمَرَ قَصْدُهُ الْإِتْبَاعُ لَظَنَّهُ أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ هُوَ اتِّبَاعٌ.

فَإِذَا يُوجِرُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَلَى أَنَّهُ فَهَمَّ أَنْ فِعْلَهُ هَذَا هُوَ الْإِتْبَاعُ وَكَمَالُ الْإِقْتِدَاءِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَكِنَّ عَامَّةَ الصَّحَابَةِ قَالُوا: إِنَّ هَذَا لَيْسَ مِمَّا يَكُونُ فِيهِ الْإِقْتِدَاءُ، فَلهَذَا يَكُونُ مَعَ عَامَّةِ الصَّحَابَةِ هُوَ الصَّوَابُ فِي أَنَّ الْإِقْتِدَاءَ لَيْسَ فِي هَذَا السَّبِيلِ.

الْوَجْهُ الثَّلَاثُ: وَالْأَخِيرُ أَنَّ قَوْلَ السَّائِلِ هُنَا هَلْ نُبَدِّعُ ابْنَ عُمَرَ؟ الْكَلَامُ هَذَا لَيْسَ مِنْ جِهَةِ الْبِدْعَةِ، الْبِدْعَةُ مَعْلُومٌ تَعْرِيفُهَا وَكَلَامُ الْعُلَمَاءِ فِي ضَوَابِطِهَا وَمِنْ أَحْسَنِ تَعَارِيفِهَا أَنَّ الْبِدْعَةَ هِيَ مَا أُحْدِثَ عَلَى غَيْرِ أَصْلِ شَرْعِيٍّ عَلَى وَجْهِ الْإِخْتِصَارِ وَقَصْدَ بِهِ التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَثَلًا، وَفِعْلُ ابْنِ عُمَرَ عِنْدَهُ وَفِيمَا قَصْدَهُ هُوَ أَنْ يَفْعَلَ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَوْنُهُ يَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ لَيْسَ بِدْعَةً، وَلَكِنَّهُ تَتَّبَعُ الْآثَارَ لِلتَّبَرُّكِ بِهَا هَذَا لَمْ يَكُنْ قَصْدَ ابْنِ عُمَرَ وَلِذَلِكَ لَا يَكُونُ بِدْعَةً مِنْهُ وَحَاشَاهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ.

سؤال (١٠٠): بالنسبة للحكم بغير ما أنزل الله، هل يوجد خلاف بين أهل العلم فيه، لأننا نرى أناسًا ممن يهتمون بالحاكمية يركزون على فتوى فضيلة سماحة جدكم يعني الشيخ محمد بن إبراهيم

فِيَشْرَحُونَهَا لِدَرَجَةِ أَنَّهُمْ يُوَصِّلُونَ مَنْ يَسْمَعُ الشَّرْحَ إِلَى تَكْفِيرِ الْحُكْمِ قَاطِبَةً، وَهَنَّاكَ فَتَوَى الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ وَمَعَهُ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ، فَارْجُو مِن فَضِيلَتِكُم التَّوَضُّيْحَ، هَلْ هَنَّاكَ فَرَقٌ بَيْنَ كَذَا وَكَذَا إِلَى آخِرِهِ؟

الجواب: أَنَا سَبَقْتُ أَنْ أَوْضَحْتُ لَكُمْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي شَرْحِ « فَتَحِ الْمَجِيدِ » وَفِي شَرْحِ « كِتَابِ التَّوْحِيدِ » وَفَصَّلْتُ الْكَلَامَ فِي هَذَا.

وَقُلْتُ لَكُمْ مِرَارًا بِأَنَّ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْمَسْأَلَةِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ الَّذِي ذَكَرَهُ السَّائِلُ فَإِنَّهُ لَنْ يُصِيبَ فِيهَا الشَّرْعَ وَلَنْ يُصِيبَ فِيهَا الْإِنصَافَ وَلَنْ يَفْهَمَ كَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَيضًا؛ لِأَنَّ مَسْأَلَةَ الْحُكْمِ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ، الْحُكْمُ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَيْسَتْ مَذْكُورَةً فِي النُّصُوصِ إِلَّا فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ أَفْحَكْمُ الْجَهْلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠] كَلِمَةُ الْحُكْمِ وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنْ نَقُولَ: الْحُكْمُ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ.

هنا الْحُكْمُ هل هو موجودٌ على الواقعِ؟ الْحُكْمُ هذا أمرٌ، قَضِيَّةٌ كُليَّةٌ إذا أَنْزَلْتَهَا عَلَى الْوَقَاعِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ عِنْدَكَ حَاكِمًا بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، يَعْنِي مَا يَوْجَدُ شَيْءٌ فِي الْوَقَاعِ تَشُوفُ شَيْءٌ اسْمُهُ حُكْمٌ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لِأَبْدًا أَنْ تَجِدَ الْمَعْنَى الْإِضَافِيَّةَ، الصُّورَةَ الْإِضَافِيَّةَ فِي الْوَقَاعِ:

- فَسَتَجِدُ حَاكِمًا بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ.
- وَسَتَجِدُ مُتَحَاكِمًا إِلَى غيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ.
- وَسَتَجِدُ مُشَرَّرًا لِلقَوَانِينِ، نَفْسَ الْمُشَرِّعِ.
- وَسَتَجِدُ مُسْتَوْرِدًا لِلقَوَانِينِ.
- وَسَتَجِدُ دَوْلَةً تَحْكُمُ.

هَذِهِ خَمْسَةُ أَنْوَاعٍ، لَكِنَّ نَفْسَ الْحُكْمِ إِذَا نَزَلَتْهُ لِلوَقَاعِ وَجَاءَكَ هَذَا التَّفْصِيلُ. فَلِهَذَا مَنْ جَاءَ وَتَكَلَّمَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى الْحُكْمِ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لِأَبْدًا أَنْ يَقَعَ فِي خَلَلٍ وَيَكُونُ عِنْدَهُ بَعْضُ الصَّوَابِ، وَيَكُونُ عِنْدَهُ بَعْضُ الْخَطَأِ، لَكِنَّهُ إِذَا فَصَّلَ هَذَا التَّفْصِيلَ الْوَارِدَ فِي النُّصُوصِ فَإِنَّهُ تَسْتَبِينُ لَهُ الْمَسْأَلَةُ وَيَسْتَبِينُ لَهُ كَلَامُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهَا مِنَ السَّلَفِ وَمِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ.

وَلِهَذَا كَلَامُ الْجَدِّ رَحِمَهُ اللَّهُ سَمَاحَةَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ هُوَ الْكَلَامُ الَّذِي عَلَيْهِ أُمَّةُ الدَّعْوَةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، الْكَلَامُ الَّذِي قَرَّرَهُ إِمَامُ الدَّعْوَةِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَهُوَ الْكَلَامُ الَّذِي عَلَيْهِ أُمَّةُ الدَّعْوَةِ فِي

شرحهم لكتاب التوحيد هم على هذا النحو الذي ذكره سماحة الشيخ.

فتوى الشيخ عبد العزيز بن باز أو الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في صورة وهي صورة الحاكم الحاكم هو الذي جاء فيه قول الله جلّ وعلا: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٤، ٤٥، ٤٧].
ومن لم يحكم هذا من، هو الحاكم من؟ يعني من الكلام على حاكم هذا الذي فيه تفصيل، هل هو كُفْرٌ أَكْبَرٌ وَلَا كُفْرٌ أَصْغَرٌ؟

لكن هل ندخل هنا هذا في المتحاكم؟ لذلك لما تسأل واحدا ممن لا يفصل في المسألة طيب المتحاكم؟ إذا أرجع المتحاكم إلى الحكم، وأن الحكم بغير ما أنزل الله كفر قال المتحاكم يكفر، كما عند عدد من الجماعات التي غلت في هذه المسألة، في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله، فجعلوا المتحاكم يكفر، لأنه أدخله في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله، وهذا غلو وتجاوز للنصوص.

والواجب التفصيل، وما أحسن قول ابن القيم، رَحِمَهُ اللهُ، لما ذكر مسألة التعليل والقدر في التوبة، قال:

فَعَلَيْكَ بِالتَّفْصِيلِ وَالتَّبَيُّنِ فَالْـ
إِطْلَاقُ وَالْإِجْمَالُ دُونَ بَيَانِ
قَدْ أَفْسَدَا هَذَا الوجودَ.....

وهذا صحيح، فالواجب على طلبة العلم أن يبحثوا المسائل لا على وجه التقليد، نبحت بردها إلى النصوص، وهذا هو منهج أهل الحديث ومنهج أهل السنة.

فإذا نظرت للمتحاكم، وجدت أن فيه آية وهي قوله تعالى، في سورة النساء: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ [النساء: ٦٠] فالمتحاكم، جاءت مسألة الإرادة وهي الرغبة، يريد أن يتحاكم، له رغبة وله محبة، فهو يختار هذا الشيء ويريد، فهذا حكم آخر.

المبدل، المشرع جاء فيه قول الله جلّ وعلا: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [التوبة: ٣١] وحديث عدي بن حاتم المعروف، قال: يا رسول الله، ما عبدناهم، قال: «ألم يحلوا لكم الحرام فأحللتموه» ألم يحلوا لكم الحرام يعني شرعوا، «ألم يحرموا عليكم الحلال فحرمتموه»، قال: بلى يا رسول الله، قال: «فإنك عبدتهم» هذا تشريع، ولذلك جاء ذكر الربوبية، أربابا، لأنهم شرعوا والمشرع من هو؟ المشرع الرب الذي خلق والذي رزق والذي يعطي، هو

الَّذِي يُشْرَعُ فِي خَلْقِهِ مَا يَشَاءُ.

هَذَا هُنَا الْمُشْرَعُ لَهُ حُكْمٌ، لَكِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ هَلْ فِيهَا الْكَلَامُ عَنِ الْمُشْرَعِ أَصَالَةً وَلَا الْكَلَامُ فِيهَا عَنِ مُتَّبِعِ الْمُشْرَعِ؟ فَهَذَا الْكَلَامُ عَلَى الْمُشْرَعِ بَأَنَّهُمْ، بَأَنَّهُ رَبُّ، لِأَنَّهُ شَرَعَ فَأَطِيعَ وَأَمَّا أَوْلَاكَ ففِيهِمْ أَيْضًا تَفْصِيلٌ ذَكَرَهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ، رَحِمَهُ اللهُ، فِي شَرْحِ التَّيْسِيرِ، يَعْنِي مُطِيعُ الْمُشْرَعِ هَلْ يَكْفُرُ مُطْلَقًا أَوْ فِيهِ تَفْصِيلٌ؟ وَذَكَرَ فِيهِ التَّفْصِيلُ الْمُنَاسِبُ.

هَذَا الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ أَوْ الصُّورَةُ الرَّابِعَةُ، الْحَاكِمُ، يَعْنِي رَئِيسُ، أَوْ الْمُسْتَوْرَدُ لَهُذَا، مُسْتَوْرَدُ الْقَوَانِينِ، فِيهِ قَوَانِينٌ مَوْجُودَةٌ هُوَ اسْتَوْرَدَهَا، هَلْ اسْتِيرَادُ الْقَانُونِ هُنَا، هَلْ هُوَ كُفْرٌ مُطْلَقًا، وَلَا فِيهِ تَفْصِيلٌ؟ هَذَا الْكَلَامُ هُوَ الَّذِي جَاءَ فِي رِسَالَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، رَحِمَهُ اللهُ، فِي اسْتِيرَادِ الْقَوَانِينِ، لِذَلِكَ رِسَالَةٌ تَحْكِيمِ الْقَوَانِينِ، فَمَنْ جَعَلَهَا مُعَارِضَةً لِكَلَامِ الْمَشَايِخِ، هَذَا مَا فَهِمَ أَصْلَ الْمَسْأَلَةِ، كُلُّهُمْ مِنْ مَدْرَسَةِ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ مَدْرَسَةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَمَدْرَسَةُ أَتْبَاعِ السَّلَفِ، لَكِنَّ الصُّورَ مُخْتَلِفَةً، الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ، رَحِمَهُ اللهُ، كَانَ يَتَكَلَّمُ عَنِ صُورَةِ تَحْكِيمِ الْقَانُونِ بِاسْتِيرَادِ الْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ لِلْحُكْمِ بِهَا، وَلِذَلِكَ فِي صَدْرِ الرِّسَالَةِ، قَالَ، رَحِمَهُ اللهُ: (إِنَّ مِنَ الْكُفْرِ الْأَكْبَرِ الْمُسْتَبِينِ تَنْزِيلُ الْقَانُونِ اللَّعِينِ مَنْزِلَةً مَا نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، مُنَازَعَةً وَمُحَادَّةً.. إِلَى آخِرِ مَا قَالَ.

الْكَلَامُ عَلَى تَنْزِيلِ الْقَانُونِ مَنْزِلَةَ الشَّرِيعَةِ، هَذَا مَا فِي أَحَدٍ يَقُولُ: إِنَّهُ إِسْلَامٌ وَلَا إِيمَانٌ وَلَا إِنَّهُ فِسْقٌ هَذَا كُفْرٌ تَنْزِيلُ الْقَانُونِ مَنْزِلَةَ الشَّرِيعَةِ كُفْرٌ أَكْبَرٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، تَنْزِيلُ الْقَانُونِ مَنْزِلَةَ الشَّرِيعَةِ، يَقُولُ: هَذِهِ الشَّرِيعَةُ لَا نُرِيدُهَا، نُرِيدُ الْقَانُونَ يَحْكُمُ، لَا نُرِيدُ الشَّرِيعَةَ، الْقَانُونُ هُوَ الَّذِي يَحْكُمُ، لَا يَجْعَلُونَ لَهُ مَحَاكِمَ وَقُضَاةً وَأَمْرًا وَنَهْيًا وَمَلْفَاتٍ وَسِجَلَاتٍ، مِثْلَ مَا ذَكَرَ الشَّيْخُ فِي رِسَالَتِهِ، وَيَقُولُونَ لِلنَّاسِ: اتَّجِهُوا إِلَى هَذِهِ الْمَحَاكِمِ لِتَحْكُمَ بَيْنَكُمْ وَلَا حُكْمَ لِلشَّرِيعَةِ، هَذَا هُوَ التَّنْزِيلُ الَّذِي يَتَكَلَّمُ عَنْهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَكِنَّ نَأْيَ لِلْحَاكِمِ رَئِيسِ الدَّوْلَةِ، هَلْ هُوَ يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مُسْتَوْرَدٌ، أَوْ هُنَا يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ الرِّضَا مِنْ عَدَمِهِ؟ هُنَا يَتَكَلَّمُ الْمَشَايِخُ، هَلْ هُوَ رَاضٍ أَوْ غَيْرُ رَاضٍ.... إِلَى آخِرِهِ.

الدَّوْلَةُ نَفْسُهَا الَّتِي فِيهَا الْحُكْمُ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، هَلْ هِيَ تَكْفُرُ مُطْلَقًا أَوْ إِذَا كَانَ الْحُكْمُ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ فَاشِيًا غَالِبًا، أَوْ فِيهِ تَفْصِيلٌ؟ هَذَا أَيْضًا فِيهِ تَفْصِيلٌ.

وَأَنَا كَانَ بُوْدِي مِنْ زَمَنِ جَمْعِ رِسَالَةٍ فِي ذَلِكَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ مِنَ التَّفْصِيلِ، وَجَمْعُ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ،

لكن ما يسّر الله جلّ وعلا وأنت تأمل المسألة على هذا النحو، واجمع كلام أهل العلم، فإنك ستفهم كلام أهل العلم، وستنزل كل مسألة وكل صورة في أحكامها الشرعية من جهة الدليل ومن جهة تفصيل العلماء، وستجد أن المسألة متسقة على وفق الدليل، فتخرج فيها من غلو الغالين الذين يكفرون مطلقاً، ومن جفاء المتساهلين الذين لا يعتبرون هذه المسألة مسألة تكفير، كلها كُفراً أصغر، كلها متساهلون فيها، فستجد أن المسألة منضبطة على طريقة أهل العلم الراسخين في ذلك، جعلنا الله وإياكم ممن يتبع سبيلهم، آمين.

سؤال (١٠١): **خَرَجْنَا فِي حَجِّ هَذَا الْعَامِ مِنْ مَنَى مُتَعَجِّلِينَ قَبْلَ الْغُرُوبِ، ثُمَّ أَتَيْنَا مَكَّةَ وَطَفْنَا لِلْوَدَاعِ، ثُمَّ**

رَكِبْنَا أُجْرَةَ إِلَى الْمَطَارِ فَسَارَ بِنَا مِنْ وَسَطِ مَنَى عَلَى طَرِيقِهِ، فَمَا الْحُكْمُ فِي ذَلِكَ؟

الجواب: لا بأس، الذي يخرج من منى ينوي مفارقتها، يجمع عتاده، يذهب يودع فإنه لو مر بمنى وسبق أن نوى مفارقتها وأعد نفسه وخرج بأغراضه ومتاعه فإن رجوعه إلى منى لا يؤثر.

سؤال (١٠٢): **كَيْفَ تَكُونُ السُّنَّةُ فِي النَّزُولِ لِلسُّجُودِ، أَعْلَى الْيَدَيْنِ أَمْ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ؟**

الجواب: هذه المسألة المؤلفات فيها والرسائل، وحرب طاحنة فيها، وذكرت لكم فيما مضى أن الذي اختاره أن ينزل على الركبتين لا على اليدين، وأن الصعود، يعني القيام من السجود، يكون بالاعتماد على اليدين، لأن الحديث فيه اختلاف في مسألة نزل على الركبتين أم على اليدين، فوجب الرجوع إلى القدر المحكم منه، وهو النهي عن برك كبروك البعير، والبعير إذا برک فإنه يُقدّم رأسه وصدره إلى الأرض أولاً ويرفع مؤخرته بعد ذلك هي التي تأتي، فالهيئة هذه، هيئة البعير في الخور، هي التي يجتنبها، فإذا اجتنبها يكون غالباً بالنزول على الركبتين، نزلت على الركبتين وجذعك مستقيم فقد خالفت البعير في برك كبروكه، وإذا نزلت على يديك وأيضاً جذعك مستقيم فأيضاً خالفت البعير في بركه.

فمسألة هل ينزل بيديه أم ركبتيه؟ هذه نتيجة لمخالفة البعير في برك كبروكه، لأن الأدلة في السنة نهت عن مشابهة الحيوان في كل الصلاة، «لا تنقر نقر الغراب»، «لا تبسط يديك بسط الكلب»، «لا تقعي إقعاء الكلب» «لا تبرك برك البعير»، فهذه الحيوان هيئة منكرة مكروهة فلذلك لا يكون المصلي في صلاته الشريفة يماثل الحيوان، فإذا خالفت الحيوان في الهيئة العامة حصل ذلك وحققت السنة.

سؤال (١٠٣): ما حُكْمُ الْقِيَامِ لِلسَّلَامِ؟ وما توجيهُ الأحاديث، أحاديث النَّهْيِ؟

الجواب: الْقِيَامُ، لِأَنَّكَ دَلَّتِ النُّصُوصُ عَلَى أَنَّ الْقِيَامَ مِنْهُ مَنَهِيٌّ عَنْهُ، وَمِنْهُ مَا ذُوْنُ فِيهِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُفْصَلَ فِي ذَلِكَ عَلَى أَنَّ النُّصُوصَ جَاءَتْ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْحَاءٍ:

الأوَّلُ الْقِيَامُ عَلَى الْجَالِسِ، وَهَذَا مُحَرَّمٌ فِيهِ تَشْبُهٌ بِالْفَرَسِ، وَقَدْ جَاءَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا اعْتَزَلَ، أَوْ لَمَّا جُحِشَتْ سَاقُهُ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَكَانَ فِي عِلْيَةٍ لَهُ جَاءَهُ عَدَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فَصَلُّوا مَعَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَقَامُوا عَلَيْهِ، يَعْنِي هُوَ جَالِسٌ، صَلَّى بِهِمْ جَالِسًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لِأَنَّهُ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ، وَهُمْ كَانُوا وَرَاءَهُ قِيَامًا فَقَالَ لَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ: « كِدْتُمْ أَنْ تَفْعَلُوا آتِنَا فِعْلَ فَارِسٍ وَالرُّومِ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ » إِلَى أَنْ قَالَ: « فَإِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ ».

فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ الْقِيَامَ عَلَى الْجَالِسِ مُحَرَّمٌ، وَصِفَتُهُ أَنْ يَكُونَ الْغَرَضُ هُوَ تَعْظِيمُ الْجَالِسِ بِالْقِيَامِ عَلَيْهِ دَائِمًا، يَعْنِي وَهُوَ جَالِسٌ يَقُومُ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ الْأَنْحَاءِ، يَعْنِي دَائِمًا يَتَّخِذُ جَمَاعَةً يَقُومُونَ عَلَيْهِ، هَذَا مُحَرَّمٌ، وَيُسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ الْحَالَاتُ الَّتِي فِيهَا مَصْلَحَةٌ فِي الْقِيَامِ، عِنْدَ وُرُودِ رُسُلِ الْعَدُوِّ مَثَلًا أَوْ رُسُلِ الْكُفَّارِ أَوْ لِإِظْهَارِ مَهَابَةٍ نَافِعَةٍ فِي كِبَتِ الْأَعْدَاءِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، كَمَا فَعَلَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، لَمَّا كَانَ صُلْحَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَأَتَاهُ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا قَائِمًا عَلَيْهِ بَعْضُ الصَّحَابَةِ، قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي فَوَائِدِ الْغَزْوَةِ: أَنَّهُ يَجُوزُ الْقِيَامُ عَلَيْهِ عِنْدَ قُدُومِ رُسُلِ الْكُفَّارِ أَوْ نَحْوِ هَذِهِ الصُّورَةِ.

الْحَالَةُ الثَّانِيَّةُ: أَنْ يَكُونَ الْقِيَامُ لَهُ، وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي جَاءَ فِيهَا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرَّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » وَصَحَّ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أَنَّهُ كَانَ دَخَلَ عَلَى الصَّحَابَةِ لَمْ يَكُونُوا يَقُومُونَ لَهُ لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَّتِهِ لِذَلِكَ، هَذَا قِيَامٌ لَهُ، قِيَامٌ حَتَّى يَجْلِسَ ثُمَّ هُمْ يَجْلِسُونَ، هَذِهِ بَسَ فِتْرَةٌ الْمُرُورِ، يَقُومُونَ لَهُ فَإِذَا جَلَسَ جَلَسُوا، هُوَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يَكْرَهُ ذَلِكَ.

لِهَذَا كَانَ لَمْ يَكُونُوا يَقُومُونَ لَهُ مَعَ مَحَبَّتِهِمْ لَهُ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَتَعْظِيمِهِمْ لَهُ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَّتِهِ لِذَلِكَ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، هَذَا الْقِيَامُ لَهُ.

الْقِيَامُ لَهُ اخْتَلَفَ فِيهِ الْعُلَمَاءُ عَلَى عِدَّةِ أَقْوَالٍ، أَشْهَرُهَا قَوْلَانِ:

القَوْلُ الأوَّلُ: أَنَّهُ يَحْرُمُ الْقِيَامُ لِلْقَادِمِ، وَهُوَ صِفَتُهُ مَا ذَكَرْتَهُ لَكَ مِنْ أَنَّهُ قِيَامٌ حَتَّى يَمُرَّ، بَسَ، لَيْسَ الْغَرَضُ التَّسْلِيمُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ الْغَرَضُ أَخْذُ شَيْءٍ مِنْهُ أَوْ إِمْكَانِيَّةٌ مُنَاوَلَةٌ أَمْرٍ، يُنَاوِلُهُ شَيْئًا أَوْ يُكْرِهُهُ أَوْ يُجْلِسُهُ، إِنَّمَا إِذَا

دَخَلَ يَقُومُونَ لَهُ، فَقَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُمْ الْأَكْثَرُونَ، إِنَّ هَذَا مِنْهُيٌّ عَنْهُ وَمَكْرُوهٌ كَرَاهَةٌ التَّحْرِيمِ، لِدَلَالَةِ الْحَدِيثِ عَلَيْهِ، وَنَهْيِهِ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، عَنْ ذَلِكَ.

الْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ هَذَا فِيهِ تَفْصِيلٌ، وَتَفْصِيلُهُ مَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ وَابْنُ تَيْمِيَّةَ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْ أَنَّ الْقِيَامَ لِلْقَادِمِ احْتِرَامًا لَهُ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مُحَرَّمًا وَقَدْ يَكُونُ مَكْرُوهًا، وَقَدْ يَكُونُ مُبَاحًا، وَيَكُونُ مُبَاحًا إِذَا كَانَ الْقَادِمُ مِنْ أَهْلِ الْمَرْيَةِ وَالْفَضْلِ الدِّينِيِّ، بِأَنْ يُقَامَ لَهُ احْتِرَامًا لَا تَعْظِيمًا لَهُ تَعْظِيمَ الْمَهَابَةِ وَالْخَوْفِ، وَإِنَّمَا احْتِرَامًا لَهُ.

وَالْحَالَةُ الثَّانِيَةُ، يَعْنِي مِنَ الْجَوَازِ مِنَ الْإِبَاحَةِ، أَنْ يَكُونَ النَّاسُ اعْتَادُوا الْقِيَامَ لِلدَّخْلِ، فَإِذَا تَرَكَ الْقِيَامَ أَفْضَى إِلَى مَفْسَدَةٍ وَشَيْءٍ فِي النَّفْسِ وَفَسَادٍ فِي ذَاتِ الْبَيْنِ، قَالُوا: وَالشَّرِيعَةُ جَاءَتْ بِتَحْصِيلِ الْإِصْلَاحِ لِدَاتِ الْبَيْنِ وَدَفَعَ مَا يَأْتِي لِلنَّفْسِ مِنْ شُرُورِ الشَّيْطَانِ وَتَسْوِيلِهِ.

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَإِذَا اعْتَادَ النَّاسُ الْقِيَامَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ إِذَا دَخَلَ الدَّخِلُ فَإِنَّ هَذَا يَجُوزُ عَلَى اعْتِبَارِ أَنَّهُ عَادَةٌ لَا مِنْ جِهَةِ التَّعْظِيمِ، لِأَنَّ النَّهْيَ عَنْهُ كَانَ عَلَى جِهَةِ التَّعْظِيمِ، وَهَذَا أَلْفٌ فِيهِ النَّوَوِيُّ الرَّسَالَةَ الْمَعْرُوفَةَ الَّتِي سَمَّاهَا، أَوْ يَعْنِي مَعْنَاهَا: «إِبَاحَةُ الْقِيَامِ لِدَوِي الْمَرْيَةِ وَالْفَضْلِ وَالْعِلْمِ وَالْإِكْرَامِ»، أَوْ شَيْءٌ مِنْ هَذَا وَهِيَ رِسَالَةٌ مَطْبُوعَةٌ، وَكَانَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللهُ، يَمِيلُ إِلَى التَّفْصِيلِ فِي ذَلِكَ.

وَيَقُولُ أَظْهَرَ مِنْ هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ أَنَّهُ الْمَنْعُ وَهُوَ فِي حَقِّ الْقَادِمِ الَّذِي يَجِدُ فِي نَفْسِهِ أَنَّ النَّاسَ لَمْ يَقُومُوا لَهُ أَشَدَّ لِأَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْ هَذَا، لِأَنَّ الْحَدِيثَ فِي حَقِّ الْقَادِمِ أَشَدُّ؛ «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرَّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» فَإِذَا كَانَ هُوَ إِذَا أَتَى يُحِبُّ أَنْ يَقُومَ لَهُ النَّاسُ تَعْظِيمًا لَهُ وَإِجْلَالًا لَهُ، فَإِنَّ هَذَا قَدْ يَدْخُلُ فِي الْكَبِيرَةِ لِأَنَّهُ تُوَعِّدُ عَلَيْهِ بِالنَّارِ، وَأَمَّا فِي حَقِّ الْقَائِمِ فَنَقُولُ أَنَّهُ مِنْهُيٌّ عَنْهُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ فِي حَقِّهِ، أَوْ لَا يَجُوزُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْأَحَادِيثَ، أَحَادِيثَ النَّهْيِ...، إِلَّا إِذَا كَانَ ثَمَّ ضَرُورَةٌ وَكَانَ عَدَمُ قِيَامِهِ يُفْضِي إِلَى مَفْسَدَةٍ، فَدَرَأُ الْمَفَاسِدِ مُقَدَّمٌ عَلَى جَلْبِ الْمَصَالِحِ، وَالضَّرُورَاتُ تُبِيحُ بَعْضَ الْمَحْظُورَاتِ.

الْحَالَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي النُّصُوصِ الْقِيَامِ إِلَى الشَّخْصِ، الْقِيَامُ إِلَيْهِ وَهَذَا مُبَاحٌ بَلْ مُسْتَحَبٌّ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَمَرَ الْأَنْصَارَ أَنْ يَقُومُوا إِلَى سَيِّدِهِمْ، فَلَمَّا أَتَى وَنَزَلَ مِنْ فَرَسِهِ، سَعَدُ، قَالَ لَهُمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدُكُمْ» وَكَعْبُ بْنُ مَالِكٍ لَمَّا نَزَلَتْ تَوْبَتُهُ، وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ أَحَدُ الصَّحَابَةِ: فُقِمْتُ إِلَيْهِ، فَالْقِيَامُ إِلَى الْقَادِمِ لِلسَّلَامِ عَلَيْهِ أَوْ لِإِكْرَامِهِ أَوْ لِلْحَدِيثِ مَعَهُ، فَإِنَّ هَذَا مَشْرُوعٌ، فَإِذَا كَانَ بِيَأْتِي يُسَلِّمُ عَلَيْكَ، مَا

تُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَأَنْتَ جَالِسٌ إِذَا يُصَافِحُكَ، أَمَّا إِذَا كَانَ السَّلَامُ سَلَامًا بَدُونِ مُصَافِحَةٍ فَهَذَا لَا يُقَامُ لِأَنَّهُ يَكُونُ الصُّورَةَ صُورَةَ قِيَامٍ لَهُ أَمَّا إِذَا كَانَ سَيُصَافِحُكَ فَإِنَّهُ هُنَا، لَا بِأَسْ أَنْ تَقُومَ إِلَيْهِ، لِأَنَّ هُنَا قِيَامٌ إِلَيْهِ لَا قِيَامٌ لَهُ قِيَامٌ إِلَيْهِ لِتَلَقِّيهِ لِلسَّلَامِ عَلَيْهِ لِلتَّرْحِيبِ بِهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

نَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يُؤَفِّقَنَا وَإِيَّاكُمْ لِمَا فِيهِ رِضَاهُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

الدَّرْسُ الرَّابِعُ عَشْرُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السَّبْتُ فِي ١٠ / ١ / ١٤٢١ هـ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدَاهِ.

أَمَّا بَعْدُ، فَتُجِيبُ عَنْ بَعْضِ الْأَسْئَلَةِ بَيْنَ يَدَيِ هَذَا الدَّرْسِ.

[الأسئلة]

سؤال (١٠٤): قَالَ: إِذَا وُفِّقَ يَوْمٌ عَرَفَةَ، إِذَا وُفِّقَ يَوْمٌ عَرَفَةَ جُمُعَةً أَوْ عَاشُورَاءَ جُمُعَةً، فَهَلْ

يَصِحُّ إِفْرَادُهُ بِصَوْمٍ؟

الجواب: نعم، إذا وُفِّقَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ أَوْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَإِنَّ إِفْرَادَهُ بِصَوْمٍ لَا بِأَسَبٍ بِهِ، لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الصِّيَامِ لَيْسَ هُوَ صَوْمُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ أَنْ يُصَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ، أَوْ أَنْ يُصَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَإِذَا كَانَ الْمَقْصُودُ صِيَامَ عَرَفَةَ أَوْ صِيَامَ عَاشُورَاءَ، فَإِنَّ الَّذِي صَامَ سَيَصُومُهُ، سَوَاءً أَوْفَقَ الْجُمُعَةَ أَمْ وُفِّقَ السَّبْتَ أَوْ وُفِّقَ غَيْرَهُمَا مِنَ الْأَيَّامِ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُفْرِدَ الْجُمُعَةَ بِصَوْمٍ فِي غَيْرِ مَا حَدِيثٍ، كَقَوْلِهِ لَمَّا دَخَلَ عَلَى إِحْدَى أَزْوَاجِهِ وَكَانَتْ صَائِمَةً يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَالَ: «أَصُمْتِي أَمْسِ»، قَالَتْ: لَا، قَالَ: «أَتَصُومِينَ غَدًا؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «فَأُفْطِرِي إِذَا».

وَأَيْضًا قَوْلُهُ فِيمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ تَصُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ»، وَهَذَا فِيهِ النَّهْيُ عَنْ تَخْصِيصِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ، وَهَذَا النَّهْيُ عَلَى الْكِرَاهَةِ عِنْدَ جَمَاهِيرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْيَوْمَ الَّذِي يَحْرُمُ صِيَامُهُ مُطْلَقًا لَا يُبَاحُ صِيَامُهُ بِإِضَافَةِ يَوْمٍ قَبْلَهُ أَوْ يَوْمٍ بَعْدَهُ كَيَوْمِ الْعِيدِ؛ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ صِيَامُهُ مُطْلَقًا، وَذَلِكَ لَا يُبَاحُ صِيَامُهُ إِذَا أُضِيفَ إِلَيْهِ يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ. وَهَذَا إِذَا كَانَ مَقْصُودُهُ صِيَامَ عَرَفَةَ أَوْ صِيَامَ عَاشُورَاءَ، فَإِنَّ صَوْمَهُ صَاحِبٌ وَلَا كِرَاهَةَ فِي ذَلِكَ، لِأَنَّهُ لَمْ يُرَدَّ تَخْصِيصَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ.

وَكَذَلِكَ تَخْصِيصُ يَوْمِ السَّبْتِ بِصِيَامٍ مَكْرُوهٌ كَكِرَاهَةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّهُ إِذَا صَامَ يَوْمَ السَّبْتِ مُخَصِّصًا لَهُ الصِّيَامَ فَإِنَّ هَذَا مِنْهُنَّيٌّ عَنْهُ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِيمَا جَاءَ فِي السُّنَنِ مِنْ حَدِيثِ الصَّمَاءِ، الْحَدِيثِ الْمَعْرُوفِ قَالَ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ أَنْ يَجِدَ أَحَدُكُمْ لِحَاءَ شَجَرَةٍ،

فَلْيَطْعَمَ»، أو كما قال عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فقوله: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ» حَمَلَهُ جَمَاهِيرُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى كَرَاهَةِ إِفْرَادِ يَوْمِ

السَّبْتِ بِالصِّيَامِ:

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ هَذَا النَّهْيَ مَنْسُوخٌ كَمَا قَالَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ. وَذَهَبَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ، وَيَوْمِيءُ إِلَيْهِ

كَلَامُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ إِفْرَادَ يَوْمِ السَّبْتِ بِالصِّيَامِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ يَعْنِي النَّهْيُ عَلَى سَبِيلِ

التَّحْرِيمِ، وَعَدَمُ الْإِفْرَادِ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ، فَلَا يَجُوزُ إِفْرَادُهُ بِالصِّيَامِ مُطْلَقًا سِوَاءَ أَوْافَقَ يَوْمَ عَرَفَةَ أَوْ يَوْمَ

عَاشُورَاءَ أَوْ لَمْ يُوَافِقْ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ، وَلَا يُبَاحُ عِنْدَهُمُ الصِّيَامُ بِإِضَافَةِ يَوْمٍ قَبْلَهُ أَوْ بِإِضَافَةِ يَوْمٍ بَعْدَهُ.

وَالْقَوْلُ الصَّحِيحُ فِي ذَلِكَ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَنَصَّ عَلَيْهِ الْأَئِمَّةُ فِي شُرُوحِ الْأَحَادِيثِ وَفِي

كُتُبِ الْفِقْهِ مِنْ أَنَّ النَّهْيَ عَنِ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ هُوَ مِنْ جِنْسِ النَّهْيِ عَنِ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَإِنَّهُ لَا يُصَامُ يَوْمَ

السَّبْتِ لِأَنَّهُ عِيدُ الْيَهُودِ، لَا يُفْرَدُ وَيُخَصَّصُ بِالصِّيَامِ، كَمَا لَا يُصَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِأَنَّهُ عِيدٌ لِلْمُسْلِمِينَ،

وَالْيَهُودُ يَصُومُونَ يَوْمَ السَّبْتِ تَعْظِيمًا لَهُ، وَالْمُسْلِمُونَ فِي يَوْمِ عِيدِهِمْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَصُومُوا

فَإِنَّهُمْ لَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، لِأَنَّهُ يَوْمٌ عِيدِهِمْ.

وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ فِي يَوْمِ السَّبْتِ، عَلَى قَوْلِ جَمَاهِيرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَنَّهُ إِذَا وَافَقَ يَوْمَ عَرَفَةَ يَوْمَ السَّبْتِ فَإِنَّهُ

لَا بِأَسَ بِصِيَامِهِ، أَوْ وَافَقَ يَوْمَ السَّبْتِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَلَا بِأَسَ بِصِيَامِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْصِدِ التَّقَرُّبَ بِصِيَامِ يَوْمِ

السَّبْتِ، وَإِنَّمَا قَصَدَ عَاشُورَاءَ وَوَقَعَ السَّبْتُ اتِّفَاقًا، وَكَذَلِكَ لَوْ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا فَوَافَقَ يَوْمَ

الْجُمُعَةِ أَوْ وَافَقَ يَوْمَ السَّبْتِ فَإِنَّهُ يَعْنِي صَامَ الْأَرْبَعَاءِ ثُمَّ صَارَ الْجُمُعَةُ ثُمَّ صَامَ الْأَحَدَ، أَوْ وَافَقَ يَوْمَ السَّبْتِ

فَصَامَ الْخَمِيسَ ثُمَّ صَامَ السَّبْتَ ثُمَّ صَامَ الْاِثْنَيْنِ فَلَا بِأَسَ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ وَقَعَ فِي صِيَامِ يَوْمِهِ، وَلَمْ يُخَصَّصْ

هَذَا الْيَوْمَ بِصِيَامِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَجْرِي مَعَ الْقَوَاعِدِ وَيَتَّفِقُ بِهِ النَّظَرُ فِي الْأَدِلَّةِ.

سؤال (١٠٥): كَيْفَ نَفَهَمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُحُثُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى صِيَامِ دَاوُدَ وَلَمْ

يَصُومَهُ هُوَ مَعَ كَوْنِهِ أَفْضَلَ الصِّيَامِ؟

الجواب: هَذَا لِأَجْلِ قُوَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، لَقَدْ كَانَ شَابًّا قَوِيًّا، وَكَانَ يُحِبُّ كَثْرَةَ الصِّيَامِ،

فَأرْشَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَفْضَلِ الصِّيَامِ وَهُوَ صِيَامُ دَاوُدَ، أَنْ يَصُومَ يَوْمًا وَيُفْطِرَ يَوْمًا.

سؤال (١٠٦): **صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَطْ لَا يَصُومُ يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ؟**

الجواب: إذا صامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَطْ فَقَدْ حَصَلَ فَضْلُ الصَّيَامِ، وَهُوَ أَنَّهُ يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَةَ وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَصُمْ إِلَّا يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَطْ، وَلَمَّا كَانَتِ السَّنَةُ الْأَخِيرَةُ الْعَامِ الْأَخِيرُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَيْنُ عِشْتُ إِلَيَّ قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ»، كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»، يَعْنِي مَعَ الْعَاشِرِ، وَلِهَذَا اسْتَحَبَّ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنْ يَصُومَ التَّاسِعَ مَعَ الْعَاشِرِ، يَعْنِي أَنْ يَصُومَ الْعَاشِرَ وَيَسْبِقَ ذَلِكَ بِصِيَامِ التَّاسِعِ.

وآخَرُونَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: يَصُومُ يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ.

وآخَرُونَ قَالُوا: يَصُومُ يَوْمًا قَبْلَهُ وَيَوْمًا بَعْدَهُ.

وَهَذَا لِأَجْلِ اخْتِلَافِهِمْ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي فِي السُّنَنِ، وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْحَدِيثِ: «صُمُّ يَوْمًا قَبْلَهُ وَيَوْمًا بَعْدَهُ» فَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى هَذَا وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى هَذَا، لَكِنَّ ظَاهِرَ السُّنَنِ الظَّاهِرَةَ أَنَّهُ يَصُومُ الْعَاشِرَ فَقَطْ، فَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ مَقْدِرَةٌ كَانَ الْأَفْضَلُ فِي حَقِّهِ أَنْ يَصُومَ التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ جَمِيعًا، مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَصُومَ التَّاسِعَ فَإِنَّهُ آخِرُ الْمَرَاتِبِ أَنْ يُضَيَّفَ إِلَى يَوْمِ عَاشُورَاءَ يَوْمًا بَعْدَهُ.

سؤال (١٠٧): **ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ فِي الْبُيُوعِ الْمَنْهِيَّةِ عَنْهَا الْبَيْعَ بَعْدَ نِدَاءِ الْجُمُعَةِ الثَّانِي لِمَنْ تَصَحُّ مِنْهُ، فَهَلْ**

مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الْبَيْعَ لَمْ يَقَعْ وَالْبَائِعَانِ كُلُّهُمَا يَسْتَرِدُّ مَالَهُ؟

الجواب: نعم، هَذَا يَعْنِي إِنْ وَقَعَ الْبَيْعُ فَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ إِنْ شَرَعًا الْبَيْعَ، وَقَعَ غَيْرَ صَحِيحٍ شَرَعًا، وَهَذِهِ يَنْبَغِي التَّيْبِيهُ عَلَيْهَا فِي الَّذِينَ يَبِيعُونَ خَاصَّةً السُّوَاكَ عِنْدَ الْمَسَاجِدِ، وَقَدْ لَاحَظْتُ ذَلِكَ مِرَارًا وَبَعْضَ الْأَحْيَانِ، وَهِيَ قَلَّةٌ، رُبَّمَا خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَانظُرْ إِلَى أَنَّهُ يَبِيعُ، يَبِيعُ بَعْدَ النَّدَاءِ الثَّانِي، وَهَذَا لَا يَجُوزُ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ الْبَيْعُ لَا لِحَقِيرِ الْأُمُورِ وَلَا لِكَبِيرِهَا، فَإِنَّ قَوْلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩] يَعْنِي النَّدَاءَ الثَّانِي، ﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ يَعْنِي اتْرُكُوا الْبَيْعَ، فَالْبَيْعُ فِي هَذَا الْوَقْتِ مَنْهِيٌّ عَنْهُ.

وَالرَّاجِحُ أَنَّ هَذَا يَقْتَضِي الْفَسَادَ لِأَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى الْوَقْتِ وَدُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ يَمْنَعُ الْبَيْعَ وَيَنْهِي اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَنِ الْبَيْعِ وَالنَّهْيُ يَقْتَضِي الْفَسَادَ فِي ذَلِكَ فَلَا يَصِحُّ الْبَيْعُ بَعْدَ أَذَانِ الْجُمُعَةِ فَتُبْهَوْنَ وَتَحْرِصُونَ عَلَى الَّذِينَ يَبِيعُونَ السُّوَاكَ فِي أَنَّهُمْ لَا يَبِيعُونَ بَعْدَ النَّدَاءِ، بَعْدَ النَّدَاءِ تَأْمُرُهُ اتْرُكُوا الْبَيْعَ، يَعْنِي يُضْفُ خِيَشَتَهُ وَإِلَّا،

يعني لو أمرته بقوة، لأنه لا يجوز هذا منكرًا والمؤذن يؤذن، بعضهم قد يستمر الخطيب يخطب.

سؤال (١٠٨): ما حكم البيع بعد أذان الفرائض غير الجمعة؟ ومتى يتسلط النهي عن البيع من أجل

الفریضة؟

الجواب: الفرائض غير الجمعة ليست كالجمعة في اقتضاء النهي للفساد، لأن النهي جاء لأذان الجمعة، ولكن ينهي عنه، ينهي عن البيع بعد أذان الفرائض في أيام الأسبوع لأجل أن يستعد الناس للصلاة، وأن يذهبوا إليها وهذا هو الذي عملته أئمة الدعوة من وقت أول الدولة السعودية الأولى إلى وقتنا الحاضر في أنه بعد الأذان، أذان الصلوات المفروضة غير الجمعة ينهي عن البيع لكن لو وقع البيع، البيع صحيح، لأنه ليس ملحقًا بالبيع وقت الجمعة؛ لأنه غير منصوص عليه.

سؤال (١٠٩): ما حكم التأمين على دعاء المسجل؟ وهل المصحف يحرق إذا خشي عليه من التلف

والضیاع؟

الجواب: أمّا الأول: فيحتاج إلى نظرٍ لعليّ أُجيب إن شاء الله عليه في وقتٍ لاحقٍ.

والمصحف إذا خشي عليه من التلف والضیاع لأجل أنه تمزقت أوراقه أو لأنه ليس ثم مكان يلقى به، يحفظ فيه أو نحو ذلك، فإنه إما أن يحرق وإما أن يدفن في أرضٍ طاهرة ورمل، بحيث لا تصل إليه الأيدي لئلا تمتهنه، وهذا دخل في عموم قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمَ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى

القلوب ﴿٣٢﴾ [الحج].

والنبي ﷺ نهى أن يؤخذ المصحف إلى أرض العدو، ونهى أن يسافر بالمصحف إلى أرض العدو مخافة أن تناله أيديهم، كما رواه مسلم في الصحيح، ولهذا فإنه يجب العناية بالمصاحف ولا تمتهن وامتھانها يكون بعدة أنحاء، لكن أنبه طلبة العلم على أن من امتھانها الشائع أن تجعل في أي مكان على كتب بين مجلات، وأن لا تحفظ في مكان يلقى بها، والواجب أن المصحف يعظم وأن لا يجعل كهيئة غيره من الكتب، فهو كتاب الله جلّ وعلا الذي يتضمن كلامه، فيجب أن يحترم غاية الاحترام، وأن يعظم وأن لا يجعل في أي مكان، يجعل الإنسان في بيته مكاناً مرتفعاً يحفظ فيه المصاحف بحيث لا تصل إليه أيدي الأطفال وأيادي الناس، وهذا يلقيه يمناً وهذا يلقيه يسراً، وأن يرفع المصحف ويعلم أهل بيته العناية والاهتمام بالمصاحف، وهذا من خير ما يعمل.

ولهذا استدَلَّ العُلَمَاءُ على وُجوبِ تَعْظِيمِ المُصْحَفِ واحْتِرَامِهِ وعلى تَحْرِيمِ امْتِهَانِهِ بَعْدَةَ أدَلَّتِهِ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ذَلِكُمْ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ [الحج: ٣٢]، و(شَعَائِرُ اللَّهِ) جَمْعُ شَعِيرَةٍ وَهُوَ كُلُّ أَمْرٍ أَوْ شَيْءٍ أَشْعَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِتَعْظِيمِهِ أَوْ بِمَكَانَتِهِ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ سَمَاحَةُ الشَّيْخِ الجَدِّ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

بقوله: ﴿ ذَلِكُمْ وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾ [الحج: ٣٠] وقد كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ صُنْدُوقٌ مَجْعُولٌ بِجَوَارِ أَحَدِ أَسْطُوَانَاتِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُقَالُ لَهُ: صُنْدُوقُ الْمُصْحَفِ، تُجْمَعُ فِيهِ الأَوْرَاقُ وَالصُّحُفُ الَّتِي يُكْتَبُ فِيهَا الوَحْيُ بَعْدَ نُزُولِهِ، تَعْظِيمًا لِلْمُصْحَفِ، وَسُمِّيَتْ الأَسْطُوَانَةُ، يَعْنِي العَمُودَ الَّذِي بِجَوَارِهِ سُمِّيَ بِاسْمِهِ فَقِيلَ: اسْطُوَانَةُ الْمُصْحَفِ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ إِلَى الْآنِ. المَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ المُصْحَفُ كَلَامُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَوَجِبَ تَعْظِيمُهُ وَوَجِبَ أَنْ لَا يُمْتَهَنَ، وَالْحَظُّ الفَرْقَ مَا بَيْنَ امْتِهَانِ المُصْحَفِ وَمَا بَيْنَ إِهَانَتِهِ:

أَمَّا امْتِهَانُهُ فَلَا يَجُوزُ وَمُحْرَمٌ.

وَأَمَّا إِهَانَتُهُ المُصْحَفِ فَكُفْرٌ.

أحيانًا قَدْ يُعْبَرُ يُقَالُ: هَذَا شَيْءٌ فِيهِ إِهَانَةٌ لِلْمُصْحَفِ، وَهُوَ امْتِهَانٌ لَا يَدْخُلُ فِي حُكْمِ الإِهَانَةِ، فَيَنْبَغِي أَنْ تُفَرَّقَ مَا بَيْنَ مَا فِيهِ امْتِهَانٌ، وَمَا فِيهِ إِهَانَةٌ، وَالفَرْقُ مَوْجُودٌ، فِيمَا ذَكَرْتُ فِي تَعْرِيفِ الامْتِهَانِ، وَكَذَلِكَ فِي كُتُبِ الفُقَهَاءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

سؤال (١١٠): نَرَجُو التَّوَضُّيْحَ فِي أَشْعَارِ العَرَبِ الَّتِي تَكُونُ فِي أَلْفَظِهَا ذِكْرُ لَفْظَةِ الدَّهْرِ هَلْ كُلُّهَا تَحْتَ

النَّهْيِ؟

الجواب: تَحْتَاجُ إِلَى مِثَالٍ.

سؤال (١١١): هَلْ هُنَاكَ شَيْءٌ مِنَ الحَرَجِ فِيمَنْ يَدْعُ أَثَرَ السُّجُودِ الَّذِي فِي جَبْهَتِهِ؟ أَوْ هَلْ هُنَاكَ خَدَشٌ

لِلإِخْلَاصِ؟

الجواب: إِذَا كَانَ أَثَرُ السُّجُودِ فِي جَبْهَتِهِ ظَاهِرَةً عَادَةً، فَإِنَّهُ لَا يَلْزَمُهُ إِخْفَاؤُهُ: ﴿ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ

السُّجُودِ ﴾ [الفتح: ٢٩] كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لَكِنْ إِذَا كَانَ مِنْ عَادَةِ النَّاسِ أَنْ لَا يُظْهِرُوا بَعْضَ الجَبْهَةِ، وَهُوَ لَمَّا ظَهَرَ أَثَرُ السُّجُودِ أَظْهَرَ وَأَخْرَجَ مَثَلًا الطَّاقِيَّةَ أَوْ أَخْرَجَ العِمَامَةَ أَوْ مَا أَشْبَهَ

ذلك، فهذا قد يضرُّ بالإخلاصِ في حَقِّه بحَسَبِ قَصْدِهِ، وَنِيَّتِهِ في ذلك.

سؤال (١١٢): **رُؤْيَةُ هَيْلَالِ مُحَرَّمٍ مُرْتَفِعًا، فَهَلْ يُحْتَاطُ لَذَلِكَ بِصَوْمِ يَوْمِ الْخَمِيسِ مَعَ الْجُمُعَةِ وَالسَّبْتِ**

لِيَضْمَنَ بِذَلِكَ إِدْرَاكَ عَاشُورَاءِ؟

الجواب: لا، لا يحتاطُ لذلك وقد عرَفْتُم فتوى المشايخ في أنه، في أنَّ الصَّيَامَ يَكُونُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالسَّبْتِ، يَعْنِي التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ، وَالِاحْتِيَاظُ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ غَيْرُ مَشْرُوعٍ.

سؤال (١١٣): **مَا حُكْمُ اسْتِجَارِ السَّيَّارَةِ لِلْوُصُولِ لِلْجُمُعَةِ؟**

الجواب: لا، لا يَدْخُلُ فِي النَّهْيِ عَنِ الْبَيْعِ، لِلْوُصُولِ لِلْجُمُعَةِ لَيْسَتْ مُطْلَقَ الْإِجَارَةِ؛ لِأَنَّ مُطْلَقَ الْإِجَارَةِ بَيْعٌ، لِأَنَّ الْإِجَارَةَ الْمُطْلَقَةَ - أَحْسَنُ - بَيْعٌ، أَمَّا الْوُصُولُ لِلْجُمُعَةِ فَهَذَا يَدْخُلُ فِي أَنَّ الْوَسَائِلَ لَهَا أَحْكَامُ الْمَقَاصِدِ.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَأَسْكَنَهُ فَسِيحَ جَنَاتِهِ:

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: جُحُودُ الْقَدْرِ.

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: الْاِحْتِجَاجُ عَلَى اللهِ بِهِ.

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: مُعَارَضَةُ شَرْعِ اللهِ بِقَدْرِهِ.

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: مَسَبَّةُ الدَّهْرِ كَقَوْلِهِمْ: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤].

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهَدَاهُ.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَمِنْ مَسَائِلِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْأُمِّيِّينَ وَالْكِتَابِيِّينَ، مَسْأَلَةُ الْقَدْرِ، وَالْقَدْرُ هُوَ سِرُّ اللهِ جَلَّ وَعَلَا فِي خَلْقِهِ، وَكَانَ لِلْمُشْرِكِينَ وَلِلْكَفَّارِ اعْتِقَادَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ فِي الْقَدْرِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَجْحَدُ الْقَدْرَ أَصْلًا وَيَنْفِيهِ.

ولهذا ذَكَرَ إِمَامُ الدَّعْوَةِ رَحِمَهُ اللهُ، الْمَسْأَلَةَ الثَّلَاثَةَ وَالْأَرْبَعِينَ فَقَالَ: (جُحُودُ الْقَدْرِ)، لِأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مَنْ يَنْفِي الْقَدْرَ أَصْلًا، وَيَقُولُونَ: إِنَّمَا يُهْلِكُنَا الدَّهْرُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْقَدْرِ تَارَةً، وَيَنْفِيهِ تَارَةً، وَإِذَا آمَنَ بِهِ أَوْ يَعْنِي صَدَقَ وَأَقْرَبَ بِالْقَدْرِ فَإِنَّهُ يَحْتَجُّ بِقَدْرِ اللهِ عَلَى اللهِ فِي مَسَائِلَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعَارِضُ شَرْعَ اللهِ الَّذِي أَنْزَلَهُ بِقَدْرِهِ الَّذِي أَمْضَاهُ فِي خَلْقِهِ.

وهذه الفئات الثلاث موجودة، وقد أخبر الله جَلَّ وَعَلَا عَنْ أَهْلِهَا فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ، فَقَالَ فِي حَقِّ النُّفَاةِ الَّذِينَ يَنْفُونَ وَجُودَ الْقَدْرِ أَصْلًا: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْتَهُ بِقَدْرِ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر]، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]، يَعْنِي أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ بِقَدْرِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا، بِهَذَا صَارَتْ أَشْعَارُهُمُ الْكَثِيرَةَ الْمُخْتَلِفَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْفِي أَصْلَ التَّقْدِيرِ، أَوْ يَنْفِي تَعَلُّقَ الْقَدْرِ بِبَعْضِ مَخْلُوقَاتِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا، كَحَالِ الْفَلَاسِفَةِ الَّذِينَ كَانُوا فِي غَيْرِ الْعَرَبِ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّاتِ الْمُخْتَلِفَةِ قَالُوا: إِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا لَمْ يُقَدِّرْ إِلَّا الْكُلِّيَّاتِ، وَأَمَّا الْجُزْئِيَّاتُ فَهِيَ يَنْفُونَ تَقْدِيرَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا لَهَا.

وهذه الفئات الثلاث ذَكَرَهَا ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «تَأْيِيَّتِهِ الْقَدْرِيَّةِ» الْمَعْرُوفَةِ، وَجَعَلَهُمْ جَمِيعًا يَدْخُلُونَ فِي اسْمِ الْقَدْرِيَّةِ النَّفَاةِ الَّذِينَ يَنْفُونَ الْقَدْرَ فَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ:

وَيُدْعَى خُصُومُ اللهِ يَوْمَ مَعَادِهِمْ
إِلَى النَّارِ طُرًّا مَعَشَرَ الْقَدْرِيَّةِ
سَوَاءً نَفَوْهُ أَوْ سَعَوْا لِيُخَاصِمُوا
بِهِ اللهُ أَوْ مَارَوْا بِهِ فِي الشَّرِيعَةِ

(نَفْوُهُ) جَحَدُوهُ وَنَفَوْا الْقَدَرَ، أَوْ كَمَا قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَمْ أَحْفَظْ. فَأَدْخَلَ فِيهِمُ التُّفَاهَةَ الْمُشْرِكِينَ وَقَالَ فِي الَّذِينَ يَحْتَجُّونَ عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِقَدَرِهِ: (أَوْ سَعَوْا لِيُخَاصِمُوا بِهِ اللَّهُ)، وَهُمْ يَحْتَجُّونَ عَلَى اللَّهِ بِمَا قَدَّرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَهَؤُلَاءِ مِنْهُمْ إِبْلِيسُ وَهُوَ إِمَامُهُمْ إِذْ اعْتَرَضَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ وَمَا شَرَعَهُ وَمَا أَمَرَ بِهِ، اعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِالْأَمْرِ بِالسُّجُودِ، يَعْنِي إِذْ أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِسُجُودِهِ لِأَدَمَ اعْتَرَضَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ خَلَقَهُ مِنْ نَارٍ وَخَلَقَ آدَمَ مِنْ طِينٍ قَالَ: ﴿ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾ ﴿٦١﴾ [الإسراء].

وَهَذَا فِيهِ مُخَاصِمَةٌ وَمُجَادَلَةٌ، قَالَ: (أَوْ مَارَوْا بِهِ فِي الشَّرِيعَةِ) وَهُمْ صِنْفٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَالُوا مِثْلًا فِيمَا مَاتَ حَتَفَ أَنْفَهُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ: إِنَّهُ أَحَلُّ مِمَّا ذُكِّيَ، لِأَنَّ هَذَا ذَكَاهُ اللَّهُ عَلَى حَسَبِ كَلَامِهِمْ، فَقَدْ وَقَعَ فِيهِ ذَلِكَ تَقْدِيرُ اللَّهِ وَعَارِضُوا ذَلِكَ، عَارِضُوا تَحْرِيمَ الْمَيْتَةِ، لِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي قَتَلَ الْمَيْتَةَ، أَوْ هُوَ الَّذِي ذَبَحَهَا أَوْ نَحَوَ ذَلِكَ مِنْ أَقْوَالِهِمْ فَقَالُوا: مَا ذَكَاهُ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا ذَكَّيْنَاهُ.

إِذَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ، فَهَذِهِ الْفِئَاتُ مُتَنَوِّعَةٌ بَدَوُوهُمْ بِالْفِئَةِ الْأُولَى: وَهُمْ نُفَاةُ الْقَدَرِ وَالْجَاحِدُونَ لَهُ، هَؤُلَاءِ مَوْجُودُونَ مِنْ أَوَّلِ مَا وَقَعَ الْانْحِرَافُ فِي بَنِي الْإِنْسَانِ فَإِنَّ مِنْ أَوَّلِ مَا وَقَعَ فِيهِ الْانْحِرَافُ النَّظْرُ فِي الْقَدَرِ، لِأَنَّ أَصْلَ الْاعْتِدَاءِ عَلَى حَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْعِبَادَةِ مِنْ أَسْبَابِهِ النَّظْرُ فِي التَّقْدِيرِ وَالضَّلَالُ فِيهِ، ثُمَّ تَمَّتْ فِي النَّاسِ حَتَّى وَقَعَ نَفْيُ الْقَدَرِ وَجُحُودُ الْقَدَرِ وَجُحُودُ خَلْقِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِلْمَوْتِ وَلِلْحَيَاةِ كَحَالِ الدُّهْرِيَّةِ الَّذِينَ نَفَوْا أَصْلَ الْخَلْقِ وَتَعَلَّقُوا بِمَا يَرَوْنَ مِنَ الْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ.

هَؤُلَاءِ فِي التَّارِيخِ أَصْنَافٌ يَعْنِي فِيمَا قَبَلَ الْإِسْلَامَ، الْفِئَةُ الْأُولَى مِنَ الَّذِينَ نَفَوْا الْقَدَرَ كُلِّيًّا هُمُ الطَّائِفَةُ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يَخْلُقُ وَيُنْفِي الدَّهْرَ، وَهُمْ الْمُسَمَّونَ أَوْ الْمُلقَبُونَ بِالْدهْرِيَّةِ نِسْبَةً غَيْرَ قِيَاسِيَّةٍ إِلَى الدَّهْرِ، لِأَنَّ مَنْ نَفَى خَلَقَ اللَّهُ لِلْأَشْيَاءِ فَإِنَّهُ يَنْفِي قَدَرَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ بَابِ أُولَى، لَهُذَا جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا فِي سُورَةِ «الْفُرْقَانِ» فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ ﴿٢١﴾ لِأَنَّ الْخَلْقَ يَسْبِقُ التَّقْدِيرَ مِنْ حَيْثُ الْأَهْمِيَّةُ وَالشُّمُولُ.

فَمَنْ نَفَى خَلَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِلْأَشْيَاءِ فَإِنَّهُ يَنْفِي قَدْرَهُ جَلَّ وَعَلَا لِلْأَشْيَاءِ مِنْ بَابِ أُولَى.

وَهَذِهِ الْفِئَةُ مَوْجُودَةٌ فِي الْعَرَبِ وَمَوْجُودَةٌ فِي الْأُمَّمِ الْأُخْرَى، لَكِنْ لَيْسَتْ فِئَةً كَبِيرَةً، حَتَّى قَالَ فِيهِمُ الشَّهْرِسْتَانِي فِي «الْمِلَلِ وَالنَّحْلِ» فِي الدُّهْرِيَّةِ: إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مَعْرُوفِينَ كَفِئَةٍ أَوْ كَفِرْقَةٍ فِي الْعَرَبِ، وَإِنَّمَا هُمْ شَرِذِمَةٌ قَلِيلُونَ لَا يَصِحُّ أَنْ تُنْسَبَ إِلَيْهِمْ مَقَالَةٌ أَوْ يُعْزَى إِلَيْهِمْ قَوْلٌ.

وَمِنَ الَّذِينَ جَحَدُوا الْقَدَرَ وَنَفَوْهُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ مِنَ الْعَرَبِ الْأُمِّيِّينَ وَمِنَ غَيْرِهِمْ مَنْ نَفَى مَرْتَبَةً مِنْ مَرَاتِبِ الْقَدْرِ، فَنفَى عِلْمَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الشَّامِلِ مَثَلًا؛ كَحَالِ الْفَلَّاسِفَةِ أَوْ طَائِفَةٍ مِنَ الْفَلَّاسِفَةِ الْيُونَانِيِّينَ، وَكَحَالِ الَّذِينَ اعْتَرَضُوا عَلَى وُجُودِ الْقَدْرِ بِوُجُودِ الشَّرْعِ، وَهَمَّا فِتْنَانِ مَعْرُوفَتَانِ عِنْدَ فَلَاسِفَةِ الْيُونَانِ فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا تَقْدِيرَ تَفْصِيلِيٍّ، وَإِنَّمَا يَعْلَمُ اللَّهُ الْكُلِّيَّاتِ، وَأَمَّا الْجُزْئِيَّاتِ فَإِنَّهَا أَحَقَّرَ مِنْ أَنْ يَأْبَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهَا.

فَلذَلِكَ نَفَوْا قَدَرَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَتَقْدِيرَهُ لكَثِيرٍ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِهِ وَمِمَّا خَلَقَ وَرَبَّنَا جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ: ﴿وَحَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ (٢٠) ﴿وَكَلِمَةٌ (شَيْءٍ) هِيَ عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ يَصِحُّ عِلْمُهُ، وَهَذَا يَشْمَلُ مَا عَظُمَ وَهِيَ الْكُلِّيَّاتُ، وَمَا صَغُرَ وَهِيَ الْجُزْئِيَّاتُ.

وَمِنْهُمْ فِتْنَةٌ قَالُوا: إِنَّ الشَّرَّ لَا يُنْسَبُ خَلْقُهُ وَلَا تَقْدِيرُهُ إِلَى اللَّهِ، كَوُقُوعِ الْقَتْلِ وَوُقُوعِ الظُّلْمِ وَوُقُوعِ الْمَصَائِبِ، وَهَذِهِ مَدْرَسَةٌ اخْتَلَفَ فِيهَا مِنَ الْفَلَّاسِفَةِ أَرِسْطُو وَمَنْ شَايَعَهُ وَكَانُوا مِنَ الْمَلَا حِدَةِ، وَأَفْلَاطُونُ وَمَنْ شَايَعَهُ وَكَانُوا مِنَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِوُجُودِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَيُثْبِتُونَ الْقَدَرَ.

حَتَّى أَنْ أَحَدَهُمْ هُوَ أَفْلَاطُونُ سُئِلَ لِمَا اثْبَتَ الْقَدَرَ قِيلَ لَهُ: وَهَلِ الشَّرُّ الَّذِي يَقَعُ مِنْ إِلَهٍ الْخَيْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا لَهُ: فَلِمَ وَقَعَ الشَّرُّ؟ قَالَ: أَوْقَعَهُ فِدَاءً لِلْخَيْرِ، وَلِكَيْ يُعْرِفَ الْخَيْرُ بِهِ، وَهَذَا إِدْرَاكٌ مِنْ جَاهِلِيٍّ وَثَنِيٍّ لِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي تَتَّفَقُ مَعَ النَّظَرَةِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَهَذَا مِمَّا يُؤَكِّدُ أَنَّ الشَّرْعَ وَالنَّقْلَ الصَّحِيحَ لَا يُخَالِفُ الْعَقْلَ الصَّرِيحَ إِذَا كَانَ صَرِيحًا.

وَمِنْهُمْ فِتْنَةٌ وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي الْعَرَبِ، نَفَوْا الْقَدَرَ بِنَفْيِ بَعْضِ مَرَاتِبِهِ الْقَضَائِيَّةِ، كَنَفْيِهِمْ لِعُمُومِ الْمَشِيئَةِ؛ مَشِيئَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَا شِئْنَا وَقَعَ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا شَاءَ شَيْئًا أَوْقَعَهُ وَهَذِهِ الْفِتْنَةُ رَدَّ عَلَيْهِمُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَأَبْطَلَ مَقَالَتَهُمْ بِقَوْلِهِ فِي غَيْرِ آيَةٍ كَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (٢٠) [الإنسان] وَقَالَ: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢١) [التكوير].

وَأَمَّا نَفَاةُ الْقَدْرِ، وَهَمَّ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ تَحْتَ (الْمَسْأَلَةِ الثَّلَاثَةِ وَالْأَرْبَعِينَ) فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَهَمَّ الْمَوْسُومُونَ بِالْقَدَرِيَّةِ، وَتِلْكَ الصِّفَاتُ الْجَاهِلِيَّةُ الَّتِي هِيَ سَابِقَةٌ فِي الْأُمِّيِّينَ أَوْ الْكِتَابِيِّينَ أَوْ الْوَثْنِيِّينَ أَوْ الْفَلَاسِفَةِ جَاءَتْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَوَرِثَتْهَا هَذِهِ الْأُمَّةُ.

فَنَفَى الْقَدَرَ أَصْلًا فِي طَوَائِفَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِمَّنْ يَنْفُونَ وُجُودَ اللَّهِ أَصْلًا، كَطَائِفَةِ السُّمْنِيَّةِ وَالذُّهْرِيَّةِ

وَالزَّنَادِقَةِ وَالْمَلَا حِدَةَ وَأَشْبَاهِ هَؤُلَاءِ .

وَمِنْهُمْ مَنْ أَتْبَتُوا الْقَدَرَ، لَكِنْ نَفَوْا بَعْضَ مَرَاتِبِهِ:

فَنَفَوْا الْعِلْمَ السَّابِقَ كَغُلَاةِ الْقَدَرِيَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ وَأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَعْلَمْ بِالْأَشْيَاءِ إِلَّا بَعْدَ وُقُوعِهَا، وَأَنَّ قَدْرَهُ مَعْنَاهُ يَعْنِي الَّذِي فِي النُّصُوصِ مَعْنَاهُ الْقَضَاءُ، يَعْنِي قَدَرَ الشَّيْءِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ الَّذِي يَقْتَضِيهِ، يَعْنِي يَخْلُقُهُ حِينَ يَقَعُ، أَمَّا قَبْلَ ذَلِكَ فَعِلْمُهُ بِالْأَشْيَاءِ وَكِتَابَتُهُ لَهَا فَهَمْ يَنْفُونَ ذَلِكَ، وَهَؤُلَاءِ النُّفَاةُ مَرَّةً مَعَكُمْ فِي تَفَاصِيلِ شُرُوحِ الْعَقِيدَةِ، أَنَّهُمْ كُفَّارٌ؛ لِأَنَّهُمْ نَفَوْا عِلْمَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِالْأَشْيَاءِ أَصْلًا، وَنَفَوْا عُمُومَ قَدْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَهَمَّ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: نَاطَرُوا الْقَدَرِيَّةَ بِالْعِلْمِ فَإِنَّ هُمْ أَقْرَبُوا بِهِ خَصْمُوا، وَإِنْ أَنْكَرُوهُ كَفَرُوا، يَعْنِي عِلْمَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَأَخْبَارُهُمْ عِنْدَ الصَّحَابَةِ أَخْبَارُهُمْ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَمَاعَاتِ الصَّحَابَةِ كَثِيرَةٌ وَمَعْرُوفَةٌ لَا نُطِيلُ بِذِكْرِهَا.

وَالْفِئَةُ الثَّانِيَةُ الْمَعْرُوفَةُ لَدَيْكُمْ مِمَّنْ نَفَوْا الْقَدَرَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، الَّذِينَ وَسَمُوا بِالْمُعْتَزِلَةِ، وَوُصِفُوا بِالْمُعْتَزِلَةِ وَهَمَّ الَّذِينَ اعْتَزَلُوا حَلَقَةَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ لِمَا تَكَلَّمُوا فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ، وَهَؤُلَاءِ آلُ بِهِمُ الْأَمْرُ إِلَى نَفْيِ قَدْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، يَعْنِي نَفْيِ عُمُومِ خَلْقِهِ جَلَّ وَعَلَا لِلْأَشْيَاءِ، وَعُمُومِ مَشِيئَتِهِ ﷻ لِمَا خَلَقَ. وَلِهَذَا مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا لَمْ يَخْلُقْ إِلَّا الْأَشْيَاءَ، وَلَمْ يَخْلُقْ كُلَّ شَيْءٍ، فَبَعْضُ الْأَشْيَاءِ خَلَقَهَا وَبَعْضُ الْأَشْيَاءِ لَمْ يَخْلُقْهَا، فَمَا كَانَ مِنْ قَبِيلِ الْخَيْرِ خَلَقَهُ، وَمَا كَانَ مِنْ قَبِيلِ الشَّرِّ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْلُقْهُ، وَجَعَلُوا الْخَلْقَ وَالتَّقْدِيرَ مُتَلَازِمًا لِلرُّضَا وَالْمَحَبَّةِ فَأَخْطَأُوا فِي هَذَا الْبَابِ خَطَأً بَيْنًا كَمَا مَرَّ مَعْنَا فِي شُرُوحِ الْإِعْتِقَادِ.

وَهَؤُلَاءِ يُسَمَّوْنَ بِالْقَدَرِيَّةِ، وَهَمَّ الَّذِينَ نَفَوْا الْقَدَرَ أَوْ نَفَوْا مَرْتَبَةً مِنْ مَرَاتِبِهِ وَفِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ أَيْضًا شَابَةٌ فِتْنًا أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ وَالْقَدَرِيَّةِ فِي جَمِيعِ تِلْكَ الْأَقْوَالِ، فَجِدُّ الْيَوْمِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا كَيْفَ يَهْتَمُّ بِالْجُزْئِيَّاتِ وَالتَّفَاصِيلِ؟ بَلْ إِنَّمَا يَهْتَمُّ بِالْكُلِّيَّاتِ وَالْأُمُورِ، لِأَنَّهُ هُوَ أَرْفَعُ مِنْ ذَلِكَ، وَقَدْ يَأْتِي هَذَا الْهَاجِسُ الشَّيْطَانِيُّ لِبَعْضِ النُّفُوسِ الْمُؤْمِنَةِ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا هُوَ الَّذِي خَلَقَ وَعِلْمُهُ بِكُلِّ شَيْءٍ تَفْصِيلِيٌّ، فَتَقْدِيرُهُ يَكُونُ تَفْصِيلِيًّا لِكُلِّ شَيْءٍ، فَهُوَ ﷻ لَا يَخْلُقُ نَفْسًا حَتَّى يَكْتُبَ رِزْقَهَا وَأَجَلَهَا وَخَلْقَهَا، وَيَكْتُبَ مَا هِيَ عَلَيْهِ مِنَ السَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ، وَعِلْمُهُ جَلَّ وَعَلَا يَكُونُ بِكُلِّ شَيْءٍ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ وَمَا فِي الْبَرِّ عُمُومٌ، وَالْبَحْرِ عُمُومٌ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَا

تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا ﴿ حَتَّى الْوَرَقَةَ يَعْلَمُهَا، ﴿ وَلَا حَبَّةَ فِي ظِلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٥٩﴾ [الأنعام] فَرَبَطَ جَلَّ وَعَلَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَا بَيْنَ عِلْمِهِ التَّفْصِيلِيِّ وَمَا بَيْنَ قَدَرِهِ التَّفْصِيلِيِّ بِالْأَشْيَاءِ.

وَمِمَّنْ ضَلَّ أَيْضًا وَخَاصَّ خَوْصَ الْجَاهِلِيَّةِ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ مِنْ أَهْلِ الْعَصْرِ فِرْقٌ كَثِيرَةٌ نَحْوًا مَنَحَى إِحْدَى الْفِرْقِ السَّابِقَةِ فَيَمَنُّ قَالَ بَأَنَّ قَدَرَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لَا يَعْنِي أَنَّهُ خَالِقٌ لِكُلِّ شَيْءٍ أَوْ أَنَّ مَشِيئَتَهُ جَلَّ وَعَلَا لِكُلِّ شَيْءٍ، أَوْ كَانَ جَلِيلًا وَمَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَا يَمْلِكُهُ، [وَمَا مِنْ نِحْلَةٍ كَانَتْ] إِلَّا وَقَدْ بَقِيَتْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَكُلُّ شَيْءٍ لَهُ وَرَثٌ وَكُلُّ قَوْلٍ لَهُ وَارِثٌ، وَلِهَذَا تَجَدُّ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ تَفْصِيلًا لِتِلْكَ الْأَقْوَالِ الْمُخْتَلَفَةِ، وَتَقْرِيرًا لَهَا لِأَنَّهُ مَا مِنْ قَوْمٍ [سَبَقُوا إِلَّا وَلَهُمْ وَرَثٌ لِمَقَالَتِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ، قَلَّ ذَلِكَ الْوَارِثُ أَمْ كَثُرَ].

(المسألة الرابعة والأربعون): وَذَكَرْنَا لَكَ بَعْضَ الْكَلَامِ عَلَيْهَا، فِي أَنَّهُمْ احْتَجُّوا عَلَى اللَّهِ بِقَدَرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ١٤٨] وَهَذَا مِنْهُمْ احْتِجَاجٌ عَلَى مَا نُهَوَّا عَنْهُ وَهُوَ الشُّرْكُ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، بَأَنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ لَمَا أَشْرَكْنَا، وَإِثْبَاتُ الْمَشِيئَةِ إِثْبَاتٌ لِلْقَدَرِ أَوْ لِمَرْتَبَةٍ مِنْ مَرَاتِبِ الْقَدَرِ، وَكَوْنُهُمْ يُثْبِتُونَ وَيَحْتَجُّونَ عَلَى اللَّهِ بِقَدَرِهِ هَذَا صِفَةٌ مِنَ الصِّفَاتِ الذَّمِيمَةِ الَّتِي ذَمَّهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهَا.

وَهَذَا الْقَوْلُ وَهُوَ الْاِحْتِجَاجُ عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِقَدَرِهِ أَصْلًا وَجِدًا فِي إِبْلِيسَ الَّذِي أَمَرَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِالسُّجُودِ لِآدَمَ فَقَالَ: ﴿ أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٦٢] وَعَارَضَ أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِالْخَلْقِ فَقَالَ: ﴿ أَسْجُدْ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴾ [الإسراء: ٦١] وَقَالَ: ﴿ خَلَقَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ [الأعراف: ١٢] وَعِنْدَهُ أَنَّ النَّارَ أَشْرَفُ وَأَعْلَى وَأَنَّ الطِّينَ أَوْضَعُ وَأَحْطُّ، فَقَالَ: لَمَا كَرَّمْتَنِي بِالْخَلْقِ الَّذِي هُوَ مِنَ الْقَدَرِ مِنَ الطِّينِ، فَعَارَضَهُ بِذَلِكَ عَارِضَ الْأَمْرِ الشَّرْعِيِّ بِذَلِكَ كَمَا فَعَلَ مَنْ أَطَاعُوهُ بِقَوْلِهِمْ: ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ ﴾ فَهَمَّ أَشْرَكُوا بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَشْرَكَ آبَاؤُهُمْ مِنْ قَبْلُ وَحَرَّمُوا أَشْيَاءَ لَمْ يُحَرِّمْهَا أَمْرُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، حَرَّمُوا أَشْيَاءَ لَمْ يُحَرِّمْهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَأَبَاحُوا أَشْيَاءَ أَيْضًا حَرَّمَهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، لَكِنْ

فيما حَرَّموا المَّا قِيلَ لَهُمْ: لِمَ حَرَّمْتُمْ وَلِمَ أَبَحْتُمْ؟ فَقَالُوا مُحْتَجِّينَ فِي ذَلِكَ بِالْقَدَرِ: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾.

وهذا الاحتجاج على الله بقدره يكون في النفوس الضعيفة من جهة اعتقادها في عموم حكمة الله جلَّ وعلا، فإنَّ الذي يُسيء الظنَّ بالله جلَّ وعلا، يأتيه هذا الأمر وهو أنه يحتج على الله بقدر الله، ولذلك يدخل في هذه الفئة الذين يظنون بالله ظنَّ السوء من أهل الجاهلية وممن بعدهم، وقد قال جلَّ وعلا في أهل الجاهلية: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنًّا السَّوِّءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوِّءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ﴾ [الفتح: ٦] الآية، وقال أيضًا جلَّ وعلا فيهم لَمَّا ذَكَرَ حَالَ الْمُنافِقِينَ بعد غزوة أُحُدٍ: ﴿يَظُنُّوكَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [آل عمران: ١٥٤] ظنَّ الجاهلية في هذا هو أنهم يعترضون على قدر الله جلَّ وعلا بأنواعٍ من الاعتراض والمعاذير.

فالمقصود من ذلك أنَّ المحتجِّين على الله بقدره يشملهم فيما سبق فئات الذين يعارضون القدر أصلاً بخلق الله جلَّ وعلا أو بما شاء الله جلَّ وعلا أو بمشيئته أو الذين يعارضون بعض ما قدر الله جلَّ وعلا أو بعض ما أمر الله جلَّ وعلا به القدر، أو الذين يظنون بالله غير الحق، فهم لأجل عدم إيمانهم بحكمة الله جلَّ وعلا وبعلمه وعموم مشيئته وخلقه، فإنهم يظنون بالله غير الحق ظنَّ الجاهلية: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنًّا السَّوِّءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوِّءِ﴾.

وهذه الأقوال وهذه الآراء أيضًا وجدت في هذه الأمة بتفصيلها، فمنهم من يحتج دائماً على القدر أو على ما خلق الله بالقدر، ومنهم من يحتج أحياناً، ومنهم من يعارض الشرع بالقدر، كما سيأتي في المسألة التي بعدها ومنهم الذي يظنُّ ظنَّ السوء، وكلُّ له نصيب من الاحتجاج على الله جلَّ وعلا بقدره، ومن أعظم ما ينبغي للعبد أن يفتش نفسه فيه أنه يحاسب نفسه هل هو يأتيه الشيطان في الاحتجاج على الله بقدره؟ وما من أحدٍ يسلم من ذلك إلا من قوى الله جلَّ وعلا قلبه وإيمانه.

ولمَّا ذَكَرَ ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللهُ مسألةَ الظنِّ السَّوِّءِ باللهِ جلَّ وعلا، ويدخل فيه الظنُّ بأنَّ الله جلَّ وعلا لا ينصُرُ رسوله عليه الصلاة والسلام أو لا ينصُرُ المؤمنين أو أنه ينظر إلى القوة الغالبة من أهل الكفر والشرك، ويظنُّ أنهم هم الذين يغلبون، وهذا كله ظنُّ سوءٍ بالله، وظنُّ سوءٍ بما وعدَّ اللهُ جلَّ وعلا أوليائه، وبما

خَلَقَ مُوَافِقًا لِحِكْمَتِهِ وَقَدَرَهُ مِنْ إِدَالَةِ الْأَمْرِ أحيانًا لِلْمُشْرِكِينَ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَيُظَنُّ ظَنُّ السَّوَاءِ، وَيَدْخُلُ فِي قَلْبِهِ مَا يَدْخُلُهُ مِنَ الظُّنُونِ، وَهَذَا قَلٌّ مَا يَسْلَمُ مِنْهُ أَحَدٌ، وَكَذَلِكَ قَلَّمَا يَسْلَمُ أَحَدٌ مِنْ أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ بِهِ شَيْءٌ مَرَّضٌ أَوْ نَقْصٌ فِي الْمَالِ أَوْ عَدَمٌ وَجُودِ رِزْقٍ أَوْ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الدُّنْيَا أَوْ أَنَّهُ أَصَابَتْهُ أَحْزَانٌ فَإِنَّهُ يَعْتَرِضُ عَلَى الْقَدَرِ بَعْضٌ وَعَلَى الشَّرْعِ يَحْتَجُّ عَلَى اللَّهِ بِمَا قَدَّرَ أَوْ عَلَى مَا قَدَّرَ بِمَا خَلَقَ وَيَبْعُضُ مَا خَلَقَ، تَجِدُ أَنَّ عِنْدَهُ اعْتِرَاضَاتٍ وَعِنْدَهُ شُكُوكًا وَعِنْدَهُ شُبُهَاتٍ، وَلَمَّا سَأَلَ ابْنَ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذِهِ الصُّورَةَ قَالَ فِي آخِرِهَا: فَفَتِّشْ نَفْسَكَ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟

فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا أَحَالُكَ نَاجِيًا وَهَذَا حَقٌّ، لِأَنَّ الْاِحْتِجَاجَ عَلَى اللَّهِ جَلٍّ وَعَلَا قَلٌّ مَنْ يَسْلَمُ مِنْهُ سِوَاءٌ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ الصَّغِيرَةِ أَوْ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ الْكَبِيرَةِ، وَبَابُهُ أَنْ يَقُولَ: لِمَ حَصَلَ كَذَا، وَيَعْقِدُ مُقَارَنَاتٍ، وَهَذَا كَذَا وَهَذَا الَّذِي حَصَلَ كَذَا، أَوْ فِي أُمُورٍ لَا تَخُصُّ الْأُمَّةَ، أُمُورٍ تَخُصُّهُ هُوَ أَوْ تَخُصُّ مَنْ حَوْلَهُ، فَإِذَا احْتَجَّ عَلَى اللَّهِ فِي بَعْضِ سُلُوكِيَّاتِهِ الَّتِي لَا تَسْتَقِيمُ، احْتَجَّ عَلَى اللَّهِ فِي قَدَرِهِ فَإِنَّهُ شَابَهُ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ الَّذِينَ يَجِبُ أَنْ يَتَخَلَّصَ الْمَرْءُ مِنْ مُشَابَهَتِهِمْ فِي صَغِيرِ الْأُمُورِ أَوْ فِي كَبِيرِهَا.

(الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: مُعَارَضَةُ شَرْعِ اللَّهِ بِقَدَرِهِ)، وَهِيَ كَمَالُ الَّذِينَ أَبَاحُوا بَعْضَ الْمُحَرَّمَاتِ، وَاحْتَجُّوا بِالْقَدَرِ أَوْ عَارَضُوا التَّحْرِيمَ بِقَدَرِ اللَّهِ جَلٍّ وَعَلَا، فَمِنْهُمْ مَنْ أَبَاحَ الْمَيْتَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَبَاحَ الشَّرْكَ وَهُوَ أَعْظَمُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَبَاحَ قَتْلَ مَنْ يُقْتَلُ بِأَيِّ نَوْعٍ مِنَ الْأَنْوَاعِ وَالْمُحَرَّمَاتِ الْمَوْبِقَةِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ جَلٍّ وَعَلَا عَنْهَا، فَيُعَارِضُونَ شَرْعَ اللَّهِ بِمَا أَوْجَبَ أَوْ بِمَا حَرَّمَ بِقَدَرِ اللَّهِ الْكُونِيِّ، فَيَجْعَلُونَ قَدَرَ اللَّهِ الْكُونِيَّ مُعَارِضًا لِأَمْرِ اللَّهِ الشَّرْعِيِّ.

وَهَذَا كَمَا ذَكَرْتُ لَكَ كَثِيرًا فِي الْكُفَّارِ عَلَى جَمِيعِ أَصْنَافِهِمْ إِذَا أَمَرُوا أَوْ نُهُوا فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ فَإِنَّ أَقْرَبَ حُجَّةٍ احْتَجُّوا بِهَا أَنْ يَقُولُوا: اللَّهُ لَوْ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ هَذَا الْأَمْرَ لَمَّا جَعَلَهُ يَقَعُ فِي مُلْكِهِ، وَلَوْ كَانَ اللَّهُ لَا يُرِيدُ الشَّرْكَ لَمَّا أَوْقَعَهُ، وَلَوْ كَانَ اللَّهُ لَا يُرِيدُ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدٌ يَدْعِي النُّبُوَّةَ لَمَّا أَذِنَ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ يَدْعِي النُّبُوَّةَ، لَوْ كَانَ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُحِقًّا لَمَّا كَانَ اتَّبَعَهُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ لَوْ كَانَ لَوْ كَانَ... وَهَكَذَا، فَيَحْتَجُّونَ فَيُعَارِضُونَ شَرْعَ اللَّهِ جَلٍّ وَعَلَا، وَمَا أَمَرَ بِهِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَمَا نَهَى عَنْهُ مِنَ الشَّرْكِ وَمَا أَمَرَ بِهِ مِنَ الْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ الزَّكِيَّةِ، وَمَا حَرَّمَ جَلٍّ وَعَلَا مِنَ الْخَبَائِثِ وَالْمَيْتَةِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ، يُعَارِضُونَ شَرْعَ اللَّهِ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَمَرَ الْمَيْتَةَ وَهُوَ الَّذِي أَذِنَ بِالشَّرْكِ وَهُوَ الَّذِي فَعَلَ كَذَا وَكَذَا.

وهذا الأصل يجمعهم يُعارضون أمر الله الشرعي بقدره الكوني، وهذا الأصل العام في المعارضة كما ذكر الإمام في هذه المسألة، هذا الأصل العام في المعارضة جاء في هذه الأمة وكثر فيها بالاعتراض على الأمر الشرعي بالقدر الكوني، والواجب كما ذكرت لكم مفصلاً في غير هذا المكان الواجب أن يكون هناك تفصيل ظاهر بين عند كل أحد في الفرق ما بين ما يأذن الله جلّ وعلا به كوناً ويُقدره قدرًا قد يكون خيراً وقد لا يكون خيراً، يكون شرّاً وما بينما أمر به جلّ وعلا فما أمر به وشرع هذا يحبه ﷻ ويرضاه، وما نهى عنه جلّ وعلا فهذا يكرهه جلّ وعلا ويأباه، أمّا كونه وملكوته وما يجريه في خلقه وما يخلقه في ملكوته وما يأذن قدرًا هذا قد يكون محبوبًا له، وقد لا يكون محبوبًا له، فمن عارض الشرع بالقدر فإنه يُعارض شيئاً بشيءٍ آخر مُنفك عنه.

ولهذا يجمع أصناف الذين قالوا بهذه المقالة في هذه الأمة من الفرق، من جمع صفاتٍ أو من جمع صفة من الصفات التالية:

الأولى: أنهم يُفرقون في قدر الله ما بين الخير والشر، فكل من فرق في قدر الله ما بين الخير والشر، فجعل الخير من الله قدرًا والشر ليس من الله قدرًا، وإنما هو من المخلوق خلقًا وإيجادًا فقد عارضوا شرع الله بقدره؛ لأن حقيقة الباعث على ذلك هو أنهم يقولون: إن الإنسان إذا فعل المحرم ثم حوسب عليه وهو إذا قلنا: إن الله هو الذي يخلقه، فإنه يكون حينئذٍ ثم ظلم على العبد، فيجب عندهم أن يفصل ما بين مسألة الشرع ومسألة القدر وهذا في الحقيقة هو معارضة شرع الله بقدر الله في أصل التنظير وأصل التّقييد دون التطبيق.

فالتطبيق، ظاهرهم أنهم ينفون هذا الأصل ويريدون تنزيه الله جلّ وعلا عن أن يُعارض شرعه بقدره، لكن في حقيقة الأمر الشبهة التي قامت في أنفسهم، إنما هي معارضة شرع الله بقدر الله. أيضًا يدخل في ذلك من وصف بأنه يدخل القوانين العقلية في المسائل القدرية، مثل أن يقول: ما يحسن بنا من العدل وعدم الظلم ومن الحكمة، فإنه يحسن بالله، وما يقبح بنا من الصفات فإنه يقبح بالله، وهي المسماة بالتّحسين والتّقييح الذي يقول به أهل الاعتزال وطوائف من المتكلمين.

والصفة الثالثة في من يذهب هذه المقالة الذين نفوا حكمة الله جلّ وعلا للأشياء، وقالوا: إن حكمة الله جلّ وعلا غير موجودة، بل الله جلّ وعلا يفعل ما يشاء دون حكمة، وهؤلاء يُقابلون القدرية وهم نفاة

الأسباب، ويُنسبون إلى الجبر، وهؤلاء يقولون: إنَّ قَدَرَ اللهُ غيرَ مُعَلَّلٍ وأفعالِ اللهُ لا يَدْخُلُها التَّعْلِيلُ ولا تكونُ وَفَقَ المَصَالِحِ والمَفاسِدِ، بل شاء اللهُ كذا فيكونُ كذا وَحَقِيقَةُ الأمرِ في هؤلاء أَنَّهُم يُعَارِضُونَ بالقَدَرِ ما شرَعَ اللهُ جَلَّ وعلا؛ لأنَّ عَدَمَ الإيمانِ بأنَّ الحِكْمَةَ هي مناطُ الشرعِ وهي مناطُ قَدَرِ اللهُ جَلَّ وعلا؛ يجعلُهُ في أَنفُسِهِم أَنَّ هناكَ تَعَارُضًا ما بينَ الشرعِ والقَدَرِ، ولذلكَ لَمَّا وَجَدَ هذا التَّعَارُضَ ما بينَ الشرعِ والقَدَرِ في أَنفُسِهِم، فإنَّهُم نَفَوْا الحِكْمَةَ مُقابِلَةَ بقولِ المُعْتزِلَةِ ونَفَوْا العِلَّةَ في أفعالِ اللهُ جَلَّ وعلا ونَفَوْا أَنَّ يكونَ أمرٌ شرعيٌّ وأمرٌ قَدَرِيٌّ، بل جَعَلُوا البابَ واحِدًا.

ولهذا يَجْمَعُ هؤلاءُ أَنَّهُم يقولون: إِنَّه لا فَرَقَ بينَ الأمرِ الشرعيِّ والأمرِ الكونيِّ في هذه المَسائِلِ، هذا كُلُّهُ مِنَ العَجيبِ أَنْ يكونَ موجودًا في الجاهليَّةِ وَأَنْ يكونَ باقِيًا ومُسْتَمِرًّا في هذه الأُمَّةِ، وهو دَلِيلٌ أَنَّ الشَّيْطَانَ هو الَّذي سَلَطَ على النُّفوسِ هذه المَسائِلِ مِنَ نَفْيِ القَدَرِ وَمِنَ الاحتِجاجِ على اللهُ به، وَمِنَ مُعَارَضَةِ شرعِ اللهُ بِقَدَرِهِ.

فالشَّيْطَانُ هو الَّذي زَيَّنَ لَهُم وأَملى لَهُم ولذلكَ وَرثوها وَإِلَّا فَإِنَّ الحُجَّةَ العَقْلِيَّةَ الصَّحِيحَةَ لَيْسَتْ مع أصحابِ هذه الأقوالِ، لكنَّ لِكُلِّ قولٍ وارِثًا في ذلكَ اللهُ أَعْلَمُ. نَقَفُ عندَ هذا القَدَرِ، نَسَأَلُ اللهُ جَلَّ وعلا أَنْ يُوفِّقَ الجَميعَ لِمَا فيه رِضاهُ.

[الأسئلة]

سؤال (١١٤): هل قول إبليس: ﴿ قَالَ فِيمَا أَعْوَيْتَنِي ﴾ [الأعراف: ١٦] من الاحتجاج بالقدر؟

الجواب: نعم يدخل هذا في الاحتجاج بالقدر.

سؤال (١١٥): هناك ما يسمَّى بالمدرسة العقلانية ويتبعها بعض المفكرين المعاصرين، فهل هي وجهة

آخر لفرقة المعتزلة؟ أم لا؟

الجواب: ليست من المعتزلة، العقلانية أكبر، المعتزلة طائفة من طوائف العقلانيين لأنهم يُقدِّمون العقل، والمُتكلِّمون طائفة من طوائف العقلانيين، والفلاسفة طائفة من طوائف العقلانيين، وشم جماعات وفرق وآراء أخرى تدخل وأشخاص يدخلون في العقلانيين ولو كانوا ليسوا من المعتزلة أو الفلاسفة لكن قد يكونون من هؤلاء وهؤلاء.

فالعقلانيون اسمٌ يجمعُ كُلَّ من احتجَّ بالعقل وجعله قاضيًا ومُحكِّمًا ولم يرجع إلى الشرع في تقديمه،

في تقديم الشَّرْعِ على العَقْلِ، وهذا هو مَنْهَجُ الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ، وَمَنْهَجُ الْمُعْتَزَلِيَّةِ وَفِنَاتٍ كَثِيرَةٍ مِمَّنْ قَدَّمُوا العَقْلَ وَجَعَلُوهُ هُوَ القَاضِي المَحْكَمَ.

سؤال (١١٦): بَعْضُهُمْ يَقُولُ: لِمَاذَا نَدْرُسُ الفِرْقَ وَهِيَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ الْآنَ؛ بَلْ مُنْقَرِضَةٌ، فَنَشْغَلُ أَنْفُسَنَا

بِهَذِهِ الفِرْقِ الَّتِي لَمْ يَعْدهَا ذِكْرٌ أَوْ خَبْرٌ؟

الجواب: صَحِيحٌ لَمْ يَعْدهَا ذِكْرٌ أَوْ خَبْرٌ عِنْدَ الغَافِلِ، أَمَّا الَّذِي يَعْلَمُ الحَقَائِقَ فَكُلُّهَا مَوْجُودَةٌ، وَلَوْ قَسَمَتِ العَالَمَ الإِسْلَامِيَّ أَوْ الَّذِي سَافَرُوا وَذَهَبُوا مَا مِنْ قَوْلٍ إِلَّا تَجِدُهُ، وَمَا مِنْ فِرْقَةٍ إِلَّا تَجِدُهَا عِنْدَكَ الْآنَ الْمُعْتَزَلِيَّةُ مَوْجُودَةٌ، لِأَنَّ الْمُعْتَزَلِيَّةَ مِنْ حَيْثُ العَقَائِدُ مَوْجُودَةٌ عِنْدَ الزَيْدِيَّةِ وَمَوْجُودَةٌ عِنْدَ الخَوَارِجِ الإِبَاضِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، وَمَوْجُودَةٌ عِنْدَ الشَّيْعَةِ عَلَى اخْتِلَافِ طَبَقَاتِهِمْ أَوْ عَلَى اخْتِلَافِ فِرْقِهِمْ، وَالخَوَارِجُ أَقْوَالُهُمْ مَوْجُودَةٌ وَهُمْ مَوْجُودُونَ الْآنَ فِي عِدَدٍ مِنَ البِلَادِ، فِي الجَزِيرَةِ يَعْنِي فِي بَعْضِ أَنْحَاءِ الجَزِيرَةِ وَفِي لُبِّيَا وَفِي تُونِسَ وَفِي الجَزَائِرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَالشَّيْعَةُ وَالرَّافِضَةُ مَعْلُومٌ انْتِشَارُ مَذَاهِبِهِمْ وَالزَيْدِيَّةُ مَعْلُومَةٌ وَالصُّوفِيَّةُ غُلَاةُ الصُّوفِيَّةِ مَعْلُومَةٌ وَالقَدَرِيَّةُ وَالفَلَاسِفَةُ بِأَنْوَاعِهِمْ مَوْجُودُونَ.

بَلْ أَكْثَرُ أَصْحَابِ الأَقْلَامِ اليَوْمِ يُمَكِّنُ أَنْ يَتَمَمُوا إِلَى مَدَارِسِ الفَلَاسِفَةِ بِشَكْلِ أَوْ بآخَرَ، وَالمُتَكَلِّمُونَ فِي مَدَارِسِهِمْ عِنْدَ الأشَاعِرَةِ وَعِنْدَ المَاتَرِيْدِيَّةِ، وَهُمْ اليَوْمَ الأَكْثَرُ فِي العَالَمِ الإِسْلَامِيَّ، فَلِذَلِكَ مَنْ يَعْرِفُ الحَقِيقَةَ فَمَا مِنْ قَوْلٍ إِلَّا تَجِدُهُ اليَوْمَ قَلِيلٌ مِنَ الأَقْوَالِ الَّتِي لَا تَجِدُهَا قَائِلًا أَوْ مُنْدَثِرَةً؛ لَكِنَّ عُمُومَ وُجُودِ الفِرْقِ وَمَذَاهِبِ الفِرْقِ تَجِدُهَا فِي أَمَاكِنَ شَتَّى.

سؤال (١١٧): أليس من شروط الشَّفَاعَةِ: الرِّضَا عَنِ المَشْفُوعِ، فَكَيْفَ نُوْفِقُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ شَفَاعَةِ

النَّبِيِّ ﷺ لِأَهْلِ المَوْقِفِ مَعَ أَنَّ مِنْهُمُ الكُفَّارُ وَالمُنَافِقِينَ وَذَلِكَ أَنَّ مَرَادَ هَذِهِ الشَّفَاعَةِ إِرَاحَةَ الخَلْقِ مِنْ هَذَا

المَوْقِفِ وَسرْعَةَ الحِسَابِ؟

الجواب: هَذِهِ الشَّفَاعَةُ، الشَّفَاعَةُ العُظْمَى شَفَاعَةُ لِأَهْلِ الإِيمَانِ أَنْ يُعَجَّلَ اللهُ حِسَابَهُمْ لِيَرْتَاحُوا مِنْ هَوْلٍ وَمِنْ تَعَبِ المَوْقِفِ وَطُولِ المَقَامِ، وَأَمَّا الكُفَّارُ وَالمُنَافِقُونَ فَإِنَّ الشَّفَاعَةَ تَعَجِيلُ الحِسَابِ وَهُوَ الأَقْبَحُ لَهُمْ، لِأَنَّهُمْ يَتَّقِلُونَ مِنْ شَيْءٍ وَأَدْنَى إِلَى العَذَابِ السَّرْمَدِيِّ فِي النَّارِ فَهُمْ فِي الحَقِيقَةِ لَيْسَ مَشْفُوعًا لَهُمْ وَإِنَّمَا الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الإِيمَانِ فِي أَنْ يُعَجَّلَ اللهُ حِسَابَهُمْ لِذَلِكَ الَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَى آدَمَ، وَإِلَى نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِلَى إِبْرَاهِيمَ الخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِلَى مُوسَى، وَعِيسَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ثُمَّ إِلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ

الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُمْ أَهْلُ الْإِيمَانِ لَيْسُوا هُمْ أَهْلُ الْكُفْرِ وَالنَّفَاقِ، هُمْ أَهْلُ الْإِيمَانِ، يَذْهَبُونَ يَرْجُونَ
 التَّعْجِيلَ بِالشَّفَاعَةِ فَيَكُونُ ذَلِكَ التَّعْجِيلُ وَذَلِكَ الْحِسَابُ رَحْمَةً فِي حَقِّ أَهْلِ الْإِيمَانِ بَانْتِقَالِهِمْ مِنَ الْمَوْقِفِ
 إِلَى دَارِ الْكَرَمِ، وَأَمَّا غَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالنَّفَاقِ فَإِنَّهُمْ يَنْتَقِلُونَ مَنْ عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ إِلَى النَّارِ وَالْعِيَاذُ
 بِاللَّهِ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

الدَّرْسُ الْخَامِسَ عَشَرَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السَّبْتُ فِي ١٨ / ١٠ / ١٤٢١ هـ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الْأَمِينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، اللَّهُمَّ عَلَّمْنَا مَا يَنْفَعُنَا، وَانْفَعْنَا بِمَا عَلَّمْتَنَا، وَزِدْنَا عِلْمًا وَعَمَلًا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، رَبَّنَا لَا تَكُنْ لَنَا أَنْفُسًا طَرَفَةً عَيْنٍ وَاعْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا، وَلِمَشَايخِنَا وَلِمَنْ لَه حَقٌّ عَلَيْنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ....
اقْرَأ.

قال الإمام المُجَدِّدُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، رَحِمَهُ اللَّهُ:

السَّابِعَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: إِضَافَةٌ نَعَمِ اللَّهِ إِلَى غَيْرِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ

يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣].

الثَّامِنَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: الْكُفْرُ بِآيَاتِ اللَّهِ.

التَّاسِعَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: جَحْدُ بَعْضِهَا.

الْخَمْسُونَ: قَوْلُهُمْ: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١].

هذه المسألة (السَّابِعَةُ وَالْأَرْبَعُونَ) مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْأُمِّيِّينَ، وَالْكِتَابِيِّينَ.

وقد سبق لك في شرح هذه المسائل فيما مضى، أن الإمام المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَجْمَعُ مَا وَجَدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَوْ فِي السُّنَّةِ، أَوْ مَا ذَكَرَهُ الْمُفَسِّرُونَ أَوْ شَرَّاحِ الْحَدِيثِ مِنَ الْمَسَائِلِ أَوْ الْأَفْعَالِ أَوْ الْأَقْوَالِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَالِفُ فِيهَا أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ، إِمَّا فِي أَصْلِ الْإِعْتِقَادِ أَوْ فِي قَوْلٍ أَوْ فِي عِبَادَةٍ، أَوْ فِي الْأَعْمَالِ الْمُخْتَلَفَةِ فِي أُمُورِ الْحَيَاةِ، وَمَرَّ مَعَنَا الشَّيْءُ الْكَثِيرُ مِنْ ذَلِكَ، فِيمَا مَضَى.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ مُخَالَفَةَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْكِتَابِيِّينَ وَالْأُمِّيِّينَ مَقْصُودَةٌ لِلشَّارِعِ مَقْصُودَةٌ فِي هَذِهِ الشَّرِيعَةِ وَمَطْلُوبَةٌ طَلَبَ إِجَابٍ أَوْ طَلَبَ اسْتِحْبَابٍ بِحَسَبِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ وَأَعْظَمُهَا مَا كَانَ مُتَّصِلًا بِمَسَائِلِ الْإِيمَانِ وَالْإِعْتِقَادِ أَوْ وَسَائِلِ التَّوْحِيدِ أَوْ الشُّرْكِ أَوْ وَسَائِلِ الشُّرْكِ، فَمَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فَإِنَّ الْعِنَايَةَ بِهِ

عِلْمًا وَمُخَالَفَةً مِنْ أَعْظَمِ مَقَاصِدِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ.

لَأَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْأُمِّيِّينَ وَالْكِتَابِيِّينَ سُمُّوا بِذَلِكَ لِمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْجَهْلِ؛ الْجَهْلُ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْعِلْمِ، وَضِدُّ الْمَعْرِفَةِ بِحَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَحَقُّ رُسُلِهِ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ.

وهذه المسألة (السابعة والأربعون)، عنونها بقوله: (إِضَافَةٌ نِعَمِ اللَّهِ إِلَى غَيْرِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَ

نِعْمَتَ اللَّهِ تُعْرِنُكُمْ رُونَهَا﴾).

وإضافة نِعَمِ اللَّهِ إِلَى غَيْرِهِ جَهْلٌ، إِذَا كَانَتْ الْإِضَافَةُ لِأَجْلِ الْإِيجَادِ، أَوْ كَانَتْ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ فَإِنَّ غَيْرَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لَا يَسْتَقِلُّ بِإِيجَادِهِ وَلَا يَسْتَقِلُّ أَيْضًا بِكَمَالِ الْأَسْبَابِ الْمُتَنَجِّةِ لِلنُّعْمِ؛ بَلْ قَدْ يُوْجَدُ بِحَسَبِ مَا أَقْدَرَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِ بِإِرَادَتِهِ ﷻ، وَقَدْ يَعْمَلُ السَّبَبَ، وَلَكِنْ لَا يَكُونُ إِيجَادُهُ حَقِيقِيًّا كَامِلًا، لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا هُوَ الَّذِي خَلَقَ هَذِهِ النُّعْمَةَ، وَهُوَ الَّذِي أَعَانَ عَلَيْهَا، وَهُوَ الَّذِي أَفَاضَهَا فِي الْحَقِيقَةِ، وَكَذَلِكَ السَّبَبَ.

فَإِنَّ الْعَبْدَ أَوْ إِنَّ الْخَلْقَ إِذَا عَمِلُوا سَبَبًا أَوْ إِنَّ غَيْرَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِذَا عَمِلَ سَبَبًا، فَإِنَّ السَّبَبَ لَا يَسْتَقِلُّ بِأَحْدَاثِ النُّعْمَةِ، بَلْ تَحْتَاجُ النُّعْمَةُ أَوْ يَحْتَاجُ الْإِنْعَامُ، أَوْ مَا يَسُرُّ الْعَبْدَ، أَوْ دَفْعُ الْمُصِيبَةِ يَحْتَاجُ إِلَى سَبَبٍ، وَأَسْبَابٍ فَمِنْهَا السَّبَبُ الْمُبَاشِرُ، وَمِنْهَا دَفْعُ الضُّدِّ، وَمِنْهَا أَنْ يَصْلُحَ الْمَحَلَّ لِأَعْمَالِ هَذَا السَّبَبِ وَالانْتِفَاعِ بِهِ، وَسَيَأْتِي بَيَانُ بَعْضِ هَذِهِ الْجُمَلِ.

وَنِعْمَ اللَّهُ ﷻ لَا تُحْصَى وَلَا تُعَدُّ؛ بَلْ فِي الْحَقِيقَةِ مَا مِنْ شَيْءٍ يَحْدُثُ لِلْعَبْدِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ دَفْعِ شَرٍّ إِلَّا وَهُوَ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

فَإِذَا أُضِفَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْإِسْتِقْلَالِ، إِمَّا اسْتِقْلَالُ إِيجَادِهِ أَوْ الْإِسْتِقْلَالُ سَبَبٌ لِغَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَقَدْ أَشْرَكَ، وَهَذَا هُوَ صَنِيعُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَصَنِيعُ الْأُمَّمِ الَّتِي لَمْ تُبْعَثْ فِيهَا الرُّسُلُ، لِأَجْلِ غَلَبَةِ الْجَهْلِ عِنْدَهُمْ بِحَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَمَا يَسْتَحِقُّهُ سُبْحَانَهُ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]، وَهَذِهِ الْآيَةُ دَلَّتْ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ النُّعْمِ وَاحِدًا وَاحِدًا دُونَ اسْتِثْنَاءِ هِيَ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، دُونَ غَيْرِهِ.

وَجَهُّ الدَّلَالَةِ أَنَّهُ أَتَى بِالنَّفْيِ، الَّذِي تَبِعَتْهُ نَكْرَةٌ، وَسَبَقَ النُّكْرَةَ حَرْفُ الْجَرِّ الْمُفِيدُ لِلتَّنْصِيصِ الصَّرِيحِ فِي الْعُمُومِ، قَالَ: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾، فَالنفْي مع النكرة ومجيء (من)، هذا يُفيد

التَّنْصِيصَ الصَّرِيحَ فِي الْعُمُومِ، بِحَيْثُ لَا يَخْرُجُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْعُمُومِ عَنْ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ، وَهَذَا هُوَ الْوَاقِعُ، لِأَنَّ حُصُولَ الشَّيْءِ فِي هَذَا الْمَلَكُوتِ، لَا يَكُونُ إِلَّا بِخَلْقِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، هُوَ الَّذِي يَخْلُقُ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ، وَمَا يَشَاءُ الْعَبْدُ هُوَ دَاخِلٌ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَمَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ.

فَحَيْثُ إِذَا فَعَلَ أَوْ الْمَخْلُوقُ إِذَا فَعَلَ أَوْ قَالَ أَوْ أَسَدَى نِعْمَةً فَإِنَّهُ جَلَّ وَعَلَا هُوَ الَّذِي أَسَدَى النِّعْمَةَ بِتَمَامِهَا، لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي جَعَلَهَا تَوْجِدًا وَأَعَانَ عَلَيْهَا وَسَخَّرَ السَّبَبَ لَهَا إِلَى آخِرِهِ.

فَإِذَا دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ النِّعْمَ جَمِيعًا مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، دُونَ غَيْرِهِ: ﴿ وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾، يَعْنِي لَا يَخْرُجُ شَيْءٌ مِنَ النِّعَمِ الَّتِي تَنَعَمُونَ بِهَا أَوْ الشَّرِّ الَّذِي يُصْرَفُ عَنْكُمْ إِلَّا مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، كُلُّ الْأَشْيَاءِ مِنْهُ سُبْحَانَهُ وَحَدَهُ دُونَ مَا سِوَاهُ.

وَلِهَذَا قَالَ بَعْدَهَا: ﴿ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْرُونَ ﴾ [النحل: ٥٣]، لِأَنَّ الْعَبْدَ يَعْلَمُ أَنَّهُ إِذَا جَاءَهُ الضُّرُّ، فَلَا أَحَدٌ يُنَجِّيه مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الَّذِي عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ وَلَكِنْ إِذَا جَاءَتِ النِّعْمُ فَقَدْ يَلْتَفِتُ قَلْبُهُ عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِلَى غَيْرِهِ.

إِذَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ فَإِنَّ اسْتِهْلَالَ الْإِمَامِ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، هُنَا بِقَوْلِهِ: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا ﴾ ظَاهِرٌ فِي أَنَّ مِنْ صَنِيعِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، أَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ النِّعْمَ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا، وَيُخَالِفُونَ فِي شُكْرِ الْمُنْعِمِ جَلَّ وَعَلَا.

وَهُنَا قَوْلَانِ لِأَهْلِ التَّفْسِيرِ، الْأَكْثَرُ عَلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ بِ﴿ يَعْرِفُونَ ﴾، أَنَّهُمْ الْمُشْرِكُونَ مِنَ الْعَرَبِ، وَالْأُمَّيِّينَ وَمَنْ شَابَهُمْ، فَإِنَّهُمْ يَعْرِفُونَ أَنَّ هَذِهِ النِّعْمَ مِنَ اللَّهِ، لَكِنَّهُمْ يُنْكِرُونَهَا بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْإِنْكَارِ، سِيَّاتِي بَيَانُهَا.

وَمِنْهُمْ، يَعْنِي مِنَ أَهْلِ التَّفْسِيرِ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ، لِنِسْبَتِهِمُ النِّعْمَ إِلَى مُعْظَمِيهِمْ، أَوْ إِلَى إِلَهَتِهِمْ.

وَهَذَا صَحِيحٌ فِي الْوَاقِعِ، مَعَ أَنَّ الْآيَةَ مَكِّيَّةٌ فِي سُورَةِ النَّحْلِ، وَسُورَةُ النَّحْلِ تُسَمَّى: سُورَةَ النِّعْمِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا ذَكَرَ فِيهَا جَمِيعَ النِّعَمِ بِأَصُولِهَا، وَتَفَاصِيلَ كَثِيرٍ مِنْهَا، وَابْتَدَأَهَا بِذِكْرِ النِّعْمِ، نِعْمَةَ الْوَحْيِ: ﴿ أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [النحل: ١]، ثُمَّ ذَكَرَ نِعْمَةَ الْوَحْيِ، وَنِعْمَةَ الْمَرَاقِبِ،

والمساكين، ونعمة المأكِل، نعمة إرسال الرُّسُل، ونعمة الجنة، نعمة النجاة.... إلى آخره، فكلُّ ما فيها نِعَمٌ.

وفي آخرها ذَكَرَ اللهُ جَلَّ وعلا قصة إبراهيم عليه السلام، ولم تُذكر فيها قصة نبيٍّ أو لم يُذكر فيها اسمُ نبيٍّ إلا اسمُ إبراهيم عليه السلام، كما أنها لم يُذكر فيها ذكرُ قريةٍ من القرى التي كذبت الرُّسُلَ إلا قريةً واحدةً بسببِ كُفْرِ النِّعَمِ.

وذكر إبراهيم الخليل عليه السلام، في آخرها، دالٌّ على أن المقصود من ذكره هو أنه عليه السلام كان شَكَارًا لِنِعَمِ اللهِ جَلَّ وعلا، قال سبحانه: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ۝١٣٠﴾ شَاكِرًا لِأَنْعَمِهِ ﴿النحل﴾. وَصَفَهُ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ وَحَالَتُهُ وَهُوَ مُوَحِّدُ التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ أَنَّهُ شَاكِرٌ لِأَنْعَمِ اللهِ ﷻ ﴿شَاكِرًا لِأَنْعَمِهِ﴾.

والثمرة أو الثواب على شكره للنعم ﴿أَجَبْتُهُ وَهَدَيْتُهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ۝١٣١﴾ ﴿النحل﴾، وهذا يدلُّ على أن من ذكر في هذه السورة من شكر النعم، والمطالبة به أو من إنكار النعم، ممن أنكرها بعد معرفتها. هذا يدلُّ على أنه مخاطبٌ به من يتسبون إلى إبراهيم الخليل عليه السلام وهم الأُمِّيُّون مِنَ الْعَرَبِ، وكذا المشركون، وكذلك كفار أهل الكتاب ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ۝١٦٧﴾ ﴿آل عمران﴾، لأن هاتين الطائفتين - الأُمِّيِّينَ وأهل الكتاب - ادَّعَوْا نِسْبَتَهُمْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فإذا الآية مكيَّة، والسورة مكيَّة فظاهر أن يكون المقصود كما قال جمع من المفسرين أن يكون المقصود بذلك هم العرب من الأُمِّيِّينَ، ويدخل فيهم أو يدخل في الإنكار من أنكر من أهل الكتاب، لدلالة ما ذكرنا، يعني هذا توجيه للخلاف في الآية للخلاف في تفسيرها، أو لنسبتها لهؤلاء وهؤلاء.

قوله جَلَّ وعلا: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ استدلل به بعض أهل العلم على أن المعرفة ليست بمحمودة، لأنه غالبًا ما تكون المعرفة معها الإنكار، أو معها الإعراض، وهذه ذكر الله جَلَّ وعلا في هذه السورة: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾.

وذكرها أيضًا في سورة البقرة، وفي سورة الأنعام^(١) بأنهم يعرفونه: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦].

وهذا ظاهرٌ في أن أكثر أو ما ورد في القرآن من ذكر المعرفة، أنه يتبعها إنكارٌ، قال بعض أهل العلم: فصار المحمود العلم لا المعرفة من هذا الجانب، لكن هذا فيه نظرٌ، لأنه تستعمل المعرفة بما هو أقل من العلم.

العلم مرتبة أعلى من مجرد المعرفة، والمعرفة يحصل بها مقصودٌ ولكن العلم هو أعلى متعلقًا، وأعلى أثرًا.

ولهذا جاء في «صحيح مسلم»، وقد يكون من تصرف بعض الرواة، أن النبي ﷺ، لما أرسل معاذًا إلى اليمن قال له: «إنك تأتي قومًا أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه أن يعرفوا الله، فإنهم عرفوا الله...» إلى آخر الحديث.

وهذا يدل على استعمال المعرفة في العلم، بالتوحيد، لكن مخرج الحديث واحدٌ، ويحتاج إلى نظرٍ في معنى هذه الكلمة.

وقد يقال إن الألفاظ يُفسر بعضها بعضًا أو الأحاديث والروايات يُفسر بعضها بعضًا، فتكون المعرفة هنا هي العلم بالشهادتين.

إنكار النعم على أنواع:

الأول منها: إنكار إيجاد الله جل وعلا لها.

والثاني: يعني أصلاً، إنكار تفرّد الله جل وعلا بها.

والثالث: نسبتها إلى غيره، إمّا على سبيل الجمع أو على سبيل الاستقلال.

وهذا كله كان موجودًا عند أهل الكتاب، وعند المشركين من العرب، ونعم الله جل وعلا كثيرةٌ متنوّعةٌ، وتعود إلى أصليين:

الأصل الأول: النعم الدينية.

والأصل الثاني: النعم الدنيوية.

(١) ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١].

وسورة «النحل» التي هي، سورة النعم، وفيها هذه الآية، ذُكِرَتْ فِيهَا النُّعْمُ الدِّينِيَّةُ، والنُّعْمُ الدُّنْيَوِيَّةُ، وَذُكِرَ فِيهَا أَنَّ الْقَرِيَةَ الَّتِي كَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ، أَنَّهَا كَفَرَتْ بِالنُّعْمَتَيْنِ: الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ﴾ [النحل: ١١٢]، وَهَذَا ظَاهِرٌ أَنَّهُ مُتَّجِهٌ إِلَى مَا سَبَقَ، وَهُوَ النُّعْمُ فِي الدُّنْيَا.

﴿فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٣] ثُمَّ ذَكَرَ النُّعْمَةَ الدِّينِيَّةَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [النحل: ١١٣]. فَبَيَّنَ جَلَّ وَعَلَا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِالنُّعْمِ الدِّينِيَّةِ، فَقَابَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا كُفْرَهُمْ بِالنُّعْمِ الدِّينِيَّةِ بِعَذَابٍ دُنْيَوِيٍّ، ﴿فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [١١٣]، يَعْنِي مِنْ كُفْرِ النُّعْمِ، وَعَدَمِ إِضَافَتِهَا، وَاسْتِعْمَالِهَا فِي مَا لَا يُحِبُّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَيَرْضَى.

وَذَكَرَ النُّعْمَةَ الدِّينِيَّةَ، بِإِرْسَالِ الرَّسُولِ، وَأَنَّهُمْ قَابَلُوهَا بِالتَّكْذِيبِ، وَجَازَاهُمْ بِأَنَّهُ أَرْسَلَ عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ، ﴿فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [١١٣].

إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَإِنَّ النُّعْمَ الدِّينِيَّةَ أُضِيفَتْ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عِنْدَ الْجَاهِلِيِّينَ بِأَنْوَاعِهِمْ، وَتَوْضِيحُ ذَلِكَ أَنَّ النُّعْمَ الدِّينِيَّةَ نَسَبَهَا الْكِتَابِيُّونَ إِلَى مَنْ يُعَظَّمُونَ مِنْ رُسُلِهِمُ الَّذِينَ جَعَلُوهُمْ آلِهَةً مِثْلَ مَا عُمِلَ مَعَ الْعُزَيْرِ أَوْ مَعَ عَيْسَى أَوْ مَعَ مَرْيَمَ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، فَجَعَلُوا هَذِهِ النُّعْمَ مَنَسُوبَةً إِلَى مَنْ يُعَظَّمُونَ النُّعْمَ الدِّينِيَّةَ مِنْ رُسُلِ، عَيْسَى مَثَلًا أَوْ الْأَنْبِيَاءِ، أَنْبِيَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ آمَنُوا بِهِمْ وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ، فَنَسَبُوا تَفَاصِيلَ ذَلِكَ إِلَى هَؤُلَاءِ؛ بَلْ زَادُوا حَتَّى نَسَبُوا تَفَاصِيلَ النُّعْمِ الدِّينِيَّةِ إِلَى أَحْبَابِهِمْ، وَرُهْبَانِهِمْ، وَنَسَبُوا فَضْلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

هَذَا كَمَا يَحْدُثُ أَيْضًا عِنْدَ مَنْ يَجْهَلُ فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَفِي كُلِّ مَكَانٍ بِالِاتِّفَاتِ عَنِ فَضْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَإِضَافَتِهِ لِلنُّعْمِ الدِّينِيَّةِ عَلَى عِبَادِهِ فَالْقُلُوبُ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ، وَالبَشَرُ مِمَّنْ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِمْ بِرِسَالَةٍ، أَوْ بَعْلَمٍ، أَوْ بَهْدَى، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، إِنَّمَا هُمْ أَدْلَاءٌ يُبَشِّرُونَ وَيُنذِرُونَ، لَكِنَّ الْمِنَّةَ بِالْفَضْلِ، وَالْهِدَايَةَ وَالنُّعْمَ فِي الْإِسْتِقَامَةِ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ﴿لَتَهْدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، يَعْنِي

تَدُلُّ عَلَيْهِ وَتُرْشِدُ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿صِرَاطَ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾ [الشورى].

فَمَا مِنْ أَحَدٍ يَهْتَدِي إِلَّا بِإِذْنِهِ تَعَالَى، وَمَا مِنْ أَحَدٍ يَتَعَلَّمُ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا أَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنُهْيٍ عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا بِفَضْلِهِ جَلَّ وَعَلَا، وَنِعْمَتِهِ، وَلَا صُرْفَ الشَّرِّ، شَرُّ الدِّينِ إِلَّا بِفَضْلِهِ جَلَّ وَعَلَا، وَنِعْمَتِهِ. وَهَكَذَا، وَيَمُنُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، بَأَنْ يَجْعَلَهُمْ وَسَائِلَ فِي ذَلِكَ.

وَهَذَا كَانَ عِنْدَ الْكِتَابِيِّينَ، وَكَذَلِكَ عِنْدَ الْأُمِّيِّينَ كَانُوا يَنْسَبُونَ كَثِيرًا مِنَ النِّعَمِ الدِّينِيَّةِ الَّتِي هُمْ فِيهَا إِلَى إِلَهَتِهِمُ الْمُخْتَلِفَةِ، إِمَّا لِأَنَّهَا تَشْفَعُ لَهُمْ فَتُبْقِي لَهُمُ النِّعَمَ الدِّينِيَّةَ مِنْ مِثْلِ سِدَانَةِ الْبَيْتِ، وَإِكْرَامِ الْحَجَّاجِ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ وَإِمَّا بِأَنَّهُمْ يَتَصَرَّفُونَ، وَيُعْطُونَهِمْ، وَيُفِيضُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ إِقْبَالِ النَّاسِ عَلَيْهِمْ وَتَعْظِيمِهِمْ لِهَذَا الْبَيْتِ، وَلِلْمَنَاسِكِ.

أَمَّا النِّعَمُ الدُّنْيَوِيَّةُ فَكَثِيرَةٌ، وَهِيَ الْأَكْثَرُ ظُهُورًا، لِتَعَلُّقِهَا بِعُمُومِ الْخَلْقِ مِنْ جَمِيعِ الْفِئَاتِ، بَلْ لَا يَكَادُ يَسْلَمُ مِنْ إِضَافَةِ النِّعَمِ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، لَا يَكَادُ يَسْلَمُ مِنْ هَذَا أَحَدٌ لَا فِي الزَّمَنِ الْمَاضِي، وَلَا فِي الزَّمَنِ الْحَاضِرِ. فَمُقَلٌّ وَمُسْتَكْتَرٌ، لِأَنَّهُ مِنْ طَبِيعَةِ الْبَشَرِ، أَنَّهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَى الْقَرِيبِ مِنَ الْأَسْبَابِ، وَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْحَقَائِقِ، وَهَذَا نَوْعٌ عَقُوبَةٌ تَكُونُ فِي النَّاسِ بِأَنَّهِمْ تَتَعَلَّقُ قُلُوبُهُمْ بِغَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِأَيِّ نَوْعٍ مِنَ التَّعَلُّقِ.

وَانظُرْ إِلَى قِصَّةِ يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَا فِيهَا مِنَ الْعِبَرِ، فَإِنَّهُ لَمَّا دَخَلَ السِّجْنَ وَمَكَثَ فِي السِّجَنِ مَا مَكَثَ، وَقُصِّتْ عَلَيْهِ الرُّؤْيَا، فَفَسَّرَ مَا فَسَّرَ.

﴿وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِّنْهُمَا اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ

ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السِّجَنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ [يوسف].

هَذَا قَدْ لَا يَسْلَمُ مِنْهَا أَحَدٌ، وَلِهَذَا يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَتَفَقَّدَ نَفْسَهُ كَثِيرًا.

فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالَكَ نَاجِيًا وَهَذَا يَكْثُرُ فِي الْأُمُورِ الْيَوْمِيَّةِ، كَمَا سَيَأْتِي فِي آخِرِ الْحَدِيثِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

مِمَّا كَانَ يَعْمَلُهُ الْعَرَبُ بِالْجَاهِلِيَّةِ مِنْ نَسَبَةِ بَعْضِ النِّعَمِ الدُّنْيَوِيَّةِ إِلَى الْكَوَاكِبِ، كَمَا فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ الْمَعْرُوفِ. أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَثَرِ سَمَاءٍ كَانَتْ بَلِيلٍ، ثُمَّ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَصْبَحَ مِنْ

عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي، وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَهَذَا كَافِرٌ بِي، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَهَذَا مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكِبِ»، وهذا كثيرٌ في مثل الأشياءِ المُباشرةِ التي قد تُنسبُ إلى غيرِ الله جلَّ وعلا.

فإذا نظرتَ إلى صنيعِ الجاهليَّةِ في أنهم يقولون: لولا فلانٌ لم يكنْ كذا لولا الكلبُ لم يأتنا اللُّصوصُ، لولا مالي لصارَ لي كذا وكذا، ولولا قُوَّتِي لحصلَ لي كذا وكذا، أو لَمَا اعتديَ عليَّ، لولا هيبةُ فلانٍ لحصلَ كذا وكذا وأشبه ذلك، ممَّا يُشعرُ بالتفاتِ القلبِ إلى بعضِ الأسبابِ الدنيويَّةِ وعدمِ توحيدِ النَّافعِ، والضَّارِّ، ومُسبِّبِ الأسبابِ جَلَّ جلالُه، وتقدَّستِ أسماؤه.

الأمثلةُ عندَ الجاهليِّينَ في هذه الأنواعِ من إضافةِ النِّعمِ لغيرِ الله تعالى كثيرةٌ ومُتعدِّدةٌ.

أمَّا في هذه الأُمَّةِ فإنَّ البلاءَ طَمَّ وكَثُرَ لَمَّا فَشِيَ فيهم ما فَشِيَ في أهلِ الجاهليَّةِ من حُبِّ الدُّنيا، والرَّغَبِ فيها ورُؤْيَةِ أهلِ الدُّنيا. ومن الغُلُوِّ في الأولياءِ والصَّالحينَ والأنبياءِ، والغُلُوِّ في أهلِ القبورِ وأشبه ذلك. فدَلَّهمُ هذا وأدَّاهمُ إلى تَعَلُّقِ القلوبِ بغيرِ الله جَلَّ وعلا في إيجادِ النِّعمِ وفي دَفْعِ المَضارِّ، فتعلَّقتْ قلوبُ كثيرينَ في أزمِنَةِ الإسلامِ، بعدَ ضَعْفِ العِلْمِ، وفُشُوِّ الجَهْلِ، وكثرةِ حُبِّ الدُّنيا في تحصيلِ النِّعمِ الدُّنيويَّةِ بالسُّلطانِ أو بالملوكِ، أو بالأُمراءِ، بأنَّهم هم الذين يُعطونَ، وهم الذين يَمنعونَ فتعلَّقتْ القلوبُ بهم عندَ كثيرينَ، حتَّى التفتوا عن مَنْ يُعطي على الحَقِيقَةِ ويَمنعُ على الحَقِيقَةِ، النَّافعِ الضَّارُّ جَلَّ جلالُه، وتقدَّستِ أسماؤه.

وهذا قد يكونُ قدحًا أيضًا في التَّوَكُّلِ كما أنَّه قدحٌ في العِلْمِ باللهِ جَلَّ وعلا عَظَمَ أثرُ الملوكِ، والأُمراءِ حتَّى نُسِبَ إليهمُ أفرادٌ وتفصيلٌ، ما يكونُ فيه النَّاسُ من نِعَمٍ، وكَثُرَ هذا في الأشعارِ في زَمَنِ في آخرِ عهدِ الأمويِّينَ وعندَ العبَّاسيِّينَ، وفي الدُّويلاتِ حتَّى كَثُرَ وكَثُرَ إلى أنْ وَصَلَ إلى وَقْتِنَا الحاضرِ بأكثرِ ممَّا يوصَفُ.

كذلك النَّظَرُ فيما يصنعه النَّاسُ بعضهم مع بعضٍ، فإذا شَفَعَ أَحَدٌ لَأَحَدٍ وتَحَقَّقَتْ نَسَبُ الفضلِ إليه، أو إذا استشفى عندَ طبيبٍ ثُمَّ عُوْفِيَ نَسَبَ الفضلِ إليه، أو إذا اندفعتْ عنه نِقْمَةٌ نَسَبَ الفضلِ إلى البَشْرِ، والبَشَرُ قد يكونونَ أسبابًا نافعَةً، ولكنَّهم لا يستقلُّونَ بذلك، وهذا أكثرُ ما يكونُ من التِّفاتِ القلبِ، الالتفاتِ إلى المُعظَّمينَ أو إلى مَنْ بيدهمُ القُوَّةُ مِنَ البَشْرِ أو إلى مَنْ يعملُ السَّبَبَ في النِّعمَةِ.

ولذلك يَبْغِي هنا أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ لَا أَحَدَ مِنَ الْبَشَرِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُوْجِدَ كُلَّ شَيْءٍ أَوْ أَنْ يَمْنَعَ كُلَّ شَيْءٍ، بل هو يَفْعَلُ بَعْضَ الْأَشْيَاءِ مِمَّا يَدْخُلُ فِي قُدْرَتِهِ، وَأَمَّا إِتْمَامُ الْأَمْرِ وَفِعْلُهُ، فَهُوَ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لَا أَحَدَ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ إِلَّا هُوَ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة]، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا﴾ [الكهف] أَمَّا الْمَخْلُوقُ فَلَيْسَ مُقْتَدِرًا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مَهْمَا عَلَتْ قُوَّتُهُ، وَمَهْمَا عَلَتْ مَنْزِلَتُهُ، فَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى بَعْضٍ دُونَ بَعْضٍ. فَإِذَا إِضَافَةُ النِّعْمَةِ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَالتَّمَامُ لِمَنْ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لِأَنَّ هَذَا يَعْمَلُ شَيْئًا، وَلَكِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ كُلَّ شَيْءٍ؛ بَلْ أَصْلُ صَرْفِ قَلْبٍ مَنْ عَمِلَ النِّعْمَةَ إِلَى أَنْ يَعْمَلَ هَذَا مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا اسْتِقْلَالًا، فَقَدْ يَكُونُ هَذَا الْمُنْعَمُ بِالنِّعْمَةِ سُلْطَانًا أَوْ تَاجِرًا أَوْ مَنْ شَفَعَ أَوْ قَوِيًّا أَوْ سَاعِدَكَ فِي شَيْءٍ قَدْ يَلْتَفِتُ عَنْكَ، وَقَدْ يَقْبَلُ مِنَ الَّذِي وَجَّهَهُ بِأَنْ يَقْبَلَ أَوْ يَلْتَفِتَ، وَالنَّاسُ قَدْ جَرَّبُوا أَنَّ الْمَخْلُوقِينَ لَا يَقْبَلُونَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، بَلْ يَقْبَلُونَ فِي بَعْضٍ، وَيَرْفُضُونَ فِي بَعْضٍ مِنَ الْمُلُوكِ، وَالسَّلَاطِينِ أَوْ مِنَ النَّاسِ أَوْ مِنَ التُّجَّارِ، يَقْبَلُونَ فِي بَعْضٍ، وَلَا يَقْبَلُونَ فِي بَعْضٍ، وَالْأَطِبَّاءُ يُصِيبُونَ فِي بَعْضٍ، وَيُخْطِئُونَ فِي بَعْضٍ فَمَنْ الَّذِي جَعَلَهُمْ يَلْتَفِتُونَ، هُوَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ لَا أَحَدَ سِوَاهُ.

مَنْ الَّذِي سَدَّدَهُمْ فِي طِبِّهِمْ هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، مَنْ الَّذِي سَخَّرَهُمْ لَكَ لِلْإِتِّفَاتِ هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا. فَإِذَا حَقِيقَةُ الْإِضَافَةِ، إِضَافَةُ النِّعْمَةِ هِيَ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، ابْتِدَاءً وَانْتِهَاءً وَقَدْ ضَلَّ مَنْ أَضَافَهَا إِلَى غَيْرِهِ، وَالتَّفَتُّ قَلْبُهُ عَنِ الرَّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ، لَكِنَّ الْمَخْلُوقَ يَعْمَلُ شَيْئًا وَيَسْتَحِقُّ الشُّكْرَ عَلَى مَا عَمِلَ، لِأَنَّهُ عَمِلَ خَيْرًا وَمَنْ عَمِلَ خَيْرًا يُشْكِرُ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَا ذِيكَ﴾ [لقمان: ١٤].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ﴾ [البقرة]، فَجَعَلَ شُكْرَهُ مَعَ شُكْرِ مَنْ عَمِلَ مَعْرُوفًا، فَالشُّكْرُ هُوَ عِلْمٌ لِمَنْ عَمِلَ، لَكِنَّ إِضَافَةَ النِّعْمَةِ عَلَى التَّمَامِ، هَذَا لَيْسَ إِلَّا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا. يُقَالُ: أَنْعَمَ فُلَانٌ عَلَيَّ، لَكِنَّ الْمُنْعَمَ عَلَى التَّمَامِ مَنْ هُوَ؟ هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا. مَثَلًا نِعْمَةُ الصِّحَّةِ، لِمَنْ اسْتَشْفَى، وَعُوفِي، مَنْ الَّذِي أَنْعَمَ بِالْعَافِيَةِ؟ هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، السَّبَبُ هُوَ الطَّبِيبُ، وَلِذَلِكَ يَقُولُ الْحُكَمَاءُ: إِنَّهُ لَا يَنْتُجُ شَيْءٌ إِلَّا بِاجْتِمَاعِ ثَلَاثَةِ أَسْبَابٍ، ثَلَاثَةٌ أَشْيَاءُ:

أَوَّلًا: السَّبَبُ، الْفَاعِلُ.

وَالثَّانِي: دَفْعُ الْمُعَارِضِ.

والثالث: صلاحية المحل لأعمال السبب، واندفاع المعارض.

والعبد، هو يفعل واحدة، وهو أنه يفعل السبب، لكن عدم المعارض وصلاحية المحل هذه ليست له، وإنما هي من الله جلّ وعلا فهذا وهذا.

هذا يأخذ دواءً فينتفع به، وهذا يأخذ الدواء نفسه، ولا ينتفع به، بل قد يضره، وهذه أشياء علمها عند الله جلّ وعلا.

فإذا العبد يعمل أو المخلوق يعمل، لكنه لا يستقل بالشيء، بل هناك أشياء كثيرة ليست عندك.

خذ مثلاً من نظر مثلاً في مسيره، إذا سار في سيارة جيدة، ونحو ذلك ينظر إلى أنه، والله السيارة مريحة، وهو قوي أو راكب طائرة شامخة أو نحو ذلك، فيقول: هذه السيارة جيدة، وقوية أو الطائرة هذه من نوع كذا ونحو ذلك، لكن هل هذا يستقل بحصول السلامة؟ لا يستقل عند العاقل فضلاً عن العارف بربه جلّ وعلا، المتصل بالله جلّ وعلا.

فهذه سيارة جيدة، لكن الأسباب الأخرى بيد من؟ أن يأتي شيء، ويضرب هذه السيارة، وهذه بيد من؟ بيد الله جلّ وعلا.

طائرة سليمة من كل شيء تأتي طائرة أخرى تضربها أو يحصل لها خلل في أجهزتها الإلكترونية فتتحطم هذا بيد من؟ اندفاع ما يؤثر على الانتفاع بالمحل بيد من؟ هو بيد الربّ جلّ وعلا وحده لهذا حقيقة الموحّد لا يتعلّق إلا بالله جلّ وعلا.

وهذا سار في الناس مسيراً كثيراً، تأثراً بصنيع أهل الجاهلية، ولأن الشيطان ينفخ في النفوس، هذه لأنه من آثار هؤلاء، أو لأنه يفضي إلى نوع الشرك، وكفر بنعمة الله ﷻ.

مما انتشر أيضاً التعلّق بالأولياء، والصالحين، أو الأنبياء في أن النعم لا تتحقّق إلا بهم، وأن الله لا يعطي الناس إلا لأجل هؤلاء.

وهذه وجدت في الأمة لما انتشر الغلو في هؤلاء، بالتأثر بالنصارى والرهبان ومن شابههم، فالأمر إلى أنه يُعتقد أن ما يحصل لأهل مصر هو بركة، أو من البدوي، أو من الحسين عليه السلام، وأن ما يحصل لأهل الجزيرة وهو بركة أو لأجل دفن النبي ﷺ أو ما يحصل من كذا، وكذا فإنه بركة فلان، وفلان.

وَمِمَّا يُذَكَّرُ فِي ذَلِكَ قَوْلُ الْبُوصِيرِيِّ فِي شِعْرِهِ الْمَشْهُورِ:

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضُرَّتْهَا وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمُ اللُّوحِ وَالْقَلَمِ
ضُرَّتْهَا، يَعْنِي الآخِرَةَ، يَقُولُ: إِنَّ مِنْ جُودِكَ، يَعْنِي مِنْ كَرَمِكَ يَا مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمِنْ
نِعَائِكَ، وَمِنْ النِّعَمِ الَّتِي جُدَّتْ بِهَا وَتَفَضَّلَتْ بِهَا الدُّنْيَا جَمِيعًا، بَلِ وَالْآخِرَةُ أَيْضًا فِي نَجَاةٍ مَنْ نَجَا، إِنَّمَا هُوَ
مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

وهذا ولا شكَّ علوُّ مَقِيَّتِ أَدَى إِلَى نِسْبَةِ النِّعَمِ إِلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَابْنُ عَرَبِيٍّ الصُّوفِيُّ، فِيمَا نُقِلَ عَنْهُ يَزْعُمُ فِي كِتَابِهِ الْفَتْوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ، يَقُولُ: مِنَ الصَّالِحِينَ مَنْ يُحْفَظُ بِهِ
الْمَشْرِقُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُحْفَظُ بِهِ الْمَغْرِبُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُحْفَظُ بِهِ الْجَنُوبُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُحْفَظُ بِهِ الشَّمَالُ، يَعْنِي
الأَرْضَ، وَمِنْهُمْ مَنْ تُحْفَظُ بِهِ الْبُرُوجُ، وَعِنْدَهُمْ اعْتِقَادَاتٌ أَنَّ الأَرْضَ يَحْكُمُهَا أَرْبَعَةٌ أَوْلِيَاءَ أَقْطَابِ،
وهؤلاءِ الأَقْطَابُ هُمُ الَّذِينَ يُفِيضُونَ، وَيُعْطُونَ، بَلِ هُنَاكَ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ أَرْبَعِينَ، يَجْعَلُونَ أَرْبَعِينَ مِنَ
الإِبْدَالِ لِتَعَلُّقِ الدُّنْيَا بِهِمْ، وَالنِّعَمِ وَانْدِفَاعِ النِّقَمِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

فهذا كثيرٌ، والعِيَادُ بِاللَّهِ مِمَّا انْتَشَرَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ، ثُمَّ نَصَلُ إِلَى الْعَصْرِ الْحَاضِرِ، فَجَدُّ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ زَادَتْ،
وزادت بطغيانِ المادِّيَّةِ، وبتُغْيَانِ مَحَبَّةِ الدُّنْيَا، وَعَدَمِ الْعِلْمِ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

أَمَّا المادِّيُّونَ فَإِنَّهُمْ أَغْرَوُ النَّاسَ بِوَسَائِلِهِمُ الْمُخْتَلِفَةَ عَلَى أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ هُوَ مَادِيٌّ، بَحَثُ، فَالْأُمُورُ
تَحْصُلُ بِطَبِيعَتِهَا، وَهَذَا إِضَافَةٌ لِشَيْءٍ إِلَى الطَّبِيعَةِ، وَهِيَ إِضَافَةٌ أَيْضًا إِلَى مَخْلُوقٍ خَلَقَهُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا،
وَأَجْرَى سُنَّتَهُ فِيهِ عَلَى مَا يَشَاءُ جَلَّ جَلَالُهُ، وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ.

فَتَجِدُ الْيَوْمَ أَنَّ حُصُولَ النِّعَمِ يُنْسَبُ وَيُضَافُ إِلَى القُوَى المَادِّيَّةِ أَوْ إِلَى العُقُولِ حَتَّى ضَعُفَ التَّعَلُّقُ بِاللَّهِ
جَلَّ وَعَلَا ذِكْرًا، فَضَلًّا عَنِ نِسْبَةِ الأَشْيَاءِ إِلَى الحَقِيقَةِ إِلَيْهِ جَلَّ جَلَالُهُ، وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ.

وانتشارُ المادِّيَّةِ فِي أَهْلِ الكِتَابِ، وَفِي الغَرْبِ، وَالشَّرْقِ أَدَّى إِلَى تَأْثِيرِهَا عَلَى أَهْلِ الإِسْلَامِ فِي أَنَّهُمْ
ضَعُفَ عِنْدَهُمْ، التَّعَلُّقُ بِاللَّهِ فِي حُصُولِ النِّعَمِ، وَانْدِفَاعِ النِّقَمِ إِلَى شَيْءٍ كَبِيرٍ أَكْثَرَ حَتَّى مِمَّا كَانَ عِنْدَ
أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ الأَوَائِلِ.

وذلك في أنهم صاروا لا يذكرون الشَّيءَ إلا بذكرِ أسبابه الدُّنْيَوِيَّةِ المَادِّيَّةِ الَّتِي حَصَلَتْ بِهِ.

فإذا نظرتَ إِلَى سَلَامَةِ فِي المُواصَلَاتِ تَجِدُ أَنَّهَا تُعْزَى إِلَى كَذَا، وَكَذَا.

إذا نظرتَ إِلَى الثَّرَوَاتِ المَوْجُودَةِ، الثَّرَوَاتِ الزَّرَاعِيَّةِ أَوْ الثَّرَوَاتِ الحَيَوَانِيَّةِ أَوْ... تُعْزَى إِلَى الخِطَطِ،

وإلى ما يُعْمَلُ، ونحو ذلك. ولو مَنَعَهُمُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا المَطْرَ، وأصابَهُمُ الجَفَافُ، لم يَنْفَعَهُمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ أَلْبَتَّةَ، وهم يُصِرُّونَ عَلَى نِسْبَةِ ذَلِكَ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، ومَادِيَّاتِهِمْ.

وَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى مَجَالِ الأَطْبَاءِ وَالصَّحَّةِ، أَصْبَحَ يُنْظَرُ إِلَى صِحَّةِ الأَبْدَانِ اليَوْمَ، وَإِلَى الوَعْيِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ مِنْ صَنِيعِ هَذِهِ المَادِيَّاتِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ.

وهذه كُلُّهَا أسبابٌ، ولا يَعْدُو السَّبَبُ عَنْ أَنْ يَكُونَ سَبَبًا، عَمِلُوا؛ بَعْضُ الأسبابِ مُؤَثَّرَةٌ، وهذه الَّتِي ذَكَرْنَا مُؤَثَّرَةٌ، لَكِنْ لَا تَسْتَقِلُّ بِإِجَادِ السَّلَامَةِ لَا تَسْتَقِلُّ بِإِجَادِ الرَّغَدِ وَالخَيْرِ، وَاللهُ جَلَّ وَعَلَا يَلْبَسُ عِبَادَهُ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ﴿وَبَلَوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (٣١٨) [الأعراف].

وَالْحَسَنَاتُ الخَصْبُ، وَالخَيْرُ، وَالسَّيِّئَاتُ الجَدْبُ وَالجَفَافُ وَالْفَقْرُ، وَمَا يَحْصُلُ مِنْ ذَلِكَ، كَذَلِكَ مَا يَحْصُلُ مِنْ قِبَلِ الأَطْبَاءِ أَوْ البُيَانِ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى المَبَانِي، وَنَحْوِ ذَلِكَ يُنْظَرُ إِلَى أَنَّهَا هَذِهِ كُلُّهَا أَشْيَاءٌ سَخَّرَهَا اللهُ جَلَّ وَعَلَا لِيَبْتَلِيَ بِهَا أَهْلَ هَذَا الزَّمَانِ.

المؤمنُ يُضِيفُ النِّعَمَ إِلَى اللهِ جَلَّ وَعَلَا، وَيُنْظَرُ إِلَى السَّبَبِ عَلَى أَنَّهُ سَبَبٌ لَا يَعْدُو ذَلِكَ أَلْبَتَّةَ.

وَمِمَّا انْتَشَرَ فِي هَذَا الزَّمَانِ مِنْ إِضَافَةِ النِّعَمِ إِلَى غَيْرِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا مَا كَثُرَ فِي أَوْسَاطِ المُتَسَبِّبِينَ إِلَى الدِّينِ وَالخَيْرِ مِنْ نِسْبَةِ كَثِيرٍ مِنَ النِّعَمِ الدِّينِيَّةِ إِمَّا إِلَى طَائِفَةٍ مِنَ العُلَمَاءِ أَوْ بَعْضِ العُلَمَاءِ أَوْ بَعْضِ الجَمَاعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ أَوْ إِلَى بَعْضِ الدَّعَوَاتِ أَوْ إِلَى بَعْضِ الحَرَكَاتِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَنَسُوا فَضَلَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِمْ أَوَّلًا وَأَخِيرًا.

فَيُقَالُ مَثَلًا مِنْ بَابِ مَدَحٍ هَؤُلَاءِ: هُمُ الَّذِينَ عَمِلُوا كَذَا، كَذَا، وَهَذَا نَتَجَ بِسَبَبِهِمْ هَؤُلَاءِ هُمُ مَنْ عَمِلُوا وَيُصْبِحُونَ فِي الذِّكْرِ إِمَّا فِي الأَمْرِ بالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ أَوْ فِي الدَّعْوَةِ أَوْ فِي مَا يَحْصُلُ مِنَ الوَعْيِ العَامِّ بِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ عَمِلُوا ابْتِدَاءً وَانْتِهَاءً.

والمؤمنُ إِذَا حَصَلَ لَهُ المَقْصُودُ مِمَّا عَمِلَ يُطَاطِئُ رَأْسَهُ ذَلَّةَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا وَخُضْعَانًا، وَتَبَتَّلًا إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، مِنْ أَنْ يَلْتَفِتَ قَلْبُهُ إِلَى غَيْرِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا فَيُصَابَ، وَهَذَا يَوْسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ التَّفَتَّ قَلِيلًا فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِيَضَعِ سِنِينَ، فَلَمْ نَصِلْ إِلَى مَا نُرِيدُ إِلَّا إِذَا حَقَّقْنَا التَّوْحِيدَ تَامًّا فِي أُمُورِنَا، وَمِنْهَا أَنَّنَا لَا نَفْتَخِرُ بِأَعْمَالِنَا ذَلِكَ الاِفْتِخَارَ.

وَلَكِنْ نَذْكُرُهَا عَلَى سَبِيلِ التَّشْجِيعِ، نَذْكُرُهَا عَلَى سَبِيلِ البَيَانِ، لَكِنْ أَنْ تُنْسَبَ الأَشْيَاءُ إِلَى فِعْلِ فَرْدٍ

عالمٍ أو غيره أو إلى جماعةٍ، أو نحو ذلك، هذا ليس من صنيع أهل الإيمان ولا أهل المعرفة بالله جلّ وعلا.

وقد يدخل هؤلاء في قوله: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣].

وكذلك ممّا يدخل في إضافة النعم إلى غير الله جلّ وعلا، ما يُشيعه الإعلام اليوم من أنواع ما يُشيع من نسبة كل الأشياء التي تحصل من الخير في بلاد الله الواسعة إلى الدول التي يكون فيها ذلك الخير والإعلام في كل دولة يُشتر، وكأن ما يحصل إنما هو بسبب الحكومة، أو بسبب الرئيس، أو الملك، أو بسبب الأمراء، أو بسبب الوزراء، أو بسبب الخطط، ونحو ذلك، وهذا كله يدخل في هذا الباب، لأن هذه الأشياء واجب عملها، وهي أسباب.

ومن عمل السبب يُشكر، ويثنى عليه به، إذا عمل سبباً نافعا فيه امتثال لأمر الله، وفيه تحقيق للخير، لكن أن يُنسب الله جلّ وعلا، وأن تُضاف النعم إلى غير الله جلّ وعلا ويُمجّد المخلوق أكثر من تمجيد الله جلّ وعلا في النعم واندفاع النقم هذا لا شك أنه نسيان لله جلّ وعلا، ومؤذن بنوع من السلب، أو العقوبة إن لم يتدارك الله جلّ وعلا عباده بالعفو، والرحمة.

ولهذا قال سبحانه لما ذكر القرية، قال: ﴿يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ

فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾ [النحل: ١١٢].

وهذا ممّا يُخيف العبد المؤمن أن يكون ممن عرّض نفسه أو غيره لسلب نعم الله جلّ وعلا عليه، وهذا كثير.

فتأمل هذا الأمر وحرك، والواجب على العباد أن يُكثروا من الثناء على الله جلّ وعلا في هذه الأمور، وأن يعرفوا أنه ما حصلت نعمة إلا بفضل الله جلّ وعلا، وما اندفعت نعمة إلا بفضل الله جلّ وعلا، والعباد يعملون السبب، ويُشكر من عمل سبباً نافعا.

لكن العبد لا يستقل، المخلوق لا يستقل بحدوث السبب النافع، وتفعيل السبب، أو أن يكون مُتّجاً للسبب، إنما هذا من الله جلّ وعلا، فتُضاف النعم إليه وحده دونما سواه، ويُشكر من قام بعمل خير، أو سبب بمن كان، وتعلّق القلوب بالله جلّ جلاله ذلّة وخضوعاً.

والإقبال على الدنيا نسأل الله العافية برؤيتها، وعدم رؤية غيرها، عدم رؤية الآخرة، أو عدم علم بالله

حَقَّ الْعِلْمُ، هَذَا يُحَدِّثُ مِنَ الْأَشْيَاءِ مَا لَا حَصَرَ لَهُ، وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ صَنِيعِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ تَعَلُّقِهِمْ بِالْدُّنْيَا،
وَنَسْيَانِ الْآخِرَةِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

الثَّامِنَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: الْكُفْرُ بِآيَاتِ اللَّهِ.

التَّاسِعَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: جَحْدُ بَعْضِهَا.

هَاتَانِ الْمَسْأَلَتَانِ، الْكُفْرُ بِآيَاتِ اللَّهِ وَجَحْدُ بَعْضِهَا، مِنْ صِفَاتِ، وَنُعُوتِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَهَمْ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ الْمَقْرُوءَةِ الْمَتْلُوءَةِ، وَالْمَنْظُورَةِ. الْآيَاتُ الْكُونِيَّةُ، وَالْآيَاتُ الشَّرْعِيَّةُ، وَيَجْحَدُونَ بَعْضَهَا، كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ.

فَأَهْلُ الْكِتَابِ كَفَرُوا بِآيَاتٍ كَثِيرَةٍ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا الْإِيمَانَ بِهَا، لِمُخَالَفَتِهَا لِأَهْوَائِهِمْ، وَكَذَلِكَ جَحَدُوا بَعْضَهَا.

وَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَعَلُوا ذَلِكَ فَهَمْ يَعْرِفُونَ الْآيَةَ، وَيَعْرِفُونَ حَقِيقَتَهَا، وَلَكِنْ يَكْفُرُونَ أَوْ يَجْحَدُونَ، وَالْكَفْرُ وَالْجَحْدُ، بَيْنَهُمَا فَرْقٌ.

الْكَفْرُ مَعْرُوفٌ لَدَيْكُمْ.

وَأَمَّا الْجَحْدُ فَالْعُلَمَاءُ اخْتَلَفُوا فِي تَفْسِيرِ الْجَحْدِ، لَكِنَّ أَقْرَبَ مَا يُقَالُ فِي الْجَحْدِ، أَنَّهُ انْكَارُ الشَّيْءِ ظَاهِرًا مَعَ مَعْرِفَتِهِ بَاطِنًا، فَيَكُونُ نَوْعًا مِنَ الْكُفْرِ.

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤] فَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ الْجَحْدَ يَجْتَمِعُ مَعَ الْمَعْرِفَةِ، وَالِاسْتِيقَانِ، لَكِنْ لَيْسَ مَعَهُ إِيْمَانٌ فَهُوَ جَحْدٌ فِي الظَّاهِرِ بِالْكَفْرِ بِهَا ظَاهِرًا أَوْ بَرْدًا ظَاهِرًا.

وَهُنَاكَ أَلْفَاظٌ لَا تُرِيدُ أَنْ نَدْخُلَ فِيهَا هُنَا؛ لِأَنَّهَا مُتَّصِلَةٌ بِبَحْثِ التَّكْفِيرِ، وَالِإِيمَانِ فِي مَسْأَلَةِ: الْكُفْرِ، وَيُقَابِلُهُ الْإِيمَانُ وَالْجَحْدُ وَيُقَابِلُهُ الْقَبُولُ، وَالِاتِّزَامُ وَيُقَابِلُهُ الْامْتِنَاعُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، أَلْفَاظٌ مُسْتَعْمَلَةٌ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ فِي أَبْوَابِ الرَّدِّ.

قَوْلُهُ: (الْكَفْرُ بِآيَاتِ اللَّهِ)، ذَكَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَهُنَا الْمَقْصُودُ بِآيَاتِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، مَا يَشْمَلُ الْآيَاتِ الْكُونِيَّةَ، وَيَشْمَلُ الْآيَاتِ الشَّرْعِيَّةَ.

وَتَارَةً يَكُونُ الْكُفْرُ بِآيَاتِ اللَّهِ الْكُونِيَّةِ، الْمَقْصُودُ بِهَا الْآيَاتُ الَّتِي فِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى نُبُوَّةِ النَّبِيِّ، وَنُبُوَّةِ

الْأَنْبِيَاءِ مُرْتَبِطَةٌ بِآيَاتِ وَبَرَاهِينِ، يَعْنِي جَعَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَعَ كُلِّ نَبِيِّ آيَاتٍ وَبَرَاهِينٍ تَدُلُّ عَلَى صِدْقِهِ.

هَذِهِ الْآيَاتُ تُضَافُ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَيْدَى بِهَا هَذَا الرَّسُولَ؛ وَلَكِنْ هِيَ تُضَافُ إِلَى

الرَّسُولِ، لِأَنَّهُ، يَعْنِي آيَةُ مُوسَى، آيَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، آيَةُ عِيسَى، تُضَافُ إِلَيْهِ، إِضَافَةٌ تَخْصِيصٌ، لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي خُصِّصَ بِهَا مِثْلَ مَا يُقَالُ غُلَامٌ زَيْدٌ، لِأَنَّهُ يُضَافُ إِلَيْهِ، وَكَذَلِكَ فَلَانٍ؛ لِأَنَّهُ يُضَافُ إِلَيْهِ تَخْصِيصًا، يَعْنِي لَيْسَ لِغَيْرِهِ.

فَإِذَا هِيَ آيَاتُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَهِيَ آيَاتٌ لِلْأَنْبِيَاءِ، وَهَذِهِ الْآيَاتُ كَفَرَتْ بِهَا مَنْ كَفَرَ مِنَ الْجَاهِلِيِّينَ مِنَ الْأُمِّيِّينَ، وَمِنْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِمْ رُسُلٌ، وَبِخُصُوصِ أَهْلِ الْكِتَابِ فَإِنَّهُمْ كَفَرُوا بِبَعْضِ الْآيَاتِ، وَأَمَّنُوا بِبَعْضِ الْآيَاتِ كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

أَمَّا الْجَحْدُ فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْجَحْدَ لِلْكَلِّ، بِخِلَافِ الْإِيمَانِ بِالْآيَةِ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ إِيمَانًا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ غَيْرَ إِيمَانٍ.

فَجَحْدُ بَعْضِ الْآيَاتِ لِأَنَّهَا قَدْ تَنَاسَبَتْ، وَقَدْ لَا تَنَاسَبَتْ، وَقَدْ تَوَافَقَ أَهْوَاءُهُمْ وَقَدْ لَا تَوَافَقَ أَهْوَاءُهُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ هَذَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُ هَذَا.

وَالْكَفْرُ بِآيَاتِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا جَمِيعًا، إِذَا اتَّجَهَ إِلَى الْآيَاتِ الشَّرْعِيَّةِ - كَمَا ذَكَرْنَا - فَإِنَّهُ يَشْمَلُ الْأُمِّيِّينَ وَالْكِتَابِيِّينَ.

وَإِذَا اتَّجَهَ إِلَى الْآيَاتِ الْكُونِيَّةِ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ، يَعْنِي الْأُمِّيِّينَ لَمْ يَجْحَدُوا كُلَّ الْآيَاتِ أَوْ لَمْ يَكْفُرُوا بِجَمِيعِ الْآيَاتِ، وَإِنَّمَا كَفَرُوا بِبَعْضِهَا، مِثْلًا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ النَّذِيرُ ﴿٤١﴾ كَذِبًا بِآيَاتِنَا كُلِّهَا فَآخَذْنَاهُمْ أَخَذَ عَزِيزٍ مُقْتَدِرٍ ﴿٤٢﴾﴾ [القمر]، قَالَ: ﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِنَسْحَرَنَّ بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾﴾ [الأعراف].

فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ لَمْ يُؤْمِنْ بِهَا مَنْ خُوِّطَ بِرِسَالَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَلْ كَذَّبُوا بِجَمِيعِ هَذِهِ الْآيَاتِ.

وَهَذِهِ الْآيَاتُ الْمَقْصُودُ بِهَا الْآيَاتُ الَّتِي هِيَ مُعْجَزَاتُ النَّبِيِّ، وَبِرَاهِينُ عَلَى صِدْقِهِ، وَصِدْقِ رِسَالَتِهِ. وَأَيْضًا بَعْدَ الْإِيمَانِ كَمَنْ آمَنَ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَنْ آمَنَ بِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّهُمْ تَأْتِيهِمْ آيَاتٌ فَقَدْ يُؤْمِنُونَ بِهَا، وَقَدْ لَا يُؤْمِنُونَ.

وَلِهَذَا كَانَ الْيَهُودُ قَتَلَةً لِلْأَنْبِيَاءِ، لِمَا اتَّصَفُوا بِهِ مِنْ كُفْرٍ بِآيَاتِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا. الْآيَةُ تُعْرَفُ بِأَنَّهَا الدَّلَالَةُ الْوَاضِحَةُ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُرَادِ، يَعْنِي فِي اللُّغَةِ يَعْنِي هُنَاكَ دِلَالَةً، وَهُنَاكَ أَرْفَعُ مِنَ

الدَّلَالَةِ، وهي الآيَةُ، هي الشَّيْءُ يُدُلُّ عَلَى الْمُرَادِ دُونَ شَكِّ أَوْ دُونَ رَدِّ لِقُوَّتِهِ وَلظُهُورِهِ.

يُقَالُ آيَةٌ فَلَانٍ كَذَا، إِذَا كَانَ الْمَذْكُورُ هُوَ الدَّلِيلُ عَلَى صِفَتِهِ الَّتِي يَتَمَيَّزُ بِهَا، وَآيَةٌ فَلَانٍ الطُّولُ هَذِهِ صِفَةٌ، يَعْنِي يَتَمَيَّزُ بِهَا، إِذَا رَأَيْتَ هَذِهِ الصِّفَةَ فَسَتَعْرِفُهُ مِنْ غَيْرِهِ، يَعْنِي الطُّولُ مُفْرَطٌ، يَكُونُ أَوْ يُقَالُ آيَةٌ فَلَانٍ الْكِتَابَةُ فِي قَوْمٍ لَيْسُوا بِكِتَابَةٍ، آيَةٌ فَلَانٍ الْقِرَاءَةُ فِي قَوْمٍ لَيْسُوا بِقُرَّاءٍ. وَهَكَذَا فَالآيَةُ دَلِيلٌ وَاضِحٌ بَيْنَ عَلَى الْمَقْصُودِ، وَالْمُرَادُ لَا يَخْتَلِفُ.

وَأَمَّا مَا دُونَ ذَلِكَ يُقَالُ لَهُ دَلِيلٌ، وَالْبُرْهَانُ أَعْظَمُ مِنَ الدَّلِيلِ، وَشَبِيهٌ بِالآيَةِ.

وَسُمِّيَ الْبُرْهَانُ، بُرْهَانًا مِنْ بَرَاهِينِ الْأَنْبِيَاءِ، وَآيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ لِتَشْبِيهِهِ بِضِيَاءِ الشَّمْسِ، لِأَنَّ الشَّمْسَ أَوَّلَ مَا تَطْلُعُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بِنُورٍ فَإِذَا قَوِيَ ضَوْوُهَا قِيلَ هَذَا بُرْهَانٌ، لِقُوَّتِهِ وَظُهُورِهِ، وَمُتْلَابَسْتِهِ لَهَا. لِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «الصَّلَاةُ نُورٌ وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ»، الصَّلَاةُ ضِيَاءٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، الضِّيَاءُ قَوِيٌّ؛ وَلَكِنَّ الْبُرْهَانَ فِيهِ ظُهُورٌ، وَيَبَانَ وَاضِحٌ فِي ذَلِكَ، فَالصَّلَاةُ لَهَا ضِيَاءٌ مِثْلَ ضِيَاءِ الشَّمْسِ، وَالصَّدَقَةُ هِيَ بُرْهَانٌ، لِأَنَّهُ أَقْلٌ مِنَ الضِّيَاءِ لَكِنَّهُ مُشَبَّهٌ بِهِ لظُهُورِهِ، وَصِدْقِهِ، وَأَنَّهُ قَدْ لَابَسَتْ هَذَا الْأَمْرَ. الْمَقْصُودُ مِنْ أَنَّ الصَّدَقَةَ سُمِّيَتْ بُرْهَانًا أَوْ وُصِفَتْ بِبُرْهَانٍ، لِأَنَّهَا ظَاهِرَةٌ الدَّلَالَةِ عَلَى التَّخَلُّصِ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا فِي ذَلِكَ مِثْلَ ظُهُورِ الْبُرْهَانِ وَسُطُوعِهِ.

فَكَذَلِكَ الْآيَاتُ تُسَمَّى بُرْهَانًا، إِذَا كَانَتْ ظَاهِرَةً، بَيِّنَةً فَالدَّلِيلُ أَقْلُ دَرَجَةٍ مِنَ الْبُرْهَانِ، نَقُولُ الدَّلِيلُ كَذَا، وَلَكِنْ إِذَا قِيلَ الْبُرْهَانُ كَذَا، يَجِبُ أَنْ لَا يَكُونَ فِيهِ اخْتِلَافٌ، بُرْهَانٌ فِيهِ وَضُوحٌ وَظُهُورٌ.

إِذَا تَأَمَّلْنَا ذَلِكَ وَجَدْنَا أَنَّ مُشْرِكِي الْعَرَبِ مِمَّنْ بُعِثَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ جَحَدُوا بَعْضَ آيَاتِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَأَنْكَرُوا وَكَفَرُوا بِكَثِيرٍ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَمَا كَفَرُوا بِهِ أَوْ مَا جَحَدُوهُ هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ نَاتِجٌ عَنْ عَدَمِ إِيْمَانِهِمْ بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

إِذَا نَظَرْتَ مَثَلًا إِلَى قِصَّةِ الْإِسْرَاءِ إِسْرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِلَى مَعْرَاجِهِ هَذِهِ آيَةٌ بَيِّنَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ، لَمْ يُؤْمَنْ بِهَا، وَكَفَرُوا بِذَلِكَ.

انْشِقَاقُ الْقَمَرِ كَفَرُوا بِهِ وَجَحَدُوهُ، الْقُرْآنُ فِي نَفْسِهِ أَيْضًا جَحَدُوا بِهِ، وَقَالُوا: إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ، فَكُلُّ الْآيَاتِ الَّتِي أُوتِيهَا الْعَرَبُ لِيُؤْمِنُوا بِهَذَا الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَحَدُوا بِهَا.

وَهَذَا وَرِثَتَهُ طَوَائِفٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْمِيرَاثِ:

فَوَرِثَهُ الْعَقْلَائِيُّونَ فِي أَنَّهُمْ، يَعْنِي مِنَ الزَّمَنِ الْأَوَّلِ فِي أَنَّهُمْ لَمْ يَعْمَلُوا أَثَرَ الْآيَاتِ الْكُونِيَّةِ وَالْمُعْجَزَاتِ،
وَأَثَرَ الْآيَاتِ الْمَتَلَوَّةِ؛ آيَاتِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛

فَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ دَلِيلَ الْوُجُودِ لَيْسَ هُوَ الْآيَاتِ وَالْبَرَاهِينِ، وَإِنَّمَا هُوَ الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ الْمُجَرَّدُ بِالْكَوَاكِبِ،
يَعْنِي لَيْسَ الْآيَاتُ الْمَخْصُوصَةُ بِالْأَنْبِيَاءِ، بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا هِيَ الْآيَاتُ الْعَامَّةُ فِي ذَلِكَ.

وَهَذَا مَوْرُوثٌ أَصْلًا مِنَ الْيُونَانِ، وَمَنْ شَابَهُمْ فِي هَذَا السَّبِيلِ.

الطَّوَائِفُ مِنَ الْمُعْتَرِلَةِ وَمَنْ شَابَهُمْ فِي مُعْجَزَةٍ أَوْ آيَةٍ وَبُرْهَانِ النَّبِيِّ ﷺ، وَآيَتِهِ الْعَظِيمَةُ الَّذِي هُوَ الْقُرْآنُ
كَلَامُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، أَنْكَرُوا أَنْ يَكُونَ كَلَامَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَنَسَبُوهُ إِلَى أَنْ يَكُونَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ قَوْلَ
جِبْرِيلَ، أَوْ أَنَّهُ مَخْلُوقٌ وَجِدَ هَكَذَا عَلَى هَذَا النَّحْوِ كَمَا يَقُولُهُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، أَوْ كَمَا يَقُولُهُ أَكْثَرُهُمْ.

وَهَذَا نَوْعٌ مِّنْ جَحَدَ بَعْضِ الْآيَةِ أَوْ جَحَدَ الْآيَةِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، جَحَدَ أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنُ كَلَامَ اللَّهِ جَلَّ
وَعَلَا مُنْزَلًا مِنْهُ، مَعْطِيَةَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالُوا: قَوْلَ جِبْرِيلَ أَوْ قَوْلَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ.

هَذَا مُشَابِهٌ لِقَوْلِ أَوْلَئِكَ: إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ، مَعَ أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، أَنَّ هَؤُلَاءِ يُؤْمِنُونَ،
وَهَؤُلَاءِ لَا يُؤْمِنُونَ، لَكِنْ هُنَاكَ جَحَدٌ لِبَعْضِ دِلَالَةِ هَذِهِ الْآيَةِ الْمُخْتَصَّةِ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

أَيْضًا الْمَادِّيُّونَ مِنَ ذَلِكَ الزَّمَنِ الَّذِينَ يُنْكِرُونَ الْخَوَارِقَ بَعْمُومِهَا، وَيُثْبِتُونَ الْأَشْيَاءَ عَلَى ظَوَاهِرِهَا، دُونَ
النَّظَرِ فِي مَعْنَى الْخَارِقِ، وَمَعْنَى الْآيَةِ وَمَعْنَى الْبُرْهَانِ، كَفَرُوا بِمُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ ﷺ وَآيَاتِهِ وَبِرَاهِينِهِ.

كَمَا فَعَلَهُ مُشْرِكُو الْعَرَبِ، وَالْأُمِّيُّونَ مِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ، وَبُكْفَرِهِمْ بِآيَاتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي اخْتَصَّ بِهَا،
فَهَؤُلَاءِ أَنْكَرُوا انْشِقَاقَ الْقَمَرِ وَأَنْكَرُوا الْخَوَارِقَ، وَأَنْكَرُوا نُبُوعَ الْمَاءِ بَيْنَ أَصَابِعِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
وَأَنْكَرُوا أَشْيَاءَ كَثِيرَةً حَتَّى إِنَّهُمْ لَمْ يَتَجَاسَرُوا عَلَى إِنْكَارِ الْمِعْرَاجِ، بَلْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنَّهُ أُسْرِي، أَنَّهُ
عُرِجَ بِهِ، أَوْ أَنَّهُ أُسْرِي بِهِ وَعُرِجَ بِهِ بِالرُّوحِ فَقَطُ دُونَ جَسَدِهِ الْبَتَّةَ، وَيُرِيدُونَ مِنْ ذَلِكَ تَأْيِيدَ أَنَّهَا كَانَتْ
رُؤْيَا يَعْنِي مَنَامًا، أَوْ أَنَّهَا كَانَتْ خَيَالًا أَوْ مَا أَشَبَهُ ذَلِكَ مَعَ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ مَسْبُوقٌ؛ لَكِنْ الْمَادِّيُّونَ أَنْكَرُوا
أَصْلًا هَذِهِ الرَّحْلَةَ، لَكِنْ بَنَوْعٍ مِنَ التَّعْبِيرِ.

كَذَلِكَ إِنْكَارُ مَا اخْتَصَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَكْلِيمِ الْحَجَرِ وَمِنْ تَكْلِيمِ الشَّجَرِ، وَمِنْ طَاعَةِ بَعْضِ
الْمَخْلُوقَاتِ لَهُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ إِلَى آخِرِهِ، مِمَّا وَجَدَ فَإِنَّهُمْ أَنْكَرُوهُ وَجَعَلُوا ذَلِكَ مِنْ أَغَالِيطِ الرُّوَاةِ أَوْ مِنَ
الْخَوَارِقِ الَّتِي لَا تُعْقَلُ، مِمَّا حَادَا بِطَائِفَةٍ مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ إِلَى تَأْلِيفِ كُتُبٍ فِيهَا إِثْبَاتُ هَذِهِ الْآيَاتِ

بِكُتِبِ أَسْمَوْهَا دَلَائِلَ النَّبُوَّةِ، وَيُورِدُونَ فِيهَا آيَاتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي اخْتَصَّ بِهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.
نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ.

[الأسئلة]

سؤال (١١٨): **بَعْضُ النَّاسِ يَجِدُ فِي قَلْبِهِ مَيْلًا لِمَنْ صَنَعَ لَهُ مَعْرُوفًا، حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَ الَّذِي صَنَعَ لَهُ الْمَعْرُوفَ فَاسِقًا، فَيَجِدُ فِي قَلْبِهِ مَيْلًا لِمَنْ صَنَعَ هَذَا الْمَعْرُوفَ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا، هَلْ يُحَاسِبُ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ هَذَا الْمَيْلِ؟**

الجواب: إذا كان الميّلُ هذا ميلاً طبيعياً، ليس فيه مودةٌ كاملةٌ للكافرٍ مثلاً أو ليس فيه نسبةُ الفضلِ إليهم في ذلك، وإنما جعل سبباً لمن صنع معروفاً له. فإنه لا حرج في ذلك، لأنَّ الإنسانَ جَبَلَ عَلَى الْمَيْلِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِ، وَهَذَا لَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْهُ، وَهَذَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ النِّعْمَةِ، أَوِ الَّتِي حَصَلَتْ أَوِ الشَّرِّ الَّذِي انْدَفَعَ بِسَبَبِ أَوْلَئِكَ.

المقصودُ أنَّ الميّلَ هذا إذا كان لسببٍ دُنْيَوِيٍّ، وَلَمْ يَصْحَبْهُ مَوَدَّةٌ كَامِلَةٌ، وَإِنَّمَا هُوَ مُقَدَّرَةٌ بِقَدْرِ هَذَا الَّذِي حَصَلَ لَهُ مِنْ خَيْرٍ فَلَا بَأْسَ.

لكن أن يأتي لأجل معروفٍ حصل له من كافرٍ مثلاً طيبٌ أو نحو ذلك يتعلّق قلبه به، وينسب الفضلَ إليه، ويصبحُ يمجّده تمجيداً كأنه هو الذي حصل هذا بلا شكٍّ فمن أضاف النعمَ إلى غير الله جلَّ وعلا.

سؤال (١١٩): **حِينَمَا يَذْكُرُ أَحَدُنَا أَمْرًا يَقُولُ: بِفَضْلِ فُلَانٍ تَمَكَّنْتُ مِنَ الْحُصُولِ عَلَى السَّيَّارَةِ، وَحِينَمَا**

تُنْكِرُ عَلَيْهِ يَقُولُ أَكِيدُ هَذَا بَعْدَ فَضْلِ اللَّهِ، فَهَلْ يَكْتَفِي الْاِقْتِصَارُ عَلَى النِّيَّةِ، وَعَدَمُ التَّصْرِيحِ بِفَضْلِ اللَّهِ؟

الجواب: هذا يختلفُ بحسبِ ما تعلّقَ بقلبِ القائلِ، فإذا كان، إذا قال بفضلِ فلانٍ حصل أو لأنَّ لولا فلاناً ما حصل كذا، ونحو ذلك، وهو يقصدُ أنَّ هذا مُسْتَقِلٌّ بِتَحْصِيلِ هَذَا، أَوْ أَنَّهُ تَعَلَّقَ قَلْبُهُ بِهِ فَهَذَا مِنَ الشَّرْكِ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

لكن الحالةُ الثَّانِيَةُ أَنْ يَقُولَهَا، يَقُولُ بِفَضْلِ فُلَانٍ حَصَلْتُ عَلَى السَّيَّارَةِ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ، وَهُوَ جَرَى هَذَا عَلَى لِسَانِهِ، لَكِنْ فِي قَلْبِهِ الشُّكْرُ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَالاعْتِرَافُ لَهُ بِمَنْتِهِ فِي ذَلِكَ، فَهَذَا فَاتَهُ حُسْنُ اللَّفْظِ وَالْأَوْلَىٰ لَهُ أَنْ يَقُولَ بِفَضْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، أَوْ بِحَمْدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فُلَانٌ عَمِلَ لِي كَذَا، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يَكُونُ فِيهِ نِسْبَةُ الْأَشْيَاءِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

المقصود من ذلك أن الأولى دائماً أن تقول إن هذه من الله جلّ وعلا ثم من فلانٍ.
 وإذا كانت المسألة فيها حصراً، لولا فلانٌ لما حصل كذا، فالمسألة أشدّ فيكون من التشريك في النعمة
 أو من باب إنكار نعمة الله، أو من إضافة النعم إلى غير الله جلّ وعلا.
 وقول: لولا فلانٌ لما حصل كذا، هذا إذا كان ممن أنعم عليه بهذه النعمة ممن أنعم عليه بهذه النعمة،
 فيقول لولا فلانٌ لما حصل كذا، فإنه من الشرك الأصغر لأنه نسب النعمة إلى غير الله جلّ وعلا.
 وأمّا إذا قالها من تسبب في السبب، وظهر السبب، فإنه لا بأس بذلك مثل قول النبي ﷺ في عمه: «لولا
 أنا لكان في الدرك الأسفل من النار» رواه البخاري في الصحيح.

يختلف عن قول أحدنا أو أحد الناس لولا فلانٌ لحصل لي كذا، ولولا فلانٌ ما حصل، وقول النبي
 ﷺ: «لولا أنا لكان..» هو المتفضل عليه الصلاة والسلام بإذن الله جلّ وعلا وأمره بإكرامه بأن يشفع
 نبيه فهو هو يعني المسدّل النعمة معلوم أم المسدّل النعمة لا يكون متعلقاً قلبه بالمسدّي إليه، وإنما
 يذكرها لغرض من الأغراض، يذكرها افتخاراً قد يذكرها لبيان السبب، قد يذكرها للتعليم، قد يذكرها
 هو بحسب قصده من هذا الأمر.

لكن أكثر الناس طبعاً يستعملون لولا يستعملها المنعم عليه، يستعملها المتفضل، أو من حصلت له
 النعمة فيقول لولا السيارة ما حصل كذا، لولا قائد الطائرة كان رُحنا في كذا، أو لولا فلانٌ لما وهذه كلها
 من أنواع نسبة النعم إلى غير الله جلّ وعلا.

سؤال (١٢٠): كيف نجمع بين العمل بالأسباب، وبين عدم الالتفات، وتعلق القلب بمن بأيديهم

الأسباب في أمور الدنيا المختلفة؟

الجواب: هنا تعلق القلب بالسبب أو بمن يفعل السبب إذا كان تعلقاً فيه الالتفات والميل، وفيه نسيان
 فضل الله جلّ وعلا أو الميل الشديد الذي يحصل تعلق القلب بفلانٍ يصبح في ذهنه أن فلاناً هو الذي
 سيعمل، وفي ذهنه التوكّل عليه أو إضافة الأمر له أو نحو ذلك، فهذا من الشرك بالله جلّ وعلا.
 إذا كان تعلق القلب أو التفات القلب، يُسميه التفاتاً، ولكنه هو في الحقيقة يجري على خاطره أن فلاناً
 سيعمل لي كذا، ويُسرّ بذلك، يتذكر أن فلاناً يتوسّط له، أو فلانٌ سيعطيه مالاً، أو فلانٌ سيعمل له هذا
 المعروف وإذا تذكره قلبه سرّ بذلك، وانشرح صدره فهذا ليس هو معنى التعلّق.

تَعَلَّقُ الْقَلْبُ هُوَ رُكُونُهُ إِلَى هَذَا الَّذِي فَعَلَ الشَّيْءَ، وَنَوْعُ التَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، لِأَنَّ فُلَانًا يَعْمَلُهَا، يَعْنِي كَأَنَّهُ ضَامِنٌ الشَّيْءَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَدْخُلُ فِي إِضَافَةِ النَّعْمِ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

هَذِهِ مَسْأَلَةٌ دَقِيقَةٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِأَعْمَالِ الْقُلُوبِ، وَأَعْمَالِ قُلُوبِ، الْعَبْدُ أَعْلَمُ بِقَلْبِهِ مَا يَحْصُلُ لَهُ، فَالَّذِي يَنْبَغِي هُنَا أَنْ يَنْظُرَ الْعَبْدُ إِلَى السَّبَبِ عَلَى أَنَّهُ سَبَبٌ يَسْأَلُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَنْفَعَهُ بِهَذَا السَّبَبِ، يَسْأَلُ اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُ بِهَذِهِ الْوَاسِطَةِ وَهَذَا الَّذِي عَمِلَ السَّبَبَ يَشْكُرُهُ، وَيُثْنِي عَلَيْهِ جَزَاءَهُ اللَّهُ خَيْرَ عَمَلٍ، وَعَمَلٍ؛ لَكِنَّ الْقَلْبَ يَتَعَلَّقُ فِي أَنْ تَنْفَعَهُ إِيْمَانُ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، لِأَنَّ مَثَلًا خُذَ الشَّفَاعَةَ إِذَا قَدِّمْتَ شَفَاعَةً، ذَهَبَ مَعَكَ فُلَانٌ وَعَمِلَ لَكَ وَاسِطَةً، مَنْ الَّذِي سَيَجْعَلُ صَاحِبَ الْأَمْرِ يَقْبَلُ أَوْ لَا يَقْبَلُ؟

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، قَدْ ﷻ يَمُنُّ وَيَنْفَعُ، وَقَدْ يَنْصَرِفُ ذَهْنُ هَذَا، وَلَا يَلْتَفِتُ لَهُ أَصْلًا، وَأَمْثَلُهُ هَذِهِ كَثِيرَةٌ.

سؤال (١٢١): ما توجيه النبي ﷺ: «لَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ»؟

وقول عمر رضي الله عنه: «لَوْ لَا أَنَا لَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟»

الجواب: هَذَا أَجَبْنَا عَنْهُ بِأَنَّ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا كَانَ لَغَرَضٍ شَرْعِيٍّ صَحِيحٍ لَيْسَ لَغَرَضٍ الْاِفْتِخَارِ، يَعْنِي أَغْرَاضٌ مَذْمُومَةٌ أَوْ بَيَانُ الْفَضْلِ وَالْأَنْعَامِ، وَإِنَّمَا هُوَ لَغَرَضٌ شَرْعِيٍّ صَحِيحٍ فَالْنَبِيُّ ﷺ قَوْلُهُ: «لَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ» يُبَيِّنُ شَفَاعَتَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَشَفَاعَتَهُ مِنْ حُقُوقِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الَّتِي مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِ بِهَا فَهُوَ الْمُؤَدِّي لِلْسَّبَبِ، وَلَيْسَ الْمُتَقَضِّلُ عَلَيْهِ. وَكَمَا ذَكَرْتُ لَكَ أَنَّهَا جَائِزَةٌ بَشْرَطَيْنِ:

أَوَّلًا أَنْ يَكُونَ الَّذِي يَقُولُ: «لَوْ لَا أَنَا» أَنْ يَكُونَ هُوَ الَّذِي عَمِلَ، وَلَيْسَ الْمُنْعَمَ عَلَيْهِ هَذَا وَاحِدًا، لِأَنَّ الَّذِي عَمِلَ غَالِبًا مَا يَكُونُ قَلْبُهُ مُتَعَلِّقًا بِالْآخِرِ وَإِنَّمَا هُوَ يَكُونُ عَمَلُهُ.

الثَّانِي: لَا يَكُونُ صَدَرَ مِنْهُ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ مَذْمُومٍ شَرْعًا كَالْاِفْتِخَارِ الْمَذْمُومِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ، وَهَذَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ، وَقَوْلُ عُمَرَ وَأَشْيَاءُ أُيْضًا جَاءَتْ عَنِ السَّلَفِ كَثِيرَةٌ فِي ذَلِكَ.

هَذَا هُوَ الصَّوَابُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَ أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ، لَوْ لَا فُلَانٌ لَمَا حَصَلَ كَذَا، أَنَّ هَذَا مِنْ آدَابِ الْأَلْفَافِ، وَإِنَّمَا يُكْرَهُ كِرَاهَةً، وَلَيْسَ مِنَ الشَّرِكِ اسْتِدْلَالًا بِهَذَا الْمَقَامِ الْمُخْتَلِفِ، قَوْلُ فُلَانٍ لَوْ لَا لَكَانَ كَذَا هَذَا مِنْ قَبِيلِ لَوْ لَا أَنَا لَكَانَ كَذَا وَكَذَا هَذَا مِنْ قَبِيلِ الْإِعْلَامِ بِشَيْءٍ، وَيَخْتَلِفُ بِحَسَبِ مَقْصِدِ الْمُتَكَلِّمِ.

أَمَّا الْمُنْعَمُ عَلَيْهِ الَّذِي حَصَلَتْ لَهُ النِّعْمَةُ، أَوْ انْدَفَعَتْ عَنْهُ النِّقْمَةُ، يَقُولُ لَوْلَا فَلَانٌ لَكَانَ لِي كَذَا، لَوْلَا فَلَانٌ لَهَلَكْتُ هَذَا فِيهِ تَعَلُّقُ الْقَلْبِ تَعَلُّقٌ بِمَنْ حَصَلَتْ لَهُ النِّعْمَةُ مِنْ جَرَّائِهِ فَالْمَقَامُ مُخْتَلِفٌ.

أَمَّا الْأُمُورُ الطَّبِيعِيَّةُ مِثْلًا الَّتِي مَا فِيهَا تَعَلُّقٌ، يَعْنِي الْأُمُورَ الْمَادِّيَّةَ فَهَذِهِ لَا حَرَجَ فِيهَا، يَعْنِي مِثْلًا يَقُولُ مِثْلًا لَوْلَا أَنَّ الشَّايَ جَيِّدٌ مَا شَرِبْتُهُ، أَوْ يَقُولُ لَوْلَا أَنَّ الْمِلْحَ كَثِيرٌ كَانَ أَكَلْتُ.

هَذِهِ الْأَشْيَاءُ طَبِيعِيَّةٌ مَا فِيهَا إِضَافَةُ النِّعْمَةِ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ، فَلَيْسَ الْمَحْظُورُ هُوَ اسْتِعْمَالُ كَلِمَةِ لَوْلَا، لَوْلَا مَوْجُودَةٌ فِي اللَّغَةِ تُسْتَعْمَلُ فِي بَابِهَا، لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، (لَوْلَا) تُسْتَعْمَلُ لَكِنْ إِذَا كَانَ فِيهَا إِضَافَةُ النِّعْمَةِ وَحَصْرُهَا لِغَيْرِ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا أَوْ تَعَلُّقُ الْقَلْبِ فِيهَا بِغَيْرِ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا هَذَا هُوَ الْمَمْنُوعُ فِي ذَلِكَ.

سؤال (١٢٢): كَثُرَ السُّؤَالُ بَيْنَ الشَّبَابِ عَنِ حُكْمِ السَّفَرِ لِلصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ، فَمَا هُوَ الْحُكْمُ؟

الجواب: أَوْلَا السَّفَرُ لِلصَّلَاةِ عَلَى جَنَازَةٍ أَوْ السَّفَرُ لِزِيَارَةِ أَخٍ لَكَ فِي اللَّهِ أَوْ سَفَرٌ لِصَلَاةِ رَحِمٍ أَوْ سَفَرٌ لِزِيَارَةِ مَرِيضٍ هَذِهِ لَيْسَ فِي الشَّرِيعَةِ دَلِيلٌ يَمْنَعُهَا، بَلْ هُنَاكَ أَصُولٌ عَامَّةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ لَا بَأْسَ بِهَا، وَذَلِكَ أَنَّهَا أَنَّ حُقُوقَ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ هَذِهِ لَيْسَ فِي التَّفْصِيلِ فِي الْأَدِلَّةِ، بِأَنَّهَا تَقْضِي، وَتُحَقِّقُ الْحُقُوقَ بِحَضْرٍ أَوْ بِسَفَرٍ.

حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ، فَهَذَا مِنْ حَقِّهِ هَلْ هَذَا الْحَقُّ يَكُونُ بِسَفَرٍ أَوْ بِغَيْرِ سَفَرٍ لَمْ يَأْتِ مَا يَمْنَعُ فَالْأَصْلُ أَنَّ هَذِهِ الْحُقُوقَ تُؤَدَّى سِوَاءَ أَكَانَ فِي حَضْرٍ أَمْ فِي غَيْرِهِ، وَتَدْخُلُ فِي عُمُومِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا بَيَانُ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ بِعَامَّةٍ.

الْأَمْرُ الثَّانِي، أَنَّهُ الْمَنْعُ مِنَ السَّفَرِ، وَشَدُّ الرَّحَالِ، الْمَنْهِيُّ عَنْهُ هُوَ إِذَا كَانَ الْمَعْنَى مِنْهُيًّا عَنْهُ فِي الشَّرْعِ، مِثْلَ السَّفَرِ، وَشَدُّ الرَّحْلِ لِبُقْعَةٍ لَتَعْظِيمِ، حَدِيثٌ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ..»، يَعْنِي لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَى بُقْعَةٍ لَتَعْظِيمِ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، فَالْمَسَاجِدُ الْمُنْتَشِرُ إِذَا كَانَ تُرِيدُ أَنْ تُسَافِرَ لَتَعْظِيمِ مَسْجِدٍ إِنَّكَ تُسَافِرُ لِلصَّلَاةِ فِيهِ، لَتَعْظِيمِ هَذِهِ الْبُقْعَةِ، فَالْبِقَاعُ إِنَّمَا يُعْظَمُهَا اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا، وَهُوَ الَّذِي يَأْذَنُ بِهَا، وَلَمْ يَأْذَنْ أَنْ تُسَافِرَ لَتَعْظِيمِ بُقْعَةٍ إِلَّا لِهَذِهِ الثَّلَاثِ الْمَسَاجِدِ.

وَلِهَذَا لَمَّا سَافَرَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ لِلطُّورِ، نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ لِأَجْلِ هَذَا الْحَدِيثِ.

السَّفَرُ لِتَحْصِيلِ مُبَاحٍ فِي الشَّرْعِ، سَفَرٌ لِتِجَارَةٍ، أَوْ لِتَحْصِيلِ مَنَدُوبٍ فِي الشَّرْعِ لِطَلَبِ عِلْمٍ، وَنَحْوِ هَذَا،

لا شيء فيه.

فإذن السَّفَرُ وَسَيْلَةٌ، وَالْوَسِيلَةُ فِي الْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ لَهَا أَحْكَامُ الْمَقَاصِدِ، فَإِذَا كَانَ الْمَقْصَدُ ثَابِتًا شَرْعًا، وَلَيْسَ نَمَّ مَا يُنْهَى عَنْهُ فَإِنَّهُ دَاخِلٌ فِي ضِمْنِ أَصُولِ الشَّرِيعَةِ خَاصَّةً إِذَا كَانَ مِثْلَ مَا ذَكَرْنَا لَكَ مِنَ السَّبَبِ الْأَوَّلِ فِي آدَاءِ حُقُوقِ كَثِيرَةٍ.

السَّبَبُ الثَّلَاثُ أَوْ الدَّلِيلُ الثَّلَاثُ الَّذِي يُدَلُّنَا عَلَى أَنَّ السَّفَرَ لِمَصَلَاةِ الْجَنَازَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ لَا بِأَسْبَهِ، أَنَّهُ لَوْ مَنَعْنَا مِنْهُ لَوَجِبَ أَيْضًا أَنْ يُمْنَعَ السَّفَرُ لِمَزَارَةِ الْمَرِيضِ، وَالسَّفَرُ لِلصَّلَاةِ، مَا الْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا؟ كُلُّهُ بَابٌ وَاحِدٌ وَكَوْنُهُ، يَعْنِي زِيَارَةَ الْمَرِيضِ مَطْلُوبَةٌ، وَالصَّلَاةُ مِنْ حَيْثُ هِيَ مَطْلُوبَةٌ وَصِلَةُ الرَّجْمِ مِنْ حَيْثُ هِيَ مَطْلُوبَةٌ، وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّ مَنْ زَارَ أَحَا لَهُ فِي اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَدْرَجَتَهُ مَلَكًا..»، وَهَذَا فِيهِ نَوْعٌ سَفَرٍ. بَعْضُ النَّاسِ أَعْمَلُ قَاعِدَةً، أَنَّ الْأَصْلَ فِي سَفَرِ الطَّاعَةِ أَنَّهُ جَائِزٌ، إِلَّا مَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى عَدَمِهِ، وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ مُخْتَلَفٌ فِيهَا، لِأَنَّهَا مَنْظُورَةٌ بِالِاسْتِقْرَاءِ، وَلَا يَسْتَقِيمُ ذَلِكَ.

الْأَمْرُ الرَّابِعُ: إِذَا كَانَ مَنْ تَرِيدُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ لَهُ حَقٌّ عَلَيْكَ فِي دِينِكَ، وَهُوَ أَعْظَمُ الْحُقُوقِ، أَوْ فِي دُنْيَا، أَوْ فِي مَصْلَحَةٍ عَامَّةٍ لَهَا أَثَرُهَا فَإِنَّهُ حَيْثُ يَكُونُ الْحَقُّ أَعْظَمَ فِي ذَلِكَ، وَلَيْسَ لِأَجْلِ تَعْظِيمِهِ، تَعْظِيمُ الْمُتَوَفَّى أَوْ تَعْظِيمُ الْمَيِّتِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا لِأَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ مِنْ حُقُوقِهِ، وَاتِّبَاعَ جَنَازَتِهِ مِنْ حَقِّهِ، وَهُوَ لَهُ حَقٌّ عَظِيمٌ فِي ذَلِكَ.

فَيُعْطَى مِنْ أَوَاخِرِ الْحُقُوقِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِجَنَازَتِهِ، وَهَذَا يُعْظَمُ إِذَا كَانَ الْمَفْقُودُ مِمَّنْ لَهُ الْأَثَرُ الْبَالِغُ كَعَالِمٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِثْلَ مَا حَصَلَ مِنْ وَفَاةِ سَمَاحَةَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَوْ سَمَاحَةَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثَيْمِينَ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَفَعَ دَرَجَاتِهِمْ، وَأَجْزَلَ لَهُمُ الْمَثُوبَةَ وَجَزَاهُمْ عَنِ الْمُسْلِمِينَ خَيْرَ الْجَزَاءِ، لِأَنَّهُمْ بَدَلُوا، وَجَاهَدُوا فِي عُمْرٍ بَارَكَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي أَقْوَالِهِمْ، وَفِي أَعْمَالِهِمْ، فَلَهُمْ حَقٌّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، عَامَّةً بِاللُّدْعَاءِ، وَلَهُمْ حَقٌّ عَلَى الْخَاصَّةِ مِمَّنْ انْتَفَعَ بِهِمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً وَاسِعَةً.

سؤال (١٢٣): وهل كان فعل السلف على ذلك؟

الجواب: السلف ما كانوا يسافرون، لأنَّ السَّفَرَ يُفَوِّتُ الْجَنَازَةَ، يَعْنِي السَّفَرُ عِنْدَنَا سَاعَةً، وَتَصِلُ، وَعَلِشَانُ يُسَافِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ يَبْغِي لَهَا أَسْبُوعَيْنِ بَلْ أَوْ أَسْبُوعٌ، عَدَمُ فِعْلِ السَّلْفِ لَا لِعَدَمِ وُجُودِهِ، أَنَا مَا تَبَعْتُ هَلْ فَعَلُوا أَوْ لَمْ يَفْعَلُوا، لَكِنَّهُ عَدَمُ فِعْلِهِمْ إِذَا كَانَ، لَا لِعَدَمِ مَشْرُوعِيَّتِهِ، لَكِنَّهُ يُفَوِّتُ

بيروح يُصلي في ذلك.

أما مثلاً الذهاب لزيارة القبر يَخْتَلِفُ، الكلام على الصلاة، مثلاً واحد يقول: الآن يذهب إلى مكة، بروح أصلي على قبر الشيخ، هذا ممنوع، لأنه تعلق القلب بالقبر، هذا حق فات، يعني الصلاة عليه مع المسلمين فاتت، وما من صلي صلاة الغائب، فيكفي في ذلك.

ومثل ما جاء أو نُقِلَ المَيِّتُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ أَيْضًا مِمَّا يُؤَثِّرُ عَلَى جَنَازَتِهِ، وَيُؤَثِّرُ عَلَى بَدَنِهِ ظُهُورُ الرِّوَايَحِ أَوْ فَسَادُ البَدَنِ أَيْضًا هَذَا مُمْتَنِعٌ، وَهُوَ الَّذِي مَنَعَ مِنْهُ السَّلْفُ.

سؤال (١٢٤): مِمَّا يُلَاخِظُ الْاهْتِمَامُ الْمُبَارَكُ، بِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلْفُ الصَّالِحُ، مِنَ التَّوْحِيدِ وَإِفْرَادِ اللَّهِ فِي أَعْمَالِهِ، وَأَفْعَالِ عِبَادِهِ وَأَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ، وَلَكِنْ نَرَى قِلَّةً وَنَقْصًا فِي حَاضِرِنَا لِمَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الزُّهْدِ وَالْوَرَعِ، وَالْعِبَادَةِ، وَالْخَوْفِ فَإِنَّ هَذَا قَدْ يَكُونُ مَدْخَلًا لِأَهْلِ الْبِدْعِ فِي إِنْكَارِهِمْ لِمُتَابِعَتِهِمْ؟

الجواب: هَذَا حَقِيقَةٌ، وَالْأَمْرُ لَيْسَ فِي وَقْتِنَا الْمُعَاصِرِ، وَالصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فِي آخِرِ وَقْتِهِمْ لَمَّا كَثُرَتِ الدُّنْيَا، لَيْسُوا كَمَا كَانُوا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَاطَبَ الصَّحَابَةَ فَقَالَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا أَصْبَحْتُمْ فِي حُلَّةٍ، وَأَمْسَيْتُمْ فِي حُلَّةٍ، وَوَضِعَ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ طَبَقٌ، وَرُفِعَ طَبَقٌ؟»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَكُونُ خَيْرًا مِمَّا نَحْنُ عَلَيْهِ، قَالَ: «لَا، بَلْ أَنْتُمْ خَيْرًا الْآنَ خَيْرٌ».

وَمُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَمَّا اسْتَشْهَدَ فِي أَحَدٍ، وَجَدَ عَلَيْهِ شِمْلَةً إِذَا غُطِّيَتْ بِهَا قَدَمَاهُ، ظَهَرَ رَأْسُهُ، وَإِذَا غُطِّيَ رَأْسُهُ ظَهَرَتْ قَدَمَاهُ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ انْفَتَحَتِ الْأُمُورُ عَلَى الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَاتَّخَذُوا الضَّيْعَاتِ، وَاتَّخَذُوا الْقُصُورَ، وَاتَّخَذُوا مَا اتَّخَذُوا مِنْ ذَلِكَ لِأَجْلِ كَثْرَةِ مَا عِنْدَهُمْ مِمَّا فَتَحَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِمْ مِنْ كُنُوزِ فَارِسَ، وَالرُّومِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ فَوْجُودُ الزُّهْدِ، وَجُودُ الزُّهْدِ الْمَطْلُوبِ، طَلَبَ اسْتِحْبَابِ، وَوُجُودُ الْإِلْتِفَاتِ عَنِ الدُّنْيَا هَذَا مَطْلُوبٌ، طَلَبَ اسْتِحْبَابِ، لَكِنْ لَيْسَ مَقَامُ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا مِثْلَ مَقَامِ إِصْلَاحِ الْقَلْبِ، بِالتَّوْحِيدِ، تَوْحِيدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَأَلُوْهِيَّتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، أَوْ تَوْحِيدِ الْمُتَابِعَةِ فِي النَّبِيِّ ﷺ.

هَذِهِ عَقِيدَةٌ وَصَلَاحُ الْقَلْبِ، وَمَعَهَا إِذَا قَصَرَ الْعَبْدُ يَسْتَغْفِرُ، وَيَلْحِظُ عِظَمَ اسْتِغْفَارِهِ لِرَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَأَثَرُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، لَكِنْ أَنْ يَزْهَدَ وَعَقِيدَتُهُ فَاسِدَةٌ، فَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ.

ثُمَّ إِنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا فِي الزُّهْدِ، مَا هُوَ؟ الزُّهْدُ مَطْلُوبٌ، لَكِنْ مَا هُوَ هَذَا الزُّهْدُ الْمَطْلُوبُ شَرْعًا؟ هَلْ هُوَ التَّقْلِيلُ مِنَ الدُّنْيَا؟ هَلْ هُوَ التَّقَشُّفُ فِي اللَّبَاسِ؟ هَلْ هُوَ كَرَاهَةُ الْمَالِ؟ هَلْ هُوَ... إِلَى آخِرِهِ.

اختلفت تفسيراته، وأحسن ما عرف فيه الزهد، مما ينطبق على حال الصحابة رضوان الله عليهم، ما عرفه شيخ الإسلام ابن تيمية قال: الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة، الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة، فمن الناس المال عنده لا ينفعه في الآخرة بل يضره، فهنا يكون الزهد في حقه ترك المال.

ومن الناس من يكون الطعام في حقه لا يعينه، فيكون الزهد بتركه للطعام ومنهم من يكون مثلاً المنصب في بعضهم يكون لا يعنيه في الآخرة، بمعرفته بنفسه، وهنا يكون في حقه تركه زهداً.

ومنهم من يكون الأمر في حقه مختلفاً، ولهذا جاء عن بعض الصحابة أنه قال: اللهم هب لي..، نسيت اللفظ، لكن معناه اللهم هب لي عزاً أو قال عزاً في دينك، اللهم هب لي مالاً، فإنه لا عز إلا بمال، وهذا لأجل أنه هو في نظره أنه يكون عزه من هذا الطريق، بأن يكون هنا أقوى في الصدقة أو أقوى في البذل، ونحو ذلك، لكن من الناس من يكون المال في حقه فتنة، وهو يعلم من نفسه أنه يكون في حقه فتنة، ويصرفه عن ذلك.

فإذا الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة، الزهد في المحرمات، وما يتصل بها هذا زهد واجب، لأنها مضرّة في الآخرة، الزهد فيما لا ينفع في الآخرة من بعض مثل اتصال العلاقات أو يعني الزيارات، ونحو ذلك، يذهب الإنسان في صحبة الأصحاب لماذا؟ لأنهم لا ينفعون في الآخرة.

ومن الناس من إذا صحب صحبته تنفع في الآخرة، ومن الناس من هو إذا تصدّر، تصدّره ينفعه في الآخرة، وترك التصدّر يضره هو؛ لكن من الناس من العكس إذا تصدّر ضر نفسه في الدنيا، وفي الآخرة. فإذا حقيقة الزهد بما ينطبق على تفاوت ما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم والسلف الصالح أنه يختلف باختلاف الشخص نفسه، وما يطلب منه.

سؤال (١٢٥): هل تنصحون الطالب بأن يدرس متنين في نفس الوقت، أو يدرس متناً فإذا انتهى منه

بدأ في الآخر؟

الجواب: هذا يتعلق بنشاطه، بحسب نشاطه وتنوع المتون، أنشط لطالب العلم يعني إذا أخذ اثنين أنشط له من أنه يمضي ليله ونهاره في متن واحد في تعلمه أو أكثر أيضاً من اثنين، أمّا الحفظ لا، الحفظ أن ينتهي من واحد، ويبدأ في الثاني، بحسب تدرجه في العلم.

أَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يُوفِّقَنِي وَإِيَّاكُمْ لِمَا فِيهِ رِضَاؤُهُ، وَصَلِّ اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

سؤال (١٢٦): **مَسْأَلَةُ صَلَاةِ الْغَائِبِ كَثُرَ فِيهَا الْكَلَامُ؟**

الجواب: صَلَاةُ الْغَائِبِ، الْأَصْلُ فِيهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ يَوْمَ مَوْتِهِ، وَقَالَ لِلصَّحَابَةِ: «إِنَّ أَحَاكُمُ أَصْحَمُهُ قَدْ مَاتَ»، فَتَقَدَّمَ وَصَلَّى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَلَاةَ الْغَائِبِ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا، اسْتَدَلَّ مِنْهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ صَلَاةَ الْغَائِبِ مَشْرُوعَةٌ فِيمَا يَرَاهُ وَلِيِّ الْأَمْرِ، أَوْ فِيمَا يَرَاهُ الْإِمَامُ.

وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّ صَلَاةَ الْغَائِبِ [مَشْرُوعَةٌ، لَمَنْ فِي فَقْدِهِ أَثَرٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا، يُصَلِّي عَلَيْهِ صَلَاةَ الْغَائِبِ، لِأَنَّهُ تَتَعَلَّقُ الْقُلُوبُ، قُلُوبُ النَّاسِ، بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالدُّعَاءِ لَهُ.

فَتُشْرَعُ صَلَاةُ الْغَائِبِ لَذَلِكَ، لِهَذَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَصْحَمَةَ لِأَجْلِ ذَلِكَ.

وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: أَنَّ صَلَاةَ الْغَائِبِ مَشْرُوعَةٌ، لَكِنْ لَمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ فِي بَلَدٍ مَاتَ فِيهَا، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ، فَيُصَلِّي عَلَيْهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ تَقَوْمُ الْكِفَايَةِ بِهِمْ، لِأَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِهِ، وَالدُّعَاءُ لَهُ وَهَذَا إِذَا لَمْ يَوْجَدْ أَحَدٌ فَإِنَّهُ يُصَلِّي عَلَيْهِ.

وَهَذَا الْقَوْلُ الثَّلَاثُ هُوَ الْأَصَحُّ مِنْ حَيْثُ الدَّلِيلُ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَقْدُهُ هُوَ أَعْظَمُ فَقْدٍ، وَأَثَرٌ عَلَى النَّاسِ فِي زَمَانِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يُؤْمَرْ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي الْغِيَابِ فِي جَمِيعِ الْمَسَاجِدِ أَوْ النَّاسِ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ صَلَاةَ غَائِبٍ، حَتَّى هُوَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، صَلَّوْا عَلَيْهِ أَرْسَالًا، لِأَنَّهُ لَمْ يُخْرَجْ مِنْ مَكَانِهِ، كَذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ صَلَاةَ الْغَائِبِ.

هَذَا هُوَ الْأَرْجَحُ مِنْ حَيْثُ النَّظَرُ فِي ذَلِكَ، لَكِنْ إِذَا كَانَتِ الْمَسْأَلَةُ فِيهَا خِلَافٌ ظَاهِرٌ، وَعَدَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ الْأَرْبَعَةِ يَقُولُونَ بِجَوَازِ صَلَاةِ الْغَائِبِ وَأَخَذَ بِهِ مَنْ أَخَذَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَإِنَّهُ هُنَا الْمَسْأَلَةُ مَسْأَلَةُ اخْتِيَارٍ.

فَيُقَالُ صَلَاةُ الْغَائِبِ الرَّاجِحُ فِيهَا هُوَ كَذَا، وَكَذَا لَكِنْ إِذَا صَلَّى الْمُسْلِمُونَ بِنَاءً عَلَى قَوْلِ قَوِيٍّ مِنْ عَدَدٍ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، يَعْنِي مِثْلَ صَلَاةِ عَلَى الْغَائِبِ فِي مَنْ يَفْقَدُ مَنْ حَضَرَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ صَلَاةَ الْغَائِبِ، يُصَلِّي عَلَيْهِ، لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ بِنَاءً عَلَى مَا اخْتَارَ مِنْ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهِ الْغَائِبِ فَإِنَّهُ قَدْ يُسَاءُ بِهِ الظَّنُّ، أَوْ قَدْ يَكُونُ هُنَاكَ مَفْسَدَةٌ مُتَعَدِّيَةٌ، بَعْدَ صَلَاتِهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ دُعَاءٌ لَهُ، وَهَذَا فِيهِ سَعَةٌ.

وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، لَمَّا سُئِلَ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الْفَجْرِ، صَلَاةِ الْفَجْرِ، قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ يَقْتُسُونَ فِي

الْفَجْرِ أَنْصَرَفَ؟

قال: لا تَنْصَرِفْ، صَلِّ مَعَهُمْ.

ذَلِكَ لِأَنَّ الْمَسْأَلَةَ فِيهَا خِلَافٌ، بَيْنَ ذَلِكَ، فَيُرْعَى فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الْمُهِمَّةِ.

رَحِمَ اللهُ شَيْخَنَا، رَحْمَةً وَاسِعَةً، اللَّهُمَّ ارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَأَصْلِحْ عَقِبَهُ فِي الْحَاضِرِينَ.

إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ واجزه عنا خير الجزاء، اللَّهُمَّ أجرننا في مُصِيبَتِنَا، واخلُفْنَا خَيْرًا مِنْهَا إِنَّكَ

عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَصَلِّ اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ. [

الدَّرْسُ السَّادِسُ عَشَرَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السَّبْتُ فِي ٢٥ / ١٠ / ١٤٢١ هـ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدَاهِ، رَبَّنَا نَسْأَلُكَ عَمَلًا صَالِحًا، رَبَّنَا لَا تَكِلْنَا لِأَنْفُسِنَا طَرَفَةَ عَيْنٍ فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ لَنَا وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبَعْدُ.

[الأسئلة]

سؤال (١٢٧): فهذا سؤال يقول: ما الضابط في المعاصي التي تسمى شركًا، وتقدح في التوحيد، وهل ثم رابط بين التوحيد والمعاصي، وقد رأيت العلامة ابن القيم في «المدارج» يقول: إن نور التوحيد يبدد ظلمات المعاصي، ويقول في موضع آخر: لا تعباً بمن لا يعرف أدواء القلوب، ويزعم أن المعاصي لا تؤثر على التوحيد، وقال في «الفوائد»: التوحيد كالثوب الأبيض الشفاف أي معصية تؤثر فيه، فأرجو تبين ما قد يكون فهمي نبا عنه؟

الجواب: هذا سؤال جيد من الأسئلة التي يجب على كل طالب علم أن تتحرر عنه هذه، أو لا لفهمه ولعلمه، وثانيًا لسلوكة، وعبادته لربه جل وعلا.

فمعلوم أن أول واجب أوجبه الله جل وعلا على العباد أن يوحدوه ولا يشركوا به شيئًا، وعلى هذا اجتمعت الرُّسُلُ، وأنزلت الكتب، ولهذا خلق الله جل وعلا الجنة والنار.

والتوحيد هو الفرض فالعباد خلقوا ليوحدوا الله جل وعلا، ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات] يعني إلا ليوحدون، وهذا التوحيد هو حق الله جل وعلا على العبيد، التوحيد له مكمّلات بتمامها يكمل التوحيد وبتقصها ينقص توحيد العبيد، وهذه المكمّلات هي الفرائض التي فرض الله جل وعلا أداؤها على العباد والمحرّمات التي نهى الله جل وعلا العباد عنها، والمقصود بالمحرّمات، المحرّمات غير الشريكة.

قال جل وعلا: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: ٣٦]، وقال: ﴿وَقَضَىٰ

رَبِّكَ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴿[الإسراء: ٢٣]﴾، وَقَالَ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَنزَلْ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ إِلَّا تَشْكُرُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ٥١].

فالواجبات والمُحرّمات تُذكرُ في القرآن مع توحيدِ الله جلّ وعلا.

التَّوْحِيدُ إخلاصُ الدِّينِ لله جلّ وعلا، كُلَّمَا زادَ العَبْدُ مِنَ الطَّاعَةِ عَظُمَ نُورُ التَّوْحِيدِ فِي القَلْبِ، وَكُلَّمَا أَقْبَلَ عَلَى الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي دُونَ اسْتِغْفَارٍ وَلَا رُجُوعٍ، وَلَا تَوْبَةٍ وَلَا نَدَمٍ كُلَّمَا ضَعُفَ التَّوْحِيدُ فِي قَلْبِهِ، وَلِهَذَا فَإِنَّ كُلَّ مَعْصِيَةٍ تُؤَثِّرُ، وَلَا بُدَّ فِي تَوْحِيدِ العَبْدِ وَإِخْلَاصِهِ.

لكنْ هَذَا التَّأثيرُ قد يَكُونُ فِي أصلِ التَّوْحِيدِ إِذَا كَانَتِ المَعْصِيَةُ شِرْكَاً أَكْبَرَ، وَقَدْ يَكُونُ التَّأثيرُ فِي كَمالِ التَّوْحِيدِ الواجِبِ، وَقَدْ يَكُونُ التَّأثيرُ فِي كَمالِ التَّوْحِيدِ المُسْتَحَبِّ، بِحَسَبِ الحَالِ، بِحَسَبِ وَضْعِ العَبْدِ.

فكُلُّ طاعَةٍ تُقَوِّي نُورَ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ فِي القَلْبِ، وَكُلُّ مَعْصِيَةٍ تُضَعِّفُ نُورَ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ فِي القَلْبِ، وَلِهَذَا صارتِ المَعَاصِي مِنْ هَذِهِ الجِهَةِ لها مَساسٌ أَوْ لها عَلاقَةٌ بِالشَّرْكِ، مِنْ جِهَةِ أَنَّ العَبْدَ لو كَمَلَ تَوْحِيدَهُ لَمَّا عَصَى اللهُ جَلَّ وَعَلا بِالْمَعَاصِي المُحَرَّمَاتِ، لِأَنَّ المَعَاصِي المُحَرَّمَاتِ وَالكَبائِرَ هَذِهِ طاعَةٌ لِلشَّيْطَانِ، وَطاعَةٌ لِلهَوَى.

وَالواجِبُ عَلَى العَبْدِ أَنْ يَنْهَى النَفْسَ عَنِ الهَوَى، وَأَنْ يُجاهِدَ نَفْسَهُ فِي ذَلِكَ، فَإِذا أطاعَ الشَّيْطَانُ فَإِنَّ هَذَا نَوْعٌ مِنَ التَّشْرِيكِ بِهِ فِي الطَّاعَةِ، فَلِذَلِكَ المَعْصِيَةُ تُؤَثِّرُ عَلَى التَّوْحِيدِ مِنْ جِهَةِ أَنَّ الباعِثَ عَلَى المَعْصِيَةِ كانَ هُوَ تَشْرِيكَ الشَّيْطَانِ أَوْ هَوَى النَفْسِ فِي هَذَا الفِعْلِ.

وَكَذَلِكَ الطَّاعَاتُ الواجِبَةُ مِنْ هَذَا القَبيلِ لِهَذَا فَإِنَّنا لا نُسَمِّي المَعَاصِي شِرْكَاً.

وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ يَقولُ المَعَاصِي شِرْكَاً، وَلَكِنَّ المَعَاصِي وَالذُّنُوبَ مِنْها ما هُوَ شِرْكَاً، وَمِنْها ما هُوَ دُونَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، يَعْنِي مِنَ الذُّنُوبِ، وَالْمَعَاصِي وَالذُّنُوبُ إِمَّا بَتْرِكٍ وَاجِبٍ أَوْ بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ مِثْلَ ما ذَكَرْتُ لَكَ، لا تَنْتُجُ إِلاَّ عَنِ نَوْعِ تَشْرِيكِ، لَكِنْ لا يُسَمَّى أَهْلُ العِلْمِ حُصولَ المَعْصِيَةِ بِالشَّرْكِ، بَلْ هَذَا غَلَطٌ، وَلَكِنَّ التَّعْرِيفَ أَوْ الشَّرْحَ قَدْ يَسْتَعْمِلُونَ هَذَا اللَّفْظَ بِأَنَّ المَعْصِيَةَ لا تَحْدُثُ إِلاَّ بِنَوْعِ تَشْرِيكِ أَوْ بِطاعَةِ غَيْرِ اللهُ، الَّذِي هُوَ هَوَى النَفْسِ أَوْ الشَّيْطَانِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

وهذا من باب البيان، لكن ليست من جهة التصنيف والتقسيم أن المعاصي شرك، المعاصي هذه تطلق على الذنوب العمليّة المختلفة.

أمّا إذا قيل: التوحيد والشرك فيقصد به ما هو من التوحيد أصالةً، وما هو من الشرك أصالةً.

لهذا تجد أن كلام ابن القيم فيما نقله الأخ كُله مُتَّفِقٌ فقوله الأول: إن نور التوحيد يُبدد ظلمات المعاصي، هذا حق لأن التوحيد إذا قوي في قلب العبد نفى تشريك الهوى، والنفس، والشيطان في الطاعة بترك الواجب وفعل المحرم، كلما قوي نور التوحيد في القلب بدد ظلمات المعاصي، بل الإقبال عليه، والأنس به، والإقبال على نوره هذا يجعل العبد يكره الذنب، ويكره المعصية حتى ولو وقع فيها، لو وقع فيها فإنه يسرع، فيستغفر، فيكون أحياناً وقوعه في الذنب ثم استغفاره أكمل له من أنه لو لم يقع، لأنه يكون حينئذ بعد هذا الذنب أو بعد التفريق يعرف حق ربه، ويعرف توحيده، ويعرف كيف أنه حرم نفسه نور التوحيد، وما يكون في القلب من لذة طاعة الله، ونور ربه جلّ وعلا في النفس، هذا الكلام ظاهر الصّحة.

يقول في موضع آخر: لا تعبأ بمن لا يعرف أدواء القلوب فيزعم أن المعاصي لا تؤثر على التوحيد، هذا قول طائفة من أهل السلوك، الذين يقولون: إن التوحيد شيء واحد، لا يؤثر فيه، لا تؤثر فيه ترك الطاعة، ولا يؤثر فيه فعل المعاصي هذا غلط.

لكن لا تعبأ بهذا الكلام، لأن التوحيد عندهم هنا هو توحيد واحد، أمّا في الكلام الأول فإن التوحيد، نور التوحيد الكامل، يُبدد ظلمات المعاصي ونور التوحيد يُبدد، ولا بد ظلمات أهل المعاصي، لهذا تجد الموحّد لا يقبل على كل معصية، بل لا بد أنه يستنكر بقلبه كثيراً من الذنوب، والمعاصي ويحاسب نفسه على ذلك، ويكره أن يفرط في طاعة الله، حتى يبقى من التوحيد معه أنه يكره الخروج من الإسلام أو يكره غير الدين، ونحو ذلك. وهذا يبقى معه بعض توحيد الله جلّ وعلا.

وقال في «الفوائد»: التوحيد كالثوب الأبيض الشفاف أي معصية تؤثر فيه.

هو كالثوب الأبيض الشفاف أو كالزجاجة النقية، الغبار يؤثر فيها، والكثير يؤثر فيها، والقليل يؤثر فيها بمعنى أنها تظهر.

لهذا نهى العلماء مثل شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وجماعة، أن العبد يكثر من التفثيش على

نفسه هل صفا القلب أم لم يصف؟ هل صفا قلبه أو لم يصف؟ هل صفى قلبه أم هو مُكَدَّرٌ بكذا، يُفْتَشُّ على قلبه كثيراً لأنَّ هذا التفتيش يُؤثِّرُ على الاستقامة، بمعنى أنه يُعطلُّه عن الإقبالِ على الطاعة. مثل لهذا ابن تيمية في قوله: إنَّ العبدَ الموحَّدَ إذا سارَ في طريقه إلى الله جلَّ وعلا فلا يلتفت ويسره، ويقول هذه أرض فيها ثعبانٌ وفيها عقربٌ، وهذا كذا وأريدُ أن أضربَ هذا، وأضربَ هذا بل يمضي في مسيره إلى الله، ولا يلتفت للشيء الذي لا يؤذيه ممَّا هو موجودٌ. فإذا جاء ليؤذيه فإنه يرُدُّه. هذا ليتقدَّم بطاعة الله جلَّ وعلا ويصحُّ له ذلك، فمن كمل له التوحيدُ، فإنه يقلُّ ذنبه ومن قصَّر في التوحيد فإنه يكثرُ ذنبه والعبدُ ما بين إقبالٍ وما بين استغفارٍ، والله جلَّ وعلا لا يضيع أجرَ من أحسنَ عملاً.

سؤال (١٢٨): هذا شابُّ يقول: أنا شابُّ أُسْرِفُ على نفسي كثيراً، وقد لَزِمْتُ طريقَ التوبةِ، لله الحمدُ، هناك معاصي ما زالت تُراوِدُنِي، فما نصيحتكم لي وأمثالي جزاكم الله خيراً؟

الجواب: فأقول، وأنتَ جزاك الله خيراً على إقبالِكَ على الله جلَّ وعلا، وإلى الله التوبةُ والندمُ على ما فات، والحدُّ من أثرِ هذه الذنوبِ، والمعاصي، والعبدُ إذا كان على حالٍ ثمَّ استقام، وتابَ فإنه قلَّ من النَّاسِ مَنْ لا تبقى معه أشياءٌ ممَّا كان يفعلُها، قبلَ ذلك من الذنوبِ، ولكنَّ عليه ثلاثةٌ أمورٍ: الأمرُ الأوَّلُ: أن يُعظِّمَ إقباله على الله جلَّ وعلا، وأن يعلمَ أنَّ استقامته جزاؤها الجنةُ، وأنَّ الذنبَ قد يرجعُ به إلى حالته التي كان عليها.

الأمرُ الثاني: أن يحذَرَ من جلسائه الذين كانوا يفعلونَ معه تلكَ الذنوبَ لأنَّهم يُسهِّلونَ عليه فقد يرجعُ إليهم بعد توبته، وإقباله.

الأمرُ الثالثُ: أن يبحثَ عن مَنْ في مثلِ سنِّه من قرناء صالحين يُعينونه على الخير، ويُضيقَ مجالَ الرجوعِ إلى تلكَ الذنوبِ، وإذا راوَدَه ما راوَدَه فليكثرِ الاستغفارَ وليعزمِ على نفسه: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت].

وفي الأثر: (ما أصرَّ من استغفر، ما أصرَّ من استغفر، وإن عاد سبعين مرةً) فالعبدُ يستغفرُ كثيراً، يعلمُ أنَّه يُذنبُ، ويستغفرُ لكن لا يصرُّ على المعصيةِ بأنَّه لا يُيالي بها، بل يستغفرُ كلَّ ما فعلَ وراوَدته نفسه، يستغفرُ الله جلَّ وعلا فإنَّ الله غفورٌ رحيمٌ.

سؤال (١٢٩): ذكّرتُم في دَرَسٍ سابِقٍ أنواعَ الفِرَاسَةِ أَنّها ثَلاثَةٌ رِياضِيَّةٌ، وَخَلقِيَّةٌ وَإِيمانِيَّةٌ فأرجو مِنكم

توضيح ذلك؟

الجواب: هذا ذكّرناه في آخرِ شرحِ الطّحاويّةِ لَمّا تكَلّمنا عن الكِرامَةِ، أنّ الفِرَاسَةَ الإِيمانِيَّةَ مِنَ الكِرامَةِ؛ لأنّ العَبْدَ يَدركُ بها الأشياءَ لا تَظهُرُ عادَةً لِعامَّةِ النَّاسِ وأَمّا الفِرَاسَةُ الرِياضِيَّةُ فَهذه تَحصُلُ بالرِياضَةِ وبالتَّعليمِ، وبالتَّدريبِ كأن يُقالَ يَعمي يَعلَمُ أشياءَ بها، يَكونُ عندهُ فِرَاسَةٌ في الأُمورِ الظَّاهِرَةِ، ويَدخُلُ فيها أَحكامُ القِيادةِ وَنحوِ ذلكِ.

والخَلقِيَّةُ الفِرَاسَةُ المُتعلِّقَةُ بالوَجهِ أو بِشَكلِ اليَدِ، يُقالُ هذا عِيونُهُ واسِعَةٌ مَعناه أنّ خَلقَهُ كذا، هذا أعرجُ مَعناه أَنّه مِن خَلقِهِ كذا، أَنفُهُ كذا وَجْهُهُ مُستَديرٌ مَعناه أنّ مِن أخلاقِهِ كذا، يَكونُ عَروسًا يَكونُ شَحيحًا يَكونُ خَداعًا، يَكونُ كَدابًا هذا وَجْهُهُ طَويلًا يَعمي كذا، يَدُهُ صِفَتُها كذا، وَرِجلُهُ صِفَتُها كذا، وَهذه صَنَفَ فيها عَدَدٌ مِنَ العُلَماءِ النَّاسِ في هذا الفَنِّ مِنَ اليونانِ، وَمِن المُتَسَبِّينَ في هذا للإِسلامِ.

ذَكَرْتُ لَكم أنّ الشّافِعِيَّ، رَضِيَ اللهُ تَعالَى، كانَ قد عانى مِن هذا النّوعِ مِنَ الفِرَاسَةِ الخَلقِيَّةِ، ولا أدري ذَكَرْتُ لَكم قِصَّتَهُ مَعَ الرّجُلِ الَّذي أَنزَلَهُ ثُمَّ طالَبَهُ بِثَمَنِ أو أَجرَةِ المِبيتِ، فَكانتِ الصِّفَةُ الَّتِي في الرّجُلِ هذا تَرجِعونَ لَها، القِصَّةُ طَويلَةٌ ما نريدُ أن نكرِّرها، المَقصودُ مِن ذلكِ أنّ هذه هي الفِرَاسَةُ الخَلقِيَّةُ. أمّا الفِرَاسَةُ الإِيمانِيَّةُ فَهِيَ نورٌ يَقذِفُهُ اللهُ في قَلبِ العَبْدِ الصّالِحِ يُدركُ به، رُبّما ما في نُفوسِ الآخِرِينَ أو ما يُريدونَ بِكلامِهِم أو بِتَصَرُّفاتِهِم أو ما سِيعَمَلونَ، وَهذا مِن أنواعِ الكِرامَةِ.

سؤال (١٣٠): هل القُرطبي صاحبُ التفسيرِ على منهجِ السلفِ في العقيدة؟

الجواب: القُرطبي صاحبُ التفسيرِ مُضطربٌ في العقيدة، وأكثرُ مَبولِه في مَسائِلِ الصِّفاتِ، والإِيمانِ والقَدَرِ لطَريقَةِ أهلِ الكلامِ بل كَثيرًا ما يَذكُرُ ذلكَ، فَهو في الجُملةِ على مَنهجِ أهلِ الكلامِ والأشاعِرَةِ بالخصوصِ.

سؤال (١٣١): أيُّهما أَفضَلُ السُّكنى في مَكَّةَ، وَذلكَ لوجودِ المَسجِدِ الحَرامِ والصَّلَاةِ بِمائَةِ ألفِ صَلَاةٍ

مِمّا سِواها أم السُّكنى في مَدِينَةِ رَسولِ اللهِ ﷺ للأحاديثِ الوارِدَةِ في ذلكَ؟

الجواب: يَحتاجُ إلى بَحْثٍ وَتأمُّلٍ، وإن شاء اللهُ، نَذكُرُهُ لَكم مَرَّةً أُخرى؛ لأنّ الأفضَلِيَّةَ هو ذَكَرَ شَيئًا مِنَ التَّفْضيلِ أو وَجْهاً، السُّكْنُ لأجلِ مائَةِ ألفِ صَلَاةٍ، هو السُّكْنى، لَكنَّ وَجْهَ التَّفْضيلِ لَيسَ واحِدًا هُنا أو جُةً

أُخْرَى لِتَفْضِيلِ السُّكْنَى لِلْعِبَادَةِ تَحْتَاجُ إِلَى اجْتِمَاعِ الْأَسْبَابِ جَمِيعًا وَتُرَاجِعُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

سؤال (١٣٢): إِذَا كَانَ عَلَى الْإِنْسَانِ قَضَاءُ صَلَّاتٍ عَدِيدَةٍ كَامْرَأَةٍ ظَنَّتْ مَا مَعَهَا حَيْضًا، وَبَانَتْ أَنَّهُ

اسْتِحَاضَةٌ، هَلْ يَجُوزُ لَهَا قَضَاؤُهَا أَوْ مَا تَيْسَّرَ مِنْهَا كُلَّ لَيْلَةٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ أَوْ يَلْزَمُهَا أَنْ تَأْتِيَ بِهَا مُرْتَبَةً بَعْدَ كُلِّ صَلَاةٍ؟

الجواب: الاستِحَاضَةُ غَيْرُ الْحَيْضِ، الاستِحَاضَةُ لَهَا تَعْرِيفُهَا وَلَهَا صِفَاتُهَا وَالنِّسَاءُ إِذَا سَأَلْنَ يَعْرِفْنَ ذَلِكَ بِأَنْوَاعٍ مِنَ التَّمْيِيزِ مَا بَيْنَ الْحَيْضِ وَالاستِحَاضَةِ، لَكِنْ إِذَا كَانَتْ ظَنَّتْ أَنَّهُ حَيْضٌ فَبَانَ أَنَّهُ اسْتِحَاضَةٌ فَهِيَ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَقْضِيَ تِلْكَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا وَجَبَ عَلَيْهَا قَضَاءُ الصَّلَاةِ فَإِنَّ الْقَضَاءَ عَلَى الْفَوْرِ لِأَنَّهَا طَاعَةٌ فِي ذِمَّتِهَا فَوَجَبَتْ عَلَيْهَا عَلَى الْفَوْرِ، لَا يَجُوزُ لَهَا أَنْ تُؤَخَّرَهَا فَتَقْضِيهَا بِحَسَبِ مَا تَسْتَطِيعُ تَصَلِّيَ صَلَاتَيْنِ، ثَلَاثًا أَرْبَعًا مَعًا ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا اسْتَطَاعَتْ وَفَرَعَتْ تُصَلِّيَ كَذَا، لَكِنْ لَا تُصَلِّيَ كُلَّ يَوْمٍ صَلَاةً، أَوْ مَعَ كُلِّ فَرَضٍ صَلَاةً، لِأَنَّهَا تَسْتَطِيعُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وَتَقْضِيهَا مُرْتَبَةً.

سؤال (١٣٣): إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يَقْضِي يَوْمَيْنِ فِي الْأُسْبُوعِ فِي بَلَدَةٍ أُخْرَى غَيْرِ بَلَدِهِ الَّتِي يَسْكُنُ فِيهَا هَلْ

يَحِلُّ لَهُ الْجَمْعُ وَالْقَصْرُ فِيهَا مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ هَذَا يَحْدُثُ أُسْبُوعِيًّا.

الجواب: هَذَا سُؤَالٌ فِيهِ إِجْمَالٌ، إِذَا سَافَرَ الْإِنْسَانُ إِلَى بَلَدٍ وَيَنْوِي فِيهَا مُكْثَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ وَهِيَ غَيْرُ بَلَدِهِ سَافَرَ إِلَى بَلَدٍ أُخْرَى غَيْرِ مَوْطِنِهِ، فَإِنَّ هَذَا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ، وَهِيَ الْجَمْعُ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، إِذَا كَانَ يُكْرَرُ هَذَا إِذَا كَانَ هَذَا يَتَكَرَّرُ مِنْهُ كُلُّ أُسْبُوعٍ كُلُّ أُسْبُوعَيْنِ وَهُوَ فِي بَلَدٍ يَتَكَرَّرُ فِيهَا إِقَامَتُهُ لَهُ فِيهَا إِقَامَةٌ دَائِمَةٌ مِثْلَ طَالِبٍ أَقَامَ أَرْبَعَ سَنَوَاتٍ بِالْجَامِعَةِ أَوْ مِثْلَ مُوظَّفٍ يَذْهَبُ إِلَى مَكَانٍ دَائِمًا فِيهِ، فَهَذِهِ الْمُدَّةُ الطَّوِيلَةُ، وَلَوْ أَنَّهَا مُنْقَطِعَةٌ الَّتِي يَنْوِي أَنْ يَمْكُثَهَا مُرْتَبَةً هَذِهِ فِي حُكْمِ الْإِقَامَةِ الدَّائِمَةِ لِذَلِكَ إِذَا أَتَى لِلرِّيَاضِ مَثَلًا كُلَّ أُسْبُوعٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ كُلُّ أُسْبُوعٍ يَوْمَيْنِ هَذَا مُرْتَبٌ يَأْتِي دَائِمًا هَلْ هَذَا النَّحْوِ، وَسَوْفَ يَسْتَمِرُّ سِنِينَ عَلَى هَذَا. مِثْلَ طَالِبٍ لَهُ مَكَانٌ فِيهِ مَلَابِسُهُ، وَفِيهِ أَغْرَاضُهُ، وَهُوَ مُعَدُّهُ لِذَلِكَ، فَهَذَا عِنْدِي أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَتَرَخَّصَ بِطُولِ الْمُدَّةِ.

الحَالَةُ الثَّلَاثَةُ أَنْ يَكُونَ يَأْتِي الْيَوْمَ، وَالْيَوْمَيْنِ لَكِنْ مُنْقَطِعٌ، كَمَا أَنَّ مَثَلًا يَذْهَبُ إِلَى جَدَّةٍ كُلَّ أُسْبُوعٍ، أُسْبُوعَيْنِ لَهُ شُغْلٌ يَمْكُثُ يَوْمًا يَوْمَيْنِ لَكِنْ لَيْسَ لَهُ مَكَانٌ يَضَعُ فِيهِ مَلَابِسَهُ، وَيَضَعُ فِيهِ أَشْيَاءَهُ، وَمُدَّةٌ طَوِيلَةٌ، يَعْرِفُ أَنَّهُ سَيَتَرَدَّدُ سَنَةً سَتَيْنِ فِي نَفْسِ الْوَقْتِ وَفِي نَفْسِ الْإَيَّامِ، فَهَذَا لَهُ أَنْ يَقْصُرَ لِأَنَّ هَذَا غَيْرُ ثَابِتٍ، فَهُوَ فِي

حَقَّهُ تَكَرَّرَ السَّفَرُ.

سؤال (١٣٤): **إِذَا سَبَّ الرَّجُلُ الدِّينَ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ الْحُكْمَ عَلَيْهِ فَهَلْ يُعْتَبَرُ كَافِرًا أَمْ لَا؟**

الجواب: سَبُّ الدِّينِ كُفْرٌ، إِذَا كَانَ مِنْ مُسْلِمٍ لِأَنَّ أَصْلَ الْإِسْلَامِ هُوَ تَعْظِيمُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَتَعْظِيمُ رَسُولِهِ ﷺ، وَتَعْظِيمُ كِتَابِهِ، وَتَعْظِيمُ هَذَا الدِّينِ، وَالسَّبُّ يُنَافِي التَّعْظِيمَ، الَّذِي هُوَ مَعْنَى دُخُولِهِ فِي هَذَا الدِّينِ، فَسَبُّ الدِّينِ كُفْرٌ لَكِنْ هَلِ السَّبُّ لِلدِّينِ كَافِرٌ إِذَا جَهِلَ هَذَا الْأَمْرُ؟ هَذَا فِيهِ تَفْصِيلٌ فِي ذَلِكَ، يَعْنِي فِي عِدَّةِ أَقْوَالٍ فِي ذَلِكَ:

القول الأول: أَنَّهُ يَكْفُرُ مُطْلَقًا لِأَنَّ هَذَا مِمَّا يُعْلَمُ بِالضَّرُورَةِ، وَلَا يَجِبُ أَنْ يَعْلَمَ، هَذَا يُعْتَبَرُ زَنْدَقَةً مِنْهُ وَلَا يُسْتَتَابُ مِنْهُ، وَيَجِبُ أَنْ يُؤَدَّبَ.

إِذَا الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: أَنَّهُ يَكْفُرُ مُطْلَقًا.

الثاني: أَنَّهُ يُسْتَتَابُ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ جَهِلًا، إِذَا كَانَ النَّاسُ فِي وَقْتِهِ يَدُورُ عِنْدَهُمْ هَذَا اللَّفْظُ وَيَكُونُ يَنْشَأُ عَلَى مِثْلِهِ، لِأَنَّهُ حِينْتِذٍ لَا يَكُونُ يَعْلَمُ أَنَّ مِثْلَ هَذَا يَقْدَحُ فِي أَصْلِ تَعْظِيمِهِ لِلدِّينِ، وَهَذَا إِذَا كَانَ سَبُّ دِينِ الْإِسْلَامِ، هَذَا إِذَا كَانَ سَبُّ أَصْلِ دِينِ الْإِسْلَامِ، أَمَّا إِذَا سَبَّ دِينَ فُلَانٍ، دِينَ فُلَانٍ مُقَيَّدًا هَذَا لَا يَكْفُرُ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ يَقْصِدُ تَدْيِينَ هَذَا، تَدْيِينَ الْمَذْكَورِ مِثْلًا وَاحِدًا تَشَاوَرَ مَعَ وَاحِدٍ فَسَبَّ دِينَهُ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَقْصُودُ تَدْيِينُهُ أَوْ دِينَهُ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ الَّذِي أَدَّاهُ عَلَى مِثْلِ هَذَا وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ أَصْلُ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَيُعْذَرُ عَلَى هَذَا لِأَنَّ هَذَا جَرِيمَةٌ مِنْهُ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُسَبَّ مَنْ هُوَ عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ، وَلَوْ كَانَ الْقَصْدُ تَدْيِينُهُ لِأَنَّهُ يَنْصَرِفُ إِلَى ذَلِكَ.

نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ.. اقْرَأ.

قال رَحِمَهُ تَعَالَى:

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسُونَ: قَوْلُهُمْ: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١].

الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةُ وَالْخَامْسُونَ: قَوْلُهُمْ - فِي الْقُرْآنِ -: هَذَا قَوْلٌ بَشَرٍ.

وهاتان المسألتان مُتَّصِلَتَانِ بَعْضُهُمَا بَعْضٌ، حَيْثُ أَنَّ فِي الْأُولَى النَّفْيَ أَنَّ يَكُونُ أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَحَيٌّ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَالْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةُ وَالْخَامْسُونَ إِثْبَاتٌ أَنَّ هَذَا الَّذِي جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ قَوْلٌ بَشَرٍ، وَلَيْسَ قَوْلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَلَا كَلَامَهُ الْمُنزَّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَبِالْكَلَامِ عَلَى الْمَسْأَلَةِ الْحَادِيَةِ وَالْخَامْسِينَ يَتَبَيَّنُ الْكَلَامُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١].

و(قَوْلُهُمْ: هَذَا قَوْلٌ بَشَرٍ).

المُشْرِكُونَ كَانَ لَهُمْ مَعَ الْقُرْآنِ عِدَّةٌ أَقْوَالٍ:

قالوا: هَذَا قَوْلٌ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وقالت طائفةٌ منهم: هَذَا قَوْلٌ رَجُلٍ آخَرَ كَانَ أَعْجَمِيًّا عِنْدَهُمْ فِي مَكَّةَ.

وقال آخرون: اجْتَمَعَ مُحَمَّدٌ وَقَوْمٌ آخَرُونَ عَلَى إِنْشَاءِ هَذَا الْقُرْآنِ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي سُورَةِ الْمُدَّثِّرِ:

﴿فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ ﴿٢٤﴾ إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ﴿٢٥﴾ سَأُصْلِيهِ سَقَرَ ﴿٢٦﴾﴾، فَبَيَّنَ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ:

إِنَّ هَذَا قَوْلُ الْبَشَرِ، وَهَذِهِ الْآيَاتُ لَهَا سَبَبٌ نُزُولٍ، وَهُوَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ تَبَاحَثُوا فِي شَأْنِ هَذَا الْقُرْآنِ، فَقَالَ

الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ أَنَا أَكْفِيكُمْ شَأْنَ هَذَا الْقُرْآنِ فَتَدَبَّرَ، فَقَالَ هُوَ لَيْسَ بِالشَّعْرِ، وَلَيْسَ بِالكِهَانَةِ، وَلَيْسَ بِكَذَا،

وَكَذَا، هَذَا سِحْرٌ يُؤْتَرُ، وَهُوَ قَوْلُ الْبَشَرِ، فَتَوَعَّدَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى هَذِهِ الْمَقَالَةِ.

وقال آخرون هَذَا عَلِمَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مُجَالَسَتِهِ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا كَانَ يَجْلِسُ عِنْدَ الصَّفَا أَوْ عِنْدَ الْمُرُورِ

يُحَدِّثُهُ، وَهُوَ رُومِيٌّ، يَعْنِي لَيْسَ بِذِي لِسَانٍ عَرَبِيٍّ، يَعْنِي رُبَّمَا جَالَسَهُ فَأَخَذُوا هَذِهِ، وَقَالُوا: إِنَّهُ يُجَالِسُ

بَعْضٌ مَنْ يَعْلَمُ الْكُتُبَ الْمُتَقَدِّمَةَ، وَيَأْخُذُ مِنْهَا.

قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَقَدْ نَعَلِمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِيْمًا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ

أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانُ عَرَبِيٍّ مُبِينٌ ﴿١٠٣﴾ [النحل]، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا آيَاتُ الْفُلْكِ أَفْتَرَنَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ ﴾ فَقَدَّ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا ﴿٤﴾ وَقَالُوا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ أَكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٥﴾ قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٦﴾ [الفرقان].

فَبَيَّنَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ هَذَا قَوْلُ رَجُلٍ أَعْجَمِيٍّ، كَانَ يُمَلِّي عَلَيَّ مُحَمَّدٍ ﷺ، هُمْ بِلَا شَكٍّ لَمْ يَكُونُوا مُقْتَنِعِينَ أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ الَّذِي أَعْجَزَهُمْ، وَلَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ وَلَا بِمِثْلِ عَشْرِ سُورٍ، وَلَا بِمِثْلِ سُورَةٍ أَنْ يَكُونَ قَوْلًا لِرَجُلٍ رُومِيٍّ أَعْجَمِيٍّ، لَا يُفْصِحُ، لَكِنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَبْنُوا كَلَامًا يُؤَثِّرُ فِي الْعَامَّةِ حَتَّى لَا يَقْبَلُوا عَلَيَّ هَذَا النَّبِيِّ، وَهَذَا الْكِتَابِ.

وَكذَلِكَ قَوْلُهُمْ أَنَّهُ لَيْسَ قَوْلُ مُحَمَّدٍ وَحْدَهُ، وَلَكِنَّهُ قَوْلُهُ، وَقَوْلُ آخَرِينَ اجْتَمَعُوا مَعَهُ عَلَيَّ إِتِشَاءِ هَذَا الْقُرْآنِ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ ﴾، يَعْنِي أَنَّهُمْ اجْتَمَعُوا عَلَيَّ إِتِشَاءِ هَذَا الْقُرْآنِ. فَهَذِهِ أَقْوَالٌ كَانَتْ عِنْدَهُمْ رَائِجَةً، فِي أَنَّهُ قَوْلُ الْبَشَرِ هَذَا مَنْ هُوَ؟ عَلَيٌّ هُوَ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أَمْ هُوَ هَذَا الْأَعْجَمِيُّ، أَوْ جَمَاعَةٌ مِنَ النَّاسِ اجْتَمَعُوا عَلَيَّ هَذَا النَّحْوِ فِي ذَلِكَ.

هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْمُشْرِكِينَ، مُشْرِكِي الْعَرَبِ، أَمَّا أَهْلُ الْكِتَابِ فَإِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ لَيْسَ بِقَوْلِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنعام] لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ مَعَ مَعْرِفَتِهِمْ لَهُ، يَعْرِفُونَ لَكِنْ لَا يُؤْمِنُونَ، ﴿ وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنَاكَ يَصِيقًا صَدْرَكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴾ [الحجر] ﴿١٧﴾، كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَوَدُّ لَوْ أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ هَذَا، وَأَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ، لَكِنْ هِيَ هَاتِ، هِيَ هَاتِ.

هَذِهِ الْخَصْلَةُ الْجَاهِلِيَّةُ كَانَ لَهَا الْآثَارُ الْبَعِيدَةُ فِي ذَلِكَ الزَّمَنِ عَلَيَّ الْجَاهِلِيِّينَ، فَفَرَّقَ كَبِيرٌ بَيْنَ مَنْ يُؤْمِنُ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ شَيْئًا هُوَ الْقُرْآنُ، وَأَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ لَيْسَ بِقَوْلِ الْبَشَرِ، وَأَنَّ قَوْلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَكَلَامُهُ، وَتَشَأُ عَنْ هَذَا آثَارٌ كَبِيرَةٌ، وَهِيَ طَاعَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِمَا أَنْزَلَ فِي هَذَا الْقُرْآنِ، وَأَنَّ مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كَلَامٍ عَلَيَّ الْغَيْبِيَّاتِ حَقٌّ، وَمِنْ كَلَامٍ عَلَيَّ حَقٌّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا حَقٌّ، وَمِنْ الْكَلَامِ فِي الْأَخْبَارِ وَالْقِصَصِ حَقٌّ، وَأَنَّ مَا فِيهِ مِنْ أَمْرٍ وَنَهْيٍ حَقٌّ، وَأَنَّ مَا فِيهِ مِنْ وَعْدٍ وَوَعِيدٍ حَقٌّ.

فِيَلْتَرِمْ بِذَلِكَ وَيُطَاعُ مَا جَاءَ فِي هَذَا الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ، وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ فَهُوَ لَيْسَ بِقَوْلِ بَشَرٍ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ.

بل هو قول الله الذي خلق: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [١٤] [الملك].

وكانوا يعلمون أنهم إذا اعتقدوا - أعني أهل الإيمان - أن هذا هو قول الله، وليس بقول البشر، أن هذا القرآن هو الذي يحكم به، فيما يختصمون فيه من أمور البيع والشراء، والنكاح، والكفالة والفروج والعلاقات الاجتماعية، وفي أمور ما بينهم وبين أعدائهم، وما بينهم وبين أنواع الناس في تعاملاتهم = يحكم هذا القرآن.

فإذا نتيجته كونه ليس بقول البشر، أنه يستسلم له الاستسلام الكامل، ويؤمن به دون تردد. وأما المشركون والكتائبون، فإنهم إذ قالوا: إنه لقول البشر، أو قالوا: إنه أساطير الأولين، أو قالوا: إنه أملي عليه، وأعانه عليه قوم آخرون.

هذا ينتج منه أن ما فيه من التوحيد، وإبطال عبادة غير الله، هذا رأي، رأي محمد، وأن ما فيه من الحلال، والحرام هذا رأي محمد، بحسب كلامهم، وأن ما فيه من بيان الغيب، والبعث، والنشور، أن هذا كلام محمد بن عبد الله القرشي، وأنه... أنه...

إذا نتج من هذا النفي أن لا يطاع ما في هذا القرآن، وأن لا يتبع لأن الفاصل ما بين الإيمان به، وعدم الإيمان به هو جواب هذا السؤال العظيم: هذا هو القرآن قول من؟ كلام من؟ فإذا آمن العبد أنه كلام الله جل وعلا، وهو قول الله جل وعلا الذي نزل على عبده، فإنه حينئذ تكون مسألة مختلفة تماماً، فحينئذ ليس ثم خيار، هذا كلام الله جل جلاله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ

﴿٥٠﴾ [المائدة]، ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥].

﴿يس ١﴾ والقرآن الحكيم ﴿٢﴾ وصف الله جل وعلا القرآن بأنه حكيم وأقسم به لعلو شأنه صفة الله وهو كلامه، ومعنى كون القرآن حكيماً أنه:

أولا حكيم بمعنى محكم لو رد الإنسان، وتأمل، وتأمل فإنه لن يجد فيه ما يتقده، إذا عقل الإنسان كان

ذا علم: ﴿الرَّكُنْبُ أَحْكَمُ عَيْنُهُ ثُمَّ فُضِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود].

﴿وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ﴾، الْحَكِيمُ هُنَا بِمَعْنَى حَاكِمٍ، يَعْنِي أَنَّهُ أَنْزَلَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِلْحَكْمِ بِهِ، لَا لِتَعْبُدَ بِتِلَاوَتِهِ دُونَ تَحْكِيمِهِ فَهُوَ حَكِيمٌ، بِمَعْنَى حَاكِمٍ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، وَهَذَا مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ الْقُرْآنَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]، يَعْنِي مُهَيِّمًا عَلَى الْكُتُبِ السَّالِفَةِ وَالسَّابِقَةِ وَحَاكِمًا، وَأَيْضًا هَذَا الْقُرْآنُ حَاكِمٌ فِيمَا يَخْتَلَفُ فِيهِ النَّاسُ، إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْعَقِيدَةِ فَيَرْجِعُونَ إِلَى الْقُرْآنِ، إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْغَيْبِيَّاتِ، يَرْجِعُونَ إِلَى الْقُرْآنِ، إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الْإِيمَانِ يَرْجِعُونَ إِلَى الْقُرْآنِ، اخْتَلَفُوا فِي الْقَدْرِ يَرْجِعُونَ إِلَى الْقُرْآنِ، اخْتَلَفُوا فِيمَا يَتَعَامَلُونَ بِهِ، يَرْجِعُونَ إِلَى الْقُرْآنِ.

ففيه الحق، والسنة بيان للقرآن، لأنها الحكمة التي أنزلها الله جلَّ وعلا على مُحَمَّدٍ ﷺ.

الْمَعْنَى الْأَخِيرُ، ﴿وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ﴾، يَعْنِي أَنَّ فِيهِ الْحِكْمَةَ، حَكِيمٌ مِنَ الْحِكْمَةِ لِأَنَّهُ مَوْصُوفٌ بِالْحِكْمَةِ، وَلِمَاذَا صَارَ هَذَا الْكَلَامُ حَكِيمًا؟ لِأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ الْحَكِيمِ، وَهُوَ اللَّهُ ﷻ هُوَ الْمَوْصُوفُ بِالْحِكْمَةِ، وَلِذَلِكَ كَانَ كَلَامُهُ حَكِيمًا، هَذَا مِنْ أَسْبَابِ جَعْلِ مَسْأَلَةِ الْحِكْمَةِ، الْمَسْأَلَةِ الَّتِي بَعْدَ هَذَا؛ أَنَّهُ مَنْ أَنْكَرَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، فَإِنَّهُ سَيُنْكَرُ الْحِكْمَةَ، لِإِثْبَاتِ الْحِكْمَةِ، لِإِثْبَاتِ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ هُوَ إِثْبَاتُ لِحِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

إِذَا تَبَيَّنَ لَكَ ذَلِكَ فَهَذِهِ الْخَصْلَةُ عِنْدَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي أَرَادُوا مِنْهَا فِي نَفْيِ الْقُرْآنِ أَنْ يَنْفُوا الْإِيمَانَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَرَادُوا مِنْهَا أَنْ يَنْفُوا تَحْكِيمَ هَذَا الْقُرْآنِ، وَأَرَادُوا مِنْهَا أَنْ يَنْفُوا أَحَقِّيَّةَ هَذَا الْقُرْآنِ بِالطَّاعَةِ، هَذِهِ الْخَصْلَةُ لَمْ تَأْتِ كَامِلَةً فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَلَكِنْ جَاءَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْضُ هَذِهِ الصِّفَاتِ الَّتِي فِي الْمُشْرِكِينَ، لَمْ يَقْصِدْ أَحَدٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنْ يَنْفِي أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِأَنْ يَعْنِي أَنَّ مُحَمَّدًا لَيْسَ بِصَادِقٍ، وَلَكِنْ فَشَا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَوْلُ بِأَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ لَيْسَ قَوْلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَلَكِنَّهُ قَوْلُ جِبْرِيلَ، أَوْ هُوَ مَخْلُوقٌ سُمِّيَ كَلَامَ اللَّهِ، وَسُمِّيَ الْقُرْآنَ، فَذَهَبَتْ الْمُعْتَزَلَةُ إِلَى أَنَّ الْقُرْآنَ هَذَا الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا هُوَ مَخْلُوقٌ مُسْتَقَلٌّ، لَيْسَ صِفَةً لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَلَيْسَ بِكَلَامِهِ، وَيُضَافُ إِلَيْهِ بِأَنَّهُ قَوْلُ اللَّهِ، وَكَلَامُ اللَّهِ تَشْرِيفًا لَهُ وَتَمْيِيزًا لَهُ، بِأَنَّهُ لَا يُضَافُ إِلَى أَحَدٍ، بَلْ هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا هَذِهِ لَهَا آثَارٌ وَخِيَمَةٌ لَكِنَّهُمْ لَا يَلْتَزِمُونَهَا، لَكِنْ لَهَا آثَارٌ وَخِيَمَةٌ لَكِنَّهُمْ لَا يَلْتَزِمُونَهَا؛ لَكِنْ لَهَا آثَارٌ وَخِيَمَةٌ تُشْبِهُهُ أَوْ فِيهَا بَعْضُ مَا عِنْدَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

وَالْأَشَاعِرَةُ تَبَعًا لِلْكَلَابِيَّةِ، قَالُوا: إِنَّ الْقُرْآنَ هُوَ دِلَالَةٌ عَلَى كَلَامِ اللَّهِ، أَوْ حِكَايَةٌ عَنِ كَلَامِ اللَّهِ، أَوْ أَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ مَعْنَى النَّفْسِيِّ، أَوْ الْمَعْنَى الْقَائِمُ فِي النَّفْسِ الْقَيِّ فِي رَوْعِ جِبْرِيلَ، فَجِبْرِيلُ عَبَّرَ عَنْهُ، وَهَذَا

التَّعْبِيرُ عَنْ كَلَامِ اللَّهِ وَهُوَ الْقُرْآنُ، أَوْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَبَّرَ عَنْهُ، وَصَارَ هَذَا التَّعْبِيرُ هُوَ كَلَامُ مُحَمَّدٍ ﷺ.
أَوْ يَقُولُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ: إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَإِنَّمَا أَخَذَهُ جِبْرِيلُ مِنَ اللَّوْحِ
الْمَحْفُوظِ، فَنَزَلَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا أَمَرَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَقْرَأَ شَيْئًا عَلَى مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ
يَنْظُرُ فِيهِ جِبْرِيلُ، فَيَنْزِلُ بِمَا هُوَ مَكْتُوبٌ.

هَذِهِ كُلُّهَا فِيهَا نَفْيٌ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْقُرْآنُ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَفِيهَا إِثْبَاتٌ أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ هُوَ كَلَامٌ،
هُوَ قَوْلُ جِبْرِيلَ أَوْ تَعْبِيرُ جِبْرِيلَ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَقْوَالِ.

وَمِنَ الْعَجِيبِ أَنْ صَرَّحَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ هُنَاكَ قُرْآنَانِ:

أَمَّا الْأَوَّلُ مَا كَانَ فِي الْأَزَلِ، فَهَذَا الْكَلَامُ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَأَمَّا هُوَ فِي الْحَاضِرِ الَّذِي نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، فَإِنَّ هَذَا هُوَ قَوْلُ جِبْرِيلَ أَوْ عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامِ اللَّهِ أَخَذَهَا
جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ بَعْضُ حُذَّاقِ أَهْلِ الْبِدْعِ عِنْدَ قَوْلِ الْبُوصَيْرِيِّ الْغَالِي الْمُبْتَدِعِ، فِي مِيمَتِهِ الْمَشْهُورَةِ، وَالَّتِي تُسَمَّى
بِالْبُرْدَةِ فِي مَدْحِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ:

لَوْ نَاسَبَتْ قَدْرَهُ آيَاتُهُ عِظَمًا أَحْيَا اسْمُهُ حِينَ يُدْعَى دَارِسَ الرَّمَمِ

يَقُولُ: إِنَّ قَدْرَ النَّبِيِّ ﷺ أَعْظَمُ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي أُعْطِيهَا وَالْبَرَاهِينِ الَّتِي أُعْطِيهَا، وَلَوْ نَاسَبَتْ الْآيَاتُ
قَدْرَهُ لَكَانَ لَا يُنَاسِبُهُ إِلَّا أَنْ يُذَكَّرَ اسْمُهُ عَلَى مَيْتٍ، فَيَحْيَى، مُجْرَدُ الْأَسْمِ، حَتَّى بَغَيْرِ مَسٍّ مِنْهُ مُجْرَدٌ أَحَدٍ
يُذَكَّرُ اسْمُهُ عَلَى مَيْتٍ، فَإِنَّهُ يَحْيَى، وَلَوْ نَاسَبَتْ قَدْرَهُ، يَعْنِي قَدْرَ النَّبِيِّ ﷺ آيَاتُهُ عِظَمًا، يَعْنِي فِي الْعِظَمَةِ،
أَحْيَى اسْمُهُ حِينَ يُدْعَى دَارِسَ الرَّمَمِ، يَعْنِي لَا يُنَاسِبُ إِلَّا أَنْ يُدْعَى دَارِسَ الرَّمَمِ.

قَالَ بَعْضُ الشُّرَاحِ هُنَا عِنْدَ هَذِهِ، وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ، فَإِنَّ قَدْرَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَعْظَمُ مِنْ كُلِّ آيَةٍ
أَوْ تَبِيهَا حَتَّى مِنَ الْقُرْآنِ، وَهَذَا مِنَ الْغُلُوِّ وَيَقْصِدُ بِالْقُرْآنِ هُنَا، الْقُرْآنَ الْمَتْلُوَّ كَمَا صَرَّحَ بَعْضُهُمْ، حَتَّى مِنَ
الْقُرْآنِ الْمَتْلُوِّ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ الْقُرْآنَ غَيْرَ الْمَتْلُوِّ هَذَا عِنْدَ اللَّهِ، كَلَامُ اللَّهِ فِي الْأَزَلِ، لَمْ يَأْتِ، وَأَمَّا الْقُرْآنَ الْمَتْلُوَّ
فَهَذَا لَيْسَ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا قَوْلُ إِمَامِ جِبْرِيلَ أَوْ.. إِلَى آخِرِهِ.

وَهَذَا انْحِرَافٌ شَابَهُوا بِهِ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَقَعَ فِيهِ الْغُلُوُّ مِثْلَ مَا وَقَعَ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ فِي الْغُلُوِّ، وَأَدَاهُمْ
ذَلِكَ إِلَى أَشْيَاءَ فِي الْإِلْتِزَامِ بِمُشْكَلَاتٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُجِبْ عَنْهَا أَوْلَئِكَ مِثْلَ اخْتِلَافِ الْآيَاتِ فِي الْقَصَصِ، اللَّهُ
جَلَّ وَعَلَا قَصَّ عَلَيْنَا قِصَّةَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْأَقْوَالِ مَرَّةً قَالُ كَذَا، وَمَرَّةً قَالُ كَذَا، وَمَرَّةً قَالُ

كذا، وهم لا يستطيعون أن يجيبوا على ذلك إلا بأجوبة متكلفّة، بأن هذا تعبير مرّة عبّر عنه جبريل بكذا، ومرّة عبّر عنه بكذا، ومرّة عبّر عنه بكذا.

وحينئذ يكون إعجاز القرآن عندهم فيه نظر، يعني مقتضى الكلام؛ لازم الكلام هم لا يلتزمون هذا لكن لازم الكلام فيه نظر لأنه حينئذ يكون الإعجاز هو إعجاز في قول جبريل، وليس إعجازاً في كلام الله جلّ وعلا لهذا المعتزلة لما قالوا: إنه مخلوق، المعتزلة أخذت بالعقليّات، وبالترام القواعد التي يُقعدونها من الأشاعرة، والكلايين، الأشاعرة والكلايين أرادوا الأخذ بالعقليّات، والأخذ بالآثريّات، فأنشؤا خليطاً ليس إلى هذا، وليس إلى هذا، لما جاء المعتزلة وقالوا: إنه مخلوق فكروا في مسألة الإعجاز، وقالوا: إن الإعجاز إنما هو بالصرفيّة، لأنهم قالوا: هو مخلوق، فلماذا أعجزوا؟ قالوا: صرّفوا عنه، يعني: فيكون هنا الآية بأن الله جلّ وعلا صرّفهم عن المعارضة ولو وافقهم في المعارضة يعني لو تركهم لمعارضّة القرآن لاستطاعوا؛ لكنهم صرّفوا عنها وهذا من آثار الأقوال الوخيمة التي جاءت في هذه الأمّة من آثار الأخذ بمنهج اليونان ومن أشبههم، ولكلّ ملّة وارث.

ممن أيضاً دخل في ذلك غلاة الصوفيّة، غلاة الصوفيّة أو نقول غلاة الفلاسفة الصوفيّة أحسن، غلاة الفلاسفة الصوفيّة الذين يقولون إن الإنسان إذا صفى داخله وعامل نفسه بالرياضيات القويّة لطرّد الشيطان من النفس فإنه تتجلى له الحقائق، ويسمع كلام الله، ويسمع كلام الله جلّ وعلا، حتى قال بعضهم أنه روى عن الله جلّ وعلا أحاديث مباشرة، كما فعل ابن عربيّ، وفعله غيرهم.

وهذا في الحقيقة لا يحصل، لا يحصل السماع بالرياضة ولا بالجوع، ولا بالتصفيّة، فإذا أبطلت المقدّمة بأنه لا يحصل ذلك حينئذ يكون الذي سمعه، يكون الذي سمعه، وقاله هو كلامه، هو كلامه، لأنه هو تخيل إذا قال أحد منهم أنا عاملت نفسي بالرياضة، فسمعت كلاماً، فهذا الكلام هو الذي سمعته من الوحي، هذا الكلام يكون كلامه وهو يكون قوله هو، وهذا يؤدي إلى أن القرآن في فلسفة النبوة عندهم أن هذا القرآن من جرّاء تعامل النبي ﷺ بالرياضات المختلفة، فسمع هذا الكلام، سمعه لأنه يعامل نفسه بالرياضة والعبادة، والعبادة بالله.

أمّا في عصرنا الحاضر فالذين يقولون: إن القرآن قول البشر، كثير، ونفس كلام أهل الجاهليّة موجودٌ ووحد في أحد مؤتمرات المستشرقين في روسيا، عقد مؤتمر سنة ألف وتسعمائة وأربعة وخمسين،

يَبْحَثُونَ فِيهِ مُؤْتَمَرٌ فِي رُوسِيَا، مُؤْتَمَرٌ شُيُوعِيٌّ؛ يَعْنِي الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ الشُّيُوعِيُّونَ لِلْقَدْحِ فِي الْقُرْآنِ فَبَحَثُوا، وَبَحَثُوا فَخَرَجُوا بِحَسَبِ بَحْثِهِمُ الْبَحْثَ الظَّالِمَ أَوْ الْبَحْثَ الَّذِي لَيْسَ عَنْ عِلْمٍ، وَلَا مُقَدِّمَاتٍ بَحْثِيَّةٍ صَحِيحَةٍ، قَالُوا: هَذَا الْقُرْآنُ مِنَ الْأَسْلُوبِ يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنْ تَأْلِيفِ جَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ فِي بَعْضِ الْأَمَاكِنِ تَجِدُ طَرِيقَةً، وَفِي بَعْضِ الْأَمَاكِنِ تَجِدُ طَرِيقَةً أُخْرَى، يُرِيدُونَ مِنْ ذَلِكَ نَفْسَ مَا أَرَادَهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، حِينَمَا قَالُوا: ﴿ وَقَالُوا أَسْطِيزُ الْأَوَّلِينَ أَكْتَبَهَا ﴾ [الفرقان: ١]، فِي أَوَّلِ سُورَةِ الْفُرْقَانِ، ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا آفَاكٌ أَفْتَرْتَهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ ﴾ [الفرقان: ٤].

لماذا قالوا هذا القول، هل هو فَنَاعَةٌ مِنْهُمْ بِذَلِكَ؟ لَيْسَ كَذَلِكَ؛ وَلَكِنَّ الْأَمْرَ لِيُقَوِّمُوا شُبُهَةً فِي النَّاسِ تَصُدُّهُمْ عَنْ قَبُولِ هَذَا الْقُرْآنِ، وَإِذَا صُدُّوا عَنْ قَبُولِ هَذَا الْقُرْآنِ فَإِنَّ النَّيْجَةَ أَنْ لَا يُتَّبَعَ الْقُرْآنُ. فَإِذَا هُوَ تَأْلِيفُ جَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ يُنَاسِبُ وَقْتَهُمْ، وَيُنَاسِبُ عَقْلِيَّاتِ الزَّمَنِ الْأَوَّلِ بِفَلْسَفَةِ الزَّمَنِ الْأَوَّلِ.

فِتْنَةٌ ثَانِيَةٌ، أَيْضًا مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَالْعَرَبِ تَبِعُوا فِيهَا أَهْلَ الْاِسْتِشْرَاقِ، وَصَفُوا مُحَمَّدًا ﷺ بِأَنَّهُ عَبَقْرِيٌّ، وَالْمُسْتَشْرِقُونَ يَعْنُونَ حِينَ قَرَّرُوا، وَأَكَّدُوا عَلَى عَبَقْرِيَّةِ مُحَمَّدٍ عَلَى أَنَّهُ ﷺ، عَلَى أَنَّهُ أَتَى بِشَيْءٍ غَيْرَ بِهِ الْعَرَبَ، أَتَى هُوَ بِشَيْءٍ غَيْرَ بِهِ الْعَرَبَ فَوَصَفُوهُ بِالْعَبَقْرِيَّةِ، وَوَصَفُوهُ بِالذِّكَاةِ الْخَارِقِ، وَوَصَفُوهُ لِيَصُدُّوا النَّاسَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ مَا أَتَى بِهِ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ.

وَلِذَلِكَ نُحَذِّرُ حِينَ نَسْمَعُ مِنْ يَغَالِي فِي وَصْفِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْعَبَقْرِيَّةِ، النَّبِيُّ ﷺ هُوَ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ خُلِقًا، وَخُلِقًا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَشْرِيفًا، وَهُوَ أَعْطَاهُ اللَّهُ جَلًّا وَعِلْمًا مِنَ الصِّفَاتِ مَا كَمَّلَ بِهِ، صِفَاتِهِ الْبَشَرِيَّةَ بِمَا فِي ذَلِكَ الذِّكَاةِ وَالْعَبَقْرِيَّةِ، وَغَيْرِهَا مِنَ الصِّفَاتِ، لَكِنْ مَا جَاءَ بِهِ لَيْسَ نَاتِجًا عَنْ هَذَا، بَلْ هُوَ وَحْيِي يُوحَى: ﴿ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ [النجم: ٤]، هَذَا حَصْرٌ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيِي يُوحَى، ﴿ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، ﷻ.

وَإِذَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ قَالَ فَهَنَّاكَ كَثِيرُونَ فِي هَذَا الزَّمَنِ لَمْ يُصَرِّحُوا بِأَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنَّهُ قَوْلُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَوْ قَوْلُ النَّاسِ مَعَهُ اجْتَمَعُوا عَلَى ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُمْ يَحُومُونَ حَوْلَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِعِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ تَارَةً، يَقُولُونَ: إِنَّهُ عَبَقْرِيٌّ أَتَى بِهِ الْقُرْآنَ، وَتَارَةً يَقُولُونَ: إِنَّهُ اسْتَطَاعَ أَنْ يُنْظِمَ مَا عِنْدَ النَّصَارَى، وَالْيَهُودِ وَالرُّومَانِ مِنْ تَشْرِيعَاتٍ وَأَخْبَارٍ فِي هَذَا الْقُرْآنِ أَوْ فِي التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ، وَتَارَةً يَقُولُونَ: إِنَّ الْأَخْبَارَ الَّتِي جَاءَ بِهَا

وَالْقِصَصَ حَرَّكَتِ النَّاسَ لِأَهْدَافٍ يُرِيدُهَا مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهَذِهِ كُلُّهَا تَنَحُّو بِتَعْبِيرَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، مَنَحِي قَبُولٍ مَا قَالَهُ الْمُسْتَشْرِقُونَ فِي رِسَالَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَفِي الْقُرْآنِ.

وَأَيْضًا أَرَادَ طَائِفَةٌ مِنْ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ فِي الْوَقْتِ الْمَاضِي أَنْ يُثَبِّتُوا تَحْرِيفَ هَذَا الْقُرْآنِ كَمَا زَعَمُوا، هُمْ لَا يَفْهَمُونَ، الْمُسْتَشْرِقُونَ لَا يَفْهَمُونَ الدِّينَ، وَلَا يَفْهَمُونَ اللُّغَةَ فَهَمًّا جَيِّدًا، رُبَّمَا تَعَلَّمَ بَعْضُهُمْ فَأَجَادَ فِيمَا أَجَادَ، وَلَكِنَّهُ لَوْ يُحْصِي كُلُّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا، لَهُمْ أَهْوَاءٌ فَأَرَادُوا أَنْ يَجْمَعُوا نُسَخَ الْقُرْآنِ مِنْ بِلَادٍ كَثِيرَةٍ لِيُقَارِنُوا بَيْنَهَا فِي بَحْثٍ يُنْشَرُ، وَيُثَبِّتُوا بِهَا أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مُحَرَّفٌ، وَإِذَا كَانَ مُحَرَّفًا مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يُحْفَظْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ كَلَامَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَجَمَعُوا نُسَخًا كَثِيرَةً، وَأَعَدُّوا مَبْنَى كَبِيرًا كَمَا ذَكَرَ لِي بَعْضُ مَنْ عَاشَرَ فِي أَلْمَانِيَا، وَجَمَعُوا النُّسَخَ وَبَدَأُوا فِي عَمَلٍ سِنِينَ ثَمَّ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْحَرْبِ الْعَالَمِيَّةِ الثَّانِيَةِ دُمِّرَ هَذَا الْمَبْنَى تَمَامًا، دَمَّرَهُ كَمَا يُقَالُ الْحُلَفَاءُ فِي وَسَطِ مَنْ ضَمِنَ مَا دَمَّرُوا فِي أَلْمَانِيَا، وَهَذَا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِعِبَادِهِ، وَمِنْ نُصْرَتِهِ، وَحِفْظِهِ لِهَذَا الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.

الْآثَارُ فِي هَذَا الزَّمَنِ لِقَوْلِ أَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ كَلَامُ الْبَشَرِ أَوْ أَنَّ الْقُرْآنَ اجْتُمَعَ عَلَيْهِ هِيَ نَفْسُ الْآثَارِ الَّتِي كَانَتْ فِي زَمَنِ الْجَاهِلِيَّةِ، فِي زَمَنِ الْجَاهِلِيَّةِ ذَكَرْتُ لَكُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ لَا يُطَاعَ الْقُرْآنُ، أَنْ لَا تُحَكَّمَ عَقِيدَتُهُ، أَنْ لَا تُحَكَّمَ أَمْرُهُ وَنَوَاهِيهِ أَنْ لَا يُصَدَّقَ بِخَبْرِهِ أَنْ لَا يُصَدَّقَ بِوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ.

وَهَذَا الَّذِي أَرَادَهُ أَهْلُ هَذَا الْعَصْرِ. أَنْ يُجْعَلَ الْقُرْآنُ كِتَابًا لِلتَّلَاوَةِ، وَلَيْسَ كِتَابًا لِلتَّحْكِيمِ، وَلَيْسَ كِتَابًا لِلْعَمَلِ، وَلَيْسَ كِتَابًا فِي الْإِقْبَالِ عَلَيْهِ.

فَالْأَهْدَافُ وَاحِدَةٌ، وَإِنْ تَعَدَّدَتْ، وَاخْتَلَفَتِ الْعِبَارَاتُ، فَهَذَا مِمَّا دَخَلَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ آثَارِ الْجَاهِلِيَّةِ. وَالشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي وَقْتِهِ مَا عَرَفَ صَنِيعَ مَا أَدْرَكَ وَضَعَ الْمُسْتَشْرِقِينَ، وَلَا مَا النَّاسُ فِيهِ الْيَوْمَ مِنْ قَدَحٍ بَطُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ فِي هَذَا الْقُرْآنِ، لَكِنَّ كَلَامَهُ فِيهِ الْفِقْهُ الْعَظِيمُ؛ بِأَنَّ تِلْكَ الْمَقَالَةَ مَا دَامَ أَنَّهَا كَانَتْ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّهَا سَتَبَقِي، سَتَبَقِي وَسَيَكُونُ لَهَا وَارِثٌ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ وَالْخَمْسُونَ: الْقَدْحُ فِي حِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

(الْقَدْحُ فِي حِكْمَةِ اللَّهِ)، مَعْنَاهُ عَدَمُ الْإِيمَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يُجْرِي الْأُمُورَ عَلَى حِكْمَةٍ، يَخْلُقُ لِحِكْمَةٍ، يَكُونُ أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ لِحِكْمَةٍ يُرْسِلُ الرُّسُلَ لِحِكْمَةٍ، تَكُونُ أَعْمَالُهُ لِحِكْمَةٍ، فَعَدَمُ الْإِيمَانِ بِذَلِكَ هَذَا قَدْحٌ فِي الْحِكْمَةِ، يَعْنِي فِي أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ مُتَّصِفًا بِالْحِكْمَةِ أَصْلًا.

وَالنَّوْعُ الثَّانِي هُوَ أَنْ يُقَالَ: يَفْعَلُ فِيهِ حِكْمَةٌ؛ لَكِنَّ هَذِهِ الْحِكْمَةَ لَيْسَتْ بِالِغَةِ، وَإِنَّمَا هِيَ نَاقِصَةٌ، لَيْسَتْ بِجَيِّدَةٍ بَلْ هِيَ سَيِّئَةٌ.. أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ كَمَا كَانَ يَعْتَقِدُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ.

وَفِي الْقُرْآنِ إِثْبَاتُ حِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِأَنْوَاعٍ كَثِيرَةٍ يَضِيقُ الْمَقَامُ عَنْ ذِكْرِهَا، قَدْ عَدَّ مِنْهَا الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فِي كِتَابِهِ «شِفَاءُ الْعَلِيلِ» عَدَّ مِنْهَا اثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ نَوْعًا مِنَ الْأَدْلَةِ، لَيْسَ دَلِيلًا، نَوْعًا مِنَ الْأَدْلَةِ أَحَدُ الْأَنْوَاعِ يَكُونُ فِيهِ عَشْرَةُ أَدْلَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ وَبَعْضُ الْأَنْوَاعِ فِيهِ ثَلَاثُونَ، أَرْبَعُونَ كُلُّهَا فِي إِثْبَاتِ حِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَإِثْبَاتُ الْحِكْمَةِ عَلَى نَوْعَيْنِ يَعْنِي فِي الْأَدْلَةِ:

إِثْبَاتُ الْحِكْمَةِ فِي الْكُونِيَّاتِ، يَعْنِي فِي خَلْقِ اللَّهِ لِلْكُونِيَّاتِ.

وَالنَّوْعُ الثَّانِي: إِثْبَاتُ الْحِكْمَةِ فِي الشَّرْعِيَّاتِ، يَعْنِي فِي كَلَامِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَكَلَامِ رَسُولِهِ، فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

فَمِنَ الْأَوَّلِ سَنَذَكُرُ أَمْثَلَةً لِهَٰذَيْنِ النَّوْعَيْنِ، وَالْأَنْوَاعُ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ، هَذِهِ تَرَاجَعُونَهَا فِي كَلَامِ ابْنِ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَعْنِي هُوَ اثْنَيْنِ تَقْسِيمٌ لِكُلِّ مَا أَتَى بِهِ.

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: فِي الْكُونِيَّاتِ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ

كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ ﴿٢٧﴾ [ص]، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِعَيْنِ

﴿١٦﴾ [الأنبياء] مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ. قَالَ جَلَّ وَعَلَا فِي سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا

بَيْنَهُمَا لِعَيْنِ ﴿١٦﴾ لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهُوَ لَا نَتَّخِذْتَهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَعَلِينَ ﴿١٧﴾ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ

فَيَدْمَعُهُ. فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمْ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ ﴿١٨﴾ [الأنبياء].

فَبَيَّنَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنَّهُ فِي الْكُونِيَّاتِ جَعَلَ خَلْقَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ الَّذِي هُوَ أَعْظَمُ خَلْقٍ جَعَلَهُ لِحِكْمَةٍ،

ثُمَّ قَالَ فِي خَلْقِ الْمُكَلَّفِينَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ [الذَّارِيَاتِ] هَذِهِ

هي الحِكْمَةُ، هكذا فنَفَى عن نَفْسِهِ جَلَّ وَعَلَا الباطِلَ، وَالْعَبَثَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَوْ فِي خَلْقِ الْمُكَلَّفِينَ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ.
النَّوعِ الثَّانِي: فِي الشَّرْعِيَّاتِ.

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ [النِّسَاء: ٢٨]، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾، وَقَالَ: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ١٨٥] وَقَالَ: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [البَقَرَة: ١٧٩].

وَنَحْوُ ذَلِكَ فَبَيَّنَ أَنَّ التَّشْرِيعَاتِ فِي الْأَحْكَامِ مُعَلَّلَةٌ، وَالْكَوْنِيَّاتِ فِيمَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى، مُعَلَّلَةٌ، وَمَا أَنْزَلَ مُعَلَّلٌ أَيْضًا لِحِكْمَةٍ يَعْلَمُهَا اللَّهُ.

الحِكْمَةُ: هِيَ وَضْعُ الْأُمُورِ فِي مَوَاضِعِهَا اللَّائِقَةِ بِهَا الْمُوَافَقَةَ لِلْغَايَاتِ الْمَحْمُودَةِ مِنْهَا. فَوَضَعَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْأُمُورَ الْكَوْنِيَّةَ فِي مَوَاضِعِهَا لِتُوَافِقَ الْغَايَةَ الْمَحْمُودَةَ مِنْ خَلْقِهَا مِنْهَا. هَذِهِ هِيَ الْحِكْمَةُ، وَوَصَفَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا حِكْمَتَهُ فِيمَا خَلَقَ، وَفِيمَا شَرَعَ بِأَنَّهَا بِالْعَةِ، قَالَ: ﴿حِكْمَةٌ بَلِغَةٌ فَمَا تُغْنِ الْتَذِيرُ﴾ [القَمَر: ٥]، وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ الْمُشْرِكِينَ فِيمَا ظَنُّوهُ بِأَنَّ خَلْقَ اللَّهِ بَاطِلٌ، وَأَنَّ مَا أَنْزَلَ بَاطِلٌ، وَأَنَّهُ لَا حِكْمَةَ لَهُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ.

أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ نَفْيٌ لِحِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَقَدْ حُجِّجَ فِي ذَلِكَ.

ذَكَرْتُ لَكَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ مِنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِالْحِكْمَةِ أَصْلًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ، يُثَبِّتُ الْحِكْمَةَ، وَلَكِنْ يَقْدَحُ فِيهَا، يَقْدَحُ فِي عِلْمِ اللَّهِ، يَقْدَحُ فِي حِكْمَةِ اللَّهِ يَقْدَحُ فِي حُسْنِ مَا أَرَادَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا.

أَمَّا فِي الْإِسْلَامِ طَبَعًا أَنْوَاعُ مَا قَدَحَ الْمُشْرِكُونَ فِي حِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا طَوِيلَةٌ، حِكْمَةٌ مِنْ انْتِصَارِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، الْحِكْمَةُ مِنْ كَوْنِ هُنَاكَ أَغْنِيَاءَ وَفُقَرَاءَ، الْحِكْمَةُ بِأَنَّ الْرَّسُولَ مِنَ قُرَيْشٍ، وَلَيْسَ مِنْ غَيْرِهِمْ، يَعْنِي هَذِهِ أَشْيَاءٌ قَدَحَ فِيهَا.

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ، تَفَاصِيلُ ذَلِكَ لَا يَهْمُنَا، تُطَلَّبُ مِنْ مَوْطِنِهَا هَذَا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، دَخَلَ هَذَا دُخُولًا وَاسِعًا جَدًّا لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَهْوَى التَّشْكِيكَ، لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَنْفِي مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَلَكِنْ فِي التَّشْكِيكِ.

فَدَخَلَ نَفْيُ الْحِكْمَةِ مِنْ أَبْوَابٍ كَثِيرَةٍ:

الأوّل منها في نفي القدر.

والثاني منها في نفي كون الأسباب، أسباباً، وفي محور الأسباب أن تكون مُتَّبِجَةً لمُسَبِّبَاتِهَا.
ومنها أن الله جلّ وعلا يُجبر العبد على ما يُريد، ويُنعّم من يُريد، ويُعذّب من يُريد في الدنيا وفي الآخرة
دون سبب، ودون علة.

ومنها إنكار العلة، العلة الجليّة في أبواب الفقه، وهذه كلّها دخلت.

وليس كلّ قدح في الحكمة كُفّر، قد يكون كُفراً، وقد لا يكون، قد يكون ذنباً بحسب ما أنكر فيها أهل
قدح أصل الحكمة في أصل حكمة الله أم قدح في أشياء من ذلك؟
انفصل هذه الجملة في أن أهل الإسلام يعني المُتَسَبِّبِينَ لِلْقَبْلَةِ، نفي منهم طائفة حكمة الله جلّ وعلا،
وأعظم من نفي الحكمة، والتعليل الجبريّة، والجبريّة كما ذكرت لك من قبل نوعان:
جبريّة عالية، وجبريّة غير عالية.

أمّا الجبريّة العالية: فهم الذين يقولون: الإنسان مُجبرٌ على كلّ فعل يفعلُه، وهو كالريشة في مهبّ
الريح، يعني لا يتصرّف بأيّ شيء، وإنما يفعلُ به كلّ شيء، وهذا معناه أن من أقوالهم أن أفعال الله جلّ
وعلا بالعبد غير مُعلّلة، لماذا يُعذّبُه إذا؟ غير مُعلّل، لماذا يُنعّمُه؟ غير مُعلّل، لماذا يختارُ هذا؟ غير مُعلّل.
هذا الأوّل الجهميّة ونحوهم، وهم من أشدّ نفاة الحكمة عند الله جلّ وعلا،
والقدح في اتّصافِ الله جلّ وعلا بالحكمة.

والنوع الثاني من الجبريّة، الأشاعرة ومن نحا نحوهم، وهم الذين يقولون: إن الأسباب لا تُنتج
المُسببات، كيف؟ قالوا: إن الإنسان إذا جامع فحملت زوجته، أو زوجته كلُّها صحيحة في القرآن،
زوجه، فحملت زوجته، يعني المرأة من الذي أحملها؟ يقولون: الله جلّ وعلا هذا الماء، هل هو الذي
أنتج الحمل؟ قالوا لا الله أحملها عند مجيء الماء على الرحم، سكين تقطع، السكين تقطع بها، يُقطعُ بها
الخُبز، يُقطعُ بها اللحم من الذي قطع؟، يقولون: الله الذي قطع عند مرور هذا بهذا، يعني حتى السكين
ليس فيه حكمة، حتى الإنسان في أفعاله السبب الذي يفعلُه ليس مُتَّبِجاً للمراد، وهذا قالوه ليس قصداً في
أن تنفي الحكمة بالأصالة، ولكن لأجل أن يستقيم لهم الجبر، وعدم التعليل، لأنّه التعليل يُنافي الجبر.
والطائفة الثانية، وهم أيضاً مشهورون في ذلك، المُعتزلة، المُعتزلة قدحوا في حكمة الله جلّ وعلا من

جَهَةٌ أَنَّهُمْ جَعَلُوا أَنَّ حِكْمَةَ اللَّهِ الَّتِي يَتَّصِفُ بِهَا هِيَ مَا يُنَاسِبُ حِكْمَةَ أَعْقَلِ الْعُقَلَاءِ مِنَ الْخَلْقِ، وَمَا لَا يُنَاسِبُ أَعْقَلِ الْعُقَلَاءِ مِنَ الْخَلْقِ، فَإِنَّهُ لَا يُنَاسِبُ حِكْمَةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

فَحَيْثُ جَعَلُوا حِكْمَةَ اللَّهِ تَابِعَةً فِي حُسْنِهَا، وَفِيمَا يَصْلُحُ لَهَا، تَابِعَةً لِحِكْمَةِ الْمَخْلُوقِ خَلْقَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا.

وهكذا في فِرْقٍ كَثِيرَةٍ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، مِثْلَ الشَّيْعَةِ، وَطَوَائِفِ، وَالصُّوْفِيَّةِ الصُّوْفِيَّةِ طَبَعًا لَا يُؤْمِنُونَ بِالْتَّعْلِيلِ، وَإِنَّمَا هُمْ جَبْرِيَّةٌ، يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ نُجْبِرُ عَلَيْهِ، وَنَتَصَرَّفُ عَلَى أَنَّنَا مَجْبُورُونَ.

فَإِذَا الْقَدْحُ فِي الْحِكْمَةِ كَثِيرٌ جَدًّا مَضَى فِي الْفِرْقِ، وَأَيْضًا وَرِثَ الْقَدْحِ فِي الْحِكْمَةِ عَامَّةُ الْمُسْلِمِينَ، فِيمَا يَحْصُلُ لَهُمْ فِي أَيَّامِهِمْ، وَفِي حَيَاتِهِمْ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَحْوَالِ.

وعامةُ المُسْلِمِينَ قَلَّ مِنْهُمْ مَنْ تَرَاهُ سَالِمًا مِنَ الْقَدْحِ فِي حِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى الْغَنِيِّ فِي غِنَاهُ وَيَنْظُرُ إِلَى فَقْرِهِ هُوَ، مَرِيضٌ يَنْظُرُ إِلَى حَالِ الصَّحِيحِ الْمُعَافِي وَهَذَا مَرِيضٌ يَنْظُرُ إِلَى هَذَا وَوَلِدَ بَعَاهَةِ وَآخَرُونَ وَوَلِدُوا بَغِيرِ عَاهَةٍ فَيَجِدُ فِي نَفْسِهِ، فَلَا يَجِدُ مَخْرَجًا مِنْ هَذَا الَّذِي فِي نَفْسِهِ مِنْ تَنَوُّعِ مَا يَحْصُلُ إِلَّا أَنْ يَقُولَ: الْأُمُورُ بَغِيرِ حِكْمَةِ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَفْعَلُ إِذَا كَانَ مُؤْمِنًا يَفْعَلُ مَا لَهُ حِكْمَةٌ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَحَصَلَ هَذَا، وَهَذَا تَأْدَى، وَهَذَا لَمْ يَتَأَدَّ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَبِينُ لَنَا الْحِكْمَةَ فِي هَذَا الْأَمْرِ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا فِي سُورَةِ الْفُرْقَانِ: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَنْتَصِرُونَ﴾ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴿٢٠﴾ [الفرقان]،

وَالصَّبْرُ مِنَ الدِّينِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ.

وَالْإِيمَانُ نِصْفَانِ، نِصْفُ صَبْرٍ، وَنِصْفُ شُكْرِ.

فَالصَّبْرُ أَسَاسٌ فِي الدِّيَانَةِ أَسَاسٌ فِي التَّعَبُّدِ، فَمَنْ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى مَا يَرَاهُ مِنْ أَحْوَالِ، فَإِنَّهُ حَيْثُ كَانَ كَيْفَ يَصْبِرُ عَلَى مُحَرَّمٍ؟، كَيْفَ يَصْبِرُ عَلَى طَاعَةٍ؟، كَيْفَ يَصْبِرُ عَلَى أَوْامِرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْآخَرَى، فَالْأَسَاسُ التَّسْلِيمُ وَالِاسْتِسْلَامُ فِي الْقُلُوبِ وَالسُّلُوكِ أَسَاسُهُ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ مُوقِنًا بِحِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ.

فَحَيْثُ مَنْ فَتَشَ نَفْسَهُ وَجَدَ أَنَّهُ قَلَّ فِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ مَنْ يَسْلَمُ مِنْ شَيْءٍ فِي نَفْسِهِ، يَقُولُ لَهُ: هَذَا لَيْسَ فِيهِ حِكْمَةٌ، وَتَجِدُ أَنَّ كَثِيرِينَ يَسْتَعْمِلُونَ مِثْلَ الْعِبَارَةِ الَّتِي يَسْتَعْمِلُهَا الْجُهَّالُ فِي فُلَانٍ مِنَ النَّاسِ أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَوْتُ أَوْ فَقْرٌ أَوْ مَرَضٌ، يَقُولُونَ: وَاللَّهِ فُلَانٌ هَذَا مَا يَسْتَاهِلُ هَذَا الَّذِي جَاءَهُ.. مَا يَسْتَاهِلُ، يَعْنِي لَيْسَ أَهْلًا لِهَذَا الَّذِي أَصَابَهُ مِنَ الَّذِي قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ، هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، إِذَا كَانَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَدَّرَ عَلَيْهِ

هَذَا لِحِكْمَةٍ فَإِنَّهُ يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ، لَا يَسْتَحِقُّ بِمَعْنَى أَنَّهُ عُقُوبَةٌ؛ لَكِنْ هُوَ أَهْلٌ لَهُ لِحِكْمَةٍ يَعْلَمُهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا.
وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَا حِكْمَةَ، فَإِنَّهُ يَقُولُ إِنَّمَا هِيَ خَبْطُ عَشَوَاءَ، هَذَا مَا يَسْتَأْهِلُ لِأَنَّهُ جَاءَهُ شَيْءٌ بَغَيْرِ حِكْمَةٍ،
بَغَيْرِ قَصْدٍ أَنَّهُ يُصِيبُهُ هَذَا الشَّيْءُ، وَهَذِهِ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْوَحِيمَةِ الَّتِي يَسْتَعْمَلُهَا بَعْضُ النَّاسِ، وَهِيَ تَوَوَّلُ إِلَى
الْقَدْحِ فِي حِكْمَةِ اللَّهِ، وَإِلَى الْإِعْتِرَاضِ عَلَى قَدْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، حَيْثُ يَظُنُّ أَنَّ هَذَا لَا يَسْتَحِقُّ مَا جَاءَهُ مِنَ
اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَوْ أَنَّ مَا جَاءَهُ مِنَ النِّعَمِ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّهَا يَرَوْنَ مَثَلًا شَخْصًا مِنَ النَّاسِ غَيْرَ مُسْتَقِيمٍ أَوْ فِيهِ مَا
فِيهِ يَقُولُونَ هَذَا وَاللَّهُ مَا يَسْتَأْهِلُ الْغِنَى، مَا يَسْتَأْهِلُ النِّعْمَةَ، مَا يَسْتَأْهِلُ هَذَا الَّذِي جَاءَهُ، وَآخَرُ يَرَوْنَهُ مَثَلًا
أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ يَقُولُونَ: وَاللَّهُ مَا يَسْتَأْهِلُ، وَهَذَا فِي دَاخِلِ الْإِنْسَانِ حَرَكَه نَوْعٌ مِنَ الْإِعْتِرَاضِ عَلَى حِكْمَةِ اللَّهِ
جَلَّ جَلَالُهُ، وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ، وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

وَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ قَالُوا: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨]، قَالَه أَهْلُ النِّفَاقِ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ
أَنَّهُمْ لَوْ أَطَاعُونَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا، يَعْنِي أَنَّهُمْ لَوْ مَكَثُوا عِنْدَنَا وَمَا ذَهَبُوا مَعَهُمْ مَا مَاتُوا، ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي
بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، ﴿أَيِنَّمَا تَكُونُوا يَدْرِكَكُمُ
الْمَوْتُ﴾ [النساء: ٧٨] هَذَا أَمْرٌ أَمْضَاهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا.

فَفَتَّشْ نَفْسَكَ واحذرَ أتمَّ الحذرِ أن يكونَ فيكَ خَصْلَةٌ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي أَنْ يَكُونَ عِنْدَكَ
إِعْتِرَاضٌ عَلَى قَدْرِ اللَّهِ أَوْ عَلَى حِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.
بَعْضُ النَّاسِ مَثَلًا يَمُرُّ عَلَيْهِ حُكْمٌ مِنْ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ يَكُونُ كَثِيرًا فِي نَفْسِهِ يَقُولُ مَثَلًا أَعُوذُ بِاللَّهِ، هُوَ
يَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ لَكِنَّهُ فِي دَاخِلِهِ كَأَنَّهُ مَا اسْتَسَلَّمَ أَوْ مَا أَرَادَ، لَيْشَ؟ لِأَنَّهُ عِنْدَهُ هَذَا الْحُكْمُ لَا يُنَاسِبُ الصَّوَابَ
عِنْدَهُ أَنَّهُ غَرِيبٌ إِمَّا هَذَا الْحُكْمُ فِيهِ يَعْنِي زِيَادَةٌ أَوْ فِيهِ إِجْحَافٌ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا يَأْتِي فِي النُّفُوسِ الْمَرِيضَةِ،
وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

الْمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْخَصْلَةَ، وَهِيَ الْقَدْحُ فِي حِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا كَثِيرَةٌ فِي النَّاسِ فِي أَهْلِ
الْجَاهِلِيَّةِ، وَفِي ذَلِكَ كَمَا ذَكَرْتُ لَكَ أَنَّكَ تَنْظُرُ إِلَى هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ:

أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا لَهُ الْحِكْمَةُ الْبَالِغَةُ فِي مَخْلُوقَاتِهِ، وَفِي كَوْنِهِ خَلَقَكَ أَنْتَ أَيُّهَا الْإِنْسَانُ لِحِكْمَةٍ، هَلْ خَلَقَ
النَّاسَ لِلْعَبَثِ: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: ١١٥] كَيْفَ الْإِنْسَانُ هَذَا خُلِقَ عَبَثًا بَلَا
حِكْمَةٍ يَسْتَحِيلُ، خُلِقَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ بَغَيْرِ حِكْمَةٍ يَسْتَحِيلُ، أُنْزِلَتِ الْكُتُبُ لِعِبَرِ حِكْمَةٍ يَسْتَحِيلُ

خَلِقَتِ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ عِنْدَ مَنْ آمَنَ، مِنْ غَيْرِ حِكْمَةٍ؟ يَسْتَحِيلُ، فَعَلَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَا فَعَلَ وَأَغْنَى مَنْ أَغْنَى، وَأَفْقَرُ مَنْ أَفْقَرُ، وَأَمْرَضَ مَنْ أَمْرَضَ، وَأَصَحَّ مَنْ أَصَحَّ بَغَيْرِ حِكْمَةٍ؟ يَسْتَحِيلُ.

ولهذا العبدُ يُؤْمِنُ بِحِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَبِقَدْرِهِ وَيَسْتَسَلِمُ وَحِينَئِذٍ قَدْ تَظَهَّرَ لَهُ الْحِكْمَةُ، وَقَدْ لَا تَظَهَّرُ، وَإِذَا لَمْ تَظَهَّرِ الْحِكْمَةُ، فَإِنَّهُ لَا يَعْنِي ذَلِكَ عَدَمَ الْاسْتِسْلَامِ لِلْحِكْمَةِ.

وهنا سؤال ما الفرق ما بين الحكمة من الشيء والعلة منه؟ هل التعليل هو الحكمة؟.

إذا قال قائل ما العلة في هذا الشيء؟، ما الحكمة منه؟، هل العلة هي الحكمة؟.

الجواب عن هذا أن الحكمة والعلة قد يتفقان، وقد يفترقان ففي الأداء اللغوي، نقول: حرفُ التعليلِ اللَّامُ مثلاً حرفُ تعليلٍ من أجلِ هذه للتعليلِ، كي للتعليلِ.. ونحو ذلك هذه ما بعدها هو الحكمة لِمَا قَبَلَهَا.

والنوعُ الثاني هو استعمالُ الأصوليين، الأصوليون إذا استعملوا الحكمة، فإنه يُرادُ بها غيرُ العلةِ عندهم؛ لأنَّ العلةَ عندهم وَصْفٌ مُنْضِبٌ بِحَسَبِ تَعْرِيفِهِمْ يُسْتَعْمَلُ فِي الْقِيَاسِ، وَالْحِكْمَةُ هَذِهِ لَا تُسْتَعْمَلُ فِي الْقِيَاسِ يَكْتَفِي بِالْعَلَّةِ، مِثَالُهُ مَثَلًا الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَلَّةِ وَالْحِكْمَةِ فِي الْقَصْرِ فِي الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ، إِذَا سَافَرَ الْمُؤْمِنُ أَفْطَرَ أَوْ إِذَا سَافَرَ قَصَرَ الصَّلَاةَ، مَا الْعَلَّةُ لِلْقَصْرِ وَلِلْإِفْطَارِ فِي السَّفَرِ، مَا الْحِكْمَةُ؟. الْحِكْمَةُ هِيَ رَفْعُ الْمَشَقَّةِ، وَالْعَلَّةُ هِيَ السَّفَرُ.

لهذا ما قلنا أن العلةَ رَفْعُ الْمَشَقَّةِ لِأَنَّ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْعَلَّةَ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ وَصْفًا مِنْ أَهَمِّ شُرُوطِهِمْ أَنْ تَكُونَ مُنْضِبَةً وَالْمَشَقَّةُ لَا تُضْبَطُ، وَاحِدٌ بِيَرَوْحٍ مَرِضُهُ لَا يُفْطِرُ، يُسَافِرُ لَكِنْ بِلَا مَشَقَّةٍ لَا يَقْصُرُ، هَذَا وَصْفٌ لَا يَنْضِبُ، هُنَا يَخْتَلِفُ مَعَ النَّاسِ مَا ضَابِطُهُ مَا حَدُّهُ؟ مَتَى يُعْتَبَرُ مَشَقَّةً؟، وَمَتَى لَا يُعْتَبَرُ مَشَقَّةً؟ لَا يَنْضِبُ، وَبِذَلِكَ لَا يَصِحُّ بِهِ التَّعْلِيلُ، لَكِنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ حِكْمَةً لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَشَارَ إِلَى أَنَّهُ حِكْمَةٌ.

مِمَّا دَخَلَ فِي الْمَاضِي وَالْحَاضِرِ فِي الْحِكْمَةِ مُتَعَلِّقٌ بِالْعَلَّةِ طَائِفَةٌ مِنَ الظَّاهِرِيَّةِ الَّذِينَ نَفَوْا الْعَلَّةَ الْجَلِيَّةَ وَالْخَفِيَّةَ، هَذَا مَعْنَاهُ النَّفْيُ، تَعْلِيلُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، هَذَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ، لَكِنَّهُمْ قَلِيلٌ فِي الظَّاهِرِيَّةِ، وَأَكْثَرُ الظَّاهِرِيَّةِ عَلَى نَفْيِ الْعِلَلِ الْخَفِيَّةِ، وَإِلْبَاتِ الْعِلَلِ الْجَلِيَّةِ؛ لَكِنْ لَا يَعْمَلُونَ الْقِيَاسَ مَعَ وُجُودِ الْعِلَلِ الْجَلِيَّةِ بَلْ يَجْعَلُونَ هَذَا مِنْ إِيحَاقِ النَّظِيرِ بِنَظِيرِهِ وَالْمِثْلِ بِمِثْلِهِ، ابْنُ حَزْمٍ مَثَلًا يُثْبِتُ نَوْعًا مِنَ الْقِيَاسِ لَكِنْ مَا يُسَمِّيهِ قِيَاسًا، يَقُولُ: لِأَنَّ الْقِيَاسَ فِيهِ إِثْبَاتٌ لِلْعَلَّةِ، وَالْعَلَّةُ لَا يَسُوغُ إِثْبَاتُهَا لِأَسْبَابٍ عِنْدَهُ ذَكَرَهَا فِي كِتَابَةِ

الأحكام، وفي الأوّل «المُحَلِّي»، لكنّه يُثبِتُ إلحاقَ النَّظِيرِ بِنَظِيرِهِ، والمَثِيلِ بِمَثِيلِهِ هل هو يَنفِي التَّعْلِيلَ الجَلِيَّ؟ لا يَنفِي التَّعْلِيلَ الجَلِيَّ، لكنّه يَنفِي التَّعْلِيلَ الخَفِيَّ أو الَّذِي يَحْتَاجُ إلى إِعْمَالِ شُرُوطِ التَّعْلِيلِ، وهذا نَوْعٌ يَعْنِي فيما ذَهَبُوا إليه فِيهِ نَوْعٌ نَفِيٌّ لِلحِكْمَةِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الأحكامِ إِذَا كَانَتِ الحِكْمَةُ العِلَّةُ مَنْصُوصًا عَلَيْهَا بَيِّنَةٌ فَإِنَّهُ لِمَاذَا لا تُعْمَلُ؟ فَإِنَّهَا تُعْمَلُ، نَفْيُ التَّعْلِيلِ تَمَامًا هَذَا قَدْ حُجِّجَ فِي كَوْنِ الأحكامِ الشَّرْعِيَّةِ شُرِعَتْ لِحِكْمٍ يَعْلَمُهَا اللهُ جَلَّ وَعَلا.

نَكْتَفِي بِهَذَا القَدْرِ، وَنَسْأَلُ اللهُ جَلَّ وَعَلا لِجَمِيعِ التَّوْفِيقِ والسَّدَادِ.

بِسَ مَا يَقُولُونَ فُلَانٌ مَا يَسْتَاهِلُ، يَعْنِي يَسْتَاهِلُ لِأَنَّهُ مَحَلٌّ لِهَذَا الإِكْرَامِ يَعْنِي هُوَ الأَحْسَنُ أَنْ مَا تُسْتَعْمَلُ يَسْتَاهِلُ، أَمَّا لا يَسْتَاهِلُ هَذِهِ هِيَ مَذْمُومَةٌ فِي النَّاحِيَّتَيْنِ فِي النِّعْمَةِ، وَفِي المُصِيبَةِ.

الدَّرْسُ السَّابِعُ عَشَرَ

السَّبْتُ فِي / ٢ / ١١ / ١٤٢١ هـ.

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.
أَمَّا بَعْدُ..

فَأَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَجْعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِمَّنْ اسْتَعْمَلَ لِلْعَمَلِ الصَّالِحِ وَالْعِلْمِ النَّافِعِ، وَأَنْ يَصْرِفَ عَنَّا
الْمَكْرُوهَ وَالشَّرَّ وَالْأَذَى فِي دِينِنَا وَدُنْيَانَا، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ.
نُجِيبُ عَنْ بَعْضِ الْأَسْئَلَةِ.

[الأسئلة:]

سؤال (١٣٥): هل قول المتكلمين: (إنَّ أَوَّلَ وَاجِبٍ عَلَيَّ الْمُكَلَّفِ هُوَ النَّظَرُ فِي الْآيَاتِ الْكُونِيَّةِ) باطلٌ
بإطلاقٍ، وذلك أننا نرى بعض آي القرآن في ظاهرها تدلُّ عليه، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَرِنَهُ آيَةَ الْكُبْرَى
﴿٢٠﴾ فَكَذَّبَ وَعَصَى ﴿٢١﴾﴾ [النازعات].

وما رأيكم بالقول بأن هذا يختلف باختلاف الأشخاص حسب سلامة فطرتهم فمن تلوثت فطرته أو
كان مُعَانِدًا كان الواجب عليه هو النظر في الآيات الكونية، ومن كان على فطرته فأوَّل واجب في حقه
النظر في الآيات الشرعية، بينوا لنا هذه المسألة، وذلك أن عندي فيها نوع اضطراب.

الجواب: هذا سؤال جيّد، وقد وقَعَ الإشكال حوله عند كثيرين من طلبة العلم في الماضي وفي
الحاضر، وذلك أن أصل هذه المسألة هو: ما هو أوَّل واجبات الإيمان؟ ما هو أوَّل واجبات الإسلام التي
يدخل بها العبد في دين الله جلَّ وعلا؟ ويجب عليه أن يبدأ إذا بلغ فيها، ويمثّل فيها الحق الذي عليه الله
جلَّ وعلا.

من تأمَّل ذلك وجد أن أصل ما بُعِثت به الرُّسُل عليهم صلوات الله وسلامه هو أن يُعبد الله جلَّ وعلا
وحده دون ما سواه، وأن تُترك عبادة الآلهة المُختلفة التي عبَدت بالبغي والباطل، والظلم والعدوان،
وليس لعبادتها وجه حق، وهذا هو الذي أكَّده الرُّسُل وهو الذي بينَ جلَّ وعلا أنه بعث الرُّسُل من أجله،
وأنزل الكتب من أجله، قال جلَّ وعلا: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ

كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ [النحل]، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَن هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَن حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ [النحل: ٣٦]، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ نُوحٍ وَهُودٍ وَصَالِحٍ وَشُعَيْبٍ، فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ، أَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ جَاءَ بِقَوْلِهِ لِقَوْمِهِ: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾.

وَكَانَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ هِيَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ وَاجَهَ بِهَا الرَّسُولُ قَوْمَهُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمُكَلَّفِ فِي أَوَّلِ مَا يُخَاطَبُ بِهِ، هُوَ تَوْحِيدُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي عِبَادَتِهِ، تَوْحِيدُ اللَّهِ بِأَفْعَالِ الْعَبْدِ، أَنَّ يَتَّجِهَ الْعَبْدُ فِي أَفْعَالِهِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَذَلِكَ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِمُ الرُّسُلُ لَمْ يَكُونُوا مُنْكَرِينَ لَوْجُودِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بَلْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَوْجَدَهُ، وَلَكِنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَصِلُوا إِلَيْهِ عَنْ طَرِيقِ الْأَوْثَانِ وَالْأَصْنَامِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الرُّوحَانِيَّاتِ الْمُخْتَلِفَةِ، فَجَعَلُوا الشَّرْكَ فِي الْعِبَادَةِ وَسِيلَةً إِلَيْهِ جَلَّ وَعَلَا، خَابَتْ مِنْ وَسِيلَةٍ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ أَوْلَئِكَ خَوِطَبُوا بِتِلْكَ الْمُخَاطَبَةِ لِأَنَّهُمْ مُقَرَّرُونَ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا مَوْجُودٌ، وَأَنَّهُ هُوَ الْخَالِقُ، إِلَى آخِرِهِ.

إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَإِنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ، حِينَمَا أَتَى الْعَرَبَ أَوَّلَ مَا أَتَى بِرِسَالَتِهِ قَالَ لَهُمْ: «قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا»، قُولُوا كَلِمَةً تَدِينُ لَكُمْ بِهَا الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ»، قَالُوا: نَقُولُ عَشْرَ كَلِمَاتٍ، قَالَ: «قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَكَانَ أَوَّلَ خِطَابٍ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَاطَبَ بِهِ مَنْ أَقْرَبَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ وَأَنَّهُ هُوَ الْخَالِقُ لَكِنْ يَعْبُدُ مَعَهُ آلِهَةٌ أُخْرَى، هُوَ أَنَّهُ ﷻ هُوَ الْمُسْتَحِقُّ بِالْعِبَادَةِ، وَأَنَّ عِبَادَةَ الْآلِهَةِ بَاطِلٌ، لِأَنَّ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ، وَأَنَّ كُلَّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ عِبْدٌ بَعْدَ بَعْدٍ بِغَيْرِ الْحَقِّ، عِبْدٌ بِالْبَاطِلِ، عِبْدٌ بِالْبَغْيِ مِنَ الْعِبَادِ، عِبْدٌ بِالظُّلْمِ، عِبْدٌ بِالشُّبُهَةِ، عِبْدٌ بِالْهَوَى، إِلَى آخِرِ ذَلِكَ مِنَ الْوَسَائِلِ.

وَهَذَا يُبَيِّنُ لَكَ أَنَّ النُّصُوصَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَيْسَ فِيهَا دَعْوَةٌ إِلَى أَنْ يَتَّجِهَ الْعَبْدُ إِلَى النَّظَرِ فِي الْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ بِاعْتِبَارِهَا أَوَّلَ وَاجِبٍ، وَلَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ أَوَّلَ مَا يُدْعَى إِلَيْهِ هُوَ التَّوْحِيدُ، هُوَ الشَّهَادَتَانِ، وَهَذَا أَوَّلُ وَاجِبٍ.

الْمُتَكَلِّمُونَ لَمَّا نَظَرُوا فِي الشَّرْعِ، وَنَظَرُوا فِي مُقْتَضِيَاتِ الْفَلَسَفَةِ، وَجَدُوا الْأَمْرَ فِيهِ نَوْعٌ تَعَارُضٍ، وَذَلِكَ أَنَّ نَشَأَةَ أَهْلِ الْكَلَامِ كَانَتْ مَزِيغًا وَخَلِيطًا مِنَ الشَّرْعِ الْمُحَمَّدِيِّ وَمِنَ الْفَلَسَفَةِ الْيُونَانِيَّةِ، وَهَذِهِ الْفَلَسَفَةُ

اليونانية مع الشرع المحمدي أنتجت في هذه الأمة فرقتين كبيرتين، في أبواب العقائد أنشأت أهل الكلام، وفي أبواب السلوك أنشأت الصوفية الغالية، أهل الفيوضات، لأن الأوائل، أعني في العقائد، تأثروا في هذا الأصل بأفلاطون وأرسطو من العقلانيين، وفي السلوكيات تأثروا بالفيوضات والإشراقات التي دعا إليها أفلوطين الإسكندراني، متأثراً بنزعة فلاسفة سلوكية لإصلاح النفس.

فلما ترجمت الكتب صار هنا خليط من حيث العلميات بين الشرع وبين الفلاسفة، فانتجت لنا هذين المنتجين الغريبين عن شرع الله جلّ وعلا وهم طائفة أهل الكلام، وطائفة الصوفية الغالية. نظروا في أن الواجب على العبد في الشرع هو توحيد الله جلّ وعلا، ونظروا في أن الفلسفة هي إدراك حقائق الأشياء على ما هي عليه أو طلب الحكمة في الأشياء يعني طلب معرفة الغايات من وجود الأشياء.

وهذا يعني أن الحكمة أن تنظر في الأشياء لا على وجه التسليم، يعني على وجه الشك، وهذه دعوة ينادي بها الناس إلى يومنا هذا، في أنه يجب أن تشك فلا تصدق بشيء حتى تشك فيه، ثم بعد ذلك يكون لك البرهان على صدقه أو على صوابه أو على صحته فتأخذ به.

هذه من أصل كانت عند اليونان، وهي نوع من طريقة البحث والوصول إلى الحقيقة، طبّقوها في هذا الأمر. قالوا: هذا لا بد منه؛ لأنه إن لم يصل إلى ذلك كان إيمانه بأن الله هو الواحد في العبادة، هذا يكون مبنياً على إيمانه بوجود الله، ووجود الله بناه على التقليد لا على النظر، فلم يصح، وما بُني على غير صحيح فهو غير صحيح، هذا كلام المتكلمين فألزموا حينئذ أن يكون النظر هو أول واجب.

وقال بعضهم: أول واجب القصد إلى النظر، يعني ينوي أنه ينظر في الآيات الكونية.

وقال آخرون: هو الشك.

ولهم في ذلك تأولات وأقوال متعددة.

وهذا كما ترى ليس بصحيح، وليس بجيد؛ بل هو باطل، لأن العبد يعلم أن خالقه هو الله جلّ وعلا، وإنما يريد العبد أن يصح له طريق العبادة، فإذا أمر بعبادة الله وحده لا شريك له، فإنه معنى ذلك أنه آمن بأن الله جلّ وعلا هو الواحد في ربوبيته، وذلك أن توحيد الألهيّة، توحيد العبادة، متضمن لتوحيد الربوبية، فمن أقر بتوحيد العبادة، توحيد الألهيّة، فقد أقر ضمناً بأن الله هو الربّ وحده، وكذلك من أقرّ

على الحقيقة بأن الله هو الربّ وحده، هو الخالق والرازق والمُدبّر فإنه لا بُدَّ أن يصل إذا صحَّ ذهنه وصحَّ قلبه إلى ما يلزم من ذلك، وهو توحيد الإلهية، كما قال جلّ وعلا: ﴿أَيْشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١]، فدَلَّنَا على أن ما لا يَخْلُقُ لا يَسْتَحِقُّ العِبَادَةَ، فإذا بَطَلَ الشُّرْكُ.

إذا تبيّن لك ذلك فإنّ هذا المزيغ الذي أخرجَه وأفرزه أهل الكلام في أنّ الواجب هو النظر أو ما أشبه ذلك كان مقصودهم في البداية هو إثبات الإيمان عن طريق العقل، وأنّه وصل للإيمان عن طريق فعله هو لا الإيجاب عليه، وهو أنّه ينظر ويستدلّ وبعد ذلك يثبت له ذلك، فإذا ثبت له توحيد الربوبية فإنه بعد ذلك يلزم منه أنّه يؤمن بتوحيد الإلهية.

لكنّ هذا أذاهم إلى شيء فاسد، وهو أنّهم بعد حين فسروا كلمة التوحيد (لا إله إلا الله) بأنّها في توحيد الربوبية، وجعلوا النظر والقصد للنظر وجعلوا إثبات وجود الله جلّ وعلا وأنّه هو الخالق، جعلوه هو المقصود من بعثة محمد ﷺ، لذلك فسروا كلمة التوحيد بأنّه جلّ وعلا هو القادر على الاختراع. من هو الإله؟ قالوا: هو القادر على الاختراع.

ما معنى الإله؟ قالوا: هو المُستغني عن ما سواه، والمُفتقر إليه كلّ ما عداه.

ما معنى لا إله إلا الله؟ معناها لا قادر على الاختراع والإبداع والإيجاد والخلق إلا الله.

أو كما قال آخرون لا إله إلا الله، لا مُستغني عن من سواه ولا مُفتقرًا إليه كلّ ما عداه إلا الله.

فأدّى الأمر إلى انحراف كبير في هذه الأمة، وهو أن تكون كلمة التوحيد معناها الإقرار بربوبية الله جلّ وعلا.

ولهذا آل بهم المأل إلى أن من عبد غير الله جلّ وعلا، يعني بعد قرون أنّه ليس بمشرك، بل هو عبد الله بطريقة أخطأ فيها لعدم موافقتها للشرع؛ لكن ليس هو بخارج عن الملة لأنّه موقن بتوحيد الربوبية، وهذا لا شك أنّه مخالف لأصل الإسلام.

إذا تبيّن لك ذلك فإنّ أول واجب على العبد وآخر واجب هو ما دلّت عليه النصوص من الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له.

فالرسل أول ما طلبت التوحيد، والنبي ﷺ أول ما طلب التوحيد وبعث الدعوة ليطلبوا من الناس

توحيد الله جلّ وعلا، وعبادته، وطاعة رسوله ﷺ.

بعد هذا نقول: إذا كان كما ذكر السائل، إذا كان في زمانٍ أو في مكانٍ من لا يؤمن بوجود الله جلّ وعلا أصلاً، ولا يؤمن بأن الله هو الخالق، بل يقولون: إن الأمور هذه أتت على الطبيعة، وإن هذه المخلوقات والسماء والأرض والشمس والقمر والنجوم والكواكب، والأرض والأشجار والأفلاك، إلى آخر ما خلق الله جلّ وعلا، والإنسان، أن هذه وجدت هكذا بتعليلاتٍ يُعلّلونها.

إذا كان كذلك فإن هذا الذي يُنكر وجود الله جلّ وعلا فإنه لا بُدَّ أن يُأمر ويبيّن له، أن يُأمر بالتفكير، وأن يبيّن له دلائل وجود الله جلّ وعلا ودلائل ربوبيته.

قال جلّ وعلا: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴿٣٥﴾ أَمْ خَلِقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [الطور].

هذا تحليل لمسألة الخلق، ليس ثم احتمالات إلا هذه الاحتمالات، ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ﴾ يعني وجدوا من غير شيء هذا احتمال، الثاني ﴿أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ هم الذين وجدوا أنفسهم.

نقول: لنفرض أنهم خلقوا من غير شيء، أو لنفرض أنهم هم الخالقون لأي سببٍ أو لا يريدون أن يلتفتوا لوضعهم أتوا من أي طريق ﴿أَمْ خُلِقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ﴾.

إذن المسألة انتقال من الأدنى إلى الأكبر وهو خلق السموات والأرض تبارك ربنا وتعالى وتقدس ﴿لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾ [غافر: ٥٧] هذا لا شك فيه ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوْجِعِ النُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾﴾ [الواقعة] فدلّ هذا على أن أول واجبٍ على المكلف هو توحيد الله جلّ وعلا.

وذلك أن عامة الناس في القديم والحديث يؤمنون بوجود الله جلّ وعلا، وأنه هو الذي خلق لكن الطريق إلى عبادته لا يعرفونه لذلك وجب أن يؤمنوا بطريق الواحد وهو أن يُعبد الله وحده دونما سواه وأن يُطاع رسوله محمد ﷺ.

أمّا ما ذكره هنا من قوله: الآيات الكونية والآيات الشرعية فليس الواجب على المكلف النظر لا في الآيات الكونية ولا في الآيات الشرعية.

الواجب على المكلف أول واجبٍ هو أن يُوحّد الله جلّ وعلا، ثم بعد ذلك يستدل على التوحيد

بالآياتِ الشَّرْعِيَّةِ.

فإذا انضافَ إلى ذلكَ تَفَكُّرُهُ في آياتِ الله جَلَّ وعلا الكَوْنِيَّةِ لِيَزِدَادَ يَقِينُهُ أَنَّ الخَالِقَ وَحدهُ هو المُسْتَحِقُّ لأنَّ يُعْبَدَ وَحدهُ وأنَّ يُتَوَكَّلَ عليه وأَنَّ لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إِلَّا بهُ وأَنَّ ما شاءَ كانَ وما لم يَشَأْ لم يَكُنْ، فإنَّ هذا نورٌ على نورٍ وخَيْرٌ على خَيْرٍ.

أَمَّا قَوْلُهُ جَلَّ وعلا فيما ذَكَرَهُ السَّائِلُ: ﴿فَأَرِنَهُ آيَةَ الْكُبْرَى﴾ [النَّازِعَاتِ] فهذا نَوْعٌ آخَرُ خِلَافُ ما جَرَى عليه السُّؤَالُ؛ لأنَّ هذه الآيةَ لَيْسَتْ آيَةً لِإثباتِ وجودِ الله جَلَّ وعلا، هي آيَةٌ كُبْرَى لِلتَّدْلِيلِ على صِحَّةِ رِسَالَةِ موسى عليه السَّلَامُ، فالرُّسُلُ تُبْعَثُ بِالْبَرَاهِينِ والآياتِ، والبيِّناتِ الدَّالَّةِ على صِدْقِهِمْ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾ [الحديد: ٢٥]، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [٤٣] بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ﴾ [النحل] يَعْنِي أَرْسَلْنَاهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَأَرْسَلْنَاهُمْ بِالزُّبُرِ، وهي الكُتُبُ الْمُنَزَّلَةُ على الأنبياءِ فهذا نَوْعٌ آخَرُ غَيْرُ ما نَحْنُ بِصَدَدِهِ.

فإذن هنا نقول: إنَّ التَّقْلِيدَ تَقْلِيدٌ لا يَنْفَعُ في هذا البابِ بل لا بُدَّ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّهُ امْتَثَلَ لِلتَّوْحِيدِ لِمَاذَا؟، أهلُ السُّنَّةِ وأهلُ التَّوْحِيدِ يَقُولُونَ يَمْتَثِلُ لِلتَّوْحِيدِ لِلدَّلَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ، يَعْنِي ما الدَّلِيلُ الَّذِي يَرْفَعُ التَّقْلِيدَ عِنْدَنَا هو الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ قَوْلُ الله جَلَّ وعلا وَقَوْلُ رَسولِهِ ﷺ لَأَنَّا أُمِرْنَا بِطَاعَةِ الله وَطَاعَةِ رَسولِهِ ﷺ وَعِنْدَ العَقْلَانِيَيْنِ وَالمُعْتَزِلَةِ وَالمُتَكَلِّمِينَ الدَّلِيلُ هو الدَّلِيلُ العَقْلِيُّ، الدَّلِيلُ في الآياتِ الكَوْنِيَّةِ.

ففرق ما بين هذا المذهبِ وهذا المذهبِ، طَرِيقَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَطَرِيقَةُ العَقْلَانِيَيْنِ وَالمُعْتَزِلَةِ وَمَنْ شَابَهُمُ وَالمُتَكَلِّمِينَ، لأنَّ الدَّلِيلَ عِنْدَنَا هو الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ، وَعِنْدَهُمُ الدَّلِيلُ هو الدَّلِيلُ العَقْلِيُّ بِالنَّظَرِ في الآياتِ الكَوْنِيَّةِ وهذا فرقٌ كَبِيرٌ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا.

سؤال (١٣٦): ما الفرق بين الحُلُولِيَّةِ وَأَهْلِ الاتِّحَادِ؟

الجواب: الحُلُولِيَّةُ شَيْءٌ، وَالاتِّحَادِيَّةُ شَيْءٌ آخَرُ، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ بِالْحُلُولِ وَالاتِّحَادِ جَمِيعًا، وَهَمُ مُتَشَابَهُونَ.

والفرق بينهما أن أهل الاتِّحَادِ يَقُولُونَ: إِنَّ هُنَاكَ شَيْئَيْنِ مُنْفَصِلَيْنِ اتَّحَدَا فَصَارَا شَيْئًا وَاحِدًا، وَإِذَا صَارَ شَيْئًا وَاحِدًا فَإِنَّهُ لا يَقْبَلُ الانفصالَ، يَعْنِي اتَّحَدَ هَذَا وَهَذَا فَصَارَا شَيْئًا وَاحِدًا؛ خِلاصَ انْتِهَى، أَمَّا الحُلُولِيَّةُ فَهِيَ أَنْ يَحُلَّ شَيْءٌ فِي شَيْءٍ، وَإِذَا حَلَّ فِيهِ صَارَ يُمَثَّلُهُ، مِثَالُهُ الاتِّحَادُ يَقُولُونَ: اتَّحَدَ اللَّاهُوتُ بِالنَّاسُوتِ.

الَّلاهوتُ هُوَ أَفْنُومُ الْإِلَهِ، وَالنَّاسُوتُ هُوَ الْعُنْصُرُ الْإِنْسَانِيُّ، فَإِذَا اتَّحَدَ هَذَا بِهَذَا صَارَ النَّاسُوتُ إِلَهًا مِثْلَ مَا قَالُوا عَنْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الْحُلُولُ أَنْ يَحُلَّ فِيهِ لَزَمَنٌ، لظَرْفٍ، لشيءٍ، ثُمَّ يَنْفَصِلُ عَنْهُ، فَهُوَ حَالٌ لَكِنَّهُ قَدْ يَنْفَصِلُ عَنْهُ لِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ، وَلِهَذَا الْحُلُولِيَّةُ وَالِاتِّحَادِيَّةُ يَتَشَابَهُانِ.

وَالْحُلُولُ حُلُولٌ عَامٌّ، وَحُلُولٌ خَاصٌّ عِنْدَ أَهْلِهِ.

وَالِاتِّحَادُ أَيْضًا عِنْدَهُمُ اتِّحَادٌ عَامٌّ وَاتِّحَادٌ خَاصٌّ.

وَالَّذِينَ يَقُولُونَ بِالْحُلُولِ الْعَامِّ هَوْلَاءِ أَكْثَرُ وَهُوَ الَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْهِمْ وَيُؤَدِّي كَلَامُهُمْ إِلَيْهِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ حَالٌ فِي كُلِّ مَكَانٍ، أَوْ حُلُولٌ خَاصٌّ، حُلُولٌ خَاصٌّ يَعْنِي فِي بَعْضِ الْمَخْلُوقَاتِ.

أَمَّا الْإِاتِّحَادُ فَإِنَّهُ فِي بَعْضِ الْأَزْمِنَةِ وَالْأَمَكِنَةِ بِحَسَبِ الْحَالِ دُونَ اتِّحَادٍ عَامٍّ، وَقَدْ يَكُونُ عَامًّا عِنْدَهُمُ الْمَقْصُودُ أَنْ هَوْلَاءِ بَيْنَهُمْ تَشَابُهُ فِي ذَلِكَ لَكِنَّ الْحَقِيقَةَ مُنْفَصِلَةٌ.

نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ. اقْرَأْ.

قال الإمام المُجَدِّدُ، شَيْخُ الإِسْلَامِ المُجَدِّدِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ:

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ وَالْخَمْسُونَ: إِعْمَالُ الحِجْلِ الخَفِيَّةِ وَالظَّاهِرَةِ فِي دَفْعِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ، كَقَوْلِهِ

تَعَالَى: ﴿ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللهُ ﴾ [آل عمران: ٥٤] ، وَقَوْلِهِ: ﴿ وَقَالَتْ طَافِيَةٌ مِّنْ أَهْلِ الكِتَابِ ءَامَنُوا بِالَّذِي

أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا ءَاخِرُهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [آل عمران: ٧٢].

الرَّابِعَةُ وَالْخَمْسُونَ: الإِقْرَارُ بِالْحَقِّ لِيَتَوَصَّلُوا بِهِ إِلَى دَفْعِهِ.

الحَمْدُ لِلَّهِ، وَبَعْدُ، قَالَ الإِمَامُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ

وَالْخَمْسُونَ) مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَ الجَاهِلِيَّةِ (إِعْمَالُ الحِجْلِ الخَفِيَّةِ وَالظَّاهِرَةِ

فِي دَفْعِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللهُ ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿ وَقَالَتْ طَافِيَةٌ مِّنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ ءَامَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا ءَاخِرُهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [آل عمران: ٧٢].

هَذِهِ الحِصْلَةُ وَالصِّفَةُ يَشْتَرِكُ فِيهَا كُلُّ مَنْ يُرِيدُ دَفْعَ الحَقِّ وَمُحَارَبَتَهُ مِنْ أَعْدَاءِ الرُّسُلِ، وَمِنْ أَعْدَاءِ

أَتْبَاعِهِمْ مِنْذُ خَلَقَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا هَذِهِ العِدَاوَةَ إِلَى يَوْمِنَا؛ بَلْ إِلَى أَنْ يَرِثَ اللهُ الأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا.

وَذَلِكَ أَنَّ العَدُوَّ يُرِيدُ أَنْ يَتَوَصَّلَ إِلَى مُبْتَغَاهُ بِأَيِّ طَرِيقٍ بِطَرِيقِ ظَاهِرَةٍ أَوْ بِطَرِيقِ خَفِيَّةٍ، فَأَيُّ وَسِيلَةٍ عِنْدَهُ

لِوُصُولِهِ إِلَى مُبْتَغَاهُ فَإِنَّهُ يَسْلُكُهَا، وَهَذَا بَيْنَهُ جَلَّ وَعَلَا فِي القُرْآنِ كَثِيرًا، فِي أَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَعْدَاءِ الرُّسُلِ

يَمَكُرُونَ، وَبَيْنَ أَنَّ هَذِهِ العِدَاوَةَ قَائِمَةٌ وَمُسْتَمِرَّةٌ لَا انْفِكَاءَ مِنْهَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا

مِّنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ [الفرقان].

وَبَيْنَ سُبْحَانَهُ أَنَّ أَوَّلَ رَسُولٍ أُرْسِلَ، أَنَّهُ مَكَرَ بِهِ قَوْمُهُ أَعْظَمَ مَكْرٍ وَأَعْمَلُوا مَعَهُ الحِجْلَ الخَفِيَّةَ وَالْحِجْلَ

الظَّاهِرَةَ، وَهُوَ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا مُخْبِرًا عَنْ قَوْمِهِ: ﴿ وَمَكَرُوا مَكْرًا كَبِيرًا ﴾ [نوح]، يَعْنِي

أَعْظَمَ مَكْرٍ عَمَلٍ مَكْرُوهُ، ﴿ وَقَالُوا لَا نَذَرُنَّ ءَاهْتِكُمْ ﴾ [نوح: ٢٣]... الآية.

وَهَذَا المَكْرُ الكَبِيرُ الَّذِي أَتَّصَفُوا بِهِ دَفَعَهُمْ إِلَيْهِ عِدَاوَتُهُمْ لِلرَّسُولِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهَذَا هُوَ شَأْنٌ مِّنْ

عَادِي كُلِّ رَسُولٍ، مِّنْ عَادِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِّنْ عَادِي يُوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِّنْ عَادِي كُلِّ الأنْبِيَاءِ

وَالرُّسُلِ فَإِنَّهُمْ يَسْلُكُونَ هَذَا السَّبِيلَ.

وَمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ قَوْمِهِ، كَيْفَ فَعَلَ فِرْعَوْنُ مَا فَعَلَ؟، وَعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَيْفَ فَعَلَ مَعَهُ اليَهُودُ

ما فعلوا؟، وذكر هنا صَلَّى اللهُ تَعَالَى آيَةَ آلِ عِمْرَانَ: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [آل عمران] وهي في قصة عيسى عليه السلام، وذلك لأن اليهود سعوا في قتل عيسى عليه السلام إلى ملك زمانهم، بأن أغروه به ونسبوا إليه أشياء أغاظته منه، فأرادوا أن يسعى في قتله، فأنقذه الله جلّ وعلا، ورفع مكانه ومكانته عليه السلام ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧]، وهذا الذي فعلوه من المكر، السعي بهذا النوع من المكر، قال جلّ وعلا: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [آل عمران: ٥٤].

وفعلهم معه كثير، عيسى بخصومه كثير، في أنهم يفعلون ما به ردّ رسالته عليه السلام، وعدم الإيمان به، والإيذاء له، ولمن معه في عداوة ظاهرة وداوة خفية.

وقال جلّ وعلا: ﴿وَقَالَتْ طَافِيَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهُ النَّهَارِ وَكُفُّوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [آل عمران: ٧٢]، وهذا من المكر الذي مكر أهل الكتاب بنبينا ﷺ، ومكروا باتباعه وبهذا الدين، في أنهم أعلنوا شيئاً وأخفوا شيئاً آخر ليصدوا الناس عن دين الله.

وهكذا عمل الكفار من مشركي قريش، حيث قال جلّ وعلا: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠].

وهكذا فعل أهل النفاق، المنافقون فعلوا الفعلة نفسها، واليهود فعلوا الفعلة نفسها، أظهروا شيئاً وأبطنوا شيئاً آخر، وسعوا بكل وسيلة واجتمعوا على الصد عن دين الله والقعود بكل صراطٍ لذلك.

وهذا ظاهر البيان في تاريخ الرسل عليهم السلام وفي سيرة محمد بن عبد الله -عليه الصلاة والسلام- ظاهر في أن من عادى هذه الرسالة فإنه أعمل كل وسيلة عنده من مكر وحيلة وخديعة وإغراء وداوة ظاهرة وخفية ليصل إلى الصد عن هذا الدين، والنبي ﷺ بين لصحابته هذا المكر وثبتهم وكانوا ثابتين على الحق والهدى في مكة لما كانوا ضعفاء أقلّة، لما كانوا ضعفاء قليلين يستدلون ولما أعلى الله جلّ وعلا منار الإسلام فضح النبي ﷺ المنافقين وبين ما هم عليه وعاملهم بالظاهر وجعل سرائرهم إلى الله جلّ وعلا، وبين سبحانه في عدد من السور مكائد المشركين وأهل الكتاب والمنافقين وجميع الأعداء حول هذه الرسالة والدين الذي أذن الله جلّ وعلا به.

قَوْلُهُ رَحِمَهُ تَعَالَى: إِعْمَالِ الْحَيْلِ وَالِاسْتِدْلَالِ بِالْآيَةِ: ﴿وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤] هَذَا مِنَ الْاسْتِدْلَالِ الْحَسَنِ الْجَمِيلِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ حَقِيقَةَ الْمَكْرِ هُوَ إِعْمَالُ الْأَشْيَاءِ الْخَفِيَّةِ لِلإِيقَاعِ بِالْمَمْكُورِ بِهِ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَمَكُرُ بِحَقِّ، وَالْمَكْرُ فِي أُسَاسِهِ صِفَةٌ لَيْسَتْ صِفَةً كَمَالٍ، وَلَكِنَّهُ يَكُونُ صِفَةً كَمَالٍ إِذَا كَانَ لِدَفْعِ عَدُوٍّ، أَوْ فِي مُقَابَلَةِ اعْتِدَاءٍ أَوْ كَانَ لِإِظْهَارِ الْعِزَّةِ وَالْقُوَّةِ وَصِفَاتِ الْكَمَالِ.

وَالْمَكْرُ فِي صِفَاتِ اللَّهِ مَرَّ مَعَكُمْ أَنَّهُ مِنَ الصِّفَاتِ الْفِعْلِيَّةِ الَّتِي لَا تُطْلَقُ إِلَّا مُقَيَّدَةً، لَا تُطْلَقُ بِلا تَقْيِيدٍ، لَا يُقَالُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ الْمَكْرُ وَمِنْ صِفَاتِ اللَّهِ الْاسْتِهْزَاءُ وَمِنْ صِفَاتِ اللَّهِ الْمُخَادَعَةُ أَوْ أَنَّهُ يَخْدَعُ.

لَا، هَذَا لَا يُقَالُ، بَلْ يُقَالُ مِنْ صِفَاتِهِ ﷺ أَنَّهُ يَمَكُرُ بِمَنْ مَكَرَ بِدِينِهِ، أَوْ بِرَسُولِهِ، أَوْ بِأَوْلِيَائِهِ، وَأَنَّهُ يَخْدَعُ جَلَّ وَعَلَا مَنْ خَادَعَهُ أَوْ خَادَعَ نَبِيَّهُ أَوْ يَسْتَهْزِئُ بِمَنْ اسْتَهْزَأَ وَنَحْوَ ذَلِكَ.

وَذَلِكَ لِأَنَّ هَذِهِ الْمُقَابَلَةَ تَدُلُّ عَلَى كَمَالٍ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ أَنْ مَنْ مَكَرَ وَخَادَعَ أَوْ اسْتَهْزَأَ فِي الْخَفَاءِ فَإِنَّهُ لَا يُدْرِي عَنْهُ لِأَنَّهُ يَتَّجِهُ لِلْوُصُولِ إِلَى مَقْصُودِهِ فِي الْخَفَاءِ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِذَا قَابَلَ فِعْلَهُمْ هَذَا بِمَا هُوَ أَكْمَلُ مِنْهُ وَهُوَ مِنْ جِنْسِهِ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا فِي أَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ فِي جَبْرُوتِهِ، وَقُدْرَتِهِ، وَقَهْرِهِ، وَعِزَّتِهِ، وَوِلَايَتِهِ، وَنُصْرَتِهِ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ.

فَالْجَامِعُ فِي ذَلِكَ هُوَ مَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ بِقَوْلِهِ: (إِعْمَالُ الْحَيْلِ الْخَفِيَّةِ وَالظَّاهِرَةِ فِي دَفْعِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ).

وَمَعْلُومٌ أَنَّهُمْ لَا يَمْلِكُونَ أَنْ يَرْفَعُوا مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ، وَإِنَّمَا يَظُنُّونَ أَنَّهُ يُمْكِنُهُمُ الدَّفْعُ؛ لَكِنَّ هَذَا لَا يُمْكِنُ، أَعْنِي يُمْكِنُهُمُ الدَّفْعُ لَكِنَّ الرَّفْعَ لَا يَكُونُ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا مُؤَيَّدٌ رُسُلَهُ، لِهَذَا اخْتَارَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ كَلِمَةَ الدَّفْعِ لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي تَكُونُ فِي ظَنِّهِمْ، أَمَّا الرَّفْعُ فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ لِأَنَّ اللَّهَ نَاصِرٌ رَسُولَهُ ﷺ.

إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا فَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْأُمِّيِّينَ وَالْكِتَابِيِّينَ عَادُوا النَّبِيَّ ﷺ بِأَسَالِيبَ كَثِيرَةٍ وَمَكْرُوا، وَأَعْمَلُوا الْحَيْلَ الْخَفِيَّةَ وَالظَّاهِرَةَ فِي أَصْلِ الدِّينِ، وَأَيْضًا فِي بَعْضِ فُرُوعِهِ، وَفِي بَعْضِ مَا جَاءَ بِهِ؛ مِثْلَ مَا جَاءَ فِي الْقِبْلَةِ: ﴿مَا وَلَّيْنَاهُمْ مِنْ قَبْلِهِمْ آلِي كَاؤُنَا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢] وَمِنْ مِثْلِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ قَالُوهَا لِلتَّشْكِيكِ فِي هَذَا الدِّينِ.

أَمَا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فَإِنَّ خِصَالَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْجُودَةٌ فِيهِمْ؛ لِأَنَّ هَذِهِ مِنْ نَوَازِعِ الْإِنْسَانِ إِذَا عَادَى وَاسْتَحْكَمَتِ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ فِي قَلْبِهِ، أَوْ أَرَادَ نُصْرَةَ نَفْسِهِ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ تَمَّ بَغْضَاءُ أَرَادَ نُصْرَةَ نَفْسِهِ فِيمَا

يُرِيدُ فَإِنَّهُ يُعْمَلُ الْحَيْلَ الْخَفِيَّةَ وَالظَّاهِرَةَ فِي تَقْضِي مَا عِنْدَ الْآخِرِينَ، وَهَذَا مَوْجُودٌ مُتَّفَقًا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي أَنَّهُ مَنْ لَمْ يَقْتَنِعْ بِمَا عِنْدَ الْآخِرِينَ فَإِنَّهُ يَسْعَى إِلَيْهِمْ، يَسْعَى فِيهِمْ بِأَنْوَاعِ الْحَيْلِ لِلإِيقَاعِ بِهِمْ، أَوْ لِدَفْعِ مَا عِنْدَهُمْ. وَالوَاجِبُ هُنَا أَنْ يَتَّقِيَ الْعِبَادُ رَبَّهُمْ جَلَّ وَعَلَا، وَأَنْ لَا تَأْخُذَهُمُ الْعَصْبِيَّةُ لِمَا هُمْ عَلَيْهِ، وَالتَّبَعِيَّةُ لِمَذْهَبٍ أَوْ حِزْبٍ أَوْ طَائِفَةٍ أَوْ جَمَاعَةٍ، إِلَى اعْتِقَادِ أَنْ مَا عَلَيْهِ الْآخَرُونَ غَلَطٌ وَيَجِبُ أَنْ يُسْعَى ضِدَّهُ.

وَهَذَا هُوَ الْبَلَاءُ الَّذِي وَقَعَ مِنْذُ قَدِيمِ الزَّمَانِ، يَعْنِي مِنْذُ أَوَائِلِ الْقُرُونِ مِنْ هَذِهِ الْبِعْثَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، فَإِذَا نَظَرْتَ وَجَدْتَ أَنَّ الْفِتْنََ الَّتِي حَصَلَتْ مَا حَصَلَتْ إِلَّا بِمِثْلِ هَذَا الْأَعْمَالِ.

خُذْ مَثَلًا فِتْنَةَ خَلْقِ الْقُرْآنِ وَكَيْفَ سَعَى بَعْضُ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ الْحَقِّ، وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي دُوَادٍ وَمَنْ مَعَهُ كَيْفَ سَعَوْا بِالْحَيْلِ الْخَفِيَّةِ وَالظَّاهِرَةِ لِلإِيقَاعِ بِالنَّاسِ، وَإِحْدَاثِ الْفِتْنَةِ فِيهِمْ وَنَجَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَنْ نَجَا وَوَقَعَ مَنْ وَقَعَ، وَالْبَلَاءُ لَا يَرْفَعُهُ إِلَّا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا.

وَإِذَا نَظَرْنَا فِي الْفِتْنَةِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا الْبَاطِنِيُّونَ مِنْذُ بَدَأَتْ الْحَرَكَةُ الَّتِي يُسَمُّونَهَا الْمَهْدِيَّةَ، ثُمَّ الْفَاطِمِيَّةَ، ثُمَّ الْقِرَامِطَةَ، لَتَجِدَ أَنَّ هَذَا السَّعْيَ بَلَغَ أَشَدَّهُ ضِدَّ أَهْلِ الْإِسْلَامِ بَعَامَّةٍ، وَضِدَّ خَاصَّةٍ أَهْلِ الْإِسْلَامِ.

وَمَنْ نَظَرَ أَيْضًا إِلَى مَا فَعَلَهُ الْفَلَّاسِفَةُ الْمُعِينُونَ لِهَوْلَاكُو وَلَمَنْ مَعَهُ مِنَ التَّسَرُّعِ كَيْفَ فَعَلُوا بِهَذِهِ الْأُمَّةِ وَبِعِبَادِهَا وَبِالْصِّدِّقِ عَنِ التَّزَامِ مَا فَعَلُوا، لَكِنْ يَبْقَى أَمْرُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَاللَّهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ.

وَهَكَذَا يَحْدُثُ أَيْضًا فِي أَشْيَاءٍ خَفِيَّةٍ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا قَدْ لَا تَكُونُ سِجَالًا بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِسْلَامِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ بَيْنَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْمَذَاهِبِ الْمُخْتَلِفَةِ وَالْآرَاءِ، فَكُلُّ فِتْنَةٍ تَرَى أَنَّ مَا هِيَ عَلَيْهِ حَقٌّ فَيَسْعَوْنَ ضِدَّ الْآخِرِينَ، فَسَعَى مِنْذُ زَمَانٍ سَعَى أَهْلِ الرَّأْيِ ضِدَّ غَيْرِهِمْ، وَسَعَى الْمُتَكَلِّمُونَ ضِدَّ غَيْرِهِمْ وَفَعَلُوا مَا فَعَلُوا، وَهَذَا نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ، كَثِيرٌ جَدًّا.

وَلِهَذَا تَرَى أَنَّ طَائِفَةً مِنَ الْعِبَادِ وَالصَّالِحِينَ اعْتَزَلُوا مُخَالَطَةَ الْمُلُوكِ، مُخَالَطَةَ الْأُمَرَاءِ، مُخَالَطَةَ الْوُلَاةِ، فِي زَمَنِ كَثِيرٍ، لِأَجْلِ أَنَّهَا لَا تَسْلَمُ مِنْ أَهْوَاءِ وَفْتَنِ وَمَكْرِ وَإِعْمَالٍ لِمِثْلِ هَذِهِ الْحَيْلِ، وَمَا يُرِيدُونَ، فَخَشُوا أَنْ يُدْنَسُوا دِينَهُمْ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ وَهَذَا بَلَاءٌ وَقَعَ، فَكَانَ مَنْ قَرَأَ التَّارِيخَ، وَلَا بُدَّ لِطَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَقْرَأَ التَّارِيخَ يَجِدُ أَنَّهُ لَا يَسْتَقِيمُ فِي زَمَنِ، مِنْذُ يَعْنِي تَقْرِيْبًا سَنَةً مِائَةً وَثَمَانِينَ لِلْهِجْرَةِ، لَمْ يَسْتَقِمْ حَالٌ، بَلْ هُنَاكَ فِتْنٌ كَثِيرَةٌ وَأَقْوَالٌ وَابْتِلَاءَاتٌ إِلَى زَمَانِنَا الْحَاضِرِ.

وَأَمَّا فِي هَذَا الزَّمَنِ وَمَا قَبْلَهُ فَإِنَّهُ وَجِدَ فِيهِ مِنْ إِعْمَالِ الْحَيْلِ الْخَفِيَّةِ وَالظَّاهِرَةِ فِي دَفْعِ مَا جَاءَتْ بِهِ

الرُّسُلُ؛ بل في دَفْعِ ما جاءَ به مُحَمَّدٌ ﷺ، ما لم يَسْبِقْ له مِثَالٌ.

بل كان الأمرُ في إعمالِ الحِيلِ وفي الرَّدِّ والعداوةِ، كان على نوعٍ ما كان قوياً بالنسبةِ لوسائلِ زَمَنِهِ، لكنَّه كانَ ضَعِيفاً بالنسبةِ إلى الوسائلِ في الزَمَنِ الحاضِرِ، وهذا نراه اليومَ أنَّ الجاهليينَ مِنَ المُشْرِكِينَ والكتّابيينَ وَمَنْ يُعَاوَنُهُمْ مِنَ المُتَسَبِّبِينَ إلى الإسلامِ مِمَّنْ هم من بني جلدتنا ويتكلمونَ بلساننا ويسكنونَ في ديارِ الإسلامِ بعامةٍ، تَجِدُ أنَّ هؤلاءِ سَعَوْا في إعمالِ الحِيلِ الخَفِيَّةِ والظَّاهِرَةِ في دَفْعِ هذه الرِّسالةِ المُحَمَّدِيَّةِ، وإضعافِ شأنِ دينِ الإسلامِ.

وهذا لا يخفى عليكم الوسائلُ الكَثِيرَةُ المُتَنَوِّعَةُ في ذلك: فَمِنْها وهو أَشَدُّها مِنَ الأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ الحُرُوبُ المُسْتَوْرَةُ التي بدأت منذُ بدأ الاستعمارُ، وأسموه استعماراً ونفسُ الاسمِ فيه إعمالُ حيلةٍ خَفِيَّةٍ بإحداثِ مُصطَلَحاتٍ لتَقْلِبَ الحَقائِقَ عندَ النَّاسِ، هم أتوا مُعتدِينَ، أتوا غاصِبِينَ، أتوا ظالِمِينَ لأغراضٍ كَثِيرَةٍ مِنْها أغراضُ التَّجَارَةِ، وَمِنْها التَّبْشِيرُ، وَمِنْها الإضعافُ إضعافُ المُسْلِمِينَ وَمِنْها مَعْرِفَةُ ما عليه المُسْلِمُونَ مِنْ داخِلِهِمْ، وهذا الأمرُ الَّذِي هم عليه، سَمَّوْا ما فَعَلُوا، سَمَّوْهُ استعماراً، يَعْنِي طَلَباً لِعِمارةِ الأَرْضِ.

﴿وَأَسْتَعْمِرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١] يَعْنِي جَعَلَكُمْ لِكِي تَعْمُرُوهَا، هم إِذَا أَتَوْا إِلَى بَلَدٍ قالوا: نَحْنُ مُسْتَعْمِرُونَ، يَعْنِي تُرِيدُ عِمارةَ هذه الأَرْضِ والتَّخْطِيطَ لها، و.. إلى آخِرِهِ، والحَضارةِ. وَحَقِيقَةُ الأمرِ العداوةُ الظَّاهِرَةُ البَيِّنَةُ، وهذا مِنْ أوائلِ المُصطَلَحاتِ التي سَنَّها المُسْتَعْمِرُونَ على أَهْلِ الإسلامِ، فَعَيَّرَتْ كَثِيراً مِنَ الحَقائِقِ، انطَلَّت على الكَثِيرِ، وَجَهَتْ ما هم عليه حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ، أعْنِي مِنَ المُسْلِمِينَ انخَدَعُوا بِذلك وقالوا هم خَيْرٌ لنا لأنَّهم يُريدونَ لنا الرِّفْعَةَ في دُنْيانا، وأما دِيننا فهو لنا. وهذا مِنَ الأَعْمَالِ الخَفِيَّةِ القَدِيمَةِ لَهُمْ.

وإِذْكَرْ هذا في المُصطَلَحاتِ التي حَصَلَتْ بَعْدَ ذلك فَكُلُّ مُصطَلَحٍ يَصْرِفُ عَنِ الحَقِّ هو مِنَ الحِيلِ الخَفِيَّةِ والمُصطَلَحاتُ كَثِيرَةٌ جِدًّا لا حَصَرَ لها، تَجِدُ أَنَّ بَيْنَ حِينٍ وَآخَرَ يَظْهَرُ مُصطَلَحٌ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ المُصطَلَحاتِ لا تَأْتِي هَكَذا مِنْ رَأْيٍ فَرْدٍ وَإِنَّمَا تَكُونُ مِنْ دِراسةٍ، دِراسةِ هذا المُصطَلَحِ في لَفْظِهِ وما يُؤثِّرُ بِهِ، وَكَيْفَ يُنْشَرُ كَيْفَ يُداوَلُ، وَكَيْفَ يَرَسُخُ في المُجتمعاتِ وَعِنْدَ المُسْلِمِينَ، حَتَّى يَحْصُلَ لَهُمْ ما أَرادوا مِنْ تَغْيِيرِ تَدْيِينِ النَّاسِ وَدَفْعِ ما جاءَ به النَّبِيُّ ﷺ.

ذَكَرْنَا لَكُمْ أَنَّ قَدَمَهُمْ وَحَرْبَهُمْ هَذِهِ مِنْ أَعْظَمِ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ فِيمَا يُسَمُّونَهُ بِالِاسْتِعْمَارِ، فَقَدْ كَانَتْ حَرْبًا مُعَلَّنَةً بَيِّنَةً وَقَامَ فِيهَا بِالْجِهَادِ مَنْ قَامَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَنَصَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَنْ نَصَرَ وَقَبِضَ مَنْ قَبِضَ، وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ.

مِنَ الْأَمْثَلَةِ أَيْضًا عَلَى هَذَا الْمَكْرِ وَإِعْمَالِ الْحِيَلِ وَالْعَدَاوَةِ بَوَسَائِلِ خَفِيَّةٍ وَظَاهِرَةٍ مَا حَصَلَ مِنْ وَسَائِلِ التَّعْلِيمِ؛ لِأَنَّ الْإِسْتِعْمَارَ بَدَأَ مُبَكَّرًا فِي الْقَرْنِ السَّادِسِ عَشَرَ لِلْمِيلَادِ، وَلَمَّا رَأَى الْمُسْتَعْمِرُونَ وَالْأَعْدَاءُ، لَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَا بُدَّ أَنْ يَأْتِي يَوْمٌ وَيَتْرَكُونَ فِيهِ هَذِهِ الْبِلَادَ - أَعْنِي بِلَادَ الْإِسْلَامِ - لَجَأُوا إِلَى أَنْ يُعَلِّمُوا طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ التَّعْلِيمَ الْغَرِيبِي الْخَالِصَ، فَأَخَذُوا مِنْهُمْ فِتْنَةً كَبِيرَةً مِنَ الشَّامِ وَمِصْرَ وَمِنْ شَمَالِ أُفْرِيْقِيَا وَمِنْ غَيْرِهِمْ لِيَتَعَلَّمُوا هُنَاكَ حَتَّى إِذَا رَجَعُوا، رَجَعُوا وَنُفُوسُهُمْ مَعَ الْغَرْبِ وَمَعَ الْأَعْدَاءِ وَلَيْسَتْ نُفُوسُهُمْ مَعَ رِسَالَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَدْ لَا يَكْفُرُونَ بِحَسَبِ مَا يَأْتُونَ بِهِ؛ لَكِنَّ النُّفُوسَ تَكُونُ مَائِلَةً إِلَى أَوْلَيْكَ فَقَدْ يُنْفَذُونَ بِهِمْ، وَيَعْمَلُونَ عَنْ طَرِيقِهِمْ مِنَ الْأَعْمَالِ الْخَفِيَّةِ وَالْحِيَلِ مَا لَا يَعْمَلُ مَعَ غَيْرِهِمْ، وَكُلُّ الْإِرْسَالِيَّاتِ لِلتَّعْلِيمِ مِنْذُ الْقَرْنِ الثَّاسِعِ عَشَرَ، وَالْقَرْنِ الْعِشْرِينَ كُلُّهَا عَلَى هَذَا الْمِنْوَالِ.

وَأَثَرَتْ كَمَا تَرَوْنَ تَأْثِيرًا كَبِيرًا جَدًّا فِي نَقْلِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ إِلَى التَّشْكِيكِ وَإِلَى أَفْكَارٍ مُخْتَلَفَةٍ وَأَرَاءٍ مُتَنَوِّعَةٍ أضعفت قُوَّةَ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا نَزَعُ تَحْكِيمِ شَرْعِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِلَى تَحْكِيمِ غَيْرِهِ مِنَ الْقَوَانِينِ الْفِرَنْسِيَّةِ أَوْ الْبَرِيطَانِيَّةِ أَوْ غَيْرِهَا.

وَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ مِنَ الْحِيَلِ الظَّاهِرَةِ الْبَيِّنَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا وَهُوَ أَعْظَمُهُ فِيمَا يُشَاهِدُهُ الْآنَ الْكَثِيرُونَ مِنَ النَّاسِ إِعْمَالُ وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا الْمَقْرُوءِ وَالْمَسْمُوعِ وَالْمَرْتَبِيِّ فِي التَّشْكِيكِ فِي هَذَا الدِّينِ أَوْ إِضْعَافِ الْإِتِّزَامِ بِهِ بِإِثَارَةِ الشُّبُهَاتِ وَإِثَارَةِ الشَّهَوَاتِ.

وَهَذَا مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، لِأَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْكِتَابِيِّينَ وَالْأُمِّيِّينَ سَعَوْا بِطَرِيقَتَيْنِ إِمَّا طَرِيقَ الْعَدَاوَةِ الظَّاهِرَةِ أَوْ الشُّبُهَاتِ أَوْ الشَّهَوَاتِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَحْصُلُ فِي هَذَا الزَّمَانِ عَنْ طَرِيقِ وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ بِأَنْوَاعِهَا بَلْ زَادَتْ الْمَسْأَلَةُ إِلَى شَيْءٍ عَظِيمٍ جَدًّا فَصَارَتْ الْبُيُوتُ يَعِيشُ أَهْلُهَا فِيهَا وَكَانَتْهُمْ لَيْسُوا فِي الْبَلَدِ الَّتِي يَعِيشُونَ فِيهَا وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ، أَنَّ السَّلَفَ بَلْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ نَهَوْا عَنِ السَّفَرِ إِلَى بِلَادِ الْمُشْرِكِينَ، إِلَّا لَشَيْءٍ بَيْنَ مَعِ إِظْهَارِ الدِّينِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ مَنْ ذَهَبَ إِلَى تِلْكَ الْبِلَادِ فَلَا بُدَّ لَوْ جَلَسَ مُدَّةً سِيرَةً إِذَا كَانَ لَيْسَ

قَوِيًّا فِي دِينِهِ، وَلَيْسَ قَوِيًّا فِي عِلْمِهِ، وَفِي مَعْرِفَتِهِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَمَا عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ وَالْأَعْدَاءُ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ وَأَنْ يَتَأَثَّرَ.

فكَيْفَ إِذَا جَاءَتْ بِلَادُ الْمُشْرِكِينَ وَالْكَفَّارِ وَجَاءَتْ الْحَضَارَاتُ غَيْرَ الْإِسْلَامِيَّةِ كَمَا يَزْعُمُونَ وَالْمَدَنِيَّاتُ بِنَفْسَادِهَا وَشُبُهَاتِهَا وَكُفْرِهَا وَإِلْحَادِهَا وَعَدَاوَتِهَا جَاءَتْ إِلَى الْبُيُوتِ وَصَارَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ رُبَّمَا خَالَطُوا هَؤُلَاءِ عَنْ طَرِيقٍ مَا يَرَوْنَ أَوْ مَا يَسْمَعُونَ أَوْ مَا يَقْرَؤُونَ أَكْثَرَ مِنْ مُخَالَطَتِهِمْ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا لَهُ أَثَرُهُ الْبَالِغُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

هَذَا مِنْ أَشَدِّ الْوَسَائِلِ الْيَوْمَ، لِأَنَّهُ لَا يُحْجَزُ إِلَّا عِنْدَ مَنْ مَنَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِ، لَكِنْ مِنْ أَعْظَمِ الْوَسَائِلِ الْيَوْمَ فِي دَفْعِ مَا جَاءَتْ بِهِ رِسَالَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَالتَّشْكِيكِ فِيهَا وَإِثَارَةَ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ هِيَ هَذِهِ الْوَسَائِلُ الْإِعْلَامِيَّةُ فِيهِ مِنْ أَعْظَمِ الْحِيَلِ وَالْمَكْرِ الَّذِي تَوَجَّهَ إِلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ.

إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَهَذِهِ وَأَمْثَالُهَا وَسَائِلٌ لَذَلِكَ الْمَكْرِ وَوَسَائِلٌ لِتِلْكَ الْأَعْمَالِ وَالْحِيَلِ الْخَفِيَّةِ وَالظَّاهِرَةِ. وَالْوَاجِبُ حِينَئِذٍ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ نُصْرَةُ دِينِ مُحَمَّدٍ ﷺ، إِذَا كَانَ هَذَا مِنْ أَوْلِيكَ مِنَ الْمَكْرِ وَالْحِيَلِ وَالِدَّفْعِ الظَّاهِرِ الْبَيِّنِ فَإِنَّ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَنْصُرُوا دِينَهُمْ وَأَنْ لَا يَسْتَسْلِمُوا لِتِلْكَ الْعَدَاوَةِ وَلِتِلْكَ الْحَرْبِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ؛ لِأَنَّهُمْ إِنْ اسْتَسْلَمُوا لَهَا انْتَهَوْا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠]، وَالْمِلَّةُ تَشْمَلُ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْعَقِيدَةِ وَالشَّرِيعَةِ وَالسُّلُوكِ.

إِذَا هَذِهِ هِيَ الْمِلَّةُ تَشْمَلُ الْعَقِيدَةَ وَالشَّرِيعَةَ وَالسُّلُوكَ فَمَا هُمْ عَلَيْهِ لَنْ يَرْضَوْا إِلَّا إِذَا اتَّبَعْتَهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بَلْ إِذَا اتَّبَعَهُ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ فَإِذَا لَمْ يَتَّبِعْهُ فَإِنَّ الْعَدَاوَةَ سَتَظُلُّ، وَإِنَّ الْحَرْبَ سَتَظُلُّ، وَهَذَا هُوَ مَا أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ أَنْ نَكُونَ حَرِيصِينَ فِي جِهَادِ الْأَعْدَاءِ ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ جَاهَدُوا الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]. وَهَذَا يَتَنَوَّعُ بِحَسَبِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ.

وَلِهَذَا وَاجِبٌ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَجُوبًا عَيْنِيًّا وَكِفَائِيًّا كُلًّا حَسَبَ حَالِهِ أَنْ لَا يَتَسَاهَلُوا فِي هَذِهِ الْحِيَلِ الْخَفِيَّةِ وَالظَّاهِرَةِ لِتَشْكِيكِ النَّاسِ فِي دِينِهِمْ بِإِثَارَةِ الشَّهَوَاتِ وَإِثَارَةِ الشُّبُهَاتِ لِأَنَّهَا وَمَنْ جَرَّبَ عَرَفَ لِأَنَّهَا لَا بُدَّ أَنْ تُثَقِّلَ الْقَلْبَ وَتُقَلِّقَ النَّفْسَ وَتُشَكِّكَ الْإِنْسَانَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا.

وَالنَّفْسُ مَجْبُولَةٌ عَلَى حُبِّ الدُّنْيَا وَعَلَى الْإِيْنَسِ بِهَا فَإِذَا أَتَتْهَا الشُّبُهَاتُ وَالشَّهَوَاتُ فَرُبَّمَا لَمْ يَسْلَمْ دِينُ

الأكثرين كما هو الواقعُ.

مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى هِيَ أَقْلٌ مِنْ ذَلِكَ فِي إِعْمَالِ الْحَيْلِ؛ لَكِنْ لَيْسَتْ ضِدًّا أَصْلِي الْإِسْلَامِ وَضِدًّا أُمَّةِ الْإِسْلَامِ لَكِنْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ هَذِهِ الْخَصْلَةَ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَجَدَتْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ وَخَاصَّةً فِي هَذَا الزَّمَنِ فَإِنَّهُ يَسْعَى بَعْضُهُمْ ضِدَّ بَعْضٍ، وَهَذَا يَفْهَمُ أَنَّ كُلَّ فِتْنَةٍ غَيْرِ الْفِتْنَةِ الْأُخْرَى، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَبْطَلَ هَذَا وَجَعَلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ أَوْلِيَاءَ لِبَعْضٍ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ [التَّوْبَةُ: ٧١] وَمَعْنَى هَذِهِ الْوَلَايَةِ أَنَّهَا ضِدُّ الْعَدَاوَةِ، فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ سَعْيٌ، فَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ هُنَاكَ عَدَاوَةً أَوْ أَنَّ هُنَاكَ عَدَمَ دُخُولٍ فِي مُقْتَضَى الشَّرِيعَةِ إِذَا كَانَ هُنَاكَ نَصِيحَةٌ فَالنَّصِيحَةُ لَهَا سُبُلُهَا الشَّرِيعَةُ وَلَهَا مُقْتَضِيَاتُهَا.

وَوَاجِبٌ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَخَاصَّةً مِمَّنْ عِنْدَهُمْ تَجَمُّعَاتٌ أَوْ جَمَاعَاتٌ أَوْ فِئَاتٌ أَوْ مَذَاهِبٌ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ أَنْ لَا يَتَّصِرُوا لِلنَّفْسِ، وَوَاجِبٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يَرْجِعُوا إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَإِلَى كِتَابِهِ وَإِلَى سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وَإِلَى هَدْيِ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ فِي إِقَامَةِ الْحَقِّ وَإِبْطَالِ الْبَاطِلِ وَالنَّصِيحَةِ نَصِيحَةً مَنْ أَخْطَأَ وَبَذَلَ الْوَسْعَ لَهُ فِي أَنْ يُصْلِحَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَالتَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى.

أَمَّا السَّعْيُ بِالنَّمَائِمِ وَالْوِشَايَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَهَذَا لَيْسَ مِنْ سَبِيلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ، أَهْلُ الْإِيمَانِ النَّاصِحُونَ ظَاهِرُونَ يُبَيِّنُونَ فِي أَنَّهُ مَنْ يُخْطِئُ فَإِنَّهُ يُنصَحُ وَيُبَيَّنُ لَهُ بِالطَّرِيقَةِ الْمُنَاسِبَةِ الشَّرِيعَةِ.

وَأَمَّا هَذِهِ الْعَدَاوَاتُ وَالتَّخْرِيبَاتُ وَإِعْمَالُ كُلِّ فِتْنَةٍ ضِدًّا الْأُخْرَى هَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ مِمَّا يُمَكِّنُ فِي الْجُمْلَةِ مِنَ التَّأثيرِ فِي دَفْعِ وَفِي عَدَمِ الْإِتْرَامِ بِشَرَعِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَمَنْ نَظَرَ وَتَحَرَّكَ، حَرَّكَ قَلْبَهُ وَتَأَمَّلَ فِي الْوَاقِعِ وَجَدَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ صُدُّوا عَنِ الْحَقِّ لِأَجْلِ هَذِهِ الْاِخْتِلَافَاتِ، فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَيْسَ الْأَكْثَرُ يَعْنِي عَدَدٌ لَيْسَ بِقَلِيلٍ أَوْ قَعْتَهُمْ هَذِهِ الْاِخْتِلَافَاتُ بَيْنَ الْفِئَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي شَيْءٍ يَعُودُ إِلَى التَّشْكِيكِ فِي الشَّرِيعَةِ وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَتَّقُوا اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا فِي وَسَائِلِهِمْ، وَلَا فِيمَا يَأْتُونَ وَيَذَرُونَ وَلَمْ يَصْبِرُوا عَلَى خَطَأِ الْمُخْطِئِ وَعَلَى غَلْطِ الْغَالِطِ، مَنْ كَانَ يَعْمَلُ قَدْ يُخْطِئُ، قَدْ يُخْطِئُ عَلَيْكَ قَدْ يَتَنَاوَلُكَ أَنْتَ بِشَيْءٍ، فَإِذَا كَانَ الْإِتِّصَارُ بِالْبَاطِلِ هُنَا وَقَعَ شَيْءٌ كَبِيرٌ مِنْ تَشْكِيكِ النَّاسِ أَوْ مِنَ الشَّحْنَاءِ فِي النُّفُوسِ الَّتِي جَاءَتْ الشَّرِيعَةُ بِتَرْكِهَا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.

مَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ أَخْطَأَ وَصَارَ ضَرَرُهُ مُتَعَدِّيًا إِلَى غَيْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَمَّرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْعَى فِيهِ

بِالطُّرُقِ الشَّرْعِيَّةِ وَقَدْ تَصَلُّ هَذِهِ الطُّرُقُ إِلَى إِبْلَاحِ وَلِيِّ الْأَمْرِ فِيمَا يَقْتَضِي ذَلِكَ، وَلَكِنْ بِالْجُمْلَةِ السَّعْيِ بِالرَّدِّ، السَّعْيِ بَيْنَ هَذِهِ الْفِئَاتِ بِالنَّمَائِمِ وَالْوِشَايَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ هَذَا مِمَّا يُضْعِفُ جُمْلَةَ الْحَقِّ.

مِمَّا يُقَالُ فِي هَذَا أَيْضًا رُبَّمَا يَأْتِينَا تَفْصِيلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي مَسْأَلَةٍ سَتَأْتِي وَهِيَ (التَّعَصُّبُ لِلْمَذْهَبِ) فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِتَعْصُبِ جَمَاعَاتٍ بَعْضِ الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِمَا هِيَ عَلَيْهِ، وَأَنَّ هَذَا صَدَّ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْحَقِّ أَوْ شَكَّكَ أَوْ رَدَّ بَعْضَ الشُّبَابِ عَنِ الْإِلْتِزَامِ وَالطَّاعَةِ، نَتْرُكُهُ لِذَلِكَ الْمَوْضِعِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الْمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْمُسْلِمَ قَدْ يَقَعُ فِي أَنَّهُ يُثْبِتُ عَنِ الْحَقِّ أَوْ يُرَدُّ بِطَرِيقَةٍ لَا يَعْلَمُ هُوَ مَالَهَا وَقَدْ يُحَرِّكُ فِي ذَلِكَ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ مَالَ ذَلِكَ، فَإِذَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَأَنْ يَتَّبِعَ طَرِيقَتَهُمْ لِأَنَّ الصَّوَابَ وَاجِبٌ رِعَايَتُهُ وَتَنْمِيَّتُهُ وَالتَّعَاوُنُ فِيهِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَالبَاطِلُ أَوْ الْغَلَطُ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ مَنْ يَقَعُ هَذَا يُرَدُّ بِالطُّرُقِ الشَّرْعِيَّةِ السَّلِيمَةِ حَتَّى لَا يَقَعَ فِي الْأُمَّةِ التَّشْكِيكُ فِي أَصْلِ دِينِهَا أَوْ فِي الْإِلْتِزَامِ بِالْمَنْهَجِ السَّوِيِّ.

وَمَعْنَى هَذَا كُلُّهُ يُدْخِلُهُ تَحْتَ قَاعِدَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

نُكْتَفَى بِهَذَا الْقَدْرِ.

الدَّرْسُ الثَّامِنَ عَشَرَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السَّبْتِ فِي ٢٣ / ١١ / ١٤٢١ هـ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا وَعَمَلًا صَالِحًا وَقَلْبًا خَاشِعًا وَدُعَاءً مَسْمُوعًا، رَبَّنَا لَا تَكِلْنَا لِأَنْفُسِنَا طَرَفَةَ عَيْنٍ فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ... أَمَّا بَعْدُ:

[الأسئلة]

سؤال (١٣٧): ما حكم الشكل الهلالي، حديدة على شكل هلال، الذي يوضع فوق منارات المساجد، وهل له أصل في الشرع؟

الجواب: هذا الشكل أو غيره من الأشكال توضع على المنارات وفي عهد النبي ﷺ لم يكن لمسجده عليه الصلاة والسلام محراب ولا منارة، وكان بلال إذا أراد أن يؤذن ارتقى فوق بعض الأبيات ليؤذن، ثم لما توسع الناس وكثروا وكثرت دخول المسجد عملوا له المحراب وعملوا له المنارة، والعلماء منهم من أنكروا وجود المحراب ووجود المنارة العالية، وبعض السلف كره الصلاة في المحراب بخصوصه. لكن استقر الأمر على إجماع أهل العلم على أن يصلي الإمام في داخله حيث يغيب النظر نظر المأمومين عن حال الإمام؛ لأن بعض المحاريب تكون عميقة بحيث أن الذي خامس أو سادس أو عاشر لا يكاد يرى الإمام بدخوله المحراب، وهذا يفقد معنى الائتيمام، لأن معنى الائتيمام أن يرى القريبون من الإمام حركاته حيث يتابعونه ويسمعون صوته ويتابع الناس البعيدون من كان قريباً. وأما المنارة فكانت على أشكال مختلفة ليست على شكل واحد فمنها ما هو على الشكل الدائري الأسطواني، ومنها ما هو على الشكل المكعب الطويل ومنها ما هو ملتقى في الأعلى، ومنها ما هو مستقيم في الأعلى، يعني مستوي في الأعلى، ليست على شكل ملتقى أو على شكل قبة، وكان الناس يميزون مساجدهم بالمنارة بشكل المنارة.

ثم لما جاء في القرن الثالث الهجري بدأ الناس يضعون أشياء على أعلى المنارة تميز هذه المساجد، فمنهم من يضع رأس نخلة، ومنهم من يضع شكل سفينة، ومنهم من يضع هلالاً، ومنهم من يضع كذا

وكذا، كما هو موجودٌ في بعضِ المساجِدِ القديمةِ في مصرَ والشَّامِ ونحوها.

وتطوَّر الأمرُ مع مُضيِّ السنينِ حتَّى صارَ النَّاسُ يَخْتَلِفُونَ كَثِيرًا فيما يَضَعُونَهُ علىِ المَنابِرِ.

ولمَّا جاءَ يعني بعدَ قرونٍ وجاءَ وَقْتُ الدَّوْلَةِ، دَوْلَةِ بَنِي عُثْمَانَ الدَّوْلَةِ العُثمانيَّةِ وخالَطوا النَّصارى، وَجَدُوا أَنَّ النَّصارى يَضَعُونَ علىِ كَنائِسِهِم الصَّلِيبَ، وَأَنَّ الصَّلِيبَ يُمَيِّزُ هَذَا البِنَاءَ بِحَيْثُ إِذَا رُئِيَ الصَّلِيبُ فَإِنَّهُ يُمَيِّزُ هَذَا المَعْبَدَ وَإِذَا رُئِيَتِ النَّجْمَةُ فَإِنَّهَا تُمَيِّزُ مَعْبَدَ اليَهُودِ، وَنَظَرُوا إِذَا اقْرَبُ الأشْكالِ المَوْجودَةِ في النَّاسِ مِمَّا يُعَلِّقُ أو يوضَعُ الهِلالُ.

وذلكَ يعني أَظُنُّه باجتهاداتِ بعضِ عُلَمائِهِمْ وذلكَ لأنَّ الهِلالَ له اعتبارٌ في الشَّرْعِ في وَقْتِ الصَّيَامِ، وَوَقْتِ الحَجِّ، وفيه تَفَاوُلٌ؛ «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ» وَنَحْوُ ذَلِكَ فاختاروا هَذَا ليَكُونَ علىِ المَساجِدِ وَعَمَموها بِحُكْمِ الوِلايَةِ عَمَّ حتَّى صارَ لا يوجَدُ عَيرُ شَكْلِ الهِلالِ.

يَتَبَيَّنُ مِنْ هَذَا أَنَّ وُجُودَ الهِلالِ علىِ هذهِ المَنابِرِ ليسَ فيه حَرَجٌ شرعيٌّ لأنَّه لِلتَّمييزِ دُونَ غَيرِهِ، فَإِذَا كَانَ التَّمييزُ يَحْصُلُ بدونه فَإِنَّهُ لا يَنْبَغِي أَنْ يوضَعَ لئَلَّا يَكُونَ التِّزامُهُ في كُلِّ مَسْجِدٍ مِنْ لَوازِمِ المَسْجِدِ، فيَكُونَ بَدْعَةً؛ لأنَّه لو كَانَ مُلتزِمًا في كُلِّ مَسْجِدٍ صارَ التِّزامُهُ حينئذٍ مِنَ البِدْعِ المُحدَثَةِ؛ لَكِنْ إِذَا كَانَ لِعُمُومِ التَّمييزِ فَإِنَّ التَّمييزَ يَحْصُلُ بهِ أو بغيرِهِ، فَإِذَا كَانَ الهِلالُ لا يَتَعَيَّنُ وَحَدَهُ لِلتَّمييزِ فَإِنَّهُ لا بَأْسَ بوضَعِهِ فَتَرى بَعْضَ المَساجِدِ المَنارَةَ مُرَبَّعَةً لا تَحْتَاجُ إلىِ وَضْعِ هِلالٍ، وَبَعْضُهَا تَكُونُ مُقَبَّبةً بلا هِلالٍ وَبَعْضُهَا يَكُونُ عليه الهِلالُ وَنَحْوُ ذَلِكَ.

فَإِذَا كَانَتِ الصُّورَةُ هذهِ غَيرَ مُلتزِمَةٍ، وَإِنَّمَا هي اخْتِيارِيَّةٌ لِلتَّمييزِ فَإِنَّهُ لا بَأْسَ بها، وَهَذَا هو الَّذِي جَرى عليه أَهْلُ العِلْمِ مِنْ أَنَّهُمْ لا يُنْكَرُونَ وُجُودَ الأَهْلَةِ علىِ المَنابِرِ وَلا يُحَبِّدُونَ التِّزامَهَا أَيضًا؛ لأنَّها تَكُونُ مِنْ عَلاماتِ المَساجِدِ الَّتِي لا تُفَارِقُهَا، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ في البَلَدِ في عَدَدٍ مِنَ المَنابِرِ الَّتِي تَتَشابَهُ بَيْنَ مَنابِرِ المَساجِدِ أو ما يوضَعُ علىِ الكَنائِسِ أو نَحْوِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَنْبَغِي تَمييزُ المَسْجِدِ بِحَيْثُ يُعْرَفُ مِنْ شَكْلِهِ أو شَكْلِ مَنارَتِهِ الخَارِجَةِ أو الخَارِجِيَّةِ فَرَقًا بَيْنَها وَبَينَ غَيرِها.

ومِنْهُ يُعَلِّمُ جَوابُ السُّؤالِ في قَوْلِهِ: (ما حُكْمُ شَكْلِ الهِلالِ، وهلَ لَهُ أَصْلٌ في الشَّرْعِ، حتَّى أَنَّهُ تَوَسَّعَ النَّاسُ في ذَلِكَ فَجَعَلُوا الهِلالَ شِعارًا لِلْمُسْلِمِينَ)، جَعَلُوا مِثْلَ ما لِلنَّصارى مِثْلًا الصَّلِيبَ الأَحْمَرَ، جَعَلُوا لِلْمُسْلِمِينَ الهِلالَ الأَحْمَرَ، مِثْلَ ما يَكُونُ الصَّلِيبُ شِعارًا في بَعْضِ المَواطِنِ يَكُونُ شِعارًا لِلْمُسْلِمِينَ

الهلال.

وهنا ينبغي أن يوضح أن وضع آيات أو اسم الجلالة أو بعض الأسماء الحسنى في موضع قد تمتهن فيه قد يصبها التجاسة والأذى أن هذا فيه امتهان ولا يجوز أن توضع أسماء الجلالة كما هو موضوع في بعض البلاد أو في بعض الآيات على المنارة من فوق لأنه يأتي عليها الحمام بذرقه ونجاسته، ويأتي عليها بعض الطيور، ونحو ذلك وهذا ينافي ما يجب من التعظيم اللاتق بأسماء الله جلّ وعلا وصفاته.

سؤال (١٣٨): ما حكم تمييز قباب بعض المساجد باللون الأخضر، وكذا تمييز منارات بعض

المساجد باللون الأخضر أو بالإضاءة الخضراء، وهل لها أصل في الشرع؟

الجواب: كل هذه لا أصل لها في الشرع؛ بل لا يجوز تعمّد صبغ القبة باللون الأخضر، أو تعمّد صبغ المنارة باللون الأخضر.

أمّا الإضاءة الخضراء هذه وجدت في بعض مساجد الشام ومصر ثم نقلت إلى بلاد كثيرة، لتمييز المسجد في الليل عن غيره ولا ينبغي ذلك لأنها، لأنه تمييز بغير حجة سيما أنه قد يلتزم عند الناس فيجعل كل مسجد له هذه الصفة، فيخشى أن يجرّ إلى أن يكون ملتزمًا في كل مسجد والتزام التمييز تمييز المسجد عن غيره بلون هذا لا أصل له في الشرع.

سؤال (١٣٩): ما معنى قوله تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةَ الَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا

نصركم﴾ [المائدة: ٨٢] الآية فهل معناها أن النصاري إخوان لنا؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب؟

الجواب: ليس الأمر كذلك؛ بل المشركون واليهود والنصاري ممن لم يؤمن برسالة محمد ﷺ عداوتهم ظاهرة لهذا الدين ولنبينا محمد ﷺ وللهذه الأمة؛ لكن الله جلّ وعلا لما ذكر عداوة اليهود والمشركين قال: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةَ الَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نصركم﴾ وذلك لأن هذه الفئة منهم طائفة آمنت وقت الوحي ولهذا قال جلّ وعلا بعدها: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَبِيلِينَ وَرَهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (٨٢) وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا ءامنّا فاكذبنا مع الشّاهدين﴾ [المائدة: ٨٣] فآمنوا بالله جلّ وعلا وبوحدانيته وآمنوا بمحمد ﷺ.

فَمَنْ آمَنَ مِنَ النَّصَارَىٰ فَهُوَ أَخٌ لَنَا، لِأَنَّ الْإِيمَانَ عَقْدٌ بَيْنَ أَهْلِهِ: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَاتُوا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١].

وَأَمَّا مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ مِنَ النَّصَارَىٰ بَلْ بَقِيَ عَلَىٰ نَصْرَانِيَّتِهِ فَعَدَاؤُهُ ظَاهِرَةٌ؛ لَكِنْ مِنْ جِهَةِ الْمَفَاضَلَةِ هُوَ أَقْرَبُ فِي الْجُمْلَةِ مِنْ جِهَةِ الْعُمُومِ أَقْرَبُ مِنَ الْيَهُودِ وَالْمُشْرِكِينَ، وَعَدَاؤُهُ أَخْفُ مِنْ الْيَهُودِ وَالْمُشْرِكِينَ.

وَلِذَلِكَ كَانَتْ سِيرَةُ النَّصَارَىٰ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ مِمَّنْ كَانُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْهِم بِالْعَدَاوَةِ، كَانُوا أَخْفُ مِنْ عَدَاوَةِ الْيَهُودِ وَالْوَثْنِيِّينَ.

لَكِنَّ الْآيَةَ لَا يُقَالُ فِيهَا الْعِبْرَةُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ لِأَنَّهَا لَمْ تُثَبِّتْ مُطْلَقَ الْقُرْبِ، قُرْبِ النَّصَارَىٰ، وَإِنَّمَا عَلَّلَتْ، عَلَّلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَىٰ ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (٨٢) وَيَبَيِّنُ أَنَّهُمْ آمَنُوا.

سؤال (١٤٠): ذَكَرْتُمْ فِي شَرْحِكُمْ لِلْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ أَنَّ عَلَى الْإِنْسَانِ مَعْرِفَةَ الْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ بِأَدِلَّتِهَا، فَهَلْ مَعْنَى ذَلِكَ الرَّسَالَةُ، رِسَالَةُ الْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ أَمْ يُسْأَلُ عَنْهَا الْإِنْسَانُ فِي الْقَبْرِ؟
الجواب: لا، الْمَقْصُودُ مَسَائِلُ الْقَبْرِ الثَّلَاثَةِ، وَهِيَ مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ، وَدِينَهُ دِينَ الْإِسْلَامِ بِالْأَدَلَّةِ، وَنَبِيِّهِ مُحَمَّدًا ﷺ.

فَإِذَا عَرَفَ ذَلِكَ بِأَدِلَّتِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ كَافٍ فِي حَقِّهِ، وَرِسَالَةُ الثَّلَاثَةِ الْأَصُولِ لِإِمَامِ الدَّعْوَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ كَافِيَةٌ شَافِيَةٌ فِي هَذَا الْبَابِ.

سؤال (١٤١): يُفَرِّقُ بَعْضُ النَّاسِ بَيْنَ الْعَالِمِ وَالِدَّاعِيَةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، فَمَنْ هُوَ الْعَالِمُ وَمَنْ هُوَ الدَّاعِيَةُ؟

الجواب: الْعَالِمُ مَعْرُوفٌ، وَالدَّاعِيَةُ غَيْرُ الْعَالِمِ أَيْضًا مَعْرُوفٌ.
وَيَبَيِّنُ ذَلِكَ أَنَّ الْعَالِمَ هُوَ مَنْ عَلِمَ أَحْكَامَ الشَّرْعِ جُلَّ أَحْكَامِ الشَّرْعِ بِحَسَبِ اسْتِطَاعَتِهِ.
وَأَمَّا الدَّاعِيَةُ فَهِيَ مَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِمَا عَلِمَ، وَقَدْ يَكُونُ عِلْمُهُ لَيْسَ بِالكَثِيرِ، وَقَدْ لَا يَكُونُ فَقِيهًا، وَقَدْ لَا يَكُونُ مُفَسِّرًا، وَقَدْ لَا يَكُونُ مُحَدِّثًا، فَيَكُونُ عِنْدَهُ دَعْوَةٌ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِحَسَبِ الْعِلْمِ الَّذِي عِنْدَهُ.
لَكِنْ لَا يَكُونُ عَالِمًا حَتَّى يَعْلَمَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَيَسْلَمَ مِنَ التَّقْلِيدِ وَيَفْقَهُ حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

على رَسولِهِ ﷺ، وأكْمَلُ النَّاسِ دَعْوَةً وَبَيَانًا وَإِرْشَادًا لِلنَّاسِ وَقِيَامًا بِوَأَجِبَاتِ الدَّعْوَةِ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ الْعُلَمَاءِ؛ لِأَنَّ الدَّاعِيَةَ غَيْرَ الْعَالِمِ، يَعْنِي يَدْعُو إِلَى مَا يَعْلَمُهُ إِلَى الْجُزْئِيَّةِ الَّتِي يَعْلَمُهَا يَكُونُ وَعِظًا يَكُونُ مُبَيَّنًا لِمَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ حَاطًا النَّاسَ عَلَى الْإِلْتِزَامِ بِالشَّرْعِ وَطَاعَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَطَاعَةِ رَسولِهِ، مُبَيَّنًا مَا يُقَرَّبُ النَّاسَ إِلَى رَبِّهِمْ جَلَّ وَعَلَا، هَذِهِ أَحْوَالُهُ.

أَمَّا الْعَالِمُ فَهُوَ الَّذِي وَرِثَ عِلْمَ النُّبُوَّةِ، فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِظٍّ وَافِرٍ. فَالْعُلَمَاءُ حَقِيقَةٌ هُمُ الدُّعَاةُ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿٤٦﴾﴾ [الأحزاب]، ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف].

فَالْعُلَمَاءُ هُمُ الدُّعَاةُ وَلَا يُشْتَرَطُ فِي الدَّاعِيَةِ أَنْ لَا يَدْعُو حَتَّى يَكُونَ عَالِمًا؛ لَكِنْ يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ لَا يَدْعُو حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو إِلَى الْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ لَا بُدَّ أَنْ يَعْلَمَهَا حَقَّ الْعِلْمِ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ وَوَأَجِبَاتِ الصَّلَاةِ وَالْإِلْتِزَامِ بِهَا فَيَعْلَمُ ذَلِكَ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو إِلَى تَقْوَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا يَكُونُ عَالِمًا بِمَا يَتَّصِلُ بِهَذَا الْبَابِ.

سؤال (١٤٢): هَذَا سُؤَالَ جَوَابِهِ يَطُولُ، لَكِنْ نَذَكُرُ الْجَوَابَ بِإِخْتِصَارٍ: مَا سَبَبُ مَنَعَ أَيْمَتِنَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ اسْتِخْدَامِ قِيَاسِ الشُّمُولِ وَقِيَاسِ التَّمْثِيلِ لِإِثْبَاتِ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ نَفْيِهَا وَاقْتِصَارِهِمْ فِي إِثْبَاتِهَا مِنْ جِهَةِ الْقِيَاسِ عَلَى قِيَاسِ الْأَوْلَى فَقَطُّ، مَعَ أَنَّ جَمِيعَ هَذِهِ الْقِيَاسَاتِ أَدَلَّةٌ عَقْلِيَّةٌ؟
الجواب: الْأَصْلُ فِي الْأَقْيَسَةِ الْعَقْلِيَّةِ أَنَّهَا لَا تَدْخُلُ فِي الْغَيْبِيَّاتِ، الْأُمُورُ الْغَيْبِيَّةُ إِثْبَاتُهَا مِنْ طَرِيقِ الدَّلِيلِ وَالْأَقْيَسَةِ جَمِيعًا، الْأَصْلُ فِيهَا أَنَّهَا مَنْفِيَّةٌ سِوَاءَ كَانَ قِيَاسَ الْأَوْلَى أَوْ قِيَاسَ الْمِثْلِ أَوْ قِيَاسَ الشُّمُولِ؛ لَكِنْ اسْتُثْنِيَ قِيَاسُ الْأَوْلَى لِأَنَّهُ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَفِي السُّنَّةِ فَخَرَجَ مِنَ الْأَصْلِ بِدَلِيلٍ، وَمَا خَرَجَ مِنَ الْأَصْلِ بِدَلِيلٍ نَقَلِيٍّ وَجَبَ اعْتِبَارُهُ.

سؤال (١٤٣): هَلْ يَجُوزُ لِلْمُتَمَتِّعِ أَنْ يُجَامِعَ زَوْجَتَهُ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْعُمْرَةِ وَقَبْلَ الْإِحْرَامِ بِالْحَجِّ؟
الجواب: أَنَّ الْمُتَمَتِّعَ إِذَا فَرَغَ مِنْ عُمْرَتِهِ رَجَعَ حَلًّا يَحِلُّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ عُمْرَتِهِ بَعْدَ أَنْ طَافَ وَسَعَى وَحَلَّقَ وَقَصَّرَ فَإِنَّهُ يَحِلُّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ فَامْرَأَتُهُ حَلَالٌ لَهُ، لَكِنْ إِذَا تَلَبَّسَ بِإِحْرَامِ الْحَجِّ فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لَهُ.
سؤال (١٤٤): إِنْ مِنْ أَصُولِ الْإِسْلَامِ الْعِظَامِ وَمَبَانِيهِ الْكَبِيرَةِ هَجْرُ الْبِدْعَةِ وَالْمُبْتَدِعَةِ، فَهَلْ هَذَا مُقَيَّدٌ

بُحْصُولِ ارْتِدَاعِ الْمُبْتَدِعِ عَنْ بَدْعَتِهِ نَرْجُو التَّوْضِيحَ؟

الجواب: هَجْرُ الْمُبْتَدِعِ تَعْزِيرٌ وَعُقُوبَةٌ، وَبَابُ التَّعْزِيرِ وَالْعُقُوبَةِ يُقَيَّدُ بِحُصُولِ الْمَصْلَحَةِ وَانْدِفَاعِ الْمَفْسَدَةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَجَرَ بَعْضَ مَنْ ارْتَكَبَ بَعْضَ الْمَعَاصِي فِي زَمَانِهِ، وَلَمْ يَهْجُرْ بَعْضًا، فَهَجَرَ الْمُخْلَفِينَ الثَّلَاثَةَ كَعَبَّ بْنِ مَالِكٍ وَمَنْ مَعَهُ، وَلَمْ يَهْجُرْ آخَرِينَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ دَلَّ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ الْهَجْرَ تَعْزِيرٌ وَعُقُوبَةٌ فَهَذِهِ إِذَا كَانَتْ سَتْنَعٌ وَمَصْلَحَتُهَا أَرْجَحُ مِنْ مَفْسَدَتِهَا فَيُؤْخَذُ بِهَا، وَإِذَا كَانَ غَالِبُ الظَّنِّ أَنَّ الْهَجْرَ لَا يَنْفَعُ أَوْ أَنَّ مَفْسَدَتَهُ أَكْبَرُ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ لَا يَسُوعُ أَوْ لَا يَصْلُحُ.

وهذا بلا شكَّ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَزْمِنَةِ وَالْأَمَكِنَةِ وَبِاخْتِلَافِ ظُهُورِ السُّنَّةِ وَخَفَاءِ السُّنَّةِ وَبِاخْتِلَافِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْعِلْمِ وَضِدِّهِ.

سؤال (١٤٥): رَجُلٌ أَسْلَمَ ثُمَّ تُوِّفِيَ بَعْدَهَا بِقَلِيلٍ، هَلْ هُوَ مُسْلِمٌ أَوْ لَا؟ وَمَنْ قَالَ بِإِسْلَامِهِ هَلْ يُعْتَبَرُ مِنْ

الْمُرْجِيَّةُ؟

الجواب: مَنْ أَسْلَمَ فَقَدْ ثَبَّتَ لَهُ حُكْمُ الْإِسْلَامِ، فَإِذَا مَاتَ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَمُوتُ عَلَى الْإِسْلَامِ. أَمَّا إِذَا كَانَ مُتَمَكِّنًا مِنَ الْعَمَلِ وَمَضَى وَقْتُ طَوِيلٌ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، وَلَمْ يَعْمَلْ هَذَا فِيهِ تَفْصِيلًا، هَلْ هُوَ عِلْمٌ بَعْدَ الْإِسْلَامِ بِوَأَجِبَاتِ الْإِسْلَامِ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ؟ وَهَلْ مِثْلُهُ يَجْهَلُ أَوْ مِثْلُهُ لَا يَجْهَلُ؟ وَهَذِهِ تَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ حَالِ الْمَسْئُولِ عَنْهُ.

نكتفي بهذا القدر.. اقرأ.

قال الإمام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ وَالْخَمْسُونَ: الإِقْرَارُ بِالْحَقِّ لِيَتَوَصَّلُوا بِهِ إِلَى دَفْعِهِ، كَمَا قَالَ فِي الْآيَةِ.

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ وَالْخَمْسُونَ: التَّعَصُّبُ لِلْمَذْهَبِ، كَقَوْلِهِ فِيهَا: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ [آل

عمران: ٧٣].

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ وَالْخَمْسُونَ: تَسْمِيَةُ إِتِّبَاعِ الْإِسْلَامِ شِرْكًَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِشِرِكِ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ

الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ...﴾ [آل عمران: ٧٩-٨٠]. الْآيَتَيْنِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدَاهُ.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَهَذِهِ صِلَةٌ لِلْكَلَامِ عَلَى مَسَائِلِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْأُمِّيِّينَ وَالْكِتَابِيِّينَ الَّذِينَ خَالَفَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ أَنَّ مِنْ خِصَالِهِمُ الْإِقْرَارُ بِالْحَقِّ ظَاهِرًا لِيَتَوَصَّلُوا بِذَلِكَ إِلَى دَفْعِهِ وَاسْتَدَلَّ لِذَلِكَ بِقَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا:

﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَأَمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا ءَاخِرُهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ

﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ [آل عمران].

ذَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ قَصْدَهُمْ مِنْ إِظْهَارِ الْإِسْلَامِ وَإِظْهَارِ الْإِيمَانِ الرَّغْبَةُ فِي رِدَّةٍ مَنْ أَسْلَمَ وَآمَنَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لِقَوْلِهِ فِي آخِرِ الْآيَةِ: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ فَتَعْلِيلُ قَوْلِ تِلْكَ الطَّائِفَةِ ﴿ءَأَمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا ءَاخِرُهُ﴾ الْعِلَّةُ مِنْ أَنَّهُمْ وَصَلُوا إِلَى هَذَا الرَّأْيِ لِدَفْعِ الْحَقِّ هُوَ قَوْلُهُمْ: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ يَعْنِي لَعَلَّ الْمُسْلِمِينَ وَلَعَلَّ الْمُؤْمِنِينَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ يَرْجِعُونَ عَنْ هَذَا الْإِيمَانِ.

وَهَذَا الْفِعْلُ مِنْهُمْ أَضَافَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِلَى طَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُمْ مِنَ النَّصَارَى الَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَى ذَلِكَ، وَهَذَا أَيْضًا حَصَلَ مِنْ بَعْضِ الْيَهُودِ، وَحَصَلَ مِنْ أَهْلِ النَّفَاقِ أَكْثَرَ وَأَكْثَرَ.

وَقَدْ يَكُونُ الْقَصْدُ فِي رَدِّ الْحَقِّ فَوْرًا أَوْ بِإِعْلَانٍ، وَقَدْ يَكُونُ لِلتَّوَصُّلِ إِلَى رَدِّ الْحَقِّ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَإِقَاءِ الشُّبْهِ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَحَصَلَ عِنْدَنَا هُنَا أَنَّ مَا فَعَلَهُ الْأَوَائِلُ مِنَ الْكِتَابِيِّينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَبَعْضِ الْمُشْرِكِينَ أَنَّ هَذَا يَنْقَسِمُ إِلَى أَقْسَامٍ:

مِنْهُمْ مَنْ أَرَادَ ذَلِكَ لِيَكْفَرَ سَرِيعًا لِيُوقِعَ الشُّبْهَةَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ أَرَادَ الْإِيمَانَ وَالْإِسْلَامَ بِحَسَبِ زَعْمِهِ لِيَكُونَ مُلْقِيًا لِلشُّبْهِ عَلَى طَوْلِ الزَّمَانِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي

حَصَلَ مِنَ أَهْلِ التَّفَاقِي فِي زَمَنِ النُّبُوَّةِ فَإِنَّهُمْ أَعْلَنُوا الْإِيْمَانَ وَأَظْهَرُوهُ مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يَتْرَكُوا الطَّعْنَ فِي الدِّينِ، وَالطَّعْنَ فِي النَّبِيِّ ﷺ؛ بَلْ وَالْوَأْ أَهْلَ الْكُفْرِ وَأَعَانُوهُمْ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ.

وهذه الخصلة يتأثر بها ويرجع بها عن دينه من لم يذق حلاوة الإيمان ولا بشاشة الإسلام، ولهذا كان الذين رجعوا عن الإسلام في الأزمنة متأثرين بذلك ربما ذكرا الواحد أو ذكرا القليل، والقليل منهم؛ لكن ليست بالفعلة الماضية أو بالحجة أنه يؤمن من يؤمن ثم يقول رجعت عن ديني أو رجعت عن إسلامي ليوقع الالتباس في الناس، بل هذا يضره هو، وقليل ما يضر الناس.

لكن الفئة الثانية هي التي تضر أكثر وهم من أظهروا الإسلام وأبطنوا الكفر واستمروا على ذلك ليوقعوا ويقدحوا في الإسلام، وهذا وجد في المنافقين ووجد في الزنادقة على طول تاريخ الإسلام، ووجد أيضا في هذا العصر وجد نوعان الأول والثاني.

فمنهم من أعلن إسلامه ثم بعد ذلك رجع عن ذلك.

ومنهم من استمر مدعيا الإسلام ثم يلقي الشبه في أهل الإسلام.

ولا شك أن من يستمر على دعواه أنه مسلم أخطر في إلقاء الشبه ممن يقول آمنت ثم كفرت أو آمنت ثم رجعت عن الإسلام، لأن هذا يكون ينطق بلسان الأمة، ويوقع في قلوب أهلها الشبه، هذا هو الذي حصل في الزمن الأول من الزنادقة، والفلاسفة الغالين، وطوائف من غلاة المتصوفة الملاحدة وأشباه ذلك.

هؤلاء استمروا على ما هم عليه وأوقعوا في الناس الشبه الكثيرة.

وما جاءت العقليات والرد على الشرع بأشياء عقلية واهية إلا من جهة هؤلاء، وما جاء القدح في أشياء كثيرة من عقيدة الإسلام ومن أحكام الإسلام إلا من هؤلاء؛ لأن أهل الإسلام والإيمان الذين رسخ في قلوبهم حب الله وحب رسوله ﷺ يأنفون أن يطعنوا في الدين بأي طعن.

لكن جاء الطعن من هؤلاء، وهؤلاء قد يكون منهم المؤرخ، ومنهم الفيلسوف وقد يكون منهم الأديب وقد يكون منهم ومنهم بأسماء شتى لكن يجتمعون على أنهم لم يقتنعوا حقيقة بدين الله بل في قلوبهم ريب، قد قال الله جلّ وعلا: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ أَمْ أَتَيْنَكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [النور].

وهذا ظاهرٌ في أنَّ كُلَّ هَوْلَاءٍ عَلَى طَوْلِ التَّارِيخِ سَوَاءٌ سُمُّوا الزَّنَادِقَةَ أَوْ سُمُّوا مُنَافِقِينَ أَوْ أَيَّ اسْمٍ آخَرَ هَوْلَاءٍ عِنْدَهُمْ رَيْبٌ فِي قُلُوبِهِمْ، وَلِذَلِكَ يَأْتِي الطَّعْنُ فِي الدِّينِ مِنْ جِهَةِ الرَّيْبِ الَّذِي فِي الْقُلُوبِ، وَالشَّكِّ الَّذِي يُلَازِمُ النَّفْسَ.

وَإِذَا نَظَرْنَا فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ وَجَدْنَا أَنَّ هَذِهِ الْخَصْلَةَ كَثِيرَةٌ جِدًّا جِدًّا بِنَوْعَيْهَا، فَكَثِيرٌ مَا نَسْمَعُ أَنَّ فُلَانًا أَسْلَمَ ثُمَّ تَرَكَ الْإِسْلَامَ، بَلْ كَثِيرًا مَا نَسْمَعُ فِي دَاخِلِ الْأُمَّةِ مَنْ يَقُولُ كَانَ سُنِّيًّا ثُمَّ تَشَيَّعَ، كَانَ سَلْفِيًّا ثُمَّ تَمَشَعَرَ، يَعْنِي صَارَ أَشْعَرِيًّا، كَانَ كَذَا ثُمَّ صَارَ خَارِجِيًّا، وَهَكَذَا نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ، بَلْ قَدْ يَكُونُ مُتَلَتِّمًا فِي فِتْرَةٍ بِمَذْهَبِ السَّلَفِ ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى غَيْرِهِ مِنَ الْمَذَاهِبِ أَوْ الْأَحْزَابِ أَوْ الْفِئَاتِ.

وَهَذَا مِنْ جَرَائِ الرَّيْبِ وَعَدَمِ الْعِلْمِ الَّذِي يَكُونُ فِي الْقَلْبِ، وَلِهَذَا يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ نَجَاتَهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْعَظِيمَةِ أَنْ يَكُونَ مُتَحَقِّقًا بِالْعِلْمِ النَّافِعِ بِدِينِ الْإِسْلَامِ بِعَامَّةٍ، وَبِمَذْهَبِ السَّلَفِ بِخَاصَّةٍ حَتَّى يَكُونَ عَلَى نَجَاةٍ، لِأَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ بِعَامَّةٍ يَقِي فِي مُوَاجَهَةِ التَّيَّارَاتِ الْإِلْحَادِيَّةِ وَالْمَادِيَّةِ تَيَّارَاتِ الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْعِلْمُ النَّافِذُ بِمَذْهَبِ السَّلَفِ فَإِنَّهُ يَقِي بِإِذْنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَرَحْمَتِهِ وَمِنَّتِهِ مِنَ الْإِنْزِلَاقِ فِي الْمَذَاهِبِ الرَّدِّيَّةِ وَالْأَحْزَابِ الْوَحِيمَةِ لِأَنَّ هَذِهِ قَدْ يَسْتَحْسِنُهَا مَنْ يَسْتَحْسِنُهَا وَيَكُونُ مَنْ نَقَصَ عِلْمُهُ بِمَا هُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ، وَمَذْهَبُ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ.

مِنَ الصُّورِ الَّتِي تَكُونُ فِي هَذَا الْعَصْرِ مَا تَسْمَعُ، وَمَا يَحْصُلُ مِنْ أَقْوَامٍ لَمْ يَعْرِفُوا الْإِسْلَامَ وَلَمْ يَتَعَلَّمُوهُ، وَهُمْ يَقْدَحُونَ فِي الْإِسْلَامِ بِثَقَافَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ فَتَارَةً يَقْدَحُونَ فِي عَقِيدَةِ التَّوْحِيدِ كَمَا كَتَبَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ الْوُصُولُ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، هَذَا نُشِرَ فِي أَحَدِ الْجَرَائِدِ، الْمَقْصُودُ الْوُصُولُ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِأَيِّ طَرِيقَةٍ، فَإِذَا وَصَلَ إِلَى اللَّهِ فَإِنَّهُ ابْتَعَدَ عَنِ الْمَادِيَّةِ وَعَنِ الْإِلْحَادِ وَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ كَمَا يَزْعُمُونَ وَيُنْشَرُ مِثْلُ هَذَا.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَالْمُسْلِمِينَ هَوْلَاءٌ كُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَلَا يَصْلُحُ أَنْ نُكْفِّرَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لِأَنَّ الَّذِينَ يُكْفَرُونَ هُمْ أَهْلُ الشَّرِّ وَالْوَثْنِيَّةِ، أَمَّا هَوْلَاءٌ فَهُمْ عَلَى مِيرَاثِ رِسَالَةٍ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَطْعَنُ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ جِهَةِ تَشْرِيْعَاتِهِ الْمُخْتَلِفَةِ تَشْرِيْعَاتٍ فِي أَحْكَامِ الْعُقُودِ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالشَّرَكَاتِ وَالْإِجَارَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَطْعَنُ فِي أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ فِي الْجِنَايَاتِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَطْعَنُ فِي

أحكام الإسلام في الأنكحة والطلاق ونحو ذلك والتعدد، ومنهم من يطعن في أحكام الإسلام في الفرائض وقسمة الموارث بأنحاء شتى، مع أن هؤلاء الذين يطعنون لم يتمكّنوا من العلم هذا من جهة التطبيق أو من جهة الأحكام.

أمّا من جهة الأصول فطعن في الإسلام في أصول مهمّة حتى في نقل القرآن طعنوا مع أن ظاهرهم الانتساب إلى الإسلام، وبعضهم يكونون علماء: منهم من طعن في السنة.

ومنهم من طعن في نقل السنة.

ومنهم من طعن في فقه السنة وأنحاء شتى مما يكون من التشتت مما فيه تشبه بالأوائل في خصلة من خصالهم.

وأساس هذا كما ذكرت لك هو عدم تمام العلم والعجب والغرور، عدم تمام العلم ثم يكون عنده عجب وغرور بقلمه أو بفهمه أو بكتابه أو الشهرة، ونحو ذلك، فيوقع الناس في اشتباه عظيم والعياذ بالله. وهذا كثير كثير، ومن المقاصد عند طائفة ما قال الله جلّ وعلا في وصفهم: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

وآخرون ممن يسلك هذا السبيل لا يقصد في نفسه أن يرجع المسلمون عن الإسلام، أو أن يشكوا في السنة أو في القرآن؛ لكنه يجري كما جرى غيره في هذه المسائل فيقع ويوقع من حيث يشعر أو لا يشعر.

ولهذا ينبغي على المسلم، وينبغي على طالب العلم أن يكون على بينة مما يليق به هؤلاء لا يتساهل في المسألة أو يكون دائماً يذهب إلى الذم والتشكي مما يحصل دون فقه لما يقال، وفقه للرد عليه لأن هذا نوع من العلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والحجة والجهاد العلمي المطلوب من طالب العلم.

فإذا طرحت شبهة حول قسمة الموارث أن تعلم ردها العلمي الشرعي، إذا طرحت شبهة حول زواج النبي ﷺ بعد كذا من النساء تعلم ردها العلمي الشرعي، إذا طرحت شبهة حول نقل السنة تعلم ردها العلمي حتى إذا طرحت شبهة حول بعض الصحابة أو عدالة الصحابة ونحو ذلك فلا يكفي أن يتشكى طالب العلم أو يقول حصل كذا وحصل كذا، حسن منه أن يتعلم كيف يرد على هؤلاء لأنها من العلم النافع ومن الجهاد العلمي المطلوب.

الذي يجب علينا حماية لديننا ومخالفة لأهل الجاهلية أن نتذكر قول النبي ﷺ: «أبغض الرجال إلى

الله ثلاثه، مُلْحَدٌ فِي الْحَرَمِ وَمُطَلَبٌ دَمِ امْرِيٍّ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهْرِيَقَ دَمَهُ، وَمُبْتَغِيٌّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ».

إِذَا كَانَ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَبْتَغِي فِي الْإِسْلَامِ تِلْكَ الْخِصَالَ الْجَاهِلِيَّةَ الَّتِي رُدَّ بِهَا أَوَّلُ النَّبِيِّ ﷺ فَهَذَا مِنْ أَبْغَضِ الرِّجَالِ بَلْ هُمْ مِنْ أَبْغَضِ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَلْيَحْذَرِ الْمُسْلِمُ أَنْ يَتَسَاهَلَ بِالشُّبْهِ أَنْ تَعْرِضَ عَلَى قَلْبِهِ أَوْ أَنْ يَتَحَدَّثَ بِهَا، أَوْ أَنْ يَتَسَاهَلَ فِي تَلْقُفِهَا وَقِرَاءَتِهَا لِأَنَّهَا قَدْ تَمَكَّنَ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، وَالسَّمَاعُ جُزْءٌ مِنْ مُشَابَهَةِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَقَالَتْ طَافِيَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامِنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [آل عمران].

مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ مَنْ يَظُنُّ أَوْلَيْكَ أَنَّهُمْ سَيَسْمَعُونَ لَهُ، الْأَصْلُ فِي التَّأثيرِ هُوَ السَّمَاعُ، إِذَا كَانَ فِيهِ سَمَاعٌ فِيهِ قِرَاءَةٌ وَفِيهِ إِطْلَاعٌ عَلَى هَذَا النَّحْوِ، فَإِنَّ هَذَا مِنَ الْوَسَائِلِ الَّتِي تُعْرِضُ الْمُسْلِمَ لِحَاطَرٍ فِي دِينِهِ.

الْمَسْأَلَةُ الَّتِي تَلِيهَا وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الَّتِي بَعْدَ الرَّابِعَةِ وَالْخَمْسِينَ التَّعَصُّبُ لِلْمَذْهَبِ، وَقَدْ مَرَّ مَعَنَا الْحَدِيثُ عَلَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي مَسْأَلَةِ التَّقْلِيدِ بِتَفْصِيلٍ أَظُنُّهَا كَانَتْ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةَ مِنَ الْمَسَائِلِ مَسْأَلَةُ التَّقْلِيدِ وَأَطْلَنَا الْكَلَامَ عَلَيْهَا وَعَلَى التَّعَصُّبِ لِلْمَذْهَبِ وَالْإِقْرَارِ بِالْحَقِّ لِيَتَوَصَّلَ بِهِ إِلَى دَفْعِهِ هَاتَانِ الْمَسْأَلَتَيْنِ كَالْحَالَاتِ وَالتَّفْصِيلُ لِلْمَسْأَلَةِ الَّتِي قَبْلَهَا لِأَنَّ التَّعَصُّبَ وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الْإِحْتِيَالِ عَلَى رَدِّ الْحَقِّ، مَرَّ مَعَنَا الْكَلَامُ بِالتَّفْصِيلِ.

أَمَّا الْمَسْأَلَةُ (السادسة والخمسون): فهي (تسمية إتياع الإسلام شركاً)، وهذا يعني أن أهل الجاهلية لمزوا المسلمين بأن دينهم فيه إشراك، وأنهم ليسوا مُتَزَهِّينَ عَنِ الشُّرْكِ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَهَذِهِ فِي الْحَقِيقَةِ تَرْجِعُ إِلَى مَسْأَلَةٍ كَبِيرَةٍ وَهِيَ التَّأثيرُ عَلَى النَّاسِ بِالْمُصْطَلَحَاتِ الَّتِي تَقْلِبُ الْحَقَائِقَ، وَهَذِهِ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْأُمِّيِّينَ وَالْكِتَابِيِّينَ كَانُوا يَعْتَنُونَ بِهَا، وَكَانَ كُلُّ أَعْدَاءِ الرُّسُلِ يَعْتَنِي بِهَذِهِ الصِّفَةِ وَهِيَ قَذْفُ مُصْطَلَحَاتٍ جَدِيدَةٍ فِي النَّاسِ لِيَتَوَصَّلَ بِهَذِهِ الْمُصْطَلَحَاتِ إِلَى التَّنْفِيرِ مِنَ الدِّينِ، وَالتَّنْفِيرِ مِنَ الْحَقِّ.

فَأَهْلُ الزَّمَنِ الْأَوَّلِ، يَعْنِي زَمَنَ الْجَاهِلِيَّةِ، سَمَّوْا اتِّبَاعَ الْإِسْلَامِ شُرْكَاً وَسَمَّوْا أَوْ وَصَفُوا النَّبِيَّ ﷺ بِأَنَّهُ سَاحِرٌ، أَوْ بِأَنَّهُ كَاهِنٌ أَوْ بِأَنَّهُ شَاعِرٌ وَوَصَفُوهُ أَيْضاً بِأَنَّهُ فِي ضَلَالٍ، وَأَنَّهُ صَابِغٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ، مِنْ أَوْ أَنَّهُ سَفَّهٌ آلِهَتُهُمْ كُلُّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ مُصْطَلَحَاتٌ، وَهَذِهِ الْمُصْطَلَحَاتُ تُؤَثِّرُ عَلَى النُّفُوسِ تَأثيراً بِالْغَا لِأَنَّهَا تَصْرِفُ الْقَلْبَ مِنْ تَأْمُلِ الْحَقِّ إِلَى الْعِنَايَةِ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَلَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَعْتَنِي بِالذَّلِيلِ، وَيَعْتَنِي بِالْبُرْهَانِ، وَيَعْتَنِي

بالحُجَّةِ لکن يُؤثِّرُ عليهم هذا المُصطلحُ، وهي وسيلةٌ ماضيةٌ في النَّاسِ حتَّى في زَمَنِ الإسلامِ دَخَلَتْ هذه الوسيلةُ في أهلِ الإسلامِ.

قالَ بعضُ غلاةِ المُتصوِّفةِ كابنِ سَبَينَ أو ابنِ عَرَبِيٍّ: إنَّ القرآنَ مملوءٌ مِنَ الشُّركِ، وذلكَ يعني أنَّ القولَ بتعدُّدِ الأشياءِ أنَّه مَصيرٌ إلى الشُّركِ، وأنَّه لا نِجاةَ مِنْ ذلكَ إلا بالقولِ بوحدةِ الوجودِ التي يدعون إليها.

وأما الزنادقةُ فإنَّهم سَمَّوا أهلَ الإسلامِ في القرنِ الثاني والثالثِ والرَّابِعِ بِتسمياتٍ مُختلفةٍ سَمَّوا أهلَ الإسلامِ، يعني أهلَ التَّوحيدِ، أو أهلَ السُّنَّةِ سَمَّوهم حَشَوِيَّةً، أو سَمَّاهم الجَهَمِيَّةُ بذلكَ أو سَمَّوهم يعني قَدَفوهم بألقابٍ مُختلفةٍ مُتنوعَةٍ مُتعدِّدةٍ، وذلكَ كُلُّه للتَّنْفِيرِ مِنَ الحَقِّ.

ولأجلِ التَّفريقِ في المسائلِ بينَ العَمَلِ والعِلْمِ أَحَدَثُوا مُصطلحاتٍ جَدِيدَةً فجاءوا مَثَلًا في التَّوحيدِ بالأصولِ في مسائلِ التَّوحيدِ، جاءوا بالأصولِ، وغيَّرَ الأصولِ، وبخَبَرَ الأحادِ وبخَبَرَ المُتواتِرِ، وبالْحُجَّةِ القَطِيعَةِ، وبالْحُجَّةِ الظَّنِّيَّةِ، وبالنَّقْلِ القَطِيعِيِّ، وبالنَّقْلِ الظَّنِّيِّ، وأتوا بِاسمِ المَجازِ أيضًا، وأتوا بِاسمِ التَّأويلِ وأشياءَ مِنْ ذلكَ توَصَّلوا بها مِنْ حَيْثُ لا يَشْعرونَ أو مِنْ حَيْثُ يَشْعرونَ توَصَّلوا بها إلى دَفْعِ الحَقِّ، ودَفْعِ ما دَلَّ عليه كِتَابُ اللهِ وسُنَّةُ رَسولِهِ ﷺ.

وهذا كثيرٌ، كثيرٌ جدًّا في الأُمَّةِ حتَّى إنَّ مَنْ يُحِبُّ صحابَةَ النَّبِيِّ ﷺ سَمَّوه ناصبيًّا، سَمَّوا مَنْ يُحِبُّ الصَّحابَةَ ناصبيًّا، وسَمَّوا مَنْ يُحِبُّ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ رافضيًّا ويعنونَ به هذه تسميةَ النواصبِ لأهلِ السُّنَّةِ، فالنواصبُ قالوا لأهلِ السُّنَّةِ: إنَّكم روافضُ، وقالَ الشَّيعةُ أو الرَّافضةُ قالوا عن أهلِ السُّنَّةِ أنَّهم نواصبُ، وأهلُ السُّنَّةِ ليسوا بالنواصبِ وليسوا بالروافضِ، قد قالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

إِنْ كَانَ رِفْضًا حُبُّ آلِ مُحَمَّدٍ فَلْيَشْهَدْ الثَّقَلانِ أَنِّي رَافِضِي
وإنَّ كَانَ رِفْضًا، بِكسْرِ الرَّاءِ، يعني إذا كان حُبُّ آلِ الذي أَمَرَ اللهُ جَلَّ وَعَلا بِهِ وَأَمَرَ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ رِفْضًا، فأنا ما عِندي مانِعٌ مِنْ هذا المُصطلحِ.

وكذلكَ في مُصطلحاتِ كثيرةٍ مِثْلَ مُصطلحِ التَّجسيمِ، مُصطلحِ التَّشبيهِ فإذا أرادَ أهلُ السُّنَّةِ أنْ يُثبتوا الصِّفاتِ قالوا هذا تَجسيمٌ، وأنتم مُجَسِّمونَ فَسَمَّوا إثباتَ الصِّفاتِ تَجسيمًا كما سَمَّى الأوائِلُ اتِّباعَ الإسلامِ شُرْكًَا، يعني مِنْ جِهَةِ الرَّدِّ عن الحَقِّ بإحداثِ مُصطلحاتٍ.

وهكذا في كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ تأتي مُصطلحاتٌ كثيرةٌ، ومُتنوعَةٌ للرَّدِّ عن الحَقِّ.

وأما في هذا الزمن الحاضر فإنَّ المُصطلحاتِ اعتنى بها أعداءُ الإسلامِ أكبرَ عنايةٍ، وذلكَ لتفوذها وتأثيرها على الناسِ، وتأثير المُصطلحِ على الناسِ من جهاتٍ عديدةٍ:

الجهةُ الأولى: أنه لفظٌ مُختصرٌ، واللفظُ المُختصرُ يبقى في الأذهانِ أكثرَ من الشرحِ المُطوّلِ.

الثاني: أنَّ اللفظَ الجديدَ يُحدّدُ معناه من أتى بخلافِ الألفاظِ المُتداوِلةِ فإنه لو أراد أن يُغيّرَ معناها لَمَّا استطاعَ لأنَّ معناها قد أُصلَّ قبلَ ذلكَ فيأتي بمُصطلحٍ جديدٍ ليكونَ هذا المُصطلحُ مع معناه الجديدِ مُنفراً للناسِ أو مُبعداً للناسِ عن الحقيقةِ.

الثالثُ: من الأسبابِ أنَّ المُصطلحاتِ تبقى، والمعاني تذهبُ فقد يكونُ أوّلُ ما ينشأ المُصطلحُ يكونُ المعنى مرفوضاً لكنه يستمرُّ، ويستمرُّ فيبقى المُصطلحُ، وتذهبُ المعاني، لكنهم لاحظوا أنَّ المُصطلحَ إذا كانَ في طيِّه وفي لفظه ما يُضادُّ الدينَ في نفسه أو ما يقدحُ في أتباعِ الدينِ فإنه حينئذٍ سِرْفُضٌ لكن إذا كانَ موهماً فإنه يكونُ ادعى لسريانه.

وهذا له أمثلةٌ كثيرةٌ ليس من جهةِ الإسلامِ فقط بل حتّى من جهتهم هم، فمثلاً لفظُ الأصوليّةِ أتى في فرنسا، يعني أوّلُ ما أُطلقَ في فرنسا على الذين أرادوا إعادةَ سلطانِ الكنيسةِ للسيطرةِ على حياةِ الناسِ، لأنّه بعد أن قامت اللوثريّةُ كما هو معروفٌ بدفعِ سلطانِ الكنيسةِ والاستقلالِ بفهمِ الكتابِ المُقدّسِ عندهم، والخروجِ عن سيطرةِ الكنيسةِ في كُلى التفسيراتِ والتحكّمِ في العلمِ، والتحكّمِ في المدينةِ، أتى أناسٌ يُطالبونَ بالعودةِ فهؤلاءِ سمّوهم الأصوليينَ، وهذه التسميةُ يعني أن هذه الفئة تُريدُ الرجوعَ إلى عصرِ الظلامِ بالنسبةِ لهم، وهو عصرُ سلطانِ الكنيسةِ الذي كانت الكنيسةُ تُحرّمُ عليهم أشياء من أولى الأوليّاتِ في الحياةِ.

ثمّ بعد ذلكَ دخلَ هذا المُصطلحُ أو نُقلَ إلى المسلمينَ للرّبطِ فيما بين الطلبِ ورجوعِ الناسِ إلى الكتابِ والسنةِ، وإلى ما كانَ عليه المسلمونَ الأوائلُ بأن هذه أصوليّةٌ يعني ستردكم إلى عُصورٍ ليست بمدنية، وإلى عُصورٍ فيها تحكّمُ المُتدبّينَ، وتحكّمُ الدينِ.. إلى آخره.

وهذا أمرٌ مُختلفٌ كبيرٌ في الحقيقةِ الأصوليّةِ في الإسلامِ معناها الرجوعُ إلى الأصولِ، وهو الكتابِ والسنةُ، والإجماعُ وما كانَ عليه سلفُ هذه الأمةِ، وهذا أمرٌ مطلوبٌ، وليس مرفوضاً بل هذا هو المطلوبُ، وهو المُتعيّنُ.

مَثَلًا مُصْطَلَحٌ آخَرَ أَنْتَوَا بَلْفَظِ التَّطَرُّفِ، لَفْظِ الإِرْهَابِ، لَفْظِ الإِرْهَابِ كَلِمَةً بِمَعْنَاهَا الْمُسْتَعْمِلِ، يَعْنِي وَضَعُوا هَذَا اللَّفْظَ ثُمَّ جَعَلُوا لَهُ مَعْنَى الإِرْهَابِ شَيْءٌ يَرْفُضُهُ النَّاسُ.

والإرهابُ بِمَعْنَى التَّخْوِيفِ، تَخْوِيفِ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ، التَّخْوِيفَ لِكَنَّهُمْ سَمَّوْا كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي التَّارِيخِ سَمَّوْهُ إِرْهَابًا، مَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا الْمُصْطَلَحَ سَمَّوْا بِهِ الْأَعْمَالَ الْعِبَادِيَّةَ كَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي بَعْضِ الْأَمَاكِنِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الْجِهَادُ بِحَقٍّ، وَمُسْتَوْفٍ لَشُرُوطِهِ الشَّرْعِيَّةِ الْمُعْتَبَرَةِ سَمَّوْهُ إِرْهَابًا وَالْإِرْهَابُ الْمَذْمُومُ فِي الشَّرِيعَةِ هُوَ تَرْوِيعُ الْآمِنِ أَوْ الْمُؤْمِنِ.

أَمَّا الإِرْهَابُ الَّذِي تَخْوِيفُ الْأَعْدَاءِ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهَذَا نَصَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

فإِرْهَابُ الْعَدُوِّ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هَذَا أَمْرٌ مَطْلُوبٌ، لَكِنَّ إِرْهَابَ الْآمِنِ تَخْوِيفَ الْآمِنِ أَوْ الْمُسْتَأْمِنِ أَوْ الْمُعَاهِدِ أَوْ الذَّمِّيِّ هَذَا أَمْرٌ مَرْفُوضٌ فِي الشَّرِيعَةِ، فَخَلَطُوا هَذَا بِهَذَا حَتَّى يَكُونَ كُلُّ عَمَلٍ صَالِحٍ يَدْخُلُ ضِمْنَ هَذَا الَّذِي تَنْفَرُ مِنْهُ قُلُوبُ الْأَكْثَرِينَ أَوْ قُلُوبُ النَّاسِ.

وَكذَلِكَ لَفْظُ التَّطَرُّفِ، فَإِنَّ التَّطَرُّفَ لَا يُفِيدُ شَيْئًا لِأَنَّ التَّطَرُّفَ مَعْنَاهُ أَنْ تَكُونَ فِي طَرَفٍ، لَكِنْ قَدْ يَكُونُ النَّاسُ جَمِيعًا لَيْسُوا عَلَى حَقٍّ، وَيَكُونُ التَّسْمِيَةُ بِأَنَّ هَذَا مُتَطَرِّفٌ أَنْ هَذَا غَلَطٌ، فَيَكُونُ النَّاسُ هُمُ الَّذِينَ تَطَرَّفُوا وَذَهَبُوا ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشَّمَالِ، وَهُوَ لِأَنَّ الْقِلَّةَ هُمُ الَّذِينَ عَلَى الْحَقِّ كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٠].

فإِذَا التَّطَرُّفُ كَلِمَةٌ مُصْطَلَحٌ يَطْوِي فِي دَاخِلِهِ مَعَانِي تُنْفَرُ مِنَ الْإِتِّزَامِ بِالذِّينِ وَالْإِعْتِمَادِ عَلَى أَحْكَامِهِ وَعَقِيدَتِهِ بَيْنَمَا اللَّفْظُ الشَّرْعِيُّ الْمُنْضَبُ الَّذِي جَاءَ فِي هَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْغُلُوءُ.

الْغُلُوءُ مَذْمُومٌ وَهُوَ الزِّيَادَةُ عَنْ مَا أَدَانَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ فِي سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ زِيَادَةٌ فِي أُمُورِ الْإِعْتِقَادِ أَوْ الزِّيَادَةُ فِي أُمُورِ الشَّرِيعَةِ أَوْ الزِّيَادَةُ فِي أُمُورِ السُّلُوكِ فَكُلُّ هَذَا غُلُوءٌ، وَالْغُلُوءُ مَذْمُومٌ حَتَّى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَسَكَ الْجِمَارَ قَالَ: «بِمِثْلِ هَذِهِ فَارْمُوا وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوءَ».

حَتَّى أَنَّ الْغُلُوءَ يَكُونُ فِي أَشْيَاءَ قَدْ تَغَيَّبَ عَنِ الْبَالِ، وَهُوَ الزِّيَادَةُ عَمَّا شُرِعَ، فَإِذَا هُنَا لَفْظُ الْغُلُوءِ الشَّرْعِيِّ فِيهِ رَبَطٌ بِمَا شُرِعَ فِيهِ رَبَطٌ بِالْأَصْلِ وَهُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ بِخِلَافِ الْأَلْفَاظِ الَّتِي يُحَدِّثُهَا مَنْ يُحَدِّثُهَا مِثْلَ

التَّطَرُّفِ وَالْأُصُولِيَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

فهذه فيها تنفيرٌ عن هذه الألفاظِ أو الأعمالِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْمُصْطَلِحَاتِ كَثِيرَةٌ مُتَنَوِّعَةٌ، وَإِذَا كَانَ الْأَوَائِلُ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ سَمَّوْا الْإِسْلَامَ شِرْكًَا، وَسَمَّوْا مَا أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ شِعْرًا أَوْ كِهَانَةً أَوْ سِحْرًا وَنَحْوَ ذَلِكَ.

فإن هذا قد مضى في كُلِّ زَمَانٍ لِأَجْلِ التَّنْفِيرِ مِنَ الْحَقِّ، وَهَذَا قَدْ يُطْلَقُ بِهِ الْبَعْضُ فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ، يُطْلَقُ مُصْطَلِحًا وَيُرِيدُ بِهِ أَنْ يُنْفَرُ النَّاسُ مِنْ شَيْءٍ مُعَيَّنٍ، وَهَذَا دُخُولٌ فِي مُشَابَهَةِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ لِأَنَّ إِحْدَاثَ لَفْظٍ فِي وَصْفِ شَيْءٍ أَوْ فِي وَصْفِ فِتْنَةٍ مَا بَغَيْرِ اسْمِ الْإِسْلَامِ أَوْ بَغَيْرِ مَا أُذِنَ فِيهِ بِالشَّرِيعَةِ فَإِنَّهُ يُحْدِثُ مِنَ الْمَفَاسِدِ مَا لَا يُدْرِكُهُ مَنْ أَطْلَقَ هَذِهِ اللَّفْظَ، لِهَذَا يَجِبُ هُنَا أَنْ يَتَّقِيَ النَّاسُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا، وَخَاصَّةً أَهْلَ الْإِيمَانِ فِي أَنْ لَا يُطْلِقُوا مُصْطَلِحَاتٍ قَدْ تُنْفَرُ النَّاسُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ مِنَ الْإِسْلَامِ أَوْ مِنْ بَعْضِ الْإِسْلَامِ. نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ.

الدَّرْسُ الثَّاسِعُ عَشَرَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لِقَاءِ مَفْتُوحِ أَسْئَلَةٍ: ٢٢ / ١٢ / ١٤٢١ هـ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدَاؤُهُ، أَمَّا بَعْدُ...
 أَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَجْعَلَ أَعْمَالَنَا وَإِيَّاكُمْ مَقْبُولَةً، وَذُنُوبَنَا مَغْفُورَةً وَأَدْعِيَّتَنَا مَسْمُوعَةً مُجَابَةً إِنَّهُ
 سُبْحَانَهُ وَلِيَّ ذَلِكَ، وَإِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ.
 نُجِيبُ عَنْ بَعْضِ الْأَسْئَلَةِ.

سؤال (١٤٦): **قَالَ مَا الْمَقْصُودُ بِصُورَةِ الْمَسْأَلَةِ، وَمَا فَائِدَةُ مَعْرِفَتِهَا فِي تَقْعِيدِ الْعِلْمِ؟**

الجواب: الصُّورَةُ هِيَ الْوَصْفُ، وَإِذَا قِيلَ صُورَةُ الشَّيْءِ كَذَا يَعْنِي وَصْفُهُ، وَصُورَةُ الْمَسْأَلَةِ سَوَاءٌ أَكَانَتْ
 الْمَسْأَلَةُ فِي الْعَقِيدَةِ أَمْ فِي الْفِقْهِ أَمْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ هِيَ تَمَيِّزُ الْمَسْأَلَةِ بِوَصْفٍ يُخْرِجُهَا عَنْ مُشَابَهَةِ
 غَيْرِهَا.

وذلك أَنَّ الْمَسَائِلَ الْعَقْدِيَّةَ أَوْ الْمَسَائِلَ الْفِقْهِيَّةَ أَوْ حَتَّى فِي مَسَائِلِ عُلُومِ الْأَلَةِ كَالْأَصُولِ وَالنَّحْوِ
 وَالْمُصْطَلَحِ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ صُورِهَا قَدْ تَشَابَهَتْ وَتَقَارَبَتْ فَصُورَةُ الْمَسْأَلَةِ تَجْعَلُهَا وَاضِحَةً فِي ذَهْنِ طَالِبِ
 الْعِلْمِ حَتَّى يَكُونَ الْحُكْمُ بَعْدَ ذَلِكَ أَوْ الْقَاعِدَةُ أَتَتْ عَلَى صُورَةٍ صَحِيحَةٍ فِي الذَّهْنِ مُتَمَيِّزَةً عَنْ غَيْرِهَا مِنَ
 الصُّورِ.

فإذا أخذنا مثلاً مسألةً من مسائلِ الفقه مثلاً في المِياهِ على قولِ الحَنَابِلَةِ مثلاً يَعْنِي هَذَا الَّذِي خَطَرَ فِي
 بِالِي مِنَ الْأَمْثَلَةِ، صُورَةُ تَقْسِيمِ الْمَاءِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ يَقُولُونَ الْمَاءُ:
 طَاهِرٌ، وَطَهُورٌ، وَنَجِسٌ.

أَوْ طَهُورٌ، وَطَاهِرٌ، وَنَجِسٌ، وَبَعْضُهُمْ قَالَ وَهُوَ طَهُورٌ وَنَجِسٌ وَبَعْضُهُمْ قَالَ طَاهِرٌ وَنَجِسٌ.
 وَالطَّاهِرُ هُوَ الطَّهُورُ فِي الْحَالِينِ، وَبَعْضُهُمْ قَالَ أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٍ طَاهِرٌ وَطَهُورٌ وَنَجِسٌ وَمَشْكُوكٌ فِيهِ، فَمَا
 الْفَرْقُ بَيْنَ هَذِهِ الصُّورِ؟.

إحنا عندنا عدَّةُ تقسيماتٍ، كُلُّ قِسْمٍ مِنْهَا لَهُ تَصْوِيرٌ حَتَّى يَدْخُلَ فِي بَعْضِ هَذِهِ الْأَقْسَامِ، بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ
 أَوْ يَخْرُجُ الْبَعْضُ مِنَ التَّقْسِيمِ.

إذا قلنا مثلاً، يَعْنِي عَلَى قَوْلِ الْفُقَهَاءِ الْحَنَابِلَةِ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ، أَنَّ الْمَاءَ الطَّهُورَ الْيَسِيرَ، إِذَا خَلَّتْ بِهِ امْرَأَةٌ

لَطَهَارَةِ حَدِيثٍ فَإِنَّهُ يَكُونُ طَاهِرًا كَمَا قَالُوا، وَطَهْوَرٌ يَسِيرٌ خَلَّتْ بِهِ امْرَأَةٌ عَنْ حَدِيثٍ.

فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَمَا هُوَ الَّذِي يُمَيِّزُ هَذَا الْمَاءَ عَنْ غَيْرِهِ عِنْدَهُمْ، هَذِهِ تُسَمَّى صُورَةً.

كَذَلِكَ فِي الْعَقَائِدِ، مَثَلًا دُعَاءُ الصِّفَةِ مَا صُورَةٌ دُعَاءِ الصِّفَةِ؟، دُعَاءُ صِفَةٍ، وَالتَّوَسُّلُ بِالصِّفَةِ بَيْنَهُمَا اشْتِبَاهٌ، فِدُعَاءُ الصِّفَةِ لَا يَجُوزُ وَمُحَرَّمٌ، وَالتَّوَسُّلُ بِالصِّفَةِ جَائِزٌ فَالنَّبِيُّ ﷺ سَأَلَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا مُتَوَسِّلًا بِصِفَاتِهِ، وَدَعَا اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا مُسْتَعِيدًا بِالتَّوَسُّلِ بِصِفَاتِهِ، كَقَوْلِهِ: «أَعُوذُ بِوَجْهِ اللَّهِ الْكَرِيمِ» هُنَا هَلْ هَذَا دُعَاءٌ، هُنَا الْبَاءُ هَذِهِ لِلتَّوَسُّلِ، يَعْنِي أَعُوذُ بِوَجْهِ اللَّهِ الْكَرِيمِ يَعْنِي أَعُوذُ بِاللَّهِ مُتَوَسِّلًا بِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ.

أَمَّا دُعَاءُ الصِّفَةِ كَقَوْلِهِ: أَسْأَلُ وَجْهَ اللَّهِ، أَسْأَلُ قُوَّةَ اللَّهِ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَهَذَا يُسَمَّى دُعَاءَ الصِّفَةِ، الْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ هَذَا يُسَمَّى التَّصْوِيرَ، تَصْوِيرَ الْمَسَائِلِ، إِذَا أَتَيْنَا مَثَلًا إِلَى مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ الْفَرْقُ مَا بَيْنَ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ وَالضَّعِيفِ، هُوَ تَصْوِيرُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ، وَتَصْوِيرُ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ، يَعْنِي مَا صِفَاتُ هَذَا وَمَا صِفَاتُ هَذَا، أَوْ يَأْتِي لِلْمَسَائِلِ الدَّقِيقَةِ الْمُدَلَّسِ، الْحَدِيثِ الْمُدَلَّسِ وَالْمُرْسَلِ الْخَفِيِّ مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُدَلَّسِ وَبَيْنَ الْمُرْسَلِ الْخَفِيِّ؟، يُقَالُ مَا صُورَةُ الْمُدَلَّسِ؟، وَمَا صُورَةُ الْمُرْسَلِ الْخَفِيِّ؟

وَهَذِهِ مِنْ دَقِيقِ الْفُرُوقِ بَيْنَ الْمَسَائِلِ، يَعْنِي فِي مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ، مَا صُورَةُ الْعِلَّةِ الْقَادِحَةِ وَمَا صُورَةُ الْعِلَّةِ غَيْرِ الْقَادِحَةِ؟.

وَهَكَذَا فِي أُصُولِ الْفِقْهِ، فِي النَّحْوِ، فِي الْعُلُومِ جَمِيعًا.

فَإِذَا تَصْوِيرُ الْمَسْأَلَةِ، وَوَصْفُهَا بِحَيْثُ تَتَمَيَّزُ الْمَسْأَلَةُ فِي ذَاتِهَا، وَتَخْتَلِفُ عَمَّا يُشَابِهُهَا، بِحَيْثُ تَبْقَى صُورَةُ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي سَيَأْتِي الْحُكْمُ عَلَيْهَا، وَالْقَاعِدَةُ وَاضِحَةٌ فِي الذَّهْنِ، بِحَيْثُ إِذَا أَرَادَ طَالِبُ الْعِلْمِ أَنْ يَسْتَعْمَلَهَا، اسْتَعْمَلَهَا دُونَ إِشْكَالٍ.

سؤال (١٤٧): الشيخ محمد بن عبد الوهاب قام ضده في بداية دعوته بعض علماء نجد الحنابلة، ما

سبب ذلك مع أنهم على عقيدة سلفية صحيحة؟

الجواب: أولاً نجد وما حولها كان يشيع فيها المذاهب جميعاً، وإن كان يكثر فيها المذهب الحنبلي.

لأنه في القرن التاسع الهجري تقريباً، رحل بعض طلبة العلم إلى الشام وأخذوا عن مشايخ الحنابلة هناك ثم أتوا ونقلوا المذهب الحنبلي إلى نجد لأنهم درسوا على مشايخه في دمشق والشام، وبعد ذلك لما رجعوا درسوا تلك الكتب، فانتشر المذهب الحنبلي في ضمن ما انتشر.

كَانَ يَوْجَدُ الْمَذْهَبَ الشَّافِعِيَّ، وَيَوْجَدُ الْحَنَفِيَّ، وَيَوْجَدُ الْمَالِكِيَّ، وَتَوْجَدُ الطَّرِيقَ الصُّوفِيَّةَ أَيضًا، وَلِهَذَا كَانَ فِي بَعْضِ التَّرَاجِمِ تَجِدُ أَنَّهُ يُقَالُ فَلَانٌ يَعْنِي مِنْ عُلَمَاءِ نَجْدٍ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، كَانَ يُفْتِي عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ يَعْنِي مِثْلَ مَا نَقَدَهُمُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي رِسَالَةٍ لَهُ، رَحِمَهُ اللهُ كَانَ يُفْتِي عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ، يَأْتِي السَّائِلُ الْعَالِمَ أَوْ الشَّيْخَ يَقُولُ لَهُ سُؤَالَهُ وَبَعْدَ ذَلِكَ يَسْأَلُهُ الشَّيْخُ، يَقُولُ: مَا مَذْهَبُكَ، فَإِذَا قَالَ مَذْهَبِي شَافِعِيٌّ أَجَابَ بِمَا نَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيَّةُ فِي مُتُونِهِمْ، لِأَنَّهُ يَحْفَظُ مَتْنًا هُنَا مَتْنًا مِنْ كُلِّ كِتَابٍ، فَيُجِيبُ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ.

عُلَمَاءُ نَجْدِ الْحَنَابِلَةِ، لَا شَكَّ أَنَّهُمْ كَانُوا أَسْلَمَ مِنْ جِهَةِ الْعَقِيدَةِ الْعَامَّةِ، الَّتِي هِيَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدْرِ.

الْعَقِيدَةُ الْعَامَّةُ، كَانُوا أَسْلَمَ مِنْ غَيْرِهِمْ لِأَجْلِ أَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا كَتَبَهُ مُتَأَخَّرُوا الْحَنَابِلَةَ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ، لَكِنْ مُتَأَخَّرُوا الْحَنَابِلَةَ، كَانُوا رُبَّمَا وَجَدَ عِنْدَهُمْ اشْتِبَاهًا فِي مَسْأَلَةِ الصِّفَاتِ بَيْنَ الْإِثْبَاتِ، وَالتَّفْوِيضِ فَكَانَ يَكْثُرُ عِنْدَهُمْ تَفْوِيضُ الْمَعْنَى، وَيُظَنُّونَهُ هُوَ الْمَقْصُودَ بِمَذْهَبِ أَحْمَدَ، وَمَذْهَبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، رَحِمَهُ اللهُ تَمَامًا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَالْمُتَّبِعِينَ لِلسَّلَفِ هُوَ تَفْوِيضُ الْكَيْفِيَّةِ وَإِثْبَاتِ الْمَعْنَى، مَعْنَى الصِّفَةِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ إِجْرَاءِ الصِّفَاتِ عَلَى ظَاهِرِهَا، إِثْبَاتٌ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الصِّفَاتِ.

وَهَذَا وَقَعَ فِيهِ عَدَدٌ مِنَ الْمُتَأَخَّرِينَ مِنْهُمْ، السَّفَارِينِي فِي مَنْظُومَتِهِ، وَفِي شَرْحِهِ، وَمِنْهُمْ الشَّيْخُ مَرْعِي الْحَنْبَلِيُّ، وَمِنْهُمْ الشَّيْخُ مَنْصُورُ الْبُهَوِيِّ وَمِنْهُمْ بَعْضُ مَشَائِخِ نَجْدِ الْحَنَابِلَةِ، كَعُثْمَانَ بْنِ قَائِدٍ، وَجَمَاعَةَ الْمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ رُبَّمَا، وَقَعُوا فِي التَّفْوِيضِ فِي ذَلِكَ. لَكِنَّ الْعَقِيدَةَ الْعَامَّةَ سَلِيمَةٌ.

أَمَّا الْجِهَةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي خَالَفُوا فِيهَا إِمَامَ الدَّعْوَةِ، رَحِمَهُ اللهُ، فَهِيَ مَسْأَلَةُ تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ، تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ غَيْرُ مَسْأَلَةِ الْعَقِيدَةِ الْعَامَّةِ، تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ خَاصًّا بِالدَّعْوَةِ إِلَى أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ حَقُّ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، لَا يَصِحُّ التَّوَجُّهُ لِأَحَدٍ بِشَيْءٍ مِنَ الْعِبَادَةِ، لَا نَبِيٍّ، وَلَا مَلَكٍ، وَلَا إِنْسَانٍ صَالِحٍ، وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ.

لَمَّا دَعَا الشَّيْخُ، رَحِمَهُ اللهُ، مَا دَعَا وَافَقَهُ كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي أَصْلِ التَّوْحِيدِ قَالُوا: هَذَا صَحِيحٌ، لَكِنْ لَمَّا جَاءَ إِلَى الْحُكْمِ عَلَى الْقُبُورِيِّينَ عَلَى عِبَادَةِ الْقُبُورِ مِمَّنْ يَعْبُدُونَهَا، وَيَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهَا، خَالَفُوهُ، وَلِهَذَا قَالَ الشَّيْخُ، رَحِمَهُ اللهُ، فِي كِتَابٍ لَهُ، فِي رِسَالَةٍ، قَالَ: وَعَرَضْتُ مَا عِنْدِي عَلَى عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ، لَيْسَ فَفَقْتُ، نَجِدُ بَلْ عَلَى عَدَدِ

من علماء الأمصار فواقفوني في التوحيد، وخالفوني في التكفير.

وذلك أنه كان يظن أولئك العلماء، أن المسلم كما ذكر الشيخ في كشف الشبهات، أن المسلم الذي يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله لا يمكن أن يكون مرتدًا حتى لو عبد غير الله أو ذبح لقبر، أو ادعى في إنسان أنه له من صفات الألوهية، أو دعاه، واستغاث به، وأنزل حاجته بهذا الميت أنه لا يمكن أن يكفر، وإنما هذه إما شرك أصغر، وإما أنها محرّمات، وذنوب أو أن بعضهم زاد فقال: إن هذه تستحسن، لأنهم وسائط عند الله جلّ وعلا، والعياد بالله، وهذا كله أعظم من الكلام في العقيدة.

صحيح أن علماء الحنابلة، وافقوا في العقيدة العامة، لكنهم خالفوا في هذا الأصل العظيم، وهو توحيد العبادة، ولهذا توحيد العبادة أمره شديد، تجد من الناس من هو على عقيدة عامة، يعني في الصفات، وفي الإيمان بالله واليوم الآخر، والملائكة، والكتب، والقدر تجد في الجملة مستقيمًا.

لكن إذا أتى توحيد العبادة، اختلف لذلك لا يحكم على الرجل بسلامته معتقده، بمجرد ما نرى أنه له كلام حسن في العقيدة العامة، يعني من أهل ذلك الوقت من علماء الحنابلة، لأنهم قد يكون عنده اشتباه.

سؤال (١٤٨): ما هو الصنم، وما حكم هدمه؟

الجواب: الصنم اسم للتمثال الذي صور على شكل صورة، سواء كانت صورة آدمي أو غير آدمي وعبد.

هذا يختلف عن الوثن، الوثن هو كل ما عبد من دون الله، سواء أكان إنسانًا أم قبرًا أم شجرًا أم حجرًا أم صليبًا، كل هذا أوثان، لهذا النبي ﷺ، لما رأى على عدي الصليب في صدره، قال: «ألقى عنك هذا الوثن»، لأنه يُعبد.

فالصنم إذا، والوثن يشتركان في أنهما يُعبدان، ويختلف الصنم عن الوثن، بأن الصنم ما جعل من التمثيل على هيئة صورة معينة، وأما الوثن فما كان ليس على صورة، والتمثال هي الصورة بإجمال، تمثال صورة، بإجمال سواء عبت أم لم تعبد، أما الأصنام فإن النبي ﷺ كسر الأصنام بعد القدرة عليها كما هو معلوم، وقد قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: «بُعِثْتُ لِصَلَةِ الْأَرْحَامِ وَكُسْرِ الْأَوْثَانِ، أَوْ وَهْدَمِ الْأَوْثَانِ».

ولما خاطبته ثقيف قالت: نريد تأخير هدم اللات سنة، فأبى، قالوا: شهرًا، فأبى، قالوا أسبوعًا، فأبى،

وَأَرْسَلَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ هَدَمَهَا، هَدَمَ اللَّاتَ، وهكذا العزى ومناة.

هذا هو الفرق ما بين الصنم والوثن، والتمثال، والبحث في هذا يطول عن هذا الجواب المختصر.

سؤال (١٤٩): هل تقويم أم القرى فيه تقديم خمس دقائق عن صلاة الفجر؟

الجواب: هذا لم يثبت بيقين، والواجب البقاء على الأصل حتى يأتي يقينٌ يزيد عن الأصل، ولا يجوز لأحد أن يشكك الناس في عباداتهم، وفي صلاتهم بعد إقرارها من علمائهم دهوراً، وسنين طويلاً. فلا يلتفت إلى التشكيك في ذلك، وإذا كان هناك نظر في الحساب فإن الحساب يُبنى فيه على معادلات رياضية بحتة، والنظر قد تؤثر فيه الأجواء، وإنكسار الضوء إلى أعلى أو إلى أسفل.

لهذا ينبغي أن لا يخالف ما هو شائع لأنه معتمد على تصحيح من أهل العلم من قديم، وإذا كان هناك يقين بخلافه في بعض البلاد فإنه يترك الشيء للمتيقن.

أما المسألة المشكوك فيها أو واحد يقول اثنان يقولون هذا لا ينبغي لأحد أن يلتفت له، ولا يجوز التشكيك في ذلك أيضاً.

سؤال (١٥٠): ما هو تفسير الهم في هذه الآية ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ

رَبِّهٖ﴾ [يوسف: ٢٤]؟

الجواب: الهم هنا ما يقع في النفس من الخواطر، وقد يتبعه فعلٌ قد يتبع الهم النفسى الفعل.

وامرأة العزيز همّت نفسها، وفعلاً، امرأة العزيز همّت بيوسف نفسها، وفعلاً، وأما يوسف عليه السلام فلم يقع منه هم أصلاً، وهذا هو ما دلت عليه الآية في أصح التفسير، وسبك الآية تقديره، ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ﴾، ولولا أن رأى برهان ربه لهم بها، يعني أن الله جلّ وعلا منّ عليه منذ البداية أن لا يقع في نفسه شيء من الهم والرغبة فيها، لأنه رأى هذا البرهان والبرهان أصح الأقوال فيه هو ما قام في قلبه من الإخلاص، والتوحيد والرغبة فيما عند الله، والإنابة إليه.

وهذا هو ما أخبر الله به في التعليل لذلك: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا

الْمُخْلِصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤]، والمخلص هو المخلص الذي أخلص لمن أخلص له، وهكذا كان يوسف عليه السلام.

وهذا هو أصح الأقوال في تفسير الآية.

وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ هَمٌّ بِهَا نَفْسًا، وَلَمْ يَهْمَّ بِهَا فِعْلًا، لِأَنَّهُ رَأَى الْبُرْهَانَ، وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي التَّحْقِيقِ.

إِذَا يَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ، وَلَقَدْ هَمَّتْ بِه نَفْسًا وَفِعْلًا، وَلَوْ لَا أَنَّ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ، وَهُوَ تَوْحِيدُهُ وَالْإِخْلَاصُ لَهُ وَالْخَوْفُ مِنْهُ وَرَجَاؤُهُ لَهُمْ بِهَا.

إِذَا هُوَ رَأَى الْبُرْهَانَ وَلِذَلِكَ لِرُؤْيَيْهِ الْبُرْهَانَ، وَهُوَ إِخْلَاصُهُ وَتَوْحِيدُهُ لَمْ يَقَعْ مِنْهُ، يَعْنِي، وَهُوَ كَمَا لُ إِخْلَاصُهُ وَتَوْحِيدُهُ لَمْ يَقَعْ مِنْهُ ذَلِكَ الْهَمُّ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُسَارَ إِلَيْهِ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ، وَهُوَ مَا رَجَّحَهُ عَدَدٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَمِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ أَمِينُ الشَّنْقِيطِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، وَجَمَاعَةٌ.

سؤال (١٥١): هل في فرق بين الهمم والعزم يا شيخ «لو كان حريصاً على قتل صاحبه»؟

الجواب: ما في شك، الهمم هو ما يجري في النفس من أمورٍ يرغب أن يفعلها، ويتوجه لفعلها يعني هناك حديث نفس، وهناك هم، وهناك عزم، وحديث الرجلين قال: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بَسِيْفِهِمَا، فَالْقَاتِلُ، وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، قالوا: يا رسول الله هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَيَّ قَتَلَ صَاحِبِهِ»، صارَ عندنا هنا ثلاث احتمالات الهمم نفاه، يعني مجرد الهم نفاه الحرص، أنه قال إنه كان حريصاً، والعزم أثبتته الحرص، والمجالدَةُ وهذا هو حكم المسألة، فليس كل ما يجري في النفس يُعْفَى عنه.

ليس كل ما يجري في النفس يُعْفَى عنه، وإنما الذي يُعْفَى عنه منة من الله على الأمة هو حديث النفس وخطراتها، ورغباتها وما يجري فيها.

فإذا مضى في تحقيق ما هم به ثم صرف عنه لصارٍ خارج عن إرادته فإنه يَأْتُمُّ عَلَيْهِ لِقَوْلِهِ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَيَّ قَتَلَ صَاحِبِهِ».

سؤال (١٥٢): ما حكم تسمية من يفعل فاحشة اللواط، باللوطي نسبة إلى نبي الله لو ط عليه السلام؟

الجواب: هذه النسبة من أهل العلم من أنكراها، ومنهم من استعملها، ووجه الإنكار أن النسبة إلى لوطٍ عليه السلام نسبة هذا إلى لوطٍ لا تصح ولا تجوز لأنه هو الذي نهى عنها، وليس المقصود من النسبة أنه هو الذي يعني أن يُنسب إلى قومه، إلى قوم لوط.

وَأَمَّا مَنْ تَسَاهَلَ فِيهَا فَيُقَالُ بِالنِّسْبَةِ لَهُ، لِأَنَّهُ هُوَ أَوَّلُ مَنْ أَنْكَرَ هَذِهِ الْفِعْلَةَ، أَوَّلُ مَنْ أَنْكَرَ هَذِهِ الْجَرِيمَةَ، هُوَ لَوْطٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَهِيَ نِسْبَةٌ فِيهَا تَذَكِيرٌ بِإِنْكَارِ هَذَا الْفِعْلِ، وَالتَّذَكِيرُ بِعَاقِبَةِ مَنْ فَعَلَ مِنْ قَوْمِ لَوْطٍ الَّذِينَ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ لَوْطٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَالصَّحِيحُ فِي ذَلِكَ أَنَّهَا، أَنَّ هَذِهِ النِّسْبَةَ لَا تُسْتَعْمَلُ، وَإِنَّمَا يُقَالُ هُوَ يَأْتِي وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ الرَّجُلُ، يُؤْتَى، أَوْ يَأْتِي الرَّجَالُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكُمْ لَأَتُونَ الرَّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ﴾ [الأعراف: ٨١]، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

سؤال (١٥٣): هل صححت الرواية عن الإمام أحمد، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، والتي ذكرها شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى في جواز الحلف بالنبي ﷺ وكيف يبحث طالب العلم في صحة مثل هذه المقولات عن علماء السلف عامة وعن الإمام أحمد خاصة؟

الجواب: أَوَّلًا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ كُلَّ عَالِمٍ لَا بُدَّ أَنْ يَوْجَدَ فِي أَقْوَالِهِ مَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ لَا يَوْجَدُ عَالِمٌ فِي الْأُمَّةِ الْبَتَّةَ أَقْوَالُهُ كُلُّهَا صَوَابٌ مُّطْلَقٌ، لَا يُتَعَقَّبُ عَلَيْهِ أَوْ يُتَابَعُ فِي كُلِّ مَا قَالَهُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعِصْمَةَ مِنَ الْغَلَطِ فِي تَبْلِيغِ الدِّينِ، إِنَّمَا هِيَ لِلْأَنْبِيَاءِ، قَدْ سُئِلَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَنْ غَلَطِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ الْكِبَارِ فِي بَعْضِ مَسَائِلِ لَا يُظَنُّ أَنَّهُمْ يُخْطِئُونَ فِيهَا.

فَقَالَ حَتَّى يَظْهَرَ الْفَرْقُ مَا بَيْنَ النَّبِيِّ، وَمَا بَيْنَ الْعَالِمِ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَانَ مَا يَقُولُهُ الْإِمَامُ أَوْ الْعَالِمُ صَوَابٌ لِاشْتِبَاهِ النَّبِيِّ بِالْعَالِمِ أَوْ اشْتِبَاهِ الْعَالِمِ بِالنَّبِيِّ مِنْ حَيْثُ الْإِتِّبَاعُ، يُقَالُ يُتَّبَعُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، يُتَّبَعُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ الْأُمَّةَ تَجِدُ أَقْوَالَهم عَلَى الصَّوَابِ، وَالسَّدَادِ إِلَّا فِيمَا نَدَرَ تَحْقِيقًا لِعِلْمِهِمْ وَدَفْعًا لِتَشْبِيهِهِمْ، وَتَشْبِهِهِمْ بِالْأَنْبِيَاءِ.

وَهَذِهِ حِكْمَةٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، سِوَاءَ كَانَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ فِي الْأَصُولِ أَوْ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ فِي الْفُرُوعِ مِمَّا قَدْ يَخْتَلِفُ فِيهِ أَهْلُ الْعِلْمِ وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ الَّتِي نُقِلَتْ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ هَذَا صَحِيحٌ رَوَاهُ الْمَرُودِي فِي مَنْسَكِهِ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ الْأَصْحَابِ.

وَالصَّحِيحُ فِي الْمَذْهَبِ، وَعِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُحَقِّقِينَ، وَعِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْحَلْفُ بِغَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِعُمُومِ قَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ، إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ

كَانَ حَالِفًا فَلْيُحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمْتُ»، والإمام أحمد لم ينظر إلى هذه المسألة على هذه الرواية من جهة جواز الحلف مطلقاً، ولكن قال: الشهادة للنبي محمد ﷺ بالرسالة قرينة الشهادة لله بالوحدانية فتعظيم الشهادة، الحظ، تعظيم الشهادة له بالرسالة تعظيم واجب، والحلف بمعظم مما قرن حقه بحق الله في الشهادة.

هذا جائز فنظر إلى جهة التعظيم الواجب للنبي ﷺ وإلى جهة اقتران اسم النبي ﷺ، والشهادة له بالرسالة بالشهادة لله جلّ وعلا بالوحدانية، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، والعلماء من الحنابلة، وغيرهم كما حقق شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب «التوسل، والوسيلة» وفي غيره نقدوا هذا، وقالوا: لا تلازم بين الاقتران، وما بين الشهادة، الاقتران بالشهادة، وما بين الحلف.

الحلف مسألة، والتعظيم مسألة أخرى، وهذا ظاهر أنه لا اقتران بينهم، ولذلك الرواية الثانية عن الإمام أحمد أنه لا يحلف إلا بالله، وهي أصح الروايتين في ذلك، وليس مذهب الإمام أحمد، هو هذا وبعض مسائل الإمام أحمد يكون لها منشأ لا يدرى ما هو منشأ، السؤال منشأ الإثارة قد يكون في جواب على أحد المتنقّصين لمقام الرسالة، وقد يكون لا ندري عن أسبابه.

ولذلك نقول هنا الرواية الثانية هي المعتمدة، وهي المذهب، وهي التي توافق ظاهر السنة، وهي التي توافق ما دعا إليه الإمام أحمد بأنه لا نتجاوز القرآن والحديث في هذه المسائل أصلية، وأما قول الأخ، وكيف يبحث طالب العلم في صحة هذه المقولات عن علماء السلف عامة، وعن الإمام أحمد خاصة:

أولاً ليعلم أن الاشتباه، والمشتبهات أو المشابهات قد تقع في كلام أهل العلم، قد يقع مثل ما ذكرت لك بعد عن الصواب في مسألة أو مسألتين أو نحو ذلك فتكون عامة أجوبتهم على السداد أو بعض أفعالهم ليست على السداد ويكون باقياً على السداد، وقد يقع اشتباه في بعض الكلام، فإذا وقع في كلام أحد العلماء شيء من المشابهات في الكلام فإنه يجب رده إلى النصوص، ويفسر كلام العلماء خاصة أهل الحديث بما يتفق مع النصوص لأنه لا يُظنُّ بأحدٍ منهم أنه يخالف النص من كتاب الله جلّ وعلا، ومن سنة رسوله ﷺ.

أو ما كان عليه السلف الصالح، وإذا وقعت المشابهات أيضاً فننظر إلى هذا المشابه ونرده إلى المحكم من كلامه، ومن مذهبه، لهذا نرى أن عدداً من أهل العلم يشبهه كلامه في موضع ويتضح برده

إلى الموضع الآخر مثلاً قول الشافعي، رَحِمَهُ اللهُ فِي مَسْأَلَةِ الاسْتِحْسَانِ فِي أَنَّهُ قَالَ: يَعْنِي أَنْكَرَ الاسْتِحْسَانَ وَرَدَّهُ، وَشَنَّعَ فِيهِ، وَهُوَ اسْتَحْسَنَ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ مَعْرُوفَةٍ فِي كِتَابِ الْأَمِّ، وَذَكَرَهَا ابْنُ الْقَيْمِ، رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ «بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ»، وَنَقَلَهَا الشَّافِعِيَّةُ، وَجَمَاعَةٌ.

إِذَا فَيَكُونُ الاسْتِحْسَانُ الَّذِي أَنْكَرَهُ غَيْرَ الاسْتِحْسَانِ الَّذِي أُثْبِتَهُ، فَيُرَدُّ الْمُتَشَابَهُ مِنْ كَلَامِهِ إِلَى الْمُحْكَمِ، وَهَكَذَا فِي كَلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَكَلَامِ ابْنِ الْقَيْمِ، وَكَلَامِ الْأَيْمَةِ، قَدْ تَقَعُ لَفْظَةٌ غَيْرُ وَاضِحَةٍ أَوْ أَرَادَ أَنْ يَشْرَحَ شَيْئًا فَاسْتَعْجَلَ فَلَمْ يُفَصِّلْ فِيهِ، فَلَا يُسْتَدَلُّ بِشَيْءٍ مُشْتَبِهٍ لَيْسَ هُوَ مَذْهَبُ الْإِمَامِ عَلَى أَنَّهُ هُوَ الْكَلَامُ.

وَهَذَا مِمَّا يَفْتَرِقُ فِيهِ طَالِبُ الْعِلْمِ الْمُتَمَكِّنُ مِنْ طَالِبِ الْعِلْمِ الْقَارِي، الَّذِي يَقْرَأُ وَيَسْتَنْتِجُ مِنَ الْقِرَاءَةِ السَّرِيعَةِ، فَيَنْظُرُ إِلَى كَلَامِهِ ثُمَّ يَتَبَّنَاهُ، وَهُوَ لَا يَعْرِفُ مَذْهَبَ الْعَالِمِ، يَعْنِي مَثَلًا يَأْخُذُ كَلِمَةً لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَأَهْلِ الْعِلْمِ بِكَلَامِهِ يَقُولُونَ: لَا لَيْسَ هَذَا بِمَذْهَبِهِ، مَذْهَبُهُ هُوَ كَذَا.

فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ لَهُذِهِ الْكَلِمَةِ، وَيُرُدُّهَا إِلَى مَوَاضِعِهَا الْمُخْتَلِفَةِ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا إِضَاحُ ذَلِكَ.

سؤال (١٥٤): قَالَ: ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر]، قَالَ بَعْضُهُمْ هِيَ عَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ مَعَ أَنَّ عَشْرَ ذِي

الْحِجَّةِ الْأَفْضَلُ فِيهَا الْآيَاتُ، وَلَيْسَ اللَّيَالِي؟

الجواب: لَيَالٍ، لَيَالٍ الَّتِي أَقْسَمَ بِهَا هِيَ جَمْعُ لَيْلَةٍ، وَلَيْلَةٌ مُؤَنَّثٌ، وَعَشْرٌ إِشْرٌ؟ مُذَكَّرٌ هُنَا لَا يُنْعَتُ الْمُؤَنَّثُ بِالْمُذَكَّرِ، وَلِهَذَا قَالُوا: وَجَبَ الْإِضْمَارُ، وَجَبَ التَّقْدِيرُ، فَالتَّقْدِيرُ، وَهُوَ الْمَحْذُوفُ الَّذِي يُنَاسِبُ عَشْرًا، وَهُوَ الْمُذَكَّرُ، وَهِيَ الْآيَاتُ فَيَكُونُ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ، وَالْفَجْرِ وَأَيَّامٍ لَيَالٍ عَشْرًا، يَقُولُ أَيَّامٍ عَشْرًا، أَمَّا اللَّيَالِي تَقُولُ، وَلَيَالٍ عَشْرَةَ، ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦] وَلَيَالٍ عَشْرَةَ، وَأَمَّا الْآيَاتُ فَإِنَّهَا تَخْتَلِفُ عَنْ ذَلِكَ، هَذَا هُوَ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ عِنْدَ مَنْ قَالَ أَنَّهَا قَسَمٌ بِالْعَشْرِ الْأَوَائِلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ.

سؤال (١٥٥): مَا حُكْمُ تَقْدِيمِ طَوَافِ الْحَجِّ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ؟

الجواب: طَوَافُ الْحَجِّ الَّذِي هُوَ طَوَافُ الْإِفَاضَةِ لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُهُ قَبْلَ الْبَيْتِ بِمَنْى، وَقْتُهُ يَبْدَأُ مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ مِنْ لَيْلَةِ النَّحْرِ مَنْ كَانَ مِنَ الضُّعْفَاءِ وَأَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ وَيَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَهُ ذَلِكَ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ السُّنَّةُ، النَّبِيُّ ﷺ أَذِنَ لِلضُّعْفَةِ، وَقَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ، وَإِنْ كَانَ الْأَفْضَلُ التَّأخِيرُ مِثْلَ الرَّمِيِّ إِلَى مَا بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ لِأَنَّهُ جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيُّ بَنِي لَا تَرْمُوا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»، وَلَكِنْ مَنْ رَمَى قَبْلَ ذَلِكَ فَهُوَ جَائِزٌ كَمَا هُوَ فِعْلُ الضُّعْفَاءِ فِي عَهْدِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَبَعْدَ ذَلِكَ وَبَعْدَهَا يَبْدَأُ وَقْتُ

الطَّوَّافِ وَذَلِكَ لظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ [الحج: ١٩]، بَيْنَ هَذَا سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَسُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا خَرَجَتْ مَخْرَجَ التَّفْسِيرِ لِلأَمْرِ فِي الْقُرْآنِ فَإِنَّهَا تَكُونُ لِلوُجُوبِ، يَعْنِي الفِعْلُ فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ يَدُلُّ عَلَى الاستِحْبَابِ عَلَى السُّنِّيَّةِ إِلَّا إِذَا افْتَرَنَ بِهِ قَرَأْنٌ مِمَّا يُحَوِّلُ الفِعْلَ مِنَ الاستِحْبَابِ إِلَى الوُجُوبِ، أَنْ يَكُونَ خَرَجَ امْتِثَالًا لِلْمَأْمُورِ بِهِ، وَهَذِهِ لَهَا أَمْثَلَةٌ كَثِيرَةٌ جِدًّا فِي الفِيقِ، وَهِيَ مِنَ القَوَاعِدِ المُهْمَمَةِ فِي الأَصُولِ.

يَعْنِي مَثَلًا الآنَ مَا دَلِيلُ البَيْتِوتَةِ فِي المُزْدَلِفَةِ، النَّبِيُّ ﷺ بَاتَ، مَا دَلِيلُ وُجُوبِ البَيْتِوتَةِ، تَعْرِفُونَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ مَنْ قَالَ إِنَّهَا سُنَّةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ أَنَّهَا وَاجِبٌ الإِمَامُ مَالِكٌ يَقُولُ سُنَّةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ، وَهَمَّ الجُمهُورُ أَنَّهَا وَاجِبٌ، مَا دَلِيلُ الوُجُوبِ؟ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ فَإِذَا أَقْضَيْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ المَشْعَرِ الحَرَامِ ﴾ [البقرة: ١٩٨] هُنَا أَمَرَ بِذِكْرِهِ عِنْدَ المَشْعَرِ الحَرَامِ، هَذَا الذِّكْرُ عِنْدَهُ، فَسَرَّ بِفِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّهُ بَاتَ فِي ذَلِكَ حَتَّى أَصْبَحَ، فَهَلْ يَشْمَلُ هَذَا الامْتِثَالُ، الوُجُوبَ بِالبَيْتِوتَةِ وَصَلَاةِ الفَجْرِ، وَحَتَّى يُسْفِرَ جِدًّا كَمَا هُوَ الفِعْلُ، هَذَا ظَاهِرُ الامْتِثَالِ، لَكِنْ خَرَجَ مِنْهُ مَا يُرْخِصُ لَهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ، فَبَقِيَتِ البَيْتِوتَةُ عَلَى أَصْلِهَا وَاجِبَةٌ كَذَلِكَ البَيْتِوتَةُ لِيَالِي مَنَى، مَا دَلِيلُهَا؟، رَمَى الجِمَارِ، مَا دَلِيلُ وُجُوبِ النَّبِيِّ ﷺ فِعْلًا، وَقَالَ: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ»، لَكِنْ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى ﴾ [البقرة: ٢٠٣] فَأَمَرَ بِذِكْرِهِ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ.

وَهَذَا الذِّكْرُ فَسَّرَ بِفِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِي شَيْئَيْنِ:

أَوَّلًا، فِي الرَّمْيِ فِي الأَيَّامِ، وَفِي البَيْتِوتَةِ، فِي اللَّيَالِي أَمَّا الرَّمْيُ فَظَاهِرٌ أَنَّهُ فِي اليَوْمِ، وَأَمَّا البَيْتِوتَةُ فَلَا قِرَانَ قَوْلِهِ: ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، فَذَلَّتِ الآيَةُ وَتَفْسِيرُ النَّبِيِّ ﷺ، وَامْتِثَالُهُ لِلأَمْرِ بِفِعْلِهِ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى الوُجُوبِ وَهَكَذَا، وَقَوْلُهُ هُنَا: ﴿ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ [١٩]، دَلَّ عَلَى أَنَّ قِضَاءَ التَّفَثِ، يَعْنِي مَعْنَى الحَلْقِ وَالتَّقْصِيرِ أَنَّهُ يَكُونُ بَعْدَ، يَعْنِي بَعْدَ الفَرَاغِ مِنْ عَرَفَةَ، وَالوَفَاءُ بِالنُّدُورِ مَنَ عِنْدَهُ نَذْرٌ إِنَّهُ يَكُونُ بَعْدَهُ،

يَعْنِي مِنْ ذَبْحٍ وَغَيْرِهِ، وَالطَّوَافُ بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ كَذَلِكَ يَكُونُ بَعْدَهُ، خَرَجَ الْأَوَّلُ وَالثَّانِي مِنَ التَّرْتِيبِ يَعْنِي أَنْ يَكُونَ مُرْتَبًا، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّهُ مَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قَدَّمَ وَلَا أَخَّرَ إِلَّا قَالَ: «افْعَلْ وَلَا حَرْجٌ».

فَإِذَا يَكُونُ هُنَا التَّرْتِيبُ بِالْوَاوِ غَيْرَ مَقْصُودٍ، لَكِنْ هُوَ فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ، رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ثُمَّ حَلَقَ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ حَلَّ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ يَبْدَأُ مِنْ نِصْفِ لَيْلَةِ النَّحْرِ، وَمَا قَبْلَهُ لَا يَصِحُّ طَوَافُ الْإِفَاضَةِ لَكِنَّ السَّعْيَ يَجُوزُ لَهُ تَقْدِيمُهُ مَعَ طَوَافِ الزِّيَارَةِ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ السُّنَّةُ الْعَمَلِيَّةُ.

سؤال (١٥٦): **إِذَا طَافَ الْحَاجُّ لِلْإِفَاضَةِ وَسَعَى وَحَلَقَ هَلْ يَحِلُّ، مَا الْقَوْلُ الرَّاجِعُ فِي التَّحَلُّلِ الْأَوَّلِ،**

وَالثَّانِي؟

الجواب: **أَمَّا التَّحَلُّلُ الْأَوَّلُ فَيَحْصُلُ بِرَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا رَمَيْتُمْ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ»، وَجُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّهُ يُضَافُ إِلَى الرَّمْيِ الْحَلْقِ أَوْ التَّقْصِيرِ لَوُرُودِهِ فِي حَدِيثِ إِسْنَادِهِ فِيهِ ضَعْفٌ لَكِنْ قَوَاهُ عِنْدَهُمُ الْفِعْلُ، فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَمَيْتُمْ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَحَلَقْتُمْ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ» وَهَذَا قَوَاهُ فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَا حَلَّ حَتَّى حَلَقَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.**

وهذا هو المشهور أنه اثنان من ثلاثة ثم بعد ذلك يحل له كل ما كان حراماً عليه بالإحرام من الطيب، والحلق وإزالة الشعر أو قص الأظفار والتقليم أو الصيد خارج الحرم أو نحو ذلك إلا النساء، والنساء يحرمون كل الجماع مع دواعيه حتى يطوف بالبيت فإذا طاف بالبيت طواف الإفاضة فقد رجع حلاً، كما كان.

سؤال (١٥٧): **وَيَذَكِّرُنِي بِقَوْلِي فِي أَحَدِ الدَّرُوسِ لَكِنِّي مَا أَذْكَرُهُ. فِيهِ أَحَدٌ مِنَ الْإِخْوَانِ يَذَكِّرُ يَقُولُ**

ذَكَرْتُمْ بَعْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ دَرَسِ الْخَمِيسِ قَبْلَ الْحَجِّ أَنَّ الْجِتْهَادَ فِي مَسَائِلِ الْحَجِّ لَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءٍ فِيهَا نَصٌّ، قَوْلُ عَالِمٍ، يَقُولُ مَا هِيَ الثَّلَاثَةُ؟

الجواب: أنا ما أذكرُ سياق الكلام نسي، ونسيت.

سؤال (١٥٨): **هَلْ مَنَهِجُ الرُّدُودِ مِنْ مَنَهِجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَمْ أَنَّهُ مُحَدَّثٌ مِنَ الْمُحَدَّثَاتِ؟**

الجواب: يقول الإمام مالك، رَحِمَهُ اللهُ، مَا مِنَّا إِلَّا رَادٌّ، وَمَرْدُودٌ عَلَيْهِ إِلَّا صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ، فَكَانَ مَاذَا وَاحِدٌ غَلَطَ وَرَدَّ عَلَيْهِ لَكِنْ يَكُونُ بِأَسْلُوبٍ جَيِّدٍ، يَعْنِي مَا يَكُونُ فِيهِ قَدْحٌ فِي دِيَانَتِهِ أَوْ قَدْحٌ فِيهِ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ

اجتهَدَ، وأخطأ، وقد يكون هو المُصِيبُ أيضًا، والذي رَدَّ عليه هو المُخْطِئُ.

لكنَّ مَسْأَلَةَ الرُّدُودِ لَا يَنْبَغِي أَنْ تُضَحَّمْ لِأَنَّهَا خَارِجَةٌ أَوْ أَنَّهَا تَقْدَحُ فِي الشَّخْصِ أَوْ أَنَّ فُلَانًا، الْمَسْأَلُ الْعِلْمِيَّةُ يَخْتَلِفُ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ، مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، رَحِمَهُ اللهُ رَدَّ عَلَى سِيرِ الْأَوْزَاعِيِّ فِي كِتَابِ مَطْبُوعٍ: «الرُّدُّ عَلَى سِيرِ الْأَوْزَاعِيِّ».

هناك من أهل العلم من رَدَّ، رَدَّ مَسَائِلَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وابنِ عُمَرَ بعضهم عائِشَةُ رَدَّتْ عَدَدًا مِنَ الْأَقْوَالِ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الصَّحَابَةِ وَهَكَذَا، أَشْهَرُهَا مَسْأَلَةُ الْقَبْرِ، سَمَاعُ الْأَمْوَاتِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَالرُّدُودُ الْأَمْرُ فِيهَا سَهْلٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

سؤال (١٥٩): تُريدُ تَوْضِيحَ الْأُمُورِ الَّتِي أَخْطَأَ فِيهَا ابْنُ قُدَامَةَ، وَالْعِزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ وَابْنُ قُتَيْبَةَ.

الجواب: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ هَذِهِ أُمُورٌ يَعْنِي قَصْدُهُ هُوَ فِي الْعَقِيدَةِ؟ يُمَكِّنُ قَصْدُهُ فِي الْعَقِيدَةِ لَكِنْ بِاخْتِصَارٍ أَمَّا ابْنُ قُدَامَةَ وَابْنُ قُتَيْبَةَ فَهُمَا مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ، وَابْنُ قُدَامَةَ كَلَامٌ يَسِيرٌ، وَقَدْ يُشْعِرُ، قَدْ يُشْعِرُ بِالتَّفْوِيضِ لَكِنَّهُ لَا يَقْصِدُهُ.

وقد ذكرنا لكم ذلك في شرح اللمعة، وله أيضًا كلامٌ في الرَدِّ عَلَى مَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، قَدْ يُشْعِرُ بِالتَّفْوِيضِ لَكِنْ هُوَ لَا يَقْصِدُ ذَلِكَ وَيُثْبِتُ لَكِنْ لَهُ أَسْلُوبُهُ الَّذِي يَكُونُ الْمُسْتَعْرِضُ لَهُ لَا يَفْهَمُ مَاذَا يُرِيدُ بِالتَّمَامِ.

أَمَّا ابْنُ قُتَيْبَةَ فَتَمَّ مَسَائِلُ ثُمَّ مَسَائِلُ أُخِذَتْ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّهُ فِي الْجُمْلَةِ، هُوَ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَمِنْ الْمُنَافِحِينَ عَنِ الْعَقِيدَةِ السَّلَفِيَّةِ، وَعَنِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ وَمِمَّنْ رَدَّ عَلَى الْمُعْتَزَلَةِ، وَعَلَى الْعَقْلَانِيِّينَ فِي زَمَانِهِ حَتَّى سَمَّاهُ بَعْضُ أَهْلِ السُّنَّةِ هُوَ خَطِيبُ أَهْلِ السُّنَّةِ، كَمَا قَالُوا عَنِ الْجَا حِظِّ إِنَّهُ خَطِيبُ الْمُعْتَزَلَةِ، قَالُوا عَنِ ابْنِ قُتَيْبَةَ كَانَ خَطِيبَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَذَلِكَ لِقُوَّةِ حُجَّتِهِ وَحُسْنِ بَيَانِهِ وَبِلَاغَتِهِ، وَهُوَ أَلْفٌ فِي مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي أُخِذَتْ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ «تَأْوِيلُ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ»، تَأْوِيلُ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ أُخِذَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْمَسَائِلِ لَكِنَّهُ يُوَافِقُ فِي الْأَصُولِ لَكِنَّهُ فِي التَّطْبِيقِ فِي بَعْضِهَا كَانَ عِنْدَهُ فِيهَا بَعْضُ التَّوَسُّعِ فِي الْعِبَارَةِ لَكِنْ لَا أَحَدٌ إِلَّا وَيُثْنِي عَلَيْهِ.

أَمَّا الْعِزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْفَقِيهُ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْعِزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، فَهُوَ فَقِيهُ مَعْرُوفٌ، وَعَالِمٌ مَشْهُورٌ فِي زَمَانِهِ وَهُوَ فَتَاوَى مَطْبُوعَةٌ وَاشْتَهَارٌ، لَكِنَّهُ مِنْ حَيْثُ الْعَقِيدَةُ أَشْعَرِيٌّ، وَهُوَ فِيهَا مُصَنَّفٌ مَطْبُوعٌ، وَمِنْ حَيْثُ

السُّلُوكُ صُوفِيٌّ لِأَنَّ لَهُ كِتَابَ «شَجَرَةِ الْأَحْوَالِ» أَيْضًا مَطْبُوعٌ يُبَيِّنُ فِيهَا مَنْهَجَ الصُّوفِيَّةِ وَهُوَ الَّذِي قَرَّرَ مَسْأَلَةَ تَخَلُّقِ بَأَخْلَاقِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ، وَهَنَّاكَ عَدَدٌ مِنَ الْإِتِّجَاهَاتِ الصُّوفِيَّةِ فِي كَلَامِهِ.

فَهُوَ مِنْ جِهَةِ الْمُعْتَقِدِ يَمِيلُ إِلَى مَذْهَبِ الْأَشَاعِرَةِ أَوْ يُقَرَّرُ مَذْهَبَ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْأَشَاعِرَةَ، وَمِنْ جِهَةِ السُّلُوكِ عِنْدَهُ مِيلٌ إِلَى مَا يُقَرَّرُهُ الْمُتَصَوِّفَةُ فِي السُّلُوكِ، بَعِيدًا عَنِ مَذْهَبِ السَّلَفِ فِي السُّلُوكِ، وَالتَّرْبِيَةِ وَمِنْ جِهَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ حَصَلَ عِنْدَهُ زِيَادَةٌ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ الَّتِي أُخِذَتْ عَلَيْهِ. وَلِهَذَا لَا تَجِدُ الْأُئِمَّةَ، أُمَّةَ السُّنَّةِ يُثْنُونَ عَلَيْهِ فِي الْجُمْلَةِ، وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ الْفَقِيهُ أَبُو مُحَمَّدٍ بِنُ عَبْدِ السَّلَامِ، قَالَ الْفَقِيهُ أَبُو مُحَمَّدٍ بِنُ عَبْدِ السَّلَامِ وَلَا يُحَاوِلُ أَنْ، أَوْ يَعْنِي لَا يُقَرَّرُ أَنَّهُ مِمَّنْ يُؤْخَذُ بِقَوْلِهِ أَوْ يَنْصَرِفُ لَهُ، وَلَهُ مَوَاقِفٌ أَيْضًا فِي ذَلِكَ لَا تُوَافِقُ مَنْهَجَ السَّلَفِ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَدْخَلَ فِي الْإِسْلَامِ، أَوَّلُ مَنْ أَدْخَلَ وَأَحْدَثَ فِي الْإِسْلَامِ الْمُصِيبَةَ الَّتِي اسْمُهَا تَقْسِيمُ الْبِدْعَةِ إِلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ، وَهُوَ قَسَمَهَا فِي كِتَابِهِ «الْقَوَاعِدُ»، وَمَعَ الْأَسْفِ تَبَعَهُ عَلَيْهَا جَمَاعَةٌ لِأَنَّهمْ وَجَدُوهَا مَخْرَجًا حَسَنًا لِمَا هُمْ فِيهِ.

وَهُوَ أَنَّ الْبِدْعَةَ قَدْ تَكُونُ وَاجِبَةً، وَيَكُونُ مَأْمُورًا بِهَا.

وَقَدْ تَكُونُ مُسْتَحَبَّةً.

وَقَدْ تَكُونُ مُبَاحَةً.

وَقَدْ تَكُونُ مَكْرُوهَةً.

وَقَدْ تَكُونُ مُحَرَّمَةً.

وَمُقْتَضَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةً.

وَأَدْخَلَ فِيهَا مَسَائِلَ مِنَ الْمَسَائِلِ السُّلُوكِيَّةِ، وَالْمَسَائِلِ الْعَقْدِيَّةِ، فَلَيْسَتْ كُلُّ بَدْعَةٍ عِنْدَهُ مَذْمُومَةٌ، بَلْ هُنَاكَ بَدْعٌ يُحْمَدُ عَلَيْهَا، وَأَحْدَثَ فِي الْإِسْلَامِ أَشْيَاءَ مِنْ ذَلِكَ مِنَ السُّلُوكِيَّاتِ، وَتَقْسِيمِ الْبِدْعِ، وَلَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا، بَلْ يَجِبُ الْحَذَرُ مِنْ مُتَابَعَتِهَا فِيهَا.

رَحِمَهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا، وَجَعَلَ حَسَنَاتِهِمْ رَاجِحَةً عَلَى سَيِّئَاتِهِمْ.

سؤال (١٦٠): مَا حُكْمُ صَلَاةِ الْحَاجَةِ؟

الجواب: صَلَاةُ الْحَاجَةِ مَشْرُوعَةٌ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِذَا هَمَّ...»، هِيَ صَلَاةُ الْحَاجَةِ، وَلَا

الاستخارة على كل حال، صلاة الاستخارة مشروعة لقوله عليه الصلاة والسلام: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَتَقْدِرُ، وَلَا أَقْدِرُ، وَأَنْتَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ»، ثُمَّ يَذْكُرُ حَاجَتَهُ إِلَى آخِرِهِ.

أما صلاة الحاجة فقد اختلف العلماء فيها، والصحيح أنه لا أصل لها، لا أصل لأن يصلي الإنسان لحاجة يريد لها، لكن إن حدث له نعمة فإنه يسئله أن يسجد سجدة الشكر أو يصلي صلاة شكر أو أراد أن يفعل شيئاً فتكون صلاة الاستخارة، لأن الحاجة إما أن تكون استخارة في أمر يريد أن يقدم عليه، وإما أن تكون لأمر حدث له يسر به، فهذا يسئله سجد الشكر أو صلاة ركعتين أو أكثر، وإما أن تكون لاندفاع نعمة فهذا أيضاً يسجد سجدة شكر ويصلي صلاة شكر أو يكون أنه يريد بصلاته طلب حاجة من ربه في مغفرة ذنب أو توبة أو نحو ذلك فهذا يدخل في حديث: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ إِلَّا غُفِرَ لَهُ».

سؤال (١٦١): هل يجوز قول: إن الله هو ثالث الشركاء في التجارة؟

الجواب: أن هذا لا يصح أن يقال، وأما الحديث الذي في السنن: «أَنَا ثَالِثُ الشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ»، هذا في إسناده نظر، وضعف، ويختلف لفظه عما ذكر هنا إنما ثالث الشريكين وأثبت أنهما شريكان والثالث مختلف عن الشريكين أما قول ثالث الشركاء. فهذا يدل على أنه داخل في الشركاء وهذا باطل.

سؤال (١٦٢): قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ [الحج: ٢٨]، استدل بعض

العلماء بهذه الآية على وجوب الإطعام، ولم يستدلوا على وجوب الأكل مع أنه أتى بالأمر في الآية، أرجو منكم تبين المسألة؟

الجواب: هذا صحيح هو استشكل في محله لأن الله جل وعلا قال: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ

وَالْمُعْتَرَّ﴾ [الحج: ٣٦]، وقال: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ [٢٨]، هنا هاتان الآيتان استدلت بهما

على أن السنة أن يقسمهما أثلاثاً لأن الإنسان له نصيب من الأكل من الأضحية أو الهدية، والنصيب الثاني لمن للقانع وهو الفقير، البائس الفقير الذي يلقي قناعاً على نفسه لأجل أن لا يعرف من شدة الفقر،

والمسكنة، والثالث المعتز، وهو من يعتري الإنسان من الأضياف أو من يهدى إليه لهذا قال الفقهاء، رَحِمَهُمُ اللَّهُ: يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْسِمَهَا أَثَلَاثًا، يَعْنِي الْأُضْحِيَّةَ، وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ.

أَمَّا الْوَجُوبُ فَأَوْجَبُوا الْإِطْعَامَ دُونَ الْأَكْلِ وَالْهَدِيَّةِ، وَقَالُوا لَوْلَا لَمْ يُطْعَمُوا لَمْ يَصِحَّ أَنْ يَكُونَ طَعَامًا مِنَ اللَّحْمِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ لِأَنَّ الْأُضْحِيَّةَ تَقْرُبُ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَحَقُّ الْفَقِيرِ فِيهَا قَائِمٌ لِأَجْلِ أَنَّ الْقُرْبَةَ الْخَالِصَةَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، تُعْطَى لِلْفُقَرَاءِ مِثْلَ الْآنَ الْفَدَى حَقُّ الْفُقَرَاءِ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦].

وَلَمَّا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: «أَيُّ ذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَحْلِقْ رَأْسَكَ وَأَنْسُكْ شَاءَ أَوْ أَطْعَمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»، وَهَذَا أَنْسُكٌ شَاءَ يَعْنِي لِتُطْعَمَ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ، فَكُلُّ مَا يُذْبَحُ لِأَجْلِ الْوُقُوعِ فِي مَحْظُورٍ أَوْ عَدَمِ أَدَاءِ وَاجِبٍ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ حِطِّ الْمَسَاكِينِ. إِذَا فَالْأَصْلُ فِيمَا أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ أَنْ يُرَاقَ مِنَ الدَّمَاءِ أَنَّ لِلْمَسْكِينِ الْحِطَّ فِيهِ، فَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ، وَلِهَذَا أَوْجَبُوا ظَاهِرَ الْآيَةِ عَلَى ذَلِكَ، أَوْجَبُوا لِدَلَالَةِ ظَاهِرِ الْآيَةِ عَلَى ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ السُّنَّةُ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَرَّعَ مِنَ الْأَضَاحِي، وَوَرَّعَ مِنَ الْهَدْيِ، لَمَّا نَحَرَ لِلنَّاسِ مَنْ شَاءَ أَنْ يَقْتَطِعَ فليَقْتَطِعْ، وَمِنْهُمْ الْفَقِيرُ، وَمِنْهُمْ كَذَا.

وهذا يدلُّ على اختصاصها بهم، يعني اختصاص الوجوب بهم.

نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا لِي وَلِكُمُ الْهُدَى وَالسَّدَادَ، وَالتَّوْفِيقَ لِلرُّشْدِ دَائِمًا، وَأَنْ لَا يَكِلَنِي وَإِيَّاكُمْ إِلَى أَنْفُسِنَا طَرْفَةَ عَيْنٍ إِنَّهُ سُبْحَانَهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ.

أَوَّلُ دَرَسِ الْعَادَةِ بِيصِيرٍ عَامًّا، إِمَّا كَلِمَةً أَوْ إِبَابَةً عَلَى أَسْئَلَةٍ وَفِيهَا فَائِدَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِتَأْصِيلِ الْمَنْهَجِ الْعِلْمِيِّ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْعِلْمِ أَوْ مَعَ الْأَسْئَلَةِ هَذَا جُزْءٌ مِنَ الْعِلْمِ. دُرُوسُنَا تَسْتَمِرُّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، السَّبْتِ، وَالْخَمِيسِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ بِإِذْنِ تَعَالَى.

الدَّرْسُ العِشْرُونَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السَّبْتُ فِي / ٢٩ / ١٢ / ١٤٢١ هـ.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، اللهم إنا لا حول لنا ولا قوة إلا بك، فكن لنا معيناً وظهيراً.
أما بعد..

فبمناسبة ورود عددٍ من الأسئلة على طلبة العلم والمشايع للإجابة عنها أحبُّ أن أوصي طلبة العلم بأن كثيراً من المسائل التي يُسأل عنها يمكن أن يُرجعها طالب العلم، قبل أن يسأل عنها. لأن الأصل أن طالب العلم يسأل للبحث، لا لطلب الاستفتاء، أو طلب الفتوى في شيء وقع، وهذا أكثر ما جاء من الأسئلة، هي للاستفادة وللبحث، وهذا يحسن أن يكون مرجعاً للمسألة قبل أن يسأل عنها، إذا كان للبحث أو أن يُرجعها بعد أن يُجاب على تلك المسألة، وذلك لأن الفائدة التي ينبغي أن يأخذها طالب العلم من الإجابة على الأسئلة قد لا تكون دائماً مفصلة، لأن الإجابة عرضة تارة للاختصار: إما لعدم نشاط المُجيب، أو لظرف، أو لسرعة درس، أو لأنه كذا وكذا.

لهذا ترى في كلام أهل العلم السابق، إذا رأيت الفتاوى والمسائل التي سُئل عنها الصحابة في المُصنّفات، ومالك كما في المدونة، والشافعي والإمام أحمد في مسائله، وجماعة ممن دوت فتاويهم، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وأئمة الدعوة، وجماعات المفتين تجد أنهم ربّما نشطوا ففصلوا الجواب بذكر تصوير المسألة، وأدلتها، والحكم والدليل عليه والخلاف إن أمكن والراجح، وما يحسن من الفوائد في ذلك الموطن، وتارة يختصرون جداً، بحيث يكون الجواب ربّما كان مجرداً عن الدليل والتعليل باختصار هذا يُذهب الفائدة.

فطالب العلم فائدته من الأسئلة الحقيقة بالمراجعة، إذا وردت مسألة يُرجع ينظر في الكتب، ينظر في المسائل.

قد كان مرة أحد القضاة، سأل الوالد الشيخ محمد بن إبراهيم، رحمه الله عن مسألة، وهو كان قاضياً، فأجابه الشيخ محمد رحمه الله بقوله: هذه المسألة التي سألت عنها، يعني في رسالة أرسلها، وأخذت مدة

تذهبُ ثمَّ ترجعُ، موجودةٌ في كُلِّ الكُتُبِ الفِقهِيَّةِ. المَسْأَلَةُ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْقَضَاءِ، وَلَوْ نَشَطَ لِرَأْيَتِهَا فِي الكُتُبِ، وَلَكِنَّكَ كَسَلَانٌ فِي العِلْمِ، أَوْ شَيْءٌ مِنْ هَذَا.

وهذا نوعٌ من التَّربِيَةِ الصَّحِيحَةِ، لِأَنَّ الفَائِدَةَ فِي العِلْمِ لَا تَأْتِي بِالجَوَابِ عَلَى السُّؤَالِ، وَلَكِنْ بِالْبَحْثِ، ثُمَّ يَأْتِي الجَوَابُ عَلَى السُّؤَالِ فِيهِ عِلْمٌ المُجِيبُ؛ فِيهِ تَعْلِيلُهُ، وَاسْتِدْلَالُهُ بِمَا يُفِيدُ طَالِبَ العِلْمِ فِي النَّظَرِ فِي المَسَائِلِ، وَهَذَا مُهِمٌّ جَدًّا فِي المَسَائِلِ المُشْكَلَةِ الَّتِي قَدْ لَا تَجِدُ فِيهَا تَفْصِيلًا فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَكَوْنُ طَالِبِ العِلْمِ يَتَحَرَّى وَيَسْأَلُ السُّؤَالَ حَتَّى تَتِمَّ لَهُ الفَائِدَةُ هَذِهِ هُوَ المُتَعَيِّنُ عَلَيْهِ.

[الأسئلة]

سؤال (١٦٣): **يقول: ما ضابطُ الجَمْعِ بَيْنَ العِشَاءَيْنِ إِذَا نَزَلَ المَطَرُ، وَحُكْمُ جَمْعِ الظُّهْرِ والعَصْرِ**

كذلك؟

الجواب: أَمَّا الجَمْعُ بَيْنَ العِشَاءَيْنِ، لَعُذْرِ المَطَرِ فِي وَقْتِ الأُولَى، فِي وَقْتِ المَغْرِبِ فَهُوَ سُنَّةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَلَّهَا الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمُ، وَكَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ المَغْرِبِ والعِشَاءِ لَعُذْرِ المَطَرِ. وَضَابِطُ المَطَرِ الَّذِي يَجْمَعُ لِأَجْلِ العِشَاءَيْنِ، المَطَرُ الَّذِي يَلْحَقُ بِالإِنْسَانِ مَشَقَّةً فِي الخُرُوجِ إِلَى المَسْجِدِ مَرَّتَيْنِ.

وهذا قَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ فِيهِ: هُوَ المَطَرُ الَّذِي يُبِلُّ الثِّيَابَ. وَمَعْنَى يُبِلُّ الثِّيَابَ، أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ عَلَى الثَّوْبِ تَكُونُ القَطْرَاتُ مُتَّصِلَةً بِالثَّوْبِ، وَلَيْسَ رَشًّا بِالثَّوْبِ؛ يَعْنِي نَقْطَةً نَقْطَةً؛ مُتَفَرِّقَةً، وَإِنَّمَا يُبِلُّ الثَّوْبَ بِحَيْثُ يَكُونُ الثَّوْبُ كُلُّهُ مَبْلُورًا أَوْ جَزءٌ مِنْهُ الظُّهْرُ مَثَلًا جَمِيعُهُ مَبْلُورًا.

أَوْ إِذَا اسْتَقْبَلَ المَطَرُ يَكُونُ مَبْلُورًا، أَوْ يُبِلُّ عِمَامَتَهُ، أَوْ الغُتْرَةَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ هَذَا يَلْحَقُهُ مَشَقَّةٌ، وَنَقْصٌ إِذَا كَانَ يَمْشِي بِالثَّوْبِ عَلَى هَذَا النِّحْوِ.

وَبَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ قَالُوا: هُوَ مَا يُبِلُّ الثِّيَابَ، لَا فِي حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ، وَلَكِنْ فِي حَقِّ بَعْضِ جَمَاعَةِ المَسْجِدِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ، لِأَنَّ العُذْرَ بِالمَطَرِ لَمْ يُنْظَرُ فِيهِ إِلَى كُلِّ أَحَدٍ مِنْ جَمَاعَةِ المَسْجِدِ؛ بَلْ يُنْظَرُ فِيهِ إِلَى بَعْضِهِمْ.

فَإِذَا كَانَ بَعْضُهُمْ سَيَأْذِي بِالمَطَرِ، إِمَّا لضعْفٍ، أَوْ لِكِبَرٍ، أَوْ لِأَنَّهُ يَأْتِي مَاشِيًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِالْجَمْعِ فِيهِ هَذَا مِنْ جِهَةِ المَطَرِ.

أَمَّا مِنْ جِهَةِ النُّزُولِ، فَهُوَ أَنْ يَكُونَ المَطَرُ يُظَنُّ فِيهِ الاتِّصَالُ، مَا بَيْنَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ إِلَى الفَرَاغِ مِنْ

الصَّلَاةِ الْمَجْمُوعَةِ.

أَمَّا إِذَا كَانَ الْمَطَرُ عَارِضًا كَمَا يَحْضُلُ فِي بَعْضِ أَيَّامِ الصَّيْفِ، سَحَابَةُ الصَّيْفِ تُمَطِّرُ دَقِيقَتَيْنِ ثَلَاثًا، وَتَذَهَبُ وَلَا يُصِيبُ النَّاسَ مَشَقَّةٌ مِنَ الْخُرُوجِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الصَّلَاةِ: صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَهَذَا لَيْسَ الْمَقْصُودُ، إِنَّمَا الْمَقْصُودُ الْمَطَرُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ مَشَقَّةٌ عَلَى النَّاسِ مِنَ الْخُرُوجِ فِيهِ لِمَظَنَّةِ اتِّصَالِهِ أَوْ كَثَافَتِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

إِذَا نَظَرَ إِلَى هَذَا، فَإِنَّ هُنَاكَ أَيْضًا سُنَّةً مَهْجُورَةً بِالنِّسْبَةِ لَوْجُودِ الْمَطَرِ وَالصَّلَاةِ، وَهِيَ الْأَمْرُ بِالصَّلَاةِ فِي الرَّحَالِ، الْأَمْرُ بِالصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ صَحَّ عَنْ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَأَيْضًا هُوَ فِي الْمَرْفُوعِ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا كَانَ الْمَطَرُ شَدِيدًا، وَأَتَى وَقْتُ الصَّلَاةِ، إِذَا جَاءَ الْمُؤَدِّنُ وَقَالَ، وَأَتَى إِلَى (حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ)، قَالَ: (الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ، الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ)، يَعْنِي أَنَّهُ لَنْ يُجْمَعَ، وَإِنَّمَا يُصَلِّي النَّاسُ فِي رِحَالِهِمْ، وَفِي بُيُوتِهِمْ، وَسِوَاءِ ذَلِكَ فِي حَضْرٍ أَوْ فِي سَفَرٍ، كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ.

وَهَذَا شَيْءٌ الْحَقِيقَةُ لَمْ يَجْرِ عَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ الْكَثِيرِينَ، لِأَجْلِ أَنَّهُمْ يَجْمَعُونَ فِي وَقْتِ الْأُولَى، لَكِنْ لَوْ لَمْ يُجْمَعْ فِي وَقْتِ الْأُولَى، لَوْ لَمْ يُجْمَعْ فِي وَقْتِ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ أَتَى وَقْتُ الْعِشَاءِ، فَلَا يَنْبَغِي لَجْمَاعَةِ الْمَسْجِدِ أَنْ يَقُولُوا: أَنْتَ قَوَّتَ عَلَيْنَا السُّنَّةَ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

إِذَا لَمْ تَكُنِ الْمَشَقَّةُ مَظْنُونَةً فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ، فَإِنَّهُ إِذَا جَاءَ وَقْتُ الْعِشَاءِ يَقُولُ الْمُؤَدِّنُ الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ، مَا يَلْزَمُ أَنْ يَأْتُوا لِأَنَّ وُجُودَ الْمَطَرِ مِنَ الْأَعْدَارِ الْمُبِيحَةِ لِلتَّخَلُّفِ عَنِ الْجَمَاعَةِ. وَأَمَّا الْجَمْعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ لِلْمَطَرِ، فَهَذِهِ مِمَّا اخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ: فَرَأَاهَا الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى اسْتِنَادًا لِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ فِي الْمَدِينَةِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ.

قَالَ: إِنَّ مَفْهُومَ الْمُخَالَفَةِ فِي قَوْلِهِ: وَلَا مَطَرٍ، يُدُلُّ عَلَى أَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ يَسُوعُ لِلْمَطَرِ، وَإِلَّا لَمَا اسْتَشْنَى.

وَهَذَا الْفَهْمُ لَمْ يُوَافِقْهُ عَلَيْهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَلَا الْإِمَامُ مَالِكٌ. وَرَأَوْا أَنَّ الْجَمْعَ مُخْتَصٌّ بِالْعِشَائِينَ، وَذَلِكَ لِذَلِيلَيْنِ:

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَهُوَ السُّنَّةُ الْمَاضِيَّةُ، أَنَّ هَذَا الْفَهْمَ لِلذَّلِيلِ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ السَّلَفُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، فَلَمْ

يُعرف عنهم أنهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر.

والثاني: أن قوله: من غير خوفٍ ولا مطرٍ، العلة هنا، مركبة ما بين الخوف والمطر، ومفهوم المخالفة إذا توجه إلى علة مركبة، فإنه لا يتعين المصير إلى إحدى العلتين، لأجل مفهوم المخالفة، لأنه يمكن أن يكون الجمع بين الظهر والعصر، وجمع المغرب والعشاء للخوف ويكون أحدهما للمطر، فيصح الاستثناء، بخلاف ما لو قال: جمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء من غير مطر.

فإن مفهوم المخالفة هنا يتحقق، بأنه لو وجد مطر لكان عذراً، لكن قال: من غير خوفٍ، ولا مطرٍ، وفي الرواية الثانية عند مسلم، قال: من غير خوفٍ ولا سفرٍ، فجعلها خوفاً وسفراً دون ذكر المطر. وعلى العموم ذكر المطر محفوظ، معروف، ولكن من جهة الأصول لا يتعين الأخذ به دليلاً على جواز الجمع بين الظهر والعصر للمطر.

ومن جهة التعليل هذا ظاهر لأن الجمع بين الظهر والعصر المشقة فيه ضعيفة، وذلك لتباعد ما بين الصلاتين، ولأنها في ضياء، يعني في نور الشمس ولا يكون صعباً.

والثالث أن المطر في غالب أحواله لا يتصل بشدة بحيث يؤدي الناس ما بين الظهر إلى العصر. والرابع أنه في حال الاتصال فإن السنة التي ثبتت أنه قال ابن عباس للمنادي في إحدى صلاتي الظهر، والعصر، وأظنها العصر أنه قال: الصلاة، أو الظهر، الصلاة في الرحال، وقالها أيضاً في الجمعة مرة قال الصلاة في الرحال.

إن صح ذلك، فالمقصود من هذا أن الجمع بين الظهر والعصر مختلف فيه والصحيح عدم الجمع، لعدم وروده عن السلف، وعدم ظهور دليله ولأجل أن العلة التي في العشاءين غير متحقق في ذلك، ولوجود سنة أخرى وهي الصلاة في الرحال.

صح ذلك في الجمعة، نعم، يعني لا يأتون للجمعة لأجل المطر أصلاً، ليس معنى الجمعة أنه يجمع العصر، مع الجمعة في الرحال، يعني يوم الجمعة، يعني «صلوا في رحالكم» لأجل شدة المطر، إن ثبت ذلك، لا السفر ما فيه الجمعة.

سؤال (١٦٤): هل الخلاف في كون كفر الحاكم، بغير ما أنزل الله في واقعة معينة كفر أكبر أو أصغر،

خلاف بين أهل السنة أنفسهم أو هو خلاف بين أهل السنة والخوارج؟

الجواب: لا، أهل السنة والجماعة لم يختلفوا في هذه المسألة، بل هم مجتمعون على أن الحاكم إذا حكم بغير ما أنزل الله في واقعة، فإن كفره، كفر عمل، كفر أصغر لا يخرج من الملة.

هذا هو الذي صح عن ابن عباس، رضي الله عنهما في قوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، قال: ليس الكفر الذي تذهبون إليه، هو كفر دون كفر، وسئل بن مسعود رضي الله عنه عن هذه الآية قال: هي الرشوة في الحكم، يعني أن يرشي أحد المتداعيين القاضي، فيحكم له بخلاف الحق حكماً بغير ما أنزل الله في ذلك.

وهذا أعظم من الكبائر الأخرى، الكبائر العملية، مثل الزنا، والسرقة والرشوة، لأن معصية سماها الله جل وعلا كفراً لا شك تكون أكبر من معصية لم يسمها الله جل وعلا كفراً، ولا نبيه عليه الصلاة والسلام.

فأهل السنة متفقون بلا خلاف بينهم على أن من حكم بغير ما أنزل الله لشهوة في حادثة معينة، وردت عليه قاضي حكم، وحاف في الحكم عرف الحق، وحكم بخلافه، فإنه من أصحاب الذنوب والوعيد، ولا يخرج من الملة.

هذا يحتاج إلى وقت آخر، الضوابط في مسألة الإجماع في العقائد، ذكرني به لأنه مهم.

سؤال (١٦٥): هل يجوز قول: **حظك جيد أو حظك سيئ**، وهل يستدل على الجواز بقوله: ﴿وَمَا

يُلْقَاهَا إِلَّا دُوْ حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ [فصلت]؟

الجواب: أن الحظ بمعنى النصيب حظ، بمعنى نصيبه يعني حظّه جيد بمعنى نصيبه أو قدره الذي قدره الله جل وعلا له أنه جيد، وهذا الحظ مما هو مقرر في الكتاب وفي السنة، والحظ ليس مسألة منكراً، ولا تخالف القدر بل هي معه، فيقال: فلان له حظ، ومحظوظ ونحو ذلك.

وهذا قد يكون في أمر الدين، وقد يكون في أمر الدنيا، فقول القائل: حظك جيد، وحظك سيئ أو نحو ذلك، هذا لا بأس به، لأن الحظ بمعنى النصيب، وليس في ذلك قدح في القدر، ولأنه مضاف إليه حظك أنت يعني نصيبك جيد أو ما قدر الله لك جيد أو ما قدر الله جل وعلا عليك ليس بجيد، وقد قال الله جل

وعلا في وصف الأيام - والتي هي قدره جل وعلا -: ﴿فِي أَيَّامٍ نَّحْسَاتٍ لَّنُنْذِقَهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [فصلت: ١٦]، ﴿فِي أَيَّامٍ نَّحْسَاتٍ﴾، فوصف الأيام بأنها نحسات مع أنها قدر الله جل وعلا،

كذلك في قوله في سورة القمر: ﴿ فِي يَوْمٍ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ ﴿١٩﴾ ﴾.

فوصف الأيام بالنحس أو الحظ بأنه جيد أو سيء هذا لا ينافي القدر؛ لمجيئه ولأن مرجعه إلى قدر الله جلّ وعلا.

سؤال (١٦٦): يقول: نسمع من بعض الشباب أنهم يقولون: كنا في الجاهلية نفعل كذا وفي أيام الجاهلية حصل وحصل، وقبل الهجرة ذهبنا، وحصل لنا، ما حكم التلفظ بهذه الألفاظ؟

الجواب: هذا التلفظ بهذه الألفاظ استعمال الجاهلية والهجرة في مثل أيامنا هذه، يعني بعد ظهور الإسلام، وانتقال الناس من الجاهلية إلى التوحيد، والإسلام لا يحل ولا يجوز؛ لأن الجاهلية إذا أطلقت يعني بها الجاهلية التي هي قبل بعثة محمد ﷺ.

لكن لو نسب ذلك إلى جهله لا إلى الجاهلية التي هي فترة زمينة قبل النبي ﷺ. لكان ذلك سائغاً، لو قال: كنا أيام الجهل نفعل كذا، وكذا، وفي أيام الجهل حصل منا كذا، وكذا هذا سائغٌ أما أن يقول: كنا أيام الجاهلية، يعني حالته قبل استقامته هذا لا يسوغ، لانصراف الجاهلية إلى ما كان قبل ظهور الإسلام. وكذلك الهجرة، الهجرة بهذا الإطلاق، لا تصح لأنه «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية»، هو يقصد حالته التي كان عليها، لا يصلح استعمال الجاهلية بهذا النحو ما يصلح.

سؤال (١٦٧): أرى البعض يتساهل في وضع الجوال على الموسيقى وإلى آخره؟

الجواب: هذا يعني الجوال له آدابه، واستعماله، لأنه قد يحصل فيه إيذاء، وخاصة في المساجد.

والله جلّ وعلا أمر بالخشوع في الصلاة، وأمر بالقيام قنوتاً: ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَلْبَيْنِ ﴿٢٣٨﴾ ﴾ [البقرة]، ﴿ قَدْ أفلح المؤمنون ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خاشعون ﴿٢﴾ ﴾ [المؤمنون] وإيذاء المسلم بعامة سواء في المسجد أو في غيره، لا ينبغي حتى أن الجار كما كان السلف يحذر من رفع الصوت بالكلام لئلا يؤذي جاره، ونحو ذلك فمن آداب استعمال هذه الأشياء، أن تكون على نحو لا يؤذي، أما إدخالها في المسجد بوضع الصوت، هذا لا ينبغي لأنه وسيلة إلى عدم الخشوع في الصلاة، وإلى إيذاء من في المسجد.

وأما مسائل أنه يوضع على الموسيقى، فهذه الأصوات إذا كان يستلذ بها يعني إذا كانت تطرب، فإنها لا تسوغ، ويكون لها حكم المعازف، لأن المعازف ليست هي مجرد الصوت الذي فيه رنة، ولكن الصوت الذي يطرب مما يكون بمزمار أو بطل أو نحو ذلك، الذي يكون معه طرب.

أَمَّا إِذَا كَانَ لِلتَّنْبِيهِ، وَلَوْ كَانَ مُشَابِهًا، وَلَا يُطْرَبُ فَلَا يَحْصُلُ مَعَهُ طَرَبٌ فَلَا يَدْخُلُ فِي حُكْمِ الْمَعَارِزِ، مِثْلَ الْآنَ جَرَسٌ فِي الْبَيْتِ صَوْتُ مِثْلَ هَذَا أَوْ رَنَّةٌ هَاتِفٍ وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ.

فِي بَعْضِهَا كَمَا ذَكَرَ لِي بَعْضُ الْأَخْوَةِ أَنَّهَا تَكُونُ رَنَّةً عَلَى أُغْنِيَّةٍ مَعْرُوفَةٍ، كَمَا ذَكَرَ بَعْضُهُمْ، يَعْنِي عَلَى عَزْفِ أُغْنِيَّةٍ مَعْرُوفَةٍ. هَذَا يَدْخُلُ فِي الْمَنْعِ، لِأَنَّهُ فِيهِ تَذَكِيرٌ بِمَا يُطْرَبُ، وَمَا يَدْخُلُ ضِمْنَ ذَلِكَ، وَالْأَوْلَى هُوَ تَجَنُّبُ ذَلِكَ لِأَجْلِ أَنْ لَا يَحْصُلَ فِيهِ مَا يُخَالِفُ الْأَوْلَى.

سؤال (١٦٨): قَرَأْتُ فِي أَحَدِ الْكُتُبِ أَنَّ الْكُفْرَ الْإِعْتِقَادِيَّ هُوَ الْمُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، أَمَّا الْعَمَلِيُّ فَغَيْرُ

مُخْرِجٍ مِنَ الْمِلَّةِ؟

الجواب: هَذَا تَعْبِيرٌ غَيْرُ صَاحِحٍ، الْكُفْرُ الْإِعْتِقَادِيُّ وَالْكُفْرُ الْعَمَلِيُّ، تَقْسِيمٌ لِنَوْعِي الْكُفْرِ، وَلَيْسَ تَقْسِيمًا لِدَرَجَةِ الْكُفْرِ.

يَعْنِي لِأَنَّ الْكُفْرَ قَدْ يَكُونُ مَصْدَرُهُ الْإِعْتِقَادُ، فَيُسَمَّى كُفْرًا إِعْتِقَادِيًّا، وَقَدْ يَكُونُ مَصْدَرُهُ الْعَمَلُ فَيُسَمَّى كُفْرًا عَمَلِيًّا.

فَالسُّجُودُ لِلصَّنَمِ، كُفْرٌ مِنْ جِهَةِ النَّظَرِ إِلَيْهِ، إِنَّهُ كُفْرٌ عَمَلِيٌّ، بِمَعْنَى أَنَّهُ كُفْرٌ لِعَمَلٍ عَمِلَهُ، سَوَاءً كَانَ اعْتَقَدَهُ أَوْ لَمْ يَعْتَقِدْ.

فصورة هذا الذي فعله أنه عمل كُفْرِيٌّ، لهذا يُسَمَّى كُفْرًا عَمَلِيًّا، وَتَرَكَ الصَّلَاةَ عِنْدَ الْقَائِلِينَ بِأَنَّهُ كُفْرٌ هُوَ كُفْرٌ عَمَلِيٌّ، مِنْ جِهَةِ التَّقْسِيمِ، وَقِتَالُ الْمُسْلِمِ لِلْمُسْلِمِ هَذَا كُفْرٌ عَمَلِيٌّ، وَإِتْيَانُ الْحَائِضِ أَيْضًا كُفْرٌ عَمَلِيٌّ وَهَكَذَا.

وهذا الكُفْرُ الْعَمَلِيُّ قَدْ يَكُونُ أَكْبَرَ، وَقَدْ يَكُونُ أَصْغَرَ، وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ الْكُفْرَ الْإِعْتِقَادِيَّ، وَالْعَمَلِيَّ يُسَاوِي الْكُفْرَ الْأَكْبَرَ، وَالْأَصْغَرَ فَهُوَ غَلَطٌ بَيْنٌ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

لَكِنَّ الْكُفْرَ الْعَمَلِيَّ يَنْقَسِمُ إِلَى كُفْرٍ أَكْبَرَ، وَإِلَى كُفْرٍ أَصْغَرَ، كَلَامُ ابْنِ الْقَيْمِ، لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَيْهِ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ قَسَمَ الْكُفْرَ إِلَى إِعْتِقَادِيٍّ، وَعَمَلِيٍّ وَذَكَرَ أَمْثَلَةَ الْإِعْتِقَادِيَّ، وَذَكَرَ أَمْثَلَةَ الْعَمَلِيَّ بِمَا فِيهِ مِنَ الْكُفْرِ الْأَكْبَرَ وَالْأَصْغَرَ، فَيُتَّبَعُ لِهَذَا لِأَنَّهُ مُهْمٌ فِي هَذَا الْبَابِ. نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ.. إِقْرَأْ.

قال المصنف رحمه الله:

المسألة السابعة والخمسون: تحريف الكلم عن مواضعه.

المسألة الثامنة والخمسون: لئى الألسنة بالكتاب.

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فهاتان المسألتان متقاربتان، **(السابعة والخمسون: تحريف الكلم عن مواضعه)**

و**(الثامنة والخمسون: لئى الألسنة بالكتاب).**

والأدلة في الكتاب والسنة على حصول هذا من أهل الكتاب ظاهرة بيّنة فأهل الكتاب جمعوا في مواقفهم من كتابهم المنزّل من عند الله جلّ وعلا على رسولهم، جمعوا بين تحريف الكلم عن مواضعه، وبين لئى الألسنة بالكتاب حين تلاوته.

وتحريف الكلم عن مواضعه، الذي وصفوا به هذا كثيرٌ عندهم حتى صار كتابهم مُحَرَّفًا، وإذا تلاوا منه ما ليس بمُحَرَّفٍ، فجعلوا ألسنتهم تميل وتُغَيِّرُ بعض الألفاظ ﴿لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ٧٨].

ومسألة التحريف - تحريف الكلم عن مواضعه - هذا في حالٍ من قبلنا كان أكبر ما عمِلَ تجاه التّوراة والإنجيل.

فإن أهل الكتاب من اليهود، والنصارى، حرّفوا كتبهم، خاصّة اليهود وهذا التحريف، وهو التّبديل والتّغيير، هل وقع تحريفًا للألفاظ؟ أو وقع تحريفًا للمعاني؟ اختلف أهل العلم في ذلك على ثلاثة أقوال:

فمنهم من قال: إن أهل الكتاب، حرّفوا ألفاظ كتابهم، وغَيَّرَوها، وبَدَّلَوها إلى غيرها فحدّفوا بعضًا، وأبقوا بعضًا وزادوا، وهذا هو معنى التحريف المذكور في القرآن في وصفهم أنّهم: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النساء: ٤٦] وفي الآية الأخرى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١].

والمقصود بالكلم هو الكتاب الذي أنزل عليهم، وهذا ذهب إليه جمع كثير من أهل العلم. وقال آخرون: إن تحريف الكلم عن مواضعه تحريف الكتب السابقة، هو تحريف معنى لا تحريف لفظ، وممن ذهب إلى ذلك الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري في «صحيحه»، حيث استدلل

على ذلك، بِقِصَّةِ آيَةِ الرَّجْمِ، وَأَنَّهُمْ لَمَّا زَنَى الْمُحْصَنُ مِنَ الْيَهُودِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتُؤْنِي بِالتَّوْرَةِ»، فَاتَّوَا بِهَا لِيَقْرُؤُوهَا، فَوَضَعَ أَحَدُ أَحْبَابِهِمْ يَدَهُ أَوْ أَصْبَعَهُ عَلَى مَوْضِعِ الرَّجْمِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: مُرُّهُ فَلْيَرْفَعْ يَدَهُ فَإِنَّ الْحُجَّةَ تَمَّ أَوْ إِنَّ الْآيَةَ تَمَّ، فَأَمَرَهُ بِرَفْعِهَا، فَوُجِدَتْ.

فَاسْتَدَلَّ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمْ لَوْ أَرَادُوا تَحْرِيفَ اللَّفْظِ لِعَيَّرُوهُ، وَأَنَّ التَّحْرِيفَ إِنَّمَا وَقَعَ فِي تَأْوِيلِهِمْ، وَإِقَاعِهِمْ لِلْأَلْفَاظِ عَلَى غَيْرِ مَعَانِيهَا، الَّتِي أَرَادَهَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْهَا.

وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: وَهُوَ اخْتِيَارُ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ السَّلَفِ وَالْمُتَأَخِّرِينَ كَشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَابْنِ الْقَيِّمِ وَجَمَاعَةٍ، وَهُوَ الظَّاهِرُ مِنْ حَيْثُ الْأَدِلَّةُ، وَأَقْوَالُ الْمُفَسِّرِينَ، إِنَّ التَّحْرِيفَ وَقَعَ فِي الْأَلْفَاظِ، وَوَقَعَ فِي الْمَعَانِي جَمِيعًا، فَزَادُوا فِي الْأَلْفَاظِ، وَنَقَصُوا، وَحَذَفُوا، وَغَيَّرُوا وَأَيَّضًا فِي الْمَعَانِي فَسَرَوْهَا، وَأَوْقَعُوهَا عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهَا، وَيَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَعَانِيهَا.

وَمِنْ تَحْرِيفِ الْمَعَانِي وَالْأَلْفَاظِ: لَيْتِي الْأَلْسِنَةَ بِالْكِتَابِ أَيضًا، فَإِنَّهُ يَقَعُ بِلِيِّ اللِّسَانِ، تَحْرِيفُ اللَّفْظِ، وَتَحْرِيفُ الْمَعْنَى، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمُصَارُّ إِلَيْهِ وَأَنَّ كُتُبَ أَهْلِ الْكِتَابِ الْمَوْجُودَةَ بَيْنَ أَيْدِينَا وَبَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَقَعَ فِيهَا تَحْرِيفُ الْأَلْفَاظِ، وَتَحْرِيفُ الْمَعَانِي.

وَهَذَا مَنَعَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْقُرْآنَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ تَحْرِيفٌ لِلْأَلْفَاظِ أَوْ لَيْتِي الْأَلْسِنَةَ بِاللَّفْظِ، تَحْرِيفًا لِلَّفْظِ، وَإِقَاعًا لِلْأَلْفَاظِ عَلَى غَيْرِ مَا أُنزِلَتْ، وَذَلِكَ لِحِفْظِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِهَذَا الْقُرْآنِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر].

وَلَوْ أَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يُغَيِّرَ لَفْظًا مِنَ الْقُرْآنِ، لَصَاحَ بِهِ صِبْيَانُ الْمُسْلِمِينَ فَضْلًا عَنْ عُلَمَائِهِمْ، وَعُقَلَائِهِمْ لِأَجْلِ أَنْ حِفْظَ الْقُرْآنِ مِنَ الزَّوَالِ وَمِنَ التَّغْيِيرِ مِمَّا اشْتَرَكَتْ فِيهِ الْأُمَّةُ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ، وَقَرْنَا بَعْدَ قَرْنٍ، وَزَمَانًا بَعْدَ زَمَانٍ بِحَيْثُ اجْتَمَعَتْ عَلَى حِفْظِهَا كِتَابَهَا، بَلْ إِنَّهَا حَفِظَتْ شَكْلَ الْأَدَاءِ، كَيْفَ يُؤَدَّى وَكَيْفَ يُقْرَأُ، لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَالَ لِنَبِيِّهِ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاسْتَمِعْ لَهُ، ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ، ﴿١٩﴾﴾ [القيامة]، فَاتَّبَعَ النَّبِيُّ ﷺ الْقِرَاءَةَ وَنَقَلَهَا لِلصَّحَابَةِ، وَنَقَلَهَا الصَّحَابَةُ إِلَى مَنْ بَعْدَهُمْ، حَتَّى تَوَاتَرَتْ قِرَاءَاتُ هِيَ الْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ.

وَمِمَّا أَدَّى حِفْظًا عَلَى ذَلِكَ أَحْكَامٌ لُغَوِيَّةٌ، وَأَحْكَامٌ تَجْوِيدِيَّةٌ، وَأَحْكَامٌ تُرِّيُّ وَلَا تُسْمَعُ أَصْلًا كَالِإِشْمَامِ فَإِنَّهُ يُرَى حُكْمًا مَقْرُوءًا مَنقُولًا بِالتَّوَاتُرِ، وَلَا يُسْمَعُ أَصْلًا مُبَالِغَةً فِي حِفْظِ هَذَا الْقُرْآنِ، وَأَنَّهُ لَا يُفْرَطُ فِي آدَائِهِ شَيْءٌ.

لهذا أجمع أهل القراءات على أن القراءة سنة متبعة يحدئ فيه حذو القارئ ولو أراد أحد أن يقرأ من القرآن مباشرة لم يعط الحق في ذلك، بل لا بد أن يتلقى القرآن تلقياً في لفظ حروفه، وفي أحكامه التجويدية المختلفة أو ما يسمى عند أهل القراءات بالفرش والأصول.

ولكن شابته هذه الأمة أهل الكتاب في تحريف المعاني، وأنهم يوقعون معاني القرآن على غير ما أراد الله جل وعلا لها، وعلى غير ما أنزلت، وهذا كثير في أنهم فسروا القرآن بغير ما أنزل له.

وأول انحراف في ذلك، انحراف الخوارج في حملهم لبعض الآيات على غير معانيها، ثم سائر الفرق الضالة، حتى أتى الجهمية، فأنزلوا القرآن على غير معانيه، فجعلوا مثلاً كل اسم من أسماء الله جل وعلا في القرآن ينزل معناه على مخلوق منفصل من المخلوقات، فيفسر الرحيم بالمرحوم، والقدير بأنه ما قدر عليه، والمقدور عليه والخالق بالمخلوق، ونحو ذلك من التفسيرات التي هي تحريف للكلم عن معناه الذي أريد به.

وهكذا وقع فيها غلاة المتصوفة، والباطنية الذين أنزلوا القرآن على غير معناه بالإجماع، كما جعلوا مثلاً الجبت والطاغوت ناساً من الصحابة من عليّة الصحابة رضوان الله عليهم، وجعلوا الشجرة الملعونة هي شجرة كذا مثلاً هي شجرة بني أمية، أو أنها آل بكر، أو آل عمر ونحو ذلك.

وفسروا بعض الألفاظ، وأنزلوها على غير مناجها، فأتوا مثلاً بالحاجز الذي بين البحرين ففسروه بكذا من التفسيرات الباطنية المعروفة، وهذا كله من تأويل الكلم، وتحريف الكلم عن مواضعه.

وهذا أيضاً وقع فيه من خالف اللفظ والآي التي دلت السنة أو استعمال القرآن على معناها خالفوها إلى معنى لا دليل عليه مثل من خالف في الاستواء، مثلاً أو في علو الله جل وعلا، وهو أعظم من مسألة الاستواء، في علو الله جل جلاله، علو الذات والقدر، والقهر للجبار جل جلاله، وتقدست أسماؤه.

فخالفوا في ذلك، فجعلوا العلو الذي في القرآن هو علو قدر، وقهر وسلبوا أحد المعاني في ذلك مع أن الآيات التي تدل على ذلك كثيرة جداً.

وكذلك في مسألة الصفات، كصفة الرحمة، وصفة الاستواء، وصفات أخرى ذاتية فعلية للجبار جل جلاله.

وهكذا أيضاً في مسائل الإيمان، حصل تحريف يأتي من يقول عند قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾

فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١١٤﴾ [التوبة]، وفي قوله في سورة الأنفال: ﴿وَإِذَا تَلَّيْتْ عَلَيْهِمْ آيَاتَهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢]، وفي قوله: ﴿زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَّهُمْ يَقُولُهُمْ ﴿١٧﴾﴾ [محمد]، ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾﴾ [الكهف]، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى زِيَادَةِ الْإِيمَانِ.

فِيَأْتِي مَنْ يَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ آيَاتٍ لَيْسَتْ فِي زِيَادَةِ الْإِيمَانِ، وَإِنَّمَا زِيَادَةُ الْكَلَامِ مِنَ الْبُحُوثِ الْكَلَامِيَّةِ، الَّتِي لَا يَحْسُنُ الدُّخُولُ فِيهَا، مَعَ ظُهُورِ الْقُرْآنِ فِي ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الْحُجَّةُ فِي عَدَالَةِ الصَّحَابَةِ، بِنَصِّ الْقُرْآنِ، فَيُصْرَفُ ذَلِكَ - كَمَا تَفَعَّلُ طَوَائِفُ مِنَ الشِّيْعَةِ، وَالرَّافِضَةِ - إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مَعْنَاهَا: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]، فَيَقُولُونَ: رَضِيَ عَنِ بَعْضِهِمْ، وَيَقُولُونَ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، يَقُولُونَ: وَالَّذِينَ مَعَهُ، يَعْنِي بَعْضَ الَّذِينَ مَعَهُ، وَهَكَذَا، وَفِي قَوْلِهِ جَلٌّ وَعَلَا فِي تَرْكِيَةِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب]، بَأَنَّ هَذَا لَيْسَ كُلُّ آلِ الْبَيْتِ، وَإِنَّمَا هُمْ خُصُوصُ أَهْلِ الْكِسَاءِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا قَدْ يَكُونُ فِيهِ إِذْهَابٌ لِلْفَظِّ عَنِ مَعْنَاهُ إِلَى تَأْوِيلٍ آخَرَ لَيْسَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ.

وَهَكَذَا فِي مَسَائِلِ التَّكْفِيرِ وَالْإِيمَانِ وَقَعَ خَبْطٌ كَثِيرٌ، فَتَزَلَّ الْقُرْآنُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، وَهَذِهِ الصِّفَةُ، صِفَةُ سَائِعَةٍ فِي كُلِّ أَصْحَابِ الْهَوَى، فَإِنَّهُمْ لَا بُدَّ وَأَنْ يَقَعَ مِنْهُمْ تَحْرِيفٌ لِلْكِتَابِ عَنِ مَوَاضِعِهِ، وَلِلْسُنَّةِ عَنِ مَوَاضِعِهَا وَقَدْ لَا يَكْفُرُونَ بِذَلِكَ، بَلْ يَكُونُ هَذَا مِنْ بَابِ الْمَعَاصِي، وَالذُّنُوبِ الْعَامَّةِ، إِذَا كَانُوا قَادِرِينَ عَلَى الْبَحْثِ وَالنَّظَرِ وَفَرَّطُوا فِي ذَلِكَ لَهْوً أَوْ لِنَحْوِهِ دُونَ شُبْهَةٍ أَوْ تَأْوِيلٍ مُسْتَسَاغٍ، لَكِنْ شَابَهُوا فِيهَا أَهْلَ الْكِتَابِ.

وَالوَاجِبُ عَلَى أَهْلِ الْإِيمَانِ أَنَّهُمْ كَمَا حَافِظُوا عَلَى أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ، وَعَلَى آيِهِ أَنْ يُحَافِظُوا عَلَى مَا فَهَمَهُ السَّلَفُ الصَّالِحُ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ آيِ الْقُرْآنِ سَوَاءً فِي أَبْوَابِ الْعَقَائِدِ، وَالتَّوْحِيدِ، أَوْ فِي أَبْوَابِ السُّلُوكِ، وَالْعَمَلِ لِأَنَّ نَرَى أَنَّهُ اسْتُدِلَّ بِالْقُرْآنِ عَلَى الْبِدْعِ الْمُخْتَلِفَةِ، مِثْلَ مَا اسْتَدَلَّ بَعْضُ أَصْحَابِ الطَّرِيقِ الصُّوفِيَّةِ عَلَى جَوَازِ ذِكْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِالاسْمِ الْمُفْرَدِ (اللَّهُ) لِأَنَّهُمْ يَرُونَ أَنَّ أَفْضَلَ الذِّكْرِ هُوَ، قَوْلُ: اللَّهُ، اللَّهُ، وَتَكَرِيرُ ذَلِكَ دُونَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

وَيَسْتَدِلُّونَ لِذَلِكَ بِآيَتَيْنِ مِنَ الْقُرْآنِ مِنْهَا قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ

﴿١١﴾ في سورة الأنعام، وكذلك قوله في أول السورة: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلْ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، فاستدلوا بذكر هذا الجواب على أن هذا مشروع، وهو من غرائب اتباع الهوى في الاستدلال على مثل هذه المسائل.

ومن مثله ما وقع من بعض من يزعم أنه يحسن النظر في الفقه أو أنه يتكلم من جهلة المعاصرين، بأن الحج ينبغي أن يكون مسموحاً به في أشهر الحج كلها، لقوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾، قالوا: وتحديد الحج بثلاثة أيام، يوم عرفة، ويوم النحر، ويوم الحادي عشر، وبعض الثاني عشر، هذا إنما هو للأفضلية، لكن ينبغي أن يفتح له في جميع الشهر لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾ وهذا بلا شك من تحريف الكتاب عن معناه، وعن مواضعه، لأن الأمة من وقت النبي ﷺ إلى هذا الزمان لم يفهم أحد منها هذا الفهم، فإجماعها في فهم القرآن حجة ماضية؛ إذ لا يسوغ لأحد أن يزعم أنه قضى قرن من القرون، ولم يفهم حجة لله جلّ وعلا في القرآن، في العقيدة، أو في المناسك العامة، في الصلاة والعبادة.

ومن مثل من استدلّ بالقرآن على أن الصلوات ثلاثة، وهذا فيه أشياء كثيرة متنوعة.

كما ذكرت لك تنوع أيضاً استدلالهم بالكتاب مُحَرَّفًا وَمِنْ أَعْرَابٍ، وآخر الاستدلالات من استدلال ممن يتنسب إلى العلم بجواز التماثيل المصورة، بأن الممنوع هو التماثيل التي تُعبد، أمّا التماثيل المصورة التي لا تُعبد، فإنه لا بأس بها، ويستدل على ذلك بقوله تعالى في سورة سبأ: ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحْرِبٍ وَتَمَثِيلٍ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَتٍ أَعْمَلُوا ءَالَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ﴾ قالوا: إنه يعمل له هذه التماثيل، وهذه التماثيل التي تعمل له عامة في كل شيء لأنها تماثيل.

لكن هذا الاستدلال لا شك أنه من تحريف الكلم ومن الجرأة على كتاب الله؛ لأن الله جلّ وعلا قال: ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ﴾، وهو النبي، فجعل صنعة التماثيل ما يوافق شريعة هذا النبي؛ فلم يرجع ذلك إلى ما يريدونه هم، وما يشاءونه، وإنما ما يأذن به هو، وهذا يعني أنه مرجوع في إذن ما يعمل من التماثيل إلى شريعة النبي عليه السلام.

وجاءت شريعنا بنسخ ذلك كما قال عليّ رضي الله عنه لأبي الهياج الأسدي: (ألا أبعثك على ما بعثني عليه

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَيْتَهُ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي «المُسْنَدِ»: (وَلَكِنْ أَنْ لَا تَدَعَ تِمَثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ) وَهَذَا ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهُ وَوَجَدَ مُعَلَّقًا سِتْرًا عَلَيْهِ صُورٌ فَقَالَ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»، وَأَبَى أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَتَّى تَقُطَّعَ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى قَالَ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ التَّمَاثِيلِ يُعَذَّبُونَ»، وَإِنْ كَانَ الْأَظْهَرُ هُوَ قَوْلُهُ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ».

وَهَذَا مِنْ نَوْعِ الْأَفْهَامِ الْجَدِيدَةِ الْمُتَنَوِّعَةِ فِي الْقُرْآنِ دُونَ النَّظَرِ إِلَى مَا أُجْمِعَ عَلَيْهِ، وَإِلَى تَفَاسِيرِ السَّلَفِ، فَصَارَ هُنَاكَ عِنْدَ أَهْلِ الْعَصْرِ عَقْلَانِيَّةً زَائِدَةً وَاعْتِدَادًا بِالْأَفْهَامِ وَالْفُهُومِ دُونَ رُجُوعِ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ فَهْمُ السَّلَفِ، وَفَهْمُ الْعُلَمَاءِ، وَفَهْمُ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، وَهَذِهِ الْأُمَّةُ الْعِلْمُ فِيهَا مُتَلَقَى مُتَّصِلٌ بَعْضُهُ.

فَإِذَا جَاءَ أَحَدٌ بِفَهْمٍ لَيْسَ لَهُ عَلَيْهِ دَلِيلٌ أَوْ حُجَّةٌ أَوْ سَابِقٌ فِي فَهْمِهِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُرَدُّ عَلَيْهِ، لِأَنَّ الْفَهْمَ فِيمَا ذَكَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ، وَيَنْبَغِي عَلَيْهِ عَقِيدَةٌ أَوْ شَرِيعَةٌ فَإِنَّهُ مَحْفُوظٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَمَعْرُوفٌ لَدَى عُلَمَائِهَا.

وَهَكَذَا الْيَوْمَ فِي مَسَائِلَ أُخْرَى تُعَدُّ مِنْ تَحْرِيفِ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ بِالْمَعْنَى، نَعَمْ هَذِهِ الْأُمَّةُ مَنْ اللَّهُ عَلَيْهَا بِحِفْظِ كِتَابِهِ مِنَ التَّحْرِيفِ وَالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصَانِ فِي الْأَفَاظِ؛ لَكِنْ جَنَى مَنْ جَنَى بِتَأْوِيلِهِ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ وَفِي وَضْعِ آيِهِ عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا.

نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ، فَشَابَهُوا أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْكِتَابِيِّينَ، وَالْأُمِّيِّينَ.

نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ.

الدَّرْسُ الحَادِي والعَشْرُونَ

السبت في / ١٣ / ١ / ١٤٢١ هـ.

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداهُ أما بعدُ،
نُجِيبُ عن بعضِ الأَسْئَلَةِ في فاتِحَةِ هَذَا اللِّقَاءِ.

سؤال (١٦٩): يقول: أشكلَ عَلَيَّ كَلَامُ الشَّيْخِ العَلَامَةِ ابنِ سَعْدِي رَحِمَهُ اللهُ فِي «شرح الواسِطِيَّةِ»، وفي «شرح التَّوْنِيَّةِ» الَّذِي بينَ أَيْدِيكُمْ ص ٦٣ فِي مَسْأَلَةِ خَلْقِ أفعالِ العِبَادِ، وَأَنَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ الإرَادَةَ للعَبْدِ، فَمَا يَنْتُجُ عن هَذِهِ الإرَادَةِ هُوَ مِن خَلْقِ اللهِ، لِأَنَّ خَالِقَ السَّبَبِ خَالِقٌ للمُسَبَّبِ.

إذن هل نقول: إنَّ اللهَ جَلَّ وعلا خَالِقٌ لِمَشِيئَةِ العَبْدِ، فيكونُ خَلْقُ اللهِ لِفِعْلِ العَبْدِ إنَّما هُوَ بالنِّسْبَةِ لِأَنَّ خَلْقَ المَشِيئَةِ خَلْقٌ لِناتِجِ المَشِيئَةِ، أم نقول: إنَّ اللهَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ مُبَاشِرٍ بما فيها آحادُ أفعالِ العِبَادِ؟

الجواب: هَذَا سؤَالٌ جَيِّدٌ، وَهُوَ مَحَلُّ فَهْمِ الاستِدلالِ على أَنَّ اللهَ جَلَّ جَلالُهُ هُوَ خَالِقُ أفعالِ العِبَادِ؛ لِأَنَّ العَبْدَ يُحِسُّ مِن نَفْسِهِ أَنَّهُ يوجَدُ فِعْلَ نَفْسِهِ، وَهَذَا الإحساسُ بالضَّرورةِ لا يَحْتَاجُ إلى دَلِيلٍ ولا إلى استِدلالٍ في إحساسِهِ وشُعورِهِ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُحَدِثُ، يُحَدِثُ فِعْلَ نَفْسِهِ باختيارِهِ دونَ إجبارٍ، وَأَنَّهُ إنْ شاء ذَهَبَ يُمَنَةً وإنْ شاء ذَهَبَ يُسرَةً، إنْ شاء شَرِبَ وإنْ شاء لَمْ يَشْرَبْ، إنْ شاء كَتَبَ وإنْ شاء لَمْ يَكْتُبْ، إنْ شاء أَجابَ دَعْوَةَ فُلانٍ، وإنْ شاء لَمْ يُجِبْها، وَهَكَذا، في أفعالِهِ المُخْتَلِفَةِ المُبَاحَةِ.

وكذلك في الطَّاعاتِ وفي المَعاصِي يُحِسُّ بالضَّرورةِ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ هَذَا الفِعْلَ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يوجَدُهُ باختيارِهِ، وإِرادَتِهِ، وَاللهُ جَلَّ وعلا هُوَ خَالِقُ أفعالِ العِبَادِ لِقَوْلِهِ: ﴿اللهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرَّعد: ١٦]، ولِقَوْلِهِ سُبْحانَهُ: ﴿وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٦٦) [الصَّافَّاتِ]، يَعْنِي وَعَمَلَكُمْ فَهُوَ خَالِقُ العِبَادِ، وَخَالِقُ أفعالِ العِبَادِ، وَهَكَذا ما جاءَ في السُّنَّةِ «إِنَّ اللهَ خَالِقُ كُلِّ صانِعٍ وَصَنعَتِهِ»، وَهَذَا كُلُّهُ لا يَحْتَاجُ إلى مَزِيدِ استِدلالٍ في إحساسِ العَبْدِ بِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ، وَالتَّصَوُّصُ قَامَتِ على أَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي يَخْلُقُ أفعالَ العِبَادِ، فَكَيْفَ يَكُونُ الجَمْعُ بينَ هَذَيْنِ؛ ما يُحِسُّهُ العَبْدُ ضَرورةً، وَبينَ أَنَّ اللهَ جَلَّ وعلا هُوَ الَّذِي يَخْلُقُ فِعْلَ العَبْدِ؟

أَوْضَحَ العَلَامَةُ ابنُ سَعْدِي هَنا ما أَوْضَحَهُ أئمَّةُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِن مِثْلِ الإمامِ أَحْمَدَ، وَالبُخاريِّ في خَلْقِ أفعالِ العِبَادِ، وَأئمَّةِ السُّلْفِ فيما نُقِلَ عَنْهُمْ، وَكَذلكَ قَرَّرَهُ وَأطالَ في تَقْريِرِهِ الشَّيْخُ تَقْيِيُّ الدِّينِ بنُ تَيْمِيَّةَ،

رَحِمَهُ اللهُ وَالْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيْمِ وَأَثَمَةُ الْإِسْلَامِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ رَدًّا عَلَى الْمُعْتَرِلَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْعَبْدَ يَخْلُقُ فِعْلَ نَفْسِهِ.

وَالجَوَابُ عَنْ هَذَا فِيمَا قَرَّرُوهُ أَنَّ فِعْلَ الْعَبْدِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَحْصُلَ إِلَّا بِشَيْئَيْنِ:

الأوَّلُ بِإِرَادَةٍ جَازِمَةٍ مُتَوَجِّهَةٍ لِهَذَا الْفِعْلِ لِإِيجَادِهِ.

وَالثَّانِي بِقُدْرَةٍ تَامَّةٍ عَلَى إِيجَادِ هَذَا الْفِعْلِ.

فَإِنَّ كَانَتْ الْإِرَادَةُ غَيْرَ جَازِمَةٍ؛ مُتَرَدِّدَةً لَمْ يَحْصُلِ الْفِعْلُ.

وَإِذَا كَانَتْ الْإِرَادَةُ جَازِمَةً وَلَكِنَّ الْقُدْرَةَ غَيْرَ تَامَّةٍ لَا يَحْصُلُ الْفِعْلُ.

لَأَنَّ تَوَجُّهَ الْإِرَادَةِ هَذَا لِلْقَصْدِ، وَتَوَجُّهَ الْقُدْرَةِ لِلإِيجَادِ.

وَإِذَا نَظَرْتَ فِي هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ، وَهِيَ الْإِرَادَةُ وَالْقُدْرَةُ وَجَدْتَ أَنَّ هَذِهِ الْإِرَادَةَ مِنَ الْعَبْدِ هِيَ مَشِيئَةُ

الْعَبْدِ، وَاخْتِيَارُهُ، وَهَذِهِ الْمَشِيئَةُ وَالِاخْتِيَارُ هِيَ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا خَلْقًا وَإِيجَادًا مِنْ جِهَاتٍ:

الْجِهَةُ الْأُولَى: أَنَّ الَّذِي خَلَقَ الْإِرَادَةَ فِي الْعَبْدِ، هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، فَالْإِرَادَةُ إِذَا صِفَةٌ تُتَّبَعُ الْمُتَّصِفَ بِهَا،

وَهُوَ الْعَبْدُ، وَالْعَبْدُ مَخْلُوقٌ، فَصِفَاتُهُ مَخْلُوقَةٌ تَبَعًا لَهُ.

الثَّانِي: أَنَّ الْإِرَادَةَ الْمُتَوَجِّهَةَ الْجَازِمَةَ لِإِيجَادِ الْفِعْلِ، الْعَبْدُ لَهُ فِيهَا تَوَجُّهُ الْإِرَادَةِ، لَكِنَّ حُصُولَ تَمَامِ

مَقْصُودِهِ بِالْجَزْمِ، وَالْمُضِيِّ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى إِعَانَةٍ يُحِسُّ أَنَّهَا خَارِجَةٌ عَنْ مَقْدُورِهِ.

وَلِهَذَا يَجِدُ الْعَبْدُ أحيانًا فِيمَا يَفْعَلُ نَشَاطًا عَلَى شَيْءٍ، وَإِقْبَالًا عَلَيْهِ، وَهُوَ زَائِدٌ فِي إِحْسَاسِهِ عَنْ مُقْتَدَى

الْإِرَادَةِ الْجَازِمَةِ الَّتِي يُرِيدُهَا، فَالْإِرَادَةُ عِنْدَهُ الْجَازِمَةُ هَذِهِ صَارَ مَعَهَا قُوَّةٌ زَائِدَةٌ، وَهَذِهِ الْقُوَّةُ الزَّائِدَةُ فِي

الْإِرَادَةِ لِتَكُونَ أَمْضَى فِي تَحْقِيقِ الْمَقْصُودِ هِيَ شَيْءٌ زَائِدٌ فِي الْعَبْدِ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى عِنْدَنَا التَّوْفِيقَ أَوْ

الْخِذْلَانَ.

إِمَّا أَنْ يُوَفَّقَ فِيمُضِي هَذِهِ يَعْنِي تَكُونَ الْإِرَادَةُ جَازِمَةً وَقَوِيَّةً، وَيُوَفَّقَ لِإِمضَائِهَا، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ الْإِرَادَةُ

جَازِمَةً وَقَوِيَّةً فِي الشَّرِّ فَيُوَفَّقُ لِمَنْعِهَا يَتَّجِهَ لَهَا، ثُمَّ يَمْتَنِعُ لِسَبَبِ زَائِدٍ عَمَّا فِي نَفْسِهِ أَوْ يَكُونُ الْعَبْدُ مُخَوَّلًا

يُتْرَكُ، وَمَا يُرِيدُ، وَهَذَا التَّوْفِيقُ وَالْخِذْلَانُ شَيْءٌ زَائِدٌ عَمَّا يُرِيدُهُ الْعَبْدُ أَوْ عَمَّا يَتَّصِفُ بِهِ الْعَبْدُ، وَهَذَا خَاضِعٌ

لِقَدْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَمَا يُمِضِيهِ فِي عِبَادِهِ.

الْوَجْهُ الثَّلَاثُ: أَنَّ الْإِرَادَةَ الْجَازِمَةَ لَا تَكُونُ جَازِمَةً إِلَّا مَعَ ضَمِينَةٍ شَيْءٍ آخَرَ وَهُوَ عِلْمُ الْعَبْدِ بِأَنَّ هَذَا

الَّذِي سَيُقَدِّمُ عَلَيْهِ هُوَ فِي مَصْلَحَتِهِ وَلَيْسَ فِي مَفْسَدَتِهِ؛ لِأَنَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ يَعْمَلُ عَمَلًا إِلَّا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعَمَلُ فِيهِ مَصْلَحَةً لَهُ إِمَّا دُنْيَوِيَّةً أَوْ أُخْرَوِيَّةً.

وَلَوْ بَيَّسِيرِ التَّلَذُّذِ بِشُرْبِ الْمَاءِ، وَلَوْ بِاللُّبَاسِ، أَوْ بِمُعَاشَرَةِ الْأَهْلِ، أَوْ بِمَا أْبَلَّغَ مِنَ الْعِبَادَاتِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ لَا يَفْعَلُ وَيُرِيدُ جَزْمًا أَنْ يَفْعَلَ إِلَّا وَقَدْ قَدَّرَ فِي نَفْسِهِ عِلْمًا أَنَّ الْعَاقِبَةَ مِنْ هَذَا الْفِعْلِ هِيَ فِي مَصْلَحَتِهِ. فَصَارَتْ الْإِرَادَةُ مَبْعُوثًا عِلْمٌ زَائِدٌ يَكُونُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ، وَهَذَا الْعِلْمُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ، وَيُحَرِّكُ هَذَا الشَّيْءَ وَيَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ هَذَا تَارَةً يَكُونُ مُلِحًّا عَلَيْهِ، بِسَبَبِ هُوَ لَا يَعْلَمُ كَيْفَ أَتَى أَوْ لَا يُدْرِكُ كَيْفَ أَتَى بِهَذَا الْعِلْمِ الْبَاطِنِ، وَالتَّقْدِيرِ الْبَاطِنِ الَّذِي يَجْعَلُ إِرَادَتَهُ جَازِمَةً، فَهُوَ يُرِيدُ جَزْمًا؛ لَكِنَّ هَذَا الْعِلْمَ الْبَاطِنَ يُحَرِّكُهُ عَلَى أَنَّهُ يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ فِي مَصْلَحَتِهِ، وَلَيْسَ فِي مَفْسَدَتِهِ، فَيَجْزِمُ عَلَيْهِ وَيُوجِّهُ قُدْرَتَهُ إِلَيْهِ.

وَهَذَا يَبِينُ لَكَ أَنَّ كَوْنَ الْعَبْدِ يَشَاءُ فَإِنَّ مَشِيئَتَهُ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير] حَقِيقَةً هُنَاكَ أَمْرٌ زَائِدٌ عَنِ حَقِيقَةِ الْإِرَادَةِ، الْإِرَادَةُ مَخْلُوقَةٌ كَمَا ذَكَرْنَا لَكَ، لَكِنَّ هُنَاكَ أَشْيَاءَ زَائِدَةٌ تَتَوَجَّهُ إِلَى الْإِرَادَةِ وَيَتَوَجَّهُ إِلَيْهَا الْعَبْدُ وَهُوَ لَا يَدْرِي عَنِ تَفَاصِيلِ وَرُودِ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ، وَهَذَا هُوَ مَا يَكُونُ بِمَعْنَى التَّوْفِيقِ، وَالخِذْلَانِ أَوْ الزَّائِدِ الْإِعَانَةِ الزَّائِدَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

لِهَذَا ذَهَبَ جَمَاعَةٌ كَمَا تَعَلَّمُونَ إِلَى أَنَّ الْعَبْدَ مَجْبُورٌ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ أَشْيَاءَ هِيَ تَتَوَجَّهُ إِلَيْهَا، لَكِنَّ يُصَدُّ عَنْهَا أَوْ يُقَدِّمُ عَلَيْهَا، فَظَنُّوا إِلَى هَذَا الْجَانِبِ فَوَجَدُوهُ أَنَّهُ يُفْعَلُ بِهِ، وَهُوَ لَا يَفْعَلُ.

لَكِنَّ هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا بَيَّنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ الزَّائِدَةَ هِيَ بِسَبَبِ الْعَبْدِ، هِيَ مُسَبَّبٌ عَنِ الْعَبْدِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة]، وَقَالَ: ﴿إِنَّ

الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا

﴾ [النساء] وَهَذَا كُلُّهُ لِأَنَّ الْعَبْدَ يَفْعَلُ وَيَكُونُ أَثْرُ فِعْلِهِ مِنَ التَّوْفِيقِ أَوْ الخِذْلَانِ أَوْ الْإِعَانَةِ هُوَ مِنْهُ، حَقِيقَةُ الْفِعْلِ الَّذِي يَتَّبِعُ عَنِ الْإِرَادَةِ وَالْقُدْرَةِ، الْإِرَادَةُ الْجَازِمَةُ وَالْقُدْرَةُ التَّامَّةُ هِيَ نَتِيجَةُ لِهَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ، وَهَاتَانِ الصِّفَتَانِ لَا تَسْتَقِلَّانِ بَأَنْفُسِهِمَا بَلْ هُنَاكَ أَشْيَاءَ مَعَهُمَا فَالنَّاتِجُ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ مَخْلُوقٌ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ جِهَةِ الْخَلْقِ وَالْإِبْجَادِ، وَالْعَبْدُ فَاعِلٌ لَهُ؛ هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ عَلَى وَجْهِ الْحَقِيقَةِ لَا يَفْعَلُ عَلَى وَجْهِ الْمَجَازِ؛ يَعْنِي يُضَافُ إِلَيْهِ الْفِعْلُ إِضَافَةً، لَا هُوَ يَفْعَلُ بِاخْتِيَارِهِ وَإِرَادَتِهِ وَقُدْرَتِهِ، إِنْ شَاءَ وَجَّهَ قُدْرَتَهُ لِلْخَيْرِ، وَإِنْ شَاءَ

وَجَّهَهَا لِلشَّرِّ.

وكذلك إذا نظرنا إلى صِفَةِ القُدْرَةِ التَّامَّةِ فَإِنَّهَا مِنْ جِنْسِ هَذَا، فَإِنَّ العَبْدَ لَا يَفْعَلُ فِعْلاً إِلَّا بِقُدْرَةِ تَامَّةٍ عَلَيْهِ، وَهَذِهِ القُدْرَةُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ الَّتِي خَلَقَهَا اللهُ جَلَّ وَعَلَا فِيهِ تَبَعًا لِلأَصْلِ.

لهَذَا نَقُولُ: إِنَّ العَبْدَ أَفْرَادُ صِفَاتِهِ مَخْلُوقَةٌ، وَهُوَ مَخْلُوقٌ، وَأَفْرَادُ صِفَاتِهِ مَخْلُوقَةٌ، وَمَا يَنْتُجُ عَنْ صِفَاتِهِ هُوَ فِعْلٌ لَهُ لَكِنْ مِنْ جِهَةِ التَّأْصِيلِ هُوَ مَخْلُوقٌ لِأَنَّهُ هُوَ لَا يَخْلُقُ يَعْنِي يُوْجِدُ اسْتِقْلَالًا مِنَ العَدَمِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُوْجِدَ فِعْلَ نَفْسِهِ اسْتِقْلَالًا؛ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ أَشْيَاءٍ إِرَادِيَّةٍ هِيَ لَيْسَتْ مِنْهُ.

الإِرَادَةُ لَيْسَتْ مِنْهُ، الخَلْقُ، القُدْرَةُ التَّامَّةُ لَيْسَتْ مِنْهُ، مَا يُحِسُّ فِي نَفْسِهِ مِنَ الدَّوَائِعِ فِي هَذَا أَوْ هَذَا لَيْسَتْ مِنْهُ، العِلْمُ لَيْسَ مِنْهُ مَا يَحْدُثُ فِي نَفْسِهِ مِنَ المَحَبَّةِ وَالإِقْدَامِ لَيْسَ مِنْهُ.

إِذْنُ فَالنتيجةُ فِعْلٌ لَهُ، لِاخْتِيَارِهِ ذَلِكَ وَلقُدْرَتِهِ عَلَيْهِ، وَهِيَ خَلَقُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي خَلَقَ الإِنْسَانَ وَمَا يَعْمَلُ.

سؤال (١٧٠): هل الأَفْصَحُ دِلَالَةٌ أَمْ دِلَالَةٌ؟

الجواب: فِيهِ مَنْ يَقُولُ هَذَا، وَمَنْ يَقُولُ هَذَا لَكِنْ لَعَلَّ الصَّوَابَ أَنْ كِلَا الضَّابِطَيْنِ صَاحِبٌ، لَكِنْ دِلَالَةٌ تَكُونُ فِي شَيْءٍ، وَدِلَالَةٌ تَكُونُ فِي شَيْءٍ:

مِنْهُمْ مَنْ قَاتَلَ أَنْ دِلَالَةٌ بِالكَسْرِ فِي المَادِّيَّاتِ، وَالدِّالَةُ بِالفَتْحِ فِي المَعْنَوِيَّاتِ.

نَقُولُ هَذَا الحَدِيثُ فِيهِ دِلَالَةٌ عَلَى كَذَا لَكِنْ إِذَا كَانَتْ مَادِّيَّاتٍ نَقُولُ دِلَالَةٌ عَلَى مَكَانٍ، وَدِلَالَةٌ عَلَى الفَهْمِ كَذَا.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْكِسُ فَيَجْعَلُ الكَسْرَ كَذَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهَا مُتَسَاوِيَةً، وَهِيَ مَبْحُوثَةٌ فِي أَوَّلِ أَصُولِ الفِقهِ فِي الأَدِلَّةِ.

سؤال (١٧١): هل يُعْتَبَرُ خِلَافُ الظَّاهِرِيَّةِ رَحْمَهُمُ اللهُ فِي الفُرُوعِ؟

الجواب: نَعَمْ خِلَافُ الظَّاهِرِيَّةِ مُعْتَبَرٌ، وَنَتِيجَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا خَالَفَ الظَّاهِرِيَّةُ لَا نَقُولُ: المَسْأَلَةُ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا، نَقُولُ: المَسْأَلَةُ فِيهَا خِلَافٌ، وَالظَّاهِرِيَّةُ مِنْ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ.

سؤال (١٧٢): هل وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ آثَارٌ فِي مَسْأَلَةِ العُذْرِ بِالجَهْلِ أَوْ شَيْءٍ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى هَذِهِ المَسْأَلَةِ؟

الجواب: هَذِهِ كَتَبَ فِيهَا كَثِيرٌ، وَالمَسْأَلَةُ الكَلَامُ فِيهَا حَادِثٌ.

سؤال (١٧٣): ما رأيكم في من قال: إن تعريف الإيمان لغة هو التصديق إنه تعريف ناقص بل غير مقطوع به؛ لأنه يخالف أصلاً من أصول السنة وهو زيادة الإيمان لأن التصديق لا يزيد؟

الجواب: السؤال فيه خلل من جهة، لكن معروف المقصود، هل الإيمان في اللغة هو التصديق أو هو طلب الأمن؟

قولان لأهل العلم من اللغويين، ومن أهل السنة.

أهل السنة منهم من قال إن الإيمان لغة هو التصديق، واستدل لذلك بعدة آيات في الباب، منها قول الله جل وعلا: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴿١٧﴾﴾ [يوسف]، وقوله: ﴿لَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾، يعني ما أنت بمصدق لنا، ولو كنا صادقين.

والقول الثاني أن الإيمان مأخوذ من الأمن فاشتقاقه من الأمن، لأن من صدق الخبر أمن غائلة التكذيب، أمن أثر التكذيب، أمن نتيجة التكذيب.

مثلاً أتى واحدٌ يخبرك، فيقول: هناك ريحٌ شديدةٌ مقبلةٌ انبثت للبيت، أدخل إعمل، فإذا كذب لم يأمن، وإذا صدق الخبر أمن أثره.

والآخرة فيها جنةٌ و نارٌ، وإذا قال: آمنتُ فقد أمن أثر التكذيب، ولو قال لا وجود للجنة والنار قد يكون معرضاً لذلك.

فإذا صدق الخبر وجرم به فقد أمن ما سيُتُّج عن تكذيبه، وهكذا إذا آمن بالله وملائكته، وكتبه ورسله.. إلى آخره، بمعنى صدق الخبر فيها طلباً للأمن، الأمن في الدنيا، والأمن في الآخرة.

وممن ذهب إلى ما ذكر بأن تعريف الإيمان لغة بالتصديق ناقص ولا يستقيم شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «الإيمان» كما هو معروف، وفي غيره، وهو يقرر أن الإيمان لغة مأخوذ من الأمن ولا مجال للتصديق.

التصديق نتيجة فيه، لكن الأصل طلب الأمن بالتصديق، والمسألة قريبة من بعضها في أنه إذا قلنا: إنه طلب الأمن بالتصديق، فالتصديق أثرٌ ملازمٌ فمن قال: الإيمان هو التصديق، جعل النتيجة الملازمة التي لا تنفك، يعني ما في أحد يطلب الأمن بغير التصديق.

فإذا طلب الأمن فطلبه للأمن لا يكون إلا بالتصديق، فيكون الأمر إذاً في الدلالة اللغوية سعة لكن

صِحَّتْهَا مِنْ جِهَةِ اللَّغَةِ لَا شَكَّ أَنَّ مَادَّةَ الْإِيمَانِ مَأْخُوذَةٌ مِنَ الْأَمَنِ لِأَنَّهَا اشْتِقَاقُهَا مِنَ الْأَمَنِ، لَا مِنَ، مِنْ صَدَقَ يُصَدِّقُ لَكِنْ مَعْنَى ذَلِكَ هُوَ طَلَبُ الْأَمَنِ بِالتَّصَدِيقِ.

إِذَا قُلْتَ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصَدِيقُ فَلَا بَأْسَ، فَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧]، هُوَ لَوْ كَذَّبَهُمْ لِحَصَلَ أَنَّهُ إِمَّا أَنَّهُ يُعَاقِبُهُمْ، وَإِمَّا أَنَّهُ يُصَدِّقُهُمْ أَوْ أَنَّهُ لَا يَرْضَى عَنْهُمْ إِلَى آخِرِهِ، وَهَذِهِ كُلُّهَا أُمُورٌ لَا يَأْمَنُونَهَا، وَلِذَلِكَ صَارَ هُنَاكَ صِلَةٌ بَيْنَ، ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ [يوسف: ١٧] وَبَيْنَ الْأَمَنِ فِي هَذَا الْمَقَامِ وَبَيْنَ التَّصَدِيقِ.

أَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ: إِنَّ التَّصَدِيقَ لَا يَزِيدُ، هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، التَّصَدِيقُ كَعَبْرِهِ، التَّصَدِيقُ يَزِيدُ، وَيَنْقُصُ، وَالتَّصَدِيقُ يَتَّبَعُهُ عَمَلٌ، وَالتَّصَدِيقُ لَهُ ثَمَرَاتُهُ.

سؤال (١٦٤): مِنَ الْمُتَقَرَّرِ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَالسُّؤَالُ: مَا هُوَ الْعَمَلُ الْمَطْلُوبُ؟ هَلْ هُوَ جِنْسُ

الْعَمَلِ أَمْ عَمَلٌ مُعَيَّنٌ، وَهَلْ إِذَا نَطَقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَاتَّكْفَى بِالزَّكَاةِ مَثَلًا هَلْ يَكُونُ مُسْلِمًا؟

الجواب: شَرَحْنَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مَرَارًا، وَتَكَرَّرًا شَرَحَ فِي شَرْحِ «الْوَاسِطِيَّةِ»، وَفِي «مَسَائِلِ الْإِيمَانِ» لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ، وَفِي «الطَّحَاوِيَّةِ» أَيْضًا بِتَفْصِيلٍ، وَهُوَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ، الْإِيمَانُ تَعْرِيفُهُ هُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَتَكْيِيفُ ذَلِكَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، هَذَا الْعَمَلُ هُوَ الْعَمَلُ بِالْفَرَائِضِ، وَأَنَّهُ يَعْتَقِدُ الْإِعْتِقَادَ الْحَقَّ، وَيَقُولُ وَيَنْطِقُ شَهَادَةَ الْحَقِّ، وَيَعْمَلُ بِمَا فَرَضَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِ.

هَذَا قَدْرٌ لَا بُدَّ مِنْهُ، هَذَا الْقَدْرُ لَا بُدَّ مِنْهُ، يَعْنِي لَا يُمَكِّنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا وَيَقُولُ: أَنَا أَقُولُ وَلَا أَعْمَلُ شَيْئًا مِنَ الْفَرَائِضِ، هَذَا لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

مَسْأَلَةٌ جِنْسِ الْعَمَلِ لِهَذَا اللَّفْظِ أَوْ لَا مُحَدَّثٌ، وَالَّذِي جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُ السَّلَفِ، وَأَقْوَالُ السَّلَفِ هُوَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَالْعَمَلُ هُنَا الْمَقْصُودُ بِهِ الْعَمَلُ بِمَا أَوْجَبَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا بِامْتِثَالِ الْفَرَائِضِ وَالِانْتِهَاءِ عَمَّا حَرَّمَ هَذَا مِنْ جِهَةِ الْعُمُومِ.

هَذَا مَا هُوَ الْقَدْرُ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الْإِيمَانُ يَحْصُلُ بِهِ الْإِيمَانُ بَعْدَ الْإِعْتِقَادِ وَالنُّطْقِ؟ هُوَ الْعَمَلُ بِفَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللهِ امْتِثَالًا لِأَمْرِ اللهِ رَغْبَةً فِي الْجَنَّةِ وَخَوْفًا مِنَ النَّارِ.

فَإِذَا اعْتَقَدَ وَقَالَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِشَيْءٍ هَذَا لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ إِيمَانٌ إِلَّا بِإِسْلَامٍ وَلَا

يَصِحُّ إِسْلَامٌ إِلَّا بِإِيمَانٍ.

وهذه الألفاظ المُحدثةُ أوَّلُ مَنْ اسْتَعْمَلَ الألفاظَ المُحدثةَ في الإِيمانِ كما هو معلومُ الخَوارجُ والمرجئةُ، مرجئةُ الفقهاءِ، والمرجئةُ بعمومٍ، فأتوا يُفصلونَ في هذه المسائلِ بألفاظٍ ليست في بابها. ولهذا الوصيَّةُ لكلِّ طالبِ علمٍ ولكلِّ راغبٍ في السنَّةِ أن لا يتعدَّى كلامَ السلفِ في الإِيمانِ؛ لأنَّه تعدِّي ما قالوه في الإِيمانِ يُحدِّثُ ولا بُدَّ فتنهً، لا بُدَّ أنَّهُ يُحدِّثُ تباينًا لماذا؟ لأنَّه سيكونُ هناكُ إحداثٌ لمُصطلحِ. وإذا أُحدِثَ مُصطلحٌ فإنَّ النَّاسَ سينزِّلونَ المُصطلحَ على فهمِهِم لا على فهمِ مَنْ قالَ بهذا المُصطلحِ، لكن قد يكونُ هذا الاستعمالُ صحيحًا في نفسِ الأمرِ على مُرادِ صاحِبِهِ، وقد لا يكونُ صحيحًا في نفسِ الأمرِ.

ولهذا ينبغي تجنُّبُ الألفاظِ المُحدثةِ في ذلكَ لكن هنا مسألةٌ جنسِ العملِ: منهم مَنْ استعملها لا في عقدِ الإِيمانِ لكن في الخروجِ منه، فبماذا يكفِّرُ إذا دَخَلَ في الإِيمانِ بماذا يكفِّرُ مثل ما قالَ إمامُ الدَّعوةِ، رَحِمَهُ اللهُ في نواقضِ الإسلامِ في النَّاقِضِ العاشرِ: وهو الإِعراضُ عن دينِ اللهِ لا يتعلَّمُهُ، ولا يعملُ به.

هنا العملُ به هو تركُ لمُفرداتِ العملِ أم تركُ لجنسِ العملِ؟ هو تركُ لجنسِ الأعمالِ الصَّالِحَةِ، لجنسِ أعمالِ الدينِ فهنا أُدخِلَ لفظُ جنسِ العملِ الذي استعمله بعضُ أهلِ العلمِ في عقدِ الإِيمانِ، وهم إنَّما يبحثونه في مسألةِ التَّكفيرِ، متى يكونُ تركُ العملِ كُفْرًا؟ لا يُقالُ إنَّه مطلوبٌ منه جنسُ العملِ، لذلك إذا قلنا: إنَّه في عقدِ الإِيمانِ المطلوبُ جنسُ العملِ، نقولُ يصدِّقُ عليه أن يرفعَ شوكةً من الطَّريقِ يُريدُ بها وجهَ اللهِ جلَّ وعلا، يُجيبُ دعوةً يُريدُ بإجابةِ الدَّعوةِ امثالَ أمرِ النَّبِيِّ ﷺ.

هل هذا يصلحُ في عقدِ الإِيمانِ؟

هذا لا يصلحُ؛ لأنَّ عقدَ الإِيمانِ هو قولٌ وعمَلٌ، والعملُ كما هو نصُّ عليه السلفُ هو الامتثالُ للفرائضِ، إقامةُ الفرائضِ والانتهاؤُ عن المُحرَّماتِ، فإذا خلطَ صارَ مؤمنًا بإيمانه فاسقًا بكبيرته التي فعلها.

وهذه مسألةٌ تحتاجُ إلى بيانٍ أكثرَ الذي ينبغي على الجميعِ أن يلزموا فيها الأناةُ؛ لأنَّ استعمالَ المُصطلحاتِ بدونِ عدلٍ وعلمٍ في تناولها قد يُحدِّثُ بغيًا من العبادِ بعضهم على بعضٍ، ولا بُدَّ من إنزالِ

الأمر منازلتها، وتجنب ما لم يخض فيه السلف حتى تتوحد الكلمة.

سؤال (١٧٥): العلم والجهاد أيهما أفضل؟

الجواب: المتعين هو العلم، وهذه العلماء بحثوها في أول باب الجهاد كتاب الجهاد، فقالوا: إن أفضل النوافل هو طلب العلم، والجهاد في سبيل الله، إذا كان ليس في البلد التي دهم فيها المسلمون، وإنما هو للبعيد، وكان يؤنس من نفسه رُشدًا في العلم فإنه يتجه إلى العلم، فهو أفضل القربات لأن ثمرته أكثر تعديًا، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية بأن طلب العلم أفضل.

سؤال (١٧٦): التبس جنني في أحد الناس لمدة ثلاثة أشهر، وكان يمنعه من الصلاة ثم عاد إلى حالته

الطبيعية فبدأ يصلي وهو يسأل ماذا يفعل بصلواته السابقة هل يقضيها؟

الجواب: هذا يحتاج إلى استئصال من صاحبه، وهل له قدرة أو ليس له قدرة ووضعها فلا بد من أنه يتوجه إلى المشايخ، ويسألهم عن ذلك.
نكتفي بهذا القدر... اقرأ.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ:

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ وَالْخَمْسُونَ: تَلْقِيبُ أَهْلِ الْهُدَى بِالصَّابِئَةِ وَالْحَشَوِيَّةِ.

السُّنُونُ: افْتِرَاءُ الْكُذِبِ عَلَى اللَّهِ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَبَعْدُ.

قال المؤلف، رَحِمَهُ اللهُ وَأَجْرَلْ لَهُ الْمَثُوبَةَ فِي مَسَائِلِ الْجَاهِلِيَّةِ: (الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ وَالْخَمْسُونَ: تَلْقِيبُ أَهْلِ الْهُدَى بِالصَّابِئَةِ وَالْحَشَوِيَّةِ) وهذه المسألة فيها غوصٌ كبيرٌ وعظيمٌ على حقيقة أثر الألقاب في الصدِّ عن سبيل الله جلَّ وعلا، فأهل الكفر ممن بُعث إليهم الأنبياء أو أهل البدع من أتباع الأنبياء استخدموا الألقاب المنفرة عن ما لا يرون أنه حق، استخدموا الألفاظ المنفرة عن الهدى والدين والإسلام ليُغروا النَّاسَ بالكفر وملازمته، واستخدم أهل البدع أيضًا الألفاظ المنفرة عن السنة ليُغروا العوامَّ، وجَهَلَةَ الْمُتَعَلِّمِينَ بملازمة البدع، وترك السنن إِمَّا عن قصدٍ أو عن تأويلٍ، والصُّبَاةُ جَمْعُ صَابِي كَقَضَاةٍ جَمْعُ قَاضِي، وتُجْمَعُ عَلَى جَمْعِ سَالِمٍ بِالصَّابِئِينَ كما جاء في القرآن لَكِنَّ جَمْعَ الصَّابِي، الصُّبَاةُ صَحِيحٌ، وتُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى الصَّابِئِينَ كما جاء في غير ما آتية.

وَأَمَّا الْحَشَوِيَّةُ فَإِنَّهَا تُنطَقُ بِسُكُونِ الشَّيْنِ، وَيُقَالُ أَيْضًا بِفَتْحِهَا تَكُونُ حَشَوِيَّةً، وَتَكُونُ حَشَوِيَّةً.

أَمَّا إِذَا نَطَقْتَ بِسُكُونِ الشَّيْنِ فَهِيَ ظَاهِرَةٌ النَّسَبِ مِنْ أَنْ نَسَبْتَهَا إِلَى الْحَشْوِ، وَهُوَ مَا لَا قِيَمَةَ لَهُ.

ولذلك قال قائلهم في وصف أهل السنة يقول: إِنَّ هَؤُلَاءِ هُمْ حَشْوُ الْخَلْقِ أَوْ حَشْوُ الْوُجُودِ،

وَاسْتَعْمَلَهَا ابْنُ الْقَيْمِ أَيْضًا فِي بَيْتٍ فِي قَوْلِهِ: (وَلَكِنَّهُمْ حَشْوُ الْوُجُودِ) إِلَى آخِرِهِ.

فاستعمال لفظ الحشوية على أهل السنة بأن هؤلاء لا قيمة لهم، ولا قيمة لهم لأنهم لا يستعملون

عقولهم، فهم يلمزون دائمًا بأنهم متأخرون، لا يفهمون، لا يعملون عقولهم، يريدون القديم لا يهتمون

بالتفكير الحديث.. إلى آخر ما يلمزون به منذ شاعت البدع، وظهر نجم التجهم والاعتزال.

وَأَمَّا الْحَشَوِيَّةُ بِفَتْحِ الشَّيْنِ فَهِيَ مُشْكَلَةٌ مِنْ جِهَةِ النَّسَبِ، وَلَكِنْ قَدْ يُقَالُ: نِسَبَةٌ أَيْضًا إِلَى الْحَشْوِ أَوْ إِلَى

الْحَشَا، وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ الْحَشَوِيَّةُ.

لكنني أميل إلى سُكُونِ الشَّيْنِ بِمَعْنَى أَنَّهُمْ حَشْوٌ لَا قِيَمَةَ لَهُمْ كَمَا زَعَمَ أَوْلَئِكَ قَبْحَهُمُ اللَّهُ.

ويريدُ إمامُ الدَّعْوَةِ رَحِمَهُ اللهُ بِهَذَا الْبَيَانِ أَنَّ مَسْأَلَةَ الْأَلْقَابِ فِي الصَّدِّ عَنِ الْحَقِّ قَدِيمَةٌ، وَأَهْلُ الْهُدَى لَا

يَهْتَمُونَ بماذا لَقَّبَهُمْ به أَعْدَاؤُهُمْ، قد يُلقَّبُونَهُمْ بألقابٍ مُخْتَلِفَةٍ بل الأنبياءُ وُصِفوا بأوصافٍ بِشَعَةٍ مِنَ الجُنُونِ والسَّحْرِ والكِهَانَةِ مِن أَشْيَاءٍ أُخْرَى في ذلك مِمَّا يُنْفَرُ به عن رِسَالَةِ الأنبياءِ.

هذا في الحَقِيقَةِ كَثِيرٌ في القرآنِ في تَبْيِينِ اسْتِعْمَالِ الكُفَّارِ للألقابِ المُخْتَلِفَةِ، فَمَثَلُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى بهَذِينَ المِثَالِينَ لِيَدُلَّ على ما مَضَى قَبْلَ بَعَثَةِ النَّبِيِّ ﷺ وفي بَعَثَتِهِ أَيضًا بِتَسْمِيَةِ مَنْ اتَّبَعَهُ بِأَنَّهُمْ صَابِئَةٌ، وبما بَقِيَ في الأُمَّةِ مِن تَسْمِيَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ بالحَشَوِيَّةِ أو الحَشَوِيَّةِ.

أَمَّا التَّسْمِيَةُ بالصَّابِئَةِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا خَرَجَ بِرِسَالَتِهِ، وَأَعْلَنَ بَعَثَتَهُ وما أَرْسَلَهُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا به للنَّاسِ، قَالَ المُشْرِكُونَ: صَبَأٌ.

وكانَ عَمَّهُ أبو لَهَبٍ يَتَّبِعُهُ في الأَمَكِنَةِ الَّتِي يَذْهَبُ إليها وَيَقُولُ: إِنَّه صابِئٌ كَذابٌ، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْسِبَهُ إلى الصَّابِئَةِ، وهنا ما مَعْنَى أَنَّهُ صابِئٌ أو صَبَأٌ أو هُوَ لاءٍ صابِئُونَ فيمَا اتَّهَمَ النَّبِيَّ ﷺ أو فيمَا اتَّهَمَ صَحَابَتَهُ؟

لِلْعُلَمَاءِ في التَّفْسِيرِ والحَدِيثِ وَجِهَانِ في ذلك:

الْوَجْهُ الأوَّلُ: أَنَّهُمْ يُنْسَبُونَ إلى الخُرُوجِ عَمَّا عليه دينُ أولئك، فَمَنْ خَرَجَ عن شَيْءٍ قِيلَ له صَبَأٌ، بِمَعْنَى خَرَجَ عن دينِ هُوَ لاءٍ.

وقال آخرون: إِنَّ الصَّابِئَةَ عندَ العَرَبِ هم الَّذِينَ يُوحِّدُونَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا، وَيُنْسَبُونَ إلى طائِفَةِ الصَّابِئَةِ الَّذِينَ كانَ أَصلُهُمْ عندَ العَرَبِ أَنَّهُمْ مُوحِّدونَ.

فالصَّابِئَةُ لَيْسُوا في الحَقِيقَةِ فِرْقَةَ عَبَادِ الكَوَاكِبِ، وَلَكِنَّهُمْ طائِفَةٌ كانوا مُوحِّدينَ فَدَخَلَهُمُ الشُّرْكُ، وبَقِيَ فيهِمْ عَدَدٌ مِمَّنْ أَخَذُوا بالتَّوْحِيدِ، وكانوا يُسَمَّونَ الصَّابِئَةَ.

فهو لاءٍ نُسبوا يَعْنِي الصَّحَابَةُ نُسبوا إلى القولِ، قولِ الصَّابِئَةِ الَّذِي هو إنكارُ الأَلِهَةِ المُخْتَلِفَةِ، والقولِ بالوحدانيَّةِ.

لكنَّ على هذا الثاني لا يَسْتَقِيمُ مِن كَوْنِهِ لَقَبًا يُذَمُّ به أولئك فَكانَ الإمامُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في قولِهِ تَلْقِيبُ أَهْلِ الهُدَى بالصُّبَاةِ والحَشَوِيَّةِ يُريدُ مِنْهُ أَنَّهُ كانَ عَيْبًا، وهو أَنَّهُمْ خَرَجُوا عن ما كانَ عليه أولئك فهو مَصِيرٌ إلى القولِ الأوَّلِ وهو أَنَّ الصُّبَاةَ هم الخارِجونَ عن دينِ قَوْمِهِمْ وعن ما عليه أَهْلُ العَقْلِ والرَّجَاحَةِ مِنَ أقوامِهِمْ.

وهناكَ قولٌ ثالثٌ أَيضًا في المَسْأَلَةِ لكنَّ لا مَجالَ له هنا، يُطَلَّبُ في التَّفْسِيرِ وقد بَحَثَهُ المُفَسِّرونَ في

سورة البقرة عند ذكره الصابئين في الآية.

وما لُقِّبَ به أو رُمِيَ به الرُّسُلُ وأتباعُهُم مِنَ الألقابِ نواعان:

• مِنْهَا ألقابٌ تَقْدَحُ في اسْتِقَامَتِهِمُ الخَلْقِيَّةِ أو الخُلُقِيَّةِ.

• وَمِنْهَا ألقابٌ تَقْدَحُ في الدِّينِ نَفْسِهِ.

الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ أَرَادَ ما يَقْدَحُ في الدِّينِ لا ما يَقْدَحُ في الذَّواتِ، فلا يَدْخُلُ فِيهِ التَّلْقِيبُ أو الوَصْفُ بَأَنَّهُم

مَجَانِينُ كما وُصِفَ نوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنَّهُ مَجنونٌ قَالَ جَلَّ وَعَلا: ﴿وَقَالُوا مَجنونٌ وَأَزْدِجَرَ ۗ﴾ [القمر] كما

قِيلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَاحِرٌ أو مَجنونٌ أو كَاهِنٌ إِلَى آخِرِهِ، هُم يُرِيدونَ أَنْ يُلقَّبوا بِشَيْءٍ يَخْرُجُ بِهِ عَنِ دِينِ

قَوْمِهِ، وَهُوَ الَّذِي يُنَاسِبُ ذَكَرَ الحَشَوِيَّةِ لِأَنَّهُ أَيْضًا مُتَعَلِّقٌ بِدِينِهِمْ لِأَنَّهُمْ خَرَجُوا وَصَارُوا حَشَوًا عَنِ

الجَماعَةِ، وَلَمْ يَلْتَزِمُوا أو يَقولوا بما كانَ عَلَيْهِ النَّاسُ في ذَلِكَ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ في مَسأَلَةِ الألقابِ نَهَى أَشَدَّ النِّهْيِ عَنِ أَنْ تَكُونَ الألقابُ في الإسلامِ مَدْعاءَةً لِلتَّفَرُّقِ

وَالعَصَبِيَّةِ عَلَيْهَا، فَكَمَا ذَمَّ أو لَثَمَكَ في التَّسْمِيَةِ بِالتَّلْقِيبِ بِالصَّابِئَةِ ونحوِ ذَلِكَ، فَأَيْضًا يُذَمُّ مَنْ لُقِّبَ في

الإسلامِ لِقَبًّا يَكُونُ مُتَفَرِّقًا عَنِ الإسلامِ أو يَكُونُ مُفَرِّقًا لَجَماعَةِ المُسْلِمِينَ.

فَهذا اسْمُ المُهاجِرِينَ واسْمُ الأَنْصارِ مَعَ أَنَّهُما اسْمانِ شَرعِيَّانِ جاءَ في القرآنِ وفي السُّنَّةِ، لَكِنْ إذا كانَ

ذَلِكَ لِقَبًّا وَليسَ وَصْفًا لِلتَّمييزِ، وَلَكِنْ لِقَبًّا يَكُونُ عَلَيْهِ مُعادَةٌ وَمُولاةٌ فَإِنَّهُ يُذَمُّ أو يَكُونُ فِيهِ تَنفِيرٌ أو

تَرْغِيبٌ فَإِنَّهُ يَعْنِي بِحَسَبِ هَذَا يَكُونُ مَذْمومًا؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ حِينئِذٍ مِنَ التَّنابُزِ بِالألقابِ.

وَلِهَذَا تَعَلَّمونَ قِصَّةَ الأَنْصارِ والمُهاجِرِينَ، لَمَّا قالَ الأَنْصارِيُّ: يا لَأَنْصارِ، وَقالَ المُهاجِرِيُّ: يا

لَمُهاجِرِينَ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبَدَعَوِي الجاهِلِيَّةِ وَأنا بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ؟»، وَغَضِبَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَبَبُ

ذَلِكَ أَنَّهُ اسْتَعَلَّ الاسْمَ الشَّرعِيَّ لِلتَّفَرِيقِ وَلِلدَّعْوَةِ إِلَيْهِ عَصَبِيَّةً حَتَّى يُضادَّ طائِفَةً مِنَ المُسْلِمِينَ، وَهَذَا مِنَ

جِنسِ ما كانَ عَلَيْهِ أَهلُ الجاهِلِيَّةِ في أَنَّهُمْ يُلقَّبونَ لِلتَّنْفِيرِ أو لِلغَلَبَةِ أو نَحوِ ذَلِكَ.

وَلَمَّا بَدَأَتِ الأُمَّةُ الإسلامِيَّةُ في التَّوَسُّعِ وَدَخَلَتْها الآراءُ المُخْتَلِفَةُ المُتبايِنَةُ، صارتِ الألقابُ كَثيرةً جِدًّا

لَكِنَّ أَكْثَرَ مَنْ لُقِّبَ بِالألقابِ المُشِينَةِ هُم أَهلُ السُّنَّةِ والجَماعَةِ أَتباعِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، فَمِمَّا لُقِّبوا بِهِ تَنفِيرًا

مِنْهُمْ قِيلَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ حَشَوِيَّةٌ، وَقِيلَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ مُجَسِّمَةٌ، وَقِيلَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ مُجَبَّرَةٌ، يَعْنِي يَقولونَ بِالجَبْرِ،

وقِيلَ عَنْهُمْ: إِنَّهُمْ نَوابِئُ، قِيلَ عَنْهُمْ: إِنَّهُمْ نَواصِبُ، قِيلَ عَنْهُمْ: إِنَّهُمْ عَوامٌ، أَيْضًا هَذَا مِنَ الأَسْماءِ كما

يقولون الرافضة في السنة هذا من العامة، وأشياء كثيرة مما يُذكرني في ذلك.

وقد ذكر بن أبي حاتم، رحمه الله تعالى في رسالته «التوحيد» أن من صفات أهل البدع أنهم يُلقَّبون أهل السنة بـ..، وذكر عدة ألقاب في ذلك منه أنهم حشويَّةٌ أو أنهم نواصبٌ.. إلى آخره.

والألقاب قد تكون مذمومة، وقد تكون مأذوناً بها، فالأمة صار فيها ألقاب لكن لا تُذم جميعاً؛ إنما يُذم منها ما كان محدثاً لمؤالاة عليه، ومُعاديةٍ خلافاً للمؤالاة والمُعادية على أصل الإسلام والسنة.

أمَّا إذا كانت للتعريف بهم، فإن هذا، أو للوصف، فإن هذا لا بأس به مثل ما يُسمَّى تقول: هؤلاء حنابلةٌ أو شافعيةٌ أو مالكيةٌ أو حنيفةٌ فهذه الألقاب ونسبةٌ إلى شيء ولكن هذه للتعريف فإذا انقلب هذا التعريف إلى مؤالاةٍ عليه أو مُعاديةٍ أو تعصُّبٍ عليه أو ذم الطائفة الأخرى بالاسم فإنه يكون حينئذٍ تلقباً بما يرضى ويكون عصبيةً جاهليةً، ويكون مذموماً من هذا الوجه.

أمَّا وصف الفرق الثنتين وسبعين فرقةً بأسماءٍ بناءً على ما هم عليه دون لقبٍ فإن هذا لا يُعدُّ من التلقب من الألقاب، وإنما هذا من ذكر وصفهم الذي تميَّزوا به لأن الجماعة والسنة كانت في الصحابة رضوان الله عليهم فمن خرج عن الجماعة وُصف بوصفٍ يُناسب ما خرج به عنها:

فمن خرج عن الجماعة بالخروج على إمام المسلمين وقاتل المسلمين سُمِّيَ خارجياً لأنه خرج.

ومن خرج عنهم بنفي القدر سُمِّيَ قدرياً لأنه خرج بهذه الصفة.

ومن خرج عنهم بالاعتزال سُمِّيَ معتزلاً لأنه اعتزل عن الجماعة.

ومن خرج عنهم بإرجاء أهل المعاصي مُطلقاً وعدم إدخال أو إرجاء العمل عن الإيمان فإنه يوصف بذلك إلى آخره.

فهذا إذا ليس لقباً لهم، تلقباً لهم من البداية، ولكنه وصفٌ به خرجوا عن جماعة المسلمين، فوصفوا بالوصف الذي خرجوا به.

ولذلك عامة هؤلاء يرضون بما وُصفوا به، فنفاه القدر يفتخرون بأنهم قدريةٌ، والخوارج يقولون: نعم

نحن خوارج، والشيعنة يقولون: نعم نحن شيعةٌ، والمرجئي يقول: نعم أنا مرجئي، والمعتزلي يفتخر ويقول: نعم أنا معتزلي، هذا ليس من التلقب الذي يجري بحته.

فأهل السنة والجماعة إذا لم يُشارِكوا أهل الجاهلية في هذا الوصف بين أهل الإسلام، وإنما الذي

شَارَكَهُمْ فِي هَذَا الْوَصْفِ حَقِيقَةُ الْاِعْتِزَالِ أَوْ التَّجَهُمِ، أَوْ أَهْلُ الْبِدْعِ، لِأَنَّهَمْ وَصَفُوا أَهْلَ السُّنَّةِ بِصِفَاتٍ خَارِجَةٍ عَمَّا يَتَّصِفُونَ بِهِ، فَقَوْلُهُمْ: إِنَّهُمْ حَشَوُا أَوْ حَشَوِيَّةٌ هَذَا لَا عِلَاقَةَ لَهُ بِمَا يَدْنُونَ بِهِ مِنَ السُّنَّةِ أَوْ بِمَا يَتَّصِفُونَ بِهِ مِنَ الْأَوْصَافِ، إِنَّمَا هُمْ يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ حَشَوُ الْوُجُودِ، يَعْنِي لَا قِيَمَةَ لَهُمْ.

فَهَذَا نَبْذٌ بِلِقَبٍ شَبِيهِ بِلِقَبِ هَؤُلَاءِ، سِوَاءِ إِنْ هَؤُلَاءِ صَابِئَةٌ أَوْ قَوْلُهُمْ إِنْ هَؤُلَاءِ نَوَابِتُ أَوْ إِنْ هَؤُلَاءِ عَوَامٌّ أَوْ إِنْ هَؤُلَاءِ مُجَسِّمَةٌ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، هَذِهِ أَوْصَافٌ خَارِجَةٌ عَنِ مَا هُمْ عَلَيْهِ، وَلِهَذَا لَوْ قِيلَ لَهُمْ: إِنْ هَذَا الْقَوْلُ الَّذِي يَقُولُهُ أَهْلُ السُّنَّةِ هَلْ يَصْدُقُ عَلَى التَّابِعِينَ أَوْ عَلَى الصَّحَابَةِ، فَلَرُبَّمَا اغْتَرَّ بَعْضُ أَهْلِ الْفِرْقِ هَذِهِ إِلَى أَنْ يَقُولُوا: نَعَمْ، يَصْدُقُ لَكِنْ لَا نَصِفُهُمْ بِذَلِكَ لَكَذَا وَكَذَا مِنَ التَّعْلِيلَاتِ.

وَأَمَّا هَذَا الْعَصْرُ الْحَاضِرُ فَإِنَّهُ شَهِدَ مِنَ اسْتِخْدَامِ الْأَلْقَابِ فِي التَّنْفِيرِ مِنَ الْحَقِّ مَا لَمْ يُشْهَدْ فِيهَا قَبْلُ وَاسْتَعْلَى الْإِعْلَامُ الْمَاجُورُ، وَالْإِعْلَامُ الْكَافِرُ، وَمَنْ يَتَّبِعُهُ مِنْ جَهْلَةٍ مَنْ يَسْتَعْمِلُ الْإِعْلَامَ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، اسْتُخْدِمَتِ الْأَلْقَابُ الَّتِي يُلَقَّبُ أَهْلُ الْإِسْلَامِ بِهَا أَعْدَاءَهُمْ فِي التَّنْفِيرِ مِنْهُ.

فَأَتُوا بِلَفْظٍ أَوْ لِقَبٍ الْإِرْهَابِيِّينَ، وَبِلِقَبِ الْأَصُولِيِّينَ، وَبِلِقَبِ الْمُتَطَرِّفِينَ، وَبِلِقَبِ الرَّجَعِيِّينَ، وَبِلِقَبِ كَذَا وَكَذَا... إِلَى آخِرِهِ، الْوَهَّابِيِّينَ، وَأَشْبَاهُ كَثِيرَةٌ مِنْ هَذِهِ.

وَهَذِهِ الْأَلْقَابُ فِي الْحَقِيقَةِ إِذَا جَاءَتِ النُّفُوسُ الضَّعِيفَةُ أَوْ مِمَّنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ مِنَ الْجَهْلَةِ لَا شَكَّ تَوَقُّعُ فِي النَّفْسِ حَرَجًا، تَوَقُّعُ فِي النَّفْسِ التَّنْفِيرِ مِنْ قَبُولِ الْحَقِّ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ هَؤُلَاءِ.

بَلْ إِنَّ دَعْوَةَ الْإِمَامِ الْمُصْلِحِ، الدَّعْوَةَ السَّلَفِيَّةَ التَّجْدِيدِيَّةَ الَّتِي قَامَ بِهَا الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ، لَمَّا انْتَشَرَتْ فِي الْأَمْصَارِ وَبَدَأَ ذِكْرُهَا لُقُبُوا بِالْوَهَّابِيَّةِ، وَخُلِعَتْ عَلَيْهِمْ صِفَاتٌ مُخْتَرَعَةٌ حَتَّى يُنْفَرَ مِنْهُمْ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ ذَكَرْنَا لَكُمْ كَثِيرًا مِنْهَا، بَلِ الْآنَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبِلَادِ إِذَا سُمِعَ لَفْظُ الْوَهَّابِيَّةِ أَصَابَ الْمُسْلِمَ الْجَاهِلَ نَفُورٌ مِنَ الْاسْمِ فَقَطْ لِأَجْلِ التَّلْقِيبِ.

وَالْيَوْمَ أَيْضًا إِذَا قِيلَ فُلَانٌ إِرْهَابِيٌّ، أَوْ فُلَانٌ هَذَا شَكْلُهُ كَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُ إِرْهَابِيٌّ أَوْ يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَصُولِيٌّ رُبَّمَا قَابَلَهُ بَعْضُ النَّاسِ فَأَصَابَهُ نَفْرَةٌ مِنْهُ لِمُجَرَّدِ مَا يَتَذَكَّرُ مِنَ الْأَسْمَاءِ، يَخْشَى أَنْ يَكُونَ هَذَا كَذَا وَكَذَا مِمَّا يَكُونُ.

وَهَذِهِ مَعْرَكَةٌ قَدِيمَةٌ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَبَيْنَ الْهُدَى وَالضَّلَالِ كَانَ فِيهَا أَعْدَاءُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلُ وَهِيَ الْيَوْمَ فِي أَعْدَاءِ وَرَثَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَمَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُمْ فِي هَذَا الزَّمَانِ، وَصَدَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِذْ يَقُولُ: ﴿وَكَذَلِكَ

جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴿٣١﴾ [الفرقان].

وإذا كان الله جلَّ وعلا أقام أنواع العداوة وأذن بها كونًا من أعداء الرُّسلِ وأعداء أتباعهم في القديم فإنَّ أهل هذا العصر لا شكَّ أنهم لا يمكنُ أن يتخلَّصوا من ذلك، ولهذا الواجبُ على الجميع أن لا تُستخدَم الألقابُ التي تُصدُّ عن الحقِّ بشكلٍ أو بآخر.

والثاني أن تلتزم الألقابُ والألفاظُ الشرعيَّة، وأن لا يحدثُ أشياء، لأنَّ كلَّ لفظٍ يحدثُ سوف يكونُ له رَصيدٌ في ذهنِ الإنسانِ يُفسِّره بحسبِ ما يتصوَّرُ من هذا اللفظِ، يعني يُقالُ الإرهائيون، هو سيكونُ في نفسه صورةٌ عن ذلك تُفتره ربُّما ممَّن جاءه بالسُّنة وكان أبعدَ النَّاسِ عن الغلوِّ الذي يذمُّ شرعًا.

وأيضًا وصيَّةٌ لكلِّ مُلتزمٍ بالحقِّ ومَن هداه الله جلَّ وعلا ولزِمَ هذا الطريقَ أن يُصابِرَ نفسه وأن لا يُغنيه عن الحقِّ أو عن الاستمساكِ به أو عن الدَّعوةِ إليه والدِّفاعِ عن الإسلامِ في كلِّ مكانٍ أن لا يصرِّفه عنه ما يسمعه من ذلك من تلك الألقابِ، فالنبيُّ ﷺ، قيلَ عنه: صابِئٌ، بل تتبَّعه أبو لهبٍ ويقولُ في كلِّ مكانٍ لا تُطيعوه إنَّه صابِئٌ كذابٌ، وأنا أدري النَّاسِ به، وهكذا قيلَ عن الصَّحابةِ، بل قيلَ عنه ساحرٌ، كاهنٌ، مجنونٌ، إلى آخره الذي نُخبِرُ عنه، وكان صابِرًا مُحْتَسِبًا عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ، وأمرَ صحابته بأن لا يقولوا إلا ما يحسنُ: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف].

والعاقبةُ لا شكَّ للمتقين، فهنا نحنُ مأمورون بالصَّبرِ من جهةٍ وبالثباتِ على الحقِّ ومأمورون أيضًا بالدِّفاعِ عن دينِ الله جلَّ وعلا والجهادِ في ذلك ما استطعنا إلى ذلك سبيلًا، والسُّنةُ ماضيةٌ وما أشبه اليوم والليِّلةُ بالبارحةِ، فهذه سُنَّةُ الله جلَّ وعلا في عبادِهِ.

نَسَأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ يَحِيكُهُ أَهْلُ الشَّرِّ لَنَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

(المَسْأَلَةُ السُّتُونَ: افْتِرَاءُ الكَذِبِ عَلَى اللهِ)، وهذه مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ الأُمِّيِّينَ وَالكِتَابِيِّينَ عَلَى حَدِّ سِوَاءٍ، وَكُلُّ مِنْهُم يُشْرِعُ دِينًا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ، وَيَقُولُ: إِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا يُحِبُّ ذَلِكَ الدِّينَ وَيَرْضَاهُ، يَنْسِبُهُ إِلَى اللهِ جَلَّ وَعَلَا رِضَاءً بِهِ أَوْ تَشْرِيْعًا.

وَافْتِرَاءُ الكَذِبِ عَلَى اللهِ جَلَّ جَلَالُهُ، يَكُونُ بِأَحَدٍ أَوْ جُوهٍ:

الْوَجْهُ الأَوَّلُ: أَنْ يَفْتَرِيَ بِالقَوْلِ بَأَنَّ اللهُ جَلَّ وَعَلَا أَوْحَى إِلَيَّ كَذَا وَكَذَا أَوْ أَنَّ اللهُ أَنْزَلَ كَذَا وَكَذَا، وَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ أَعْظَمُ الافْتِرَاءِ عَلَى اللهِ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوْحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللهُ﴾ [الأنعام: ٩٣]، وَهَذَا أَعْظَمُ أنواعِ الافْتِرَاءِ، وَهُوَ افْتِرَاءُ صَرِيحٍ وَاضِحٍ وَإِفْكَ بَيْنٍ. النَّوعُ الثَّانِي: أَنْ يَفْتَرِيَ عَلَى اللهِ جَلَّ وَعَلَا شَيْئًا كَذِبًا بَأَنَّ يَقُولُ هَذَا دِينُ اللهِ الَّذِي يَرْضَاهُ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ اللهَ أَمَرَ بِذَلِكَ، مِثْلَ مَا كَانَ يَفْعَلُهُ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ مِنْ بَعْضِ الفَوَاحِشِ وَيَقُولُونَ: إِنَّ اللهَ أَمَرَ بِذَلِكَ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا فِي سِوْرَةِ الأَعْرَافِ: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَالْتَحِشُوا أَتَقُولُونَ عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ...﴾ الْآيَاتُ.

فَهَذِهِ نِسْبَةٌ لِهِنَّ جَلَّ وَعَلَا فِي أَنَّهُ يَرْضَى بِذَلِكَ وَأَمَرَ بِهِ.

النَّوعُ الثَّالِثُ: أَنَّهُ يُقَالُ: هَذَا حَلَالٌ، وَهَذَا حَرَامٌ فَيُحِلُّ مَا يَشَاءُ، وَيُحَرِّمُ مَا يَشَاءُ، وَتَحْلِيلُ أَمْرٍ أَوْ تَحْرِيمُ أَمْرٍ آخَرَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللهُ أَحَلَّهُ أَوْ أَنَّ اللهُ حَرَّمَهُ، وَهَذَا أَقْلُ دَرَجَةٍ مِمَّا سَبَقَ.

لَأَنَّ هَذَا فِيهِ التَّصْرِيحُ «اللهُ أَمَرَنَا بِهَا»، وَهَذَا أَقْلُ دَرَجَةٍ لِأَنَّهُ قَالَ هَذَا حَلَالٌ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الحَلَالَ هُوَ مَا أَحَلَّهُ اللهُ، وَأَنَّ الحَرَامَ هُوَ مَا حَرَّمَهُ اللهُ، وَهَذَا افْتِرَاءٌ بِالكَذِبِ عَلَى اللهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَمِنْ هَذَا النَّوعِ قَوْلُ اللهِ جَلَّ وَعَلَا فِي آخِرِ سِوْرَةِ النَّحْلِ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمْ الكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْتَرُوا عَلَى اللهِ الكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾﴾ فَجَعَلَ قَوْلَ القَائِلِ: هَذَا حَلَالٌ، وَهَذَا حَرَامٌ مِنْ نَفْسِهِ بَدُونَ دَلِيلٍ، وَحُجَّةٍ وَاضِحَةٍ بِهَا يَنْجُوا مِنْ افْتِرَاءِ الكَذِبِ عَلَى اللهِ، هَذَا مِنْ افْتِرَاءِ الكَذِبِ عَلَى اللهِ، وَلِهَذَا كَانَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، إِذَا لَمْ يَكُنِ التَّحْرِيمُ مَنْصُوصًا عَلَيْهِ فِي الكِتَابِ أَوْ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، فَإِنَّهُمْ لَا يَتَجَاسَرُونَ عَلَى القَوْلِ بِأَنَّهُ مُحَرَّمٌ، لِهَذَا كَانَ عِنْدَ الفُقَهَاءِ شَيْءٌ يُسَمُّونَهُ كَرَاهَةَ التَّحْرِيمِ، عَدَلُوا عَنِ لَفْظِ المُحَرَّمِ إِلَى لَفْظِ الكَرَاهَةِ لِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ ظَاهِرٌ عِنْدَهُمْ عَلَى تَحْرِيمِهِ، لَكِنَّ القَوَاعِدَ تَقْتَضِي أَنَّهُ مُحَرَّمٌ فَعَدَلُوا عَنِ ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِمْ: هَذَا أَكْرَهُهُ، وَنَكَرَهُهُ إِلَى آخِرِهِ.

بل إن طائفة من أهل العلم لا يستعملون فيما هو منهي عنه أو فيما يريد أن ينهى عنه، لا يستعملون لفظ هذا محرّم بل يستعملون هذا لا يصلح، لا تفعل، هذا ممنوع، ونحو ذلك مما يكون فيه براءة للذمة، تخلّصاً من أن يجزم في شيء ويدخل في افتراء الكذب.

وهذا مما يجب العناية به وأن لا يلجأ طالب العلم أو العالم إلى أن يقول في شيء جزمًا، هذا محرّم، إلا ما كان التحريم فيه نصّ واضح بين، وما كان فيه من مسائل الاجتهاد فليس له أن ينسب للشريعة ما لم يعلمه بيقين، لأنه حينئذ يخشى أن يكون تجرأ على الله جلّ جلاله.

لهذا الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يتدافعون الفتوى لذلك.

النوع الرابع من افتراء الكذب على الله، فيما جاء في الكتاب والسنة، أنه يفعل العبد ما يفعل من عبادته أو ينتهي عن ما ينتهي أو يستبيح شيئاً أو يحرم على نفسه شيئاً بفعله، فيكون الفعل دالاً على إضافته هذا العمل أو الفعل للدين فإذا انضمّ معه من يسفه غيره ويعتقد أن هذا هو الدين الحق، صار افتراءً على الله جلّ وعلا، وهذا له أمثلة كثيرة في القرآن والسنة ومنها ما جاء في سورة الأنعام من قوله جلّ وعلا:

﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرَّتْ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِرَعْمِهِمْ وَأَنْعَمَ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَمَ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَاءَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٣٨].

هم لا يذكرون اسم الله عليها، فعل، وهذا حجر، هذه أنعام من شأنها كذا، وهذه من شأنها كذا، لكن يعتقدون أن هذا دين، ويدخل في ذلك كل ما نسب من الأفعال إلى دين ما، ويقولون: إن هذا هو الدين الذي يرضاه الله، فيكون حينئذ من افتراء الكذب على الله جلّ وعلا.

وهذا كان عليه الأميون من مشركي العرب، وفي سورة الأنعام عدّة آيات فيها ذكر الافتراء على الله جلّ وعلا، في صفات وأنواع مختلفة.

النوع الخامس: افتراء أهل الكتاب على الله جلّ وعلا في نسبة عيسى عليه السلام إلى الله جلّ وعلا بئوّة، أو نسبة العزيز إلى الله جلّ وعلا بئوّة ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهَوْنَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ﴾ [التوبة: ٣٠].

وهذا من الافتراء على الله جلّ وعلا الذي هو من أعظم الافتراء على الله ﷻ.

ويدخل في ما افتروه على الله جلّ وعلا من تفاصيل ديانتهم وتشريعاتهم وتعظيماتهم لعلمائهم أو

لأشخاصهم ومُعظّمهم، كُلُّ هذا داخِلٌ في ذلك.

النَّوعُ السَّادِسُ والأخيرُ: ما فَعَلَ في هذه الأُمَّةِ مِنْ أنواعِ الانحِرافِ في العقيدةِ أو في التَّشريعِ أو في السُّلوكِ واعتقادِ ذلكَ دينًا يُحِبُّهُ اللهُ جَلَّ وعلا وَيَرْضاهُ مِنْهم، بل دَعَوَةُ النَّاسِ إليه، بل تَسْفِيهُ وَسَبُّ مَنْ لم يأخُذْ به، فِعْبَادَةُ الطَّوَاعِيَتِ، وَعِبَادَةُ القُبُورِ، وَعِبَادَةُ الأوثانِ، وَعِبَادَةُ الأَضْرِحَةِ، وَعِبَادَةُ الأنبياءِ والصَّالِحِينَ، كُلُّ هذه استِدْلَلْ لها بأنَّ اللهُ يَرْضاها، بل حُبِّبَتْ، بل كانَ عُلَماءُ ضالَّةً يُرشدونَ النَّاسَ إلى أَنَّهُ لا طَرِيقَ إلى اللهِ إِلَّا مِنْ هذا الطَّرِيقِ، ولا وَسِيلَةَ إلى اللهِ إِلَّا مِنْ هذه الوَسِيلَةِ، بل مَنْ تَرَكَ هَؤُلاءِ عَدُوهُ خارجًا عن الدِّينِ.

فقدَر أَنَّهُ لا يَذْهَبُ إلى القَبْرِ أو لا يَدْخُلُ، يُعَدُّ قد فَعَلَ عَظِيمَةً مِنَ العَظائِمِ.

وقد حَدَّثَنِي بَعْضُ المَشايخِ مِنْ غَيْرِ مَشايخِ هذه البِلادِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ مَرَّةً كانَ معَ مَجْموعَةٍ مِنْ عُلَماءِ بَلَدٍ ما فأرادوا أَنْ يَدْخُلُوا -ضَمَنَ زِيارَةَ لَهم أو شَيْءٍ- أرادوا أَنْ يَدْخُلُوا أَحَدَ الأَضْرِحَةِ، بأنَّ يُفْتَحَ لَهم البابُ ويَدْخُلُونَ في الدَّاخِلِ لِيُصَلُّوا فيه، وَغَيْرُ ذلكَ مِنْ أنواعِ البِدَعِ والخُرَافاتِ أو الشَّرِكِيَّاتِ الَّتِي قد تُعْمَلُ، فأبى أَنْ يَدْخُلَ في ذلكَ، فَشَنَّعَ عليه جِدًّا مِنْ أَجْلِ ذلكَ، لأنَّ هذا، كَيْفَ هَذا هو الطَّرِيقُ، وَهَذا الَّذِي قالَهُ فُلانٌ وقالَهُ فُلانٌ، فَنسَبوا هَذا إلى دِينِ اللهِ جَلَّ وعلا واستَحَسَنوه وَعابوا مَنْ خالَفَهُ ولم يَجْعَلُوا المَسأَلَةَ اختِيارِيَّةً أو مُباحَةً، بل جَعَلُوا هَذا هو الدِّينَ وَمَنْ لم يَفْعَلْهُ كانَ مَلومًا، فَعَكَسوا دِينَ اللهِ جَلَّ وعلا في الحَقِيقَةِ، فَهذه حَقِيقَةُ الافتِراءِ على اللهِ جَلَّ وعلا مِنْ هَذا النِّوعِ.

فَمَنْ عَبَدَ غَيْرَ اللهِ جَلَّ وعلا مِنْ هَذه الأَشياءِ أو عَبَدَ الصَّالِحِينَ وتَوَجَّهَ لَهم وَعَظَّمَهُم بتَعْظيمِ، غَيْرِ ماذُونٍ فيه، غَيْرِ التَّعْظيمِ الشَّرعيِّ الَّذِي يَلِيقُ بِهِمْ مِنَ الدُّعاءِ لَهم وَمِنَ الاقتِداءِ فيمَا وافقوا فيه السُّنَّةَ ونَحوِ ذلكَ.

فَهَذا قد شَرَعَ دِينًا لم يَأْذَنَ به اللهُ، لَهَذا اللهُ جَلَّ وعلا سَمَّاهم شُرَكَاءَ، قالَ سُبْحانَهُ: ﴿أَمْ لَهُمْ

شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ ما لَمْ يَأْذَنُ بِهِ اللهُ﴾ [الشورى: ٢١].

وَإِذا شَرَعَ مِنَ الدِّينِ ما لَمْ يَأْذَنَ به اللهُ وَأَضيفَ إلى اللهِ وَرُدَّ غَيْرُهُ، صارَ افتِراءً على اللهِ جَلَّ وعلا لَأَنَّهُمْ يَقولونَ لِلنَّاسِ هَذا دِينُ اللهِ الَّذِي يَرْضاهُ، وَهَكَذا في مَسائِلِ العَقائِدِ بما حَدَّثَ في هَذه الأُمَّةِ لِكُلِّ فِرْقَةٍ ضالَّةٍ نَصِيبٌ مِنَ الافتِراءِ على اللهِ.

وكذلك في مسائل التشريع، من جعل أحكاماً بمحض هواه وجعلها هي الشريعة، أو جعل هذا هو الفقه وأن هذا هو الدين وهي بمحض هواه لا دليل عليها من الكتاب والسنة، وسفه غيرَه وردَّ عليه، هذا أيضًا يخشى أن يكون ممن دحل في الافتراء على الله بقوله: هذا حلالٌ وهذا حرامٌ، دون حجة بيّنة.

وكذلك من اخترع تشريعاتٍ مناهضةً للتشريعات الشرعية وجعلها منسوبةً للدين، لموافقها لقوانين شريعة أو غريبة، فهذا أيضًا افتراءٌ على الله جلّ وعلا.

وهكذا في أنحاء شتى، وكذلك السلوك، فمن شرع طريقةً في السلوك إلى الله جلّ وعلا أو تربية القلب أو إصلاح القلب بما لم يكن عليه هدي النبي ﷺ ولا هدي صحابته، وجعل ذلك طريقًا قويمًا، أو جعله صراطًا إلى الله مستقيمًا، فلا شك أنه أيضًا افتراءٌ على الدين ما لم يأذن به الله وأحدث شيئًا وقال: إن هذا هو المحدث هو الدين الذي يرضاه الله جلّ وعلا كما يفعلُه أصحاب الطرق الصوفية المختلفة، فهؤلاء لهم نصيبٌ من افتراء الكذب على دين الله جلّ وعلا بفعلهم، ولو لم يقولوا أو لم يعترفوا أن هذا كذب، فنفس الفعل فيه كذبٌ.

نسأل الله جلّ وعلا أن يرينا الحقَّ حقًا وأن يرينا الباطلَ باطلاً.

والمسألة عظيمة اليوم فيما يحصل من نسبة أشياء إلى الشرع وهي خارجة عن الشرع.

وكثير اليوم مما تسمعون من فتاوى وآراء وأشياء مختلفة، بل حسنت عبادة أو حسن بقاء الأوثان والأصنام ونسب ذلك إلى الشريعة، هذا من طوامم الأمور ومما يدخل في افتراء الكذب في دين الله، نسأل الله السلامة والعافية.

نكتفي بهذا القدر.

الفتوى إذا كانت مخالفة، مجانيةً للحق، هذه لا يلزم أن كل فتوى ليست صوابًا في نفسها أن تكون افتراءً على الله جلّ وعلا.

إذا كانت المسائل اجتهادية، هذه مما تختلف، يختلف فيها أهل العلم، لكن إذا جعلها دينًا مرضيًا أو قال هذا حرامٌ أو هذا حلالٌ، والنص يضاده ودعا الناس إليه وسفه غيرَه، هذا يدخل في افتراء الكذب على الله جلّ وعلا، أمّا المسائل الاجتهادية التي يختلف فيها العلماء، فلا تدخل في افتراء الكذب على الله سبحانه.

سؤال (١٧٧): مَنْ فَضَّلَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؟

الجواب: هَذَا مُفْتَرَى عَلَيْهِ، وَقَدْ يَكُونُ مُفْتَرِيًّا عَلَى الدِّينِ بِحَسَبِهِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الدَّرْسُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

في ٢١ / ١٠ / ١٤٢٢ هـ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدَاهُ، نُجِيبُ عَنْ بَعْضِ

الْأَسْئَلَةِ:

سؤال (١٧٨): يَقُولُ: أَجْلِسُ مَعَ بَعْضِ النَّاسِ وَيَقُولُونَ: إِنَّ الْعُلَمَاءَ الْكِبَارَ كُفَّارٌ - لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ - لِأَنَّهُمْ يُظَاهِرُونَ الْمُشْرِكِينَ وَيُؤَالُونَهُمْ وَيُعَلِّمُونَ هَذَا لِصِغَارِ السَّنِّ وَيُرَبُّونَهُمْ عَلَيْهِ، لَا سِيَّمَا بَعْدَ صُدُورِ الْفَتَاوَى فِي تَحْرِيمِ التَّفَجِيرَاتِ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ، إِلَى آخِرِهِ.

الجواب: أَوَّلًا: الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، يَرْجُو لِقَاءَهُ، وَيَخْشَى لِقَاءَهُ أَنْ يَحْذَرَ أَمَّ الْحَذَرِ مِنْ أَنْ يَقُولَ بِلَا عِلْمٍ، وَأَنْ يَجْتَرِيَ عَلَى مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ حُجَّةٌ، سِيَّمَا فِي مَسَائِلِ الْإِيمَانِ وَالتَّكْفِيرِ، وَمَسَائِلِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ.

وَإِذَا كَانَ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَّعَ قَلِيلٌ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾ [النحل]، هَذَا فِيمَا يَقُولُهُ بَعْضُ مَنْ لَيْسَ لَهُ حُجَّةٌ بَلْفِظٍ: هَذَا حَلَالٌ - وَلَيْسَ عِنْدَهُ بَيِّنَةٌ -، وَهَذَا حَرَامٌ - وَلَيْسَ عِنْدَهُ بَيِّنَةٌ -، وَجَمِيعُ مَسَائِلِ الْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ فِي مَسَائِلِ الْعَمَلِيَّاتِ، وَالْفِقْهِيَّاتِ، وَمَسَائِلِ الْعَقِيدَةِ، وَهِيَ أَشَدُّ، تَدْخُلُ فِي هَذَا السَّبِيلِ؛ وَلِهَذَا حَرَّمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِنَهْيِهِ أَنْ يَقْفُو الْمَرْءُ مَا لَيْسَ بِهِ عِلْمٌ، وَأَنْ يَقُولَ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴿١١٩﴾﴾ [البقرة]، وَقَالَ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء]، وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ أَفْتِيَ بِفَتْوَى مِنْ غَيْرِ ثَبَتٍ، فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ».

وَمِنْ أَعْظَمِ مَا وَقَعَ فِي الْأُمَّةِ مِنَ الْإِنْحِرَافِ عَنِ الْحَقِّ، وَتَكْفِيرِ الْمُسْلِمِ الَّذِي ثَبَتَ إِسْلَامُهُ، وَعَدَمِ الْإِسْتِيَابِ مِنْهُ، وَهَذَا كَانَ لَهُ بَوَادِرُ فِي زَمَنِ الصَّحَابَةِ، فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَلَّمَنَا النَّبِيُّ ﷺ كَيْفَ تَعَالَجُ هَذِهِ الْبَوَادِرُ، وَكَيْفَ يُنْظَرُ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ.

فَهَذَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ فِي شَأْنِ حَاطِبٍ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبُ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«يَا عُمَرُ أَرْسَلُهُ» ثُمَّ التَفَتَ إِلَى حَاطِبٍ، فَقَالَ: «يَا حَاطِبُ، مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا؟» فَأَجَابَ بِجَوَابِهِ الْمَعْرُوفِ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ لَمَّا حَصَلَ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَنْ قَتَلَ رَجُلًا، بِلِ رَجُلَيْنِ، يَقُولَانِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ: «أَقْتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟»، قَالَ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا تَعَوُّذًا)، فَقَالَ: «فَمَا تَفْعَلُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ!». وَهَذَا فِيهِ النَّكِيرُ عَلَى عَدَمِ قَبُولِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، إِسْلَامَ الرَّجُلِ بِقَوْلِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

وَاعْتَرَضَ مُعْتَرِضٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي قِسْمَتِهِ لِلْمَالِ، فَقَالَ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْدِلْ)، لَمَّا قَسَمَ الْمَالَ، بَعْدَ إِحْدَى الْغَزَوَاتِ، فَقَالَ: «وَيَحَاكَ، مَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ» فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، مَا لَا كَثِيرًا، ثُمَّ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنْ ضَنْضِي هَذَا أَقْوَامٌ، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ» وَهَمَّ الْخَوَارِجُ.

وَفِي عَهْدِ عُثْمَانَ، ﷺ، ظَهَرَ هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجُ، وَكَانَ أَسَاسُ انْحِرَافِهِمْ، هُوَ نَظَرُهُمْ فِي أَنْ الْوَالِي، أَوْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ، ﷺ، لَمْ يَقُمْ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ كَفَّرَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوْجَبَ قَتْلَهُ، حَتَّى قُتِلَ، بِسَبَبِ تَصَرُّفَاتِهِ فِي مَا يَزْعُمُونَ، وَكَفَرُوا طَائِفَةً أَيْضًا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، حَتَّى قَامَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَحَصَلَ مِنْهُ مَا حَصَلَ بِالنِّسْبَةِ لَهُمْ، ثُمَّ كَفَرُوهُ وَسَارَ إِلَيْهِمْ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَكَانُوا نَحْوًا مِنْ مِائَةِ وَعِشْرِينَ أَلْفًا، وَوَعَظَهُمْ وَحَاجَّهُمْ، وَكَانَ أَسَاسُ كَلَامِهِمْ فِي مَسْأَلَتَيْنِ:

- فِي مَسْأَلَةِ الْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَتَحْكِيمِ الرِّجَالِ فِي كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.
- وَفِي مَسْأَلَةِ التَّكْفِيرِ، تَكْفِيرِ مَنْ ارْتَكَبَ الْمَعْصِيَةَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ رَجَعَ بَعْدَ نِقَاشِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَهُمْ وَإِقَامَتِهِ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَرْجِعْ، وَاسْتَمَرَ ذَلِكَ فِي الْأُمَّةِ، فَعُثْمَانُ، ﷺ، كُفِّرَ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، كُفِّرَ، وَهَكَذَا سَادَاتُ الْأُمَّةِ كَفَرَهُمْ مُعَارِضُوهُمْ بِسَبَبِ أَوْ بَاخَرَ. وَالتَّكْفِيرُ: مَعْنَاهُ الْحُكْمُ بِالْخُرُوجِ مِنَ الدِّينِ، الْحُكْمُ بِالرَّدِّ، وَالْحُكْمُ بِالرَّدِّ عَلَى مُسْلِمٍ ثَبَتَ إِسْلَامُهُ لَا يَجُوزُ، إِلَّا بِدَلِيلٍ شَرْعِيِّ يَقِينِيٍّ، بِمِثْلِ الْيَقِينِ الَّذِي حَصَلَ بِدُخُولِهِ فِي الْإِيمَانِ.

وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي سُورَةِ بَرَاءَةِ، فِي ذِكْرِ الْمُنَافِقِينَ: ﴿فَدَّكَّرْتُمْ بَعْدَ إِيْمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦] وَفِي الْآيَةِ الْآخَرَى: ﴿وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤]. هُمَا آيَاتَانِ: ﴿فَدَّكَّرْتُمْ بَعْدَ إِيْمَانِكُمْ﴾، ﴿وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾.

وفي آية سورة آل عمران: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾ [آل عمران: ٩٠]. ونحو ذلك في أن المؤمن، أو من أسلم أو آمن قد يخرج من الدين.

لكن ضبط أهل السنة والجماعة هذه المسائل بضوابط كثيرة معلومة، ثم أهل السنة يفرقون ما بين الكلام على الفعل والقول والعمل بأنه كفر، وقيام هذا العمل والفعل بمكلف، هل يخرج به من الدين أم لا؛ لأن المكلف قد يكون جاهلاً بعض المسائل، وقد يكون متأولاً، وقد يكون لم تبلغه الحجة التي يصير بها قد قامت عليه الحجة، وقد يكون معذوراً، وقد لا يكون.

وهذه تحتاج إلى إقامة شروط وانتفاء موانع، فأهل السنة وسط في هذا الباب ما بين الخوارج الذين يكفرون بالذنب، ويكفرون بمطلق الحكم بغير ما أنزل الله، وبمطلق موالاة الكفار، ونحو ذلك، وأشباه هذا، وما بين المرجئة الذين لا يرون من ثبت إيمانه أنه يخرج - يعني غلاة المرجئة - أنه يخرج من الإيمان بفعل أو بقول أو باعتقاد. وأهل السنة بين هذا وهذا، فهم يقولون: إن من ثبت إيمانه بيقين لا يجوز أن يخرج من هذا الإيمان إلا بحجة وظهور الشروط وانتفاء الموانع.

وإذا كان كذلك فإن الذي يقيم الحجة وينظر في الشروط والموانع هو المؤهل لها شرعاً، وهم القضاة الذين عندهم معرفة بما فيه التأويل وما ليس فيه التأويل، وما يكون من أحوال الناس. وبعض طلبه العلم قد لا يحسن منه الدخول في هذا لعدم معرفته بوسائل الإثبات والبيئات، وما يحصل به إثبات الشيء من عدمه شرعاً، ومسائل القضاء هي التي تترتب عليها الأحكام.

وهذه يحتاج فيها إلى حكم قاض يثبت به الكفر على المعين؛ لأنه إذا ثبت الكفر على معين فإنها ستترتب آثار الردة عليه، وهي كثيرة.

إذا تبين هذا فإن أعظم من يحذر من النيل من إيمانه، والنيل من صحة إسلامه وصحة اعتقاده هم علماء أهل السنة والجماعة القائمون بأمر الله جلّ وعلا، بل علماء المسلمين عموماً؛ وذلك لأن هؤلاء هم القائمون بأمر الديانة، وهم الذين يؤخذ عنهم الدين، وهم الذين يبصرون الناس بالحق من غيره. ومن توجه إليهم بالتكفير، فأول ما يتجه له قول النبي ﷺ: «مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٍ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا» ولا بدّ إما أن ييؤء بها العالم وإما أن ييؤء بها الآخر، وهذا خطر عظيم على قائل تلك الكلمة، خطر عظيم جداً على دينه؛ لأنه إما أن يكون الآخر كما قال وإما أن ترجع عليه بهذا الحكم. وهذا يوجب الحذر

الشديد من مثل هذه الكلمة.

والعلماء لا شك أن عندهم من البصر بالشرعية والبصر بالكتاب والسنة والدلائل الشرعية، ما يجعلهم ينظرون في المسائل نظراً واسعاً، والمسائل الشرعية في فقها مبنية على مقدماتين:

أما المقدمة الأولى: فهي ورود الدليل، وهو محل الاستدلال، وورود الدليل من الكتاب أو من السنة، على المسألة التي فيها تنازع، ثم فهم هذا الدليل، يعني هذه في المقدمة الأولى، وورود الدليل وفهم الدليل من قبلهم فهما يجعل عندهم ظهوراً بأن معنى هذه الآية هي كذا، ومعنى هذا الحديث هو كذا.

والمقدمة الثانية: هي أن يكون هناك تحقيق للمناط في تنزيل هذا الحكم على هذا الدليل، أو في إلحاق هذه المسألة بالدليل ليؤخذ منه الحكم.

وتنقيح المناط، صنعة اجتهادية كما قرره الشاطبي، رحمه الله في كتابه «الموافقات»، وأهل العلم يختلفون عن سائر القراء، أو طلبية العلم، أو من عندهم قراءة، في قيام الفتوى عندهم على هاتين المقدمتين، وكثير من طلبية العلم، قد يعلم الأولى، ولكن لا يعلم الثانية، وهي فقه تنزيل النازلة على وجه الدليل لينظر فيها بالحكم.

وهذا يقتضي أن يقبى طالب العلم نفسه، في أنه ينظر إلى تبرئة ذمته بأن يجعل كلام أهل العلم الذين اجتمعوا على قول ما، أن يجعله مانعاً له من أن يخوض في المسألة بغير علم؛ لأن المرء ينظر إلى أنه إذا خالفه واحد ممن هو أعلم منه، فإنه قد يشك في ما اتجه إليه، فكيف إذا كان جمعا كبيرا من علماء المسلمين، أو من العلماء الربانيين ينظرون إلى هذا الأمر، فيخالفون أو يقولون فيه بقول.

لهذا القول من ذكره السائل بقولهم: (إن العلماء الكبار كفار؛ لأنهم يظهرون المشركين)، هذا من الخطر العظيم، في أن يقول قائل بمثل هذه الكلمة:

أولاً: لأن العلماء الكبار يبينون الحق، كما كان الصحابة رضوان الله عليهم في زمن الخوارج يبينون الحق، وإذا اتهمهم أحد أو رماهم أحد بالكفر؛ لأجل تبينهم الحق فلا يعني أن رمي هذا الرامي أنه موافق للصواب، بل جنائته على نفسه، ويجب أن يؤخذ على يده، وأن يعزر تعزيراً بليغاً من قبل القضاة بما يحجزه عن ذلك.

لما فات التعزير الشرعي في مثل هذه المسائل، كثر القول، وكثر الخوض فيها، وقد كان القضاة فيما

مَضَى يُعْزَّرُونَ فِي قَوْلِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ: يَا كَلْبُ، أَوْ يَا كَذَا، مِمَّا فِيهِ انْتِقَاصٌ لَهُ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ فِيهِ رَمِيٌّ بِمِثْلِ هَذَا الرَّمِيِّ الْعَظِيمِ الَّذِي لَا يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ يَخْشَى اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا عَلَى أَنْ يَتَفَوَّهَ بِهِ، فَضَلًّا عَلَى أَنَّهُ يَعْتَقِدُهُ.

ثُمَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِمُظَاهَرَةِ الْمُشْرِكِينَ، فِي سُؤَالٍ آخَرَ، وَتَوَلَّى الْكُفَّارِ، مُظَاهَرَةُ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بَحَثْنَاهَا فِي عِدَّةٍ مَجَالِسَ، وَفِي عِدَّةٍ شُرُوحٍ، وَبَيْنًا فِيهَا أَنَّ عَقْدَ الْإِيمَانِ، يَقْتَضِي مُوَالَاةَ الْإِيمَانِ وَالْبِرَاءَةَ مِنَ الْكُفْرِ، لِقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ۗ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ٥٦﴾ [المائدة]، وَعَقْدُ الْإِيمَانِ يَقْتَضِي الْبِرَاءَةَ مِنَ الْمَعْبُودَاتِ، وَالْأَلِهَةِ الْمُخْتَلَفَةِ وَمِنْ عِبَادَتِهِمْ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ۖ إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ مَوَدَّةَ دُنْيَا ۚ وَلَئِنَّ الْإِنسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَ كَفَّارٌ ٢٦﴾ [الزخرف].

أَسَاسُ الْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ هُوَ الْوَلَاءُ لِلْإِيمَانِ، وَالْبِرَاءَةُ مِنَ الْكُفْرِ، وَعِبَادَةُ غَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَيَتَضَمَّنُ ذَلِكَ مُوَالَاةَ أَهْلِ الْإِيمَانِ، وَالْبِرَاءَةَ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ عَلَى اخْتِلَافِ مِلَلِهِمْ.

وَهَذِهِ الْمُوَالَاةُ مِنْهَا مَا يَكُونُ لِلدُّنْيَا، وَمِنْهَا مَا يَكُونُ لِلدِّينِ.

فَإِذَا كَانَتْ لِلدُّنْيَا فَلَيْسَتْ بِمُخْرِجَةٍ مِنَ الدِّينِ، وَمِمَّا قَدْ يَكُونُ فِي بَعْضِ الْأَنْوَاعِ مِنَ الْمُوَالَاةِ لِلدُّنْيَا، مِنَ الْإِكْرَامِ أَوْ الْبَشَاشَةِ أَوْ الدَّعْوَةِ أَوْ الْمُخَالَطَةِ، مَا قَدْ يَكُونُ مَأْذُونًا بِهِ، إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْقَلْبِ مَوَدَّةٌ، لِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ مِثْلِ مَا يَفْعَلُ الرَّجُلُ مَعَ زَوْجَتِهِ النَّصْرَانِيَّةِ، وَمِنْ مِثْلِ مَا يَفْعَلُهُ الْإِبْنُ مَعَ أَبِيهِ غَيْرِ الْمُسْلِمِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، مِمَّا فِيهِ إِكْرَامٌ وَعَمَلٌ فِي الظَّاهِرِ طَيِّبٌ، وَلَكِنْ مَعَ عَدَمِ الْمَوَدَّةِ الدِّينِيَّةِ فِي الْبَاطِنِ.

فَإِذَا كَانَتْ الْمُوَالَاةُ لِلدُّنْيَا فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ، غَيْرُ جَائِزَةٍ إِلَّا فِيمَا اسْتَشْنِي مِنَ الْحَالَاتِ، كَمَا ذَكَرْنَا فِي حَالِ الزَّوْجَةِ مَعَ الزَّوْجِ، وَالْإِبْنِ مَعَ أَبِيهِ، مِمَّا يَقْتَضِي مُعَامَلَةً وَبِرًّا وَسُكُونًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

أَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي، فَإِنَّ تَكُونَ الْمُوَالَاةُ لِلدُّنْيَا، وَلَكِنْ لَيْسَتْ لِجِهَةِ قَرَابَةٍ، وَإِنَّمَا لِجِهَةِ مَصْلَحَةٍ بَحْتَهُ لِهَذَا فِي أَمْرِ دُنْيَاهُ، وَإِنْ فَرَّطَ فِي أَمْرِ دِينِهِ، وَهَذِهِ الْمُوَالَاةُ غَيْرُ مُكْفَرَةٍ؛ لِأَنَّهَا فِي أَمْرِ الدُّنْيَا، وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي نَزَلَ فِيهَا قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْفُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ ۗ﴾ [المتحنة: ١] وَهَذَا أَثَبَتَ أَنَّهُمْ أَلْفُوا بِالْمَوَدَّةِ، وَنَادَاهُمْ بِاسْمِ الْإِيمَانِ، قَالَ جَمَعَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: مُنَادَاةٌ مَنْ أَلْفَى الْمَوَدَّةَ بِاسْمِ الْإِيمَانِ، دَلَّ عَلَى أَنَّ فِعْلَهُ لَمْ يُخْرِجْهُ مِنْ اسْمِ الْإِيمَانِ، وَهَذَا هُوَ مُقْتَضَى

استِفْصَالِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَاطِبٍ حَيْثُ قَالَ لَهُ فِي الْقِصَّةِ الْمَعْرُوفَةِ: «يَا حَاطِبُ، مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ هَذَا؟» يَعْنِي أَنْ أَفْشَى سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَيَّنَ أَنَّهُ حَمَلَهُ عَلَيْهِ الدُّنْيَا، وَلَيْسَ الدِّينُ.

القِسْمُ الثَّانِي: مُوَالَاةُ الْمُشْرِكِ لِدِينِهِ، مُوَالَاةُ الْكَافِرِ لِدِينِهِ، يُوَالِيهِ وَيُحِبُّهُ وَيُوَدُّهُ وَيَنْصُرُهُ؛ لِأَجْلِ مَا عَلَيْهِ مِنَ الشُّرْكِ، مِنَ الْوَتَيْيَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، يَعْنِي مَحَبَّةَ لِدِينِهِ، فَهَذَا مِثْلُهُ، هَذِهِ مُوَالَاةٌ مُكْفِّرَةٌ؛ لِأَجْلِ ذَلِكَ. وَالْإِيمَانُ الْكَامِلُ يَتَنَفَّى مَعَ مُطْلَقِ مُوَالَاةِ غَيْرِ الْمُؤْمِنِ؛ لِأَنَّ مُوَالَاةَ غَيْرِ الْمُؤْمِنِ بِمُؤَدَّتِهِ وَمَحَبَّتِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، هَذِهِ مُنَافِيَةٌ لِلْإِيمَانِ الْوَاجِبِ، لِقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢] الْآيَةُ.

أَمَّا مَظَاهِرَةُ الْمُشْرِكِينَ، وَإِعَانَتُهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، هَذَا مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي كُتُبِ فِقْهِ الْحَنَابِلَةِ، وَذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ وَمِنْهُمْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي «النَّوَاقِضِ الْعَشْرُ» فِي النَّاقِضِ الثَّامِنِ، وَهَذَا النَّاقِضُ مَبْنِيٌّ عَلَى أَمْرَيْنِ الْأَوَّلُ: هُوَ الْمَظَاهِرَةُ، وَالثَّانِي: الْإِعَانَةُ.

قَالَ: (مَظَاهِرَةُ الْمُشْرِكِينَ وَإِعَانَتُهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ)، وَالْمَظَاهِرَةُ: أَنْ يَتَّخِذَ أَوْ أَنْ يَجْعَلَ طَائِفَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَنْ يَجْعَلُوا أَنْفُسَهُمْ ظَهْرًا لِلْكَافِرِينَ يَحْمُونَهُمْ فِيمَا لَوْ أَرَادَ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَقْعُوا فِيهِمْ، يَحْمُونَهُمْ وَيَنْصُرُونَهُمْ، وَيَحْمُونَ ظُهُورَهُمْ، وَيَحْمُونَ بِيضَتَهُمْ، وَهَذَا مَظَاهِرَةٌ، بِمَعْنَى أَنَّهُ صَارَ ظَهْرًا لَهُمْ، فَقَوْلُ الشَّيْخِ، رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَظَاهِرَةُ الْمُشْرِكِينَ وَإِعَانَتُهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ) مُرَكَّبَةٌ مِنَ الْأَمْرَيْنِ، النَّاقِضُ مُرَكَّبٌ مِنَ الْأَمْرَيْنِ:

الْمَظَاهِرَةُ: بِأَنْ يَكُونَ ظَهْرًا لَهُ، بِأَيِّ عَمَلٍ، يَكُونُ ظَهْرًا يَدْفَعُ عَنْهُ، وَيَقِفُ مَعَهُمْ، وَيَضْرِبُ الْمُسْلِمِينَ لِأَجْلِ حِمَايَةِ هَؤُلَاءِ.

أَمَّا الثَّانِي: فَالْإِعَانَةُ، إِعَانَةُ الْمُشْرِكِ عَلَى الْمُسْلِمِ، فَالْإِعَانَةُ ضَابِطُهَا أَنْ يُعَيَّنَ قَاصِدًا ظُهُورَ الْكُفْرِ عَلَى الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ مُطْلَقَ الْإِعَانَةِ غَيْرُ مُكْفِّرٍ؛ لِأَنَّ حَاطِبًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَصَلَ مِنْهُ إِعَانَةٌ لَهُمْ، إِعَانَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنُوعٍ مِنَ الْعَمَلِ، وَالْإِعَانَةُ بِكِتَابَةِ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَسِيرِهِ إِلَيْهِمْ، لَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَفْصَلَ مِنْهُ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْإِعَانَةَ تَحْتَاجُ إِلَى اسْتِفْصَالٍ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَالَ فِي مُطْلَقِ الْعَمَلِ هَذَا: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المتحنة]، وَلَكِنْ لَيْسَ بِمُكْفِّرٍ إِلَّا بِقَصْدٍ، فَلَمَّا أَجَابَ حَاطِبٌ بِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَصْدُهُ ظُهُورَ الْكُفْرِ عَلَى الْإِسْلَامِ، قَالَ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا فَعَلْتُ هَذَا رَغْبَةً فِي الْكُفْرِ بَعْدَ

الإسلام، ولكن ما من أحدٍ من أصحابك إلا وله يدٌ، يدفعُ بها عن أهله وماله، وليس لي يدٌ في مكة، فأردتُ أن يكونَ بذلكَ لي يدٌ، فقال النبي ﷺ: «إن الله اطلعَ إلى أهلِ بدرٍ، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد عفرتُ لكم».

وحاطبٌ فعلَ أمرين:

الأمرُ الأوَّل: ما استفصلَ فيه، وهي مسألة هل فعلةٌ قاصداً ظهورَ الكفرِ على الإسلام؟ ومحبَّةٌ للكفرِ على الإسلام؟ لو فعلَ ذلكَ كانَ مكفراً، ولم يكنْ حضوره لأهلِ بدرٍ غافراً لذنبه؛ لأنه يكونُ خارجاً من أمرِ الدين.

الأمرُ الثاني: أنه حصلَ منه نوعُ إعانةٍ لهم، وهذه فعلةٌ فيها ضلالٌ، وفيها ذنبٌ، والله جلٌ وعلا قال: ﴿تَلْفُوتَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ ١ ﴿إلى قوله: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ - يعني ﴿فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [المتحنة: ١ -

٤]، ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١].

وهذا يدلُّ على أن الاستفصالَ في هذه المسألة ظاهرٌ، فالإعانةُ فيها استفصالٌ، أمَّا المظاهرةُ بأن يكونَ ظهراً لهم، يدفعُ عنهم، ويدراً عنهم ما يأتيهم، ويدخلُ معهم ضدَّ المسلمين في حالِ حربهم لهم في الحرب، فهذا من نواقضِ الإسلام التي بينها أهلُ العلم.

فهذه المسائلُ، اقتضى إطالةَ الجوابِ فيها السؤالُ، ومع الأسفِ أنه على كثرةِ ما جاء من بحوثٍ في هذه من قديمٍ، لكن من وقتِ سماحةِ الشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ محمد بن عثيمين، وكثرت هذه المسائلُ ورُدِّدت، ولكن نخشى أن يكونَ المنهجُ التكفيرِيُّ يمشي في الناس - والعياذُ بالله - والخوارجُ سيقونَ، ومعتقداتُ الخوارجِ ستبقى، والناسُ فيهم إذا لم يتداركوا أنفسهم، قد يكونُ فيهم خصلةٌ أو خصالٌ من خصالِ الضلالِ إذا لم يحذروا من ذلك.

الواجبُ علينا جميعاً أن نحذرَ، وأن نتنبهَ إلى الحقِّ، وأن نتواصى به، وأن نكونَ حافظينَ لأستيننا من الوقوعِ في ورثةِ الأنبياءِ، وهم العلماءُ، ولقد أحسنَ ابنُ عساكرٍ رحمه الله إذ قال في فاتحةِ كتابه «تبيينُ كذبِ المفتري» قال: (ولحومُ العلماءِ مسمومةٌ، وعادةُ الله في مُتَقَصِّهِمْ معلومةٌ) وهذا ظاهرٌ بينٌ، والتجربةُ تدلُّ عليه، ورؤيةُ الواقعِ تدلُّ عليه.

وَقَانَا اللَّهَ وَإِيَّاكُمْ مِنْ زَلَلِ الْأَقْوَالِ، وَزَلَلِ الْأَعْمَالِ، وَسَوْءِ الْمُعْتَقَدَاتِ، وَهَدَى ضَالَّ الْمُسْلِمِينَ، وَبَصَّرَنَا وَإِيَّاهُمْ بِالْحَقِّ.

وبالمُنَاسَبَةِ نَحْتَاجُ إِلَى أَنْ نَفْقَهَ كَيْفَ يُرَدُّ عَلَى مَنْ خَالَفَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ، وَالْمُخَالَفُونَ بِالتَّكْفِيرِ أَوْ التَّضْلِيلِ، أَوْ بِذِكْرِ الْأُمُورِ عَلَى غَيْرِ مَا هِيَ عَلَيْهِ، يَجِبُ أَنْ:

أَوَّلًا: أَنْ لَا يُرَدَّ الْبَاطِلُ، بِبَاطِلٍ؛ لِأَنَّ الْبَاطِلَ يُرَدُّ بِحَقٍّ، مَنْ كَفَرْنَا لَمْ نُكْفِرْهُ مِنْ أَجْلِ تَكْفِيرِهِ لَنَا، وَمَنْ بَدَعْنَا لَمْ نُبَدِّعْهُ لِأَجْلِ تَبْدِيعِهِ لَنَا، وَإِنَّمَا هَذِهِ مَسَائِلٌ تَحْتَاجُ إِلَى رَدِّ الْبَاطِلِ بِالْحَقِّ، هَذَا هُوَ مَنْهَجُ السَّلَفِ الصَّالِحِ، مَنْهَجُ أُمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي ذَلِكَ.

الثَّانِيَةُ: أَنْ يُحْرَسَ عَلَى هِدَايَةِ هَؤُلَاءِ، وَأَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهِمْ فِي الْهِدَايَةِ بِمَا يُنَاسِبُهُمْ، إِذَا كَانُوا يَحْتَاجُونَ إِلَى نَصِيحَةٍ يُنْصَحُونَ، إِلَى إِجَابَةِ الشُّبُهَاتِ يُجَابُ عَلَيْهِمْ، فَقَدْ يَهْدِي اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بَعْضَ أَوْلِيئِكَ، كَمَا هَدَى طَائِفَةً مِنَ الْخَوَارِجِ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ثُمَّ الدُّعَاءُ، فِي مِثْلِ الْأَزْمَاتِ وَالْفِتَنِ وَالْمَصَائِبِ الَّتِي تَقَعُ، لَيْسَ لِلْمَرْءِ مَنْجِيٌّ وَلَا مَلْجَأٌ إِلَّا بِرَبِّهِ جَلَّ جَلَالُهُ، فَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ بِالْدُّعَاءِ، وَبِسُؤَالِ الْإِعَانَةِ وَالْبَصِيرَةِ، فَإِنَّهُ يُؤْتَى، وَإِذَا كَانَ نَبِيْنَا ﷺ، وَهُوَ الْمُؤَيَّدُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَهُوَ صَاحِبُ الشَّرِيعَةِ، وَهُوَ الْمَهْدِيُّ بِالْوَحْيِ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِلْحَقِّ، يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» فَكَيْفَ بِحَالِنَا، وَحَالِ أَمْثَالِنَا؟ لَا شَكَّ أَنَّ أَحْوَجَ إِلَى السُّؤَالِ وَالْدُّعَاءِ فِي ذَلِكَ، الدُّعَاءُ لِأَنْفُسِنَا، وَالْدُّعَاءُ أَيْضًا لِمَنْ نَعْلَمُهُ قَدْ خَالَفَ الْحَقَّ فِي ذَلِكَ، وَإِذَا خَالَفَ وَكَفَرَ وَضَلَّ، وَاعْتَدَى حَتَّى عَلَى الْإِنْسَانِ فِي دِينِهِ أَوْ فِي عَرَضِهِ أَوْ تَكَلَّمَ فِيهِ، لَا يَعْنِي ذَلِكَ أَنْ تُقَابَلَ إِسَاءَتُهُ بِمِثْلِهَا، بَلْ تَصْبِرُ عَلَيْهِ، تَدْعُو لَهُ؛ لِأَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ هَمُّهُ إِصْلَاحُ الْخَلْقِ، قَدْ يَسْتَجِيبُونَ وَقَدْ لَا يَسْتَجِيبُونَ ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢]. نَبْدَأُ.

قال الإمام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله تعالى:

الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةُ وَالسُّتُونَ: التَّكْذِيبُ بِالْحَقِّ.

الثَّانِيَةُ وَالسُّتُونَ: كَوْنُهُمْ إِذَا غَلَبُوا بِالْحُجَّةِ، فَزَعُوا إِلَى الشُّكْوَى لِلْمُلُوكِ، كَمَا قَالُوا: ﴿أَتَذَرُ مُوسَى

وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٢٧].

الثَّالِثَةُ وَالسُّتُونَ: رَمِيَهُمْ إِيَّاهُمْ بِالْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ كَمَا فِي الْآيَةِ.

الرَّابِعَةُ وَالسُّتُونَ: رَمِيَهُمْ إِيَّاهُمْ بِانْتِقَاصِ دِينِ الْمَلِكِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَذَرُكَ وَءَالِهَتَكَ﴾

[الأعراف: ١٢٧]، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ﴾ [غافر: ٢٦] الْآيَةِ.

الْخَامِسَةُ وَالسُّتُونَ: رَمِيَهُمْ إِيَّاهُمْ بِانْتِقَاصِ آلِهَةِ الْمَلِكِ كَمَا فِي الْآيَةِ.

السَّادِسَةُ وَالسُّتُونَ: رَمِيَهُمْ إِيَّاهُمْ بِتَبْدِيلِ الدِّينِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ

يُظْهَرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادُ ﴿٦١﴾﴾.

السَّابِعَةُ وَالسُّتُونَ: رَمِيَهُمْ إِيَّاهُمْ بِانْتِقَاصِ الْمَلِكِ كَقَوْلِهِمْ: ﴿وَيَذَرُكَ وَءَالِهَتَكَ﴾.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدَاةً.

أَمَّا بَعْدُ،

فَهَذِهِ الْمَسَائِلُ مِنَ الْحَادِيَةِ وَالسُّتَيْنِ إِلَى السَّادِسَةِ وَالسُّتَيْنِ، مُتْرَابَةٌ، وَمُتَشَابِهَةٌ:

أَوَّلُهَا التَّكْذِيبُ بِالْحَقِّ، وَهُوَ الْأَسَاسُ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ سَوَاءً مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَالْوَثْنِيِّينَ، أَمْ مِنَ الْكُفَّارِ

مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالضُّلَّالِ، صِفَتُهُمُ الْجَامِعَةُ لَهُمْ أَنَّهُمْ يُكْذِبُونَ بِالْحَقِّ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿بَلْ كَذَّبُوا

بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَرِيحٍ ﴿٥﴾ [ق]، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا أَيضًا: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا

وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، وَقَالَ أَيضًا جَلَّ جَلَّالُهُ: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا

مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٦﴾ [البقرة]، وَقَالَ أَيضًا فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿الَّذِينَ

ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَالْآيَاتُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ

فِي بَيَانِ أَنَّ الصِّفَةَ الْجَامِعَةَ لِمَنْ ضَادَّ رَسُولَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ هِيَ:

التَّكْذِيبُ بِالْحَقِّ بِدُونِ حُجَّةٍ، وَرَدُّ الْحَقِّ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ، وَالْجَحْدُ مَعَ الْاِسْتِيقَانِ.

هذه صِفَةٌ جَامِعَةٌ لَهُمْ، وَلِهَذَا كَانَ ذِكْرُ هَذِهِ الْخَصَلَةِ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي خَالَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَهْلِ مِلَّتِهِ، يَعْنِي فِي أُمَّتِهِ، فَعَلَّمَهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا الْحَقَّ مِنْ مَنْ جَاءَ بِهِ، وَأَنْ لَا يُرَدُّ الْحَقُّ، وَأَنْ يُؤْخَذَ الصَّوَابُ مِنْ مَنْ جَاءَ بِهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْحَقَّ هُوَ الْمَقْصُودُ، قَالَ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ، لَجَمْعٍ مِنَ الصَّحَابَةِ: (إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تُنَدِّدُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ) فَلَمَّا بَلَغَ هَذَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ». فَالَّذِينَ انْتَقَدُوا الصَّحَابَةَ فِي قَوْلِهِمْ مِنَ الْيَهُودِ، وَلَا جِلَّ أَنْ هَذِهِ الْأُمَّةُ هِيَ أُمَّةُ الْحَقِّ، فَلَا يَسُوعُ لَهَا أَنْ تُرَدَّ الْحَقُّ، لِأَجْلِ أَنْ الَّذِي جَاءَ بِهِ أَوْ قَالَهُ أَوْ أُرْشِدَ إِلَيْهِ ضِدُّ لَهَا أَوْ مُعَادٍ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

وَكَذَلِكَ قِصَّةُ أَبِي هُرَيْرَةَ مَعَ الشَّيْطَانِ فِي الْأَيَّامِ، أَوْ فِي اللَّيَالِي الثَّلَاثَةِ الَّتِي كَانَ يَحْرُسُ فِيهَا الصَّدَقَةَ، فَعَلَّمَهُ الشَّيْطَانُ أَنْ يَقْرَأَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ: «صَدَقْتُكُمْ، وَهُوَ كَذُوبٌ»، فَأَخَذْنَا هَذِهِ بِإِقْرَارِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَا عَلَّمَهُ الشَّيْطَانُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ بِالْحَقِّ، فَلَا يُرَدُّ الْحَقُّ لِأَجْلِ مَنْ جَاءَ بِهِ.

هذه الْخَصَلَةُ -وهي قَبُولُ الْحَقِّ مِنْ مَنْ جَاءَ بِهِ- كَانَتْ هِيَ سِمَةَ الصَّحَابَةِ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَقَدْ كَانُوا يَأْخُذُونَهُ مِنَ الصَّغِيرِ وَمِنَ الْكَبِيرِ، إِذَا كَانَ الَّذِي جَاءَ بِهِ حَقًّا، وَالْعِلْمُ قَدْ يَأْتِي بِهِ الْأَدْنَى وَيَفُوتُ عَلَى الْأَعْلَى، قَدْ يَكُونُ عِنْدَ الْأَدْنَى عِلْمٌ وَلَيْسَ عِنْدَ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ فِي قِصَّةِ الْهُدُودِ مَعَ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَيْثُ قَالَ الْهُدُودُ -وهو الْهُدُودُ- لِنَبِيِّ اللَّهِ سُلَيْمَانَ: ﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ ﴿٢٢﴾ إِيَّيَّيَّ وَجَدْتُ أَمْرًا تَمَلِكُكُمْ وَأُوتِيتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿النَّمْلُ﴾ [الآيَاتُ، ثُمَّ قَالَ سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: ﴿قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٢٧﴾ أَذْهَبَ بِكِتَابِي هَكَذَا فَأَلْقَهُ إِلَيْهِمْ ثُمَّ قَوْلَ عَنْهُمْ فَأَنْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [النَّمْلُ] الْحَقُّ هُنَا الظَّاهِرُ بَيْنَ مَنْ لَمْ يُرَدَّ لِأَجْلِ مَنْ جَاءَ بِهِ، فَسِمَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَسِمَةُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَصِفَتُهُ، وَخَصَلَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنَّهَا هِيَ الْأَحَقُّ بِالْحَقِّ؛ لِأَنَّهَا أَنْزَلَ عَلَيْهَا الْحَقَّ، وَرَبُّهَا جَلٌّ وَعَلَا هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ، فَهِيَ أَوْلَى بِقَبُولِ الْحَقِّ مِنْ مَنْ جَاءَ بِهِ، وَهَذِهِ الصِّفَةُ تَمَسَّكَ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، أَتْبَاعُ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَأَهْلُ الْحَدِيثِ فِي خُصُومَاتِهِمْ، فِي خُصُومَاتِهِمْ مَعَ مَنْ ضَادَّهُمْ فِي ذَلِكَ، يَعْنِي غَالِبَهُمْ، غَالِبَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَأَهْلَ السُّنَّةِ

والجماعة إلا من ندر ممّن خالف ذلك، فهم يتمسكون بقبول الحق، ولا يحملهم سوء عبارة من تكلم إلى أنهم يقولون في شأنه بغير الحق.

والله جلّ وعلا أنزل الكتاب بالحق والميزان، ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾ [الشورى].

هذا الحق والميزان، هو الذي يجب الاستمسك به، وهو الذي يجب على أهل العلم، على طلبه العلم أن يقبلوا الحق، وأن يكون ديدنهم الحق، وأن لا يرفعوا أنفسهم فوق الحق؛ لأنهم إن رفع نفسه فوق الحق ممّن جاء به، فإنه ليس على توحيد كامل؛ لأنه يكون قد قدم نفسه على دين الله جلّ وعلا، وعلى الحق من حيث جاء.

وتمسك أهل العلم بهذه الصفة، والذي خالفها فورث الجاهليين في ردّ بعض الحق، أو في ردّ الحق كله، هو من شابههم من أهل الفرق على اختلاف أنواعها، تأتيهم الآيات، أو يأتيهم الحديث، فيردونه بأنواع من الرد والتأويلات، ولا يأخذون بالحق من حيث هو، بل ينظرون إلى من جاء به، هل الذي جاء به من جماعتهم، ومن أصحابهم، ومن مذهبهم، فإنهم حينئذ يقبلونه، وإذا جاء به من غيرهم، فإنهم يردونه، بل لا يسمعون، ولهذا أهل الباطل من الفرق، يكتبون ما لهم فقط، يكتبون ما لهم في المسائل، في مصنفاتهم تجد أنهم يذكرون الذي لهم، ولا يذكرون الذي عليهم، وهذه من صفة الذي لا يحرص على الحق، أما الذي يحرص على الحق فينظر في الحجة، من حيث الذي له، ومن حيث الذي عليه، فيأخذ الذي له، وينظر في الذي عليه، هل هو صواب أم ليس بصواب؟ فيردّ المجمال إلى المحكم، ويردّ المجمال إلى المبين، ويردّ المتشابه إلى المحكم، ويردّ العام إلى الخاص، وهكذا حتى تظهر له الأمور.

وإذا نظرت في الفرق على اختلافها، وجدت أن من خالف الحق الذي دلّ عليه الكتاب والسنة، وعليه عمل جمهور الأئمة والعلماء، فإنك تجد أن له نصيباً من ردّ الحق، أو ردّ بعضه، وهذه الخصلة يجب على الجميع الحدّز منها، والخوف منها؛ لأن هذا ليس من صفة من دلّ قلبه، ودلّ إلى بارئه جلّ جلاله، وتقدّست أسماؤه.

وإذا نظرنا في الزمن المعاصر في وقتنا هذا، وجدنا أنه كثر ردّ الحق؛ لأجل عدم مناسبته للأهواء، اليوم المعلومة كثرت، وصار من السهل الوصول إلى البيّنات والحجج، لكن اشتبه على الناس الأمر، فلم يعد

عند كثيرين دراية بالحق من غيره؛ لأن كلاً يستدلُّ بأدلة، وهذه مسألة كبيرة في منهج التلقي؛ لأن جميع الفرق المختلفة كلُّ يستدلُّ بالدليل، فكيف المخرج لطالب الحق، ولهذه الأمة في تلقي هذه الأدلة، وجب أن يكون هناك منهج واحد، للتلقي حتى يكون الحق بيناً ظاهراً لا لبس فيه.

ومنهج التلقي يجب أن يكون مؤصلاً على أربع مسائل:

١- الكتاب.

٢- والسنة.

٣- والإجماع.

٤- وعلى عمل جمهور السلف.

وهذا هو الذي ينبغي المصير إليه.

لا تعدم لكل قول أن تجد دليلاً له، هؤلاء النصارى استدلوا في بعض كتبهم التي ردوا بها على المسلمين، استدلوا بالقرآن، على خصوصية بعثة النبي ﷺ للعرب، بقوله تعالى: ﴿وإنه لذكر لك ولقومك﴾ [الزخرف: ٤٤]، وبقوله: ﴿وأنذر عشيرتَكِ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء] ونحو ذلك، وهذا أخذ بحق، وترك حق آخر من الأدلة.

وهذا هو الذي صنعه الطوائف المختلفة، الخوارج استدلوا ببعض الأدلة، لكنها ليست كاملة في الباب، والمعتزلة استدلوا ببعض الأدلة، ولكنهم قدّموا العقل على النقل، ولم يكملوا النظر في الأدلة، وهكذا المرجئة والقدريّة والشيعة والفئات جميعاً، والزيدية على اختلاف أنواع الفرق في هذه الأمة. فإكمال النظر في الدليل، وقبول الحق من من جاء به، والنظر إذا اشتبهت الأمور في فهم جمهور السلف، فإن هذا يقوي معرفة الحق والأخذ به.

(المسألة الثانية والسّتون) قال: (كُونُهُمْ إِذَا غَلِبُوا بِالْحُجَّةِ، فَرَعُوا إِلَى الشُّكُورِ لِلْمُلُوكِ، كَمَا

قَالُوا: ﴿أَنْذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٢٧]. وهذا ظاهر أيضاً من صفة من خالف الحق في أنه إذا كان عنده وسيلة للغلبة على من يخالفه فإنه سيفعل، ولو كان بغير حجة ولا بينة، وإنما بالرفع إلى الملوك ومن شابههم، يعني في الزمن الماضي، وحتى في الزمن الحاضر، وهذا الأمر فيه تفصيل؛ لأن الملوك، والولاة بشكل عام:

• إِمَّا أَنْ يَكُونُوا وُلاةَ حَقٍّ.

• وَإِمَّا أَنْ يَكُونُوا وُلاةَ باطِلٍ.

وإذا كانوا وُلاةَ باطِلٍ، مثلُ مُلوكِ المُشركينَ، ومُلوكِ أهلِ المِللِ، الَّذِينَ ضادُوا الأنبياءَ، وضادُوا الرِّسالاتِ، فهؤلاءِ لا شكَّ أنَّ استِنصارَهُم على الحَقِّ الَّذي جاءت به النُّبوءاتُ، أَنَّهُم مُنطَبِقٌ عليه هذه الصِّفَةُ البِئنةُ.

أَمَّا وُلاةُ الحَقِّ في الإسلامِ، فَإِنَّهُم لا بُدَّ مِنَ الاستِنزاعِ بِهِم إذا كانَ هناك باطِلٌ يُخشى أن يَتَشَرَّ في النَّاسِ، فَإِنَّهُم هم الَّذِينَ يُصلِحُ اللهُ جَلَّ وعلا بِهِم النَّاسَ، إذا صَلَّحُوا، وهم الَّذِينَ يُفْسِدُونَ إذا فَسَدُوا. فالمَسألةُ هنا مدارُّها على وُجودِ الحَقِّ مِنْ حَيْثُ هو، فإذا كانَ الحَقُّ ظاهراً بالدَّلِيلِ مِنَ الكِتَابِ والسُّنَّةِ أو الإجماعِ، وَعَمَلِ السَّلَفِ والأئمَّةِ، فَإِنَّ المُخالفَ لَهُ إذا كانَ يُخشى تَعَدِّيَ ضَرَرِهِ على الآخِرِينَ، فَإِنَّهُ لا بُدَّ مِنْ رَفْعِ أمرِهِ إلى وُلاةِ أمرِ الحَقِّ، وهذا ليسَ هو المَقصودُ مِنْ خِصالِ أهلِ الجاهليَّةِ؛ لأنَّهُم والخِصلةُ هذه كَوْنُهُم إذا غلبوا بالحُجَّةِ، يَعني الحُجَّةُ الصَّحيحةُ، أَمَّا إذا كانَ الآخِرُ كُلُّ مَنْ عِنْدَهُ حُجَّةٌ يَقولُ: أنا سَأبقي، ولا يَصِلُحُ أن أبقي بدونِ يَعني أن يَبقى المَجالُ مَفتوحاً لِكُلِّ صاحِبِ رَأْيٍ، حتَّى ولو كانَ رَأْيُهُ يُفْسِدُ في الأُمَّةِ فَساداً ظاهراً بيِّناً، ويتعدَّى ضَرَرُهُ في الدِّيانَةِ، فَإِنَّ هذا عَيرٌ صَحيحٌ.

فمدارُّ هذه الخِصلةِ التي لا يَجوزُ مُشابَهةُ الجاهليِّينَ فيها، في أَنَّهُ إذا عَرِفَ الحَقُّ لا يَجوزُ رَدُّهُ، وإذا عَرِفَ الحَقُّ فلا يَجوزُ للمَغلوبِ الَّذي غلبَ بالحَقِّ والحُجَّةِ أن يَتَصَرَّ لِنَفْسِهِ بِرَفْعِ إلى مَنْ بَسَطَ اللهُ يَدَهُ، مِنَ المُلوكِ وأشباهِهِم في الرَّدِّ على هؤلاءِ.

المَسألةُ (الثالِثةُ والسُّتونُ): قال: (رَمِيَهُمْ إِيَّاهُمْ بِالْفَسادِ فِي الأَرْضِ كَمَا فِي الأيَةِ) وهي قولُهُ جَلَّ

وعلا: ﴿أَنْذَرْتُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ﴾ هذا ظاهراً بيِّناً في أن كُلَّ مَنْ خالفَ الحَقَّ، يَعْتَقِدُ أن إتيانَ مَنْ يُخالِفُهُ سَيُفْسِدُ عليه أمرَ دينِهِ، وأمرَ دُنياه، حَصَلَ هذا مع فرعونَ، حَيْثُ قالَ لَهُ المُقَرَّبونَ مِنْهُ: ﴿أَنْذَرْتُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءِاهَتَكَ﴾ فأخَذتَهُ العِزَّةُ بالإثمِ فقالَ: ﴿سَنُقْبِلُ أبنائَهُمْ وَنَسْتَحْيِيهِمْ

نِساءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٢٧]، وهذه هي صِفةُ بني إسرائيلَ الَّذِينَ نَزَلَ فيهِم هذه الآياتُ، لما بُعثت فيهِم الأنبياءُ، وجاءتْهُم أنبياءٌ بخلافِ ما يَشْتَهُونَ، فَإِنَّهُم رَفَعُوا أمرَهُم إلى مَنْ عِنْدَهُم مِنَ المُلوكِ والوُلاةِ، فقتلوا الأنبياءَ، لهذا كانتَ أعظَمُ مَخازيهِم أَنَّهُم يَقْتُلونَ النَّبيِّينَ بِغَيرِ الحَقِّ، وَيَقْتُلونَ

الأنبياءَ بغيرِ حَقٍّ، والعيادُ باللهِ، فلمَّا جاءهم عيسى عليه السَّلامُ، كما هو معروفٌ، وجاءهم بما فيه صلاحُهم، وما فيه تكميلٌ لرسالةِ موسى عليه السَّلامُ، إليهم رَدُّوا ذلكَ عليه أشدَّ الرَّدِّ، حتَّى بَلَغَ بهم الأمرُ إلى أن قتلوه، كما يظنُّونَ، واللهُ جَلَّ وعلا جَعَلَ الشَّبهَةَ مكانه، ورَفَعَهُ إلى السَّمَاءِ ﷻ وعندهم أَنَّهُم قتلوه وصلَّبوه، والعيادُ باللهِ، وسَبَبُ ذلكَ أَنَّهُ خَالَفَ الحَقَّ الَّذِي يَعْتَقِدُونَهُ، وهو قد جاءهم بالحَقِّ المُبينِ.

وهذا أيضًا في المُشْرِكِينَ مِن أَهْلِ الجاهليَّةِ، ما الَّذِي فَعَلُوهُ بَعَمَّارٍ؟ وما الَّذِي فَعَلُوهُ بالنَّبِيِّ ﷺ، وبأصحابه لَمَّا حَصَرَ عامَ الشَّعبِ سَنَةَ عَشْرِ، وما الَّذِي فَعَلُوهُ، وفَعَلُوهُ وفَعَلُوهُ مع ضَعْفَةِ المُؤْمِنِينَ والمُسلِمِينَ؟ فَعَلُوا ذلكَ استِنصارًا بالقُوَّةِ على هَؤُلاءِ الضُّعافِ.

وهذا حَصَلَ أيضًا في أُمَّةِ الإِسْلامِ تَشْبُهًا مِن طائِفَةٍ مِنَ الأُمَّةِ، بفِعْلِ أولئكِ الجاهليِّينَ:

هذا أَحْمَدُ بنُ أَبِي دُوادٍ لَمَّا دَعَا هو وَمَن مَعَهُ مِنَ المُعْتَزِلَةِ الجَهميَّةِ إلى ما دَعَوْا إليه مِن ابتلاءِ النَّاسِ بِخَلْقِ القُرْآنِ، استنصروا في هذه النحلةِ البغيضةِ، والعقيدةِ الفاسدةِ استنصروا بالمأمونِ، ثُمَّ بَمَن بَعَدَ المأمونِ، وهكذا لأجلِ نُصرتِهِم، حتَّى حُبِسَ في ذلكَ سَيِّدُ المُسلِمِينَ في زَمَانِهِ وإمامُ الأُمَّةِ أَحْمَدُ ابنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، وَرَفَعَ دَرَجَتَهُ، وماتَ هناكَ طائِفَةٌ تَحْتَ السَّياطِ، وفي العذابِ؛ لأجلِ استِنصارِ هَؤُلاءِ على أولئكِ في مِثْلِ هذا.

ثُمَّ إِنَّهُم يَرْمُونَ الجَميعَ، بأنْ لو تُرِكَ أولئكُ لَفَسَدَ النَّاسُ، ولصارَ هناكَ إفسادٌ في الأرضِ، فهُم إذا رَفَعُوا أمرَهُم رَمَوْهُم بالإفسادِ في الأرضِ، لماذا يَسْتَعْدُونَ عليهم السُّلطينَ؟ لأنَّهُم يَقولونَ: هَؤُلاءِ سَيُفْسِدُونَ في الأرضِ.

وهذه الكَلِمَةُ قد يَقولُها مَنْ يَقولُها بِحَسَبِ ظَنِّهِ واعتقادِهِ، وَيُظنُّ أَنَّ الفَسادَ في الأرضِ بِحَسَبِ ما يَقولُ، وهذا العِبْرَةُ فيه بالحَقِّ مِن حَيْثُ هو، ولَمَّا كانتِ دَعْوَةُ التَّجديدِ في عَهْدِ الإمامِ المُصلِحِ الشَّيخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ، رَحِمَهُ اللهُ، وكانَ في العُيُنةِ، طُرِدَ مِنَ العُيُنةِ لأجلِ خَشْيَةِ الإفسادِ في الأرضِ، ولأجلِ خَشْيَةِ أَنْ تَذَهَبَ عليهم دُنْياهُم الَّتِي يَأْمَلونَ في ذلكَ.

هذا أمرٌ قديمٌ، واليَوْمَ في كَثِيرٍ مِنَ البِلادِ، نَجِدُ أَنَّ النَّاسَ يَسْتَعدي بَعْضُهُم بَعْضًا؛ لأجلِ مُخالفتِهِم على دَرءِ الحَقِّ في هذا الأمرِ، وهذا لا يَنْبَغِي، بل يَجِبُ على المُسلِمِينَ أَنْ يَتَحاوروا فيما بَيْنَهُم، وأنَّ يَتجادلوا بالحَقِّ فيما بَيْنَهُم، وأنَّ يَكُونَ ديدَنُهُم الحِرصَ على الحَقِّ، وَعَدَمَ رَدِّهِ، وأنَّ لا يَسْعوا بالوشاياتِ، وبنقلِ

الكلام الذي يُوغرُ الصدورَ، ورُبَّما ابتليَ بعضُ المُسلمينَ بما لا يستحقُّونه في ذلك. والنصيحةُ في دينِ الله واجبٌ، إذا كان أولئك أصحابُ الضلالِ يرمونَ أهلَ الحقِّ بالفسادِ في الأرضِ، فإنَّ أهلَ الحقِّ إذا خالفهم مُخالِفٌ ينظرونَ في الأمورِ بقدرِها، وينزلونها منازلها بحُكمٍ، بحسبِ الحُكمِ الشرعيِّ، والوجهِ الشرعيِّ في ذلك.

وهذا يوجدُ في كثيرٍ من البلادِ، حتَّى أني سمعتُ أنه في بعضِ البلادِ رُفِعَ بعضُ الجماعاتِ، ضدَّ بعضِ الجماعاتِ الأخرى السلفية، لشانِ أنهم وهابيةٌ، أو أنهم هؤلاء ممن يريدونَ عمَلَ كذا وكذا، وأنَّ الجماعاتِ السلفيةِ صالحَةٌ، وسُجِنَ بعضهم، والذي رُفِعَ إليهم إلى دولة الكُفرِ أصلاً هم من الجماعاتِ الإسلامية الأخرى التي تعملُ، وتريدُ الخيرَ، ونحو ذلك.

هذه مسألةٌ تحتاجُ إلى التخلُّصِ فيها من مُشابهةِ أهلِ الجاهليةِ، والواجبُ على المؤمنين أن يتعاونوا فيما بينهم، وأن لا يجعلوا الخلافاتِ فيما بينهم، أنها تُرْفَعُ إلى دُولٍ غيرِ مُسلمَةٍ، أو إلى قاضٍ كافرٍ يحكُمُ بالقانونِ، ونحو ذلك، وأنهم يرجعونَ أمورهم إلى شرعِ الله جلَّ وعلا، وإذا اختلفوا فليحكِّموا بينهم من يرضونَ دينه وأمانته من علماء المُسلمينَ المأمونينَ، سواءً في المسائلِ العلميةِ، أو في المسائلِ العمليَّةِ، وهذا أولى لا اجتماعِ القلوبِ، وعدمِ نفرتها، والتخلُّصِ من مُشابهةِ أهلِ الجاهليةِ في صفاتهم.

المسألةُ (الرابعةُ والسُّتون): قال: **(رَمِيَهُمْ إِيَّاهُمْ بِانْتِقَاصِ دِينِ الْمَلِكِ)** هذه وسيلةٌ من الوسائلِ للمغالبةِ، فإنه قد لا يقتنعُ الحاكمُ بأنَّ هؤلاء تَجِبُ عقوبتُهم، أو يجبُ إيقافُهم أو نحو ذلك، إلا إذا دخلَ الدَّاخلُ من جهةٍ ينظرُ فيها إلى ما يَهُمُّ الملكُ، وما يَهُمُّ الدولةُ، وما يَهُمُّ الرَّئيسُ، أو نحو ذلك.

فمما قد يأتونَ عليه أن يقولَ: هذا ينتقصُ آهتكم، هذا حصلَ في - كما هو معلومٌ في قصةِ أصحابِ الكهفِ - وحصلَ في سيرةِ النبي ﷺ مع أهلِ الجاهليةِ في زمنه، حيثُ قالوا: إنه صبا، وقالوا: سفةٌ أحلامكم، وسبَّ آهتكم، وأشبه ذلك. وهذه تحركُ النفوسَ العصبيةَ بالحميةِ لدينها الباطلِ، أو الحميةِ لمملكتها، أو إلى قبيلتها، هذه من خصالِ أهلِ الجاهليةِ.

وأهلُ الإيمانِ لا يشابهونَ أهلَ الجاهليةِ في هذه الخصلةِ، بل يجعلونَ ديدنهم الحقَّ في هذا، وأنَّ يُحرَصَ على الدليلِ، الذي يبيِّنُ الحقَّ ويظهره، ولا يستفزُّ بوجهٍ غيرِ شرعيِّ، أو يُيدي حميةً؛ لأجلِ الانتصارِ لنفسه، أو إلى قوله ومقالته، وهو ليسَ هناك حُجَّةٌ واضحةٌ، وهذه كثيرةٌ في الناسِ، ففي

الاستفزاز بالملوك لأجل انتقاص الدين.

وفي وقت الدعوات الإصلاحية، في أي مكان في العالم، أوّل ما ترمى به الدعوة الإصلاحية التي تكون، أنّها فيها انتقاص لدين هؤلاء، وانتقاص لفلان، وتبديل للدين، وأشباه ذلك ممّا يبعث الملوك والرؤساء وأهل الأمر، أن تأخذهم الحمية بالباطل في ذلك، ثمّ يتتلون أو يؤذون من هم يريدون الخير والإصلاح، موافقين في خيرهم وإصلاحهم، للحقّ الذي جاء في الأدلة وكان عليه أئمة الإسلام.

المسألة (السادسة والسّتون): رميهم إيّاهم بتبديل الدين)، وهذه كما قال تعالى: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ

دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهَرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ ﴿٦٦﴾ [غافر] فهي كالتّي قبلها.

و(السابعة والسّتون): قال: (رميهم إيّاهم بانتقاص الملك كقولهم: ﴿وَيَذْرَأُكَ﴾)،

وقوله: ﴿وَيَذْرَأُكَ﴾ يعني أن هؤلاء لا يريدونك ولا يحبونك، بكلمة ﴿وَيَذْرَأُكَ﴾.

وهذه الخصال مترابط بعضها مع بعض، في أن الذين كذبوا بالحقّ ينتصرون بالملوك على ما هم عليه من الباطل في أشياء شتى، تارة يقولون: هذا لا يريدك، يُسبّبكم، وتارة يقولون: يسبّب دينكم، تارة يقولون: هؤلاء يريدون كذا وكذا من الأقوال الباطلة التي يهدفون منها إلى ردّ الحقّ.

فالواجب علينا الحدّز من مشابهة المشركين، والكفار في هذه الخصال، وأن يكون المرء ينطلق لا من حمية باطلة، وإنما من وجه شرعيّ يقتضيه الحكم القضائي، أو الحكم الشرعيّ الذي له دليله من الكتاب والسنة، أو من كلام أهل العلم، حتّى إنّه يُذكر في ذلك أن ابن تيمية رحمه الله تعالى، لما بلغه أن أحد أكبر أعدائه، ممّن أفتى بقتله أنّه مات، وأظنه القاضي المالكي، قال ابن القيم: (آيته مبشّرًا له، بموت أحد أكبر أعدائه)، فقال: (لا تقل هذا)، ورأيت في وجهه واسترجع، وقال: (إنّ هؤلاء ما يصلحون به في أمر الدين أعظم ممّا نالني منهم).

وهذه نظرة تجرّدية عالية جدًّا، وقلّ من يصبر على مثل ذلك إلاّ من تخلّص من هوى نفسه.

ونسأل الله جلّ وعلا أن يلهمنا وإياكم الهدى والسداد، وأن يجنّبنا مشابهة أهل الجاهلية في خصالهم، أو في خصلة من خصالهم، إنّه سبحانه جواد كريم، وصلّى الله وسلّم وبارك على نبيّنا محمّد.

الدَّرْسُ الثَّلَاثُ وَالْعِشْرُونَ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فِي ٢٨ / ١٠ / ١٤٢٢ هـ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ وَالسُّتُونَ: دَعَوَاهُمْ الْعَمَلُ بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْحَقِّ، كَقَوْلِهِمْ: ﴿تُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ

عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٩١] مَعَ تَرْكِهِمْ إِيَّاهُ.

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ وَالسُّتُونَ: الزِّيَادَةُ فِي الْعِبَادَةِ كَفِعْلِهِمْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ.

الْمَسْأَلَةُ السَّبْعُونَ: نَقْصِهِمْ مِنْهَا، كَتَرْكِهِمُ الْوُقُوفَ بِعَرَفَاتَ.

الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَرْكِهِمُ الْوَاجِبَ وَرَعًا.

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَعَبُّدِهِمْ بِتَرْكِ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَعَبُّدَهُمْ بِتَرْكِ زِينَةِ اللَّهِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا

عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ؛

فَأَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَجْعَلَ لِي وَإِيَّاكُمْ مِمَّنْ إِذَا أُعْطِيَ شَكَرَ، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبَرَ، وَإِذَا أذْنَبَ اسْتَغْفَرَ، كَمَا

نَسَأَلُهُ أَنْ يُعَلِّمَنَا مَا يَنْفَعُنَا، وَأَنْ يَنْفَعَنَا بِمَا عَلَّمَنَا، وَأَنْ يَقِينَا الْفِتْنَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا، وَمَا بَطَّنَ، وَأَنْ يُلْزِمَنَا كَلِمَةَ

التَّقْوَى وَالسُّنَّةِ عَلَى هَدْيٍ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَيُبَيِّنَهُ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ وَالسُّتُونَ: مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْيَهُودِ

وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ، هِيَ دَعَوَاهُمْ الْعَمَلُ بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْحَقِّ، كَقَوْلِهِمْ: ﴿تُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا

وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ. وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ﴾ [البقرة: ٩١] مَعَ تَرْكِهِمْ إِيَّاهُ، وَهَذِهِ الْخَصْلَةُ وَالشُّعْبَةُ

مِنْ شُعَبِ الْجَاهِلِيَّةِ ظَاهِرَةٌ بَيِّنَةٌ فِي كُلِّ مَنْ رَدَّ الْحَقَّ، فَذَكَرَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مُنَاسِبًا لِمَا قَبَلَهَا مِنَ الْمَسَائِلِ، لِمَا

بَيْنَ رَدِّ الْحَقِّ مَعَ اتِّبَاعِ غَيْرِهِ مِنَ الْإِتِّصَالِ الْوَثِيقِ، فَالْغَالِبُ عَلَى الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى الْأَدْيَانِ وَالْمِلَلِ وَالنَّحْلِ أَنَّهُمْ إِذَا رَدُّوا شَيْئًا، قَالُوا: إِنَّ الْحَقَّ خِلَافُهُ، وَإِذَا عَمِلُوا بِشَيْءٍ قَالُوا: إِنَّ هَذَا هُوَ الْحَقُّ، وَذَلِكَ تَارَةً يَكُونُ مِنْ قَبِيلِ الشُّبْهَةِ عِنْدَهُمْ، وَتَارَةً يَكُونُ مِنْ قَبِيلِ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ، ثُمَّ يُنْكِرُونَهُ وَيُحَرِّفُونَهُ.

وَقَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾ فِيهِ رَدٌّ لِلدَّلَائِلِ وَالْبَيِّنَاتِ الَّتِي جَاءَ بِهَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ، وَجَاءَ مُصَدِّقًا لِرِسَالَةِ الرُّسُلِ مِنْ قَبْلِهِ، فَالرُّسُلُ جَمِيعًا جَاءُوا بِشَيْءٍ وَاحِدٍ وَدِينٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَطَاعَةَ الرَّسُولِ، وَلَكِنْ شَرَائِعُهُمْ شَتَّى فِي الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ، الشَّرَائِعُ شَتَّى تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الرَّسُولِ، وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ.

وَلَكِنَّ الدِّينَ الَّذِي هُوَ حَقُّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنَ الْإِحْلَاصِ لَهُ، وَعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْبِرَاءَةَ مِنَ الْكُفْرِ بِأَنْوَاعِهِ، وَمِنَ الشَّرْكِ بِأَنْوَاعِهِ، وَإِنْزَالَ الْحَاجَةِ فِي اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَطَاعَةَ الرَّسُولِ الَّذِي جَاءَ بِهَذِهِ الرِّسَالَةِ، هَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ الْعَامُّ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ جَمِيعًا، وَهُوَ الَّذِي عَرَفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: بِأَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ الْإِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَالْإِنْقِيَادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَالْبِرَاءَةُ مِنَ الشَّرْكِ وَأَهْلِهِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الرُّسُلُ جَمِيعًا، فَدِينُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَاحِدٌ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران]، وَكُلُّ رَسُولٍ جَاءَ بِهَذَا الْإِسْلَامِ الْوَاحِدِ الَّذِي لَا خِلَافَ فِيهِ مِنْ جِهَةِ حَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي تَوْحِيدِهِ، وَمَا يَجِبُ لَهُ ﷻ، فِي عِبَادَتِهِ وَحْدَهُ دُونَ مَا سِوَاهُ، وَالْبِرَاءَةَ وَالبُعْدَ عَنِ الشَّرْكِ وَالْكُفْرِ، وَكُلُّهُمْ كَانُوا عَلَى ذَلِكَ، وَلِهَذَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران]، وَقَالَ أَيْضًا جَلَّ وَعَلَا: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَتْ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [١٧] إِنَّكَ أَوَّلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [آل عمران] يَعْنِي الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ جَمِيعِ اتِّبَاعِ الْأَنْبِيَاءِ، آمَنُوا بِرَسُولِهِمْ هُمْ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَكِنَّ الَّذِينَ حَرَّفُوا دِينَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَتَوْا بِمَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَهَذَا كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتِ، الدِّينُ وَاحِدٌ وَالشَّرَائِعُ شَتَّى».

إِذَا كَانَ كَذَلِكَ، كَانَ وَاجِبًا أَنْ يَكُونَ التَّوْحِيدُ حَقُّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَطَاعَةُ الرَّسُولِ هَذَا مِنَ الدِّينِ الظَّاهِرِ الْمُتَوَاتِرِ الَّذِي يَلْزَمُ الْجَمِيعَ أَنْ يَقْبَلَ بِهِ، وَإِذَا قَامَتِ الْحُجَّةُ وَالدَّلِيلُ عَلَى صِدْقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَعَلَى أَنْ مَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَعَلَى أَنْ الْقُرْآنَ حَقٌّ، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْجَمِيعِ، جَمِيعِ

أهل المِلَّةِ والتَّحَلِّ والِدِيَّانِ، أَنْ يَتَّبِعُوا هَذَا الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ؛ جَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَجَاءَ أَهْلَ الْكِتَابِ بِأَدْلَةٍ ظَاهِرَةٍ بَيِّنَةٍ عَلَى أَنَّهُ رَسُولٌ، وَمُرْسَلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ مَعَ ظُهُورِ الْحَقِّ وَبَيَانِهِ، وَقَالُوا: ﴿تُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ، وَهُوَ الْحَقُّ﴾ فَهَمَّ قَدْ رَدُّوا الْحَقَّ وَكَفَرُوا بِهِ وَآمَنُوا، كَمَا يَزْعُمُونَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِمْ، وَفِي الْحَقِيقَةِ فَإِنَّ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِمْ لَمْ يَفْهَمُوهُ، وَلَوْ فَهَمُوا مَا أَنْزَلَ عَلَيْهِمْ لَوَجَدُوا فِيهِ اتِّبَاعَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ بَيِّنٌ فِي الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَكَذَلِكَ ظَاهِرٌ بَيِّنٌ فِي الْمُشْرِكِينَ أَهْلِ الْأَوْثَانِ مِنَ الْعَرَبِ الَّذِينَ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ.

فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ هَذِهِ الْخَصْلَةَ ظَاهِرَةٌ فِي رَدِّهِمُ التَّوْحِيدَ، وَفِي إِبْطَالِهِمْ صِحَّةَ رِسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي تَكْذِيبِهِمْ لِلْقُرْآنِ، وَبِأَنَّ مَا فِيهِ حَقٌّ، وَفِي تَكْذِيبِهِمْ بِبَعْضِ مَا أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ مِنَ الْإِيمَانِ، فَهَمَّ إِذَا جَاءَهُمْ بِمَا لَا يَهُوُونَ كَذْبَهُ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة].

وَلَا شَكَّ أَنَّهُ فِي أُمُورِ الْعِبَادَاتِ هَذَا ظَاهِرٌ أَيْضًا فِي أَحْوَالِهِمْ، فَإِنَّهُمْ يَتَعَبَّدُونَ سِوَاءَ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ فِي الْحَجِّ، وَالطَّوَّافِ، أَوْ فِي الْأَخْلَاقِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، يَتَعَبَّدُونَ بِأَشْيَاءَ لَمْ يُنْزَلِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهَا سُلْطَانًا، وَيَرُدُّونَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ وَهُوَ الْأَفْضَلُ هَدِيًّا وَالْأَكْمَلُ هَدِيًّا، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، هَذَا ظَاهِرٌ فِي أُمُورِ الْعِبَادَةِ مِنْ جِهَةِ الصَّلَاةِ، وَمِنْ جِهَةِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ فِيمَا هُوَ بَيِّنٌ مِنْ أَعْمَالِهِمْ.

كَذَلِكَ فِي تَحْلِيلِ الْحَلَالِ، وَتَحْرِيمِ الْحَرَامِ، تَجِدُ أَنَّهُمْ يُخَالِفُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، فَهَوْلَاءِ الْمُشْرِكُونَ يَتَقَرَّبُونَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِعِبَادَةِ التَّصْفِيقِ، وَهَمَّ يَدْعُونَ اللَّهَ أَوْ يَطُوفُونَ، وَيَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِأَكْلِ لَحْمِ الْمَيْتَةِ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهَا أَفْضَلُ وَأَطْيَبُ، وَيَتَقَرَّبُونَ بِالطَّوَّافِ عُرَاءَ، وَكَذَلِكَ بَتَرَكَ بَعْضِ مَنَاسِكِ الْحَجِّ، وَكَذَلِكَ بِالِاسْتِقْسَامِ بِالْأَزْلَامِ، وَأَشْيَاءَ مِنْ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ.

وَأَهْلُ الْكِتَابِ عِنْدَهُمْ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ فِي هَذَا الْأَمْرِ الشَّيْءُ الْكَثِيرُ مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يُطَبِّقُوا، وَلَمْ يَعْمَلُوا مَا جَاءَهُمْ فِي كِتَابِهِمْ عَلَى الْحَقِيقَةِ كَمَا كَانَ فِي قِصَّةِ الرَّجْمِ، فِي قِصَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ مَعَ الْحَبْرِ الْيَهُودِيِّ حَيْثُ وَضَعَ إِصْبَعَهُ عَلَى (كَلِمَةِ الرَّجْمِ، أَوْ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ)، فَقَالَ: (مُرُّهُ فَلْيَرَفَعَهَا) فَلَمَّا رَفَعَهَا وَجَدُوا ذَلِكَ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي حَالِ هَذِهِ الطَّوَّافِ، أَوْ اتِّبَاعِ هَذِهِ الْمِلَّةِ.

كذلك في عهد النبي ﷺ شابههم المنافقون في ذلك، فهم لا يؤمنون إلا ظاهراً، ولكنهم في الحقيقة يميلون، بل يتبعون المشركين وأهل الكتاب.

هذه الخصلة جماعها أن هؤلاء يردون الحق الظاهر البين، ويقولون: ﴿نؤمن بما أنزل علينا﴾ ولو كان هذا الذي عندهم، عند التحقيق باطل، فيردون الحق مع علمهم به، أو يردون الحق لعدم رغبتهم فيه.

وهذه الشعبة من شعب وخصال أهل الجاهلية يشترك فيها كل الفئات المختلفة التي خالفت الكتاب والسنة وهدي سلف الأمة في المسائل المتنازع فيها، خاصة في مسائل الاعتقاد والتوحيد، وفي أصل الاتباع.

فإذا نظرنا مثلاً في باب العقيدة وجدنا أن الطوائف التي جعلت العقل دليلاً مقدماً على دليل النص من الكتاب والسنة، جعلوا ما أصلوه من الأدلة العقلية هو الحق، وما خالفه من الأدلة السمعية مأولاً به أو مردوداً، ولهذا نرى الجهمية الغلاة، أتباع جهم بن صفوان أول ما نشؤوا لم يؤمنوا إلا بما دل عليه الدليل العقلي، ولهذا نفوا الصفات والأسماء، ونفوا الغيبات، ولم يؤمنوا إلا بما اقتضاه الدليل العقلي الذي يقولون، كما يزعمون: أنه قاطع. وورثهم على ذلك، مع خفة يسيرة المعتزلة، ثم ورث المعتزلة على ذلك مع خفة يسيرة الكلابية والأشاعرة والماتريديّة ونحوهم في صنف ينظرون إلى الحق؛ ولكنهم يجعلون دليلاً آخر، هو الدليل العقلي مقدماً على الدليل السمعي، حتى قال بعضهم: إن العقل قاطع، والنقل ظني، ولا يقدم ظني على قاطع. وهذا يؤسس لك معنى الحق الذي عندهم، ويشاركون أهل الجاهلية فيه، فهنا قال الشيخ، رحمه الله: (دعواهم العمل بما عندهم من الحق)، وهم في الحقيقة يدعون ذلك، ولكن ليس الأمر على ما يريدون.

فكل من خالف في أبواب التوحيد والاعتقاد يشابه أهل الجاهلية في أنه يرد الحق، ويقولون: ﴿نؤمن بما أنزل علينا﴾ يعني نؤمن بما أصله مشايخنا، ما أصله كبرائنا، وما أصله أئمتنا في أبواب الاعتقاد والتوحيد.

طيب قبل أن يخرج هؤلاء المقدمون عنكم، ما الذي كان الأمر عليه؟ لم تكن هذه الأمور أصلاً، وإنما كان الأمر على التسليم في أمور الغيب جميعاً، كما وصف الله جلّ وعلا خاصة عباده المؤمنين،

بقوله في أول آية من القرآن: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣] فأول صفة جاءت في هؤلاء أنهم يؤمنون بالغيب.

فإذا كانوا لا يؤمنون بالغيب إلا على وفق الأقيسة في الدنيا، فقد ردوا بعض الحق، وهذا أيضا ظاهر في من تعاطى في المسائل، في مسائل التبعيد ممن خالف الهدى النبوي في الاتباع فيها، وغلا في مسائل التبعيد، وابتدع بدعا لا أصل لها، بل هي مردودة بمقياس الكتاب والسنة، فإذا نهى عن ذلك، قالوا: ﴿تُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾ يعني تؤمن بما عندنا من الدليل والحجة، وأما أنتم فلا تأبه بما تقولون، هذا الناظر في جميع الطرق الصوفية يجد ذلك ظاهرا بينا؛ في أن كل طريقة يتبع أصحابها شيئا يقدمون أفعال وأقوال شيخهم على نص الكتاب والسنة، ويقولون: أن هذا هو الحق الظاهر. حتى جعلوا المرید مع شيخه، كما يزعمون، كالغريق مع منقذه، فليس له إلا أن يطيعه، ويمشي مع ما يريد، وهذا كثير سواء في مسائل السلوك، أو في أعمال القلوب، أو في المعاملات، في العبادات، المعاملات يعني مع الخلق، أو في العبادات التي يتبعها.

تجد أن طوائف الصوفية على اختلاف طبقاتهم، لهم نصيب من ترك الحق، ودعواهم العمل بما عندهم من الحق، فليس هناك طائفة تقول: أنا الذي عندي باطل. لا يوجد أحد يقول: أنا الذي عندي باطل، وأنا مضر على هذا الباطل، بل كل فئة تقول: إن ما عندي حق، وأنا أتبع هذا الحق، وأنتم كذا وكذا، يعني يسيمون أهل الحق، أو أهل الدليل بما يسيمونهم به، وهذا يحتاج إلى تبيين وصبر، حتى يتبين لهم الحق.

كذلك الذين يختلفون، اختلفوا في الأمة في مسائل الإمامة والولاية، منذ عهد عثمان رضي الله عنه، وبزوغ الخوارج إلى ما كان في الدولة الأموية من مثل فتنة عبد الرحمن بن الأشعث، وإلى ما كان في الدولة العباسية من حركة ذي النفس الزكية، إلى ما كان من أشياء كثيرة مما حصل فيها مخالفة في باب الإمامة، سواء من الخوارج والمعتزلة، أو ممن شذا من الفقهاء والمنتسبين للسنة في هذه المسألة، فتجد أنهم يعملون أصولا في أبواب الإمامة والولاية والخروج، يخالفون بها مقتضى الدليل من الكتاب والسنة، ويقولون: إننا ما نحن عليه هو الحق، وهو الذي يجب، وهو الذي فيه نصره الإسلام، ومن نظر في كلام الشعبي رضي الله تعالى عنه، وقد كان قدم على الحجاج بعد فتنة ابن الأشعث، وربما أدركته تلك الفتنة، ثم قدم

على الحجاج وهو يريد الحجاج به فتكًا، فاعترف بأمره، فاعترف بذنبه وأنه كذا، مع شأن الحجاج العظيم، وهو المبير، ولكنه لما كان أميرًا لعبد الملك بن مروان، كان واليًا ولاية حق في ذلك، وإن كان ظالمًا مبيرًا سفًاكًا أثيرًا، لا يثنى عليه، لكن كان له ما كان فصار عامرًا شعبي الإمام المحدث المعروف، اعترف بذنبه فسلم منه، وهذا كثير في أنه يتأول بعض الصالحين وبعض الفقهاء في مسائل الإمامة والولاية في مسائل الخروج، أو في الإنكار بما لا يوافق الحق من حيث هو، ولا يدرون ما الذي تحدثه أفعالهم من سفك للدماء ومن إراقة لدم المسلم، الذي هو محرّم، بل حرّمته شديدة مؤكّدة.

فإذا نظرت إلى الخوارج والمعتزلة، الأمر فيهم ظاهر في هذه المسألة، لكن إذا نظرت إلى المنتسبين إلى السنة، من طوائف كثيرة، سواء من بعض الفقهاء الأقدمين، أو من في العصر الحاضر من كثير من الجماعات الإسلامية، أو من أفراد كثير لهم رغبة في نصرة الإسلام، ولا يرون نصرة للإسلام إلا عن طريق الخروج على ولاة الأمور، والمتأمل البصير يجد أنهم خالفوا الكتاب والسنة، وما أجمع عليه أهل السنة في عقائدهم، ثم يجد أنهم في الواقع أن ما يفسدون أكثر مما يصلحون، لكن إذا قلت لهم فإنك، ونهيت عن ذلك، فستجد أنك أنت المخطئ أمامهم لماذا؟ لأنهم يقولون: الذي عندنا هو الحق، لكن هل يحتجون بكتاب أو بسنة أو بقول أئمة الإسلام؟ لا، إنما يحتجون بما يزعمون أنه الحق، والحق مخالف لما معهم.

وهذا ظاهر بين أيضًا اليوم في كثير من الضلالات التي تمشي في بلاد الإسلام، فإنه صار عند الناس كلام، وقيل وقال وحديث، حتى نطقت الرويضة كما جاء في الحديث: «إن بين يدي الساعة سنين خداعة، يخون فيها الأمين، ويؤتمن فيها الخائن، وينطق فيها الرويضة؟» قالوا: من الرويضة؟ قال: «الرجل التافه يتكلم في أمر العامة» رواه الإمام أحمد وغيره.

وهذا ظاهر، يعني أصبح من قل علمه، وقل نظره وإدراكه، أصبح يتكلم في الأمور العامة في أمة المسلمين، وهذا من البلاء الكبير، وكلهم يدعي أن الحق معه.

وهذا كما جاء في الحديث الآخر: يكون في آخر الزمان أنه يعجب كل ذي رأي برأيه، كما جاء في الحديث: «حتى إذا رأيت شحًا مطاعًا وهوى متبعًا، ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بخاصة نفسك، ودع عنك أمر العامة، فإن من ورائكم أيام الصبر للعامل فيها أجر خمسين» قالوا: يا

رَسُولَ اللَّهِ مِنَّا أَوْ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «بَلْ مِنْكُمْ» أَوْ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ.

وهذا يدلُّ على أَنَّ النَّاسَ فِي كُلِّ زَمَنٍ، لَا يَقُولُونَ أَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ هُوَ الْغَلَطُ، بَلْ يَقُولُ: إِنَّ مَا أَنَا عَلَيْهِ هُوَ الْحَقُّ، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَلَكِنَّ الْعِبْرَةَ لَيْسَتْ بِالِدَّعْوَى، وَلِهَذَا الشَّيْخُ، رَحِمَهُ اللَّهُ هُنَا قَالَ: (دَعْوَاهُمْ الْعَمَلُ) فَسِمَةٌ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ بِأَنَّهُمْ أَصْحَابُ دَعْوَى بِأَنَّ مَا عِنْدَهُمْ هُوَ الْحَقُّ، وَلَكِنَّ الْمَسْأَلَةَ بِالِدَّلِيلِ وَالْبَيِّنَةِ وَالْحُجَّةِ، لَيْسَتْ الْمَسْأَلَةُ بِتَقْلِيدِ الرَّجَالِ أَوْ التَّعَصُّبِ، أَوْ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ، أَوْ قَالَهَا فُلَانٌ، أَوْ قَالَهَا فُلَانٌ، أَوْ حِمَاسٌ زَائِدٌ أَوْ تَعَصُّبٌ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، الْعِبْرَةُ فِي الدَّلِيلِ.

وَمِنْ عِلَامَاتِ الْإِيمَانِ أَنْ يَتَخَلَّصَ الْعَبْدُ، مِنْ هَوَى نَفْسِهِ، إِلَى مَا قَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا، وَالْكَمَالُ عَزِيزٌ، لَكِنَّ الْمَرْءَ يَجْتَهِدُ فِي نُصْحِ نَفْسِهِ أَوْ لَا لِمُلَازِمَةِ الْحَقِّ، ثُمَّ فِي نُصْحِ الْعِبَادِ وَالصَّبْرِ عَلَى ذَلِكَ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ وَالسُّتُونَ: الزِّيَادَةُ فِي الْعِبَادَةِ كَفَعْلِهِمْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ.

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ وَالسُّتُونَ: نَقْصُهُمْ مِنْهَا، كَتَرَكِهِمُ الْوُقُوفَ بِعَرَفَاتٍ.

هَاتَانِ خَصْلَتَانِ مُتَلَازِمَتَانِ مِنْ فِعْلِ أَهْلِ الزِّيَادَةِ أَوْ النَّقْصِ فِي الدِّينِ، وَكُلُّ مِنْهُمَا يَدْخُلُ فِي سِلْكِ الْبِدْعِ، وَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَفْعَلُونَ أَفْعَالًا مِنَ الْعِبَادَاتِ لَمْ يُؤْمَرُوا بِهَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَارَعُوهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧] الآية. وكما جاء في السُّنَنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي شَأْنِ أَهْلِ الْكِتَابِ: «فِتْلِكَ بِقَائِيَهُمْ فِي الصَّوَامِعِ رَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا» - إيش أولُ الْحَدِيثِ، الْحَدِيثُ فِي السُّنَنِ، فِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ»، وَكَذَلِكَ فِي مَعْنَاهِ الْحَدِيثُ الْآخَرُ الَّذِي رُوِيَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ، وَهُوَ «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرَفْقٍ، فَإِنَّ الْمُنْبِتَ لَا أَرْضًا قَطَعَ، وَلَا ظَهْرًا أَبْقَى» وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ بِمَجْمُوعِ طُرُقِهِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ حَدِيثِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ زَادُوا فِي الْعِبَادَةِ، وَأُخْبِرُوا بِفِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَعِبَادَتِهِ، فَكَانَهُمْ تَقَلَّلُوا الْحَدِيثَ الْمَعْرُوفَ.

فَمِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، سِوَاءٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَوْ مِنَ الْكُفَّارِ الْوَثْنِيِّينَ، أَنَّهُمْ يَتَعَبَّدُونَ بِزِيَادَةٍ أَوْ يُنْقِصُونَ، وَهَذِهِ خَالَفَهُمْ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَشَدَّدَ وَأَكَّدَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى عَدَمِ الْخُرُوجِ، عَنْ عَدَمِ الزِّيَادَةِ فِي الدِّينِ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْهِ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] فَالَّذِينَ قَدَّمُوا فَلَا مَجَالَ فِيهِ لِزِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ.

وَقَوْلُ الشَّيْخِ، رَحِمَهُ اللَّهُ: (الزِّيَادَةُ فِي الْعِبَادَةِ كَفَعْلِهِمْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ) هَذَا لَعَلَّهُ يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَتَّخِذُونَ هَذَا الْيَوْمَ عِيدًا، وَيَتَقَرَّبُونَ فِيهِ بِزِيَادَةٍ، مِنَ الْإِنْفَاقِ وَبِمَا لَمْ يَكُنْ مِنْ قَبْلُ، وَلَمَّا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، لَمَّا سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ لَهُ أَوْلَئِكَ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَصُومُهُ، فَصَامَهُ النَّبِيُّ ﷺ شُكْرًا لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَالْيَهُودُ فَعَلُوا ذَلِكَ صِيَامًا وَاتَّخَذَهُمْ فِيهِ عِيدًا، فَهَمُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ صَامَهُ شُكْرًا لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَلَمْ يَكْتَفُوا بِذَلِكَ حَتَّى جَعَلُوهُ يَوْمَ عِيدٍ، مَعَ كَوْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَتَّخِذْهُ عِيدًا.

وَهَذَا كَثِيرٌ أَيْضًا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ جِهَةِ الزِّيَادَةِ، وَمِنْ جِهَةِ النَّقْصِ، وَكُلُّ أَهْلِ الْبِدْعِ عَلَى اخْتِلَافِ أَصْنَافِهِمْ، إِمَّا أَنْ يَزِيدُوا وَإِمَّا أَنْ يَنْقُصُوا، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ عَرَّفَ أَهْلُ الْعِلْمِ الْبِدْعَةَ بَعْدَةَ تَعْرِيفَاتِ،

منها: أَنَّ البدعة هي طريقة في الدين مُخترعة تُضاهي بها الطريقة الشرعية، ويُقصدُ بالسُّلوكِ عليها التَّقَرُّبُ إلى الله جلَّ وعلا.

وهذا حاصله أَنَّ البدعة هي طريقة في الدين مُخترعة، تُضاهي بها الطريقة الشرعية، وهذه المضاهاة ظاهرةٌ أنها في الدين، فتكون إما بزيادة في الوصف، أو في العدد، وإما بنقص في الوصف، أو في العدد، وهذا يدخل في هاتين الخصلتين، فحدُّ البدع داخل فيه إما أنه زيادةٌ وإما أنه نقص، بقصد التَّعبُدِ والتَّقَرُّبِ إلى الله جلَّ وعلا.

والبدع التي أُحدثت في هذه الأمة، كما أحدث أهل الجاهلية، من ذلك كثيرةٌ جداً معروفةٌ لا حصر لها، فمنها بدعٌ متعلِّقةٌ بالأزمنة، ومنها بدعٌ متعلِّقةٌ بالأمكنة، ومنها بدعٌ متعلِّقةٌ بالأذكار، ومنها بدعٌ متعلِّقةٌ بالعبادات والصلاة والزكاة والصيام والحج، ونحو ذلك، ومنها بدعٌ متعلِّقةٌ بأماكن العبادة كالمساجد ونحوها، وهي كثيرةٌ جداً، وذكر بعض الباحثين أنه أُحدث لكل يومٍ بدعةٌ، فكلُّ يومٍ، يعني في جملة دراسة البدع، تجد أن له بدعةً تخصه بشكلٍ من الأشكال، وقد قيل: إنه في الدولة العبيدية المُسمَّاة بالدولة الفاطمية، جعل لكل يومٍ من أيام السنة الاحتفال بعيدٍ من الأعياد يجعلونه، وهم الذين أحدثوا بدعةً الاحتفال بيوم المولد وأشياء كثيرةً من ذلك.

فإذا نظرنا إلى هذا، وجدنا أن البدع إنما هي ميراث أهل الجاهلية، ليست ميراث محمد بن عبد الله عليه الصلاة والسلام، وليست ميراث أبي بكر، ولا ميراث عمر، ولا ميراث عثمان، ولا ميراث علي، رضي الله عنهم أجمعين، ولا ميراث بقيَّة الصحابة، ولا ميراث التابعين، وإنما أحدثها من أحدثها ظناً منه أنها مسألةٌ اجتهاديةٌ، ثم تبعه الناس على غلطه في ذلك.

الواجبُ أنه إذا اجتهد أحدٌ، حتى ولو كان من أهل العلم، في شيء لا ظهور له، ولم يوافقهُ بقيَّة أهل العلم عليه، فإنه لا يجوزُ أتباعه فيما شدَّ فيه، خاصةً في مسائل التَّعبُدِ، وما أحدثت البدع ولا زادت إلا من هذا الأمر، ولهذا كلُّ من أحدث بدعةً فجاهبه بأن هذه من خصال أهل الجاهلية، كيف؟ إما أن تكون زيادةً، وإما أن يكون نقصاً، فالزيادة ظاهرةٌ في فعل اليهود كيوم عاشوراء، وفعل النصارى في التَّعبُدِ والتَّخْلِى وتحريم بعض الأشياء عليهم، كما في الآية والحديث، وإما أيضاً في الزيادة في فعل قريش حين زادوا أشياء في طوافهم، فظنوا أن التَّقَرُّبَ أن يطوفوا وهم عراة، حتى لا يطوفوا الله جلَّ وعلا في ملابس

رُبَّمَا عَصَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِيهَا، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِالنَّقْصِ، وَالتَّقْصُ كَثِيرٌ جِدًّا، فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ مِنَ الدِّينِ أَنْ يُتَقَصَّ مِنْ أَحْكَامِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا أَكْمَلُ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي تَرْكِ الحُمْسِ الوُقُوفِ بَعْرَفَةً، وَظَاهِرٌ فِي ادِّعَاءِ طَائِفَةٍ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ أَنَّ التَّكَالِيفَ تَسْقُطُ عَنْهُمْ، وَأَنَّ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصَّيَامَ وَالحَجَّ إِنَّمَا جُعِلَتْ لِإِصْلَاحِ النُّفُوسِ، وَإِذَا صَلَّحَتِ النُّفُوسُ، فَلَا حَاجَةَ لِهَذِهِ الأَشْيَاءِ، وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ، فَتَرَكَوا أَمْرَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا تَعَبُّدًا، وَقَالُوا: نَتَفَرَّغُ لِتَصْفِيَةِ النَّفْسِ مِنْ أَدْرَانِهَا عَلَى طَرِيقَةِ الحَوَاصِّ. وَهَذِهِ سَلَكَهَا الفَلَاسِيفَةُ الإِسْلَامِيَّةُونَ، وَسَلَكَهَا أَيْضًا عُلَاةُ المُتَصَوِّفَةِ، كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ.

وَالَّذِي يَنْظُرُ اليَوْمَ، يَجِدُ أَنَّ هَاتَيْنِ الحِصْلَتَيْنِ، الزِّيَادَةُ فِي الدِّينِ أَوْ النَّقْصُ مِنْهُ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَنَّهَا مِنْ أَكْثَرِ مَا يَكُونُ انْتِشَارًا، فَكُلُّ بَلَاءٍ تَجِدُهُ فِي التَّوْحِيدِ، أَوْ فِي العِبَادَاتِ، رَاجِعٌ إِلَى البِدْعِ، فَالْبِدْعُ لَا يَجُوزُ التَّسَاهُلُ فِيهَا، بَلْ يَجِبُ صَدُّهَا وَالإِرشَادُ إِلَى رَدِّهَا وَبَيَانُ الحَقِّ فِي ذَلِكَ حَسَبَ حَالِ البِدْعَةِ، وَإيضَاحُ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الأَدِلَّةُ فِي هَذَا؛ لِأَنَّ البِدْعَ وَسِيلَةٌ إِلَى تَرْكِ الدِّينِ، وَإِلَى الانْحِرَافِ الكَبِيرِ فِيهِ، فَلَمْ يَكُنْ فِي أَوَّلِ الأَمْرِ فِي الانْحِرَافِ الكَبِيرِ فِي الأُمَّةِ فِي التَّوْحِيدِ، لَمْ تُعْبَدِ القُبُورُ، وَلَمْ تُعْبَدِ المَشَاهِدُ، وَلَكِنْ أَوَّلَ الأَمْرِ جَاءَتِ البِدْعُ، بِدَعِ البِنَاءِ عَلَى القُبُورِ، بِدَعِ تَعْظِيمِ المَشَاهِدِ، بِدَعِ التَّوَسُّلِ بِالجَاهِ، التَّوَسُّلُ بِحُرْمَةِ الشَّخْصِ، اعْتِقَادُ أَنَّ هَؤُلَاءِ أَقْرَبُ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فَيُتَوَسَّلُ بِهِمْ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَجَاءَتِ البِدْعُ فِي الاعْتِقَادَاتِ، ثُمَّ جَاءَتِ البِدْعُ أَيْضًا فِي العَمَلِ فِي التَّعَبُّدَاتِ، فَزَادُوا أَشْيَاءَ فَجَعَلُوا بَعْضَ الأَمَاكِنِ أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا زُلْفَى، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ جَاءَتِ عِبَادَةٌ غَيْرَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

فَالْبِدْعُ وَسِيلَةٌ لِمَا هُوَ أَشَدُّ، إِذَا كَانَتِ المَعَاصِي بَرِيدَ الشَّرِكِ بَرِيدَ الكُفْرِ، كَمَا قَالَ جَمْعٌ مِنَ السَّلَفِ: المَعَاصِي بَرِيدُ الكُفْرِ. فَإِنَّ البِدْعَةَ هِيَ بَرِيدُ الشَّرِكِ، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي سُورَةِ «الشُّورَى»: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنُ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشُّورَى: ٢١] فَجَعَلَ تَشْرِيعَ الدِّينِ بِمَا لَمْ يَأْذَنُ بِهِ اللَّهُ مِنْ صِفَةِ الشُّرَكَاءِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ بَيِّنٌ فِي أَنَّ البِدْعَةَ كَانَتْ وَسِيلَةً لِفَتْحِ بَابِ الشَّرِكِ فِي الأُمَّةِ.

فَانظُرْ مَثَلًا إِلَى أَمْرٍ أَخْفَ مِنْ غَيْرِهِ، مِنْ جِهَةٍ مَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ، وَهُوَ الزِّيَادَةُ فِي الذِّكْرِ بِمَا لَمْ يَكُنْ فِي السُّنَّةِ، أَدَّى إِلَى أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ تَجَمُّعٌ عَلَى ذِكْرِ مُعَيَّنٍ، ثُمَّ أَدَّى إِلَى تَكْوِينِ طَرِيقَةٍ تُنَاسِبُ هَذَا الذِّكْرَ، فَجَعَلَ الذِّكْرُ عَلَى الطَّرِيقَةِ الفُلَانِيَّةِ، عَلَى الطَّرِيقَةِ الفُلَانِيَّةِ، عَلَى الطَّرِيقَةِ الخُلُوتِيَّةِ، عَلَى الطَّرِيقَةِ التَّقَشَبَنَدِيَّةِ، الذِّكْرُ، وَهَذَا جَاءَ بَعْضُ ذَلِكَ، وَلَكِنْ فِي البِدَايَةِ تَوَسَّعَ النَّاسُ فِي أَشْيَاءَ، ثُمَّ نَشَأَتِ الطَّرِيقُ الصُّوفِيَّةُ، وَطَرِيقُ

الصُّوفِيَّةُ نَشَأَتْ قَبْلَ الْبِدْعِ أَوْ بَعْدَ الْبِدْعِ؟ بَعْدَ الْبِدْعِ، لَمَّا بَدَأَتْ الْبِدْعُ، بَدَأَتْ الزِّيَادَاتُ، وَالزِّيَادَاتُ فِي الدِّينِ، حَتَّى نَشَأَتْ الطُّرُقُ - نَسَأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ مِنْ كُلِّ مَا يُخَالِفُ سُنَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَنْ يُلْزِمَنَا كَلِمَةَ التَّقْوَى وَالسُّنَّةِ إِنَّهُ سُبْحَانَهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

الدَّرْسُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فِي ٥ / ١١ / ١٤٢٢ هـ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، نَأْخُذُ
بَعْضَ الْأَسْئَلَةِ.

سؤال (١٧٩): نَرَجُو مِنْكُمْ بَيَانَ حُكْمِ السَّفَرِ لِأَجْلِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ إِنْ كَانَ قَرِيبًا ذَا رَحِمٍ، أَوْ كَانَ
صَدِيقًا أَوْ عَالِمًا مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَكَذَا حُكْمِ السَّفَرِ لِأَجْلِ التَّعْزِيَةِ، وَجَزَائِمِ اللَّهِ خَيْرًا.

الجواب: هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ جَرَى الْبَحْثُ فِيهَا عِدَّةَ مَرَّاتٍ خَاصَّةً بَعْدَ وَفَاةِ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ،
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَوَفَاةِ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ بْنِ عُثَيْمِينَ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَكَانَ الْجَوَابُ عَلَيْهَا بِأَنَّ
نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةَ تُبَيِّنُ أَنَّ بَيْنَ الْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنِ وَلَايَةً وَمَحَبَّةً وَأَنَّ لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَقًّا، وَأَنَّ
عُلَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْحَقُّ الْأَوْفَى، وَالصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ مِنْ جُمْلَةِ الْحُقُوقِ، وَلَمْ يَأْتِ مَا يَمْنَعُ
مِنَ السَّفَرِ لِأَدَاءِ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ، بَلْ عُمُومُ الْأَدِلَّةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ السَّفَرَ لِأَجْلِ أَدَاءِ الْحَقِّ هَذَا أَنَّهُ
مِنَ الْقُرْبَاتِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا الْمُؤْمِنُ إِلَى رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّ السَّفَرَ الْأَصْلُ فِيهِ الْجَوَازُ إِلَّا إِذَا كَانَ لِتَعْظِيمِ
بُقْعَةٍ مِنَ الْبِقَاعِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي جَاءَ فِيهِ الْحَدِيثُ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ» يَعْنِي إِذَا كَانَ
الْقَصْدُ تَعْظِيمَ تِلْكَ الْبُقْعَةِ، فَإِنَّهُ لَا تُعْظَمُ بُقْعَةٌ بِالسَّفَرِ إِلَيْهَا إِلَّا الثَّلَاثَةُ مَسَاجِدَ فَقَطْ.

فَإِذَا كَانَ الْمَقْصُودُ لَيْسَ هُوَ الْبُقْعَةُ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ وَأَدَاءُ الْحَقِّ الَّذِي لَهُ بِأَنَّ كَانَ
مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَوْ كَانَ مِنْ ذَوِي الرَّحِمِ، أَوْ قَرِيبًا بِأَيِّ نَوْعٍ، أَوْ مِمَّنْ لَهُ بِهِ صَلَةٌ مِنَ الْأُخُوَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
الْخَاصَّةِ فَإِنَّ هَذَا ظَاهِرٌ فِي أَنَّهُ لَا يُمْنَعُ مِنْهُ.

وَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ: إِنَّهُ إِذَا كَانَتِ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، أَوْ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ فَإِنَّهُ يَنْوِي بِذَلِكَ
السَّفَرَ لِلْمَسْجِدِ، ثُمَّ يُصَلِّي، وَلَكِنَّ هَذَا لَيْسَ ثُمَّ دَلِيلٌ عَلَى هَذَا التَّفْرِيقِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا نَوَى الصَّلَاةَ عَلَى الْمَيِّتِ
أَوْ سَافَرَ لِلتَّعْزِيَةِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ عَمَلٌ هَذَا لِأَدَاءِ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَيْهِ، أَوْ حَقِّ الْعَالِمِ عَلَيْهِ، وَهَذَا الْأَصْلُ
فِيهِ الْجَوَازُ، بَلِ الْأَدِلَّةُ تَدُلُّ عَلَى مَشْرُوعِيَّتِهِ مُطْلَقًا دُونَ تَفْصِيلٍ.

سؤال (١٨٠): أَرَجُو تَوْضِيحَ مَشْرُوعِيَّةِ وَضْعِ الْمَحَارِبِ وَالْأَهْلَةِ عَلَى مَا ذُنِ الْمَسَاجِدِ؟

الجواب: وجود المحاريب في قبلة المسجد والمآذن هذه، يعني على المساجد، هذه عملت بعد عهد رسول الله ﷺ، بعضها في عهد عثمان رضي الله عنه، وبعضها بعد ذلك، وجعلت المحاريب والمآذن للحاجة إليها، والعلماء أفتوا - من السلف والأئمة - بجواز وضع المحاريب لتدل الداخل للمسجد على القبلة، كذلك وضع المنابر ليكون أبلغ، لما كثر الناس في إيصال صوت الأذان عليهم.

أما وضع الأهلة على المساجد، فسبق أن أجبنا في مرة كما أذكر، أو إن كان كما أذكر بتفصيل تاريخ مجيء الأهلة على منابر المساجد، وأنها إنما جاءت في العصور المتأخرة وهي ظاهرة في العهد العثماني، وأما قبل ذلك فكانت تميز المنابر بشيء يوضع عليها تارة يوضع عليها نخلة، يعني جسم نخلة صغير، تارة سفينة، وربما وضع أشياء أخر بحسب رغبة الواضع ليميز مسجده بذلك، وهذا مشى دون نكير؛ لأنه للتمييز وهو موجود إلى الآن في بعض المساجد القديمة في مصر والشام، وفي غيرها.

وأما الأهلة فإنها، كما ذكرنا جاءت متأخرة، والغرض منها أن تكون مميّزة للمساجد عن غيرها، وهذا التمييز لأجل أنه اشتبهت بعض المنابر أو المساجد ببعض بنايات أو المساكن العالية، وربما اشتبهت ببعض منابر النصارى، لكنائسهم، وميز المسلمون هذه من هذه بوضع الهلال، وكأنهم اختاروا الهلال؛ لأجل أن وضع الهلال، أو الهلال من حيث هو له صلة ببعض الأحكام الشرعية كالصيام والحج ونحوها، فاختاروه لصلته ببعض الأحكام.

ثم مشى تمييزاً للمسلمين بين أهل الهلال، وهم المسلمون، وبين أهل الصليب، ولكن ليس وضع الهلال تعظيماً له، وإنما هو علامة فقط وضعت على المساجد، ثم سار حتى صار علامة للمسلم، فقالوا: الهلال الأحمر، مقابل الصليب الأحمر في الإسعاف والإغاثة، وقالوا، وجعلوا في بعض الأعلام الهلال كما في بعض أعلام الدول النصرانية الصليب وأشبه ذلك، فصار علامة، وكون الهلال علامة ليس فيه ما يردّه؛ لأن جعله علامة ليس لغرض التعبد، وإنما لغرض التمييز، والتمييز لا ممنوع منه.

سؤال (١٨١): ما حكم شراء ميّنة الأدمي لأجل التشريح؟

الجواب: الأدمي محترم حياً وميتاً، وحرمة ميتاً كحرمة حياً سواءً في بدنه أو في قبره، والتصرف في بدن الميت لا يسوغ إلا إذا كان هو أوصى به، خاصة إذا كان ميتة مسلم فإن هذه، فإن المسلم الميت حرمة ميتاً كحرمة حياً، وهذه بحثتها عدد من المجامع الفقهية، وربما صاروا إلى بعض الحصول على

مَيْتَةِ الْآدَمِيِّ غَيْرِ الْمُسْلِمِ بِالشَّرَاءِ لِأَجْلِ أَغْرَاضِ التَّعْلِيمِ، وَأَبَاحُوا بَعْضَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لِلحَاجَةِ الْمُلِحَّةِ، أَوْ لِلضَّرُورَةِ، أَوْ النَّفْعِ الْمُتَعَدِّيِّ.

سؤال (١٨٢): ما حكم شراء أو بيع الألعاب النارية للترويح عن الأطفال بها ونحوه؟

الجواب: الألعاب النارية كثيرة الأنواع، وكثيرة، أو متعدّدة الأحجام ومتعدّدة الأغراض، فإذا كان المقصود منها ما يسهل ثمنه بحسب الشاري، المشتري له، ويؤمن ضرره على مستعمله فإن الترويح به من جنس الترويح بغيره، لا بأس به للمحتاج إليه، ولكن إن صاحب ذلك إسراف أو ضرر أو شيء منه في الشريعة، إمّا ضرر على فاعله أو على غيره، أو الترويح لبعض من يتروّع بمثل هذه، فإنه يُمنع منه لأجل هذا الغرض.

سؤال (١٨٣): أشكل علينا ما ذكره الإمام أحمد رحمه الله وما ذكرتموه فيما يتعلّق بالشك للمنفرد

والإمام، فأمل منكم توضيح ذلك.

الجواب: الإمام، كما ذكرنا في مباحث سجود السهو، الإمام يتعلّق ما يظنه بمن يصحّ له؛ لأن وراءه مأمومين، فهو إذا فعل فعلاً فإنه سيصحّ له، وذلك لا يتصور في حق الإمام إلا نادراً مجيء الشك الدائم، حيث لا يدري هو ولا من وراءه ما هو الصواب، الشك المستوي الطرفين، الذي يستوي هذا وهذا، هو لا يدري، وهم لا يدرون، يشك هو، ويشك من وراءه.

أمّا المنفرد: فهو الذي يتأتى في حقه أن يشك، ولا يحدث له غلبة ظن، أو يمكنه التحري، فلذلك قال: (إن الشك يكون للمنفرد - يعني في أحد الروايات - لأن المنفرد لا يمكن، أو ليس معه أحد ليصحّ له صلاته).

سؤال (١٨٤): هل إنبات العانة في ثبوت البلوغ به، المقصود منه الشعر أم الشعر الخشن؟

الجواب: لا.. ليس المقصود منه الشعر الناعم الذي ينبت عادة في غير موضع العانة، وهو الذي يُسمّى الزغب، وهو الشعر الصغير الناعم، وإنما هو الشعر الخشن المعتاد الذي يكون لا ينبت إلا في هذا السن.

نكتفي بهذا القدر اقرأ.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

الْمَسْأَلَةُ الْهَادِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَرَكُّهُمْ الْوَاجِبَ وَرَعًا.

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَعَبُّدُهُمْ بِتَرْكِ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ.

الثَّالِثَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَعَبُّدُهُمْ بِتَرْكِ زِينَةِ اللهِ.

الرَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعَوَتُهُمُ النَّاسَ إِلَى الضَّلَالِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

الخَامِسَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعَوَتُهُمْ إِيَّاهُمْ إِلَى الْكُفْرِ مَعَ الْعِلْمِ.

السادسة والسبعون: المَكْرُ الكَبَّارُ، كَفِعْلِ قَوْمِ نُوحٍ.

السَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: أَنَّ أُمَّتَهُمْ إِمَّا عَالِمٌ فَاجِرٌ، وَإِمَّا عَابِدٌ جَاهِلٌ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ

مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمَّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾ [البقرة: ٧٥-٧٨].

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ اهْتَدَى بِهُدَاهُ، اللَّهُمَّ عَلَّمْنَا مَا يَنْفَعُنَا، وَانْفَعْنَا بِمَا عَلَّمْتَنَا، وَزِدْنَا عِلْمًا وَعَمَلًا، وَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا، وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ.
أَمَّا بَعْدُ؛

فَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ «مَسَائِلُ الْجَاهِلِيَّةِ»: (الْمَسْأَلَةُ السَّبْعُونَ: تَرَكُّهُمْ الْوَاجِبَ وَرَعًا) يَعْنِي تَرَكَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَالْأُمِّيِّينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ مَا هُوَ وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ مِمَّا وَرَثُوهُ مِنْ دِيَانَةِ صَاحِبِهِ، مِنْ دِينِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ، أَوْ مِنْ دِينِ مُوسَى، أَوْ مِنْ شَرِيعَةِ عِيسَى عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَرَعًا وَتَقَرُّبًا إِلَى اللهِ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّهُمْ ظَنُّوا أَنَّ بَعْضَ مَا هُوَ وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ لَيْسَ هُوَ الْكَمَالُ، وَأَنَّ الْكَمَالَ فِي تَرْكِهِ وَرَعًا. وَالْوَرَعُ: كَلِمَةٌ لُغَوِيَّةٌ يُقْصَدُ مِنْهَا أَنْ لَا يُدْخَلَ فِيهَا، يَعْنِي مِنْ جِهَةِ اللَّغَةِ، أَنْ لَا يُدْخَلَ أَوْ تَجَنَّبُ مَا فِيهِ إِزْرَاءٌ أَوْ فِيهِ ضَرَرٌ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ، وَكَلِمَةُ الْوَرَعِ اسْتُعْمِلَتْ فِي الشَّرِيعَةِ، وَاسْتُعْمِلَ أَيْضًا مَعَهَا كَلِمَةُ الزُّهْدِ، وَالزُّهْدُ غَيْرُ الْوَرَعِ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ، وَمِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى أَيْضًا فِي اللَّغَةِ وَفِي الشَّرْعِ، وَمِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ فِي الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا:

أَنَّ الزُّهْدَ: هُوَ تَرَكَ مَا لَا يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ.

الْوَرَعُ: تَرَكَ مَا قَدْ يَضُرُّ فِي الدُّنْيَا أَوْ الْآخِرَةِ.

فَالزُّهُدُ مُتَعَلِّقٌ بِمَا لَا يَنْفَعُ، يَزْهَدُ الْإِنْسَانُ فِي الشَّيْءِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَقَدْ يَكُونُ هَذَا الَّذِي لَا يَنْفَعُهُ يَضُرُّهُ، مِثْلَ زُهْدِ الْمُؤْمِنِ فِي الْحَرَامِ، وَقَدْ يَكُونُ مَا لَا يَنْفَعُ مِمَّا هُوَ مُبَاحٌ فَيَزْهَدُ فِيهَا أَيْبَحَ، بِمَعْنَى أَنَّهُ يَتْرُكُ الْمُبَاحَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَمِنْ هَذَا قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقَ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾ [طه]، وَهَذَا مِنْ جِهَةِ الزُّهُدِ؛ لِأَنَّ مَدَّ الْعَيْنِ لَزَهْرَةِ الْحَيَاةِ عِنْدَ جَمَاهِيرِ أَهْلِ الْعِلْمِ لَيْسَ بِمُحَرَّمٍ، وَإِنَّمَا تَرَكَهُ أَوْلَىٰ لِأَجْلِ مَا يَصْحَبُهُ مِنْ ذَلِكَ، مِنْ قَسْوَةِ الْقَلْبِ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَتَرَكَهُ لِأَنَّهُ لَا يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ زُهْدٌ، وَتَرَكَ الْمُحَرَّمِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ زُهْدٌ، وَتَرَكَ الْمَنْصِبِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ زُهْدٌ، وَتَرَكَ بَعْضَ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ أَيْضًا زُهْدٌ مَحْمُودٌ، وَتَرَكَ بَعْضَ الصَّلَاتِ وَالْإِخْتِلَاطِ لِأَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ زُهْدٌ، وَهَكَذَا.

وَأَمَّا الْوَرَعُ، الْوَرَعُ فَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِمَا يَضُرُّ، أَوْ بِمَا قَدْ يَضُرُّ، فَهُوَ يَتْرُكُهُ تَوَرُّعًا؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَضُرُّهُ فِي الدُّنْيَا، وَقَدْ يَضُرُّهُ فِي الْآخِرَةِ، فَلَا حَاجَةَ لَهُ بِهِ، وَلِهَذَا فَإِنَّ الَّذِي عِنْدَ مَنْ يَتْرُكُونَ الْوَاجِبَاتِ يَشْتَبَهُ عَلَيْهِمْ، مِمَّنْ يَتَقَرَّبُونَ بِتَرْكِ مَا أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ، يَشْتَبَهُ عَلَيْهِمُ التَّرْكَ لِلْوَرَعِ، وَالتَّرْكَ لِلزُّهُدِ فِيهَا، وَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، كَمَا ذَكَرَ الْإِمَامُ يَتْرُكُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ، وَمِنَهُ الْوَاجِبُ وَرَعًا، يَعْنِي لِأَجْلِ أَنَّهُ قَدْ يَضُرُّهُمْ فِي الْآخِرَةِ، أَوْ قَدْ يَضُرُّهُمْ فِي الدُّنْيَا.

فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِثْلًا أَمَرَ بِسِتْرِ الْعَوْرَاتِ، وَأَمَرَ بِالطَّهَارَةِ، وَأَمَرَ بِالنِّظَافَةِ، وَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ رَأَوْا أَنَّ سِتْرَ الْعَوْرَةِ بِمَلَابِسٍ قَدْ يَكُونُونَ غَشَوْا فِيهَا الْحَرَامَ، أَوْ قَدْ يَكُونُ لِابْسِهَا شَيْئًا مِنَ الْحَرَامِ أَوْ مِنَ النَّجَاسَةِ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ يَقِينٍ بِذَلِكَ، وَلَكِنْ قَدْ يَكُونُ، أَنَّ هَذَا الْوَرَعَ تَرَكَهُ، فَجَعَلُوا هَذَا الْوَاجِبَ مِنْ سِتْرِ الْعَوْرَةِ الْوَرَعَ بِتَرْكِ مَا قَدْ يَضُرُّهُمْ فِي الْآخِرَةِ بِلُبْسِ هَذِهِ، وَقَدْ يَكُونُ فِيهَا مَا فِيهَا مِنْ مُلَامَسَةِ الْحَرَامِ، أَوْ النَّجَاسَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَجَعَلُوا الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ وَهُمْ عُرَاةٌ أَقْرَبَ لِلْوَرَعِ وَالتَّقْوَىٰ مِنَ الطَّوْفِ عَلَى الْهَيْئَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهَا، وَهِيَ بِاللُّبْسِ وَالسِّتْرِ، وَهَذِهِ جَاءَتْ فِيهَا الْآيَاتُ الْمَعْرُوفَةُ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ بِمَا هُوَ ظَاهِرٌ.

وَأَهْلُ الْكِتَابِ أَيْضًا تَعَبَّدُوا بِأَنَّ الْأَكْمَلَ لَيْسَ هُوَ الْوَاجِبُ، وَلَكِنْ هُوَ التَّوَرُّعُ عَنِ مُلَابَسَةِ الدُّنْيَا، وَالتَّقَرُّبِ مِنْ زَيْتِهَا، فَلَا يَتَطَهَّرُونَ، وَلَا يَغْتَسِلُونَ مِنْ جَنَابَةِ، وَلَا يُطَهَّرُونَ أَبْدَانَهُمْ وَمَلَابِسَهُمْ مِنَ الْحَدَثِ وَالْخَبَثِ،

قَصْدًا فِي الْأَتْسَاخِ، قَصْدًا فِي أَنْ تَكُونَ أَبْدَانُهُمْ وَمَلَابِسُهُمْ وَسِخَةً كَرِيهَةً الْمَنْظَرِ، أَوْ كَرِيهَةً الرَّائِحَةِ؛ لِأَنَّ هَذَا عِنْدَهُمْ أَكْثَرُ وَرَعًا مِنْ امْتِثَالِ الْوَاجِبِ؛ لِأَنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى الْبُعْدِ عَنِ زِينَةِ الدُّنْيَا.

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِمَا أَقَامَ مِنْ دِينِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ، وَشَرَائِعِ الْأَنْبِيَاءِ بَعْدَهُ لَمْ يَأْمُرْ بِمَا هُوَ مُخَالَفٌ لِمَا يَقْتَضِيهِ الْكَمَالُ فِي حَقِّ الْإِنْسَانِ مِنَ السَّتْرِ، وَمِنَ الطَّهَارَةِ وَالتَّنْظُفِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ عِبَادُهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَمَرَ، لِهَذَا النَّبِيِّ ﷺ خَالَفَ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ فِي مَسْأَلَةِ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ، وَصَارَ لِبَاسُهُ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَلَى أَكْمَلِ حَالِ لِبَاسٍ فِيهِ التَّخَلُّصُ مِنْ زِينَةِ الدُّنْيَا، هَذَا اللَّبَاسِ، وَفِيهِ أَيْضًا أَنَّهُ سَاتِرٌ لِلْعَوْرَةِ، وَسَاتِرٌ لِأَعْلَى الْبَدَنِ وَلَا سْفَلِهِ، هَذَا مِنْ جِهَةِ الْكَمَالِ الَّذِي هُوَ مُوَافِقٌ لِلْوَرَعِ الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّ تَرْكَ اللَّبَاسِ فِي هَذَا الْحَالِ، هُوَ يُضَرُّ لِمُخَالَفَتِهِ لِلْأَمْرِ فِي الْآخِرَةِ، وَيُضَرُّ فِي الدُّنْيَا، فَصَارَ الْوَرَعُ مُوَافِقًا لِلوَاجِبِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ.

وَكَذَلِكَ مُخَالَفَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِأَهْلِ الْكِتَابِ، مِمَّنْ لَا يَغْتَسِلُونَ وَلَا يَتَنَظَّفُونَ، وَيَرُونَ أَنَّ هَذَا هُوَ الْأَكْمَلُ، خَالَفَهُمْ فِي الطَّهَارَةِ، وَخَالَفَهُمْ أَيْضًا فِي الْبَدَنِ، وَخَالَفَهُمْ أَيْضًا فِي الثِّيَابِ، فَكَانَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ يُطَلِّبُ مِنْهُمْ أَنْ يَكُونُوا نَظِيفِي الْأَبْدَانِ، حَتَّى نَظَافَةٌ بَعْضِ الْأَعْضَاءِ الدَّاخِلِيَّةِ كَدَاخِلِ الْفَمِ بِنَظَافَتِهِ، وَطَهَارَتِهِ، وَتَخَلُّصِهِ مِنَ الرِّوَائِحِ، كَذَلِكَ شَرَعَ النَّظَافَةَ الَّتِي فِيهَا إِزَالَةُ الرِّوَائِحِ الْكَرِيهَةِ بِإِزَالَةِ بَعْضِ الشَّعْرِ، حَتَّى يَكُونَ الْمَرْءُ أَكْمَلَ هَذِهِ الصِّفَاتِ.

إِذَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ مِنْ حَيْثُ هُوَ، قَدْ يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ فِي دِينِهِ بِأَنْ يُحِبَّ إِلَيْهِ الزِّيَادَةَ عَلَى مَا شَرَعَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، أَوْ النِّقْصَ مِمَّا شَرَعَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، مِنْ جِهَةِ الزُّهْدِ تَارَةً، وَمِنْ جِهَةِ الْوَرَعِ تَارَةً، وَكُلُّ زِيَادَةٍ فِي الدِّينِ أَوْ نَقْصٍ مِنْهُ هَذَا رَاجِعٌ إِلَى عَدَمِ الْقَنَاعَةِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَهَذَا هُوَ سَبَبُ مَا فَعَلَهُ الْمُشْرِكُونَ، فَالْمَسَائِلُ الثَّلَاثُ هَذِهِ: الزِّيَادَةُ عَلَى الْوَاجِبِ، وَالنِّقْصُ مِنْهُ، وَتَرْكُ الْوَاجِبِ وَرَعًا، هَذِهِ مُتِمَّاتٌ، وَهِيَ أَسَاسُ الْإِبْتِدَاعِ فِي الدِّينِ؛ لِأَنَّهُ تَارَةً يَكُونُ مِنْ جِهَةِ الزِّيَادَةِ، أَوْ مِنْ جِهَةِ النِّقْصِ، أَوْ مِنْ جِهَةِ الزُّهْدِ وَالْوَرَعِ كَمَا يَزْعُمُونَ.

فَإِذَا هُوَ سُلُوكٌ وَظَنُّ يَأْتِي لِلنَّاسِ مِنْ جَمِيعِ الْفِئَاتِ لِيُغْرِيَهُمْ بِذَلِكَ، وَهَذِهِ الْخِصْلَةُ جَاءَتْ أَهْلَ الْإِسْلَامِ؛ لِأَجْلِ أَنْ فِي الْإِنْسَانِ مَعَ عَدَمِ الْعِلْمِ مَا يُقَرِّبُ إِلَيْهِ هَذِهِ الْخِصْلَةَ، وَهَذِهِ الصِّفَةَ، وَمِنْ أَظْهَرَ مَا يُذَكِّرُ فِي مَنْ اتَّصَفَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ يُظْهِرُونَ خِلَافَ مَا يُبْطِنُونَ، بِمَعْنَى أَنَّهُمْ يُبْطِنُونَ الْإِيمَانَ وَالصِّدْقَ

واليقين، ويُظهرون خلافه؛ لأجلِ عَدَمِ الرِّبَاءِ، أو لأجلِ عَدَمِ ثَنَاءِ النَّاسِ عَلَيْهِمْ، قد لا يُصَلُّونَ فِي الْجَمَاعَاتِ، أو قد لا يُظهِرونَ مُوَافَقَةَ الشَّرِيعَةِ؛ لأجلِ الْوَرَعِ فِي أَنْ يُظَنَّ بِهِمْ خَيْرًا، وَيَقُولُ الْقَائِلُ مِنْهُمْ: يَكْفِي بِي أَنْ يَرَى اللَّهَ، وَيَعْلَمَ مِنِّي خَيْرًا، وَأَنَّ النَّاسَ يَظُنُّونَ بِي شَرًّا، وَلَكِنَّ الْإِخْلَاصَ أَنْ يَعْلَمَ اللَّهُ مِنْ شَأْنِي الْخَيْرَ. وَلَا تَشْكُ أَنْ هَذَا خِلَافُ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالْإِخْلَاصُ فِيمَا ظَهَرَ مِنَ الْأَعْمَالِ، هُوَ كَالْإِخْلَاصِ فِيمَا بَطَّنَ مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْعِبَادَاتِ، وَالْإِخْلَاصُ لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَكُونَ بَاطِنًا، فَقَدْ يَكُونُ ظَاهِرًا بِحَسَبِ الْحَالِ، نَقِصِدُ بِالْإِخْلَاصِ: يَعْنِي الْعَمَلَ الظَّاهِرَ الْمُوَافِقَ لِلشَّرِيعَةِ.

إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا فَإِنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَأْتِيهِ هَذَا الْأَمْرُ، وَهُوَ تَرَكَ الْوَاجِبَ وَرَعًا، فَيَحْذَرُ مِنْهُ الْمُسْلِمُ؛ لِأَجْلِ أَنْ لَا يُشَابِهَ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ.

وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ قَوْلُ بَعْضِهِمْ: إِنَّ الْعَمَلَ مِنْ أَجْلِ النَّاسِ رِيَاءٌ. وَقَوْلُ الْفَضِيلِ فِي مَقَالَتِهِ الْمَشْهُورَةِ: وَتَرَكَ الْعَمَلَ مِنْ أَجْلِ النَّاسِ شِرْكٌ. هَذَا ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهُ ظَهَرَ فِي وَقْتِهِ الْقَرْنَ الثَّانِي مَنْ يَعْمَلُونَ مِثْلَ هَذِهِ الْخِصْلَةِ، فَقَالَ مِثْلَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْعَظِيمَةِ، لِمُعَالَجَتِهَا فِيهِمْ، يَقُولُ: (الْعَمَلُ مِنْ أَجْلِ النَّاسِ رِيَاءٌ) هَذَا ظَاهِرٌ يَتَّفِقُ عَلَيْهِ الْجَمِيعُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا عَمِلَ عِبَادَةً لِأَجْلِ النَّاسِ فَإِنَّ هَذَا رِيَاءٌ، «وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِأَمْرِي مَا نَوَيْتُ»، وَلَكِنَّ الْخِصْلَةَ الثَّانِيَةَ، قَالَ: (وَتَرَكَ الْعَمَلَ مِنْ أَجْلِ النَّاسِ شِرْكٌ) لِأَنَّهُ أَعْظَمُ مِنْ مَسْأَلَةِ يَسِيرِ الرِّبَاءِ، لِأَنَّهُ يَتَرَكَ الْعَمَلَ الْوَاجِبَ لِأَجْلِ أَنْ يَذُمَّهُ النَّاسُ، فَيَكُونُ جَعَلَ رُؤْيَةَ النَّاسِ فِي امْتِثَالِهِ لِلْعَمَلِ، أَوْ عَدَمِ امْتِثَالِهِ مُقَدِّمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَصَارَ شِرْكًَا مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ بَيِّنٌ فِي الطَّائِفَةِ الَّتِي أَسَمَتْ نَفْسَهَا بِالْمَلَامِيَّةِ، وَهِيَ ظَهَرَتْ فِي قُرْبِ الْقَرْنِ الثَّانِي الْهَجْرِيِّ، وَطَائِفَةٌ مِنْ طَوَائِفِ الصُّوفِيَّةِ وَانْتَشَرَتْ، وَمَوْجُودٌ بَعْضُ بَقَايَا مِنْهَا فِيمَا يُذَكَّرُ إِلَى الْآنَ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ، وَهَذِهِ يُظهِرُونَ، يَتَرَكَونَ الْأَعْمَالَ الْوَاجِبَةَ وَرَعًا، كَفَعَلَ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَرَعًا وَخَوْفًا مِنْ أَيِّ شَيْءٍ؟ خَوْفًا مِمَّا قَدْ يُضُرُّهُمْ فِي الْآخِرَةِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ إِخْلَاصُهُمْ مَشُوبًا، أَوْ أَنْ تَكُونَ نِيَّتُهُمْ مَشُوبَةً، فَيُظهِرُونَ مَا لَا يُبْطِنُونَ، يُظهِرُونَ الْأَعْمَالَ السَّيِّئَةَ، وَيُبْطِنُونَ الْأَعْمَالَ الْخَيْرَةَ، وَرُبَّمَا جَاهَرَ بَعْضُهُمْ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، بِبَعْضِ الْأَعْمَالِ الْمُشِينَةِ.

لِهَذَا تَجِدُ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الطُّرُقِ، يَفْعَلُونَ بَعْضَ الْأَعْمَالِ الَّتِي يُقَالُ، كَيْفَ يَفْعَلُونَهَا!! مِنْ أَعْمَالِ الْفِسْقِ وَالْمُجُونِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَبَعْضُهُمْ يَكُونُ مَا جِنَّا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، يَعْنِي يَكُونُ فَاسِقًا مَا جِنَّا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالْمُنْكَرَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَبَعْضُهُمْ يُرِيدُ أَنْ يَظْهَرَ بِمَا لَيْسَ مِنْ حَقِيقَةِ أَمْرِهِ، بِهَذَا يَفْعَلُ بَعْضُ مَشَايخِ الطُّرُقِ،

اشتبه الأمر على الأتباع، فيكون بعض الصالحين منهم المبتدعين الذين تركوا بعض الواجب ورعاً، وفعلوا ما يذمّون به، فعلوا ذلك بقصد سليم، من حيث القصد، لكنهم مذمومون من جهة مخالفة السنة، ومُتَابِعَة صاحب الشريعة، ثمّ الناس اقتدوا بهم في أفعالهم، فصاروا يرون أنّ الكمال في عملٍ مثل ما عملوا، مع اختلاف القصد، ولذلك شاع عند طائفةٍ منهم مخالطة المردان، ورُبّما التّوم معهم، ورُبّما مع النساء، ورُبّما بأشياء كإسقاط التكاليف ونحو ذلك، فبعضهم لم يظهر عملاً، يعني من صالحهم، لم يظهر صلاة في جماعة، بل لم يظهر صلاة أصلاً، ولم يظهر صياماً، ولم يظهر صدقةً أو زكاةً أو نحو ذلك، وإنما يتحقّق بذلك لشدة، حتّى فهم بعض أتباعهم أنّ الكمال في ترك هذه الأمور، فجاءت نحلة إسقاط التكاليف؛ لأنّه أقرب وأبعد من النية الفاسدة، كما يزعمون.

لهذا هذه الخصلة من أشدّ الخصال فتكاً في مُتَابِعَة السّنة، وهو أن يظنّ الظانّ أنّه يترك الواجب للورع، يترك ما أمر الله جلّ وعلا به لئلا يقال كذا، لئلا يثنى عليه، ما يريد أن يعلم، لأجل لئلا يقال أنّه يعلم أو أنّه رجلٌ فيه خيرٌ أو طالبٌ علمٍ أو نحو ذلك، حتّى أنّ بعضهم استحبّ كتم العلم؛ لأجل عدم الظهور، واستحبّ عدم البدل؛ لأجل عدم قدح في الإخلاص، ونحو ذلك، والسلف رضوان الله عليهم، يعني طائفة من السلف أو الأكثر من السلف كانوا يتتبعون لأنفسهم، لا يخالفون صاحب الشريعة، لكن إذا أعجبه نفسه عالجه، فإذا كان عمر رضي الله عنه يروى عنه أنّه يدخل السوق، ويخالط الناس، ورُبّما حتّى الثراب على رأسه؛ لأجل أن نفسه تعاطمت، كما يقال إن صحّ ذلك، فأراد أن يذللها في الله جلّ وعلا، ورُبّما كان من السلف من ترك الجلوس للناس إذا رأى الحلقة عظمت، ومنهم من كان إذا زادت عن أربعين فإنه يقوم؛ لأجل عدم الظهور، هذه معالجة ليست مخالفة للأمر، أو ترك الواجب ورعاً، ولكن هذه مرتبطة بما قد يكون في النفس، والفرق بينهما أنّ هذا يكون ليس على وجه الدوام، وإنما هو على وجه أن يكون في وقتٍ دون وقت، في حالٍ دون حال، بحسب ما يظهر له من نفسه، وهذا يُفسّر احتجاب بعض أهل العلم في بعض الأوقات، أو ما أشبه ذلك لأجل أن لا يكون للمرء فيه مدخل، للمرء مدخل للشيطان إلى نفسه.

لكن في الحقيقة يُقابل هذا في زماننا الحاضر، وهو الأكثر عكس هذه القضية، وهو أنّ الواجب لا يُترك ورعاً، ولكن يُترك الواجب إيش؟ عصياناً، يُترك الواجب استهانةً، يُترك الواجب صُدوداً عنه، وأن يفعل

المُحَرَّم، وأن يُفَعَلَ ما نَهَى اللهُ جَلَّ وعلا عنه لا مُبالاةً به، بدون مُبالاةٍ، وهذا هو الآن الأكثرُ في الأُمَّة، ففي الأزمنة الأولى شاع هذا؛ لأجلِ غَلَبَةِ أو كَثْرَةِ الخَيْرِ، والآن صارت المسألةُ عكسَ ذلكَ لَغَلَبَةِ الشَّرِّ أو كَثْرَةِ الشَّرِّ، غَلَبَةُ الشَّرِّ في بعضِ البلادِ وكَثْرَتُهُ في أكثرِها، هذا تجدُ أن تترك الواجبَ ليسَ ورعًا وإنما استهانةً به، فهو لاءِ فاقهم أهلُ الجاهليَّةِ، لأنَّ أهلَ الجاهليَّةِ يتركون الواجبَ؛ لأنَّ فعلَ الواجبِ قد يضرُّهم في الآخرة، والآن يتركون الواجبَ مع علمِهم أنَّه يضرُّهم ولا مُبالاةً.

نَسَأَلُ اللهُ جَلَّ وعلا السَّلَامَةَ مِنَ الجَهْلِ والفُسُوقِ والعِصْيَانِ، وأن يُنَوِّرَ قُلُوبَنَا وَيُصَلِّحَ ما فَسَدَ مِنْهَا، إِنَّه

سُبْحَانَهُ جِوَادٌ كَرِيمٌ.

الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَعَبُدُهُمْ بِتَرْكِ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ.

الثَّانِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَعَبُدُهُمْ بِتَرْكِ زِينَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وهذه مُتَعَلِّقَةٌ بِالزُّهْدِ، وَهُوَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا الزُّهْدَ تَعَبُدًا، وَالزُّهْدُ إِذَا كَانَ فِيمَا أَمَرَ بِهِ شَرَعًا فَهُوَ تَعَبُدٌ، وَإِذَا كَانَ فِيمَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَلَمْ يَأْمُرِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ فَلَيْسَ بِتَعَبُدٍ، فَإِذَا كَانَ التَّعَبُدُ بِالزُّهْدِ تَحْرِيمًا لِلْحَلَالِ، فَهَذَا صَارَ زُهْدًا مَذْمُومًا وَلَيْسَ زُهْدًا مَشْرُوعًا، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ بِتَرْكِ زِينَةِ اللَّهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ، أَيْضًا هَذَا صَارَ مَذْمُومًا مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ، وَقَدْ ذَكَرْتُ لَكُمْ أَنَّ الزُّهْدَ يَخْتَلِفُ عَنِ الْوَرَعِ، وَأَنَّ الزُّهْدَ عَرَّفَ بِتَعْرِيفَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنْ أَحْسَنِهَا، أَنَّ الزُّهْدَ: هُوَ تَرْكُ مَا لَا يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ.

فَالطَّيِّبَاتُ مِنَ الرِّزْقِ تَرْكُهَا قَدْ يَكُونُ زُهْدًا فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ، يَعْنِي زُهْدًا مَشْرُوعًا، وَقَدْ يَكُونُ زُهْدًا مُحَرَّمًا مَذْمُومًا.

أَمَّا كَوْنُهُ مَشْرُوعًا: فَهُوَ أَنَّهُ يَتْرُكُهَا لَا لِأَجْلِ تَحْرِيمِهَا، وَلَا لِأَجْلِ التَّعَبُدِ بِتَرْكِهَا، وَإِنَّمَا لِأَنَّ هَذِهِ الطَّيِّبَاتِ قَدْ لَا تَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ، مِثْلَ كَثْرَةِ الطَّعَامِ، وَجَمَالِ أَوْ نَفَاسَةِ الثِّيَابِ، أَوْ نَفَاسَةِ الْمَسَاكِينِ، أَوْ نَفَاسَةِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُلَابِسُهَا، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ، فَهَذِهِ طَيِّبَاتٌ مِنَ الرِّزْقِ، فَقَدْ يَتْرُكُهَا؛ لِأَنَّهَا لَا تَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ، أَوْ يَتْرُكُ بَعْضَهَا لَا عَلَى جِهَةِ أَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ، وَلَكِنْ لِأَنَّ تَرْكَهَا أَصْلَحَ لِقَلْبِهِ، هَذَا بِحَسَبِ حَالِهِ، وَيَكُونُ زُهْدًا مَحْمُودًا.

وَأَمَّا الزُّهْدُ الْمَذْمُومُ: فَهُوَ أَنْ يَتَعَبَّدَ بِتَرْكِ مَا أَبَاحَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، مَا مَعْنَى يَتَعَبَّدُ؟ يَعْنِي يَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِتَرْكِ وَتَحْرِيمِ مَا أَبَاحَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَهُ، فَيَتْرُكُهُ دَائِمًا، مِثْلًا يَقُولُ: اللَّحْمُ هَذَا فِيهِ، وَفِي أَكْلِهِ وَأَنَّهُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، وَأَنَّهُ غَالِي الثَّمَنِ، أَنَا لَا أَكُلُ اللَّحْمَ، إِنَّمَا أَقْتَصِرُ عَلَى الْخُبْزِ وَاللَّبَنِ وَالْأَشْيَاءِ الْيَسِيرَةِ، وَيَجْعَلُ هَذَا دَيْدَنًا لَهُ، هَذَا لَيْسَ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ بَلْ هُوَ بَدْعَةٌ مَذْمُومَةٌ، وَمُشَابِهَةٌ لِفِعْلِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، النَّبِيُّ ﷺ لَا يَتَكَلَّفُ شَيْئًا لَا يَجِدُهُ، فَإِذَا جَاءَهُ مَا هُوَ طَيِّبٌ تَنَاوَلَهُ وَأَكَلَهُ وَدَعَا لِأَهْلِهِ وَحَمِدَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَإِذَا جَاءَهُ مَا هُوَ أَقْلٌ فَإِنَّهُ لَا يَذُمَّهُ فَرُبَّمَا أَكَلَ الْيَابِسَ مِنَ التَّمْرِ، وَالسَّيِّئَ مِنَ الطَّعَامِ وَلَا يَذُمَّ ذَلِكَ، بَلْ إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ لَمْ يَشْتَهِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَامَ عَنْهُ وَلَمْ يَعْبُهُ، وَإِذَا أَتَاهُ طَعَامٌ طَيِّبٌ مِنَ اللَّحْمِ أَوْ الثَّرِيدِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَأْكُلُ ذَلِكَ مُتَنَعِّمًا بِالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِعِبَادِهِ.

هَذِهِ سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فِيهِمْ تَحْرِيمٌ لِلطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ سِوَاءٍ مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ أَوْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَهَذَا كَثِيرٌ فِيهِمْ، حَتَّى إِنْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يُحَرِّمُونَ أَشْيَاءَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ مِثْلَ تَحْرِيمِ أَكْلِ

اللَّحْمِ أَوْ الثِّيَابِ الَّتِي فِيهَا لِيُونَةٌ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ لِأَجْلِ أَنْ هَذَا هُوَ الْأَكْمَلُ بِحَسَبِ مَا يَزْعُمُونَ.
وَمَعْلُومٌ أَنَّ التَّحْرِيمَ وَالتَّحْلِيلَ هَذَا إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، لَيْسَ إِلَى الْعِبَادِ فَالْعَبْدُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُحِلَّ مَا
أَحَلَّ اللَّهُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، مِنَ الرِّزْقِ وَمِمَّا جَعَلَ اللَّهُ لِعِبَادِهِ مِنَ الزَّيْنَةِ فِي الْمَلْبَسِ أَوْ فِي الْمَسْكَنِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ،
وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُحَرِّمَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَأَنْ يُحِلَّ مَا أَحَلَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَإِذَا كَانَتْ نَفْسُهُ فِيهَا قُوَّةً فِي
تَرْكِ بَعْضِ الطَّعَامِ تَعْظِيمًا لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، أَوْ طَلَبًا لثَوَابِهِ، أَوْ لِأَنَّ فَضُولَ الطَّعَامِ، أَوْ فَضُولَ الزَّيْنَةِ، قَدْ تَصُرَّه
فِي الْآخِرَةِ، أَوْ قَدْ لَا تَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ حَيْثُ يَزِيدُ مِنَ أَصْحَابِ الْوَرَعِ وَالزُّهْدِ الْمَشْرُوعِ.

وَأَمَّا إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ، كَمَا يَفْعَلُ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ وَأَشْبَاهِهِمْ فَإِنَّ هَذَا
مِنْ سَيِّئِ الْمَقَالِ، أَصْلُ كَلِمَةِ تَصَوُّفٍ وَالصُّوفِيَّةِ أَحَدُ الْأَقْوَالِ فِيهَا أَنَّهُمْ كَانُوا يَلْبَسُونَ الصُّوفَ؛ لِأَجْلِ أَنْ
الْمَلَابِسَ النَّاعِمَةَ مِنَ الْقُطْنِ وَالكَتَّانِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، أَوْ لِلنِّسَاءِ مِنَ الْحَرِيرِ وَأَشْبَاهِهِ، يَجْعَلُونَ أَنَّ هَذَا مِنَ
النَّعِيمِ الَّذِي يُحَرِّمُونَهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَمُشَابَهَةُ أَهْلِ التَّصَوُّفِ كَمَا ذَكَرْنَا فِي التَّارِيخِ، لِأَهْلِ الْكِتَابِ هَذَا لَهُ
سَبَبٌ، قَدْ ذَكَرْتُهُ لَكُمْ مَرَّةً، مَا أَدْرِي هِيَ قَدِيمَةٌ، وَهِيَ أَنَّ مَنَشَأَ التَّصَوُّفِ كَانَ مِنْ جَهْلَةِ الْمُتَعَبِّدَةِ، فَإِنَّهُمْ
كَانُوا يَذْهَبُونَ مَعَ مُتَعَبِّدَةِ النَّصَارَى فِي الْأَدِيرَةِ الَّتِي تَكُونُ خَارِجَ الْبَلَدِ فِي الْجِبَالِ، أَوْ الصَّوْمَعَاتِ الَّتِي
يَجْعَلُونَهَا وَيَتَعَبَّدُونَ مَعَهُمْ، هَذَا يَتَعَبَّدُ بِإِسْلَامِهِ، وَهَذَا يَتَعَبَّدُ بِنَصْرَانِيَّتِهِ أَوْ بِيَهُودِيَّتِهِ أَوْ بِنَحْوِ ذَلِكَ.

ثُمَّ أَخَذُوا مِنْهُمْ أَشْيَاءَ مِنَ التَّقَلُّلِ فِي الدُّنْيَا، وَالنَّفْسِ إِذَا كَانَتْ رَاغِبَةً بِشِدَّةٍ فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّهَا قَدْ تُخْطِئُ
الطَّرِيقَ، وَتَظُنُّ أَنَّ الصَّلَاحَ فِي الْآخِرَةِ يَكُونُ مَبْنِيًّا عَلَى مَا يَخْتَرِعُهُ الْإِنْسَانُ لِنَفْسِهِ، وَلَيْسَ عَنِ فِقْهِ وَعِلْمِ
وَمُتَابَعَةِ لِسَابِحِ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مُحَذِّرًا لِلْأُمَّةِ قَبْلَ مَجِيئِ هَذَا
الِاخْتِلَاطِ: «لَا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَيُشَدِّدَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ
فَتِلْكَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالذِّيَارَاتِ رَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَلَيْهِمْ».

وهذا ظاهرٌ بل وَقَعَتْ فِيهِ الْأُمَّةُ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ، وَبِهَذَا الْاِخْتِلَاطِ حَصَلَ مِنْ ذَلِكَ.

وهذه الْخَصْلَةُ تَحْرِيمُ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ، تَحْرِيمُ الزَّيْنَةِ، يَكُونُ فِي الْمَأْكَلِ وَفِي الْمَشَارِبِ، وَيَكُونُ فِي
الْمَلَابِسِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْمَرَائِبِ، وَفِي مَا هُوَ مُسْتَعْمَلٌ يَسْتَعْمَلُهُ النَّاسُ. حَتَّى فِي النِّكَاحِ وَالزَّوْاجِ خَالَفُوا
الْهَدْيَ، هَدْيَ الْأَنْبِيَاءِ فِي ذَلِكَ، وَحَرَّمُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ.

نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ.

الدَّرْسُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
في ١٢ / ١١ / ١٤٢٢ هـ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهُدَاهُ، اللَّهُمَّ عَلَّمْنَا مَا يَنْفَعُنَا وَانْفَعْنَا بِمَا عَلَّمْتَنَا، وَزِدْنَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ وَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا، وَوَفِّقْنَا إِلَى مَا فِيهِ رِضَاكَ، وَاسْلُكْ بِنَا سَبِيلَ السَّلَفِ الصَّالِحِ الَّذِينَ قَضَوْا بِالْحَقِّ وَبِهِ كَانُوا يَعْدِلُونَ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، ثُمَّ نُجِيبُ عَنْ بَعْضِ الْأَسْئَلَةِ.

سؤال (١٨٥): قَالَ: تَقَدَّمَ فِي الدَّرْسِ الْمَاضِي شَرْحُ عِبَارَةِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ: (الْعَمَلُ لِأَجْلِ النَّاسِ رِيَاءً، وَتَرَكَ الْعَمَلَ لِأَجْلِ النَّاسِ شِرْكٌ) وَالَّذِي يَرَوِي هَذِهِ الْعِبَارَةَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمِنْهُمْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَابْنُ الْقَيْمِ يَقُولُ: تَرَكَ الْعَمَلَ مِنْ أَجْلِ النَّاسِ رِيَاءً، وَالْعَمَلَ لِأَجْلِ النَّاسِ شِرْكٌ، وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»، هَكَذَا فِي الْإِسْنَادِ، فَهَلِ الْعِبَارَتَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ؟

الجواب: الَّذِي فِي ذِهْنِي هُوَ التَّعْبِيرُ الْأَوَّلُ، هُوَ الَّذِي تَرَدَّدَ عَلَيَّ مِرَارًا، وَيَحْتَاجُ إِلَى أَنْ الْأُخُوَّةَ يُرَاجِعُونَهُ وَهُوَ أَنَّ الْعَمَلَ لِأَجْلِ النَّاسِ رِيَاءً «مَنْ عَمَلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ» وَالرِّيَاءُ: أَنْ يُرَائِيَ بِعَمَلِهِ، يَعْمَلُ الْعَمَلَ لِيَرَاهُ النَّاسُ، وَتَرَكَ الْعَمَلَ لِأَجْلِ النَّاسِ شِرْكٌ بِمَعْنَى أَنَّهُ إِذَا تَرَكَ لَا يُرَائِي، هُوَ تَرَكَ أَصْلًا يَعْنِي تَرَكَ فَالرُّؤْيَةُ هُنَا غَيْرُ مَوْجُودَةٍ، فَلِذَلِكَ أَنَا أَرَى مُنَاسَبَةَ الْأُولَى، لَكِنْ أَحْتَاجُ إِلَى الْإِخُوَّةِ يُرَاجِعُونَهَا، وَهِيَ الَّتِي أَحْفَظُهَا، وَهِيَ تَرَكَ الْعَمَلَ لِأَجْلِ النَّاسِ شِرْكٌ، وَهِيَ مُسْتَقِيمَةٌ فِي الْمَعْنَى أَكْثَرَ مِنَ الثَّانِيَةِ.

سؤال (١٨٦): «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى شُكْرِكَ وَذِكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» وَجَدْتُ الْحَدِيثَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ «فَلَا تَدْعُ أَنْ تَقُولَ فِي كُلِّ صَلَاةٍ»، هَلْ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ تَرْجِيحٌ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَابْنُ الْقَيْمِ أَنَّ هَذَا الذِّكْرَ يُقَالُ فِي الصَّلَاةِ لَا خَارِجَهَا؟

الجواب: هَذَا اللَّفْظُ يَشْمَلُ أَنْ يَكُونَ فِي الصَّلَاةِ، فِي السُّجُودِ، أَوْ قَبْلَ السَّلَامِ؛ لِأَنَّ «لَا تَدْعُ أَنْ تَقُولَ فِي كُلِّ صَلَاةٍ»، لَكِنَّ الْأَسْتِدْلَالَ بِهِ عَلَى مَذْهَبِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَابْنِ الْقَيْمِ لَا يَسْتَقِيمُ؛ لِأَنَّهُمْ اسْتَدَلُّوا بِهِ عَلَى لَفْظِ أَنْ

تَقُولُ دُبْرُ كُلِّ صَلَاةٍ، وَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الدُّبْرَ هُوَ مَا قَبْلَ السَّلَامِ، وَهُوَ آخِرُهَا؛ لِأَنَّ دُبْرَ الشَّيْءِ مِنْهُ. لَكِنْ يُمَكِّنُ أَنْ يُسْتَدَلَّ بِهَذَا لَهُ بِأَنَّ قَوْلَهُ: «فِي كُلِّ صَلَاةٍ»، «دُبْرُ كُلِّ صَلَاةٍ» بِأَنَّ الرَّاويَ فَهَمَّ أَنَّ الدُّبْرَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ فَعَبَّرَ عَنْ هَذِهِ بِالْمَعْنَى.

سؤال (١٨٧): سَمِعْتُ فِي شَرِيحِ مُتَدَاوِلِ بَيْنِ الْعَوَامِّ لِأَحَدِ الْوُعَاظِ قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ امْرَأَةً مُتَبَرِّجَةً فَابْصُقْ

فِي وَجْهِهَا، وَقُلْ لَهَا يَا عَدُوَّةَ اللَّهِ تَسْتَرِي. مَا حُكْمُ هَذَا؟ وَهَلْ هُوَ مِنْ أَسْلُوبِ النَّصِيحَةِ؟

الجواب: أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ إِذَا كَانَ قَالَ بِهِ أَحَدُ الْوُعَاظِ، فَهُوَ غَلَطٌ ظَاهِرٌ وَعِتْدَاءٌ، وَإِنْكَارٌ بِمَا لَا يَسُوعُ لَهُ

الْإِنْكَارُ بِهِ، وَذَلِكَ مِنْ جِهَاتٍ:

الْجِهَةُ الْأُولَى: أَنَّهُ لَمْ يُنْكَرْ، وَإِنَّمَا عَزَّرَ، فَالْبَصْقُ فِي الْوَجْهِ، وَالضَّرْبُ أَوْ الِاعْتِدَاءُ عَلَى الْمَلَابِسِ، وَنَحْوُ

ذَلِكَ هَذَا تَعزِيرٌ، وَلَيْسَ إِنْكَارًا، وَالتَّعزِيرُ لَيْسَ مِنَ الْإِنْكَارِ، التَّعزِيرُ لِأَهْلِ التَّعزِيرِ مِنَ الْقَضَاةِ، أَوْ مَنْ وَكَّلَ

لَهُمْ تَعزِيرُ الْمُخَالِفِ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ الْمَرْأَةَ الْمُتَبَرِّجَةَ لَا يَصْلُحُ أَنْ يُقَالَ لَهَا عَدُوَّةُ اللَّهِ؛ لِأَنَّ هَذَا بِإِطْلَاقِهِ لَا يَصْلُحُ أَنْ يُقَالَ

لِمُسْلِمٍ: يَا عَدُوَّةَ اللَّهِ، وَرُبَّمَا كَانَ فِي هَذَا مِنْ تَسْلِيطِ الشَّيْطَانِ عَلَيْهَا.

وَلَا شَكَّ أَنَّ تَبَرُّجَ النِّسَاءِ بِإِبْدَاءِ زَيْتِهِنَّ الْمُحَرَّمَةَ، وَإِظْهَارِ الْمَفَاتِينِ عِنْدَ الْأَجَانِبِ سَوَاءً كَانُوا فِي الْبُيُوتِ

أَوْ فِي الشُّوَارِعِ، أَوْ فِي الْأَسْوَاقِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي شَاعَتْ، وَيَجِبُ الْحَذَرُ مِنْهَا، وَالتَّحذِيرُ مِنْهَا،

حَتَّى لَا تَسْتَفْجَلَ حَتَّى لَا يَظُنَّ النَّاسُ أَنَّهَا مِمَّا يَسُوعُ أَوْ يَسْهَلُ، وَالْمَرْأَةُ وَاجِبٌ عَلَيْهَا التَّسْتُرُ، وَوَاجِبٌ

عَلَيْهَا أَنْ لَا تُبَدِيَ زَيْتَهَا إِلَّا لِبَعْلِهَا أَوْ مَنْ جَاءَ ذِكْرُهُ فِي الْآيَةِ، وَالتَّبَرُّجُ مُحَرَّمٌ: وَهُوَ إِبْدَاءُ الزَّيْنَةِ لِلْأَجَانِبِ،

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِنِسَاءِ نَبِيِّهِ وَلِلنِّسَاءِ الْمُؤْمِنَاتِ: ﴿وَلَا تَبْرُجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]

وَلِهَذَا يَنْبَغِي بَلْ يَجِبُ عَلَى كُلِّ وَلِيٍّ أَمْرٌ أَنْ يُلْزِمَ نِسَاءَهُ، وَمَنْ تَحَتَّ يَدِهِ بِالْعَفَافِ وَالسَّتْرِ، وَأَنْ يُرَبِّيَ فِي

أَنْفُسِهِنَّ هَذَا الْأَمْرَ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا يَجْعَلُ الْقَلْبَ تَقِيًّا، قَلْبَ الْمَرْأَةِ أَيْضًا قَلْبَ وَلِيِّ الْأَمْرِ، وَأَمَّا التَّسَاهُلُ فِي ذَلِكَ

فَيُفْضِي إِلَى مُخَالَفَةِ أَمْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي حَقِّ وِلَاةِ الْأَمْرِ عَلَى النِّسَاءِ، وَالْمَرْأَةُ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ جَلَّ

وَعَلَا، وَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْهَا الْحِجَابَ وَفَرَضَ عَلَيْهَا السَّتْرَ وَحَرَّمَ عَلَيْهَا التَّبَرُّجَ بِالزَّيْنَةِ وَمُخَالَفَةَ

الرِّجَالِ الْأَجَانِبِ بِهَذِهِ الزَّيْنَةِ، أَنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْهَا ذَلِكَ هُوَ رَبُّهَا وَخَالِقُهَا، وَهُوَ الَّذِي لَهُ تَدِينٌ

بِالاسْتِسْلَامِ وَالطَّاعَةِ، فَوَاجِبٌ عَلَيْهَا أَنْ تُطِيعَ رَبَّهَا جَلَّ جَلَّالُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ، وَأَنْ لَا تَعْصِيَهُ بِإِظْهَارِ

هذه المفاتين، وإظهار المرأة مفاتنها للرجال الأجانب يفسد الرجال، ويفسد القلوب، والرجال اليوم إلا ما ندر في قلوبهم مرض، من جهة الشهوات، ومن جهة الشبهات، والله جل وعلا قال لنساء نبيه: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢] فإذا كان هذا في الخضعان بالقول، وهو لين القول فكيف بالزينة!، كيف بإظهار المحاسن في الوجه والبدن والروائح والمشية وأشباه ذلك مما ظهر في نساء المسلمين وفي عامة البلاد.

فإذا هذه المسألة تعود إلى التربية والقوامة، قوامة الرجل على المرأة ثم أيضا إلى الإنكار المشروع، فيمن رأى امرأة بهذه الحال له أن ينكر عليها باليد، إذا كان من أهل اليد لمنعها من التبرج، وإذا كان ليس له عليها سلطان لو رآها في الشارع، أو رآها في السوق، أو نحو ذلك فينكر عليها باللسان بأن يبين لها أن فعلها هذا لا يجوز، وأنه لا يحل لها أن تتبرج لنهي الله جل وعلا عن ذلك، ولما يفضي إليه التبرج من المفاسد الكثيرة، ومن رأى حال النساء في العالم اليوم، في العالم الإسلامي اليوم يرى أن المجتمعات أول ما ابتليت، ابتليت بخروج المرأة عن العفاف والحياء والستر والتستر، إذا خرجت الرجل ضعفا، ثم بعد ذلك يكون هناك دخول لشعب من شعب النفاق إلى القلوب، حتى يضعف الخير في الناس.

فهذا اللفظ وهذا الفعل من البصق في الوجه، يا عدوة الله تستري، هذا من الاعتداء، ولا يجوز له، ولا يحل، هذا غلط من الواعظ إذا كان ما نقل صحيحا، وإنما الواجب هو الإنكار أو النصيحة بالأسلوب الشرعي حتى وإن كانت تفعل من المحرمات، ما يقول لها مثل يعني يعزرها، البصق في الوجه أو إفساد الملابس أو الاعتداء عليها، أو أشباه ذلك، هذا تعزير ليس له، وإنما عليه هو الإنكار، الإنكار الشرعي.

سؤال (١٨٨): هل قصر أهل مكة في المشاعر للسفر أم للنسك؟ وماذا لو ذهب أحدكم إلى العزيزية

وقد دخلت في منى وحدودها؟

الجواب: أهل مكة عند الجمهور إذا ذهبوا إلى المشاعر، إذا ذهبوا إلى منى ونحو ذلك، فإنهم لا يقصرون؛ لأنهم ليسوا على مسافة سفر، وبعض أهل العلم كشيخ الإسلام ابن تيمية وجماعة من أهل الحديث يقولون: إن النبي ﷺ لم يفرق في منى في صلاته، ولم يثقل عن أحد أن أناسا أتوا الصلاة وهم أهل مكة، وإنما كان قوله: «يا أهل مكة أنتموا صلاتكم فإننا قوم سفر» إنما كان هذا ليس في حجة الوداع، وليس في منى، وهذا على قول شيخ الإسلام ابن تيمية.

أَمَّا الْيَوْمَ فَإِنَّ الظَّاهِرَ عَلَى كِلَا الْقَوْلَيْنِ: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يُتِمُّونَ وَلَا يُقَصِّرُونَ؛ لِأَنَّ الْقَصْرَ لَيْسَ لِلنُّسُكِ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلسَّفَرِ.

سؤال (١٨٩): هل يَجُوزُ لِمَنْ كَانَ نَشِيطًا الطَّوْفُ والسَّعْيُ رَاكِبًا؟

الجواب: أَمَّا الطَّوْفُ فَلَا، وَأَمَّا السَّعْيُ فَالنَّبِيُّ ﷺ سَعَى رَاكِبًا، يَعْنِي سَعَى عَلَى بَعِيرِهِ، وَلَكِنْ لَوْ حَصَلَ أَنَّهُ طَافَ مَحْمُولًا فَإِنَّهُ يَصِحُّ مِنْهُ، لَكِنْ يَصِحُّ مِنْهُ صِحَّةً، وَلَكِنْ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ هَذَا.

سؤال (١٩٠): ما هو الرَّاجِعُ فِي صَلَاةِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْأَنْبِيَاءِ، هَلْ كَانَ بِأَرْوَاحِهِمْ أَمْ بِالْأَجْسَادِ

وَالْأَرْوَاحِ؟

الجواب: هَذَا أَجَبْنَا عَنْهُ قَبْلَ هَذَا، وَأَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ أَرْوَاحَ الْأَنْبِيَاءِ هِيَ الَّتِي جُمِعَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَلَيْسَتْ الْأَجْسَادُ.

سؤال (١٩١): ما حُكْمُ السَّفَرِ لِلسِّيَاحَةِ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ، أَوْ الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي يَكْثُرُ فِيهَا الْفَسَادُ، وَهَلْ

يَتَرَخَّصُ فِيهَا الْمُسَافِرُ بِرُخْصِ السَّفَرِ؟

الجواب: إِذَا كَانَ السَّفَرُ، سَفَرًا طَاعَةً أَوْ يَغْلِبُ عَلَى الْمُسَافِرِ أَنَّهُ يُطِيعُ، يَغْلِبُ عَلَى ظَنِّ الْمُسَافِرِ أَنَّهُ يُطِيعُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا فِيهِ، وَيَأْمَنُ فِيهِ مِنَ الْمَوْبِقَاتِ، فَلَا بَأْسَ بِالسَّفَرِ لِلْبِلَادِ الَّتِي ذَكَرَ إِذَا كَانَ مُظْهِرًا لِدِينِهِ، وَأَمَّا التَّرْخِصُ بِالْقَصْرِ أَوْ رُخْصِ السَّفَرِ، فَالْعُلَمَاءُ اخْتَلَفُوا هَلِ الْمُسَافِرُ يَتَرَخَّصُ بِرُخْصِ السَّفَرِ مُطْلَقًا؟ أَمْ أَنَّ رُخْصَ السَّفَرِ إِنَّمَا هِيَ لِمَنْ سَافَرَ سَفَرًا طَاعَةً، عَلَى قَوْلَيْنِ مَعْرُوفَيْنِ: فَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ مَنْ سَافَرَ سَفَرًا مَعْصِيَةً فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَتَرَخَّصَ؛ لِأَنَّ الرُّخْصَةَ بِالْجَمْعِ وَبِالْقَصْرِ هَذِهِ فِيهَا تَخْفِيفٌ عَنْهُ، فَإِذَا كَانَ يَعْصِي اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا بِأَنْ كَانَ قَاطِعَ طَرِيقٍ، أَوْ ذَهَبَ لِسَرِقَةٍ، أَوْ لِفَوَاحِشٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ فَعِنْدَهُمْ أَنَّ هَذَا السَّفَرَ، يَعْنِي بِنَيْتِهِ أَنْ يَفْعَلَ هَذَا، فَإِذَا قَصَرَ الصَّلَاةَ أَوْ جَمَعَ فَإِنَّهُ يَسْتَفِيدُ مِنْ بَقِيَّةِ الْوَقْتِ فِي الْفَوَاحِشِ، فَعِنْدَ الْجُمْهُورِ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَقْصُرَ وَلَا يُبَاحَ لَهُ وَإِنَّمَا السَّفَرُ رُخْصَةٌ لِمَنْ أَطَاعَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا فِي سَفَرِهِ.

وَالْقَوْلُ الثَّانِي، وَهُوَ قَوْلُ قَلَّةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لَكِنْ يَدْعُمُهُ الدَّلِيلُ فِي عَدَمِ التَّفْرِيقِ مَا بَيْنَ أَنْوَاعِ السَّفَرِ؛ لِأَنَّ الشَّرْعَ جَعَلَ الْعِلَّةَ فِي الْقَصْرِ التَّرْخِصَ بِالرُّخْصِ هِيَ السَّفَرُ، وَجُودُ السَّفَرِ مِنَ الْمُسْلِمِ يُبِيحُ لَهُ هَذَا، وَالْمَعْصِيَةُ غَيْرُ مُلَازِمَةٍ لَهُ، بَلْ تَكُونُ فِي حَالٍ دُونَ حَالٍ.

فَهَذَا إِذَا كَانَ فِعْلُهُ فِي سَفَرِهِ، فَعَلَ مَعْصِيَةً، فَفِعْلُهُ مُحَرَّمٌ وَلَوْ قَصَرَ فَإِنَّ قَصْرَهُ لَهُ مُبَاحٌ؛ لِأَنَّهُ يَشْمَلُهُ اسْمٌ

الإيمان، ويشمله اسم السفَر، والنصوص لم تُفرّق بين المُطيع وغيره.

سؤال (١٩٢): يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]

هل معنى الآية أن تُرتكب الذنوب الكبائر من دون الشرك لو تاب توبةً نصوحاً بشرطها هل يُغفر له؟ أم يكون تحت المشيئة حتى لو تاب؟

الجواب: هذه الآية تُفهم مع قوله تعالى في أوخر سورة (الزمر): ﴿قُلْ يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]، وهذه الآية أجمع أهل العلم على أنها نزلت في التائبين، فمن تاب من ذنبه فإنه مشمول بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ حتى الشرك، حتى الكُفر، حتى الذنوب الكبيرة كالقتل، من تاب تاب الله عليه، لكن إذا مات على غير توبة، مات وهو مُصرٌّ على كبيرة من الكبائر، أو على فواحش، أو على حقوق للعباد، أو نحو ذلك، فهذا يكون تحت المشيئة إذا كان أتى بالتوحيد، إن شاء الله جلّ وعلا غفر له، وإن شاء عذبه على ذنبه.

هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ معناها لمن مات دون توبة، أمّا من تاب فإن التوبة تجب ما قبلها، والإسلام يجب ما قبله. نكتفي بهذا القدر، اقرأ.

قال الإمام العلامة شيخ الإسلام، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

الرَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعَاؤُهُمُ النَّاسَ إِلَى الضَّلَالِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

الْخَامِسَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعَاؤُهُمْ إِيَّاهُمْ إِلَى الْكُفْرِ مَعَ الْعِلْمِ.

السَّادِسَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعَوَتُهُمْ إِيَّاهُمْ إِلَى الْكُفْرِ مَعَ الْعِلْمِ.

السَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: الْمَكْرُ الْكَبِيرُ كَفَعَلَ قَوْمِ نُوحٍ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ وَالسَّبْعُونَ: إِنَّ أُمَّتَهُمْ إِمَّا عَالِمٌ فَاجِرٌ، وَإِمَّا عَابِدٌ جَاهِلٌ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ

كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ﴿ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ ﴿

[البقرة: ٧٥-٧٨]

التَّاسِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعَاؤُهُمْ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدَاةِ، وَبَعْدُ:

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي مَسَائِلِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ:

(الرَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعَاؤُهُمُ النَّاسَ إِلَى الضَّلَالِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

الْخَامِسَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعَاؤُهُمْ إِيَّاهُمْ إِلَى الْكُفْرِ مَعَ الْعِلْمِ.)

وهذه الخصلة والتي بعدها ترجع إلى صنفين من أصناف أهل الجاهلية من الأميين ومن أهل

الكتاب:

وهي أنهم فيهم من يدعو إلى الضلال بلا علم وإنما لمجرد التقليد، ولأنه ألفت من قبله على ذلك، أو

لأنه وجد علماءه عليه دون بيته ولا حجة.

أو أنهم يعلمون فيدعون إلى غير الحق، بل ربما دعوا إلى الكفر، هذا صنف ثانٍ من أهل الجاهلية مع

علمهم بالحق، لكن لهم في ذلك أهواء وشبهات قصها الله جل وعلا في كتابه عنهم.

وهذا ظاهر بين في أهل الجاهلية من الأميين، ومن أهل الكتاب، فمشركو العرب فيهم الدعاء إلى

الضلال بغير علم ولا هدى، وكذلك هو في النصارى وفي اليهود أيضا يدعون إلى ما هم عليه لمجرد

إفهم هذا الشيء، ولأنهم وجدوا آباءهم على أمّة فهم على آثارهم مهتدون أو ضالون وهذا ظاهر فيما

ذكر الله جل وعلا عن أهل الجاهلية من مشركي العرب في مسألة البيع والربا، وقالوا: ﴿ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ

مَثَلُ الرِّبَا ﴿البقرة: ٢٧٥﴾ وكانوا يأكلون الربا المُسمَّى بربا الجاهليَّة، وهو الَّذي أوَّلُه قَرْضٌ حَسَنٌ لا زيادةَ فيه، ثُمَّ إذا أرادَ إذا حَلَّ الأجلُ قال المُقرضُ للمدينِ: إمَّا أن تَقْضِي وإمَّا أن تُرَبِّي. وهذا عندهم بَيْنٌ كضلالِهم، واللهُ جَلَّ وعلا بَيَّنَّ أن حُجَّتَهُم هذه داحِضَةٌ، بل هي دُعاءٌ إلى ضلالةٍ بغيرِ علمٍ.

قال اللهُ جَلَّ وعلا: ﴿قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وأيضًا من ذلك ما قصَّ اللهُ جَلَّ وعلا في سورة «الأنعام» من أنهم كانوا يجعلون الميتة التي ماتت حتفَ أنفها أحلَّ مما ذُبِحَ، وأن ما ذُكِرَ غيرَ اسمِ اللهِ عليه أنه أعظمُ مما ذُكِرَ اسمُ اللهِ جَلَّ وعلا عليه، وهذا من الدُعاءِ إلى الضلالةِ، وإلى ما ليس لهم به علمٌ، بل جادلوا بذلك.

وهذه في الحقيقة خصلةٌ لكلِّ مُتَّبِعٍ للباطلِ بهواه، فإنه يُجادِلُ له وفيه، فما يوجدُ صاحبُ باطلٍ أيًّا كانَ إلا ويُجادِلُ، ورُبَّما وجدتَ عنده حُجَجًا عقليةً، ورُبَّما وجدتَ عنده بعضَ النِّقدِ، وهذا كثيرٌ، بل هو ثَمَّةٌ لكلِّ أصحابِ الباطلِ، فلا يُتَصَوَّرُ أن أصحابَ الباطلِ الذين لم يعتقدوا الاعتقادَ الحقَّ، أو لم يعملوا بالحقِّ لا يُتَصَوَّرُ أنهم ليسَ عندهم حُجَّةٌ أصلاً، أو أنهم لا يستطيعون المُجادلةَ، أو أنهم لا يعلمون ما يعملون، وهم يعلمون أنه باطلٌ أصلاً، بل تجدُ ولا بُدَّ أنهم تبعوا فيه شيئاً، وأنهم ردُّوا الحقَّ لشبهته عندهم، فليسَ الشَّأنُ في عدمِ وجودِ الأدلَّةِ، أو عدمِ وجودِ الحقِّ، فالحقُّ قديمٌ موجودٌ، ولكنَّ الشَّأنُ في من يُدلي بهذه الحُجَّةِ الصَّوابِ ويقولُ الحقُّ هذا قديمٌ، ويُعلِّنه ويُدلي به، وهذا هو الَّذي قد يخفى في أزمنةٍ، قد يخفى في أمكنةٍ، وقد يغلبُ الجهلُ والباطلُ في وقتٍ ما، أو في زمنٍ ما، أو في مكانٍ ما، فيُصِبحُ النَّاسُ يُدْعَوْنَ إلى غيرِ الحقِّ بغيرِ علمٍ، يعني هم لا يعلمون الصَّوابَ ولكنهم علموا علماً غيرَ صوابٍ، واستدلُّوا بما لا دليلَ فيه، واحتجُّوا بما لا حُجَّةَ فيه، وقد ذَكَرَ اللهُ جَلَّ وعلا عن أصنافٍ هؤلاء أنهم يُجادِلون، قال جَلَّ وعلا: ﴿وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾ [الكهف: ٥٦]، وقال جَلَّ وعلا: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ﴾ [الحج: ٢] وقال: ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ [الحج: ٨] في الآية التي بعدها في الحجِّ. وهذا كثيرٌ يجمعُ أصنافَ النَّاسِ.

فإذا ما قصَّ اللهُ جَلَّ وعلا عنهم فظاهرٌ بَيَّنَّ، والشيخُ رَحِمَهُ اللهُ قال: (دُعَاؤُهُم النَّاسَ إِلَى الضَّلَالِ بِغَيْرِ

عِلْمٍ أَخَذَهَا مِنْ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١١٩] يَعْنِي بغيرِ عِلْمٍ صَحِيحٍ، أَوْ بِجَهْلٍ مِنْهُمْ.

وَهَذَا إِذَا تَبَيَّنَتْ فَكُلُّ سُلُوكِ الْأَمِّيِّينَ وَكُلُّ سُلُوكِ أَهْلِ الْكِتَابِ، هُوَ دَعْوَةٌ إِلَى الضَّلَالِ إِمَّا بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ مَعَ الْعِلْمِ، فَهَاتَانِ صِفَتَانِ فِي طَوَائِفِ الضَّلَالِ، إِمَّا أَنْ يَعْلَمُوا فَيُخَالِفُوا الْحَقَّ، كَمَا قَالَ: ﴿وَحَدِّثُوا بِهَا وَأَسْتَيْقِنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤] وَإِمَّا أَنْ لَا يَعْلَمُوا فَيَتَّبِعُوا مَا هُمْ عَلَيْهِ تَكْبِيرًا، فَيَتَّبِعُوا مَا هُمْ عَلَيْهِ اسْتِنَادًا لِمَا أَلْفَوْا عَلَيْهِ النَّاسَ، وَمَا عَرَفُوا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَنْ أُلْتِمَسَ مِنْ نِشْرَتِي لَهُوَ الْكَذِبُ يُضِلُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [لقمان: ٦].

وَمِنْهُ أَيْضًا، مِنَ الصِّفَاتِ لَبَسَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ، كَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَتَّاهَلُ الْكِتَابُ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْنُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١] فَهَمَّ لَبَسُوا، جَعَلُوا الْحَقَّ مُشْتَبِهًا، مَعَ أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ، لِهَذَا قَالَ: وَهُمْ يَعْلَمُونَ، يَعْنِي مَعَ أَنَّكُمْ تَعْلَمُونَ الْحَقَّ، قَالَ فِي صِحِّحَةِ رِسَالَةِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ: وَإِذَا تَأَمَّلْتَ حَالَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْأَمِّيِّينَ، وَجَدْتَ فِيهِمْ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ الشَّيْءَ الْكَثِيرَ الْبَيِّنَ فِي أَصْلِ الدِّينِ، وَفِي فُرُوعِهِ.

أَمَّا فِي أَصْلِهِ، فَتَجِدُ أَنَّ النَّصَارَى مَثَلًا اخْتَلَفُوا فِي التَّوْحِيدِ عَلَى ثَلَاثِ فِرَقٍ مَشْهُورَةٍ، وَمِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ تَتَفَرَّغُ فِرْقٌ مِنْهُمْ، حَتَّى بَلَغُوا اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، أَمَّا الْفِرْقَةُ الْأَسَاسُ وَهُمْ الَّذِينَ وَرَثُوا الدِّينَ الْحَقَّ مِنْ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَهَمَّ أَهْلُ التَّوْحِيدِ كَانُوا مُوَحِّدِينَ وَيَقُولُونَ بِإِلَهٍ وَاحِدٍ، وَأَنَّ عَيْسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحَ مِنْهُ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ بِتَأْلِيهِ اثْنَيْنِ، وَطَائِفَةٌ يَقُولُونَ بِتَأْلِيهِ ثَلَاثَةٍ، وَكُلُّ هَذِهِ فِي الْقُرْآنِ مَوْجُودَةٌ، يَعْنِي ذِكْرُ الطَّوَائِفِ الثَّلَاثِ، وَمَعَ ذَلِكَ، مَعَ عِلْمِهِمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَذْكُرُونَ الدِّينَ الْحَقَّ الْأَسَاسَ وَإِنَّمَا يَدْعُونَ إِلَى الدِّينِ الْبَاطِلِ الَّذِي ضَلُّوا بِهِ؛ وَهُوَ الشِّرْكَُ إِمَّا بِاثْنَيْنِ بِأَلْهَيْنِ اثْنَيْنِ، أَوْ يُشْرِكُونَ مَعَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِلَهًا آخَرَ.

كَذَلِكَ فِي بَعْثَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَإِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ، أَوْ عِلِمُوا أَنَّهَا الْحَقُّ، وَمَعَ ذَلِكَ رَدُّوْهَا، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَصَّ عَلَيْنَا خَبَرَ النَّفَرِ الَّذِينَ سَمِعُوا الْقُرْآنَ ففَاضَتْ أَعْيُنُهُمْ مِنَ الدَّمْعِ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا

نَصَرَئِ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَسِيْسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَأَمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾ [المائدة]

الآيات، هذا في طائفةٍ من النَّصارى عَلِمُوا الْحَقَّ فلم يَسْتَكْبِرُوا، لكنَّ فيهم وفي اليهودِ وفي المُشركين، مَنْ يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَيُخَالِفُونَهُ وفيهم الجَهْلُ، لكنَّ الجَهْلُ في النَّصارى وفي المُشركين أَكْثَرُ، والعِلْمُ في أَحْبَارِ اليهودِ أَكْثَرُ، فأكْثَرُ عُلَمَاءِ اليهودِ يَعْلَمُونَ وَيُضِلُّونَ مع عِلْمِهِمْ، وأكْثَرُ النَّصارى ضَالُّونَ، كما قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿غَيْرِ الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾﴾ [الفاتحة]. وكذلك في تفاصيلِ الشَّرِيعَةِ، وفي تفاصيلِ الأحكامِ، تَجِدُ عِنْدَهُم الدُّعَاءَ إِلَى غَيْرِ الْهُدَى بِعِلْمٍ، وبغَيْرِ عِلْمٍ.

وَمِنْ أَعْظَمِ ذَٰلِكَ وَصْفُهُم الرَّبَّ جَلَّ جَلَالُهُ بِصِفَاتِ النَّقْصِ وَالْمَسَبَّةِ فِي اليهودِ وَالنَّصارى فِي المُشركين، وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ أَعْظَمِ الضَّلَالِ الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ.

وهاتانِ الْخَصْلَتَانِ فِي مُجْمَلِهِمَا وَجِدْتَا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، بَلْ كَانَتْ كَثِيرَةً فِي أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَأَهْلِ الْأَهْوَاءِ مِنْهُمْ حُذَاقٌ يَعْلَمُونَ وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَتَفَعُوا بِالْعِلْمِ النَّافِعِ، لَمْ يَتَفَعُوا بِالْعِلْمِ الْمَوْرُوثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنِ الصَّحَابَةِ، بَلْ قَالُوا: إِنَّ عِلْمَنَا وَمَا عِنْدَنَا مِنَ الْقَوَاعِدِ وَالْقَوَاعِ الْعَقْلِيَّةِ أَعْلَمُ، أَوْلَيْكَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ، وَلَكِنْ مَا نَحْنُ عَلَيْهِ أَكْثَرُ عِلْمًا وَأَكْثَرُ حِكْمَةً، وَهَذَا هُوَ مَا دَعَا إِلَيْهِ الْعَقْلَانِيُّونَ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَرِلَةِ، وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ مِنْ فَلَاسِفَةِ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُمْ يَدْعُونَ أَنَّ النُّصُوصَ حَسَنَةٌ وَحَقٌّ، وَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِهَا، وَلَكِنْ يَقُولُونَ: أَنَّهَا غَيْرُ قَاطِعَةٍ وَأَنَّ الْقَوَاعِدَ الَّتِي تَقِي مِنَ الشَّكِّ هِيَ الْقَوَاعِدُ الْعَقْلِيَّةُ، فَدَعَا النَّاسَ إِلَى هَذِهِ الْقَوَاعِدِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي يَزْعُمُونَ وَضَلَّ النَّاسُ فِي ذَٰلِكَ، وَهَذَا هُوَ أَكْثَرُ مَا يُوَصَّفُ بِهِ مَنْ دَعَا إِلَى الْأَهْوَاءِ بِعِلْمٍ، فَهَؤُلَاءِ أَصْنَافٌ كَثِيرَةٌ.

وَالْفِئَةُ الثَّانِيَّةُ مَنْ دَعَا بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَهَؤُلَاءِ فِيهِمْ طَائِفَةٌ مِنَ الْعِبَادِ وَالْمُتَزَهِّدَةِ مِمَّنْ دَعَا إِلَى الْأَهْوَاءِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، حَتَّىٰ إِنْ مِنْ هَؤُلَاءِ الْجَهْلَةَ مَنْ دَخَلَ فِي الْأَهْوَاءِ، وَدَعَا إِلَيْهَا، بَلْ نَافَحَ عَنْهَا بِرُوحِهِ وَبَدَنِهِ حَتَّىٰ قُتِلَ فِي ذَٰلِكَ، وَهَذَا مِنَ الْبَلَاءِ الْعَظِيمِ الَّذِي صَارَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ قَبِلُوا دَعْوَةَ مَنْ دَعَا إِلَى غَيْرِ عِلْمٍ، وَقَبِلُوا دَعْوَةَ مَنْ دَعَا بِعِلْمٍ بِالْحَقِّ، لَكِنْ قَالَ: إِنَّ الْحَقَّ الْقَدِيمَ لَيْسَ بِكَافٍ، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْأُمَّةِ فِي الطَّوَائِفِ الَّتِي خَالَفتْ طَرِيقَةَ السَّلَفِ، وَمَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهَذَا يَشْمَلُ فِئَاتٍ كَثِيرَةً مِنَ النَّاسِ فِي مَجَالِ الْعَقَائِدِ، وَفِي مَجَالِ السُّلُوكِ وَالتَّعَبُّدِ.

أَمَّا فِي مَجَالِ الْعِلْمِ، يَعْنِي فِي الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ، فَإِنَّ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى تَدْقِيقٍ، بِمَعْنَى أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ أَنَا سُّ يُدْعُونَ إِلَى اتِّبَاعِ فُلَانٍ مِنَ النَّاسِ فِي كُلِّ مَقَالَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ الْحَقَّ بِخِلَافِهِ، لَكِنَّ هَذَا لَا يَصْلُحُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْمَذَاهِبِ الْمَتَّبِعَةِ فِي الْأَسَاسِ؛ لِأَنَّ الْمَذَاهِبَ الْمَتَّبِعَةَ كَمَذْهَبِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ، وَكَذَلِكَ الْمَذَاهِبُ الْمُتَقَرِّضَةُ كَالْأَوْزَاعِيِّ وَمَذْهَبِ الثَّوْرِيِّ وَأَبِي اللَّيْثِ، وَمَذْهَبِ أَبِي جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَهْ، وَمَذْهَبُ دَاوُدَ الظَّاهِرِيِّ وَجَمَاعَةٍ فَإِنَّ هَذِهِ الْمَذَاهِبَ بِعَامَّةٍ لَيْسَ فِيهَا مَنْ يَدْعُو إِلَى ضَلَالَةٍ، بَلْ هِيَ مَسَائِلُ اجْتِهَادِيَّةٌ فِي هَذَا الْأَمْرِ يَدْعُونَ إِلَى مَا يَرَوْنَ أَنَّهُ الْحَقُّ، لَكِنَّ رَبَّمَا يَوْجَدُ فِيهِمْ مَنْ يَعْلَمُ الْحَقَّ وَيُخَالِفُهُ لَهْوَى فِي نَفْسِهِ، وَلَكِنَّ لَيْسَ كَقَاعِدَةٍ مُطَّرَدَةٍ، فَلِكُلِّ مَنْ خَالَفَ نَصِيبٌ مِنْ هَذِهِ الْخَصَلَةِ الْجَاهِلِيَّةِ.

إِذَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ ظَاهِرٌ بَيِّنٌ أَنَّ هَاتَيْنِ الْخَصَلَتَيْنِ، أَشَدُّ مَا تَكُونُ فِي الْمُتَتَسِّبِينَ إِلَى الْعِلْمِ مِمَّنْ ظَهَرُوا وَتَرَأَسُوا لِلنَّاسِ، فَدَعَا النَّاسَ إِلَى ضَلَالَةٍ بَغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ بَعْلَمٍ، يَعْنِي عِنْدَهُمْ عِلْمٌ نَاقِصٌ، أَوْ يَعْلَمُونَ لَكِنَّ يَقُولُونَ الْعِلْمُ هُوَ مَا نَحْنُ عَلَيْهِ.

وَهَذَا تَجِدُونَهُ الْيَوْمَ وَقَبْلَ الْيَوْمِ كَثِيرًا جِدًّا فِي طَوَائِفِ مِمَّنْ يَرُدُّونَ الْحَقَّ لَا لِأَجْلِ أَنَّهُ مُلْتَبَسٌ، وَلَكِنَّ لِأَجْلِ أَنَّهُ لَا يُوَافِقُ عُقُولَهُمْ، فَمِنْهُمْ مَثَلًا مَنْ قَالَ: إِنَّ الْمَصْلَحَةَ هِيَ الْأَسَاسُ، وَالنَّصُّ يَجِبُ أَنْ يُفْهَمَ عَلَى وَفْقِ الْمَصْلَحَةِ، فَإِذَا قَعَدْنَا قَوَاعِدَ عَقْلِيَّةً فِي الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ، فَيَجِبُ أَنْ نَفْهَمَ النُّصُوصَ عَلَى ضَوْءِ تِلْكَ؛ لِأَنَّ النُّصُوصَ نَزَلَتْ عَلَى مَصَالِحٍ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، زَمَانِ الْأَعْرَابِ، وَزَمَانِ الْقُرَى، وَزَمَانِ الْجَهْلِ، أَوْ ضَعْفِ الْحَضَارَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

أَمَّا فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ فَإِنَّ الْمَصَالِحَ يَجِبُ أَنْ تُغَيَّرَ فَهَمْنَا لِلنُّصُوصِ؛ فَنَفَوْا أَشْيَاءَ فِي الشَّرِيعَةِ وَدَعَا إِلَى إِبْطَالِهَا، وَقَالُوا: إِنَّ الرَّبَّاءَ جَائِزٌ، وَقَالُوا: إِنَّ شَهَادَةَ الْمَرْأَةِ بِنِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ، وَمِيرَاثَ الْمَرْأَةِ الَّتِي تَرِثُ مَعَ إِخْوَتِهَا مِنْ مُوَرِّثِهِمْ مِنْ أَبِيهِمْ أَنَّهَا عَلَى النِّصْفِ مِنْ مِيرَاثِ الرَّجُلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. أَنَّ هَذَا لَا يُنَاسِبُ، أَنَّهَا كَانَتْ مَصَالِحٌ فِي السَّابِقِ، لَمَّا كَانَتْ قَوَامَةً لِلرَّجُلِ عَلَى الْمَرْأَةِ، وَلَكِنَّ الْآنَ الْمَرْأَةُ وَالرَّجُلُ يَعْمَلَانِ سَوِيًّا، وَالْجَمِيعُ بِحَاجَةٍ وَاحِدَةٍ.

وَهَكَذَا فِي أَقْوَالٍ كَثِيرَةٍ وَجِدَتْ فِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ، حَتَّى قَالَ بَعْضُ الْمُتَتَسِّبِينَ لِلْعِلْمِ: إِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُغَيَّرَ النَّظْرُ إِلَى النُّصُوصِ بِأَصُولِ فِقْهِ عَصْرِيَّةٍ، لَا نَفْهَمُ النُّصُوصَ بِأَصُولِ الْفِقْهِ الْمَوْجُودَةِ الَّتِي كَانَتْ مَوْجُودَةً

في عهد الصحابة والتابعين، والتي ألفها العلماء؛ لأن تلك بحسب عصرهم، لكن الآن يجب أن تكون على الأصول العصرية، فلا نقول: أن الأمر الأصل فيه أنه للوجوب، ولا نقول: إن النهي الأصل فيه أنه للحرمة، ولا نقول أن المعلوم من الدين بالضرورة أنه إنكاره أو استحلاله أنه فيه كفر، ولا نقول ولا نقول... إلى آخره، بل كل هذه القواعد تحتاج إلى نظر جديد بحسب حاجة العصر.

وهذا إضلال للناس بعلم وبغير علم بحسبه في المسائل العظيمة، من المسائل التي يعترها البحث، حتى أن منهم من صحح زواج المسلمة بالمشرك، أو بغير المسلم من اليهود والنصارى وأشباههم، وهذا كثير يُسمع به.

إذا ما الواجب؟ الواجب الحذر والتحرّي في العلم، وأنه ليس كل من انتسب للعلم لا بد أن يقول دائماً الصواب، قد يقول صواباً، وقد يقول غير الصواب، إما لجهل أو لهوى، والصواب المطلق في السنة، في سنة النبي ﷺ، وفي فهم العلماء لهذه السنة، ومن رأى اليوم الحال وجد أن الكلام كثير لكن الحق قليل، صدق الرسول ﷺ إذ قال لحذيفة حين سأله: (وهل بعد ذلك الشر من خير يا رسول الله؟) قال: «نعم، وفيه دخن» قال: (وما دخنه؟) فيه خير لكن فيه دخن، قال: (وما دخنه؟) قال: «قوم يهدون بغير هدي، ويستنون بغير سني، تعرف منهم وتُنكر» فيه خير؛ لكن تعرف وتُنكر، ليس كله على الصواب وعلى ما يقتضيه النظر الصحيح، والعلم النافع بل تعرف وتُنكر، وهذا هو الذي نراه اليوم، الخير الكثير في الأمة لكن، والذين يتكلمون باسم الإسلام باسم العلم كثير، لكن تعرف منهم وتُنكر، فإذا كان كذلك وجب تحري العلم النافع الصحيح وأن لا نكون كأهل الجاهلية يقال لهم الشيء بغير علم ويتبع الناس، ولا بد من البيان والإيضاح، ولو خالف الأهواء؛ لأن الذي يقول ما يلد للناس فإن هذا ليس بصاحب حق، وإنما الذي يقول الحق، حتى ولو خالفه الناس، الحق الموافق للدليل، الموافق للحجة فإن هذا هو الصواب، وليس معنى ذلك أن الذي يشد يكون هو القائل بالحق، لا. الحق قديم بين ظاهر وله سمات، وله ظهور.

لهذا ينبغي التحري في هذه المسائل وأن لا يكون الجهلة أو أنصاف العلماء أو القراء أو المتعلمون هم الذين يوجهون الناس، فإذا وجهوا الناس فينبغي لهم أن ينصحوا وأن يبين لهم الصواب فيما يخطئون فيه.

السَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: الْمَكْرُ الْكُبَّارُ كَفِعَلِ قَوْمِ نُوحٍ.

هذه مرّت معنا فيما سبق في مسألة مَضَتْ، ونُعِيدُ مِنْهَا مَا يُنَاسِبُ الْمَقَامَ، وهو أَنَّ أَصْحَابَ الضَّالَالِ وَأَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ لَا يَكْتَفُونَ بِأَنْ يَقُولُوا أَوْ أَنْ يَدْعُوا إِلَى غَيْرِ الْهُدَى؛ بَلْ يَمْكُرُونَ مَكْرًا كَبِيرًا جِدًّا لِيُضِدُّوا النَّاسَ عَنِ الْحَقِّ، كما قَالَ اللهُ فِي سُورَةِ «نُوحٍ»: ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا كُبْرًا﴾ (٢٢) يَعْنِي الْمَكْرَ الْكَبِيرَ جِدًّا مَكْرُوهًا، وَهُوَ إِعْمَالُ الْحِيَلِ الْخَفِيَّةِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ، الْحِيَلِ الْخَفِيَّةِ وَالظَّاهِرَةِ، الْخَفِيَّةِ أَوْ الظَّاهِرَةِ لِلصِّدِّ عَنِ الْحَقِّ، وَهَذَا مِنْ دِيَدِنِ التَّعَصُّبِ لِلْبَاطِلِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُوْجَدُ بَاطِلٌ، وَلَا دَعْوَةٌ إِلَى غَيْرِ الْهُدَى إِلَّا وَيَكُونُ لَهَا مُتَعَصِّبُونَ، وَيَكُونُ لَهَا مُتَحَمِّسُونَ.

قُرَيْشٌ كَانَتْ تُسَمَّى الْحُمَسَ يَعْنِي لِشِدَّةِ حَمَاسَتِهِمْ لِدِينِهِمْ مَعَ أَنَّهُمْ كَانُوا مُخَالِفِينَ لِدِينِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كَثِيرٍ مِمَّا هُمْ عَلَيْهِ.

فلهذا إذا وجدوا من يخالفهم، وليس عندهم حجة في رده فإنهم يمكرون به، بإعمال الحيل التي تصدُّ النَّاسَ عَنِ سَمَاعِهِ، أَوْ لِإِعْمَالِ الْحِيَلِ لِلإِضْرَارِ بِهِ، وَمِثْلُهَا بِفِعْلِ قَوْمِ نُوحٍ، وَهَذَا ظَاهِرٌ بَيْنَ فِئَتَيْ نُوْحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَكَثَ فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا، وَبَدَلَ كُلِّ مَا يَسْتَطِيعُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَكِنْ لَمْ يَنْفَعْ ذَلِكَ هُوَ لِشِدَّةِ الْمَكْرِ الْمُقَابِلِ، أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا مَا الْحَصِيلَةُ؟ اثْنَا عَشَرَ، الْحَصِيلَةُ اثْنَا عَشَرَ أَوْ عِشْرُونَ أَوْ إِلَى سَبْعِينَ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ فِي السَّفِينَةِ، لِمَاذَا لَمْ يَسْتَجِبْ النَّاسُ طِيلَةَ هَذِهِ الْمُدَّةِ؟ لِأَجْلِ أَنَّ هُنَاكَ مَكْرًا مُقَابِلًا، مَكْرًا كُبْرًا مُقَابِلًا لَمْ يَجْعَلِ النَّاسُ يَقْتَتِعُونَ بِأَنْ مَا جَاءَهُمْ بِهِ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ الْمُؤَيَّدُ بِالْوَحْيِ أَنَّهُ هُوَ الْحَقُّ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا مُخْبِرًا عَنْ قَوْلِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا﴾ (٨) ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿٩﴾ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ [نوح] وَدَعَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً، وَتَوَدَّدَ لَهُمْ لَكِنْ لَمْ يَنْفَعْ لِمَاذَا؟ لِأَجْلِ الْمُقَابَلَةِ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَبْحَثُونَ فِي الْأَمْرِ هَلْ هُوَ حَقٌّ أَمْ غَيْرُ حَقٍّ، وَإِنَّمَا يَبْحَثُونَ فِي هَلْ هُوَ يُوَافِقُ أَهْوَاءَهُمْ أَمْ لَا؟ فَإِذَا كَانَ لَا يُوَافِقُ الْأَهْوَاءَ، فَإِنَّهُمْ يَسْعَوْنَ فِي الْمَكْرِ الْكَبِيرِ وَالْأَكْبَرِ بِحَسَبِ مَا يَسْتَطِيعُونَ لِصِدِّ النَّاسِ عَنْهُ.

وهذه الخصلة ظاهرة بينة في هذه الأمة في عِدَدٍ مِنَ الْعُهُودِ وَالْعُصُورِ، فَتَجِدُ أَنَّ الْمُعْتَزِلَةَ لَمَّا تَمَكَّنُوا مِنَ الدَّوْلَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ سَعَوْا بِأَهْلِ السُّنَّةِ، وَمَكْرُوا مَكْرًا كُبْرًا فِي الصِّدِّ عَنِ الْحَقِّ، وَكَذَلِكَ فِي عِدَدٍ مِنَ الدُّوَلِ كَمَا فِي الدَّوْلَةِ الْفَاتِمِيَّةِ أَوْ الْعُبَيْدِيَّةِ، كَيْفَ مَكَرَتْ وَصَدَّتِ النَّاسَ لِقَرْنَيْنِ مِنَ الزَّمَانِ عَنِ الْحَقِّ، وَهَكَذَا فِي أَزْمِنَةِ

مُخْتَلِفَةٍ مُتَنَوِّعَةٍ.

فالواجبُ إذاً أن ينظرَ المؤمنُ في أن الحقَّ قد يكونُ خفيًّا لأجلِ المكرِ الكبيرِ الذي يكونُ من أعداءِ الدينِ، أو من أعداءِ هذا الحقِّ، فلا ينبغي له أن يصدّه عن البحثِ عن الحقِّ ما يكونُ من تضليلٍ أو مكرٍ كَبَّارٍ، واليومُ يمارَسُ هذا في وسائلِ الإعلامِ بأكبرِ ما تكونُ الممارَسَةُ، فالسلطةُ اليومَ في الواقعِ ليستِ السلطةُ لذوي السلطةِ، ذوي السلطةِ لهم سلطةٌ في الأمرِ والنهي، أو فيما يُنفَّذُ وما لا يُنفَّذُ، لكنَّ السلطةَ على العقولِ، والسلطةُ على النفوسِ التي هي السلطةُ الحقيقيةُ التي بها يكونُ الولاءُ، وبها تكونُ الأفكارُ، وبها تكونُ الانتماءاتُ، وبها تكونُ القناعةُ من عدمِها، وبها تكونُ التحرُّكاتُ، اليومَ السلطةُ للإعلامِ بأنواعه من قنواتِ فضائيةٍ، ومن إذاعاتٍ، ومن صحفٍ، ومن أنترنتٍ، وأشبه ذلك، السلطةُ الآنَ في تغييرِ الناسِ، عقولِ الناسِ وفي تغييرِ أفكارِ الناسِ لهم، ولهذا ما أعظمَ قولَ السلفِ، أو قولِ بعضِ السلفِ: لا تُصنعِ إلى ذي هوى بأذنيك، فإنَّك لا تدري ما يلقي إليك، وهذا يجبُ الحذرُ منه؛ لأنَّ الإنسانَ لا يأمنُ على دينه، لا يأمنُ على عقيدته، لا يأمنُ على التزامه بالحقِّ القديمِ الذي يعلمُه من كثرةِ المكرِ الكَبَّارِ الذي اليومَ تتغيَّرُ فيه الحقائقُ، ويغيَّرُ فيه الدينُ، تتغيَّرُ فيه الأمورُ باسمِ السياسةِ تارةً، وباسمِ النقاشِ والحوارِ تارةً، وباسمِ الاتجاهاتِ المُختلفةِ تارةً، وباسمِ النقاشِ والأقوالِ.. إلى آخره، فقد لا يكونُ الواحدُ عنده قُدرةٌ على تمييزِ الحقِّ من الباطلِ، فيأتي وهو يظنُّ أن ما قيلَ حقٌّ، فيقتنعُ ببعضِ الأقوالِ دونَ بعضٍ، حتَّى حصلَ من ذلك ما يندى له الجبينُ، ونسألُ اللهَ جلَّ وعلا السَّلامَةَ والعافيةَ.

اليومَ المُتأملُ للهجرةِ العالميةِ الكبيرةِ على الإسلامِ، وعلى أهلِ الإسلامِ، وعلى هذه البلدِ بخاصةٍ تجدُ أنه ابتداءً لمكرٍ كَبَّارٍ في الصَّدِّ عن الدينِ الحقِّ، وعن تشويهه، وفي تشويهِ حقائقِ الشريعةِ ومُسلِّماتِ عقيدةِ الإسلامِ، حتَّى بدؤوا الآنَ يقولونَ: إنَّ القرآنَ ذاته فيه دعوةٌ إلى الإرهابِ، وفيه دعوةٌ إلى الكُرهِ والأحقادِ والأضغانِ.

واليومَ كثيرٌ من الناسِ ينظرُ إلى الإسلامِ في عَرَضِهِ؛ لأنَّه يعرِضُ محاسنَ الإسلامِ، وأنَّ الإسلامَ دينٌ محاسنٌ، ودينٌ رَحمةٌ، ودينٌ لينٌ، ودينٌ ودينٌ...، ولا يذكرُ أنَّ الإسلامَ أيضًا دينٌ حقٌّ، وأنَّ الإسلامَ دينٌ عدلٌ، وأنَّ الإسلامَ دينٌ يرُدُّ الظُّلمَ، ويُنكِرُ على أهلِ المَظالمِ بأنواعها، فربَّما أدَّت هذه الهجماتُ الإعلاميةُ، وهذا المكرُ الكَبَّارُ إلى تحريفِ في فهمِ الدينِ الإسلاميِّ في أذهانِ الناسِ، وفي قلوبهم، بأنَّه

تُنكِرُ مُسَلِّمَاتُ الدِّينِ الواضِحَةُ في عَقَائِدِ أَهْلِ الإِسْلَامِ، وفي تَشْرِيعَاتِ الإِسْلَامِ.
 حَتَّى إِنَّهُمُ اليَوْمَ أو أَمْسُ قالوا: إِنَّ قَتْلَ ثَلَاثَةٍ، كما جَاءَ في بَعْضِ الصُّحُفِ الفِرَنْسِيَّةِ، قَتْلُ ثَلَاثَةٍ في
 السُّعُودِيَّةِ مَمَّنْ عَمِلُوا على حَسَبِ تَعْيِيرِهِمْ سُذُودًا جِنْسِيًّا، أَظُنُّ أَنَّهُمْ قَتَلُوا لِفِعْلِهِمُ الفَاحِشَةَ في غُلَامِ
 غَضَبًا، يَعْنِي وَأَظُنُّ قَتَلُوهُ أو شَيْءٌ، يَقُولُ أَنْ قَتَلَ هَؤُلَاءِ يَعْنِي أَنَّ هَذِهِ البَلَدَ هِيَ مِثْلَ طَالِيانِ إِلَّا أَنَّهَا مُتَحَضَّرَةٌ
 أو مُتَمَدَّنَةٌ، وإِلَّا ما الفَرْقُ؟ هِيَ صُورَةٌ مِنَ الصُّورِ، إِذَا يُقْتَلُ أَناسٌ بِمِثْلِ هَذِهِ الأَفْعَالِ اليَسِيرَةِ كما يَزْعُمُونَ.
 وَهَذِهِ الأَفْكارُ قد تَطَوَّرَ شَيْئًا فَشَيْئًا، وَيَكُونُ فِيهَا إِبَاسٌ في قُلُوبِ المُؤْمِنِينَ، حَتَّى تَكُونَ بَعْدَ فَتْرَةٍ
 المَعْلُومَاتُ مِنَ الدِّينِ بالضَّرُورَةِ، والمُسَلِّمَاتُ في الشَّرِيعَةِ فِيهَا بَحْثٌ عَقْلِيٌّ، لِيَشَ كَذَا؟ ولماذا الزُّنَا
 حَرَامٌ؟ ولماذا اتِّخَاذُ الخِلاَّنِ والخَلِيلَاتِ ومَدَامَنَةُ الشَّرَابِ حَرَامٌ؟، ولماذا كَذَا..؟ هَذِهِ كُلُّهَا تَصَرُّفَاتُ
 شَخْصِيَّةٍ، وَهَذِهِ كُلُّهَا مَسَائِلُ سَهْلَةٌ.. إلى آخِرِهِ. فَقَدْ يَصِلُ الأمرُ على أَنَّ تَكُونَ شَرِيعَةُ الإِسْلَامِ بِحَسَبِ
 عَرَضِهِمْ أَنَّهَا مُوَافِقَةٌ للمَادِّيَّةِ الحَاضِرَةِ، والعِيَادُ باللهِ.

هَذَا مِنَ البَلَاءِ العَظِيمِ الَّذِي يَجِبُ على أَهْلِ العِلْمِ، وعلى دُعَاةِ الإِسْلَامِ، وعلى مَنْ بَسَطَ اللهُ يَدَهُ أَنْ
 يَدْفَعَهُ بِقَدْرِ ما يَسْتَطِيعُ وَأَنْ يَتَّخِذَ الوَسَائِلَ الكَافِيَةَ لِرَدِّ كُلِّ ما فِيهِ صَرَفُ النَّاسِ عَنِ الدِّينِ، أو تَحْرِيفُ فِي
 الشَّرِيعَةِ.

كُنَّا نَتَحَدَّثُ عَنِ الشَّهَوَاتِ، إِذَا المَسْأَلَةُ اليَوْمَ مَسْأَلَةُ مَكْرٍ كُبَّارٍ في أَصُولِ الدِّينِ، وفي شَرِيعَةِ الإِسْلَامِ، في
 إلقاءِ الشُّبُهَاتِ بأنواعِها، لِهَذَا يَنْبَغِي على أَهْلِ العِلْمِ، وإلى الدُّعَاةِ إلى اللهِ جَلَّ وَعَلا أَنْ يَتَنَبَّهَ لِهَذَا الأمرِ،
 وَأَنْ يَكُونَ حَرِيصًا على فَهْمِهِ للشَّرِيعَةِ، ثُمَّ حَرِيصًا أَنْ لا يُظْهِرَ الشَّرِيعَةَ بِغَيْرِ ما هِيَ عَلَيْهِ مُتَساوِقًا مع أَهْوَائِ
 الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ مِنْ أَيِّ فِتْنَةٍ كانوا، وَمِنْ أَيِّ مِلَّةٍ كانوا.

نَكْتَفِي بِهَذَا القَدْرِ.

الدَّرْسُ السَّادِسُ وَالْعَشْرُونَ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

في ١٩ / ١١ / ١٤٢٢ هـ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ اهْتَدَى بِهُدَاهُ، اللَّهُمَّ عَلَّمْنَا مَا يَنْفَعُنَا، وَانْفَعْنَا بِمَا عَلَّمْتَنَا، وَزِدْنَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، إِنَّكَ رَوْفٌ رَحِيمٌ، نَأْخُذُ بِعَضِّ الْأَسِئَلَةِ.

سؤال (١٩٣): **قَالَ السَّائِلُ، مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْكُلَّابِيَّةِ وَالْمَاتَرِيدِيَّةِ وَالْأَشَاعِرَةِ أَلَيْسَتْ كُلُّهَا ضِمْنَ مَذَهَبٍ**

وَاحِدٍ فِي الْكَلَامِ وَالصِّفَاتِ وَالرُّؤْيِيَّةِ، وَهُوَ مَذَهَبُ الْأَشَاعِرَةِ؟

الجواب: لا، لَيْسَتْ كَذَلِكَ بَيْنَهُمَا فُرُوقٌ مَعْرُوفَةٌ، وَيَطُولُ الْكَلَامُ عَلَيْهَا فِي مُؤَلَّفَاتٍ فِي بَيَانِ هَذِهِ الْفُرُوقِ وَحُصِرَتْ هَذِهِ الْفُرُوقُ فِي أَرْبَعِينَ فَرْقًا مَا بَيْنَ الْمَاتَرِيدِيَّةِ وَالْأَشَاعِرَةِ وَبَيْنَ الْكُلَّابِيَّةِ وَالْأَشَاعِرَةِ، أَيْضًا هُنَاكَ فُرُوقٌ كَثِيرَةٌ فِي الْعَقِيدَةِ يُعَلِّمُ مِنَ الْبَحْثِ، وَيَضِيقُ الْمَقَامَ عَنْ ذِكْرِهَا، وَفِي الشُّرُوحِ السَّابِقَةِ «لِلْوَاسِطِيَّةِ» وَ«الطَّحَاوِيَّةِ» ذَكَرْنَا جُمْلًا مِنْ مَذَاهِبِهِمْ.

سؤال (١٩٤): **مَتَى يَكُونُ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، جِهَادًا شَرْعِيًّا، وَمَا الضُّوَابِطُ فِي ذَلِكَ؟**

الجواب: الْجِهَادُ إِذَا كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاسْتَكْمَلَتْ فِيهِ الشُّرُوطُ وَالْوَاجِبَاتُ، وَصَارَ وَفَقَ الْمَصْلَحَةَ الشَّرْعِيَّةَ، الَّتِي يَرَاهَا وُلاةُ الْأَمْرِ، الَّذِينَ أَنْيَطَ بِهِمُ الدَّعْوَةُ إِلَى الْجِهَادِ صَارَ شَرْعِيًّا، وَلَهُ أَقْسَامٌ وَأَحْوَالٌ، وَأَوْصِي طُلَّابُ الْعِلْمِ أَنْ يَقْرَؤُوا مَا كَتَبَهُ الْعَلَّامَةُ ابْنُ قُدَّامَةَ فِي «الْمُعْنَى» فِي شَرْحِ مُخْتَصَرِ الْخِرَقِيِّ، قَدْ كَتَبَ فِي الْجِهَادِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ صَفْحَةٍ، وَفَصَّلَ تَفْصِيلًا دَقِيقًا فِي أَحْوَالِهَا، وَخَاصَّةً فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِحَقِّ وَلِيِّ الْأَمْرِ فِي الْجِهَادِ، وَمَا يَتَّصِلُ بِذَلِكَ.

وهذا الكلام الذي قاله فيه تفاصيل هامة، ينبغي لكل طالب علم أن يطالع عليه، في الجهاد وشروطه وواجباته، ومستحباته، ومقام ولي الأمر في أن يأذن للناس أن يقاتلوا سواء قتال فرض عين والدفع أو قتال طلب أو عزو بدون إذنه أم لا، والمواثيق والعهود وصلتها بالجهاد، والقتل وأحكامه، وهذا كله مما ينبغي لطلاب العلم أن يطالعوه.

سؤال (١٩٥): **هل يمكن أن نقول: إنَّ العفو من الله للعبد، يكون منه سبحانه بلا توبة ولا استغفار؟**

وَأَنَّ الْمَغْفِرَةَ تَكُونُ مِنْهُ جَلًّا وَعَلَا لِلْعَبْدِ فِي مُقَابِلِ تَوْبَتِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ؟

الجواب: لا، ما أعرفُ أَنَّهُ يُقَالُ أَنَّ الْعَفْوَ مِنَ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا يَكُونُ بِلَا تَوْبَةٍ وَلَا اسْتِغْفَارٍ وَالْمَغْفِرَةَ تَكُونُ فِي مُقَابِلِ التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ، اللَّهُ جَلًّا وَعَلَا عَفُوٌّ لِمَنْ تَابَ، وَغَفَّارٌ أَيْضًا لِمَنْ تَابَ، وَعَفُوٌّ لِمَنْ اسْتَغْفَرَ، كَمَا أَنَّهُ تَائِبٌ عَلَى مَنْ اسْتَغْفَرَ، فَالْعَفْوُ وَالْمَغْفِرَةُ وَالتَّوْبَةُ هَذِهِ كُلُّهَا الْأَسَاسُ مِنْهُ مِنَ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا.
والعبدُ يأتي بأسبابِ العفوِ، وأسبابِ المغفرةِ، وأسبابِ التَّوْبَةِ، واللهُ جَلًّا وَعَلَا هُوَ الَّذِي يَقْبَلُ طَلَبَ العفوِ، وَيَقْبَلُ طَلَبَ الْمَغْفِرَةِ، وَيَقْبَلُ طَلَبَ التَّوْبَةِ، وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ، وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ. هُوَ سُبْحَانَهُ الَّذِي يَخْتَصُّ بِذَلِكَ.

سؤال (١٩٦): ما الفرقُ بين الصِّفَاتِ الْفِعْلِيَّةِ وَالِاخْتِيَارِيَّةِ؟

الجواب: هذه ذكرناها عدَّةَ مرَّاتٍ.

سؤال (١٩٧): هل الاستواءُ على العرشِ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ أَمْ ذَاتِيَّةٌ؟ هل كانتِ فِعْلِيَّةً، ثُمَّ أَصْبَحَتْ ذَاتِيَّةً؟

الجواب: هذا أيضًا فيه كلامٌ نُفَصِّلُهُ فِي الْمَرَّةِ الْقَادِمَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

سؤال (١٩٨): هل ثَبَّتَ اسْمُ سِتِّيرٍ، وَكَذَلِكَ الْمُحْسِنِ؟

الجواب: أَوْلَا: أَسْمَاءُ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا الْحُسْنَى، يَعْنِي بِالِغَةِ فِي الْحُسْنِ نَهَائِيَّتَهُ، مُشْتَمَلَةٌ عَلَى الْكَمَالِ الْمُطْلَقِ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ، لَمَا يَتَعَلَّقُ بِدَلَالَةِ الْاسْمِ عَلَى الذَّاتِ، وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ بِتَفَرُّدِ الْاسْمِ لِلصِّفَةِ أَوْ لِلصِّفَاتِ، وَأَسْمَاءُ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا الَّتِي سُمِّيَ بِهَا فِي الْأَدِلَّةِ، أَوْ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي كَلَامِ السَّلَفِ، فَإِنَّ هَذِهِ يَصِحُّ أَنْ يُعْبَدَ بِهَا، بِمَعْنَى أَنْ يُقَالَ: عَبْدُ السِّتِيرِ، وَعَبْدُ الْمُحْسِنِ، وَلَوْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا أَنَّهَا حُسْنَى، بِمَعْنَى أَنَّ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى الَّتِي ذُكِرَتِ التَّسْعُ وَالتَّسْعُونَ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِيهَا، وَهِيَ اجْتِهَادِيَّةٌ، بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَبَدَلَ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ بِأَسْمَاءٍ أُخْرَى، وَالرَّوَايَاتُ فِيهَا زِيَادَةٌ وَنَقْصٌ، بَعْضُهَا يُورِدُ الْاسْمَ، وَبَعْضُهَا يُورِدُ اسْمًا آخَرَ، وَهَكَذَا لِأَنَّهَا اجْتِهَادِيَّةٌ، بَعْضُ عُلَمَاءِ التَّابِعِينَ جَمَعَهَا مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، هَذَا مِنْ جِهَةِ كَوْنِ الْاسْمِ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى.

أَمَّا مِنْ جِهَةِ التَّعْبِيدِ فَإِنَّ الْاسْمَ إِذَا كَانَ لِلَّهِ جَلًّا وَعَلَا وَلَيْسَ مَخْلُوقًا، فَإِنَّ التَّعْبِيدَ لَهُ جَائِزٌ، سِوَا ثَبَّتَ كَوْنَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى أَوْ لَمْ يَثْبُتْ، لِهَذَا نَقُولُ مَثَلًا عَبْدُ السِّتَارِ، عَبْدُ الْمُحْسِنِ، اللَّهُ جَلًّا وَعَلَا هُوَ الْمُحْسِنُ ﷻ، حَتَّى لَوْ قَالَ قَائِلٌ إِنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى، مَعَ أَنَّهُ جَاءَ «إِنَّ اللَّهَ مُحْسِنٌ» كَمَا فِي

الْحَدِيثِ، كَذَلِكَ الْحَنَانُ، يُعْبَدُ بِالْحَنَانِ يُقَالُ عَبْدُ الْحَنَانِ، فَيَكُونُ لَهُ جَلٌّ وَعِلَا اسْمُهُ، اللَّهُ جَلٌّ وَعِلَا وَلَا يُوَصَّفُ بِهِ غَيْرُهُ، مِثْلَ الْمَنَانِ وَفِيهِ أَسْمَاءُ اللَّهِ أُخْرُ.

فَإِذَا مَقَامُ إِثْبَاتِ الْاسْمِ فِي كَوْنِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى، هَذَا لَهُ ثَلَاثَةٌ ضَوَابِطَ مَعْرُوفَةٍ، ذَكَرْتُهَا لَكُمْ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ، وَأَمَّا التَّعْبِيدُ لِلَّهِ جَلٌّ وَعِلَا بِهَذَا الْاسْمِ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا كَانَ هَذَا الْاسْمُ لَا يَنْصَرِفُ إِلَى مَخْلُوقٍ؛ لِأَنَّ الْمَمْنُوعَ فِي التَّعْبِيدِ أَنْ يُعْبَدَ لِغَيْرِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعْبَدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ، حَاشَا عَبْدَ الْمُطَّلَبِ، إِذَا كَانَ الْاسْمُ لَا يُعْبَدُ لِمَخْلُوقٍ، وَمَنْ عَبَّدَ لَهُ إِنَّمَا يُطْلَقُ عَلَى اللَّهِ جَلٌّ وَعِلَا، فَإِنَّهُ يَصِحُّ هَذَا، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ ثَابِتًا مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى بِشُرُوطِهَا الثَّلَاثَةِ، وَهَذِهِ الشُّرُوطُ الثَّلَاثَةُ أَوْ الضُّوَابِطُ الثَّلَاثَةُ ذَكَرَهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي أَوَّلِ «شَرْحِ الْعَقِيدَةِ الْأَصْفَهَانِيَّةِ»، وَهِيَ:

الأوَّلُ: أَنْ يَكُونَ وَارِدًا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، أَنْ يَكُونَ وَارِدًا فِي النَّصُوصِ.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مُشْتَمَلًا عَلَى كَمَالٍ لَا نَقْصَ فِيهِ بَوَاجِهٍ مِنَ الْوُجُوهِ.

الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ الْاسْمُ مِمَّا يُدْعَى اللَّهُ جَلٌّ وَعِلَا بِهِ.

فَإِذَا اجْتَمَعَتْ هَذِهِ الثَّلَاثُ، كَانَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ.

سؤال (١٩٩): **كَيْفَ يُرَدُّ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ الْعَرْشَ فِي مَعْنَى الْمُلْكِ؟**

الجواب: هَذَا الْجَوَابُ يَطُولُ عَلَيْهِ، لَكِنْ مِنْ أَقْرَبِ الْأَجْوِبَةِ: أَنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعِلَا ذَكَرَ أَنَّ الْعَرْشَ يُحْمَلُ ﴿وَيَجْلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ مُنِيَّةٌ﴾ [الحاقة]، وَالْمُلْكُ لَيْسَ لَهُ هَذِهِ الصِّفَةُ، وَعَرْشُ الرَّحْمَنِ لَهُ أَرْكَانٌ، وَالْمُلْكُ لَيْسَ لَهُ أَرْكَانٌ، وَهَكَذَا فِي رُدُودٍ كَثِيرَةٍ، ذَكَرْنَاهَا فِي شَرْحِ الْوَاسِطِيَّةِ، وَفِي «شَرْحِ الطَّحَاوِيَّةِ»، يُرْجَعُ إِلَيْهَا.

سؤال (٢٠٠): **تَرْجُو تَوْضِيحَ مَتَى يَكُونُ التَّحَلُّلُ الْأَوَّلُ، بِقَوْلِ الْفُقَهَاءِ: اثْنَانِ مِنْ ثَلَاثَةٍ؟**

الجواب: التَّحَلُّلُ: هُوَ أَنْ تُحَلَّ الْعُقْدَةُ الَّتِي جَعَلَهَا الْمُحْرَمُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْإِحْرَامِ، وَالْعَقْدُ جَعَلَهُ الْمُحْرَمُ عَلَى نَفْسِهِ بِالتَّلْبِيَّةِ، يَعْنِي بِدُخُولِهِ بِنِيَّةِ الْإِحْرَامِ، الْإِحْرَامُ: إِذَا أَحْرَمَ، بِمَعْنَى نَوَى الدُّخُولَ فِي الْإِحْرَامِ، وَهُوَ أَدَاءُ النَّسْكِ ثُمَّ لَبَّى، يَعْنِي وَلَوْ لَمْ يَلْبَسْ يَكْتَفِي بِالنِّيَّةِ، لَكِنْ بِمُلَازِمَةِ التَّلْبِيَّةِ لِلنِّيَّةِ فِي الْغَالِبِ، فَإِنَّهُ إِذَا دَخَلَ فِي نِيَّةِ الْإِحْرَامِ فَقَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ أَشْيَاءَ، دَخَلَ فِي نِيَّةِ النَّسْكِ حَرَّمَ عَلَيْهِ أَشْيَاءَ، فَيُقَالُ: أَحْرَمَ. وَالتَّحَلُّلُ هُوَ: التَّحَلُّلُ مِمَّا عَقَدَهُ بِتِلْكَ النِّيَّةِ، مِثْلَ الصَّلَاةِ تَحْرِيمُهَا مَاذَا؟ التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا: التَّسْلِيمُ.

هَذَا التَّحَلُّلُ مُرْتَبِطٌ بِمَا نَوَاهِ لِلدُّخُولِ فِي الْإِحْرَامِ، فَنَوَى الدُّخُولَ فِي الْإِحْرَامِ وَحَرَمَتْ عَلَيْهِ أَشْيَاءٌ، هَذِهِ الْأَشْيَاءُ مِنْهَا مَا يَكُونُ تَحَلُّلَهُ مِنْهَا، يَعْنِي وَيَنْفَكُ عَقْدُهَا بِالتَّحَلُّلِ الْأَوَّلِ، وَمِنْهَا مَا لَا يَنْفَكُ عَقْدُهَا إِلَّا بِالتَّحَلُّلِ الْكَامِلِ.

التَّحَلُّلُ الْأَوَّلُ: هُوَ الَّذِي يُبِيحُ كُلَّ شَيْءٍ لِلْمُحْرَمِ، مَا كَانَ حَرَامًا عَلَيْهِ، إِلَّا إِيْتَانِ النِّسَاءِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ. بِمَا يَحْضُلُ هَذَا التَّحَلُّلُ الْأَوَّلُ؟ قَوْلُ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّهُ يَحْضُلُ بِأَحَدِ اثْنَيْنِ مِنْ ثَلَاثَةٍ، وَهِيَ الطَّوَافُ، وَالرَّجْمُ، وَالْحَلْقُ أَوْ التَّقْصِيرُ. إِذَا حَصَلَ اثْنَانِ مِنْ هَذِهِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ قَدْ تَحَلَّلَ مُعْتَمِدِينَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا جَاءَ فِي السُّنَنِ، مِثْلَ «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» وَغَيْرِهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ إِذَا كَانَ هَذَا الْيَوْمُ، فَرَمَيْتُمْ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَحَلَقْتُمْ أَوْ قَصَرْتُمْ، فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ» وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ بَحْثٌ مِنْ جِهَةِ إِسْنَادِهِ، وَقَدْ ذَكَرَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ ضَعِيفُ الْإِسْنَادِ؛ لِأَنَّ فِي إِسْنَادِهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ إِسْحَاقَ الْوَاسِطِيَّ وَكَانَ ضَعِيفَ الْحَدِيثِ.

وَالرَّوَايَةُ الْأُخْرَى «إِذَا رَمَيْتُمْ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ» وَهِيَ أَثْبَتُ مِنْ حَيْثُ الرَّوَايَةُ، لِهَذَا ذَهَبَ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، بِخِلَافِ قَوْلِ الْجُمْهُورِ، بِأَنَّهُ يَحِلُّ التَّحَلُّلُ الْأَوَّلُ بِرَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَقَطْ، لِعَدَمِ صِحَّةِ تِلْكَ الزِّيَادَةِ.

لَكِنَّ قَوْلَ الْجُمْهُورِ أَوْلَى، مِنْ جِهَةِ أَنَّ فِعْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّحَلُّلِ أَنَّهُ إِنَّمَا حَصَلَ بَعْدَ رَمِيهِ الْجَمْرَةِ، وَحَلَقِهِ رَأْسَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ثُمَّ ذَهَبَ وَتَحَلَّلَ، وَهَذَا دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ» فَلَا يُرَى الْإِقْدَامَ عَلَى التَّحَلُّلِ بِإِتْمَامِ رَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، مِنْ حَيْثُ الْفِعْلُ، لَكِنَّ لَوْ فَعَلَهَا أَحَدٌ، تَحَلَّلَ بَعْدَ رَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، وَقَبْلَ أَنْ يَحِلَّقَ، وَقَبْلَ أَنْ يَطُوفَ، قَالَ: أَنَا رَمَيْتُ، ثُمَّ ذَبَحْتُ الْهَدْيَ، ثُمَّ تَحَلَّلْتُ، فَمَا الْحُكْمُ هُنَا؟ لِلْمُفْتِي فِي هَذَا الْحَالِ أَنْ يَرَعَى الْخِلَافَ وَلَا يُوجِبَ عَلَيْهِ شَيْئًا؛ لِأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ قَالَ: إِنَّ التَّحَلُّلَ الْأَوَّلَ يَحْضُلُ بِالرَّمِيِّ وَحْدَهُ، وَلَا جِلَّ الْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ يَعْنِي أَنَّ التَّحَلُّلَ الْأَوَّلَ بِمُجَرَّدِ الرَّمِيِّ، فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ.

.. هُنَاكَ أَسْئَلَةٌ ثَلَاثَةٌ مَطْبُوعَةٌ، تَحْتَاجُ إِلَى وَقْتٍ طَوِيلٍ، وَإِلَى إِجَابَاتٍ مُفْصَلَةٍ، لَعَلَّهَا إِذَا أَمَكْنَ بَعْدَ

الدَّرْسِ فَنَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ.

قال الإمام، شيخ الإسلام، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ وَالسَّبْعُونَ: **أَنَّ أَيْمَتَهُمْ إِمَامًا عَالِمًا فَاجِرًا، وَإِمَامًا عَابِدًا جَاهِلًا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ**

كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٥] **إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا**

أَمَانِي﴾ [البقرة: ٧٨].

الثَّاسِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: **دَعَوَاهُمْ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ.**

الثَّمَانُونَ: **دَعَوَاهُمْ مَحَبَّةَ اللَّهِ مَعَ تَرْكِهِمْ شَرْعَهُ، فَطَالَبَهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ...﴾ [آل**

عمران: ٣١] الآية.

الْحَادِيَةُ وَالثَّمَانُونَ: **تَمَنِّيهِمُ الْأَمَانِيَّ الْكَاذِبَةَ، كَقَوْلِهِمْ: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا الْكَاذِبُ إِلَّا أَيْمَانًا مَعْدُودَةً﴾**

[البقرة: ٨٠]، وَقَوْلِهِمْ: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدَاهُ.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: **(الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ وَالسَّبْعُونَ)** وَفِي بَعْضِ الشُّيُخِ (الْمَسْأَلَةُ

السَّادِسَةُ وَالسَّبْعُونَ)، فِيهِ اخْتِلَافٌ فِي التَّرْقِيمِ رَاجِعٌ إِلَى الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ.

قَالَ: **(الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ وَالسَّبْعُونَ:** **أَنَّ أَيْمَتَهُمْ إِمَامًا عَالِمًا فَاجِرًا، وَإِمَامًا عَابِدًا جَاهِلًا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ كَانَ**

فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾ [البقرة: ٧٥-

٧٨]) هَذِهِ الْخَصْلَةُ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ظَاهِرَةٌ بَيِّنَةٌ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، وَخَاصَّةً الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى أَيْضًا

لَهُمْ شَبَهٌ كَبِيرٌ فِي ذَلِكَ، هُوَ أَنَّ عِلْمَهُمُ الَّذِي حَظِي بِهِ أَيْمَتَهُمْ، لَا يَكُونُ عَلَى وَجْهِ الْعَمَلِ، وَإِنَّمَا عَلَى وَجْهِ

الْعِلْمِ، وَالتَّرْوُسِ وَالتَّصَدُّرِ دُونَ الْعَمَلِ بِهِ، وَهَمَّ إِمَامًا عَالِمًا يَعْلَمُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَيَعْلَمُ حُكْمَهُ، وَلَكِنَّهُ

فَاجِرٌ خَارِجٌ عَنِ طَاعَةِ رَبِّهِ، لَا يُقِيمُ لِحُدُودِهِ حُرْمَةً، وَلَا يُقِيمُ لِكَلَامِهِ قَدْرًا، وَهَذَا هُوَ صِفَةُ الَّذِينَ غَضِبَ اللَّهُ

عَلَيْهِمْ؛ لِهَذَا وَصَفَ الْيَهُودَ بِأَنَّهُمْ الْمَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ عَلِمُوا وَفَجَرُوا.

وَالْفِئَةُ الثَّانِيَةُ مِنْهُمْ: أَنَّ مِنْهُمْ عِبَادًا، وَلَكِنَّهُمْ جُهَّالٌ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ مُخَالَفَةَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي ذَلِكَ، هِيَ

أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ مَعَ الْعَمَلِ، وَأَنْ يَكُونَ الْعَالِمُ قُدُوةً لِلنَّاسِ فِي الْخَيْرِ، بِإِذْلَالِ نَفْسِهِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا،

لِيَهْتَدِيَ بِهِ النَّاسُ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَأَنْ يَتَّبِعُوا عَنْ كُلِّ وَصْفٍ فُجُورًا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ أَوْ يَكُونُ سَبَبًا لِعُزْبِ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا.

وَالصِّفَةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي يُتَّبَعُ عَنْهَا: هِيَ الْجَهْلُ، فَالْعِبَادَةُ مَحْمُودَةٌ لَكِنَّهَا إِذَا كَانَتْ مَعَ الْجَهْلِ، كَانَتْ مُسْرِعَةً إِلَيْهَا الْبِدْعُ وَالْمُحَدَّثَاتُ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي جَعَلَ النَّصَارَى لِأَجْلِ جَهْلِهِمْ مَعَ عِبَادَتِهِمْ، جَعَلَهُمْ يَضِلُّونَ، وَيَتَّبِعُونَ رَهْبَانِيَّةً مَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي جَعَلَ أَحْبَارَ الْيَهُودِ، لَا يَرْضَى اللَّهُ عَنْهُمْ، بَلْ عَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ فَجَرُوا، فَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَ اللَّهِ وَأَيَّدُوا قَتْلَ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ الْقَتْلَ، بَلْ مِنْهُمْ مَنْ أَيَّدَ قَتْلَ الْأَنْبِيَاءِ.

وَهُنَا - قَبْلَ الدُّخُولِ فِي تَفْصِيلِ الْكَلَامِ عَلَى ذَلِكَ - الشَّيْخُ، رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ فِي أَوَّلِهَا: (أَثْمَتُهُمْ)، (أَنَّ أَثْمَتَهُمْ إِمَّا عَالِمٌ فَاجِرٌ، وَإِمَّا عَابِدٌ جَاهِلٌ).

وَالْأَثْمَةُ: هُمُ الَّذِينَ يُقْتَدَى بِهِمْ، الْإِمَامُ: هُوَ الْمُتَرَسُّسُ الَّذِي يُقْتَدَى بِهِ، وَليست صِفَةً مَحْمُودَةً بِمُجَرَّدِهَا، بَلْ هِيَ صِفَةٌ مَحْمُودَةٌ إِذَا كَانَتْ الْإِمَامَةَ فِي الْحَقِّ وَالْهُدَى، وَلِهَذَا قَالَ جَلًّا وَعَلَا: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَكْدُوبُونَ إِلَى الْكِبَرِ﴾ [القصص: ٤١]، وَهَذَا لِأَنَّهُمْ صَارُوا مُقَدِّمِينَ مُرَاسِينَ أَيْمَةً، لَكِنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى حَقِّ وَهُدَى.

فَتَسْمِيَةُ فَلَانٍ بِالْإِمَامِ، يَعْنِي مِنَ الْعُلَمَاءِ، الْإِمَامُ فَلَانٌ، وَالْإِمَامُ فَلَانٌ، هِيَ عَلَى وَجْهِ الْإِطْلَاقِ إِذَا كَانَ يَأْتُمُّ بِهِ خَلْقٌ، فَهِيَ صَحِيحَةٌ مِنْ جِهَةِ الْإِطْلَاقِ، لَكِنَّهَا لَيْسَتْ بِصَحِيحَةٍ إِذَا كَانَتْ الْإِمَامَةَ الْمَقْصُودَ مِنْهَا الْإِمَامَةَ الْمَحْمُودَةَ، الْمَخْصُوصَةَ بِرِضَا اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا عَنْ مَنْ كَانَ لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا.

لِهَذَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ عِنْدَ مَنْ لَا يَعْلَمُ هَذَا التَّفْصِيلَ، وَهُمْ عَامَّةُ النَّاسِ، وَأَكْثَرُ الْجَهْلَةِ، لَا يُقَالَ فَلَانٌ إِمَامٌ، فَلَانٌ إِمَامٌ إِلَّا لَمَنْ كَانَ مَأْمُونًا الْقُدُورَةَ لِلنَّاسِ فِي الْخَيْرِ.

وَهَذَا مِنْ جِهَةِ الْإِطْلَاقِ، فَلَا يَصْلُحُ أَنْ يُغَيَّرَ النَّاسُ، بِقَوْلِهِمْ: الْإِمَامُ فَلَانٌ يَقُولُ كَذَا، وَقَالَ الْإِمَامُ، وَقَالَ الْإِمَامُ، وَهُمْ لَيْسُوا بِأَهْلِ صِلَاحٍ فِي الْاِقْتِدَاءِ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ، قَدْ يَكُونُونَ أَيْمَةً فِي شَيْءٍ، وَلَكِنْ لَيْسُوا بِمُقْتَدٍ بِهِمْ مِنْ جِهَةِ الْاِقْتِدَاءِ، أَوْ مِنْ جِهَةِ الْعَمَلِ.

فَيَنْبَغِي أَنْ يُلَاحَظَ هَذَا، وَأَنْ يُقْتَصَرَ لَفْظُ الْإِمَامَةِ عَلَى مَنْ لَهُ الْإِمَامَةُ فِي الشَّرْعِ مِنْ جِهَةِ الْحُكْمِ الَّذِي جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ: «خِيَارُ أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَشِرَارُ أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تَلْعَنُونَهُمْ، وَيَلْعَنُونَكُمْ»

والمقصود بالأئمة هنا: ولاية الأمر، أو الأئمة الذين يُقتدى بهم في الدين على طريقة أهل السنة والجماعة يُؤتمنون على دينهم، هذا إذا قيل فيهم الإمام فلان، فلا بأس بذلك بشرطه.

ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ، رَحِمَهُ اللهُ، قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللهِ﴾، هذا في قوله: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (٧٥) فيه إثبات صفة العلم لهم، وهو أنهم يسمعون ويعقلون، يسمعون كلام الله وعقلوه ﴿مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾، هذا فيه إثبات صفة العلم لهم، لكن معها أثبت أنهم حَرَفُوا، سَمِعُوا وَعَقَلُوا وَعَلِمُوا، لَكِنَّهُمْ حَرَفُوا دِينَ اللهِ، وَهَذَا مِنَ الْفُجُورِ؛ لِأَنَّ الْفُجُورَ: هُوَ الْخُرُوجُ عَنْ أَمْرِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا، هَذَا ظَاهِرٌ فِي أَنَّهُمْ عَلِمُوا فَخَرَجُوا أَوْ لَمْ يَعْمَلُوا بِمُقْتَضَى الْعِلْمِ فِي أَصْلِ الدِّيَانَةِ، وَفِي أَصْلِ الْعَمَلِ.

وَأَمَّا جُهَالُهُمْ، فَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾ [البقرة: ٧٨] وَالْأُمِّيُونَ: هُمُ الْجُهَالُ، لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي، الْأَمَانِي: جَمْعُ أُمْنِيَّةٍ بِالتَّشْدِيدِ، وَقَدْ يُقَالُ بِالتَّخْفِيفِ أَيْضًا، وَهِيَ التَّلَاوَةُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ (الْحَجِّ): ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى﴾ يعني إذا تلا وقرأ ﴿أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ يعني في تلاوته ﴿فَيَنْسُخُ اللهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللهُ آيَاتِهِ﴾ [الحج: ٥٢]، فَقَوْلُهُ هُنَا: ﴿إِلَّا أَمَانِي﴾ يعني أنهم يقرؤون ويتلون القرآن، أو يتلون كتابهم لكنهم جهال، حريصون على الخير مُتَعَبِّدُونَ لَكِنَّهُمْ جُهَالٌ، وَقُصَارَى عِلْمِهِمْ بِالْكِتَابِ هُوَ التَّلَاوَةُ فَقَطْ، وَهَذِهِ صِفَةٌ ذَمٌّ.

فإذن هاتان الصفتان في أهل الجاهلية مذمومة، وهي: أن يكون العالم فاجرًا، أو أن يكون العابد جاهلًا، والنبي ﷺ خالف أهل الجاهلية في هذه الخصال أشد المخالفة، فبين أن العلم إنما ينفع بالعمل، بل قد قال الله جلَّ وعلا في ذلك مُحَدِّثًا أَتْبَاعَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ، فِي سُورَةِ (الْحَدِيدِ): ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَفَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَيَسْقُوتُ ﴿١٦﴾ أَعْلَمُوا أَنَّ اللهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ فبين جَلَّ وَعَلَا أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى أَهْلِ الْإِيمَانِ أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللهِ، وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ، وَأَنْ يَكُونُوا أَهْلَ عِلْمٍ وَعَمَلٍ، وَأَنْ لَا يُشَابِهُوا أَهْلَ الْكِتَابِ فِي صِفَاتِهِمُ الَّتِي ذَمَّهُمُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا فِيهَا، وَهِيَ أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ وَيَفْسُقُونَ وَيَفْجُرُونَ،

والعبادُ بالله.

وهذا بينٌ أيضاً في قولِ الله جلَّ وعلا: ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَاسْلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحَمَّلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَرَكَهُ يَلْهَثُ ﴿ [الأعراف] الآية.

وكذلك في قوله جلَّ وعلا، في سورة (براءة): ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١] وذلك في طاعتهم الكاملة في تحليل الحرام، وتحريم الحلال، وهذا ظاهرٌ بينٌ في صفات أهل الكتاب خاصة اليهود؛ لهذا جاء في السنة الأحاديث الكثيرة فيها الحثُّ على اتِّصافِ طالبِ العلمِ والعالمِ بالتقوى والعملِ والصَّلاحِ، وأن لا يركنَ إلى علمه دونَ عملٍ وطاعةٍ لربه جلَّ وعلا. والأحاديثُ في ذلك كثيرةٌ متظاهرةٌ، كقوله عليه الصلاة والسلام: «أَوَّلُ مَنْ تُسَجَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ» وذكر منهم «رَجُلٌ قَالَ: يَا رَبِّ، قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فِيكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنْ قَرَأْتُ لِيُقَالَ قَارِئٌ، فَأَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ». ولهذا قال بعضُ أهلِ العلمِ:

وَعَالِمٌ بِعِلْمِهِ لَمْ يَعْمَلْهُنَّ مُعَذِّبٌ مِّن قَبْلِ عِبَادِ الْوَثْنِ
هذا الإطلاق فيه نظرٌ، من جهة أنه مُعَذِّبٌ مِّن قَبْلِ عِبَادِ الْوَثْنِ، ولكنَّ عُمومًا يدلُّ على أنه في حَظَرٍ شَدِيدٍ؛ لأنَّ قوله: «أَوَّلُ مَنْ تُسَجَّرُ بِهِمُ النَّارُ» لا يُفهم منه أنهم من الخلق جميعًا، حتَّى أنهم يسبقون عِبَادَ الأوثانِ، بل هو أوَّلُ، ربَّما أوَّلُ مَنْ تُسَجَّرُ بِهِمُ مِنَ الْمُؤَحِّدِينَ، أو مِن أَتْبَاعِ الرُّسُلِ.
لهذا وَجَبَ في الحَقِيقَةِ أَنْ نَنْظُرَ إِلَى هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ الْعَظِيمَتَيْنِ، أَلَا وَهِيَ:

• صِفَةُ تَرْكِ الْعَمَلِ وَالْفُجُورِ مَعَ الْعِلْمِ.

• وَالْجَهْلُ مَعَ الْعِبَادَةِ.

وهاتانِ الخصلتانِ اللتانِ بهما صارَ اليهودُ مغضوبًا عليهم، وصارَ النَّصارى ضالِّينَ، صارت في هذه الأمة في أزمِنَةٍ مُّبَكَّرَةٍ، وصارَ هناك مَنْ يَعْلَمُ، ولكنه يَزِينُ الباطلَ، ويَحَرِّفُ الدِّينَ، بل رَبَّما يُحَرِّفُ الْقُرْآنَ تَأْوِيلًا له في أعظم ما نزلَ القرآنُ في شأنه، وهو توحيدُ الله جلَّ وعلا، وبيانُ ما له سبحانه من الحقِّ. وكذلك شاعَ العِبَادُ الجَهْلَةُ الَّذِينَ يُكثِرُونَ التَّعَبُّدَ وَالصِّيَامَ وَالصَّلَاةَ، وَرَبَّما يَكُونُ عِنْدَهُمْ تِلَاوَةٌ وَخُشُوعٌ وَبُكَاءٌ، لكنَّ لَيْسَ عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ مَا يَعِصُمُهُمُ مِنَ التَّرَدِّيِّ فِي الْبِدَعِ وَالْمُحَدَّثَاتِ وَمُخَالَفَةِ السُّنَّةِ.

فهاتان الصفتان موجودتان في الأمة إلى يومنا الحاضر، وهي موجودة في أفراد، وهي موجودة أيضًا في أئمة المذاهب والفرق؛ ولهذا وصف ابن تيمية بعض هؤلاء بقوله: (أوتوا ذكاءً ولم يؤتوا زكاءً، وأعطوا علومًا ولم يُعطوا فهمًا) وهذا كثير في أن من علم ولم يعمل، أو تعاطى علومًا أخرى تُقسى القلب وتثير الشبهات والشهوات، فإنه لا يزكو وإن علم، وإن حسن كلامه، وإن علم أشياء كثيرة وفنونًا، وألف وصنف في كذا، لكنه لا يزكو، ولا يزال في كلامه ظلمة يلحظها من نور الله قلبه.

لهذا وصف طائفة ممن انتسبوا إلى العلم في التاريخ بأنهم ليسوا على توقي جيد، ما حرم الله جلّ وعلا من تأويل الكتاب على غير تأويله، أو من ترك متابعة النبي ﷺ. ولا يحسن بنا أن نخوض في من وصف بذلك في التاريخ، بذكر أعيانهم، نسأل الله جلّ وعلا أن يعفو عنا وعنهم بمنه وكرمه، لكن هذا فيه التشديد على خطورة هذه الصفات.

الواجب إذاً أن العبد إذا أعطاه الله جلّ وعلا نشاطًا في العبادة أن يسعى في العلم، وإذا أعطاه الله جلّ وعلا نشاطًا في العلم أن يسعى في العبادة، فسمه هذه الأمة أنهم أهل علم وأهل عمل، لهذا قال ابن عمر: (كنا لا نجاوز عشر آيات حتى نعلم ما فيهن من العلم والعمل)، قال: (فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعًا) وهي صفة محمودة، لأن العبد الصالح يسعى في تطبيق والعمل بما علم بحسب قدرته، وبحسب ما أعطاه الله جلّ وعلا.

وقد ذكرت لكم فيما مضى أن السلف كانوا يتنافسون في العمل في بعض الأحاديث التي بلغتهم، حتى إن الإمام أحمد، رحمه الله تعالى قال: (ما حفظت سنة عن النبي ﷺ إلا عملت بها) يعني عمل بها لو مرة، إلا الاختفاء في الغار ثلاثًا، قال: (فلما وقعت الفتنه، اختبأت في الغار ثلاثًا وحمدت الله تعالى). هذا مركب صعب، وقيمة عالية يصعب على الناس أن يدركوها، ولكنه فضل الله يؤتيه من يشاء، حشرنا الله معهم إنه جواد كريم.

المسألة التي بعدها: (دعواهم أنهم أولياء الله من دون الناس) هذه الخصلة في أهل الجاهلية متصلة بما قبلها، فإنهم مع كونهم عالمًا فاجرًا أو عابدًا جاهلًا -إلا من رحم الله منهم- فإنهم يدعون أنهم أولياء الله من دون الناس، حتى إن اليهود قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه، وقالوا: نحن شعب الله المختار الذي اختاره وجعله مقدمًا مرفوعًا من بين الأمم، والأمم خادمة لهم؛ لأنهم أولياء الله من دون الناس.

وهذه دَعْوَةٌ، فاللهُ جَلَّ وعلا ليس بينه وبين عِبَادِهِ حَسَبٌ ولا نَسَبٌ، ولا حَبْلٌ إِلَّا حَبْلَ كِتَابِهِ، الَّذِي هُوَ الْعِصْمَةُ وَهُوَ وَسِيلَةُ تَحْقِيقِ وَلَايَةِ اللَّهِ جَلَّ وعلا لِعَبْدِهِ وَوَلَايَةِ الْعَبْدِ لِرَبِّهِ جَلَّ جَلَالُهُ.

فإذن هم على ميراثٍ مِنَ النُّبُوَّةِ، المُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: نحنُ على دينِ إبراهيمَ الخليلِ، ونحنُ سَدَنَةُ الْبَيْتِ، وَنَحْنُ حَفَظْتُهُ، وَنَحْنُ الَّذِينَ نَسَقِي الْحَجِيجَ، وَنَحْنُ الَّذِينَ نُفْرِي الضَّيْفَ وَنُكْرِمُهُ، وَنَحْنُ، وَنَحْنُ، فَيَدَّعُونَ أَنَّهُمْ بِذَلِكَ يَسْتَحِقُّونَ رِضْوَانَ اللَّهِ جَلَّ وعلا.

وأهلُ الْكِتَابِ خَاصَّةً الْيَهُودُ يَقُولُونَ: نحنُ أبناءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ، يَعْنِي نَحْنُ الْمُتَسَبِّبُونَ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وعلا بِأَعْظَمِ نِسْبَةٍ، كَمَا تَكُونُ نِسْبَةُ النُّبُوَّةِ، وَيَعْنُونَ بِهَا الْخِدْمَةَ وَالْعِبَادَةَ لَهُ، فَيَدَّعُونَ أَنَّهُمْ خَاصَّةً أَوْلِيَاءُ اللَّهِ جَلَّ وعلا، مَعَ أَنَّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ لَيْسَ لَهَا مَا يَدُلُّ عَلَيْهَا، مَعَ أَنَّهُمْ يَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بَعِيرِ حَقٍّ، لَكِنْ كَوْنُهُمْ اخْتَصُّوا بِالنَّعْمِ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِالْإِنْجَاءِ مِنْ فِرْعَوْنَ، وَبِإِرَائِهِمُ الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ، وَبِتَمَكِينِهِمْ فِيهَا، وَبِعَلْبَتِهِمْ عَلَى أَعْدَائِهِمْ دَهْرًا مِنَ الزَّمَنِ، لَا يَعْنِي ذَلِكَ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ دَائِمًا، وَلَكِنَّ وَلَايَةَ اللَّهِ مُرْتَبِطَةٌ بِأَسْبَابِهَا، مُرْتَبِطَةٌ بِمَا جَعَلَ اللَّهُ جَلَّ وعلا الْوَلَايَةَ مُتَحَقِّقَةً بِهِ.

فإِذَا الدَّعْوَى لَيْسَتْ عَلَى الْأَهْوَاءِ، الدَّعَاوَى لِأَبْدَلِهَا مِنْ بَيْنَاتٍ، وَاللَّهُ جَلَّ وعلا لَا يَرْضَى مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا عَلَى وَفْقٍ مَا يُحِبُّ، مِنْ تَوْحِيدِهِ جَلَّ وعلا، وَاتِّبَاعِ رَسُولِهِ.

وَحَقِيقَةُ الْوَلَايَةِ لِلَّهِ جَلَّ وعلا أَنَّهَا تَجْمَعُ أَرْبَعَ خِصَالٍ، اجْتَمَعَتْ عَلَيْهَا الْأَنْبِيَاءُ جَمِيعًا وَدَعَتْ إِلَيْهَا، فَمَنْ تَحَقَّقَ بِهَا فَهُوَ وَلِيُّ اللَّهِ بِحَسَبِ مَا عِنْدَهُ مِنْ تَحْقِيقِهَا.

• أَمَّا الْخِصْلَةُ الْأُولَى: فَهِيَ عِبَادَتُهُ سُبْحَانَهُ وَحَدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ.

• وَالثَّانِيَةُ: هِيَ طَاعَةُ رَسُولِهِ الَّذِي أَرْسَلَ إِلَيْهِ.

• وَالثَّلَاثَةُ: هِيَ التَّقْوَى، تَقْوَى اللَّهِ جَلَّ وعلا وَالْخَوْفُ مِنْهُ.

• وَالرَّابِعَةُ: هِيَ الْاسْتِغْفَارُ لَمَا يَزُلُّ فِيهِ الْعَبْدُ وَمِنْ التَّقْصِيرِ.

وهذه الأربعة خِصَالٍ - كما قال أهلُ الْعِلْمِ - اجْتَمَعَتْ عَلَيْهَا الرُّسُلُ، فَالرُّسُلُ جَمِيعًا دَعَاوُا بِهَا خِلَافٍ

بَيْنَهُمْ إِلَى هَذِهِ الْأَرْبَعِ، وَهَذِهِ كَثِيرَةٌ فِي الْقُرْآنِ، كَقَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَقَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا

لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩]، ﴿وَإِلَى عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَقَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٦٥]،

﴿وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَقَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٧٣]، ﴿الرَّكَنُ أَحْكَمَتُ

ءَايَنَّهُ، ثُمَّ فُضِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمِ خَبِيرٍ ﴿١﴾ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ﴿٢﴾ [هود] وطاعةُ الرَّسُولِ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ، هَذَا اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الرُّسُلُ جَمِيعًا، كُلُّ رَسُولٍ يَأْتِي لِلأَمْرِ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبَطَاعَةِ الرَّسُولِ الَّذِي جَاءَ بِالرِّسَالَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي آيَاتِ سُورَةِ (الشُّعْرَاءِ): ﴿إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٠٧﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴾ ﴿١٠٨﴾ فَجَمَعَ هُنَا بَيْنَ التَّقْوَى وَالطَّاعَةِ، وَالتَّقْوَى هِيَ الصِّفَةُ الثَّلَاثَةُ، فَالرُّسُلُ جَمِيعًا جَاءَتْ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ صِفَاتٍ.

أَمَّا الصِّفَةُ الرَّابِعَةُ: فَهِيَ الِاسْتِغْفَارُ، كُلُّ رَسُولٍ جَاءَ بِالأَمْرِ بِالِاسْتِغْفَارِ، وَالحِصِّ عَلَيْهِ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ تَرْكِهِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ، مَثَلًا فِي قِصَّةِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ أَوَّلُ الرُّسُلِ: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾﴾ [نوح] فَأَمَرَهُمْ بِالِاسْتِغْفَارِ، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا لِنَبِيِّهِ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فِي أَوَّلِ سُورَةِ هُودٍ: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنَّنِي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴿٢﴾ وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ ﴿٣﴾ فَأَمَرَ بِالِاسْتِغْفَارِ، وَقَالَ فِي قِصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴿٨٢﴾﴾ [طه] وَكَذَلِكَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَمَا كَانُوا اسْتَغْفَارًا لِإِبْرَاهِيمَ لِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ إِلَى مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِتْيَاهُ ﴿١١٤﴾﴾ [التوبة: ١١٤].

الْمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ الأَرْبَعِ الَّتِي اجْتَمَعَتْ عَلَيْهَا الرُّسُلُ، وَهِيَ الدِّينُ الْوَاحِدُ، وَدِينُ الإِسْلَامِ الْعَامُّ، هَذِهِ الصِّفَاتُ مَنْ تَحَقَّقَ بِهَا فَإِنَّهُ وَلِيُّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، بِحَسَبِ مَقَامِهِ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا، فَمَنْ كَانَ أَكْثَرَ تَوْحِيدًا لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي تَفَاصِيلِ التَّوْحِيدِ، كَانَ أَكْثَرَ وَلايَةً لِلَّهِ، وَمَنْ كَانَ أَكْثَرَ طَاعَةً لِلرَّسُولِ ﷺ، كَانَ أَكْثَرَ وَلايَةً لِلَّهِ، وَمَنْ كَانَ أَحْرَصَ عَلَى التَّقْوَى، وَأَكْثَرَ تَحْصِيلًا لِلتَّقْوَى، كَانَ أَكْثَرَ فِي تَحْصِيلِ الْوَلَايَةِ، وَمَنْ كَانَ أَقْعَدَ وَأَحَقَّ وَأَكْثَرَ فِي الِاسْتِغْفَارِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا فَإِنَّهُ أَكْثَرَ فِي تَحْقِيقِ الْوَلَايَةِ. فَإِذَا نَظَرْنَا إِذَا دَعَوَى هَؤُلَاءِ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ، وَنَظَرْنَا فِي هَذِهِ الأَرْبَعِ، وَجَدْنَا أَنَّهُمْ يُخَالِفُونَهَا جَمِيعًا:

- فَمِنْ جِهَةِ التَّوْحِيدِ: عَبَدُوا غَيْرَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَاليَهُودُ عَبَدُوا عَزِيرًا، وَعَبَدُوا إِلَهَةً مُخْتَلِفَةً، بَلْ أَسْرَعَ إِلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فِي الشَّرْكِ فِي مَغِيبِ مُوسَى عَنْهُمْ، حِينَ اتَّخَذُوا الْعِجَلَ إِلَهًا.
- وَمِنْ جِهَةِ طَاعَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يَعْنِي طَاعَةَ رَسُولِهِمْ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يُطِيعُوهُ، بَلْ عَانَدُوهُ

وخالفوه في حياته، ووجد منهم مشقة عظيمة - أعني موسى عليه السلام - قالوا: ﴿وإنا لن ندخلها حتى
يخرجوا منها﴾ [المائدة: ٢٢]، ﴿إنا لن ندخلها أبداً ما داموا فيها فأذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا
قعدون﴾ (٢٤) قال رب إني لا أمليك إلا نفسي وأخي فأفرق بيننا وبين القوم الفاسقين ﴿٢٥﴾ [المائدة]،

وهذا ظاهر أيضاً في كثير؛ بل في الأكثر من أتباع موسى عليه السلام، وأتباع عيسى عليه السلام
فالواجب حينئذ أن ينظر في الدعوى، دعوى الولاية، هل هم متصفون بها؟ وما نصيبهم من
التقوى؟ منهم من حلل قتل بعض الأنبياء، بل أليس اليهود بأحبارهم ورهبانهم، هم الذين أفتوا بقتل
عيسى عليه السلام، فألقى الله جلّ وعلا الشبه ورفع عيسى إليه ﴿وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه
لهم﴾ [النساء: ١٥٧]، والله جلّ وعلا قال عنهم: إنهم يقتلون الأنبياء، ﴿ويقتلوا النبيين بغير
حق﴾ [آل عمران: ٢١]، وهذا ظاهر بين فيهم، فكيف يكون هؤلاء أولياء الله جلّ وعلا من دون الناس،
وهذه صفتهم؟!

ثم لأجل القلوب القاسية هم أقل الناس بل ليسوا بأهل استغفار صحيح، لهذا غضب الله عليهم،
فكيف يكون ولياً لله جلّ وعلا من غضب الله عليه؟! وأخبر جلّ وعلا بأنهم هم المغضوب عليهم،
وقال: ﴿وعضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطغوت﴾ [المائدة: ٦٠] ولعنهم جلّ وعلا:
﴿لئن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا
يعتدون﴾ (٧٨) كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه ﴿[المائدة] الآيات.

وهذه الصفات لا شك أنها هي الأساس في أنهم ليسوا بأولياء الله جلّ وعلا. وهذه كذلك في المشركين
العرب ادعوا أنهم أولياء الله، وأنهم أولياء البيت، وبأنهم الأحق بميراث دين إبراهيم الخليل عليه
السلام، لكن هل لهم نصيب من ذلك؟ ليس لهم نصيب من ذلك إلا الدعوى فقط.

قال جلّ وعلا في (سورة الأنفال) مبيناً ما هم عليهم، في البيت: ﴿وما كانوا أولياءه إن أولياؤه إلا
المؤمنون﴾ [الأنفال: ٣٤] رداً منه جلّ وعلا على دعواهم، وما كانوا أولياءه، ليسوا بأولياء الله، ولا بأولياء
البيت، كيف يكون من عبد آلهة أخرى، ورد رسالة الرسول، ولم يكن بصاحب تقوى، كيف يكون ولياً
لله جلّ وعلا؟ لكن الدعوى جعلت أمرهم رائجاً، فصار جهلتهم يعتقدون فيهم أولياء الله، وأنهم هم

خاصة الله، وأتاهم أبناء الله، وأتاهم أحبأؤه، وهذا من أثر التّضليل بالإعلام، أو بالدّعوى، أو بنشر الصفات التي كانوا عليها، كما يزعمون.

ولهذا جاءت شريعة الإسلام مخالفةً لأهل الجاهلية بهذه الصّفة، مخالفةً لأهل الجاهلية في أن ينسب أحد نفسه إلى ولاية الله جلّ وعلا، فلا أحد من الصحابة رضوان الله عليهم قال: أنا من أولياء الله، ولا أثنى على نفسه بذلك، ولا من سادة التابعين، ولا من أئمة الإسلام؛ لأنّ الجميع يعلم أن ولاية الله جلّ وعلا، وأنّ العبد يكون من أولياء الله بصفات يَرجو كلُّ مُسلم أن يكون وليًّا لله، بحسب حاله، إذا لزم هذه الأربع، وهي:

- أن يكون من أهل التوحيد.
- وطاعة الرسول ﷺ.
- وأن يكون من أهل التقوى.
- ومن أهل الاستغفار.

فإذا كان عنده قدرٌ من هذه، ولم يأت بما ينقض الإسلام فله نصيبٌ من ولاية الله جلّ وعلا، لكنّ التّخصيص بأنّ هذا وليُّ الله جلّ وعلا، هذه صفةٌ أو خصلةٌ لم يجعلها أحدٌ من أئمة الإسلام في نفسه، لهذا خالف أهل الإسلام من الصحابة والتابعين وتابعيهم وأئمة الإسلام، خالفوا أهل الجاهلية في أن أحدًا منهم لم ينسب نفسه إلى الولاية، ولم يدعُ النَّاسَ إلى ذلك، لم يدعُها، لكن ربّما يُثنى عليه بخصال تدلُّ على أنّه من أولياء الله جلّ وعلا.

ووجودُ الأُولياءِ هذا حقٌّ، وأولياءُ الولايةِ الخاصّة، هذا حقٌّ ولا شكّ ونحن نُؤمنُ بأنّ من النَّاسِ مَنْ هو وليُّ الله جلّ وعلا - كما قال الله جلّ وعلا في القرآن، والنبّي ﷺ في السُّنة - ونؤمنُ بأنّ الله أكرمَ بعضَ عباده بكراماتٍ، لكنّ الدّعوى ليست من صفتنا، ولا من صفة أهل الإسلام الحقّ، ولا من صفة أهل العلم، أن يتجبر الإنسان، أو يتعاطم، فينسب نفسه تصریحًا أو تلميحًا للولاية، ليصرف وجهه النَّاسِ إليه. فإذن نقول: أهل السُّنة والجماعة، وأئمة الإسلام، وأئمة السلف كانوا أشدَّ النَّاسِ حرصًا على ما فيه صلاحُ قلوبهم، ومخالفةً لأهل الجاهلية من الكتابيين أو من الأميين والمُشركين الذين ينسبون أنفسهم إلى الولاية، وليسوا كذلك.

إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا فَتَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ كَثُرَتْ فِي الْأُمَّةِ، سَيِّمًا مَعَ كَثْرَةِ الْفُجُورِ فِي الْعُلَمَاءِ، وَكَثْرَةِ الْجَهْلِ فِي الْعِبَادِ، وَلِهَذَا جَعَلَ الشَّيْخُ، رَحِمَهُ اللهُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بَعْدَ قَوْلِهِ فِي الْمَسْأَلَةِ الَّتِي قَبْلَهَا: (أَنَّ أُمَّتَهُمْ إِمَّا عَالِمٌ فَاجِرٌ، وَإِمَّا عَابِدٌ جَاهِلٌ) لِشِدَّةِ الصِّلَةِ بَيْنَهُمَا، مَنْ الَّذِي يَدَّعِي أَنَّهُ وَلِيُّ اللهِ؟ إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَالِمًا فَاجِرًا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ عَابِدًا جَاهِلًا، وَهَذَا هُوَ الْوَاقِعُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَلِهَذَا تَجِدُ مَنْ عَظَّمَ مَنْ فَجَّرَ الْعُلَمَاءَ بِأَنَّهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ، وَمَنْ عَظَّمَ مِنْ جَهْلَةِ الْعِبَادِ بِأَنَّهُ مَنْ جَعَلَ نَفْسَهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ.

وَمَنْ رَأَى التَّرَاجِمَ، وَمَا فِيهَا مِنْ قِصَصِ الْمُعْظَمِينَ أَوْ الْمُقَدَّمِينَ فِي الطُّرُقِ الصُّوفِيَّةِ بِخُصُوصِهَا، أَوْ الطُّرُقِ الْكَلَامِيَّةِ، أَوْ السُّلُوكِيَّةِ، أَوْ الْفَلَسَفِيَّةِ، وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ الشَّيْءِ الْكَثِيرَ، حَتَّى إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ الْوَلَايَةَ، وَهُمْ بَعْضُ الْفَلَسَفَةِ مِنْهُمْ، وَبَعْضُ غُلَاةِ الصُّوفِيَّةِ، مَنْ جَعَلَ الْوَلِيَّ فَوْقَ مَرْتَبَةِ النَّبِيِّ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ نَفْسَهُ نَبِيًّا بِأَنْ يَكُونَ عَظَّمَ مَنْ أَنْ يَكُونَ وَلِيًّا، فَجَعَلُوا النُّبُوَّةَ إِنَّمَا هِيَ الْحِكْمَةُ وَالْعِلْمُ، قَالُوا: هَذِهِ تَحْصُلُ بِدُونِ وَحْيٍ، نَسَأَلَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا السَّلَامَةَ مِنْ ذَلِكَ.

وَهَذِهِ الصِّفَةُ - كَمَا ذَكَرْنَا لَكَ - قَدْ تَكُونُ بِالتَّصْرِيحِ، وَقَدْ تَكُونُ بِالتَّضْمِينِ وَالتَّلْمِيحِ، يَعْنِي يَدَّعِي الْإِنْسَانُ أَنَّهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ، إِمَّا أَنْ يَذْكُرَ أَشْيَاءَ لَهُ وَقَعَتْ لَهُ خُفِيَّةً، كَمَا يَحْصُلُ مِنْ بَعْضِ الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمُتَنَسِّبَةِ، كَبَعْضِ الْأَفْرَادِ فِي جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ مَثَلًا، يَذْكُرُونَ عَنْ أَنْفُسِهِمْ أَشْيَاءَ لِيُغَرِّوا الْجَاهِلَ، بِأَنَّ هَذَا مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ، وَهَذَا مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ، حَتَّى أَنْ بَعْضَهُمْ يَصِفُ صَاحِبَهُ بِأَوْصَافٍ مَضْمُونُ هَذَا الْوَصْفِ، أَنَّ التَّيَّجَةَ أَنَّهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ، وَالْآخَرُ أَيْضًا يَصِفُ صَاحِبَهُ بِالصِّفَاتِ نَفْسِهَا، وَهَذَا أَيْضًا يَكُونُ فِي بَعْضِ مَنْ لَيْسَ مُهْتَمًّا بِالْعِبَادَةِ، وَإِنَّمَا يَهْتَمُّ بِالْجِهَادِ مَثَلًا، يَعْنِي الْعِبَادَةُ تَعَبُدٌ - كَحَالِ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ وَغَيْرِهِمْ - وَإِنَّمَا أَيْضًا بِالْجِهَادِ، فَيَجْعَلُ نَفْسَهُ فِي مَصَافِّ هَؤُلَاءِ الْأُمَّةِ أَوْ الْأَوْلِيَاءِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، تَضْمِينًا أَوْ تَلْمِيحًا أَوْ تَصْرِيحًا فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ؛ لِأَجْلِ مَا وَقَعَ لَهُ. وَالْوَاجِبُ أَنْ يَخْشَى الْعَبْدُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ أَنْ يُزِيغَ اللهُ قَلْبَهُ، وَأَنَّ الْوَلَايَةَ هِيَ أَمْرٌ عِنْدَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا، وَإِنَّمَا الْعَبْدُ يَسْعَى جَهْدَهُ، بِأَنْ يَسْتَقِيمَ عَلَى أَمْرِ اللهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ اللهُ عَلَى ذَلِكَ، وَيَا فَرَحَةً وَيَا عِظَمَ حَظِّ مَنْ رُزِقَ كِفَافًا فَأَلْهَمَهُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا عِبَادَتَهُ وَحْدَهُ دُونَ مَا سِوَاهُ، وَالْإِخْلَاصَ لَهُ، وَطَاعَةَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِيمَا أَمَكَنَهُ، أَوْ فِيمَا يَسَّرَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ، وَعَدَمَ مُخَالَفَةِ أَمْرِهِ، وَلُزُومَ السُّنَّةِ، وَلُزُومَ أَهْلِهَا، وَالْحِرْصَ عَلَى تَقْوَى اللهِ جَلَّ وَعَلَا، وَاسْتِغْفَرَ إِنْ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ، مَنْ كَانَ عَلَى ذَلِكَ، فَهُوَ الْحَرِيُّ بِالْفَضْلِ، وَهُوَ الْحَرِيُّ بِالْخَيْرِ.

أَمَّا مَسْأَلَةُ الْوَلَايَةِ وَالْإِهْتِمَامِ بِهَا، وَوَصْفُ النَّاسِ، فَأَصْبَحَ بَعْضُهُمْ يَمْدَحُ بَعْضًا، وَهَذَا إِمَامٌ، وَهَذَا وَلِيٌّ، وَهَذَا كَذَا، حَتَّى أَصْبَحَ ذَلِكَ مِمَّا يَسْتَهْجِنُهُ أَهْلُ الْبَصِيرَةِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ صَارُوا بَعْضُهُمْ يَرْفَعُ بَعْضًا بِالْأَلْقَابِ، وَكُلُّ فِتْنَةٍ تَرْفَعُ صَاحِبَهَا.

وَهَذَا لَمْ يَكُنْ فِي عَهْدِ السَّلَفِ، وَإِنَّمَا كَانَ السَّلَفُ أَهْلَ تَوَاضُعٍ، أَهْلَ خَشْيَةٍ، وَالْعَمَلُ الَّذِي يُقْتَدَى بِهِ يُدَلُّ النَّاسُ عَلَيْهِ، أَمَّا التَّضَخِيمُ بِالْأَلْقَابِ، وَتَضَخِيمُ النَّاسِ بِأَفْعَالِهِمْ، حَتَّى يَقْتَنِعَ النَّاسُ بِهِمْ، هَذَا لَهُ أَهْدَافٌ أُخْرَى.

وَالْوَاجِبُ أَنْ نَكُونَ مُرَبِّينَ لِلنَّاسِ بِالتَّوَاضُعِ، وَمَعْرِفَةِ عَيْبِ النَّفْسِ، وَعَدَمِ التَّمَادُحِ بِمَا لَا يُحْمَدُ. وَنَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا لَنَا جَمِيعًا أَنْ يُصَلِّحَ بَوَاطِنَ قُلُوبِنَا، وَأَنْ يَقِينَا الْعُثَارَ وَالزَّلَلَ، فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَالْإِعْتِقَادِ، وَأَنْ يَمُنَّ عَلَيْنَا بِمَغْفِرَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ، مِنْهُ مِنْهُ وَتَكَرُّمًا، وَإِلَّا فَإِنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَعْلَمُ مِنْ حَقِيقَةِ نَفْسِهِ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَلْطَفِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ فَإِنَّهُ عَلَى شَفَا هَلَكَةٍ، كَيْفَ لَا؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ اللَّهُ لَهُ: ﴿لِيَغْفِرَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ۝٢﴾ [الفتح] وَهُوَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَفْضَلِ الْخَلْقِ بَعْدَهُ، وَهُوَ أَبُو بَكْرٍ: «قُلْ: يَا رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفُرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى هَذِهِ الْخِصَالِ مِنْ مَعْرِفَةِ عَيْبِ النَّفْسِ، وَالسَّعْيِ فِيهَا يُحِبُّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَيَرْضَى، مَعَ التَّوَاضُعِ وَالذُّلِّ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَيُخْشَى عَلَيْهِ، نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَعْفُوَ عَنَّا بِمَنْنِهِ وَكَرَمِهِ.

[الأسئلة]

سؤال (٢٠١): عفا الله عنك، المسألة هذه دعواهم محبة الله مع تركهم شرعه، ما تدخل في أنهم

دعواهم أولياء الله؟

الجواب: لا، فيها فرق، فيها بعض الفرق؛ لأن دعوى الولاية مرتبطة بمحبة الله جَلَّ وَعَلَا، يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُمْ، هُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ، يَعْنِي مَحَبَّةَ اللَّهِ لَهُمْ، وَهَذِهِ الْعَكْسُ، يَعْنِي أَنَّهُمْ هُمْ يَدْعُونَ مَحَبَّةَ اللَّهِ، يَعْنِي هُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ مَعَ أَنَّهُمْ يُخَالِفُونَ شَرْعَهُ، ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، يَأْتِي بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

جدول المحتويات

٢	الدّرس الأول
٢٤	الدّرس الثّاني
٤٣	الدّرس الثّالث
٥٩	الدّرس الرّابع
٧٩	الدّرس الخامس
١٠٠	الدّرس السادس
١٢٠	الدّرس السّابع
١٤٠	الدّرس الثامن
١٥٩	الدّرس التاسع
١٧٩	الدّرس العاشر
١٩٦	الدّرس الحادي عشر
٢١٠	الدّرس الثّاني عشر
٢٣١	الدّرس الثّالث عشر
٢٥٦	الدّرس الرّابع عشر
٢٧٣	الدّرس الخامس عشر
٣٠٠	الدّرس السادس عشر
٣٢٢	الدّرس السّابع عشر
٣٣٨	الدّرس الثامن عشر
٣٥٣	الدّرس التاسع عشر
٣٦٨	الدّرس العشرون
٣٨١	الدّرس الحادي والعشرون
٤٠٠	الدّرس الثّاني والعشرون
٤١٦	الدّرس الثّالث والعشرون
٤٢٧	الدّرس الرّابع والعشرون
٤٣٨	الدّرس الخامس والعشرون
٤٥٢	الدّرس السادس والعشرون